

سلسلة  
الأحاديث الصحيحة  
وشئ من فقهها وفوائدها

تأليف  
محمد ناصر الدين الألباني  
رحمه الله

المجلد السابع  
القسم الأول  
٣٠٠٠ - ٣٢٢١

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع  
بمناجها سعد بن عبد الرحمن الرشيد  
الرياض

جميع الحقوق محفوظة للناسر ، فلا يجوز نشر أي جزء  
من هذا الكتاب ، أو تخزينه أو تسجيله بأية وسيلة ، أو  
تصويره أو ترجمته دون موافقة خطية مسبقة من الناسر .

الضبعة الأولى

٥١٤٢٢ - ٢٠٠٢ هـ

ح) مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، ١٤٢٢ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الإبائي ، محمد ناصر الدين

سلسلة الأحاديث الصحيحة وشئ من فقهها وفقهها . الرياض .

٢٠٣٠ ص ١٧،٥١ x ٢٥ سم

رقم ٢٠٢-٤٠٤-٨٠٤-٩٩٦ (مجموعة)

٤٦-٤-٨٥٨-٩٩٦ (مج ٧ ، ج ١ - ج ٣)

١- فحيت الصحيح ٢- الضب تغريج ٣- الحديث جوامع

الكتب أ- شعون

٢٣٧،٢ نيوي ٢١/٤٤٠٠

رقم الإبداع : ٢١/٤٤٠٠

رقمك : ٢٠٢-٤٠٤-٨٠٤-٩٩٦ (مجموعة)

٤٦-٤-٨٥٨-٩٩٦ (مج ٧ ، ج ١ - ج ٣)

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع

هاتف : ٤١١٤٥٣٥ - ٤١١٣٣٥

فاكس : ٤١١٢٩٣٢ - ص.ب. ٢٢٨١٠

الرمز البريدي ١١٤٧١

## بسم الله الرحمن الرحيم

### مقدمة الناشر

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين ، وعلى آله وصحبه أجمعين ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

أما بعد !

فإنه كان من توفيق الله لي أن شرفني بالمشاركة في خدمة سنة نبيه ﷺ ، فكانت ناشراً لهذه السلسلة الذهبية ، والدراي المضية ، من الأحاديث الصحيحة النبوية ، للشيخ مجدد الإمام ، محدث الفدأ الهمام ، محمد ناصر الدين الألباني ، أبي عبد الرحمن ، رحمه الله وأسكنه فسيح الجنان .

وها هو بين يديك - أخي القارئ - آخر ما كتب الشيخ من «السلسلة الصحيحة» ، وهو يضم المجلد السابع ( ٣٥٠١ - ٣٥٠٠ ) ، والمجلد الثامن ( ٤٠٠١ - ٤٠٠٠ ) ، وبداية المجلد التاسع ( ٤٠٢٥ - ٤٠٢٤ ) ، وتنبه هنا أننا وجدنا فقراً في الترقيم في المجلد الثامن بعد الحديث ( ٣٦٢٤ ) إلى ( ٣٩٣٧ ) . وفتنراً آخر في المجلد التاسع ( ٤٠٠٦ - ٤٠٢٣ ) - لم نعلم سببهما - فسقط بذلك ( ٣٤٠ ) حديثاً ، وقد رأينا الإبقاء على هذا الوضع لأهمية الترقيم الذي كان يعتمد عليه الشيخ رحمه الله ، حيث إنه يحيل في كتبه على أرقام الأحاديث التي يحققها ويرقمها بترقيمه الخاص .

ونظراً لكثافة مادة هذا الكم من الأحاديث رأينا تقسيمها إلى ثلاثة مجلدات .

ومن الجدير بالذكر هنا أن هذا المجلد يمثل - بطبيعة الحال - خاتمة ما توصل إليه الشيخ من أسس وقواعد منهجه في البحث والتحقيق في مجال هذا العلم

الشريف ، وعصارة فكره وفقهه ، وكل هذا يجده القارئ في هذا الكتاب - بأقسامه الثلاثة - الزاخر بالأبحاث الحديثية والفقهية القيمة ، والردود العلمية ، بما فتح الله به على الشيخ رحمه الله تعالى وأجزله المثوبة .

ويحسن التنبية هنا إلى أن الشيخ رحمه الله قد ذكر حديثين برقمي (٣١٠٦ ، ٣٥٢٨) ، ثم عدل عن تصحيحهما ونقلهما إلى «الضعيفة» (٦٧٢٠ ، ٥٨٤٨) ، وقد أشار الشيخ إلى نقل الأول منهما ، وأشارنا إلى نقل الآخر في مكانه .

وأخيراً ؛ فقد قمنا بطباعة الكتاب كما هو في أصل الشيخ ، مع تصويب ما لا ينجو منه بشر من خطأ ظاهر ، وقمنا بصنع فهرسه العلمية على نحو ما كانت تصنع في حياة الشيخ - على قدر الإمكان - وذلك بالتعاون مع بعض إخواننا من طلبة العلم ، جزاهم الله خيراً .

والله نسأل أن ينفع بهذا المجلد - كما نفع بما سبقه - المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها ، وأن يجزل للشيخ المثوبة ، وينعم عليه بالمغفرة ، إنه سميع مجيب .  
وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

الناشر

٨ جمادى الآخرة ١٤٢١ هـ

٣٠٠١ - (إِنْ أُدْخِلْتَ الْجَنَّةَ ؛ أَتَيْتَ بِفَرَسٍ مِنْ ياقوتة له جناحان ،  
فَحَمَلْتِ عَلَيْهِ ، ثُمَّ طَارَ بِكَ حَيْثُ شِئْتِ) .

أخرجه الترمذي (٢٥٤٧) ، والنظيراني (٤/٢١٥/٤٠٧٥) ، وعنه أبو نعيم في  
«صفة الجنة» (٢٦١/٤٢٣) من طريق واصل بن السائب عن أبي ستورة عن أبي  
أيوب قال :

أنى النبي ﷺ أعرابي ، فقال : يا رسول الله ! إني أحب الخيل ، أنى الجنة  
خيل؟ قال رسول الله ﷺ : ... فذكره . وقال الترمذي :

«هذا حديث حسن ، ليس إسناده بالقوي ، ولا نعرفه من حديث أبي أيوب  
إلا من هذا الوجه ، وأبو ستورة - هو ابن أخي أيوب - يُضعف في الحديث ، ضعفه  
يحيى بن معين جداً ، قال : وسمعت محمد بن إسماعيل يقول : أبو ستورة هذا  
مكر الحديث ؛ يروي مناكير عن أبي أيوب لا يتابع عليها» .  
قلت : وواصل أيضاً ضعيف كما في «التفريب» .

فإن قيل : كيف يحسن الترمذي الحديث مع تضعيفه لإسناده؟

والجواب : أنه لا غرابة في ذلك ؛ لأن التحسين المذكور إنما هو بالنظر نشواهد ،  
وقد ساق الترمذي أحدها في الباب من طريق عاصم بن علي : حدثنا المسعودي  
عن عثمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه :

أن رجلاً سأل النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ! هل في الجنة من خيل؟ قال :  
«إِنَّ اللَّهَ أَدْخَلَكَ الْجَنَّةَ ؛ فَلَا تَشَاءُ أَنْ تَحْمَلَ فِيهَا عَلِيٌّ فَرَسٌ مِنْ ياقوتة حمراء  
يَطِيرُ بِكَ فِي الْجَنَّةِ حَيْثُ شِئْتَ» .

قال : وسأله رجل فقال : يا رسول الله ! هل في الجنة من إبل؟ قال : قلم يقل له مثلما قال لصاحبه ، قال :

«إن يدخلك الله الجنة ؛ يكن لك فيها ما اشتيت نفسك ، ولذت عينك .

حدثنا سويد بن نصر : أخبرنا عبد الله بن المبارك عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن عبد الرحمن بن سابط عن النبي ﷺ بمعناه . وهذا أصح من حديث المسعودي .

قلت : وإسناد الموصول ضعيف ؛ لضعف المسعودي ، ونحوه عاصم بن علي ، إلا أن هذا قد توبع ؛ فقال أحمد (٣٥٢/٥) : ثنا يزيد : ثنا المسعودي به .

وبهذا الإسناد أخرجه ابن أبي شيبة (١٥٨٣٨/١٠٧/١٣) ، وأخرجه الطيالسي (٨٠٦/١٠٨) ، وأبو نعيم (٤٢٥) ، والبيهقي في البعث (٤٣٥) - (٤٣٧) . وأما المرسل فإسناده صحيح ، فهو شاهد قوي لحديث الباب .

وللحديث شاهد آخر موصول من حديث عبد الرحمن بن ساعدة رضي الله عنه مرفوعاً . قال المنذري (٢٦٩/٤) : ثم الهيثمي (٤١٣/١٠) : «رواه الطبراني ، ورواه ثقات» .

وقد أخرجه أبو نعيم (٤٢٤) ، وفي «معرفة الصحابة» (١/٤٨/٢) ، والبيهقي (٤٣٩) من طرق عن حنّس بن اخطب عن علقمة بن مرثد عن عبد الرحمن بن ساعدة . ولم يذكر أبو نعيم في رواية له (عبد الرحمن بن ساعدة) . وقال البيهقي : «ورواه الثوري عن علقمة بن مرثد عن عبد الرحمن بن سابط الجهمي عن النبي ﷺ مرسله» .

وأشار إلى ترجيحها ، وهو ما رجحه الترمذي أيضاً .

وقال أخافظ في ترجمة (عبدالرحمن بن ساعدة) من «الإصابة» :  
«هو المحفوظ» .

وهكذا رواه ابن المبارك في «الزهده» (٢٧١/٧٧ - نعيم) ، وابن أبي الدنيا في «صفة الجنة» (٢٤٤/٧٨) من طريق سفيان به مراسلاً .

وإخلاصة : أنه إذا ضم إلى هذا المرسل الصحيح حديث المسعودي المسند عن بريدة رضي الله عنه : ارتضى الحديث إلى درجة الحسن على أقل تقدير . والله سبحانه وتعالى أعلم .

وللجملة الأخيرة من حديث بريدة شاهد من حديث المغيرة بن شعبه في حديثه المرفوع في أدنى أهل الجنة منزلة بلفظ :

«فقال في الخامسة : رضيت رب ! فيقول : هذا لك وعشرة أمثاله ، ولك ما اشتئت نفسك ، ولذت عينك . . .» الحديث .

أخرجه مسلم (١٢١/١) .

٣٠٠٢ - (إِنَّ الْحُورَ فِي الْجَنَّةِ يَتَغَنَّيْنَ يَقْلُنَ :

نَحْنُ الْحُورُ الْجَبَانَ هَدِينَا لِأَزْوَاجِ كِرَامِ) .

أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (١٦/١/٤) ، وابن أبي داود في «التبعت والنشور» (رقم : ٧٥) ، والطبراني في «الأوسط» (٦٦٤٢) من طريق عن ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن عمون بن الخطاب بن عبدالله بن رافع عن ابن لانس

ابن مالك : أن أنس بن مالك . . . مرفوعاً .

وعون هذا لم يذكر فيه البخاري جرحاً ولا تعديلاً ، وكذلك صنع ابن أبي حاتم ( ٣/١/٣٨٦ ) ، ولعله في «ثقات ابن حبان» ، فإن يدي لا تطوله الآن<sup>١</sup> .

وظني أن الهيثمي أشار إلى توثيق ابن حبان إياه بقوله في «المجمع» (١٠/٤١٩) :  
«رواه الطبراني في «الأوسط» ، ورجاله وثقوا» .

وابن أنس - رضي الله عنه - : لم يُسَمَّ .

(تبيه) : قد ذكر الطبراني أن الحسن بن داود المنكدري تفرد به عن ابن أبي فديك ، وهذا إما هو بالنسبة لما أحاط علمه ، وإلا فهو عند غيره من غير طريقه عنه كما أشرت إلى ذلك بقولي المتقدم : «من طرق» .

وكذلك رواه أبو نعيم ، ومن طريقه : الضياء المقدسي في «صفة الجنة» (٣/١٨٢) ، وابن أبي الدنيا كما في «حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح» (٢/٤) .

ثم إن الحديث قد روي من حديث عبد الله بن عمر ، وعلي بن أبي طالب ، وأبي أمامة الباهلي ، وعبد الله بن أبي أوفى ، وقد خرجتها وتكلمت على أسانيدها في «الروض النضير» برقم (٤٩٦) ، وأقواها حديث ابن عمر مرفوعاً بلفظ :

«إن أزواج أهل الجنة ليغنين أزواجهن بأحسن أصوات ، ما سمعها أحد قط ،  
إن مما يغنين :

نحن الخيرات الحسان أزواج قوم كرام

ينظرون بقرة أعيان .

---

(١) ثم رأيت فيه (٧/٢٧٩) .



وإن بما يغنين به :

نحن الخائذات فلا يُثِنَّةً نحن الأمانات فلا يُخَفَّنَةُ

نحن المقيمات فلا نُضَعَّنَةُ .

رواه الطبراني في «الصغير» و«الأوسط» (رقم ٥٠٤٩) ، ومن طريقه أبو نعيم في «صفة الجنة» (ق ١/٥٩ - ٢) ، وكذا الواحدي في «الوسيط» (١/١١/١) .  
ورجاله ثقات رجال السنة ؛ غير شيخ الطبراني أبي رفاعه عُمارة بن وثيمة المصري ؛  
فإني لم أجده ترجمته كما كنت ذكرت في «الروض» ؛ خلافاً لما يوهمه إطلاق  
المنذري والهبثمي .

### من آداب الاستئذان

٣٠٠٣ - (كانَ إذا جاءَ البابَ يستأذِنُ لم يستقبِلُهُ ، يقولُ : يمشي مع  
الحائِطِ حتى يستأذِنَ فيؤذِنُ له أو ينصرفُ) .

أخرجه الإمام أحمد (١٨٩/٤ - ١٩٠) وابنه عبدالله (١٨٩/٤ - ١٩٠) قال :  
حدثني أبي : ثنا الحكم بن موسى . قال عبدالله : وسمعتُه أنا من الحكم . : ثنا  
بقيّة قال : وحدثني محمد بن عبدالرحمن اليحصبي قال : سمعت عبدالله بن  
بُسر صاحب النبي ﷺ يقول . . . فذكره .

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٧٨) ، وأبو داود (٥١٨٦) من طرق  
أخرى عن بقيّة به .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله كلهم ثقات قد صرح فيه بقيّة بالتحديث ،  
ولا يضره قول ابن حبان في «الثقات» عن اليحصبي هذا :

«لا يعتمد بحديثه ما كان من حديث بقرية ، ويحيى بن سعيد دونه ! بل يعتبر بحديثه من رواية الثقات عنه» .

قلت : وذلك لأمرين :

الأول : أن بقرية قد صرح بالتحديث كما عرفت ، وإنما يخشى من عنعنة : وقد زالت .

والآخر : أنه قد تابعه إسماعيل بن عياش قال : ثنا محمد بن عبد الرحمن الحميري به ، ولفظه :

«كان إذا أتى بيت قوم أتاه مما يلي جداره . ولا يأتيه مستقبلاً أباه» .

أخرجه أحمد أيضاً ، وكذا ابنه عبد الله بإسنادهما السابق : ثنا الحكم : ثنا إسماعيل بن عياش به .

وهذا إسناد صحيح ! فإن ابن عياش ثقة في روايته عن الشاميين ، وهذه منها ؛ فإن محمد بن عبد الرحمن هذا - وهو ابن عرق ، شامي حمصي - قال دحيم :  
«ما أعلمه إلا ثقة» .

ووثقه ابن حبان أيضاً كما تقدم .

وقد رواه من طريقه الطبراني في «الكبير» بلفظ : عن عبد الله بن بسر :  
سمعت رسول الله ﷺ يقول :

«لا تأتوا البيوت من أبوابها ، ولكن اتوها من جوانبها فاستأذنوا ، فإن أذن لكم فادخلوا ؛ وإلا فارجعوا» .

قال الهيثمي (٤٤/٨) :

«رواه الطبراني من طرق ، ورجال هذا رجال «الصحيح» ؛ غير محمد بن عبد الرحمن بن عرق ، وهو ثقة» .

وقال المنذري (٢٧٣/٣) :

«رواه الطبراني في «الكبير» من طرق أحدها جيد» .

قلت : وأنا أخشى أن يكون شاذاً بهذا اللفظ ؛ لأنه مخالف للفظ الأول ؛ فإنه من قوله *يبيح* ، وذلك من فعله ، وقد اتفق عليه ثقتان ، فليُنظر .

وعلل من هذا القبيل زيادة أبي داود في اللفظ الأول :

«يقول : السلام عليكم ، السلام عليكم . وذلك أن الدور لم يكن عليها يومئذ ستور» .

وظني أنها مدرجة - والله أعلم .

٣٠٠٤ - (كان في [مَفْرِقٍ] رَأْسِهِ شَعْرَاتٌ إِذَا ذَهَبَ رَأْسُهُ لَمْ تَتَبَيَّنْ ، وَإِذَا لَمْ يَدَهْنُهُ تَبَيَّنْ) .

أخرجه الضيالي في «مسنده» (٢٤١٧ - ترتيبه) ؛ حدثنا شعبة عن سماك ابن حرب قال : سمعت جابر بن سمرة ، وذكر شيب النبي *يبيح* قال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، وقد أخرجه في «صحيحه» (٢٣٤٤) ، وانترمذي في «أشعائل» رقم (٣٧ - طبع سوريا) ، والسنائي في «الترغيب» (١٥٠/٨) ، وابن سعد في «الطبقات» (٤٣٣/١) ؛ كلهم عن الضيالي به .

وتابعه حماد بن سلمة عن سماك به نحوه ، والزيادة له .

أخرجه الترمذي (٤٣) ، والحاكم (٦٠٧/٢) ، وأحمد (٩٠/٥) و٩٢ و٩٥ و١٠٠ و١٠٣ و١٠٤) من طرق عنه . وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي . وحفه أن يقولوا :  
«على شرط مسلم» .

٣٠٠٥ - (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ شَمِطَ مُقَدِّمَ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ ، فَإِذَا  
أَدْخَنَ وَمَشَطَ لَمْ يَتَبَيَّنْ ، وَإِذَا شَعِثَ رَأْسُهُ تَبَيَّنْ ، وَكَانَ كَثِيرَ الشَّعْرِ  
وَاللَّحْيَةِ ، فَقَالَ رَجُلٌ :

وَجْهُهُ مِثْلُ السَّيْفِ؟ قَالَ : لَا ؛ بَلْ كَانَ مِثْلَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ  
مُتَدِيرًا ، قَالَ :

وَرَأَيْتُ خَاتَمَهُ عِنْدَ كَتِفِهِ مِثْلَ بَيْضَةِ الْحَمَامَةِ يُشْبِهُ جَدَّةً) .

أخرجه مسلم (٢٣٤٤) ، وأحمد (١٠٤/٥) من طرق عن إسرائيل عن  
سماك : أنه سمع جابر بن سمرة يقول . . . فذكره . وعزاه أنابلسي في «الدخائر»  
للنسائي في «الزينة» ، ولعله من أوهامه ؛ فإنه ليس فيه ، وكان من الممكن أن يكون  
فيه من «الكبرى» له ، ولكن الحافظ المزي في «تحفة الأشراف» لم يعزه إلا لمسلم !  
ثم رأيت فيه (٥٠/٨) بالقطعة الأولى منه .

٣٠٠٦ - (كَانَ أَحَبَّ الشَّرَابِ إِلَيْهِ ﷺ الْحُلُوُّ الْبَارِدُ) .

أخرجه أحمد (٤٠ ، ٣٨/٦) : ثنا سفيان عن معمر عن الزهري عن عائشة  
قالت : . . . فذكرته .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، وسفيان هو ابن عيينة ، ومن طريقه أخرجه الترمذي في «الشمائل» (رقم - ٢٠٥) ، وأبو الشيخ في «أخلاقه ص» (ص ٢٢٧ و ٢٢٨) ، وأحكام (١٣٧/٤) وصححه ، والترمذي أيضاً في «السنن» (رقم - ١٨٩٦) ، وأعله بالإرسال فقال :

«هكذا روى غير واحد عن ابن عيينة عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة ، والصحيح ما روى عن الزهري عن النبي ص مرسلًا» .

ثم ساقه من طريق عبدالله بن المبارك : أخبرنا معمر ويونس عن الزهري : أن رسول الله ص سئل : أي الشراب أطيب؟ قال : «الحلو البارد» .

وقال : «وهكذا روى عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن النبي ص مرسلًا ، وهذا أصح من حديث ابن عيينة رحمه الله» .

وما ذكره عن عبدالرزاق هو كذلك في «مصنعه» (٤٢٦/١٠) مرسلًا ، وهو الأرجح من الروایتين عن الزهري . وقد ذكر المحاكم للرواية الموصولة شاهداً من طريق عبدالله بن محمد بن يحيى بن عروة بن الزبير : ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به . وكذلك أخرجه أبو الشيخ .

قلت : ولكنه لا يصلح شاهداً لشدة ضعفه ، ولذلك تعقبه الذهبي بقوله عقبه : «قلت : عبدالله هالك» .

وقال ابن حبان في «المجروحين» (١١/٢) :

«بروي عن هشام بن عروة ، روى عنه إبراهيم بن المنذر الحزامي : كان ممن بروي الموضوعات عن الأثبات : ويأتي عن هشام بن عروة ما لم يحدث به هشام قط ، لا يحل كتابة حديثه ولا الرواية عنه» .

قلت : فهو بهذا اللفظ منكر عن هشام بن عمرو ، والمحفوظ ما رواه أبو أسامة وغيره عن هشام به بلفظ :

« كان رسول الله ﷺ يحب الخلوة والغسل » .

أخرجه أحمد (٥٩/٦) ، والشيخان وغيرهما ، وهو مخرج في كتابي الجديد « مختصر الشمائل النبوية » (١٦٤) .

لكنني وجدت لحديث الترجمة شاهداً من رواية إسماعيل بن أمية عن رجل عن ابن عباس : أن النبي ﷺ سئل : أي الشراب أطيب؟ قال :

« الخلو البارء » .

أخرجه أحمد (٣٣٨/١) .

قلت : ورجال إسناده رجال « الصحيحين » ؛ غير الرجل الذي لم يُسم ، وهو تابعي ، فمثله يستشهد به . والله أعلم .

وقد تقدم الحديث مخرجاً - في المجلد الخامس برقم (٢١٣٤) - ؛ فاقتضى التنبيه .

٣٠٠٧- (سيكون بعدي خلفاء يعملون بما يعلمون ، ويفعلون ما يؤمرون ، وسيكون بعدي خلفاء يعملون بما لا يعلمون ، ويفعلون ما لا يؤمرون ، فمن أنكر عليهم برئ ، ومن أمسك بيده سلم ، ولكن من رضي وتابع) .

أخرجه أبو يعلى في « مسنده » (١٤١٣/٤) ؛ حدثنا أبو بكر بن زنجويه : نا أبو المغيرة عبد القدوس : نا الأوزاعي : حدثني الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة

قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

وأخرجه البيهقي في «السنن» (١٥٧/٨ - ١٥٨) من طريق أبي المغيرة وغيره عن الأوزاعي به . وكذا أخرجه ابن حبان (٢٢٩/٨ و ٦٦٢٥) .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير أبي بكر هذا ، واسمه محمد بن عبد الملك بن زنجويه البغدادي ، وهو ثقة اتفاقاً .

وللحديث شاهد من حديث عبد الله بن عمر ، رواه الطبراني في «الأوسط» ؛ لكن فيه مسلمة بن علي ، وهو متروك كما في «المجمع» (٢٧٠/٧) .

ولآخره شاهد آخر من حديث أم سلمة رضي الله عنها مرفوعاً بلمظ :

«ستكون أمراء ، فتعرفون وتنكرون ، فمن عرف (وفي رواية : كره) برئ ، ومن أنكر سلم ، ولكن من رضي وتابع» . قالوا : أفلا نقائلهم؟ قال : «لا ؛ ما صلوا» .

رواه مسلم (٢٣/٦) ، وأبو عوانة (٤٧١/٤ - ٤٧٣) ، والبيهقي أيضاً ، وأبو داود (٤٧٦٠) ، والترمذي (٢٢٦٦) وقال : «حديث حسن صحيح» ، وأحمد (٢٩٥/٦) و٣٠٢ و٣٠٥ و٣٠٦ و٣٢١) ، ومن طريقه : اللزي في «تهذيبه» ، والطبراني في «الكبير» (٣٣١/٢٣) من طريق ضبة بن محسن عنها .

(تنبيه) : وقع في آخر حديث أم سلمة هذا في «صحيح الجامع» (٣٦١٨) زيادة : «لم يبرأ» ، ولا أصل لها عند أحد من ذكرنا ، فلتُحذف .

ثم بعد سنين من هذا التخريج ، وقفت على طعن في إسناد حديث أم سلمة هذا من محقق «رياض الصالحين» المدعو حسان عبد المنان ، فقد علق على الحديث بقوله (ص ١٢٩/٨٩) :

في صحته نظر ؛ فإن في إسناده ضربة بن محصن ، وفيه جهالة حال ، ولم أر له غير هذا الحديث مما اتصل إليه بإسناد صحيح !

فأقول - والله المستعان - :

لقد كنت أسمع عن هذا الرجل ومجازفاته في الطعن في الأحاديث الصحيحة ، وأنه وضع لنفسه قواعد - يزعمه - ينطلق منها في تضعيفها ، وأحياناً يتساهل فيفريها - اتباعاً للهوى - غير ملتزم في ذلك القواعد العلمية التي وضعها العلماء ، فكانت أثريث حتى نجد من آثاره ما ندينه به ؛ حتى صدر كتابه ، فتأكدت من ذلك ، وصدّق الخبر الخبر ، ولا أريد الإفاضة في ضرب الأمثلة ، فالجمال ضيق الآن ، فحسبنا الآن قوله المذكور أعلاه ؛ فإنه يكفي للدلالة على ما تقدم ، وذلك من وجوه :

الأول : زعمه أن ضربة بن محصن مجهول الحال ؛ فإنه بما لم يقله قبله أحد ، ولا هو بما يساعد عليه قواعد هذا العلم وصنيع الحفاظ العارفين به .

الثاني : أن ضربة هذا قد وثقه ابن حبان ، وقال الحفاظ ابن خلفون الأندلسي : « ثقة مشهوره ، وكذلك وثقه كل من صحح حديثه ؛ إما بإخراجه إياه في « الصحيح » كمسلم وأبي عوانة ؛ أو بالنص على صحته كالترمذي .

الثالث : أنه قد روى عنه جمع من الثقات مثل عبدالرحمن بن أبي ليلى ، والحسن البصري ، وقتادة ، وميمون بن مهران ، فلو أنه لم يوثقه من سبق ذكرهم لكانت رواية هؤلاء الثقات عنه كافية في إثبات عدالته ، والاحتجاج بحديثه ؛ ما دام أنه لم يرو متكرراً ، ولا سيما وهو من التابعين إن لم يكن من كبارهم ؛ كما يدل على ذلك صنيع الحفاظ المتأخرين في أمثالهم ، ولذلك صرح الذهبي في



الكاشف بأنه : «ثقة» ، والحافظ في «التقريب» بأنه : «صدوق» .

الرابع : لو سلمنا جدلاً بأنه مجهول الحال - كما زعم مدعي التحقيق - فمثلثه يصح حديثه ؛ أو على الأقل يحسن بالشواهد والمتابعات التي منها حديث الترجمة ، وإن كان ليس فيه جملة الصلاة ، فإنه يشهد لها حديث عوف ابن مالك عند مسلم من طريق مسلم بن قُرَظَةَ عنه ، وفيه : أفلا تباذهم بالسيف؟ فقال : «لا ؛ ما أفناموا فيكم الصلاة» . وقد مضى تخريجه برقم (٩٠٧) ؛ إلا أن المحقق المزعوم أعله أيضاً بمثل ما أعلّ حديث أم سلمة ، فقال في تعليقه عليه (٥٠١/٢١٨) :

«في إسناده مسلم بن قرظة ، وهو مجهول الحال . وانظر الحديث المتقدم برقم (١٢٩)٢ . يعني : حديث أم سلمة .

وهذا مما يدل الباحث على أنه قد وضع نفسه قاسداً تضعيف أحاديث الثقات الذين تفرد ابن حبان بتوثيقهم - في حد علمه - ولو كان أحدهم من رجال «الصحيح» ، وروى عنه جمع من الثقات ، ووثقه بعض الحفاظ المتأخرين ! فالمحقق المزعوم - بجهله وعُجْبه وغروره - يضرب بكل ذلك عُرْض الخائط ! فإن القول في ابن قرظة هذا وحديثه كالقول في ضبة بن محصن وحديثه ، فقد روى عنه ثلاثة من الثقات : رزيق بن حبان ، وربيعة بن يزيد ، ويزيد بن يزيد بن جابر ؛ كما في «تاريخ البخاري» (٢٧٠/١/٤ - ٢٧١) وساق له هذا الحديث ، و«جرح ابن أبي حاتم» (١٩٢/١/٤) ، و«ثقات ابن حبان» (٣٩٦/٥) ، و«تاريخ ابن عساکر» (٤٨٢/١٦) ، ولذلك جزم الذهبي في «الكاشف» بأنه «ثقة» ، وصح حديثه هذا مسلم وأبو عوانة وابن حبان ، وكذلك البيهقي بإقراره لتصحیح مسلم ، ثم هو إلى ذلك من كبار التابعين المشهورين ؛ كما يدل على

ذلك أقوال مؤلفي «الطبقات» ؛ فقد روى ابن عساكر عن ابن سعد أنه أورده في (الطبقة الثانية) من تابعي الشام - وعن أبي زرعة الدمشقي أنه ذكره في الطبقة التي تلي أصحاب النبي ﷺ وهي العليا . وهكذا قال يعقوب الفسوي في «المعرفة» (٣٣٣/٢) . وقد احتج أحمد في عدم جواز الخروج على الأئمة بهذا الحديث ، وذكر أنه جاء من غير وجه كما رواه عنه الخلال في «السنة» (١) - ١٢٩/٣ - تحقيق الزهراني) .

وجملة القول ؛ أن الرجل واسع الخطو جداً في تضعيف الأحاديث الصحيحة دون الاعتماد على القواعد العلمية ، وفي كثير من الأحيان يتشبهت في التضعيف ببعض الأقوال المرجوحة ، كما فعل في إعلاله حديث أبي قتادة مرفوعاً (رقم ٩٥٧) ؛ «صوم يوم عرفة بكفر السنة الماضية والباقية» بأن الراوي عن أبي قتادة - وهو عبدالله بن معبد الزماني - لا يعرف له سماع من أبي قتادة ! وهو تابعي ثقة ، والمعاصرة كافية في الاتصال ، ولم يُزَمَّ بالتدليس ، فلا أدري هل هو يجهل هذا ؛ أم هو التجاهل؟

كما تجاهل الشواهد التي تؤكد صحته ، وقد خرجته مع شواهد في إرواء الغليل» (١٠٨/٤ - ١١٠) . وقد وصل به التجاهل والطغيان في التضعيف للأحاديث الصحيحة إلى أن ضعف حديث العرياض بن سارية : «أوصيكم بتقوى الله . . . الحديث ، وفيه : «فعلبيكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين ، غصوا عليها بالنواجذ . . . الحديث . قال (ص ٧٩) :

«صححه الترمذي وابن حبان والحاكم ، وضعفه ابن القطان لجهالة حال عبدالرحمن بن عمرو السلمي ، واليه أميل» !

كذا قال - هداه الله - وقد تجاهل الحقائق التالية :

الأولى : أن عبدالرحمن هذا روى عنه أيضاً جمع من الثقات ، ووثقه ابن حبان ، وذكره مسلمة في (الطبقة الأولى) من التابعين ، ووثقه أيضاً كل الحفاظ الذين صرحوا بصحة حديثه - وهم جمع سيأتي تسميتهم - غير الثلاثة الذين سماهم هذا المكابر ، وصرح الذهبي في «الكاشف» بأنه «صدوق» .

الثانية : أنه لم يتفرد به ؛ فقال الحاكم (٩٧/١) :

«وقد تابع عبدالرحمن بن عمرو على روايته عن العرياض اثنتان من الثقات الأثبات من أئمة أهل الشام : حجر بن حجر الكلاعي ويحيى بن أبي المطاع القرشي» .

ثم ساق إسناده إليهما ، وقال عقب ذلك :

«وقد صح هذا الحديث والحمد لله» .

ووافقته الذهبي .

قلت : وإسناده صحيح إلى يحيى القرشي ، وهو ثقة ، وقد صرح بالسماع من العرياض عند الحاكم وابن ماجه أيضاً وابن أبي عاصم .

الثالثة : أنه صحح الحديث - غير الذين تقدم ذكرهم - جمع من الحفاظ مثل

البيزار ، فقال :

«حديث ثابت صحيح» .

والهروي في «ذم الكلام» ، فقال :

«هذا من أجود حديث أهل الشام» .

وابن عبد البر حافظ المغرب ؛ قال :

«حديث ثابت» .

ومنهم الضياء المقدسي في «جزء اتباع السنن واجتناب البدع» .

وقد ذكرت أقوالهم بعد أن خرجت الحديث في «الإرواء» كما تقدم ، وهو على علم بذلك ؛ فإنه كثير الرجوع إلى هذا الكتاب وغيره من تأليفه والاستفادة منها كشيخه ؛ كما يعلم ذلك كل من وقف على تخاريجهما ، ثم «لا حمداً ولا شكوراً» كما يقال في بعض البلاد ، وإنما هو الغمز واللمز وتتبع العشرات مفروناً بالحسد والحقد الذميين ؛ كما يتبثك به عن ذلك إطلاقه على السلسلتين «الصحيحة» و«الضعيفة» كلما عزا إليهما قال : «صحيحته» ، «ضعيفته» ؛ تقليداً منه للمتعب الحاقد الشيخ حبيب الأعظمي ثم الغماري الصغير : السفاف ! أياً عجباً لو بر تدلّى علينا من قديم ضال<sup>(١)</sup> يتعالى على هؤلاء الحفاظ ، ويخطئهم وهو كما قيل : «ليس في العير ، ولا في النقيير» ، وما ذلك منه إلا تشوقاً وحباً للظهور ؛ متجاهلاً قول العنماء : «حب الظهور يقصم الظهور» . وذاك - والله - منتهى العجب والغرور ! كيف لا ؛ وهذا أستاذه ومعلمه - الذي يسبح بحمده ! وينمسح به ريداهنه - ويتفاخر بمواقفته إياه في عشرات الأحاديث<sup>(٢)</sup> - ثم يسمعه إلا أن يصرح بصحة الحديث في تعليقه على «صحيح ابن حبان/الإحسان» (١٧٨/١ - ١٧٩) . و«السير» (٤٢٠/٣ و ٢٨٣/١٧) ، ولو وجد سبيلاً - هو الآخر - للمخالفة لم يقصر !! فما أشبهه بذلك الضال السفاف الذي يضل أئمة السلف ، ويخالف الحفاظ ؛

(١) من كلام أبان بن سعيد القرشي في قصته عند البخاري (٤٢٣٧ - فتح) وغيره ، وهو مخرج

في «صحيح أبي داود» (٢٤٣٤ - ٢٤٣٥) .

(٢) انظر الاستدراك (١١ - ص ٧١١) في آخر المجلد الثاني من «الصحيحة» الطبعة الجديدة .

فيضعف ما صححوه من الأحاديث كحديث : «ارحموا من في الأرض برحمتكم من في السماء» ! ولا يكتفي بذلك بل يخالف شيوخه الغماريين الذين صححوه أيضاً كما تراه محققاً في الاستدراك رقم (١٢) في آخر المجلد الثاني من «الصححة» الطبعة الجديدة بفضل الله تعالى ومنته .

(تنبيه) : تم وقتت على حديث يخالف ظاهره حديث عوف بن مالك الناهي عن مناينة الأئمة واحكام بالسيف ، فرأيت أن أبين حاله خشية أن يتشبه به بعض الجهلة من خوارج هذا الزمان ، أو من لا علم عنده بهذا العلم الشريف وفقه الحديث ؛ ألا وهو ما أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١١/٣٩ - ٤١) من طريق الهيثج بن بسطام عن ليث عن طاوس عن ابن عباس مرفوعاً باللفظ :

«سيكون أمراء تعرفون وتكفرون ، فمن نابذهم لحا ، ومن اعتزلهم سلم ، ومن خالطهم هلك» .

وهذا إسناده ضعيف برة ؛ ليث - وهو ابن أبي سليم - ضعيف مختلط ، والهيثج ابن بسطام - وهو خراساني - متفق على ضعفه ؛ بل اتهمه ابن حبان ؛ فقال : «بروي الموضوعات عن ثقافات» . وبه أعله الهيثمي (٥/٢٢٨) .

أقول : وهذا الحديث قد عزاه السيوطي لابن أبي شيبة أيضاً ؛ يعني في «المصنف» ، ولم أره فيه بعد البحث الشديد ، فإن صح إسناده عنده أو غيره كان لا بد من تأويل قوله : «نابذهم» أي : بالقول والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؛ لا بالسيف ؛ توفيقاً بينه وبين حديث عوف كما نقضت فيه الأصول العلمية والقواعد الشرعية ، وإن لم يصح نبذناه لشدة ضعف إسناده . والله سبحانه وتعالى أعلم .

٣٠٠٨ - (يُؤْتَى بِالرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فيقولُ [اللهُ] له : يا ابنَ آدمَ ! كيف وجدتَ منزلَكَ؟ فيقولُ : أيُّ ربٍّ ! خيرٌ منزلٌ ، فيقولُ : سلْ وعمنْ ، فيقولُ : ما أسألُ وأُتمنى؟ إلا أن تُردُّني إلى الدنْيا فأقتلَ في سبيلِكَ عَشْرَ مرَّاتٍ . لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ (وفي طريقِ بلفظٍ : من الكرامة) .

ويُؤْتَى بِالرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، فيقولُ [اللهُ] له : يا ابنَ آدمَ ! كيف وجدتَ منزلَكَ؟ فيقولُ : أيُّ ربٍّ ! شرٌّ منزلٌ ، فيقولُ [الربُّ عزَّ وجلَّ] له : أَتَفْتَدِي مِنْهُ بِطَّلَاعِ الْأَرْضِ ذَهَبًا؟ فيقولُ : أيُّ ربٍّ ! نعم . فيقولُ : كَذَّبْتَ ؛ قَدْ سَأَلْتُكَ أَقْلَ مِنْ ذَلِكَ وَأَسْرَفَ فَلَِمَ تَفْعَلُ . فَيُرَدُّ إِلَى النَّارِ) .

أخرجه أحمد (٢٠٧/٣ - ٢٠٨ - ٢٣٩) ، وابن حبان (٧٣٠٦/٢٢٤/٩) ، وإخاكم (٧٥/٢) من طرق عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره . وقال الحاکم :

«صحيح على شرط مسلم» . ووافقه الذهبي ، وأقره المنذري في «الترغيب» (١٨٩/٢) ، وهو كما قالوا ، والزيادات الثلاث للحاكم .

والنسائي في أول (الجهاد) الشطر الأول منه فقط ، وهو رواية لأحمد (١٢٦/٣ و ١٣١ و ١٥٣ و ٢٨٤) من هذا الوجه .

ورواه البخاري (٢٨١٧) ، ومسلم (٣٥/٦) ، وابن حبان (٧٣٠٧) وأحمد أيضاً (١٠٣/٣ و ١٧٣ و ٢٥١ و ٢٧٦ و ٢٧٨) من طريق قتادة عن (وفي رواية : سمعت) أنس بن مالك يقول . . . فذكره . وفيها اللفظ الآخر . وفي رواية أخرى عن قتادة بأنم بما هنا ، وقد تقدمت برقم (١٧٢) مقرونة برواية أبي عمران الجوني عن أنس .

وذكرت له هناك طريقاً ثالثاً من رواية مسلم والنسائي عن ثابت عن أنس - نقلاً عن «الفتح» - ونفيت ثمة وجودها في «مسلم» ، واستظهرت أن تكون رواية النسائي في «الكبرى» ، وقد تأكدت الآن من انتمى المذكور ، وتبينت أن رواية النسائي هي بالشطر الأول من حديث الترجمة ، وليس له علاقة بأخذيت المتقدم ، كما أن مسلم بإسناد حديث الترجمة حديثاً آخر تقدم برقم (١١٦٧) ؛ أظنه اشتبه على الحافظ بذاك ، والله أعلم .

(طُلاع الأرض) ؛ أي : ما يملؤها حتى يطلع عنها ويسيل ؛ كما في «النهاية» .  
وقال الحافظ في «الفتح» (٥٢/٧) :

«أي : ملؤها ، وأصل (الطُلاع) : ما طلعت عليه الشمس ، والمراد هنا ما يطلع عليها ويشرف فوقها من الماء» .

٣٠٠٩ - (كان يُنتَبَذُ له في سِقَاءٍ ، فإذا لم يكن سِقَاءً فَتَوَزَّ من حجارة) .

أخرجه أحمد (٣٠٧/٣) : ثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزبير : سمعه من جابر . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد ثلاثي صحيح على شرط الشيخين ؛ إلا أن البخاري قرن أبا الزبير بغيره - واسمه محمد بن مسلم بن نُدْرُس المكي - وهو ثقة حافظ مدلس ، لكن قد صرح سفيان عنه بأنه سمعه من جابر ، وهذه فائدة هامة خلا منها «صحيح مسلم» وغيره من «السنن» وغيرها ، ولذلك حرّجته ، ولعلو إسناده .

وقد تابعه زكريا بن إسحاق : ثنا أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله به نحوه .

أخرجه أحمد أيضاً (٣/٣٨٤) : ثنا روح : ثنا زكريا به .

وهذا صحيح أيضاً .

ثم أخرجه هو (٣/٣٠٤ و ٣٢٦ و ٣٧٩) ، ومسلم (٦/٩٨) ، وأبو داود (٢/١٣٢ - التازية) ، والنسائي (٢/٢٢٧ و ٢٢٩) ، والدارمي (٢/١١٦) ، وابن ماجه (٢٤٠٠) ، وأبو يعلى (١٧٦٩) بالشطر الثاني ، والطيالسي في «مسنده» (١٧٥١) بالشطر الأول ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/١٤٠/٣٩٢١) بتمامه ، وزاد :

«قال أشعث : و(التور) : من حياء الشجر» .

قلت : وهذا تفسير غريب هنا على الأقل ! فإن المعروف في كتب اللغة مثل «النهاية» وغيره أنه : «إِنَاءٌ مِنْ صَنْفُرٍ أَوْ حَجَارَةٍ» .

فالظاهر أن ذلك من أوهام أشعث هذا ، وهو ابن سوار الكوفي .

٣٠١٠- (كَانَ يَصُومُ ، فَتَحَيَّنْتُ فِطْرَهُ بِتَبْيِذِ صَنَعْتُهُ فِي دُبَاءٍ ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِهِ ، فَإِذَا هُوَ يَنْشُرُ ، فَقَالَ :

اضْرِبْ بِهَذَا الْحَائِطُ ، فَإِنَّ هَذَا شَرَابٌ مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ  
الْآخِرِ) .

أخرجه أبو داود (٢/١٣٤) ، ومن طريقه : البيهقي (٨/٣٠٣) ، والنسائي (٢/٣٢٧) عن هشام بن عمار : ثنا صدقة بن خالد : ثنا زيد بن واقد عن خالد بن عبد الله بن حسين عن أبي هريرة قال : علمت أن رسول الله ﷺ كان يصوم . . . الحديث .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات ؛ غير أن هشاماً فيه ضعف ، وقد خالفه الوليد



ابن مسلم فقال : عن صدقة أبي معاوية عن زيد بن واقد به دون الصيام والفطر .

أخرجه ابن ماجه (٣٤٠٩) .

وصدقة أبو معاوية - وهو ابن عبدالله السمين - ضعيف ، بخلاف صدقة بن خالد - وهو الأموي أبو العباس - ؛ فهو ثقة ، فإن كان هشام قد حفظه فالإسناد جيد ؛ لأن شيخه زيد بن واقد ثقة من رجال البخاري .

وأما خالد بن عبدالله بن حسين فقد ذكره ابن حبان في «الثقات» ، وروى عنه ثقتان آخران ، وقال البخاري : «سمع أبا هريرة» ؛ كما في «التهذيب» .

قلت : ذكره في «التاريخ الكبير» (١٥٧/١/٢) ، ثم رواه معلقاً ، ووصله أحمد في «الأشربة» (١٥٣/٦٨) : حدثنا الهيثم بن خارجة قال : حدثنا ابن علقم - وهو عثمان بن حصن<sup>(١)</sup> - عن زيد بن واقد قال : حدثني خالد بن حسين مولى عثمان ابن عفان قال : سمعت أبا هريرة يقول : علمت . . الحديث .

ووصله البيهقي من طريق أخرى عن الهيثم .

وتابعه علي بن حجر : حدثنا عثمان بن حصن .

أخرجه النسائي (٣٣٤/٢) .

وهذا إسناد جيد أيضاً ؛ فإن الهيثم وابن علقم ثقتان .

ولزيد بن واقد إسناد آخر أصح من هذا ؛ فقال منصور بن أبي مزاحم : نا

يحيى بن حمزة عن زيد بن واقد قال : حدثني قزعة : حدثني أبو هريرة به .

---

(١) في «التاريخ» : (عثمان بن عبد الرحمن)

أخرجه الدارقطني (٢٢/٢٥٢/٤) من طريقين عن منصور به .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح ، وقزعة هو ابن يحيى البصري .

وله شاهد مرسل يرويه الأوزاعي : حدثني محمد بن أبي موسى أنه سمع القاسم بن مخيمرة يخبر :

أن أبا موسى الأشعري رضي الله عنه أتى النبي ﷺ بتبيد جرّ ينش فقال : «اضرب به الحائط . . . الحديث مثله .

أخرجه أبو يعلى (٧٢٥٩/١٣) ، وأحمد (٢٣٩/٨٩) ، والبيهقي ، وقال :

«ولو كان إلى إحلاله - بصب الماء عليه - سبيل ؛ لما أمر بإراقتة . والله أعلم» .

قلت : وهو مرسل قوي الإسناد ، فيزداد به الحديث قوة على قوة ، وقد أشار النسائي إلى أنه صحيح عنده ؛ فقال عقبه :

«وفي هذا دليل على تحريم السكر قليله وكثيره ، وليس كما يقول المخادعون لأنفسهم بتحريمهم آخر الشربة ، وتحليلهم ما تقدمها الذي يشرب في التفرق قبلها . ولا خلاف بين أهل العلم أن السكر بكليته لا يحدث على الشربة الأخيرة دون الأولى والثانية بعدها ، وبالله التوفيق» .

ووافقه أبو الحسن السندي الحنفي في «حاشيته» عليه ، فقال :

«وهو المعتمد عند علمائنا الحنفية ، والاعتماد على القول بأن المحرم هو الشربة المسكرة ، وما كان قبلها فحلّال قد رده المحققون ؛ كما رده المصنف رحمه الله تعالى» .

## عائشة زوجته رضي الله عنها في الجنة

٣٠١١- (أما ترصنين أن تكوني زوجتي في الدنيا والآخرة؟ قلت : بلى والله ! قال : فأنت زوجتي في الدنيا والآخرة) .

أخرجه ابن حبان (٧٠٥٣ - الإحسان) ، والحاكم (١٠/٤) من طريق سعيد ابن يحيى الأموي : حدثني أبي : حدثني أبو العنيس سعيد بن كشير عن أبيه قال : حدثنا عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر فاطمة ، قالت : فتكلمت أنا ، فقال . . . فذكره . وقال الحاكم :

«أبو العنيس هذا ثقة ، والحديث صحيح» .

ووافقه الذهبي . وعزاه الحافظ في «الفتح» (١٠٨/٧) لابن حبان وحده ، وسكت عنه .

وللجملة الأخيرة منه طريق أخرى عن عائشة .

أخرجه الترمذي (٣٨٧٥) ، وابن حبان أيضاً (٧٠٥٢) من طريق ابن أبي مليكة عنها . وقال الترمذي :  
«حديث غريب» .

طريق ثالث : عن يوسف بن يعقوب الماحشون : حدثني أبي عن عبدالرحمن ابن كعب بن مالك عنها .

أخرجه ابن حبان (٧٠٥٤) ، والحاكم (١٣/٤) ، وقال :  
«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي .

طريق رابع : عن أبي سلمة الماجشون عن أبي محمد مولى الغفاريين عنها نحوه .

أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٦٥/٨) .

وله شواهد من حديث ابن عباس وعمار عند البخاري (٣٧٧١ و ٣٧٧٢) .

وفد تقدم حديثُ الترجمةِ برقم (٢٢٥٥) - مختصراً - .

٣٠١٢ - (نهى عن أتباع النساءِ الجنائزَ ، وقال : ليسَ لهنَّ في ذلك أجرٌ) .

أخرجه ابن حبان في «الثقات» (٤٩٣/٦) : ثنا السُّخْتِيَانِي : ثنا شيبان بن فروخ : ثنا طَيْبُ بن سلمان ، قال : سمعتُ عمرة تقول : سمعتُ عائشة تقول . . . فذكره .

قلت : أورده في ترجمة الطيب هذا ولم يزد . وقال في «الميزان» :

«قال الدارقطني : بصري ضعيف» .

وتعقبه الحافظ في «اللسان» بتوثيق ابن حبان ، ويقول الطبراني في «الأوسط» : «بصري ثقة» .

قلت : وأنا أرى - والله أعلم - أن الحديث صحيح ؛ لأن رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ؛ غير السختياني - وهو عمران بن موسى بن مجاشع الجرجاني - وهو ثقة حافظ مترجم في «التذكرة» ، فليس في السند من ينظر فيه سوى الطيب هذا ، وقد روى عنه أيضاً بشر بن محمد أبو أحمد السكري ؛ كما في «الجرح» . وهو صدوق كما في «الميزان» ، فمثلُه نظمثن النفس لحديثه إذا وافق الثقات . وأرى أن حديثه هذا بمعنى حديث أم عطية رضي الله عنها قالت :

«كنا نتهى (وفي رواية : نهانا رسول الله ﷺ) عن اتباع الجنائز ، ولم يعزم علينا» .

أخرجه الشيخان وغيرهما ، وهو مخرج في «أحكام الجنائز» (ص ٩٠ - المعارف) .  
فهذا شاهد قوي للحديث : فإن قولها :  
«ولم يعزم علينا» .

كأنه بمعنى قوله ﷺ :  
«ليس لهن في ذلك أجر» .

على أن هذا التقدير منه وجدت له شاهداً آخر يرويه صهيب بن محمد بن  
عباد بن صهيب : ثنا عباد بن صهيب عن الحسن بن ذكوان عن سليمان بن الربيع  
عن عطاء عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :  
«ليس للنساء أجر في اتباع الجنائز» .

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٢/٢٣١/١/٨٥٧٥) وقال :  
«تفرد به الحسن بن ذكوان» .

قلت : وهو كما في «التقريب» :  
«صدوق يخطو ، وكان يلبس» .

وأعله الهيثمي بقوله (٢٨/٣) :

«رواه الطبراني في «الأوسط» ، وفيه مجاهيل» .

قلت : كأنه يشير إلى صهيب بن محمد بن عباد بن صهيب والراوي عنه

موسى بن عيسى الجزري - وهو شيخ الطبراني فيه - ؛ فلاني لم أجد لهما ترجمة ؛  
إلا أن صهيباً قد غمزه عبدان بالتلقين ؛ كما يأتي قريباً .

وعباد بن صهيب مختلف فيه ، فوثقه بعضهم ، وانهم ابن حبان ، وجزم  
الذهبي في «الميزان» بأنه أحد المتروكين ، وذكر الخلاف فيه عند الأئمة ، وزاد عليه  
الحافظ في «اللسان» ، وذكر عن عبدان أنه قال :

«لم يكذبه الناس ؛ وإنما لقنه صهيب بن محمد بن صهيب أحاديث في آخر  
الأمر» .

وسليمان بن الربيع يحتمل أنه العدوي البصري الذي روى عن عمر بن  
الخطاب وعبدالله بن بريدة .

وفي «تاريخ البخاري» (١٢/٢/٢) :

«سليمان أبو الربيع الهمداني أو الهمداني ، سمع سعيد بن جبير وأبا  
عبد الرحمن السلمي . روى عنه ابن المبارك ، متقطع» .

فيحتمل أن يكون هو هذا ويكون أداة النسبة (ابن) محرفاً من أداة الكنية  
(أبي) . والله أعلم .

وهذا أورده ابن حبان في (أتباع التابعين) من «ثقافته» (٣٨٩/٦) .

وأورد الذي قبله في (التابعين) (٣٠٩/٤) . وأورد قبله (٣٠٤/٤) (سليمان بن  
أبي هند مولى زيد بن الخطاب القرشي ، كنيته أبو الربيع ، يروي عن عمر بن  
الخطاب وخباب بن الأرت . روى عنه محمد بن جحادة ، وإسماعيل بن سميع) .

قلت : فيحتمل أن يكون هؤلاء الثلاثة واحداً . والله أعلم .

وقد وجدت له متابعا ضعيفاً - بل متروكاً - ؛ يرويه أبو عتبة أحمد بن الفرج ؛ ثنا ببيعة بن الوليد ؛ ثنا أبو عائد - وهو عُفَيْر بن معدان - ؛ ثنا عطاء بن أبي رباح به .

أخرجه البيهقي (٦٣/٤) ساكناً عنه ، ولعل ذلك من أجل عُفَيْر بن معدان ؛ فإنه متفق على تضعيفه . ونحوه أحمد بن الفرج ؛ وراجع لترجمتهما «التضعيف» المجلد الأول .

وتعل بمعنى الحديث ما رواه الصباح أبو عبدالله عن جابر عن عطاء عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ :

«ليس للنساء في الجنائز نصيب» .

أخرجه البزار (٧٩٣/٣٧٦/١) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١١١/١٤٥/١١٣٠٩) .

وجابر هذا هو ابن يزيد الجعفي ؛ وهو ضعيف .

والصباح أبو عبدالله لم أعرفه ، وبه أعنه الهيثمي فقال (١٣/٣) :  
«لم أجد من ذكره» .

وأما الخافظ فقال في «مختصر الزوائد» (٣٤٨/١) :  
«الصباح ضعيف» .

وختاماً أقول :

هذه الشواهد إن لم تُفد ؛ فالعمدة في ذلك حديث أم عطية . والله أعلم .

٣٠١٣- (كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ بِهِ جُرْحٌ فَجَزَعٌ ، فَأَخَذَ سَكِينًا فَحَزَّ بِهَا يَدَهُ ، فَمَا رَقَأَ الدَّمَ حَتَّى مَاتَ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : بَادَرَنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ ، حَرَّمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ) .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٣٤٦٣ - فتح) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ : حَدَّثَنَا حِجَّاجٌ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْحَسَنِ : حَدَّثَنَا جَنْدَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ ، وَمَا نَسِينَا مِنْهُ حَدَّثَنَا ، وَمَا نَخْشَى أَنْ يَكُونَ جَنْدَبُ كَلَّبَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . . . فَذَكَرَهُ .

وَعَلَّقَهُ فِي «كِتَابِ الْجَنَائِزِ» (١٣٦٤) فَقَالَ : وَقَالَ حِجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ : حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ بِهِ مُخْتَصَرًا .

وَالْحِجَّاجُ هَذَا مِنْ رِجَالِ الشَّيْخَيْنِ ؛ بَلْ هُوَ مِنْ شَيْوخِ الْبُخَارِيِّ ، وَقَدْ عُلِّقَ عَلَيْهِ ، وَوَصَلَهُ فِي الْمَوْضِعِ الْمَشَارِئِيهِ أَنْفَاءً ، وَلِذَلِكَ قَالَ الْخَافِظُ تَعْلِيْقًا مِنْهُ عَلَى هَذَا الْمَعْلُوقِ :

«هُوَ أَحَدُ الْمَوَاضِعِ الَّتِي يَسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى أَنَّهُ رَبَّمَا عُلِقَ عَنْ بَعْضِ شَيْوَخِهِ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِيهِ وَاسِطَةٌ» .

وَشَيْخُ الْبُخَارِيِّ (مُحَمَّدٌ) هُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ ، وَقِيلَ : هُوَ الْذَهَلِيُّ ؛ كَمَا قَالَ الْخَافِظُ .

قُلْتُ : وَقَدْ تَوَبَّعْتُ ؛ فَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» (١٦١/٢) (١٦٦٤) : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ : ثنا حِجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ بِهِ .

وَتَابَعَهُ وَهَبُ بْنُ جَرِيرٍ : حَدَّثَنَا أَبِي . . . فَذَكَرَهُ .

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ، وَأَبُو يَعْنَى فِي «مُسْنَدِهِ» (١٥٢٧/٩٦/٣) .



ثم أخرجه مسلم (٧٥/١) ، وأحمد (٣١٢/٤) من طريقين آخرين عن الحسن  
به نحوه .

(تنبيه) : في هذا الإسناد فائدة هامة لم أر من نبه عليها ، بل وقع في بعض  
الكتب ما ينافيها ، فقد قال ابن أبي حاتم في ترجمة الحسن البصري بعد أن ذكر  
عن أبيه : أنه سمع من جمع من الصحابة ، ولم يسمع من جمع آخر منهم ، قال  
أبو حاتم :

«ولم يصح له السماع من جنذب» .

وحكاها الحافظ عنه في «التهذيب» وأقره ! بينما تعقبه المزي في أصله  
«تهذيب الكمال» بتصريحه بالتحديث في هذا الإسناد !

وكأنه لم يقع لهم ؛ أو على الأقل لم يستحضروا هذا الإسناد ؛ بل هذه  
الأسانيد التي صحت عن الحسن بتصريحه بسماعه من جنذب ، ومؤكداً ذلك  
بقوله : «في هذا المسجد» . x .

وهناك أحاديث أخرى صرح فيها الحسن رحمه الله بسماعه من جنذب رضي  
الله عنه ؛ كالحديث الذي في «معجم الطبراني» (رقم ١٦٦٠) .

وقد تقدم حديث الترجمة برقم : (١٤٨٥) .

٣٠١٤ - (١) - إذا اقترب الزمان لم تكذب رؤيا المسلم تكذب .

٢ - وأصدقهم رؤيا أصدقهم حديثاً .

٣ - ورؤيا المسلم جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة .

قال : وقال :

٤- الرؤيا ثلاثة : فالرؤيا الصالحة بُشِّرَى من الله عز وجل ، والرؤيا  
تحزِينُ من الشيطان ، والرؤيا من الشيء يُحَدِّثُ به الإنسان نفسه .  
٥- فإذا رأى أحدكم ما يكره فلا يُحدِّثه أحداً ، ولْيَقْمْ فليصل .  
قال :

٦- وأحبُّ القَيْدِ في النوم ، وأكْرَهُ الغُلِّ ، القَيْدُ : ثبات في الدين) .  
أخرجه الإمام أحمد (٥٠٧/٢) : ثنا يزيد : أنا هشام عن محمد عن أبي هريرة  
عن النبي ﷺ قال . . . فذكره .  
قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، وقد أخرجاه كما سيأتي إن  
شاء الله تعالى .

وروى الثدائي (١٤٥/٢) من طريق مخلد بن حسين عن هشام به الفقرة  
(١ و ٢ و ٤ و ٥) فقط .

وتابعه أيوب عن محمد بن سيرين به ، ليس فيه : وقال : وقال .

أخرجه الترمذي (٢٢٧١) : حدثنا نصر بن علي : حدثنا عبد الوهاب الثقفي :  
حدثنا أيوب به . وقال :

«حديث حسن صحيح» .

وتابعه فتية بن سعيد : حدثنا عبد الوهاب به ؛ إلا أنه لم يذكر الجملة (٣) .

أخرجه أبو داود (٥٠١٩) .

وتابعه محمد بن أبي عمر المكي : حدثنا عبد الوهاب الثقفي بتمامه ؛ إلا أنه

شك في رفع الجملة الأخيرة فقال :

«فلا أدري هو في الحديث أم قاله ابن سيرين؟» .

أخرجه مسلم (٥٢/٧) .

وتابعه معمر عن أيوب به مع انك المذکور؛ إلا أنه قدّم وأخر ! فجعل الجملة

الثالثة مكان السادسة .

أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١١/٢١١ - ٢١٢) ، ومن طريقه : مسلم .

والحاكم (٤/٣٩٠) ، وأحمد (٢/٣٦٩) ، وقال إمام :

«صحيح الإسناد ولم يخرجاه» !

كذا قال ! وقد وهم في استدراكه على الشيخين ، أما بالنسبة لمسلم فظاهر ،

وأما بالنسبة لبخاري فمما يأتي . وكأنه لذلك عزاه الذهبي في «التلخيص»

للشيخين فأصاب .

وتابعه سفيان بن عيينة عن أيوب ببعضه ، فرواه إبراهيم بن بشار الرمادي

عنه بالجملة الثلاث الأولى والسادسة موقوفاً .

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٧/٦١٤/٦٠٠٨ - الإحسان) .

وقال الحميدي في «مسنده» (٤٨٤/١١٤٥) : ثنا سفيان بالجملة الخامسة

فقط ، وقال :

«فليصل ركعتين» !

فزاد : «ركعتين» ، وهي شاذة - إن لم تكن مقحمة من بعض النسخ ؛ لأنها

لم ترد في شيء من طرق الحديث حسب علمي . ومن ذلك الطريق الآتية .

وتابع أيوب عوفاً قال : حدثنا محمد بن سيرين به نحوه ، وزاد ونقص ، وأوقف حديث النفس ؛ مما يدل أن الراوي لم يضبط ولم يحفظ نص الحديث ، وقد رفع منه الجملة الأولى والثالثة .

أخرجه البخاري (٤٠٤/١٢/٤٠١٧) عن معتمر عنه .

وقد تكلم عليه الخافظ إسناداً وممتناً بكلام طويل ، فليرجع إليه من شاء الاطلاع عليه ، وقد ذكر عن الخطيب أنه قال :

«والمتن كله مرفوع إلا ذكر القيد والفعل ؛ فإنه قول أبي هريرة ، أدرج في الخبره .

وتابعه هودّة بن خليفة عن عوف بالجملة الرابعة والخامسة ، وزاد :

«فإذا رأى أحدكم رؤيا تعجبه ؛ فليَقْصُصْها إن شاءه .

وقد سبق تخريجه برفق (١٣٤١) .

وتابعه الأوزاعي عن ابن سيرين بالجملة الأولى والثانية .

أخرجه ابن ماجه (٣٩١٧) .

وتابعه فتادة عنه بالجملة الرابعة والخامسة .

أخرجه مسلم ، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩١٠/٥١١) .

وتابع ابن سيرين أبو سلمة عن أبي هريرة بالجملة الرابعة .

أخرجه النسائي أيضاً (٩٠٣/٥٠٩) . وإسناده صحيح .

٣٠١٥- (فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدَمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ . وَعَقَدَ

وَهَيْبٌ تِسْعِينَ [وَضَمَّهَا]) .

أخرجه البخاري (٧١٣٦) ، ومسلم (١٦٦/٨) من طريق ابن أبي شيبه في

«المصنف» (١٥/٦٢/١٩١١٧)، وأحمد (٢/٢٥١ و ٥٢٩ - ٥٣٠) - والزيادة له - من طرق عن وهيب : حدثنا عبدالله بن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال . . . فذكره .

ووهيب هذا هو ابن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم ، أبو بكر البصري : ثقة ثبت ، وكان تغير قليلاً بأخرة ، ولا بضره ذلك لا كثيراً ولا قليلاً ، وبخاصة في هذا الحديث ؛ فإن له شاهداً صحيحاً من حديث زينب بنت جحش رضي الله عنها عند الشيخين وغيرهما ، وفيه بيان صفة عقد وهيب بلفظ :

«وَحَلَّقَ بِإصْبَعِهِ الْإِبْهَامَ وَالَّتِي تَلْبِهَا .

وقد مضى تخريجه برقم (٩٨٧) .

وفي الحديث إشارة قوية إلى أن الأسد سيفتح من يأجوج ومأجوج يوم يأذن الله لهم بذلك ؛ كما في قوله تعالى : ﴿فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ رَبِّي جَعَلَهُ دَكَّاءَ وَكَانَ وَعْدُ رَبِّي حَقًّا﴾ ، وقد جاء التصريح بالفتح المذكور في حديث صحيح مضى تخريجه برقم (١٧٢٥) ، وفيه تفصيل الفتح المشار إليه ، وأنهم يحقرونه ويخرجون على الناس . ومع أن إسناده صحيح ، وقد صححه جمع من الحفاظ كما تقدم بيانه هناك ومنهم الحفاظ ابن كثير ، فإن هذا قد ادعى أنه متن منكر مخالف لقوله تعالى : ﴿فَمَا اسْتَطَاعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ وَمَا اسْتَطَاعُوا لَهُ نَقْبًا﴾ ! وهو وهم غريب منه رحمه الله ؛ لأن النفي فيه هو فيما مضى ، والمثبت في الحديث إنما هو فيما يأتي ؛ كما كنت بينت في ردي عليه هناك ، وهو ظاهر لا يخفى على كل ذي عقل ولُب ، فلا جرم أن الحفاظ ابن كثير نفسه رجع عن دعواه تلك ، وأجاب بنحو الجواب الذي أجبته به آنفاً ، ومع هذا كله : فقد كابر الشيخ شعيب الأرنؤوط في تعليقه

على هذا الحديث الصحيح في «الإحسان» (٢٤٣/١٥ - ٢٤٤) ، فإنه مع تصريحه بأن إسناده صحيح على شرط البخاري ؛ زعم - تقليداً منه لابن كثير - أن في رفعه نكارة ! ثم نقل كلام ابن كثير في إنكاره وثبته ؛ متجاهلاً رجوع ابن كثير عنه ! ثم إنه لم يكتف بذلك ، فغلبته شهوته في الرد والنقد ، فحتم تعليقه بنسبة الوهم إليّ في تصحيحه لهذا الحديث وردّي على ابن كثير ! دون أن يجيب عن الرد ولو بكلمة ؛ سوى مجرد ادعاء الوهم ؛ بما لا يعجز عنه أحد مهما بلغ به الجهل . والله المستعان . ولا حول ولا قوة إلا بالله .

٣٠١٦ - (لا تقوم الساعةُ على أحدٍ يقولُ : اللهُ ، اللهُ . وفي طريقٍ : لا إلهَ إلا اللهُ) .

أخرجه مسلم (٩١/١) ، وأبو عوانة (١٠١/١) ، وابن حبان (١٩١١) ، وأحمد (١٦٢/٣) ، وعنه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٢٤/٣٩٦/١) ، وعن غيره أيضاً ؛ كلهم من طريق عبد الرزاق ، وهذا في «المصنف» (٢٠٨٤٧/٤١٢/١١) قال : عن معمر عن ثابت عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

وتابعه حماد بن سلمة عن ثابت به .

أخرجه مسلم أيضاً ، وأبو عوانة ، وابن حبان (٦٨١٠/٢٩٩/٨ - الإحسان) ، وأحمد (٢٥٩/٣) ، وأبو يعلى (٣٥٢٦/٢٣٤/٦) ، والبيهقي أيضاً (٥٢٥) ، والحاكم (٤٩٥/٤) .

وتابعه حميد عن أنس به .

أخرجه الترمذي (٢٢٠٧) ، والحاكم (٤٩٤/٤) ، وأحمد (١٠٧/٣) ، وأحمد (٢٠١) من طرق عنه ، وإسناده ثلاثي ، وقال الحاكم :

«صحيح على شرط الشيخين» ! ووافقه الذهبي !

وتابعه سنان بن سعد عن أنس به ، وزاد :

«ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر» .

أخرجه الحاكم أيضاً ، والخطيب في «التاريخ» (٨٢/٣) من طريق ابن نهيعة

- زاد الأول : وعمرو بن الحارث - عن يزيد بن أبي حبيب عنه . وقال :

«صحيح على شرط مسلم» .

وتعقبه الذهبي بقوله :

«قلت : سنان لم يروته مسلم» .

وأقول : هذا نقد قاصر ؛ فإن الرجل مختلف فيه ، فقد قال في «الكاشف» :

«ليس بحجة ، وعن ابن معين : ثقة» .

وقال في «المقتني» :

«ضعفه ، ولم يترك» .

وقال أخافظ :

«صدوق له أفراد» .

وقد وجدت للحديث شواهد :

الأول : عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً به .

أخرجه الحاكم من طريق محمد بن أبي صفوان الشافعي : ثنا بهز بن أسد : ثنا

شعبة : أنبأ علي بن الأقرم قال : سمعت أبا الأحوص يحدث عن عبد الله به . وقال :

«صحيح على شرط الشيخين» . ووافقه الذهبي .

وأقول : الثففي ليس على شرطهما ، وبهز بن أسد ليس من شيوخهما ، فهو صحيح فقط إن سلم من الشذوذ أو المخالفة .

الثاني : عن عبدالله بن عباس ، وعبدالله بن عمر ، وعبدالله بن عمرو بن العاص مجموعاً : أن رسول الله ﷺ قال . . . فذكره .

أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٣/٣٠٥) من طريق عثمان بن عبدالله بن عمر الأموي : ثنا يحيى بن أيوب الثقة : حدثني هشام بن حسان وليث بن أبي سليم ، وأخيران سماهما ، كل واحد منهما يقول : سمعت أبا الحجاج - يعني : مجاهداً - يقول : عن عبدالله بن عباس . . . إلخ . وقال :

«هذا حديث صحيح ثابت من حديث أنس بن مالك ، غريب عن مجاهد مجموعاً عنهم ، تفرد به يحيى بن أيوب» .

قلت : هو الخافقي المصري ، وهو ثقة ، فإن كان محفوظاً عنه كما يشعر به تعصيب أبي نعيم التفرّد به ؛ فالسند صحيح ؛ لكنني في شك كبير من ذلك لغرابته ، ولأن الأموي الراوي عنه متهم بالوضع ، وله ترجمة سيئة في «الميزان» ولسانه . والله أعلم .

الثالث : عن أبي هريرة مرفوعاً مثل حديث ستان بن سعد عن أنس المتقدم .

أخرجه الخطيب (٨/٢٦٢) من طريق حكيم بن نافع الرقي عن عطاء الخراساني عنه .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ؛ عطاء - هو ابن أبي مسلم الخراساني - قال الخافظ :

«صدوق يهم كثيراً ، ويوسل ويدلس» .



والرفي ضعيف مترجم في «الميزان» و«اللسان» .

وجملة القول في هذه الشواهد : أنه ليس فيها ما تظمن النفس لصحته ،  
ولكنها إن لم تنفع وتعضي الحديث قوة على قوة ! فلن تضر .

ثم إن اللفظ الآخر : «لا إله إلا الله» هو لابن حبان من طريق عبد الرزاق ،  
وأحمد من طريق حماد بن سلمة في رواية ، وأخاكم من طريق حميد . وقد عزاه  
الشيخ شعيب في تعليقه على «الإحسان» (٢٦٢/١٥) لمسلم فوهم !

كما وهم فيه المعتدي على حقوقي وكتبي ومشاريعي ! ألا وهو صاحب  
المكتب الإسلامي ، وقد نبهتُ مضطراً على بعض اعتدائه في بعض كتاباتي ؛  
لعله يؤوب إلى رشده ويثوب إلى ربه ، ومن ذلك أنه اختصر «السنن الأربعة»  
اختصاراً مخلاً - بل فاضحاً - ، ونقل إليها مراتب أحاديثها التي كنت وضعتها  
عنها من صحة وضعف ، وقدمتها - أعني : هذه «السنن» المحققة - إلى مدير مكتب  
التربية العربي الخليجي بطلب رسمي منه ، ثم لا أدري كيف وقع ما يأتي بيانه؟  
أكان ذلك بانساق بين المكتبين؟! أم هو أمر دُبر بذيل؟! المهم أنني فوجئت بأن  
(الصاحب) المشار إليه استغل مشروع المقدم إلى مكتب التربية ، وأصدر ما  
أسماه بـ «صحيح سنن ابن ماجه باختصار السند»! وكذلك فعل ببقية «السنن»  
يقسمها «الصحيح» و«الضعيف» ، فثلاً في ذلك كله : «تأليف محمد ناصر الدين  
الألباني» ! وهو كذب ومناجرة غير شريفة باسم الألباني ، وله سابقة أخرى من  
مثله ! فإن الاختصار منه وليس مني ، وفيه أوهام وتخليطات وجهالات كثيرة جداً  
لا يمكن إحصاؤها ، وإنما نذكر شيئاً منها - بالمناسبة تعرض - للتعريف والعبارة كمثل  
هذا الحديث : فإن (الصاحب) أورده في «صحيح الترمذي» (١٧٩٨/٢٤٢/٢) :  
وفإن تحته مختصراً كلام الترمذي :

«للهحديث سند آخر نحوه» !

قلت : وهذا خلاف الواقع عند الترمذي ؛ فإنه ليس للحديث فيه إلا طريق واحدة عن حميد عن أنس كما تقدم .

والأخرى : أن الترمذي إنما رواه من طريق أخرى عن حميد عن أنس ؛ وليس عن أنس كما أوهم ! وقال الترمذي عقبها :

«نحوه ولم يرفعه ، وهذا أصح من الأول» .

فليتأمل القارئ الفرق بين كلام الترمذي وكلام ذلك المختصر ! فإنه نسب - بجهله - إلى الترمذي ما ليس عنده : «سند آخر» ! واحتفظ من كلامه ما لا قيمة له تذكر : «نحوه» ! وأعرض عن قوله : «ولم يرفعه ، وهذا أصح» .

ولو كان على شيء من العلم لما وقع في هذه التخلیطات ، ولعلق على هذا القول الأخير منه بما يناسب الطرق المتقدمة عن أنس ، وهي كلها مرفوعة ، ثم هو مع هذه الجهالات - وغيرها كثير كما سبقت الإشارة إلى ذلك - نسبها إلى الألباني . فإلى الله المشتكى ، وبه العباد من الخور بعد الكفور !

٣٠١٧- (مَنْ حَمَلَ مِنْ أُمَّي دِينًا ، ثُمَّ جَهْدَ فِي قَضَائِهِ فَمَاتَ وَلَمْ يَقْضِهِ ؛ فَأَنَا وَلِيُّهُ) .

أخرجه أحمد في «المسند» (٦/٧٤ و ١٥٤) ، وأبو يعلى (٨/٢٥٢/٤٨٣٨) ، والطبراني في «الأوسط» (١٠/١٥٧ - ١٥٨) ، والبيهقي في «السنن» (٧/٢٢) و«الشعب» (٤/٤٠٣) من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ ؛ ثنا سعيد بن أبي أيوب ؛ ثنا عقيل بن خالد الأيلي - زاد البيهقي ؛ وبونس بن يزيد الأيلي - عن

ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة : أنها قالت : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين لا علة فيه ، فالعجب من ابن حبان كيف لم يورده في «صحيحه»؟! ومن الحاكم كيف لم يستدركه عنى الشيخين؟! وقان المتذري في «الترغيب» (٣/٢٢) :

«رواه أحمد بإسناد جيد ، وأبو يعلى ، والطبراني في (الأوسط) .»

وتبعه الهيثمي (٤/١٣٢) في العزوا إلى هؤلاء الثلاثة ، لكنه قال :

«ورجاء أحمد رجال الصحيح» .

وفي تخصيصه الإمام أحمد بالذكر دون أبي يعلى فيه نظر عندي : فإن إسناده كذلك . قال : «حدثنا هارون بن معروف : حدثنا أبو عبد الرحمن : حدثنا سعيد به» : فهذا أيضاً على شرط «الصحيحين» ! لأن سعيداً هذا هو سعيد بن أبي أيوب المصرح به في الإسناد المتقدم ، وهارون بن معروف من رجال الشيخين أيضاً .

٣٠١٨ - (يا ضَمْرَةٌ ! أترى تَوَيْتِكَ مُدْخَلِيكَ الْجَنَّةَ؟ فقال : لئن

استغفرت لي يا رسول الله ! لا أقعدُ حتى أنزِعَهُمَا عَنِّي . فقال النبي ﷺ :

اللهم ! اغفر لضَمْرَةَ بِنِ ثَعْلَبَةَ) .

أخرجه البخاري في «التاريخ» (٤/٣٣٦ - ٣٣٧) ، وأحمد (٤/٢٢٨ - ٢٢٩) ،

والتبرار (٣/٢٧٥/٢٧٤٠) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨/٣٦٩/٨١٥٨) من

طرق عن بقرية بن الوليد عن سيمان بن سليم الكنعاني عن يحيى بن جابر عن

ضمرة بن ثعلبة :

أنه أتى النبي ﷺ وعليه خُلتان من خُلت اليمين ، فقال . . . فذكره ، والسياق لأحمد ، وفي آخره :

«فانطلق سريعا حتى نزعهما عنه» .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات ، وإنما يُخشى من عنعنة بقية ، وقد صرح بالتحديث عند البخاري والبيهقي ، ويحيى بن جابر تابعي معروف ، وقد صرح بالتحديث عند البخاري ، فاتصل الإسناد وصح الحديث ، والحمد لله .

ومن هذا التحقيق يتبين أن قول المنذري في الحديث (١١١/٣) :

«رواه أحمد ، ورواته ثقات إلا بقية» .

إعلان خاص بـ «مسند أحمد» ؛ مع ما فيه من الإجمال في الإشارة إلى علته ، وقد أوضحها الهيثمي في قوله (١٣٦/٥) :

«رواه أحمد ، ورجاله ثقات إلا أن بقية مدلس» .

لكنه في مكان آخر سكت عنها برة ، فقال (٣٧٩/٩) :

«رواه أحمد والطبراني» !

٣٠١٩ - (لا يَلْبِغُ عَبْدٌ حَقِيقَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ ، وَمَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ) .

أخرجه البيهقي (١/٢٧/١/٣٣ كشف الأستار) ؛ حدثنا عمرو ؛ ثنا سليمان بن عبد الرحمن ؛ ثنا سليمان بن عتبة قال : سمعت يونس بن ميسرة بن حليس يحدث عن أبي إدريس عن أبي الدرداء . ، فذكر حديثاً بهذا الإسناد ، ثم قال :

وبإسناده - عن رسول الله ﷺ قال . . . فذكره . وقال البزار :

«وإسناده حسن» .

وأقره الحافظ في «مختصر الزوائد» (٧٦/١) ، وهو كما قال أو أعلى ! فإن رجاله ثقات كلهم ! علي ضعف يسير في ابن عبد الرحمن : وهو ابن بنت شرحبيل ! من رجال البخاري .

وعمره - شيخ البزار - انظر أنه ابن علي المتقدم عند البزار قبل أحاديث (ص ١٢ و ١٥) ، وهو الفلاس اخافظ .

وقد توبع ! فأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (رقم ٢٤٦ - بتحقيقي) : وكذا ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٦٠/٤) من طريق هشام بن عمار : حدثنا سليمان بن عتبة السلمي به .

وللحديث شواهد ! تُنظر فيما تقدم من هذه «السلسلة» (٢٤٣٩) ، وفي «ظلال الجنة» (١١١) و (٢٤٥ - ٢٤٧) .

٣٠٢٠ - (لَيْسَ ذَاكُمْ التُّفَاقُ) .

أخرجه البزار (٥٢/٣٤/١) ، وأبو يعلى (٣٣٦٩/١٠٥/٦) من طريقين عن الحارث بن عبيد عن ثابت عن أنس قال :

قالوا : يا رسول الله ! إنا نكون عندك عنى حال ! فإذا فارقتك كنا على غيره ! فقال :

«كيف أنتم وربكم؟» .

وقال أبو يعلى : «ونبيكم؟» .

قالوا : الله ربنا (وقمى أبي يعلى : أنت نبينا) في السر والعلانية . قال . . . فذكره .

قلت : ورجاله ثقات ! غير الحارث بن عبيد ، وهو أبو قدامة الإباضي المؤذن ، وهو ضعيف ، قال أحمد :

«مضطرب الحديث» .

قلت : وذلك ظاهر في روايته لهذا الحديث ، ولذلك قال الذهبي في «الكاشف» :  
«ليس بالقوي ، وضعفه ابن معين» .

ولكن قد تابعه غسان بن بُرزين الصَّهَوِيُّ : حدثنا ثابت البناني عن أنس بن مالك قال :

«غدا أصحاب النبي ﷺ ذات يوم فقالوا : يا رسول الله ! هلكتنا ورب الكعبة !  
فقال :

«وما ذلك؟» .

قالوا : التفاق ! التفاق ! قال :

«ألستم تشهدون أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده  
ورسوله؟» .

قالوا : بلى . قال :

«ليس ذلك التفاق» .

ثم عادوا الثانية ، فقالوا : يا رسول الله ! هلكتنا ورب الكعبة ! قال :

«وما ذلك؟» .

قالوا : النفاق ! النفاق ! قال :

«ألستم تشهدون أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً عبده ورسوله؟» .

قالوا : بلى . قال :

«ليس ذلك النفاق» .

قال : ثم عادوا الثالثة ، فقالوا : يا رسول الله ! هلكتنا ورب الكعبة ! قال :

«وما ذلك؟» .

قالوا : النفاق ! قال :

«ألستم تشهدون أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً عبده ورسوله؟» .

قالوا : بلى . قال :

«ليس ذلك النفاق» .

قالوا : إنا إذا كنا عندك كنا على حال ، وإذا خرجنا من عندك هممتنا الدنيا

وأهوتنا ! قال :

«لو أنكم إذا خرجتم من عندي تكونون على الحال الذي تكونون عليه :

لصافحتكم الملائكة بطرف المدينة» .

أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٦/٥٨/٤٢٣) : حدثنا عبدالواحد : حدثنا

غسان بن بوزين به .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات كلهم ، وعبدالواحد هو ابن غياث ،

وثابت هو الثباني .

وقد تابعه فتادة عن أنس مختصراً ، وقد مضى برقم (١٩٦٥) .

٣٠٢١ - (لَمَّا كَانَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي ، وَأَصْبَحْتُ بِمَكَّةَ فَظَعْتُ بِأَمْرِي ، وَعَرَفْتُ أَنَّ النَّاسَ مُكَذِّبِي . فَفَعَدَّ مَعْتَزِلًا حَزِينًا . قَالَ : فَمَرَّ عَدُوُّ اللَّهِ أَبُو جَهْلٍ ، فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ - كَالْمُسْتَهْزِئِ - : هَلْ كَانَ مِنْ شَيْءٍ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

نعم .

قال : ما هو؟ قال :

إنه أسري بي الليلة .

قال : إلى أين؟ قال :

إلى بيت المقدس .

قال : ثم أصبحت بين ظهرائنا؟ قال :

نعم .

فلم ير أنه يكذبه مخافة أن يجحده الحديث إذا دعا قومه إليه ، قال : رأيت إن دعوت قومك تُخذلهم ما حدثني؟ فقال رسول الله ﷺ :

نعم .

فقال : هيّا معشر بني كعب بن لؤي ! فانتفضت إليه المجالس ، وجاءوا حتى جلسوا إليهما ، قال : حدث قومك بما حدثتني . فقال رسول الله ﷺ :



إني أُسْرِيَّ بِي اللَّيْلَةَ .

قالوا : إلى أين؟ قال :

إلى بيت المقدس .

قالوا : ثم أصبحت بين ظَهْرَانَيْنَا؟ قال :

نعم .

قال : فَمِنْ بَيْنِ مُصَفَّقِي ، وَمِنْ بَيْنِ وَاضِعِ يَدِهِ عَلَى رَأْسِهِ مَتَعَجِبًا

لِلْكَذِبِ ؛ زَعَمَ !

قالوا : وهل تستطيع أن تُنْعَتَ لَنَا الْمَسْجِدَ - وفي القوم من قد سافرَ

إلى ذلك البلدِ ورأى المسجدَ ؟! فقال رسولُ اللهِ ﷺ :

فذهبتُ أَنْعَتُ . فما زلتُ أَنْعَتُ حتى التَّبَسَ عَلَيَّ بَعْضُ النَّعْتِ .

قال : فَجِئْتُ بِالْمَسْجِدِ وَأَنَا أَنْظَرُ حَتَّى وَضِعَ دُونَ دَارِ عَقَالٍ - أَوْ عَقِيلٍ - ،

فَنَعْتُهُ وَأَنَا أَنْظَرُ إِلَيْهِ - قال : وكان مع هذا نعت لم أحفظه - قال : فقال

القوم : أما النعت ؛ فوالله ! لقد أصاب .

أخرجه النسائي في السنن الكبرى ( ١١٢٨٥/٣٧٧/٦ ) ، وابن أبي شيبة

في المصنف ( ١١٧٤٦/٤٦١/١١ ) ، وأحمد ( ٣٠٩/١ ) ومن طريقه الضياء ،

المتدسي في المختارة ( ٣٠٩/١ ) ، والخريفي في غريب الحديث ( ٢/١١٥/٥ ) ،

والبزار ( ٤٥/١ - ٤٦ ) ، والضبراني في المعجم الكبير ( ١٢/١٦٧/١٢٧٨٢ )

وهالأوسط ( ٢/١٣٦/٢ ) ، والبيهقي في دلائل النبوة ( ٢/٣٦٢ ) من

طرق عن عوف عن زارة بن أوفى عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ . . .  
فذكره . وقال البزار والطبراني :

« لا يروى عن عبدالله بن عباس إلا بهذا الإسناد ، تفرد به عوف » .

قلت : وهو ثقة من رجال الشيخين ؛ بل قال ابن كثير في «النفيس»  
(١٥/٣) :

«أحد الأئمة الثقات» .

ومثله زارة بن أوفى ، فالسند صحيح كما قال السيوطي في «الدر المنثور»  
(١٥٥/٤) ، وسكت عنه الحافظ في «الفتح» (٣٩٢/٨) ، وافتصر في مكان آخر  
(١٩٩/٧) على عشرين إسناده !

٣٠٢٢ - (ذاك رجل أراد أمراً فأدركه . يعني : حاتم الطائي) .

أخرجه البزار (١/٦٤/٩٢ - الكشف) ، وابن عدي في «الكامل» (٣٥٢/٥) ،  
وتمام في «الفوائد» (ق١/٢٣٨) ، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٤/٤) من  
طريق عبيد بن واقد الفيسي : حدثنا أبو مضر الناجي عن عبدالله بن دينار عن ابن  
عمر قال :

ذكر حاتم عند النبي ﷺ فقال . . . فذكره . وقال ابن عدي والدارقطني :

« لا يرويه غير عبيد بن واقد » .

قلت : ضعفه أبو حاتم ، وتبعه الذهبي والعسقلاني .

وقال الدارقطني - كما نقله ابن عساكر - :

«حديث غريب ، تفرد به أبو مضر الناجي ، ويقال : اسمه (حماد) ، ولم يروه عنه غير عبيد» .

قال ابن عساكر :

«سماه غير الدارقطني (شيبه) ، ورفق الحناكم أبو أحمد بين (أبي مضر الناجي) ، وبين (أبي مضر حماد) ، ولم يذكر (الناجي) ، وإنما أسماه» .

ثم ساق ابن عساكر من طريق أخرى عن عبيد بن واقد فقال : (أبي مضر شيبه الناجي) .

وهكذا ذكره الحافظ المزني في شيوخ عبيد بن واقد ، ولم أجد لشيبه هذا ترجمة ؛ بخلاف حماد أبي مضر ؛ فقد ترجمه البخاري ترجمة مختصرة ، وتبعه ابن أبي حاتم والدولابي (١١٦/٢) ؛ ثلاثهم برواية عبد الوهاب الخفاف فقط عند ، ولم يذكروا فيه جرحاً ولا تعديلاً . وترجم الأولان في «الكنى» لـ (أبي مضر) دون أن يسمياه بروايته عن الحسن وابن سيرين ، وعنه سليمان الجرمي القافلاني ، ولم يذكروا فيه أيضاً جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٦٦٥/٧) ، فيحتمل أن يكون هو الناجي هذا . والله أعلم .

وبالجملة ، فلم يتبين لي اسم (أبي مضر) هذا ، ولا تحرر عندي حاله ، وعلة الحديث الظاهرة إنما هي (عبيد) الراوي عنه . والله أعلم .

لكن للحديث شاهد من حديث عدي بن حاتم :

أخرجه أحمد (٢٥٨/٤) ، وابن حبان (٦٨/٤٥) ، وغيرهما ، وهو مخرج في حديث له في «جلباب المرأة المسلمة» (ص ١٨٢) ، فهو به حسن - على الأقل - إن شاء الله تعالى .

## تَغْيِيرُ النَّاسِ وَالنَّفَاقُ

٣٠٢٣ - (إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ أَعْمَالًا هِيَ أَدَقُّ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشُّعْرِ ؛  
كُنَّا نَعُدُّهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَوْبِقَاتِ) .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣/٣) ، وَالْبِزَارُ (١٠٨/٧٢/١) مِنْ طَرِيقِ عِبَادِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ  
دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ . . . فَذَكَرَهُ .

قُلْتُ : وَهَذَا إِسْنَادُ رِجَالِهِ رِجَالُ «الصَّحِيحِ» ، وَلَوْلَا بَعْضُ الْكَلَامِ فِي حِفْظِ  
عِبَادِ بْنِ رَاشِدٍ ؛ حَكَمْتُ عَلَيْهِ بِالصَّحَّةِ ، فَالْإِسْنَادُ حَسَنٌ ، وَقَدْ أَشَارَ إِلَى هَذَا  
الْهَيْثُمِيُّ بِقَوْلِهِ (١٠٦/١) :

رَوَاهُ الْبِزَارُ ، وَفِيهِ عِبَادُ بْنُ رَاشِدٍ ؛ وَثِقَهُ ابْنُ مَعِينٍ وَغَيْرُهُ ، وَضَعَفَهُ أَبُو دَاوُدَ  
وَغَيْرُهُ ٢ .

وَأَشَارَ إِلَى ذَلِكَ أَيْضًا الْخَفَافُ بِقَوْلِهِ فِيهِ :

«صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ» .

وَقَدْ فَاتَ الْهَيْثُمِيُّ فِي الْمَوْضِعِ الْمَشَارَ إِلَيْهِ أَنْ يَعْرُوهَ لِأَحْمَدَ ، وَلَكِنَّهُ اسْتَدْرَكَ  
ذَلِكَ فِي مَكَانٍ آخَرَ ؛ إِلَّا أَنَّهُ هُنَاكَ لَمْ يَعْرَهُ لِلْبِزَارِ ! فَقَالَ (١٩٠/١٠) :

«رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ (الصَّحِيحِ)» .

وَقَدْ جَاءَ الْحَدِيثُ بِإِسْنَادَيْنِ صَحِيحَيْنِ عَنْ صَحَابِيَيْنِ آخَرَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ، وَهُوَ عَنْهُ طَرِيقَانُ :

الْأَوَّلَى : عَنْ مَهْدِيٍّ عَنْ غَيْلَانَ عَنْهُ .

أخرجه البخاري (٦٤٩٢/٣٢٩/١١) ، وأحمد (١٥٧/٣) ، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٢٥٨/٤٥٤/٥) .

والأخرى : عن سعيد بن زيد : ثنا علي بن زيد قال : أنس بن مالك يقول . . .  
فذكره نحوه : لكنه قال :

«من الكبائر مكان : الموبقات .»

لكن علي بن زيد - وهو ابن جدعان - فيه ضعف .

وبهذا اللفظ رواه الإسماعيلي في «المستخرج» من طريق أخرى عن مهدي ،  
وهو ابن ميمون . لكن قال الحافظ :

«وكانه ذكره بالمعنى» .

والآخر : قال أبو داود الطيالسي في «مسنده» (١٣٥٣/١٩٣) : حدثنا قره  
وسليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال عن أبي قتادة العدوي عن عبادة - بن  
قرص<sup>١</sup> - أو قال سليمان : ابن قرط - وكانت له صحبة - قال :

«والله إنكم لتعملون .» الخ .

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٧٢٦٠) من طريق الطيالسي ، وأحمد

(٧٩/٥) من طريقين آخرين عن سليمان بن المغيرة به ، وزاد في رواية :

«فقلت لأبي قتادة : كيف لو أدرك زماننا هذا لقاتل أبو قتادة : لكان لذلك

أقرب .»

---

<sup>١</sup> (الأصل : قرط) . وهو خطأ مطبعي فظاهر ، والتصويب من «مسند أحمد» و«شعب البيهقي»  
وعبرهما .

قلت : كذا هو في «المسند» ، وكذلك هو في نقل الهيثمي (١٩٠/١٠) عنه .  
ولم يظهر لي المعنى ، فأخشى أن يكون في أصله سقطاً ، ثم قال في تحريجه :  
«رواه أحمد وقال : (عبادة) ، والطبراني وقال : (عباد) - والله أعلم - وبعض  
أسانيد أحمد وانطبراني رجاله رجال (الصحيح)» .

قلت : وهو إسناد متصل صحيح .

وقد أخرجه أحمد قبيل هذا الإسناد ، وفي مكان آخر (٤٧٠/٣) ، وكذا  
الذارمي (٣١٥/٢) ، والبخاري في «التاريخ» (٩٤/٢/٣) ، والبيهقي (٦١٤١) من  
طريق أيوب عن حميد بن هلال قال : قال عبادة بن قرص به ، وزاد :  
«قال : فذكر ذلك لعمد بن سيرين ، فقال : صدق ، وأرى جر الإزار منها» .

قلت : وقوله : «قال : قال عبادة» صورته صورة تعليق ، فالظاهر أنه ثم يسمعه  
من عبادة ، ويؤيده الطريق الأولى ؛ فإن بينهما (أبا قتادة العدوي) كما رأيت .

٣٠٢٤ - (مُعَلِّمُ الْخَيْرِ يَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ حَتَّى الْجَبْتَانُ فِي الْبَحَارِ) .

أخرجه انطبراني في «الأوسط» (٦٣٥٥/١/٨٥/٢) : حدثنا محمد بن علي  
النصائغ قال : ثنا إسماعيل بن عبد الله بن زرارة الرقي قال : ثنا أبو إسحاق الغزاري  
عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره ، وقال :  
«ثم يرويه عن الأعمش إلا أبو إسحاق الغزاري» .

قلت : وهو ثقة حافظ من رجال النسخين ، واسمه إبراهيم بن محمد بن  
الحارث ، ومثله الأعمش ، واسمه سليمان بن مهران .

وأبو سفيان من رجالهما أيضاً ، واسمه طلحة بن نافع النواسطي .

وأما ابن زرارة الرقي ، فروى عنه جمع من الثقات ، وذكره غير واحد من الحفاظ في شيوخ البخاري ، وقال الحافظ :

«صدوق ، نكلم فيه الأزدي بغير حجة» .

وأورده ابن حبان في «الثقات» (١٠٠/٨) وقال :

«مات سنة (٢٣٠)» .

وهذا مما يستدرك على «تهذيب الحفاظ» ؛ فإنه لم يعزه إلى «الثقات» مطلقاً .

وأما محمد بن علي الصائغ ؛ فهو ممن أكثر الطبراني من الرواية عنهم من شيوخته ، فروى عنه في «الأوسط» فقط نحو مئة وخمسين حديثاً . وترجمه الحافظ الذهبي في «السير» (٤٢٨/١٣) بـ

«أحدث الإمام الثقة . . .» .

وبما سبق من بيان حال رواة إسناد هذا الحديث يتبين أنه إسناد صحيح واحمد لله . وقال الهيثمي في «المجمع» (١٢٤/١) :

«رواه الطبراني في «الأوسط» ، وفيه إسماعيل بن عبدالله بن زرارة ، وثقه ابن حبان ، وقال الأزدي : منكر الحديث . ولا يلتفت إلى قول الأزدي في مثله . وبقيّة رجاله رجال (الصحيح)» .

قلت : وقد فات هذا الحديث الصحيح على الحافظ المنذري ، فذكر مكانه في «الترغيب» (٦٠/١) حديث البزار عن عائشة بهذا اللفظ ، وفاته أيضاً أن في إسناده عند البزار (١٣٢/٨٢/١) محمد بن عبد الملك عن الزهري عن عروة عنها . ومحمد هذا - هو ابن عبد الملك الأنصاري - كذاب كما قال الهيثمي .

وذكره ابن حبان في «الضعفاء» وقال (٢٦٩/٢) :

«يروى عن ابن المنكدر ونافع والزهري ، كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات ، لا يحل ذكره في الكتب إلا على جهة النقد فيه .»

وقد أحسن السيوطي حين أورد الحديث في «الجامع الصغير» من رواية الضبراني عن جابر ، والبزار عن عائشة . وأصاب المناوي في إعلاله إسناد البزار بذلك الكذاب . وأخطأ في إعلاله حديث جابر بقوله في «الفيض» :

«إسماعيل . . قال الأزدي : منكر الحديث ، وإن وثقه ابن حبان !»

وظني أنه لو وقف على ترجمة إسماعيل في «الشهذيب» وكثرة من روى عنه ، وفيهم بعض الحفاظ ، وتصديق الحفاظ إياه ، وإنكاره على الأزدي قوله المذكور . لو أنه وقف على هذا كله ؛ لما وقع في هذا الخطأ الذي اغتر به . فيما يبدو . الشيخ القماري ؛ فلم يورد الحديث فيما سماه بـ «الكنز الثمين» ، وفيه أحاديث كثيرة ضعيفة ، وبعضها موضوعة ؛ كما بينت كثيراً منها في «الضعيفة» وغيرها ، ويتعاضد عن ذلك كله من يدعي التلمذ عليه ، وهو الملقب بـ (السقاف) ، فلا يذكر له ولا عشرة واحدة عقدية أو حديثية أو فقهية مع كثرتها ! بينما يراه المنصفون قد تفرغ للرد على الأثباتي باليهت والافتراء ؛ مما أشعرهم أن وراء الأكمة ما وراءها ، هداه الله إن كان ضالاً يطلب الهداية من الله ، وقصم الله ظهره إن كان منافقاً يريد الكيد والمكر بالإسلام والمسلمين ، وصدق الله : ﴿ وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ ﴾ .

ثم إن المناوي كأنه ظهر له فيما بعد خطؤه ؛ فقال في «التيسير» الذي ألفه بعد «الفيض» :

«إسناده حسن» . والله سبحانه وتعالى أعلم .



وله شاهد من حديث مكحول مرسلًا .

أخرجه الذارمي في «سننه» (٨٨/١) بسند حسن عنه . ووصله الترمذي (٢٦٨٦) ، والبيهقي في «الشمب» (١٦٩٦/٢٦٢/٢) ، وابن عبدالبير في «الجامع» (٣٨٠ - ٣٥/١) من حديث أبي الدرداء ، وأبي أمامة ، وفي سننه ضعف ، وانظر التعليق على «المشكاة» (٢١٢) .

### جواز السمر في العلم

٣٠٢٥ - (كان يُحدِّثنا عامةً ليله عن بني إسرائيل ؛ لا يقوم إلا

لِعُظْمِ صَلَاةٍ) .

أخرجه الحاكم (٣٧٩/٢) ، وأحمد (٤٣٧/٤ و٤٤٤) ، والبيزار (١١٩/١) - (١٢٠) ، والضرائي في «المعجم الكبير» (٥١٠/٢٠٧/١٨) من طريق أبي هلال ؛ ثنا فتادة عن أبي حسان عن عمران بن حصين قال . . . فذكره . وقال البيزار :

«خالف هشام أبا هلال في هذا الحديث ، وهشام أحفظه» .

وهو كما قال ؛ فإن أبا هلال - واسمه محمد بن سليم الراسبي - فيه ضعف من قبل حفظه ؛ خرَّج له البخاري تعليقاً ، وأما هشام - وهو ابن أبي عبدالله الدُّسْتَوَائِي - فهو ثقة ثبت احتج به الشيخان ، وقد حالف أبا هلال في إسناده ؛ فجعل (عبدالله بن عمرو) مكان (عمران بن حصين) .

أخرجه أبو داود (٣٦٦٣) ، وأحمد (٤٣٧/٤) من طريق معاذ بن هشام ؛ حدثني أبي به .

قلت ؛ وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، رجاله كلهم ثقات رجال

الشيخين ؛ غير أن البخاري إنما روى لأبي حسان - وهو الأعرج - تعليقاً ، واسمه مسلم ابن عبدالله ، وقد صححه ابن خزيمة ؛ كما قال الحافظ في «الفتح» (٢١٣/١) وأقره .

وبما ذكرنا من التخريج تعلم خطأ الحاكم في قوله في حديث أبي هلال :

«صحيح الإسناد» ! وإن وافقه الذهبي !

ومثله النهشي ؛ فإنه قال (١٩١/١) :

«رواه البزار وأحمد ، والطبراني في «الكبير» ، وإسناده صحيح» .

فهذا خطأ لما سبق بيانه ؛ إلا أن يقصد إسناد أحمد عن هشام ، وهذا بعيد جداً عن المعروف من أسلوبه ، لا سيما وقد أخرجه أبو داود ، فهو ليس من شرط «المجمع» !

وأن قوله في مكان آخر (٢٦٤/٨) :

«رواه أحمد ، وإسناده حسن» .

قد يكون صواباً ؛ لولا مخالفة أبي هلال لهشام الدستوائي .

واعلم أن السمر - وهو التحدث في الليل - منتهى عنه في غير ما حديث عنه عليه السلام ، ولذلك ترجمت لجوازه في العلم بهذا الحديث ، ولذلك فما عليه جماهير الناس اليوم من السمر وراء التلفاز وأمثاله ؛ هو من الفتن التي أصابت العالم الإسلامي في العصر الحاضر ، نسأل الله السلامة من كل الفتن ؛ ما ظهر منها وما بطن ؛ إنه سميع مجيب .

ومن تلك الأحاديث التي أشرت إليها قوله عليه السلام :

«لا سمر إلا لمصّل أو مسافر» .

وهو حديث صحيح لطرقه وشواهد ، وقد أعنه أخافط في «الفتح» بجهانة راو  
في سند أحمد ، وهو كذلك ، ولكن كان عليه أن يقويه بالشواهد كما هي عادته ،  
ولذلك بدائي أنه لا بُدَّ من انتبيه عليه : خشية أن يفتر به من لا علم عنده . وقد  
خرجه في (المجلد الخامس) من «الصحيفة» برقم (٢٤٣٥) . يسر الله طبع ما وراءه  
بمنه وكرمه ، ثم طبع المجلد السادس منه . والحمد لله .

٣٠٢٦- (يأتي الشيطان أخذكم فينتقرو عند عجانه) ، فلا ينصرف  
حتى يسمع صوتاً ، [أو يجد ريحاً] .

أخرجه أبو إسحاق الخريفي في «غريب الحديث» (١/٩٨/٥) : حدثني أبو  
مصعب عن عبدالعزيز بن محمد عن ثور عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله رجال «الصحیح» ، وأبو مصعب اسمه أحمد  
ابن أبي بكر الزهري المدني .

وتابع عبدالعزيز بن محمد - وهو الدراوردي - أبو أويس - واسمه عبدالله بن  
عبدالله بن أويس - عن ثور بن زيد به نحوه مطولاً ، وفيه الزيادة .

أخرجه المزار في «مسنده» (١/١٤٧/٢٨١) من طريق إسماعيل بن صبيح :  
ثنا أبو أويس به .

وتابع إسماعيل بن صبيح إسماعيل بن أبي أويس : حدثني أبي به ؛ إلا أنه  
وإد فيه : عن ثور بن زيد عن داود بن الحصين عن عكرمة .

(١) (العجالة) : ما بين الدر والأسين ؛ قاله الخريفي .

وذكره في «النهاية» بصيغة التثنية : «ليل» ، وحزم بأنه الدر .

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١١/٢٢٢/١١٥٥٦) .

ثم أخرجه (١١/٣٤١/١١٩٤٨) من طريق عمرو بن مخلد : ثنا بشر بن المفضل : ثنا خالد عن عكرمة به مختصراً ، وفيه الزيادة .

وهذه متابعة قوية من خالد ، وهو ابن ذكوان ، أو ابن مهران الحذاء ، وكلاهما ثقة من رجال الشيخين ؛ غير أن عمرو بن مخلد لم أعرفه .

وللمحدث شاهد من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً نحوه .

أخرجه أحمد (٣/٩٦) ، وأبو يعلى (٢/٤٤٣/١٢٤٩) من طريق عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عنه .

وعلي بن زيد - وهو ابن جدعان - ضعيف ؛ لكن لا بأس به في الشواهد ، وتابعه الزهري على الجملة الأخيرة منه :

«لا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً» .

أخرجه ابن ماجه (٥١٤) بإسناد رجاله ثقات ؛ لكنهم أعلوه .

ولهذه الجملة شاهدان من حديث عبدالله بن زيد وأبي هريرة مخرجان في «الإرواء» (١/١٤٤ - ١٤٥) .

وشاهد ثالث من حديث عبدالله بن مسعود موقوفاً نحوه ، وهو في حكم المرفوع .

أخرجه عبد الرزاق (١/١٤١/٥٣٦) ، وابن أبي شيبة (١/٤٢٩) ، وإسناده صحيح .

٣٠٢٧ - (خَطْبُنَا ابْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ :

كَيْفَ تَأْمُرُونِي أَقْرَأُ عَلَى قِرَاءَةِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ بَعْدَمَا قَرَأْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْضًا وَسَبْعِينَ سُورَةً ، وَإِنَّ زَيْدًا مَعَ الْعِلْمَانِ لَهُ ذَوَابِتَانِ؟) .

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٢٧٧/٢) : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ . . . فَذَكَرَهُ .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ، وأبو شهاب اسمه عبد ربه بن نافع الكتاني الخياط ، وسعيد بن سليمان هو الواسطي الحافظ . وتابعه عبد الواحد : ثنا سليمان الأعمش به دون الطرف الأول منه .  
أخرجه أحمد (٤١١/١) .

قلت : ورجالهم ثقات أيضاً رجال الشيخين : لكنهم تكلموا في رواية عبد الواحد - وهو ابن زياد - عن الأعمش خاصة ؛ لكن موافقته لما رواه غيره عن الأعمش تدل على أنه قد حفظه .

وللأعمش إسناد آخر : فقال عبدة بن سليمان : عنه عن أبي إسحاق عن هبيرة بن يريم قال : قال عبدالله بن مسعود :

«عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ تَأْمُرُونِي أَقْرَأُ؟ لَقَدْ قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْضًا وَسَبْعِينَ . . . أَخْذِيثٌ .

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ ، وَابْنُ حِبَّانَ (٧٠٢٤ - الإحسان) ، وَالتَّطْبِرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» (٨٤٣٧/٧١/٩) .

ورجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير هبيرة بن يريم ؛ فإنه لا بأس به كما في

«التقريب» ؛ إلا أن أبا إسحاق - وهو عمرو بن عبدالله السبيعي - مدلس ؛ وقد عنعنه .

وله فيه شيخ آخر ، فقال سفيان : عن أبي إسحاق عن خُمير بن مالك قال :  
قال عبدالله :

«قرأت من في رسول الله ﷺ . . . الحديث .

أخرجه ابن أبي شيبة (١٠/٥٠٠/١٠١٢) ، وأحمد (١/٣٨٩ و ٤٠٥) ،  
والطبراني (٨٤٣٥) ، والحاكم (٢/٢٢٨) ، وصححه والذهبي .

ورجاله ثقات ؛ إلا أن خُميراً لم يوثقه غير ابن حبان (٤/٢١٤) ، وذكر له راوياً  
آخر غير أبي إسحاق .

وتابع سفيان جمع عند الطبراني ، والطيالسي (٤٠٥/٥٤) .

وله طرق أخرى عن ابن مسعود ؛ منها : عن زر بن حبیش قال : قال عبدالله  
ابن مسعود . . فذكره مثل لفظ خُمير .

أخرجه الطبراني (٨٤٤١) من طريق محمد بن أبي عبيدة ؛ ثنا أبي عن  
الأعمش عن أبي رزین عنه .

وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال مسلم ، وأبو رزین اسمه مسعود بن  
مالك ، وأبو عبيدة والد محمد اسمه عبدالملك بن مسعود الهذلي السعدي .

وتابع أبا رزین عاصم بن بهدلة مختصراً بلفظ :

«أخذت من في رسول الله ﷺ سبعين سورة ، ولا ينازعني فيها أحد» .

أخرجه الطيالسي (٤٧/٣٥٣) ، وأحمد (١/٤٥٣ و ٤٥٧) ، والطبراني  
(٨٤٤٢) من طريق حماد بن سلمة عنه .

وهذا إسناد حسن - ورواه أبو يعلى (٤٩٨٥) من طريق آخر عنه .

وثقبة الطرق عند الطبراني ، وأبي يعلى (٥٠٥٢) .

وأضنه من الطريق الأوثى من طرق أخرى عن الأعمش عند البخاري

(٥٠٠٠) ، ومسلم (١٤٨/٧) بلفظ :

« والله ! لقد أخذت من في رسول الله ﷺ بضعا وسبعين سورة ، والله لقد علم

أصحاب النبي ﷺ أنني من أعلمهم بكتاب الله ، وما أنا بخيرهم » .

والسياق للبخاري .

٣٠٢٨ - ( كان يمرُّ بالقدَرِ فَيَأْخُذُ العَرَقَ فَيصِيبُ منه ، ثم يصلي ولم

يتوضأ ولم يمس ماءً . وفي رواية : فما توضأ ولا تمضمض ) .

أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٥٠/١) وعنه أبو يعلى (٤٢٧/٧)

(٤٤٤٩) ، وأحمد (١٦٦/٦) قالوا : ثنا حسين بن علي عن زائدة عن عبدالعزیز بن

رفيع عن عكرمة وابن أبي مليكة عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ ...

فذكره ، والسياق لأحمد .

قلت : وهذا إسناد صحيح غاية ، وعلى شرط الشيخين ، والعجب كيف لم

يخرجه الحاكم مستدركا إياه على الشيخين !؟

والرواية الأخرى : أخرجهما البزار في « مسنده » (٢٩٨/١٥٣/١) : حدثنا أحمد

ابن منصور بن سيار : ثنا يحيى بن يعلى : ثنا زائدة به .

وهذا صحيح أيضاً ، ابن سيار - وهو الرمادي - ثقة اتفاقاً ، ويحيى بن يعلى

- وهو الحاربي - ثقة ومن رجال الشيخين أيضاً .

وللحديث بهذه الرواية شاهد من حديث ابن عباس قال :

«رأيت رسول الله ﷺ يأكل عَرَقاً من شاة ، ثم صلبى ولم يتمضمض ولم يمس ماءً» .

أخرجه ابن حبان (٢/٢٣٦/١١٥) ، وأحمد (١/٢٥٣ و ٢٨١) من طريقين عن محمد بن عمرو بن عطاء ، عنه .

ومحمد هذا - وهو العامري القرشي - ثقة من رجال الشيخين ، وكذلك سائر الرواة ، فالسند صحيح ، والحمد لله .

وهو في «الصحاحين» وغيرهما من طرق أخرى عن ابن عباس مختصراً دون ذكر المضمضة ، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (١٨٢ و ١٨٤ و ١٨٥) .

ثم وجدت للحديث طريقاً آخر يرويه أبو مروان العثماني قال : حدثنا عبدالعزيز بن محمد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عنه به .  
أخرجه ابن حبان أيضاً (١١٣٩) .

ورجائه ثقات ؛ غير أبي مروان العثماني ، واسمه محمد بن عثمان بن خالد الأموي ، وهو صدوق يخطئ ، فمثلته يستشهد به .

٣٠٢٩ - (يا أبا ذر . . ! يُجَزِّتُكَ الصَّعِيدُ وَلَوْ لَمْ تَجِدِ الْمَاءَ عِشْرِينَ سَنَةً) (وفي رواية : عَشْرَ سِنِينَ) ، فَإِذَا وَجَدْتَهُ فَأَمْسَهُ جِلْدَكَ) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٢/١٩٨/١٣٥٥ - ط) : حدثنا أحمد قال : حدثنا مقدم قال : حدثنا القاسم عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال :



كان أبو ذر في عُنَيْمَة له به (الربذة) ، فلما جاء ، قال له النبي ﷺ :  
«يا أبا ذر !» .

فسكت ، فرددها عليه ، فسكت ، فقال :  
«يا أبا ذر ! تكلمت أمك» .

قال : إني جنب . فدعا له الجارية بما ، فجاءته ، فاستتر براحلته واغتسل ، ثم  
أتى النبي ﷺ ، فقال له النبي ﷺ :  
«يجزئك . . .» الحديث .

وأخرج المرفوع منه البيهقي في مسنده (١/١٥٧/٣١٠ - كشف الأستار) :  
حدثنا مقدم بن محمد بن علي بن مقدم المقدمي : حدثني عمي القاسم بن يحيى  
ابن عطاء بن مقدم : ثنا هشام بن حسان به . ولفظه :  
«الصعيد وضوء المسلم وإن لم يجد الماء عشر سنين ، فإذا وجد الماء ؛ فليبتئ  
الله ولبئسه بشرة ! فإن ذلك خير» . وقال :

«لا يروى عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه ، ومقدم ثقة معروف النسب» .  
وقال الطبراني :

«تفرد به مقدم» .

قلت : وهو ثقة كما قال البيهقي وغيره ، وهو من شيوخ البخاري في «الصحیح» ،  
وكذا عمه ثقة من رجاله ، ومن فوفه من رجال الشيخين ؛ فالإسناد صحيح ؛  
وصححه ابن القطان كما في «التلخيص الخبير» (١/١٥٤) ، وعقب عليه بقوله :  
«ولكن قال الدارقطني في «العلل» : إن إرساله أصح» .

ويشهد له حديث أبي ذر نفسه مطولاً عند أبي داود وغيره ، وصححه ابن حبان والدارقطني وغيرهما ، وهو مخرج في «الإرواء» (١/١٨١/١٥٣) ، و«صحيح أبي داود» (٣٥٨ - ٣٦٠) .

٣٠٣٠ - (كَانَ إِذَا أَسْلَمَ الرَّجُلُ ، كَانَ أَوَّلَ مَا يُعَلِّمُنَا الصَّلَاةَ ، أَوْ قَالَ : عَلَّمَهُ الصَّلَاةَ) .

أخرجه البزار في «مسنده» (١/١٧١/٣٣٨) : حدثنا أبو كريب : ثنا أبو معاوية : [ثنا] أبو مالك الأشجعي عن أبيه قال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات :

١- أبو كريب - هو محمد بن العلاء الكوفي - ثقة حافظ من رجال الشيخين .

٢- أبو معاوية - هو محمد بن خازم الكوفي - من رجال الشيخين ؛ قال الخافظ في «التقريب» :

«ثقة أحفظ الناس حديث الأعمش ، وقد بهم في حديث غيره» .

قلت : وقد توبع كما يأتي .

٣- أبو مالك الأشجعي - اسمه سعد بن طارق بن أشيم - ثقة من رجال مسلم ، وأبوه صحابي معروف ، أخرج له مسلم في «صحيحه» حديثين ، والطبراني سبعة عشر حديثاً بحذف المكرر ، ولاحمد ستة منها ، وبعضها في «السنن» ، وفي الكثير منها تصريحه بسماعه من النبي ﷺ .

والحديث أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» مختصراً فقال :

(٨/٣٨٠/٨١٨٦) : حدثنا محمد بن هشام بن أبي الدميك : ثنا الحسن بن حماد

الخضرمي : ثنا مروان بن معاوية : ثنا أبو مالك الأشجعي به . ولفظه :

« كان الرجل إذا أسلم على عهد النبي ﷺ علموه الصلاة » .

قلت : وهذا إسناد صحيح أيضاً :

١- ابن أبي الذميك هذا بغداداي ثقة ، ترجمه الخطيب في « تاريخه » .

٢- والحسن بن حماد الخضرمي بغداداي أيضاً ، وثقه ابن حبان والخطيب

والذهبي .

٣- مروان بن معاوية - هو الفزاري الكوفي - ثقة من رجال الشيخين .

وقال الهيثمي في « الجمع » (٢٩٣/١) :

« رواه الضبراني والبزار في « الكبير » ، ورجاله رجال (الصحيح) » .

كذا وقع فيه على القلب . ولعل الأصل : « الضبراني في (الكبير) » .

ثم إن زيادة [ننا] في إسناد البزار قد سقطت من « كشف الأستار » ؛

فاستدركتها من « مختصر الزوائد » (ص ٤٠) من مصورة عندي ، وكذلك أثبتها

محقق المطبوعة منه (١/١٨٨) . وذكر في التعليق أنها سقطت من (س) .

وانظر - لمزيد من الفائدة - ما تقدم من هذه « السلسلة » (٢٩٥٣) .

٣٠٣١ - (صَلَّى عَلَى صَيِّتٍ بَعْدَ مَوْتِهِ بِثَلَاثٍ) .

أخرجه الدارقطني في « السنن » (٧/٧٨/٢) ، ومن طريقه : البيهقي في

« سننه » (٤/٤٦) ، والخطيب في « تاريخه » (٧/٤٥٥) عن الحسن بن يونس

الزيات : ثنا إسحاق بن منصور : ثنا هرم بن سفيان عن أنشيباني عن الشعبي عن

ابن عباس : أن النبي ﷺ صلى . . . الحديث .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ؛ غير الحسن بن  
يونس الزيات ، وكان ثقة كما قال الخطيب ، وذكر أنه روى عنه جمع من الثقات  
مثل : ابن خزيمة وابن صاعد وإسماعيل .

قلت : ومنهم البزار في «مسنده» (١/٢٠٩/٤١٥) .

لكن أشار الدارقطني والبيهقي إلى أن لفظه «ثلاث» شاذة ؛ خالف هريم فيها  
جمعاً من الثقات لم يذكرها ، وصرح بذلك الحافظ فقال في «الفتح» بعد أن ذكر  
لفظين آخرين : «بليتين» ، و : «بعد شهر» (٣/٣٠٥) :

وهذه روايات شاذة ، وسيأق الطرق الصحبحة يدل على أنه صلى عليه في  
صبيحة دفته .

وهو كما قال رحمه الله ، وقد كنت خرجت بعض الطرق المشار إليها في  
الإرواء» (٣/١٨٣/٢٧٣٦) ، وبعضها صريحة أندلالة على ما قال .

لكني أقول :

إن حديث الترجمة يشهد له أحاديث ؛ أقواها حديث أبي هريرة رضي الله عنه :  
أن امرأة سوداء كانت نُقْمُ المسجد ، فماتت ، ففقدوا النبي ﷺ ، فسأل عنها  
بعد أيام؟ فقيل : إنها ماتت . فقال :

«هلا كنتم أذنتموني؟» .

فأثنى قبرها وصلى عليها .

رواه الشيخان ، وغيرهما كابن ماجه والبيهقي والسياق لهما ، وهو مخرج في  
«أحكام الجنائز» (١١٣ - المعارف) .

ففيه أنه صلى عليها بعد أيام من موتها ، فهي ثلاثة أو أكثر ؛ ففيه جواز الصلاة على الميت وهو في قبره ، وأن ذلك لا يشمل النهي عن الصلاة إلى القبور ؛ كما هو مبين في غير هذا الموضع ، وأن اجواز لا يقيد بيوم أو ليلة ، وإنما بعلمه الحادث بالوفاة والدفن . وقد أفاض الحافظ المغربي ابن عبد البر في كتابه «المشهب» (٢٧٩/٦) في ذكر الأحاديث الواردة في الباب بأسانيدها - كما هي عادته - وبينان مذاهب الأئمة الفقهاء حولها ، ووجهة نظرهم فيها ، ثم ختم ذلك بخلاصة ما انتهى إليه من فقهها ، فقال :

«من صلى على قبر ، أو على جنازة قد صلى عليها ؛ فمباح له ذلك ؛ لأنه قد فعل خيراً لم يحظره الله ولا رسوله ، ولا اتفق الجميع على المنع منه . وقد قال الله تعالى : ﴿وَفَاعِلُوا الْخَيْرَ﴾ [الحج : ٧٧] ، وقد صلى رسول الله ﷺ على قبر ، ولم يأت عنه نسخه . ولا اتفق الجميع على المنع منه ، فمن فعل فغير حرج ، ولا معصية ، بل هو في حل وسعة وأجر جزيل إن شاء الله ، إلا أنه ما قدم عهدته فمكروه الصلاة عليه ؛ لأنه لم يأت عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه أنهم صلوا على القبر إلا بعدئذ ذلك ، وأكثر ما روي فيه شهره .»

٣٠٣٢ - (كَانَ إِذَا كَانَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا قَالَ : سُبْحَانَكَ وَيَحْمَدُكَ ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ) .

أخرجه البزار في «مسنده» (١/٢٦٣/٥٤٢ - كشف الأستار) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٠/١٩٢/١٠٣٠٢) ، والأوسط أيضاً (١/١٢٩/٨٣١) ، وكذا في «الدعاء» (٢/١٠٦٦/٥٩٣) ؛ ولكنه لم يذكر (راكعاً) عن زيد بن أبي أنيسة عن حماد بن أبي سليمان عن أبي الضمحي عن مسروق عن عبدالله قال :

كان نبيكم . . الحديث ، وقال البزار والطبراني - واللفظ له - :

«لا يروى عن ابن مسعود إلا بهذا الإسناد ، تفرد به عبد الله بن جعفر» .

قلت : وهو الرقي ، وهو ثقة من شيوخ البخاري ومسلم ، وكذلك من فوقه ؛  
غير أن حماد بن أبي سليمان إنما روى له البخاري في «الأدب المفرد» ، فالحديث  
حسَنُ الإسناد ، صحيح بشاهده المذكور - آنفاً - .

(تنبيه) : وقع (حماد) هكذا غير منسوب عند الطبراني ، فلما أراد الهيثمي أن  
ينسبه وقع منه أخطاء ، فلزم بيانها ؛ فإنه قال (١٢٧/٢) :

«ورجال الطبراني رجال «الصحيح» ؛ خلا حماد بن سليمان ، وهو ثقة ،  
ولكنه اختلط» .

فأقول :

أولاً : ليس في الرواية مطلقاً - بله من وصف بالاختلاط - من يسمى (حماد  
ابن سليمان) ، وقد يخطر في البال أنه أراد (حماد بن سلمة) ، وهو بعيد جداً ؛  
لأن الهيثمي استشهد من رجال «الصحيح» ، وهو منهم ، روى له مسلم محتجاً ،  
واستشهد به البخاري ، ثم إنه لم يرعه أحد بالاختلاط ، وهو إمام من أئمة السنة  
رحمه الله تعالى .

ومن الغريب أن هذا الخطأ انطلى على المعلق على «مسند أبي يعلى»  
(١٤٩/٩) ؛ فنقله عن الهيثمي دون أي تعليق عليه ؛ بخلاف المعلق على «دعاء  
الطبراني» ؛ فإنه حظ أن فيه شيئاً ؛ فطبع جنب الاسم علامة التعجب هكذا : « . .  
حماد بن سليمان ، (كذا) . . » .

وقد عرفت أنه (حماد بن أبي سليمان) ؛ وقع هكذا في «مسند البزار» ، وهو

أبو إسماعيل الأشعري الكوفي الفقيه ، ومن الرواة عن زيد بن أبي أنيسة ، كما في «تهذيب المزني» .

ثانياً : عزاه ألبهيملي لـ «أوسط الظبراني» دون «معجمه الكبير» ، وهو تقصير ! فقد أخرج فيه - كما سبقت الإشارة إليه - بإسناده ومثله .

هذا : وقد تنبهننا بعد تخريج الحديث أنه كان مخرجاً ومطبوعاً في (العقد الخاص) من هذه «السلسلة» برقم (٢٠٨٤) ، وفي الإعادة زيادة إن شاء الله ! وبخاصة أن هنا زيادة لم ترد هناك .

### ٣٠٣٣- (صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم) .

قلت : قد صح هذا عن جمع من أصحاب رسول الله ﷺ في «الصحيحين» و«السنن» وغيرهما ، وقد خرجت الكثير منها قديماً في «الروض النضير» (٥٨٥ و٧٧٦) ، و«صحيح أبي داود» (٨٧٦ - ٨٧٨) . و«الإرواء» (٤٥٥/٢٠٦/٢) ، وتكني وقفت على رواية عزيزة عن صحابي آخر - هو عبدالله بن عمر رضي الله عنهما - تكتف سيأتي بيانها ، وقد عزاه السيوطي لظبراني وحده فتصغر . وبعد هذا فإني أقول : لقد وجدت للحديث عدة طرق :

الأولى : الزهري أن عبدالله بن عمر قال :

قدمنا المدينة ! فأصابنا وباء من وعك المدينة شديد ، وكان الناس يكثرون أن يصلوا في سبحتهم جنوساً ، فخرج النبي ﷺ عليهم عند الهاجرة وهم يصلون في سبحتهم جنوساً ، فقال . . . فذكره .

أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٤٧١/٢) (٤١٢٠) عن معمر ، وابن أبي

شعبة (٥٢/٢) عن عبيدالله بن عمر ؛ كلاهما عنه به .

قلت : وهذا إسناد صحيح لولا الانقطاع بين الزهري وابن عمر ؛ فإنه لم يذكره ، وقد وصله بعض الضعفاء كما يأتي .

الثانية : قال البزار في «مسنده» (٥٦٧/٢٧٤/١) : حدثنا يوسف بن محمد ابن سابق : ثنا الحسين بن علي : ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن عمر مرفوعاً به .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله كلهم ثقات من رجال الشيخين ؛ غير ابن سابق هذا ، وقد أورده ابن حبان في (الطبقة الرابعة) من «الثقات» (٢٨٢/٩) ، وكناه بـ «أبي بكر القرشي الكوفي» ، وقال : «يروي عن وكيع ، حدثنا عنه شيوخنا» .

فهو معروف غير مجهول .

الثالثة : يرويه أبو صالح الخرائي : ثنا عبدالرزاق بن عمر عن الزهري عن سالم عن أبيه قال . . . فذكره .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٣١٢٢/٢٨٢/١٢) .

قلت : وهذا ضعيف جداً ؛ عبدالرزاق بن عمر - هو أبو بكر الثقفى الدمشقي - قال الخافظ في «التقريب» :

«متروك الحديث عن الزهري ، لين في غيره» .

فالعمدة على الطريق التي قبله .

وأبو صالح الخرائي - هو عبدالغفار بن داود - ثقة من رجال البخاري .



وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٤٩/٢) :

«رواه البزار والطبراني في «الكبير» ، وإسناده حسن» !

قلت : وهذا التخريج والتحسين يدل ظاهرهما على أمرين منكرين :

أحدهما : أن إسناده البزار والطبراني واحد ، وهذا خلاف الواقع .

والآخر : أن إسناده الطبراني هو الحسن ، والصواب العكس تماماً كما تقدم .

وقد انطى الأمر على الشيخ الأعظمي ؛ فنقله عن الهيثمي في تعليقه على

«مسند البزار» دون أي تعقيب ! ثم جاء من بعده الأخ حمدي السلفي وأخذ منه

ما يتعلق بالطبراني فقال في تعليقه عليه :

«قال في «المجمع» (١٤٩/٢) : وإسناده حسن» !!

ولا لوم عليه من حيث فهمه لعبارة الهيثمي ؛ لكن كان عليه أن يدرس

الإسناد وهو بين يديه !

فهذه الأوهام والتنبيه عليها كان من أقوى الأسباب التي حملتني على

تخريج حديث ابن عمر هذا ؛ مع صحته واستفاضته عن الصحابة الآخرين ، رضي

الله عنهم أجمعين .

٣٠٣٤ - (يكونُ خَلْفٌ مِنْ بَعْدِ سِنَةِ ۞ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا

الشُّهُواتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غِيَابًا ۞) .

ثم يكونُ خَلْفٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يَعْدُونَ تَرَاتِبَهُمْ .

وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ ثَلَاثَةً : مُؤْمِنٌ ، وَمُنَافِقٌ ، وَفَاجِرٌ) .

أخرجه ابن حبان (٧٥٢/٦٧/٢ - الإحسان) ، والحاكم (٣٧٤/٢ و ٥٤٧/٤) ،

وعنه البيهقي في كتابيه «الشعب» (٥٣٣/٢) ، و«الدلائل» (٤٦٥/٦) ، وأحمد (٣٨/٣ - ٣٩) من طريق بشير بن عمرو الخولاني أن الوليد بن قيس حدثه أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول . . . فذكره . وقال : قال بشير : فقلت للوليد : ما هؤلاء الثلاثة؟ فقال :

«المنافق كافر به ، والفاجر يتأكل به ، والمؤمن يؤمن به» . وقال الخاكم :

«صحيح ، رواه حجازيون وشاميون أنبياء» . ووافقه الذهبي .

(تنبیه) : لم يورد الهيثمي هذا الحديث في كتابه «مجمع الزوائد» بعد أن بحث عنه في مظاته منه ، ولم يورده زغلول في «فهارس مجمع الزوائد» ، وكذلك لم يورده الهيثمي في كتابه الآخر : «موارد الظمان» ، فاستدرسته عليه فيه ، ومثله عشرات ، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

٣٠٣٥ - (كُتِبَتْ عِنْدَهُ سُورَةُ «النجم» ، فَلَمَّا بَلَغَ السَّجْدَةَ سَجَدَ ، وَسَجَدْنَا مَعَهُ ، وَسَجَدَتِ الدَّوَاةُ وَالْقَلَمُ) .

أخرجه بهذا التمام البزار في «مسنده» (٧٥٣/٣٦٠/١ - كشف الأستار) : حدثنا محمد بن عبدالرحيم : ثنا مسلم الجرمي : ثنا مخلد بن حسين عن هشام عن محمد بن أبي هريرة : أن النبي ﷺ كُتِبَتْ عِنْدَهُ . . . الحديث . وقال البزار : «لا تعلم رواه بهذا اللفظ إلا أبو هريرة ، ولا نعلمه إلا من هذا الوجه ، تفرد به مخلد عن هشام» .

قلت : وهما ثقتان من رجال مسلم .

ومسلم الجرمي هو ابن أبي مسلم الجرمي ، واسم أبيه (عبدالرحمن) ، يبصر

له ابن أبي حاتم (١٨٨/١/٤) ، وترجمه الخطيب في «التاريخ» (١٠٠/١٣) برواية جمع من الحفاظ عنه ؛ منهم أبو يحيى صاعقة - وهو محمد بن عبدالرحيم الراوي عنه هنا - ، ومنهم موسى بن هارون الخافظ ، وقال :

«مات سنة أربعين (بعني ومثني) ، وكتبت عنه ببغداد» .

وقال الخطيب :

«وكان ثقة» .

وذكره ابن حبان في «الثقات» (١٩٨/٩) وقال :

«ربما أخطأ» .

وأخرج له في «صحيحه» عدة أحاديث ، وهذه أرقامها (٤٤١ و ٤٤٣٤ و ٥٦٩٣ و ٧٣٤١ - الإحسان) ، وأحدھا تقدم برقم (٢٨٠١) ، وله حديث آخر عند البزار (١٢٦٥/٨٦/٢) حسن إسناده الخافظ ، ولم يعرفه الهيثمي فيهما ، وأما هنا فقال (٢٨٥/٢) :

«رواه البزار ، ورجاله ثقات» !

وكذا قال الخافظ في «الفتح» (٥٥٤/٢) .

وعلى هذا فالإسناد جيد . وكذا قال المنذري (٣٧/٢١٢/٢) .

وقد نوب ؛ فأخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» (٢٠٨/١) ، والندارقتني في «سننه» (١١/٤٠٩/١) من طريقين آخرين عن مخلد بن الحسين به مختصراً بلفظ :

«سجد رسول الله ﷺ بأخر ﴿النجم﴾ ، [وسجد معه من حضره من] الجن والإنس والشجر» .

وعزاه السيوطي في الدرر (١٢١/٦) لابن مردويه فقط !

وفي سجوده ﷺ في ﴿النجم﴾ أحاديث أخرى بعضها في «الصحيحين» ! كحديث ابن مسعود ، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (١٢٦٧) . لكن في سجود أبي هريرة معه ﷺ فائدة عزيزة تبطل قول من زعم أن النبي ﷺ لم يسجد وهو في المدينة ! لتأخر إسلام أبي هريرة رضي الله عنه ، ولذلك : ذكر الحافظ هذا الحديث ، وأتبعه بقوله - بعد أن وثق رجاله كما تقدم - :

«وروى ابن مردويه في «التفسير» بإسناد حسن عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي سلمة بن عبد الرحمن : أنه رأى أبا هريرة سجد في خاتمة ﴿النجم﴾ ، فآله؟ فقال : إنه رأى رسول الله ﷺ يسجد فيها . وأبو هريرة إنما أسلم بالمدينة . وروى عبدالرزاق بإسناد صحيح عن الأسود بن يزيد عن عمر : أنه سجد في ﴿إذا السماء انشقت﴾ . ومن طريق نافع عن ابن عمر : أنه سجد فيها . وفي هذا رد على من زعم أن عمل أهل المدينة استمر على ترك السجود في المفصل» .

واعلم أنه قد روي سجود الدواة والقلم في رؤيا رآها أبو سعيد الخدري رضي الله عنه حين قرأ فيها سورة ﴿ص﴾ في حديث رواه أحمد وغيره ، وهو مخرج في «الصحيح» (٢٧١٠) و«صحيح أبي داود» تحت الحديث (١٢٧١) ، فقد يقال : لعل ذكر سجود الدواة والقلم في حديث الترجمة وهم من بعض رواه ! دخل عليه حديث في حديث . والله سبحانه وتعالى أعلم .

٣١٣٦ - (إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ خَلَقَكَ فِي أَهْلِكَ ، فَاذْهَبْ بِهَذَا العُرْجُونِ ، فَأَمْسِكْ بِهِ حَتَّى تَأْتِيَ بَيْتَكَ ، فَخُذْهُ مِنْ وِرَاءِ البَيْتِ فَاضْرِبْهُ بِالعُرْجُونِ<sup>(١)</sup>) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٥/١٩ - ٦) من طريق عاصم بن عمر ابن قتادة عن أبيه عن جده قتادة بن النعمان قال :

كانت ليلة شديدة الظلمة والمطر ، فقلت : لو أتني اغتنمت هذه الليلة شهود العتمة مع النبي ﷺ ! ففعلت ، فلما انصرف النبي ﷺ أبصرني ومعه عرجون عشي عليه ، فقال :

« ما لك يا قتادة ! ههنا هذه الساعة؟ » .

قلت : اغتنمت شهود الصلاة معك يا رسول الله ! فأعطاني العرجون ، فقال . . . فذكره ، فخرجت من المسجد ، فأضأء العرجون مثل الشمعة نوراً ، فأضأت به . فأبیت أهلي فوجدتهم رقوداً ، فنظرت في الزاوية فإذا فيها قنفذ ، فلم أزل أضربه بالعرجون حتى خرج .

قلت : ورجاله كلهم ثقاة مترجمون في «التهذيب» ؛ غير أن عمر بن قتادة أورده البخاري وابن أبي حاتم في كتابيهما من رواية ابنه عاصم هذا ، ولم يذكروا فيه جرحاً ، وكذلك ذكره ابن حبان في «الثقات» (٥/١٤٦) ، وابن عاصم تابعي معروف مات سنة (١١٩) ، فيكون أبو عمر من كبار التابعين ، فمئنه يستشهد به .

وقد توبع ، فأخرجه الطبراني أيضاً (١٣/١٩ - ١٤) من طريق سويد بن عبد العزيز عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح عن قتادة بن النعمان به نحوه .

(١) وهو العود الأصفر الذي فيه شماريح العنق : كما في «النهاية» .

وهذا وإن كان إسناده وأهياً لحال ابن أبي قروة والراوي عنه ؛ فإن للحديث شاهداً قوياً برويه فليح بن سليمان عن سعيد بن الخارث عن أبي سلمة عن أبي سعيد بهذا الحديث نحوه دون ذكر (الفتنغذ) ، وفيه :

«خذ هذا فسيضي ، أمامك عشراً وخلفك عشراً» .

أخرجه أحمد (٦٥/٣) ، والبيزار (٢٩٦/١ - ٢٩٧) مطولاً ؛ فيه قصة العراجين ، والنهي عن البصق أمامه ، ونسيان ساعة الجمعة ، وقد أخرج شيئاً منه ابن خزيمة (٨٨١ و ١٧٤١) ، والحاكم (٢٧٩/١) ، وقال :

«صحيح على شرط الشيخين» ! ووافقه الذهبي .

وهو كما قال ؛ لولا أن فليحاً هذا فيه كلام من جهة حفظه ، ولذلك لم يزد الذهبي في «الكاشف» على قوله فيه :

«قال ابن معين وأبو حاتم والنسائي : ليس بالقوي» .

وقال الخافظ :

«صدوق كثير الخطأ» .

وقد نقرده فيما علمت - بجملة نسيانه ﷺ ساعة الإجابة يوم الجمعة ، ولذلك كنت خرجتها في «الضعيفة» (١١٧٧) .

وأما روايته لقصة قتادة هذه ؛ فإنني لما وجدت لها هذه الطريق من رواية عاصم ابن عمر عن أبيه ؛ انشرح الصدر واطمأنت النفس لصحتها ، فبادرت إلى إخراجها هنا ؛ كمحجزة من معجزاته عليه الصلاة والسلام . وقد قال الهيثمي في حديث الترجمة (٤١/٢) :

«رواه الطبراني في «الكبير» ، ورجاله موثفون» .

ثم قال في حديث أبي سعيد (١٦٧/٢) :

«رواه أحمد والبخاري . . . ورجالهما رجال (الصحيح)» .

٣٠٣٧ - (كَانَ يَخْطُبُ بِمِخْصَرَةٍ فِي يَدِهِ) .

أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٣٧٧/١) : أخبرنا عبد العزيز بن عبد الله الأوسى وقتيبة بن سعيد قالأ : أخبرنا عبد الله بن لهيعة عن أبي الأسود عن عامر ابن عبد الله بن الزبير عن أبيه : أن النبي ﷺ . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد رجاله كلهم ثقات على ضعف ابن لهيعة معروف ؛ لكن قتيبة بن سعيد من الثقات الذين صحح العلماء حديثهم عن ابن لهيعة ؛ لأنه كان يروي عنه من كتابه وليس من حفظه ؛ كما تقدم تحقيق ذلك عن الذهبي في غير ما موضع ، فلا داعي للإعادة .

والحديث أخرجه البخاري في «مسنده» (٣٠٦/١ - ٣٠٧) ، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (١٢٨) ، والبيهقي في «شرح السنة» (٢٤٣/٤) من طرق أخرى عن ابن لهيعة به . وقال البخاري :

«لا تعلمه عن ابن الزبير إلا من هذا الطريق» .

قلت : ولفظ البيهقي :

«كان يخطب بمخصرة» .

وبهذا اللفظ أورده الهيثمي في «المجمع» (١٨٧/٢) ، وقال :

«رواه الطبراني في «الكبير» ، والبخاري ، وفيه ابن لهيعة ، وفيه كلام» .

وأقول : وهكذا وقع لفظه في «مختصر زوائد البزار» للحافظ (١/٢٩٤/٤٤٨) ،  
بخلاف لفظه في «كشف الأسناره» فإنه بلفظ :  
«كان يشير بمحصرة إذا خطب» .

وهذا منكر عندي بلفظ «يشير» ، فلا أدري هذه الزيادة ثابتة عند البزار - فيكون  
من أوهامه - أو هي خطأ من بعض النساخ ؛ أو لعل أصله : «يسك» فتحرف على  
الناسخ؟! والله أعلم .

هذا ؛ وللحديث شواهد كثيرة تزيد قوة على قوة ؛ قد ذكرت بعضها في  
«الإرواء» (٣/٧٨ و ٩٩) ، وخرجت الكثير الطيب منها في «الضعيفة» (٢/٣٨٠ -  
٣٨٣) ، وبينت فيها أن اعتماده على العصا لم يكن وهو يُجِئ على المنبر - فراجعه ؛  
فإنه مهم .

٣٠٣٨ - (مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يَطْعَمَ [يَوْمَ الْفِطْرِ] قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ وَلَوْ بِتَمْرَةٍ) .

أخرجه البزار في «مسنده» (١/٣١٢/٦٥١) : حدثنا إبراهيم بن هانئ : ثنا  
محمد بن عبد الوهاب عن أبي شهاب عبد ربه بن نافع - كوفي مشهور - عن  
الأعمش عن مسلم بن صبيح عن ابن عباس قال . . . فذكره . وقال :  
«لا نعلمه إلا بهذا الإسناد» .

قلت : وهو إسناد صحيح ، خفي حال بعض رجاله على الهبشمي ؛ فقال  
(٢/١٩٩) - بعد أن ذكره بهذا اللفظ ولفظ «أوسط الطيراني» الآتي - :  
«وفي إسناد البزار من لم أعرفه» .

فتعقبه الحافظ في «مختصر الزوائد» ، فقال عقبه (١/٢٩٩) :



«فنت : لا أدري من غنى بهذا؟! فكلهم ثقات معروفون ، والإسناد متصل! » .

وأقول : من الظاهر عندي أنه يعني شيخ البزار إبراهيم بن هانئ ، أو شيخ شيخه محمد بن عبدالواهب ، أو كليهما معاً ؛ فإن من فوقهما من رجال «التهذيب» ، فيستبعد جداً أن يخفى عليه حال أحدهم ، ومع ذلك فإني أستغرب خفاء حالهما عليه ؛ فإنه ممن رتب كتاب «الثقات» لابن حبان على الحروف ، وهما في «ترتيبه» : الأول منهما في الجزء الأول ، والثاني في الجزء الثالث ، فالتوقع أن يكون على علم بهما ، أو على الأقل أن يراجع «ترتيبه» ؛ فسبحان الله ! ﴿لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسَى﴾ .

أما إبراهيم بن هانئ ؛ فهو أبو إسحاق النيسابوري ، أورده ابن حبان في (الطبقة الرابعة) من «الثقات» (٨٣/٨) ، وقال :

«روى عنه البغداديون ، كان من إخوان أحمد بن يونس على الحديث والدين» .

وله ترجمة جيدة في «تاريخ بغداد» (٢٠٤/٢ - ٢٠٦) ، وروى توثيقه عن أحمد والدارقطني ، توفي سنة (٢٦٥) .

وأما شيخه محمد بن عبدالواهب ؛ فهو أبو جعفر الحارثي ، وهو بغدادي أيضاً ، ذكره ابن حبان أيضاً في «الثقات» (٨٣/٩) برواية الحافظ البغوي عنه ، ثم قال :

«ربما أخطأه» .

وترجمه الخطيب أيضاً (٣٩٠/٢ - ٣٩٢) برواية جمع آخر عنه من الحفاظ ، وروى توثيقه عن صالح جزرة ، مات سنة (٢٢٩) ، ووثقه البزار أيضاً .

وللمحدث طرق أخرى ؛ فرواه الخجاج بن أرطاة عن عطاء عن ابن عباس قال :

«من السنة أن لا تخرج يوم الفطر حتى تُخرج الصدقة وتطعمَ شيئاً قبل أن تخرج» .

أخرجه ابن أبي شيبة (١٦٠/٢) ، والطبراني في المعجم الكبيره (١٤١/١١) - (١٤٢) .

قلت : رجاله ثقات لكن الحجاج مدلس ، وقد عنعن .

وتابعه ابن جريج عن عطاء به ؛ إلا أنه قال :

«... حتى تطعم ، ولا يوم النحر حتى ترجع» .

أخرجه الطبراني في «الأوسطه» (١٠٠٦/٢٣٨/٢ - مجمع البحرين) من طريق إسحاق بن عبدالله التميمي الأذني : ثنا إسماعيل بن علي عن ابن جريج به . وقال : «تفرد به إسحاق» .

قلت : ذكره ابن حبان في «الشقات» (١٢٠/٨) من رواية بلال بن العلاء عنه . وبلال هذا لم أجده لا عنده ولا عند غيره ، فهو وشيخه إسحاق من الجهوليين . فقول النهشي :

«واسناد الطبراني حسن» غير حسن ؛ لا سيما وابن جريج قد عنعن . لكنه قد صرح عنه التصريح بالتحديث ، فقال عبدالرزاق (٥٧٣٤/٣٠٥/٣) ، وعنه أحمد (٣١٣/١) : أنا ابن جريج : أنبأنا عطاء : أنه سمع ابن عباس يقول :

إن استطعتم أن لا يغدو أحدكم يوم الفطر حتى يطعمَ فليفعل .

قال : فلم أدع أن أكل قبل أن أغدو منذ سمعت ذلك من ابن عباس ، فأكل من طرف النصيقة الأكلة ، أو أشرب اللبن أو الماء .

قلت : فعلامٌ يؤول هذا؟ قال : سمعه - أظن - عن النبي ﷺ .

قال : كانوا لا يخرجون حتى يتمد الضحاء ، فيقولون : نطعم لثلاثا نعجل عن صلاتنا .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين .

وروى ابن أبي شيبة (١٦١/٢) من طريق عبد الله بن الحارث عن ابن عباس قال :

إذا خرجت يوم العيد - يعني : الفطر - : فكلُّ ولو تمرة .

واسناده صحيح ، وعبد الله هذا هو الأنصاري أبو الوليد .

وفي معنى حديث الترجمة ما رواه البيهقي (٢٨٣/٢) بسند صحيح عن سعيد بن المسيب قال :

كان المسلمون يأكلون يوم الفطر قبل الصلاة ، ولا يفعلون ذلك يوم النحر .

فإن (المسلمون) في هذا الأثر إنما هم أصحاب النبي ﷺ الذين تلقوا هذه السنة من النبي ﷺ ، وهي المقصودة بقول ابن عباس : «من السنة» كما هو مقرر في علم مصطلح الحديث .

على أن للحديث شواهد كثيرة صريحة الرفع إلى النبي ﷺ ؛ كحديث أنس :

«كان رسول الله ﷺ لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات» .

رواه البخاري وغيره - وزاد بعض الضعفاء :

«سبع تمرات» .

ولذلك خرجته في الكتاب الآخر (٤٢٤٨) .

(تنبيه) : قوله : (عبد الوهاب) هكذا وقع في «كشف الأستار» ، وكذا في أثناء ترجمته في «تاريخ بغداد» ، وفي ترجمة (عبد ربه) من «تهذيب الحفاظ المزري» (٤٨٦/١٦) ، وهو الصواب .

ووقع في «نقات ابن حبان» ، و«ترتيبه» للهيثمي ، وفي أول ترجمته من «التاريخ» ، و«مختصر الزوائد» : (عبد الوهاب) ، وهو تصحيف ، ومن الدليل على ذلك أن الخطيب كان قد ترجم قبله لجمع ؛ منهم ثلاثة يسمون بـ (محمد بن عبد الوهاب) ، ثم عقد فصلاً خاصاً فقال :

«ذكر مفاريد الأسماء على التبعده .

فذكر تحته - أول ما ذكر - (محمد بن عبد الوهاب) هذا ، فلو كان الصواب كما وقع فيه تحته مباشرة (ابن عبد الوهاب) لم يذكره هنا ؛ وإنما مع الثلاثة المشار إليهم هناك ، فهذا دليل قاطع على أنه تحريف على الطابع أو الناسخ ، ويؤيده أنه جاء على الصواب في أثناء الترجمة كما تقدم : (ابن عبد الوهاب) ، وإن كنت لا أعلم أن من أسماء الله (الوهاب) إلا اشتقاقاً ، فهذا شيء آخر ، وفيه نظر لا يخفى على أهل العلم .

ثم وقفت على حديث آخر لمحمد بن عبد الوهاب هذا ، فبادرت إلى إخراجه لعزته ، ولتأكيد الصواب المذكور في اسمه ، فانظره برقم (٣٠٤٠) .

٣٠٣٩ - (ما أنعم الله على قوم نعمة إلا أصبحوا بها كافرين) .

أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١١٠٢/١٥٧/٢) : حدثنا أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة : ثنا أبو اليمان : ثنا إسماعيل بن عياش . ح

وحدثنا أبو زرعة الدهشقي : ثنا علي بن عياش : ثنا عبدالرحمن بن سليمان  
ابن أبي الجون ، قال :

ثنا راشد بن داود الصنعاني عن أبي عثمان الصنعاني عن أبي الدرداء ، قال :  
فحفظ انظر على عهد رسول الله ﷺ ، فسألتناه أن يستقي لنا ، [فاستقى] ،  
فغدا النبي ﷺ ، فإذا هو يقوم يتحدثون يقولون : سئينا بنجم كذا وكذا ! فقال  
النبي ﷺ . . . فذكره .

وأخرجه الجزار في «مسنده» (٦٥٨/٢١٦/١ - كشف الأستار) : حدثنا إبراهيم  
[هو] ابن [هاني : ثنا] محمد بن إسماعيل بن عياش : حدثني أبي : حدثني  
راشد بن داود الصنعاني به . وزيادة : [فاستقى] منه .

قلت : فهذان طريقان إلى راشد بن داود الصنعاني - وهو صدوق له أوهام -  
عن أبي عثمان الصنعاني - واسمه شراحيل بن مرثد - وهو ثقة مختصر ، فهو من  
الطريق الأولى عنه جيد ؛ لأن رجاله كلهم ثقات ؛ لأن إسماعيل بن عياش ثقة  
صحيح الحديث في روايته عن الشاميين ، وهذه منها .

وهو من الطريق الأخرى عنه حسن لذاته ، أو على الأقل حسن لغيره ؛ لأن  
ابن أبي الجون صدوق يخطئ ؛ كما في «التقريب» ، فهو قوي بمنابعة إسماعيل بن  
عياش له .

وللحديث شواهد يزداد بها قوة على قوة :

الأول : عن زيد بن خالد الجهني مرفوعاً نحوه ، رواه الشيخان وغيرهما ، وهو  
مخرج في «الإرواء» (٦٨١/١٤٤/٣) .

(١ و ٢) سقطتا من «الكشف» ، واستدركتهما من «مختصر الرواة» (٣٠٧/١) .

وفي رواية عنه قال :

مُطِرَ النَّاسَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ :  
«أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ رَبِّكُمْ اللَّيْلَةَ؟ قَالَ :

ما أنعمت على عبادي من نعمة إلا أصبح فريق منهم بها كافرين ، فأما من  
آمن بي وحمدني على سقياي ؛ فذلك الذي آمن بي وكفر بالكواكب ، وأما الذي  
قال : مُطِرْنَا بِنُوءٍ كَذَا ؛ فذلك الذي آمن بالكواكب وكفر بي - أو كفر نعمتي - .

أخرجه أبو عوانة (٢٦/١ - ٢٧) ، والنسائي (٢٢٧/١) ، والحميذي في  
مسندهٗ (٨١٣/٣٥٦) .

الثاني : عن أبي هريرة نحو حديث زيد مختصراً .

أخرجه مسلم (٥٩/١ - ٦٠) من طريقين عنه ، والنسائي ، والبيهقي  
(٣٥٨/٣) ، وأحمد (٣٦٢/٢ و ٣٦٨) من أحدهما عنه .

الثالث : عن ابن عباس قال :

مُطِرَ النَّاسَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

«أَصْبَحَ مِنَ النَّاسِ شَاكِرٌ ، وَمِنْهُمْ كَافِرٌ ، قَالُوا : هَذِهِ رَحْمَةُ اللَّهِ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ :  
لَقَدْ صَدَقَ نُوءٌ كَذَا وَكَذَا . قَالَ : فَتَرَلتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿قَلَّا أُنْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾  
حَتَّى يَلِغَ ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة/٧٥ - ٨٢] .

أخرجه مسلم (٦٠/١) ، وأبو عوانة ، والبيهقي من طريق عكرمة بن عمار :  
حدثنا أبو زميل قال : حدثني ابن عباس . .

وهذا إسناد حسن ! فإن عكرمة هذا مع كونه من رجال مسلم فقي حفظه

كلام ، ولذلك قال الحافظ :

«صدوق يغلط ، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب ، ولم يكن له كتاب» .

(تنبه) : أعل الهيثمي الطريق الأولى عن أبي الدرداء وابن عبيد بن عمير ؛ فقال (٢/٢١٢) :

«رواه ابن زرار ، والطبراني في الكبير» ، وفيه إسماعيل بن عبيد ، وفيه كلام .  
فأقول : هذا الإعلان ليس بشيء ؛ لما تقدم ذكره أنه صحيح الحديث عن الشاميين ، فالكلام فيه إنما هو إذا روى عن غيرهم ؛ كما صرح به كبار الأئمة كأحمد والبخاري وغيرهم . وأما الشيخ الأعظمي فتعقبه في تعليقه على «كشف الأستار» بقوله :

«قلت : الذي بين أيدينا فيه محمد بن إسماعيل لا إسماعيل» !

فأقول : بل فيه إسماعيل أيضاً ، والشيخ إنما أتى من وقوفه مع ظاهر السند الذي بين يديه ، ولم يتنبه للسقط الذي وقع فيه ، ولست أدري هل هو كذلك في الأصل الذي طبع عليه ، أم قدم كذلك مضبوغاً إليه فعلق بما تقدم عليه ؟! وأيهما كان فأحلاهما مر ؛ إذ كان عليه أن يدرك أن محمد بن إسماعيل لم يدرك راشد بن داود الصنعاني ، أو على الأقل لم يدركوا رواية له عنه ، وإنما لأبيه إسماعيل ، ولم يدركوا محمد رواية عن أحد إلا عن أبيه ، فهذا وحده كان يكفيه منبهاً لو كان مُحققاً حقاً !

وإنما لم يعله الهيثمي محمد هذا ؛ لأنه - والله أعلم - متابع من أبي اليمان عند الطبراني في «المعجم الكبير» أيضاً . ومن المؤسف أن المجلد الذي فيه أحاديث أبي الدرداء لم يطبع بعد حتى نتحقق بما ذكرته . والله أعلم .

٣٠٤١ - (كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ) .

أخرجه البزار في «مسنده» (١/٣٣٠ - ٣٣١) : حدثنا إبراهيم بن هانئ : ثنا محمد بن عبد الوهاب : ثنا أبو شهاب عن عوف عن أبي نصره عن أبي سعيد : أن النبي ﷺ . . فذكره ، وقال :

«لا نعلمه عن أبي سعيد إلا من هذا الوجه ، ومحمد ثقة مشهور بالعبادة» .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات ، وأبو شهاب اسمه عبد ربه بن نافع ، وهو ومن فوقه من رجال «الصحیح» ، والمذان دونه ثقتان كما تقدم بيانه قريباً عند الحديث (٣٠٣٨) . وقد استفدنا هنا فائدة مهمة ؛ وهي توثيق البزار لمحمد ابن عبد الوهاب ، فلتضم إلى توثيق ابن حبان وغيره من ذكرت هناك . كما أن تكرار هذا الاسم هنا يؤكد ما رجحناه هناك أن الصواب فيه (عبد الوهاب) وليس (عبدالوهاب) ، فتنبه .

وقد كنت ذكرت هناك أنه خفي حاله وحال إبراهيم الراوي عنه على الهيشمي ، فلمله تبين له الحال فيما بعد ؛ فقد عقب على قول البزار الموثق لمحمد هذا بقوله (١٩٩/٢) :

«قلت : وبغية رجاله ثقات» .

ومن طريقه : أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» بلفظ أم ؛ فقال (١/٢٠٥/٢) : حدثنا موسى بن هارون : نا محمد بن عبد الوهاب الحارثي به ، ولنظفه :

«جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر ، وبين المغرب والعشاء ، أخر المغرب وعجل العشاء ، فصلاهما جميعاً» . وقال :



«لم يروه عن عوف إلا أبو شهاب ، تفرد به محمد بن عبد الوهاب» .

قلت : وهذه متابعة قوية لإبراهيم بن هانئ من موسى بن هارون ، وهو حافظ ثقة . فإسناد الضبراني صحيح أيضاً ، فالعجب من الهيثمي كيف خص إسناد البزار بالتوثيق وإسناد الطبراني أولى به؟! لأن موسى بن هارون أوثق وأحفظ وأشهر من إبراهيم بن هانئ إلى درجة أن هذا لم يعرفه الهيثمي كما تقدمت الإشارة إليه .

هذا ؛ وللحديث شواهد كثيرة ؛ منها : عن أبي هريرة مثل حديث الترجمة .

أخرجه البزار (رقم ٦٨٧) بإسنادين عن محمد بن أبان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عنه ، وقال :

«تفرد به محمد بن أبان» .

قلت : وهو ابن صالح القرشي الجعفي الكوفي ، ضعفه ابن معين وغيره .

ومنها : عن عبدالله بن مسعود به .

أخرجه البزار أيضاً (٦٨٥) وغيره ، وتقدم تخريجه تحت الحديث (٢٨٢٧) .

ومنها : عن معاذ بن جبل نحو حديث موسى بن هارون ، وتقدم تخريجه في

(المجلد الأول) رقم (١٦٤) ، وهو مخرج في «الإرواء» أيضاً (٥٧٨) .

واعلم أن الجمع المذكور في هذا الحديث ونحوه إنما هو الجمع الحقيقي ؛ وهو

تأخير الصلاة الأولى إلى وقت الصلاة الأخرى ؛ كالظهر والعصر مثلاً ، يصليان

معاً في وقت العصر ؛ وكذلك القول في صلاة المغرب مع العشاء ؛ وفي ذلك

أحاديث صحيحة صريحة ، وأصرح من ذلك أحاديث جمع التقديم الذي يعني

تقديم صلاة العصر إلى وقت الظهر وصلاتهما فيه معاً ، وكذلك القول في صلاة

العشاء مع المغرب ، فإن هذا الجمع لا يتصور فيه الجمع الصوري ، ومن أجله  
 أمثلته الجمع في المظر الثابت في السنة ؛ فإنه لا يتصور إلا بجمع التقديم ، وفي  
 ذلك كله أحاديث كثيرة صحيحة ؛ قد خرجت بعضها في غير موضع من  
 تألّفي ، ومنها تحت حديث ابن مسعود المشار إليه آنفاً (٢٨٣٧) ، ومنها حديث  
 أنس في «الإرواء» (٥٧٩/٣٢/٣) .

٣٠٤١ - (لا تُصَلُّوا حتى تَرُقُفَعَ الشمسُ ؛ فإنها تَطْلُعُ بينَ قَرْنَيْ

الشَّيْطَانِ) .

أخرجه أحمد (٢١٦/٥) وابنه أيضاً ، والبخاري في «كنى التاريخ»  
 (١٠٧/١٥) ، والبخاري في «مسنده» (٣٣٦/١ - ٣٣٧) ، وكذا أبو يعلى (١٤٣/٣)  
 (١٥٧٢) ، والضبراني في «الأوسط» (١/١٠٦/٢) من طرق عن هارون بن  
 معروف ؛ ثنا عبدالله [بن وهب] ؛ أخبرني مخزومة [بن بكير] عن أبيه عن سعيد  
 ابن نافع قال :

رأيتُ أبو بشير الأنصاري صاحب رسول الله ﷺ وأنا أصلي صلاة الضحى  
 حين طلعت الشمس ؛ فعاب علي ذلك ونهاني ، ثم قال : إن رسول الله ﷺ قال :  
 فذكره . . . وقال البخاري :

«لا نعلمه إلا من هذا الوجه ، وسعيد لا نعلمه حدث عنه إلا بكير» .

قلت : يشير إلي أنه مجهول لا يعرف ، وبؤيده أن البخاري وابن أبي حاتم لما  
 ترجماه لم يذكررا رايأ عنه سواه ، ومع ذلك ذكره ابن حبان في «الثقات»  
 (٢٩١/٤) !

وسائر رواته ثقات رجال مسلم .

لكن اخديث صحيح ؛ له شواهد كثيرة من حديث علي وعمرو بن عتبة وغيرهما ، وهي مخرجة في «الصحيححة» (٣١٤) . و«الإرواء» (٢٣٧/٢) ، و«صحيح أبي داود» (١١٥٨) ، وإنما خرجته من الوجه المذكور للكشف عن هوية صحابيه الأنصاري . فأقول :

اختلفت المصادر المذكورة في ضبط كنيته . فهي عند أحمد وابنه والبخاري والظهيراني كما تقدم (أبو بشر) .

وعند أبي يعلى (أبو هبيرة) !

وأما اليزار ؛ فلا أدري الذي وقع فيه ؛ فإن أصله ليس تحت يدي . بل ولا وقعت عليه<sup>(١)</sup> ، وإنما عمدتني فيما أعزو إليه مطبوعة مؤسسة الرسالة ، ولا أتق بها كثيراً لفظة التحقيق فيها ؛ وكثرة أوهام المعلق عليها . ومن ذلك هذه الكتبه ، فقد وقعت فيها مخالفة لما تقدم هكذا (أبو اليسر) . وعلق عليها الشيخ الأعظمي فيما قبل :

«يفتح المثناة التحتنية والسين المهملة ، نبت عليه لأنه في الأصل يسكون السين» .

كذا قال ! وأنا أظن أن الشيخ أو المعلق لم يحسن قراءة الأصل ، وأنه ربما كان هكذا (أبو اليسر) هكذا بالإهمال ، وكذا هو في «مجمع الزوائد» (٢٣٦/٢) بزيادة نقطة من تحت مع إهمال السين ، وهذا عندي أقرب ، فهو (أبو البشر) ؛ أي بإعجام السين ؛ على قاعدة بعض النساح قديماً ؛ حيث كانوا يهملون المعجم اعتماداً منهم

(١) وإنما عندي نسخة مصورة ناقصة يبدأ بوجود منها من كتاب البيهقي ، ويغلب عليها إهمال التنصيف ، فمثلاً (حسب من أبواب) هكذا هو فيها دون التنظف .

على التلقيني والحفظ ، وإنما قلت : «أقرب» ؛ لأنني وجدت هذا الحديث في ترجمة (أبي بشر الأنصاري) من «الإصابة» ؛ قال :

«ذكره ابن أبي خيثمة ، وأخرج له . . . (فساق الحديث ، ثم قال : ) ، وغاير ابن أبي خيثمة بينه وبين (أبي بشير) الأنصاري الأتي المخرج حديثه في «الصحابين» ، فهذا أوله كسرة ثم سكون ، والأتي فتحة ثم كسرة ، ووحد بينهما ابن عبد البر . . . ونحوه في «تهذيب التهذيب» .

وحديث «الصحابين» الذي أشار إليه هو بلفظ : «لا يبقين في رقبة بعير قلادة من وتر ، أو قلادة إلا قطعت» ، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (٢٣٠٠) .  
والخلاصة ؛ أن صحابي هذا الحديث هو (أبو بشير الأنصاري) ؛ كما في رواية الجماعة ، وأن رواية من كناه بـ (أبي بشر) أو (أبي هبيوة) شاذة ، وأما تكتيبته فيه بـ (أبي اليسر) فلم يروه أحد ، وإنما هو من أوهام المعنى . والله الموفق ، لا إله إلا هو .

### مَنْعُ الْمَرْأَةِ أَنْ تَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّيِّ بِالْإِشَارَةِ إِلَيْهَا

٣٠٤٢ . (كَانَ يُصَلِّي بِهَمْ ذَاتَ يَوْمٍ ، فَمَرَّتْ امْرَأَةٌ بِالْبَطْحَاءِ ، فَأَشَارَ إِلَيْهَا أَنْ تَأْخُزِّي ، فَرَجَعْتُ حَتَّى صَلَّى ، ثُمَّ مَرَّتْ) .

أخرجه أحمد (٢١٦/٥) من طريق عبدالله ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٧٥١/٢٩٤/٢٢) من طريق يحيى بن بكير : ثنا ابن لهيعة : حدثني حبان بن واسع عن أبيه عن عبدالله بن زيد وأبي بشير الأنصاري أن رسول الله ﷺ . . . الحديث .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير أنه روى لابن

لهيعة مفروناً ؛ لكنة ثقة في نفسه ، صحيح الحديث إذا روى العبادة عنه ، وهذا قد رواه عنه أحدهم : عبدالله - وهو ابن المبارك - وغفل عن هذا الهيمشي فأعله بقوله (٦٠/٢) :

« وفيه ابن لهيعة ، وفيه كلام » !

مِنْ تَوَاضَعِهِ ﷺ وَجُودِهِ

٣٠٤٣ - (إِنَّكَ وَطِئْتَ بِنَعْلِكَ عَلَى رِجْلِي بِالْأَمْسِ فَأَوْجَعْتَنِي ، فَتَفَحَّتْكَ بِالسُّوْطِ ، فَهَذِهِ ثَمَانُونَ نَعْجَةً فَخَذَهَا بِهَا) .

أخرجه الأدارمي (١/٣٤ - ٣٥) من طريق محمد بن إسحاق : حدثني عبدالله ابن أبي بكر عن رجل من العرب قال :

رحمت رسول الله ﷺ يوم حنين ، وفي رجلي نعل كثيفة ، فوطئت على رجل رسول الله ﷺ ؛ فنفحتني نفحة بسوط في يده ، وقال :  
بسم الله ، أوجعتني .

قال : فبنت نفسي لائماً أقول : أوجعت رسول الله ﷺ ، فبنت بئيلة كما يعلم الله ، فلما أصبحنا إذا رجل يقول : أين فلان؟ قال : قلت : هذا والله الذي كان مني بالأمس . قال : فانطلقت وأنا متخوف ، فقال لي رسول الله ﷺ . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم ؛ إلا أنه إنما أخرج لابن إسحاق متابعة ، ولكنه قد صرح بالتحديث ؛ فأما بذلك تدليس ، فهو حجة ؛ ولا سيما في السيرة النبوية .

٣٠٤٤ - (لَمَّا جَاءَ نَعْيُ النَّجَاشِيِّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

صَلُّوا عَلَيْهِ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! نُصَلِّيْ عَلَى عَبْدِ حَبَشِيٍّ [لَيْسَ  
بِمُسْلِمٍ] ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ : ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا  
أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا  
قَلِيلًا﴾ .

أخرجه النسائي في السنن الكبرى (١١٠٨٨/٣١٩/٦) من طريق أبي بكر  
ابن عياش ، والبزار في مسنده (٨٣٢/٣٩٢/١) ، والواحدي في أسباب النزول (ص  
١٠٤) ، والدارقطني في الأفراد (ج ٣ رقم ٣٦ - منسوختي) من طريق المعتمر  
ابن سليمان ؛ كلاهما عن حميد عن أنس .

قلت : وهذا إسناد صحيح .

وله طريق أخرى عن أنس ، وشاهد من مرسل قتادة .

أما الطريق ؛ فهي من رواية مؤمل بن إسماعيل : نا حماد بن سلمة عن ثابت  
البناني عنه قال :

لَمَّا مَاتَ النَّجَاشِيُّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ» . فَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ :  
يَأْمُرُنَا أَنْ نَسْتَغْفِرَ لَهُ وَقَدْ مَاتَ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ؟! فَتَنَزَّلَتْ . . .

أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (١/١٠٠/٢) ، والطبراني في المعجم  
الأوسط (١/١٥٠/١) ، وقال :

«لم يروه عن حماد إلا مؤمل» .

قلت : وهو ضعيف لسوء حفظه ، بذلك وصفه غير واحد من الحفاظ

المتقدمين والمتأخرين . وأما قول الهيثمي (٣/٢٨) - بعد أن ساقه بلفظ البزار ، وهو نحو المذكور أعلاه - :

رواه البزار ، والضرياني في الأوسط . ورجال الطبراني ثقات ، فهو مستفاد من وجوه :

الأول : أنه أطلق توثيق مؤمل هدا ، وليس حميد لما ذكرت أنفاً ، بل ولا هو من عادته ؛ فقد جرى على حكاية الخلاف فيه ، وإذا ذكر عن أحد أنه وثقه أتبعه بقوله : وضعفه اجمهه . أو ذكر من خالفه ، وتجد جملة أقواله - أو من أقواله - في ذلك في (المجلد الثالث) من فهرس الأخ الفاضل أبي هاجر ، «مجمع الروايات» (٣/٤٠٩ - ٤١٥) .

الثاني : أن توثيقه لرجال الضرياني دون رجال البزار يشعر إشعاراً قوياً أن إسناد البزار لا يستحق التوثيق ، والثواقع خلاف ذلك تماماً ، ولعل السبب أن البزار ساقه سننيس له عن حميد ؛ الأول فيه كلام كما يأتي دون الآخر ، ولم يتنبه لهذا ؛ فقال البزار (١/٣٩٢/٨٣٣) : حدثنا محمد (!) بن عبد الرحمن بن الفضل (!) الخريزي : ثنا عثمان بن عبد الرحمن : ثنا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عن حميد عن أنس عن النبي ﷺ . ح وحدثنا أحمد بن بكر الباهلي : ثنا المعتمر بن سليمان : ثنا حميد الطويل . . الخ .

قلت : فهذا الإسناد الثاني رجاله ثقات ، أما حميد والمعتمر ؛ فمن رجال الشبهيين المشهورين .

وأما أحمد بن بكر الباهلي ؛ فذكره ابن حبان في «الثقات» (٨/٢٣) ، وقال : مستقيم الحديث .

قلت : وهذا توثيق منه معتبر قائم على سبر حديث الرجل ، وليس على أصله  
الشاذ القائم على توثيق المجهولين ، فانتبه ، فالإسناد صحيح لا غبار عليه ، ولذلك  
قلت : لعل الهيثمي لم يتنبه له ولم نره عَيْنَهُ كما ذكرت آنفاً .

ثم بدا لي شيء آخر ، وهو أنه لعله لم يقف على توثيق ابن حبان المذكور ؛ فقد  
مر بي كثير من الرواة لم يعرفهم الهيثمي ، مع أنهم مترجمون في كتاب «تقات ابن  
حبان» الذي عني هو به عناية خاصة ، فرتبه على الحروف تسهيلاً للمراجعة !

ثم قوي عندي هذا الاحتمال حينما وجدته قال في حديث آخر للبزار  
(١٤٤٥) أورده في «المجمع» (٤/٢٦٢) :

«رواه البزار عن أحمد بن يكار الباهلي ، ولم أعرفه ، وبقيت رجاله رجال  
(الصحيح)» .

فتعقبه الحافظ في «مختصر الزوائد» فقال (١/٥٦٨) :

«قلت : هو ثقة ، ولكن قد بين البزار عثة هذا الإسناد ؛ فقال : أخطأ فيه  
عثمان بن عثمان ؛ إنما يرويه هشام عن أبيه عن حجاج بن حجاج عن أبيه» .

قلت : وحجاج بن حجاج هذا مجهول ، لم يرو عنه غير عروة ، وقد أخطأ  
بعض المتأخرين فصحح حديثه ، وقد شرحت ذلك في «ضعيف أبي داود»  
(٢٥١) .

وخلاصة هذا الوجه الثاني ؛ أن إسناد البزار صحيح ، ما كان ينبغي للهيثمي  
أن يسكت عنه .

والوجه الثالث ؛ أنه لم ينبه على اختلاف متن الطبراني عن متن البزار ، وأنه  
كان ينبغي أن يسوق متن الأول ثقة رجاله عنده دون متن الآخر ، والله الهادي .



وبهذا ينتهي الكلام على الطريق الأخرى عن أنس .

وأما الشاهد ؛ فهو الذي يرويه الطبري في «التفسير» (٤/١٤٦) من طريقين عن قتادة ؛ أن النبي ﷺ قال :

«إن أحكام النجاشي قد مات ؛ فصلوا عليه» . قالوا : نُصَلِّي على رجل ليس بمسلم؟ فنزلت . . . . .

وهو مرسل صحيح كما تقدم .

ومعناه حديث وحشي بن حرب في «كبير لغبراني» (٢٢/١٣٦/٣٦١) ، وإسناده ضعيف .

ونحوه حديث أبي سعيد الخدري في «أوسط الطبراني» (١/٢٨٤/٢/٤٧٨٢) ، وإسناده ضعيف جداً . وفيما تقدم كناية .

(تنبيهه) ؛ حديث الطبراني في «الأوسط» لم يذكره الهيثمي في «مجمع البحرين» ، وله أمثال .

وقد بقي الكلام على إسناد البراز الأول لنظر فيه ؛ هل للهيشمي في عدم كلامه عنه وجه من النظر؟ فأقول :

أولاً : عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان الراوي عن حميد ؛ قال الذهبي في «المغني» :

«صدوق ، وقال أحمد ؛ ليس بالقوي» .

وقال الحافظ :

«صدوق يخطئ» .

قلت : فمثلته حسن الحديث ، وبخاصة إذا نوبع كما هنا .

ثانياً : عثمان بن عبدالرحمن - وهو الطرائقي - ؛ وقد وثقه ابن معين وغيره ،  
ومن تكلم فيه لم يذكر جرحاً يُقدّم على التعديل ، بل إن بعضهم ذكر ما يدل على  
الضعف من بعض شيوخه ؛ كمثّل قول البخاري :  
«بروي عن قوم ضعاف» .

ولذلك لم يضعفه الخافظ ؛ فقال في «التقريب» ملخصاً به ما يؤخذ من  
مجموع أقوال المحدثين فيه :

«صدوق ، أكثر الرواية عن الضعفاء والمجاهيل ، فضعّف بسبب ذلك حتى  
نسبه ابن غير إلى الكذب ، وقد وثقه ابن معين» .

قلت : فهو حسن الحديث أيضاً إذا كان من فوقه حجة كما هو الشأن هنا .

ثالثاً : محمد بن عبدالرحمن بن المفضل الخراسي . هكذا وقع الأصل ،  
وكذلك هو في «مختصر الزوائد» (١/٣٦٠/٥٨٩) ، فالظاهر أنه من البزار ، أو  
الهيثمي تبعه عليه الخافظ ، والصواب (أحمد بن عبدالرحمن بن الفضل) ، هكذا  
ذكره الخافظ المزني في ترجمته (الطرائقي) من «تهذيبه» ، وترجمه الخطيب  
البغدادي في «التاريخ» (٤/٢٤٣) برواية جمع من الثقات الحفاظ عنه - كابن  
صاعد وغيره - ثم قال :

«وما علمت من حاله إلا خيراً» .

ونقله السمعاني في نسبه (الكريرياني) ، وقد تحرفت في «التاريخ» إلى  
«الكريرياني» ؛ فلتصحح .

وبعد الاضلاع على حال هؤلاء الرواة الثلاثة ؛ نستطيع أن نتوصل إلى القول بأن هذا الإسناد حسن لذاته ؛ صحيح بغيره . والله ولي التوفيق .

٣٠٤٥ - (رشد على قبر ابنه إبراهيم [الماء]) .

أخرجه أبو داود في «المراسيل» (٤٢٤/٣٠٤) ، ومن طريقه : البيهقي في «السنن» (٣١٦/٣) من طريقين عن عبدالعزيز بن محمد عن عبدالله بن محمد - يعني ابن عمر - عن أبيه مرسلًا .

وأبوه - هو محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب - صدوق من أتباع التابعين . لكن قد جاء موصولاً بإسناد آخر لعبدالعزیز بن محمد ، فقال الطبراني في «المعجم الأوسط» (٦٢٨٢/١/٨٠/٢) : حدثنا محمد بن زهير الأبلبي ؛ قال : نا أحمد بن عبدة الضبي قال : نا عبدالعزيز بن محمد الدراوردي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعاً به . وقال :

«لم يروه عن هشام بن عروة إلا الدراوردي ، تفرد به أحمد بن عبدة» .

قلت : وهو ثقة من شيوخ مسلم ، وكذلك من فوقه كلهم ثقات من رجاله ، فالإسناد صحيح إذا كان محمد بن زهير الأبلبي قد توبع كما يشعر بذلك قول الطبراني المذكور ، وإلا فهو حسن ؛ لأن الأبلبي هذا فيه كلام ؛ قال الذهبي في «الميزان» :

«قال الدراوردي : أخطأ في أحاديث ، ما به بأس . وقال ابن غلام الزهري : اختلط قبل موته بسنتين ، مات سنة ثمان عشرة وثلاث مئة ، أدخل عليه شخص حرائني حديثاً» .

وأما قول المعلق على «مجمع البحرين» (١٣٨/٢) بعد أن ذكر قول الدارقطني :

«وذكره ابن حبان في «الثقات» ، وقال : «بخطي وبهم» ، توفي سنة (٣١٨) .

اللسان (١٧٠/٥) والميزان (٥٥١/٣) !

فهو من عجائب الأوهام ، وإليك البيان :

أولاً : ليس لمحمد بن زهير الأبي هذا ذكر في «ثقات ابن حبان» مطلقاً ، بل

ليس فيه بهذا الاسم (محمد بن زهير) ؛ إلا مترجماً واحداً لم ينسب ، ومن

انتابعين ؛ كما حققته في «تيسير الانتفاع» ؛ فلا أدري كيف وقع له هذا؟!!

ثانياً : إذا رجعت إلى المصدرين اللذين أحال عليهما ؛ لم تجد فيهما ذكراً

لابن حبان وقوله !

ثالثاً : ليس من أسلوب العلماء تقديم المتأخر طبقة على المتقدم فيها ،

فالصواب تقديم «الميزان» على «اللسان» كما لا يخفى .

ثم إن في رش النبي ﷺ الماء على قبر ابنه وغيره أحاديث أخرى كنت

أخرجتها في «الإرواء» (٢٠٥/٣ - ٢٠٦) ، وكلها معلولة ؛ لم أجد فيها يوماً ما

يقويها ، فلما وجدت هذا الحديث في «أوسط الطبراني» بادرت إلى تخريجه تقوية

لها . والله هو الموفق ، لا رب سواه .

٣٠٤٦ - (الراعي يرمى بالليل ، ويرعى بالنهار) .

أخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» (١٥١/١) ، وابن عدي في «الكامل»

(٨/٥) ، والبيهقي في «السنن» (١٥١/٥) من طريق ابن وهب : أخبرني عمر بن قيس

عن عطاء بن أبي رباح قال : سمعت ابن عباس يقول : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف جداً ؛ عمر بن قيس هو المعروف بـ (سندل) ، وهو متروك .

وقد رواه ابن وهب عن شيخين آخرين مرسلأ .

١- فقال : أخبرني ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح : أن رسول الله ﷺ رخص لرعاء الإبل أن يرموا الجمار بالليل .

أخرجه البيهقي . وهذا إسناد صحيح مرسل إن كان ابن جريج سمعه من عطاء . كما هو الظنُّ الراجح . .

٢- وقال أيضاً : أخبرني يحيى بن أيوب عن عمارة بن غزيرة عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن النبي ﷺ مثله .

أخرجه البيهقي أيضاً .

وهذا إسناد صحيح مرسل رجاله رجال «الصحيح» .

ويشهد له مسند مسلم بن خالد : ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر : مثل حديث ابن جريج .

أخرجه البزار في «مسنده» (١١٣٩/٣٢/٢) ، والبيهقي أيضاً .

قلت : وهذا إسناد جيد عندي في الشواهد ، رجاله كلهم رجال مسلم ؛ غير مسلم بن خالد وهو الترجمي ، وهو فقيه صدوق كثير الأوهام ؛ كما قال الخافظ ، ونحوه قول الذهبي :

«صدوق بهم» .

وأما قول ابن الترمذاني في «الجواهر النقي» متعجباً البيهقي بقوله :

قلت : ذكر في هذا الباب أربعة أحاديث وسكت عنها ، ولا يحتج بشيء منها . . . .

ثم أعل السنذير بعمر ومسلم ، والمرسلين بالإرسال ، وهذا تعقب مخالف للأصول : فإن قوله : «ولا يحتج بشيء منها» يصدق على كل حديث قوي بمجموع طرقه ؛ مفرداتها ضعيفة ضعفاً يسيراً كما هنا ؛ باستثناء طريق عمر بن فيس ، فالتضعيف والحالة هذه مخالف لما عليه العلماء فاطية من تقوية الأحاديث بالمشايخ والمشاهد ، وهذا أمر واضح جداً عند كل من شم رائحة هذا العلم الشريف ، وبخاصة على قواعد الحنفية الذين يرون الاحتجاج بالحديث المرسل مطلقاً ؛ سواء جاء مسنداً عن طريق أخرى أو لا ؛ بخلاف ما ذهب الشافعي الذي يحتج بالحديث المرسل إذا جاء موصولاً من طريق آخر كما هنا ، فالحديث صحيح على المذهبين ؛ لولا التعصب وحب التعقب !

وقد تقدّم الحديث في هذه «السلسلة» (٢٤٧٧) .

٣٠٤٧ - (أرأيت لو كان على أبيك دينٌ أكننت قاضيه؟ قال : نعم . قال : حج عن أبيك) .

أخرجه ابن حبان (٣٩٧١/١٢١/٦ - الإحسان) من طريق حكيم بن سيف ، والطحاوي في «المشكل» (٢٢١/٣) ، والضرابي في «الكبير» (١٢٣٣٢/١٥/١٢) من طريقين آخرين ؛ ثلاثتهم عن عبيد الله بن عمرو عن الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس :

أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال : إن أبي مات ولم يحج ؛ أفأحج عنه؟ قال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين .

ثم أخرجه ابن حبان (٣٩٨٣ و ٣٩٨٦) من طريقين عن أبي الأحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال . . . فذكره نحوه ؛ إلا أنه قال :

«إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الخج ؛ أفأصح عنه؟ قال :

«نعم ؛ فصح عنه» .

ورجاله ثقات ؛ لكن سماك مضطرب الحديث عن عكرمة ، فلا يحتج به إلا في المتابعات والشواهد . وقد تويع في الطريق الأولى ؛ إلا في قوله : «لا يستطيع الخج» . وقد جاء من طريق أخرى ؛ فقال محمد بن كريب عن أبيه عن ابن عباس قال : أخبرني خصين بن عوف قال :

قلت : يا رسول الله ! إن أبي أدركه الخج ولا يستطيع أن يحج . . . الحديث .

أخرجه ابن ماجه (٢٩٠٨) ، وابن أبي عاصم في «الأحاديث» (٤/٤٦٨/٢٥٢١) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٤/٣١/٣٥٤٨ و ٣٥٤٩) .

ومحمد بن كريب ضعيف .

وله عند الطبراني (٣٥٥٠) طريق أخرى عن الخصين .

وسنده ضعيف أيضاً .

لكن له شاهد صحيح من حديث أبي رزّين ، انظره في «المشكاة» (٢٥٢٨) .

ويغني عن ذلك الضعيف حديث ابن عباس عن أخيه الفضل - اتفق عليه - ، وإن كان فيه أن السائل المرأة الخثعمية . فاختص في ذلك سهل ، ولا سيما وفي بعض الروايات أن السائل رجل ، وجمع الحفاظ بينهما بما تراه في «الفتح» (٤/٦٨) .

وفي بعض ما ذكره نظر عندي ؛ لا مجال لذكره الآن ، والمهم أن جوابه بِئْسَ واحد في كل هذه الروايات ، وسواء بعد ذلك أكان السائل رجلاً أو امرأة ، والمسؤول عنه أباً أو أمّاً ؛ فلا يلحق بهما غيرهما ؛ إلا إذا كان معذوراً وأوصى كما هو مذهب مالك ، وعليه يحمل حديث شبرمة ، وتفصيل هذا لا مجال له الآن .

ثم رأيت للمحدث طريقاً آخر ، يرويه ابن إسحاق : حدثني خالد بن كثير أن عطاء بن أبي رباح حدثه أن عبد الله بن عباس حدثه :

« أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن أخج عن أبيه ؟ قال :

« أحجج عنه ؛ ألا ترى أنه لو كان عليه دين . . » الحديث .

أخرجه المنار قطني (١١٤/٢٦٠/٢) .

قلت : إسناده حسن .

ويزيده قوة أنه رواه من طريق شريك عن ابن أبي ليلى عن عطاء .

ثم أخرج له شاهداً من حديث عباد بن راشد : نا ثابت عن أنس بن مالك :

« أن رجلاً سأل النبي ﷺ فقال :

« هلك أبي ولم يحجج ؟ قال : « رأيت . . » الحديث .

ومن هذا الوجه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٤٨/٢٣١/١) والأوسطه

(٩٨/١/٨/١) وقال :

« لم يروه عن ثابت إلا عباد .

كذا قال ! وقد تويع كما يأتي ، وهو صدوق له أوهام من رجال البخاري ، فهو



إسناد حسن ، ويرتقي إلى الصحة بمتابعة صدقة بن موسى عن ثابت به .

أخرجه البزار في «مسنده» (١١٤٤/٣٦/٢) ، وقال :

«لا تعلم رواه عن ثابت إلا صدقة ، وهو بصري ، ليس به بأس ، ولم يتابع علي هذا ، واحتمل حديثه» .

كذا قال ! فهو في جانب ، وقول الطبراني في جانب ، وصدق الله : ﴿ وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء/٨٥] .

وقد تعقبه الحافظ في «مختصر الزوائد» (٧٩/٤٦٨/١/١) بقوله :

«قلت : بل هو ضعيف ؛ لكن توبع» .

كذا جزم هنا بعضه - وهو صدقة الدقيقي - . ونحوه قول الذهبي في «الكاشف» :  
«لضعف» .

وقال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق له أوهام» .

٣٠٤٨ - (كان رجلٌ ممن كان قبلكم لم يعمل خيراً قط ، إلا التوحيد ، فلما احتضر قال لأهله : انظروا : إذا أنا مت أن يحرقوه حتى يدعوه حُمماً ، ثم اطحنوه ، ثم اذروه في يوم ربيع ، ثم اذروا نصفه في البر ، ونصفه في البحر ، فوالله ؛ لئن قدر الله عليه ليعذبه عذاباً لا يعذبه أحدٌ من العالمين) ، فلما مات فعلوا ذلك به ، فأمر الله البر فجمع ما فيه ، وأمر البحر فجمع ما فيه ، فإذا هو [قائم] في قبضة الله ،

فَقَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا ابْنَ آدَمَ! مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ مَا فَعَلْتَ؟ قَالَ: أَيُّ رِبِّ! مِنْ مَخَافَتِكَ (وفي طريق آخر: مِنْ خَشْيَتِكَ وَأَنْتَ أَعْلَمُ) ، قَالَ: فَغَفَرَ لَهُ بِهَا ، وَلَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ إِلَّا التَّوْحِيدَ) .

أخرجه أحمد (٢/٣٠٤) : ثنا أبو كامل : ثنا حماد عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . وغبير واحد عن الحسن وابن سيرين عن النبي ﷺ .

قلت : وهذا إسناد صحيح متصل عن أبي هريرة ، رجاله ثقات رجال مسلم ؛ غبير أبي كامل ، وهو مظفر بن مدرك الحراساني ، وهو حافظ ثقة اتفاقاً .

وحماد هو ابن سلمة . وله في هذا الحديث إسنادان آخران :

أحدهما : عن عاصم بن بهدلة عن أبي وائل عن عبدالله بن وائل عن عبدالله ابن مسعود رضي الله عنه :

«إن رجلاً لم يعمل من خير شيئاً قط إلا التوحيد . . الحديث .»

أخرجه أحمد (١/٣٩٨) هكذا موقوفاً . . وهو في حكم المرفوع كما لا يخفى ، وكان أحمد رحمه الله أشار إلى ذلك بأن عقب عليه بإسناده إياه من طريق حماد عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : بمنته .

والآخر : عن أبي قزعة عن حكيم بن معاوية عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال : «إن رجلاً كان فيمن كان قبلكم رَغَسَهُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَالاً وَوَلَدًا حَتَّى

(١) وكذلك رواه أبو يعلى (٥١٠٥) من طريق آخر عن ابن مسعود موقوفاً . وسنده حسن في

شواهد .

ذهب عصر وجاء عصر ، فلما حضرته الوفاة قال : أيُّ بُنيِّ ! أيُّ أب كنت لكم؟  
 قالوا : خير أب . قال : فهل أنتم مُطيعي؟ قالوا : نعم . قال : انظروا : إذا مت أن  
 تحرقوني حتى تدعونني فحماً ، قال رسول الله ﷺ : ففعلوا ذلك . ثم اهرسوني  
 بالهراس - يومئ بيده - ، قال رسول الله ﷺ : ففعلوا . والله ! - ذلك - ثم اذروني  
 في البحر في يوم ريح ؛ تعلني أضلُّ الله تبارك وتعالى . قال رسول الله ﷺ : ففعلوا  
 - والله ! - ذلك ، فإذا هو في قبضة الله تبارك وتعالى ، فقال : يا ابن آدم ! ما  
 حملك عني ما صنعت؟ قال : أي رب ! مخافتك . قال : فتلافاه الله تبارك  
 وتعالى بها» .

أخرجه أحمد (٤/٤٤٧ و ٣/٥) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٩/  
 ٤٢٧/١٠٧٣) .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات .

وأقول : إن رواية حماد بن سئمة لهذا الحديث بأسانيده الثلاثة عن ثلاثة من  
 الصحابة مما يدل على أنه كان من كبار الحفاظ ؛ كما يدل على أن الحديث كان  
 مشهوراً بين الأصحاب . ويؤكد هذا أنه جاء عن أبي هريرة من طرق أخرى ، وعن  
 صحابة آخرين .

أما الطرق عن أبي هريرة :

١- فرواه أبو الزناد عن الأعرج عنه مرفوعاً نحوه .

أخرجه مالك (١/٢٣٨) ، ومن طريقه : البخاري (٧٥٠٦) ، ومسلم (٨/٩٧) ،  
 والخطيب في «التاريخ» (٤/٣٨٩) ، وابن عبد البر في «المستهد» (١٨/٣٨) . كلهم  
 عن مالك به ، والزبانات والطريق لمسلم .

٢- الزهري عن حميد بن عبدالرحمن عن أبي هريرة به .

أخرجه البخاري (٣٤٨١) ، ومسلم (٩٧/٨ - ٩٨) ، والنسائي (٢٩٤/١) ، وابن ماجه (٤٢٥٥) ، وعبدالرزاق في المصنفه (٢٠٥٤٨/٢٨٣/١١) ، وأحمد (٢٦٩/٢) ، وابن صاعد في زوائد الزهد (١٠٥٦/٣٧٢) .

وأما الصحابة :

١ و ٢- حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال : سمعته ﷺ يقول . . . فذكر نحوه . قال عقبه بن عمرو :

وأنا سمعته يقول ذلك ، وكان نباشاً .

أخرجه البخاري (٣٤٥٢) ، وأحمد (٢٩٥/٥) ، والبيهقي في الشعب (٧١٦٠/٤٣٠/٥) ، والطبراني (٢٣١/١٧ - ٢٣٥) .

ورواه النسائي ، وابن حبان (٦٥٠/٢٢/٢) عن حذيفة وحده ، وهو رواية للبخاري (٦٤٨١) .

٣- أبو سعيد الخدري عن النبي ﷺ : أنه ذكر رجلاً فيمن سلف . . الحديث نحوه ، وفيه :

«رأى يقدر الله عليه بعدته» .

وفيه :

«فأخذ موافقهم على ذلك» .

أخرجه البخاري (٦٤٨١ و ٧٥٠٨) ، ومسلم ، وابن حبان (٦٤٩) ، وأحمد (٦٩/٣ - ٧٠ و ٧٧ - ٧٨) ، وابن عبدالبير (٣٩/١١) ، والطبراني (٣٠٦/٦) .

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٢/٢٨٤/١٠٠٦ و ٨/٤٦٩/٥٠٥٥) من طريق أخرى ضعيفة عن أبي سعيد به مختصراً .

٤- سلمان رضي الله عنه :

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٦/٣٠٦/٦١٢٢) عقب حديث أبي سعيد الخدري ، وأحال في لفظه عليه ، فقال :

«نحوه ، وقال : اذروا نصفي في البر ، ونصفي في البحر» .

وكذلك رواه البخاري (٦٤٨١) في آخر حديث أبي سعيد أيضاً ، ولكنه لم يذكر هذه الزيادة بتمامها ، وهي ثابتة في حديث أبي هريرة - كما تقدم - من الطريق المتفق عليه ، فلا ريب في صحتها .

وأعلم أن قوله في حديث الترجمة : «إلا التوحيد» مع كونها صحيحة الإسناد ، فقد شكك فيها الحافظ ابن عبد البر من حيث الرواية ، وإن كان قد جزم بصحتها من حيث الدراية ، فكأنه لم يقف على إسنادها ؛ لأنه علقها على أبي رافع عن أبي هريرة ، فقال رحمه الله (٤٠/١٨) :

«وهذه اللفظة - إن صحت - رفعت الإشكال في إيمان هذا الرجل ، وإن لم تصح من جهة النقل ؛ فهي صحيحة من جهة المعنى ، والأصول كلها تعضدها ، والنظر يوجبها ؛ لأنه محال غير جائز أن يغفر للذين يؤمنون وهم كفار ؛ لأن الله عز وجل قد أخبر أنه ﴿لَا يُغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ لمن مات كافراً ، وهذا ما لا مدفع له ، ولا خلاف فيه بين أهل القبلة .

والدليل على أن الرجل كان مؤمناً قوله حين قيل له : «لم فعلت هذا؟» فقال : «من خشيتك يا رب !» . والخشية لا تكون إلا للمؤمن مصدق ، بل ما تكاد تكون إلا

لمؤمن عالم ؛ كما قال الله عز وجل : ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ ، قالوا : كل من خاف الله فقد آمن به وعرفه ، ومستحيل أن يخافه من لا يؤمن به . وهذا واضح لمن فهم وألهم رشده .

وأما قوله : «لئن قدر الله علي» ؛ فقد اختلف العلماء في معناه ؛ فقال منهم قائلون : هذا رجل جهل بعض صفات الله عز وجل ، وهي القدرة ، فلم يعلم أن الله على كل ما يشاء قدير ، قالوا : ومن جهل صفة من صفات الله عز وجل ، وأمن بسائر صفاته وعرفها ؛ لم يكن يجهل بعض صفات الله كافرأ . قالوا : وإنما الكافر من عاند الحق لا من جهلته . وهذا قول المتقدمين من العلماء ومن سلك سبيلهم من المتأخرين .

وقال آخرون : أراد بقوله : «لئن قدر الله علي» من القدر الذي هو القضاء ، وليس من باب القدرة والاستطاعة في شيء . قالوا : وهو مثل قول الله عز وجل في ذي النون : ﴿ إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ ﴾ .

وللعلماء في تأويل هذه اللفظة قولان :

أحدهما : أنها من التقدير والقضاء .

والآخر : أنها من التفتير والتضييق .

وكل ما قاله العلماء في تأويل هذه الآية فهو جائز في تأويل هذا الحديث في قوله : «لئن قدر الله علي» ، فأحد الوجهين تقديره : كأن الرجل قال : لئن كان سبق في قدر الله وقضائه أن يعذب كل ذي جرم على جرمه ؛ ليعذبني الله على إجرامي وذنوبي عذاباً لا يعذبه أحداً من العالمين غيري .

والوجه الآخر : تقديره : والله ! لئن ضيق الله علي وبالم في محاسناتي وجزائي على ذنوبي ليكون ذلك . ثم أمر بأن يحرق بعد موته من إفراط خوفه .

وأما جهل هذا الرجل بصفة من صفات الله في علمه وقدره : فليس ذلك يخرجهم من الإيمان ، ألا ترى أن عمر بن الخطاب وعمران بن حصين وجماعة من أصحاب رسول الله ﷺ عن القدر . ومعلوم أنهم إنما سألوهم عن ذلك وهم جاهلون به ، وغير جائز عند أحد من المسلمين أن يكونوا يسألهم عن ذلك كافرين ، أو يكونوا حين سؤلهم عنه غير مؤمنين .

وروى اللبث عن أبي قبيل عن شفي الأصبحي عن عبدالله بن عمرو بن العاص . فذكر حديثاً في القدر ، وفيه : فقال أصحاب رسول الله ﷺ : فأبي شيء نعمل إن كان الأمر قد فرغ منه ؟ - ، فهؤلاء أصحاب رسول الله ﷺ . وهم العلماء الفضلاء . سألوهم عن القدر سؤال متعلم جاهل : لا سؤال منعت معاند ، فعلمهم رسول الله ﷺ ما جهلوا من ذلك ، ولم يضرهم جهلهم به قبل أن يعلموه ، ولو كان لا يسعهم جهله وقتاً من الأوقات : لعلمهم ذلك مع الشهادة بالإيمان ، وأخذ ذلك عليهم في حين إسلامهم ، ولجعله عموداً سادساً للإسلام ، فتدبر واستعن بالله .

فهذا الذي حضرني على ما فهمته من الأصول ووعيته ، وقد أدبت اجتهادي في تأويل حديث هذا الباب كله ولم أَلْ ، وما أبرئ نفسي ، وفوق كل ذي علم عليم . وبالله التوفيق .

هذا كله كلام الحافظ ابن عبد البر ، وهو كلام قوي متين يدل على أنه كان إماماً في العلم والمعرفة بأصول الشريعة وفروعها ، جزاء الله عن الإسلام والمسلمين خيراً .

(١) رواه أحمد والترمذي وصححه ، وهو مخرج في «الصحيح» (٨٤٨) ، و«المشكاة» (٩٦) ، وحديث عمران الذي أشار إليه متفق عليه ، وهو مخرج في «فضلال الجنة» (٤١٢ و ٤١٣) ، وفيه حديث عمر (١٧٠) .

وخلصته ؛ أن الرجل النباش كان مؤمناً موحداً ، وإن أقره أولاده بحرقه . . .  
 إنما كان إما جهله بقدرته الله تعالى على إعادته - وهذا ما أستبعده أنا - أو لقرط  
 خوفه من عذاب ربه ، فغطى الخوف على فهمه ؛ كما قال ابن الملقن فيما ذكره  
 الحافظ (٣١٤/١١) ، وهو الذي يترجح عندي من مجموع روايات قصته ، والله  
 سبحانه وتعالى أعلم .

وسواء كان هذا أو ذلك ؛ فمن المقطوع به أن الرجل لم يصدر منه ما يتنافى  
 توحيدة ، ويخرج به من الإيمان إلى الكفر ؛ لأنه لو كان شيء من ذلك لما غفر الله  
 له ؛ كما تقدم تحقيقه من ابن عبد البر .

ومن ذلك يتبين بوضوح أنه ليس كل من وقع في الكفر من المؤمنين وقع  
 الكفر عليه وأحاط به . ومن الأمثلة على ذلك ؛ الرجل الذي كان قد ضلت  
 راحته ، وعليها طعامه وشرابه ، فلما وجدها قال من شدة فرجه :

« التلهم ! أنت عبدي وأنا ربك » !!

وفي ذلك كله رد قوي جداً على فئتين من الشباب المغرورين بما عندهم من  
 علم ضحل :

الفئة الأولى : الذين يطلقون القول بأن الجهل ليس بعذر مطلقاً ، حتى  
 ألّف بعض المعاصرين منهم رسالة في ذلك ؛ والصواب الذي تقتضيه الأصول

(١) رواه مسلم (٩٣/٨) . ومن طريقه البيهقي في «شرح السنة» (٨٧/٥) وصححه من حديث  
 أنس ، وعزاه الحافظ العراقي في «تخريج الإحياء» (٥/٤) . تسلم من حديث الثعالب بن بشير أيضاً  
 بزيادة «التلهم ! أنت . . .» وهو وهم ؛ فإنه عنده دون البرادة ، وكذلك أخرجه أحمد (٢٧٣/٤ و ٢٧٥)  
 عن الثعالب ، والبخاري ، ومسلم أيضاً من طريق أخرى عن أنس مختصراً ، وأخرجه من حديث ابن  
 مسعود مطلقاً ؛ غير أن البخاري أوقفه . ومسلم ، وابن حبان (٦٢٠/٩/٢ - الإحسان) ، وأحمد  
 (٣١٦/٢ و ٥٠١) عن أبي هريرة مختصراً نحو روايتهما عن أنس .



والنصوص التفصيل : فمن كان من المسلمين يعيش في جو إسلامي علمي مصفى ، وجهل من الأحكام ما كان منها معلوماً من الدين بالضرورة - كما يقول الفقهاء - فهذا لا يكون معذوراً ؛ لأنه بلغته الدعوة وأقيمت الحجة . وأما من كان في مجتمع كافر لم تبلغه الدعوة ، أو بلغته وأسلم ؛ ولكن خفي عليه بعض تلك الأحكام لحداثة عهده بالإسلام ، أو لعدم وجود من يبلغه ذلك من أهل العلم بالكتاب والسنة ؛ فمثل هذا يكون معذوراً . ومثله - عندي - أولئك الذين يعيشون في بعض البلاد الإسلامية التي انتشر فيها الشرك والبدعة والخرافة ، وغلب عليها الجهل ، ولم يوجد فيهم عالم يبين لهم ما هم فيه من الضلال . أو وجد ولكن بعضهم لم يسمع بدعوته وإنذاره ؛ فهؤلاء أيضاً معذورون بجماع اشتراكهم مع الأولين في عدم بلوغ دعوة الحق إليهم ؛ لقوله تعالى : ﴿لَا تُذِرْكُم بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾ ، وقوله : ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى تَبْلُغَ رُسُولاً﴾ ، ونحو ذلك من الأدلة التي تفرغ منها تبنّي العلماء عدم مؤاخذه أهل الفترة ؛ سواء كانوا أفراداً أو قبائل أو شعوباً ؛ لاشتراكهم في العلة ؛ كما هو ظاهر لا يخفى على أهل العلم والنهي .

ومن هنا يتجلى لكل مسلم غيور على الإسلام والمسلمين عظم المسؤولية الملقاة على أكتاف الأحزاب والجماعات الإسلامية الذين نصبوا أنفسهم للدعوة للإسلام ، ثم هم مع ذلك يدعون المسلمين على جهلهم وغفلتهم عن الفهم الصحيح للإسلام ، ولسان حالهم يقول - كما قال لي بعض الجهلة بهذه المناسبة - : «دعوا الناس في غفلاتهم» ! بل وزعم أنه حديث شريف !! أو يقولون - كما تقول العوام في بعض البلاد - : «كل مين على دينه ، الله يعينه» ! وهذا خطأ جسيم لو كانوا يعلمون ، ولكن صدق من قال : «فاقد الشيء ، لا يعطيه» !

والفتنة الثانية : نابتة نبتت في هذا العصر ؛ لم يؤتوا من العلم الشرعي إلا نزرًا يسيرًا ، وبخاصة ما كان منه متعلقاً بالأصول الفقهية ، والقواعد العلمية المستقاة من الكتاب والسنة وما كان عليه السلف الصالح ، ومع ذلك ؛ اغتروا بعلمهم فانطلقوا يبدعون كبار العلماء والفقهاء ، وربما كفروهم لسوء فهم أو زلة وقعت منهم ، لا يرفبون فيهم ﴿إِلَّا وَلَا ذَمَّةُ﴾ ، فلم يشفع عندهم ما عرفوا به عند كافة العلماء من الإيمان والصلاح والعلم ، وما ذلك إلا لجهلهم بحقيقة الكفر الذي يخرج به صاحبه من الإيمان ؛ ألا وهو الجحد والإنكار لما بلغه من الحججة والعلم ؛ كما قال تعالى في قوم فرعون : ﴿فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ آيَاتُنَا مُبْصِرَةً قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ . وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ﴾ [النمل/١٣-١٤] . وقآن في الذين كفروا بالقرآن : ﴿ذَلِكَ جَزَاءُ أَعدَاءِ اللَّهِ النَّارُ لَهُمْ فِيهَا دَارُ الخُلْدِ جَزَاءُ مِمَّا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَجْحَدُونَ﴾ [فصنت/٢٨] . ولذلك قال شيخ الإسلام ابن تيمية في بعض فتاويه (٤٣٤/١٦ - مجموع الفتاوى) :

«لا يجوز تكفير كل من خالف السنة ؛ فليس كل مخطئ كافراً ؛ لا سيما في المسائل التي كثر فيها نزاع الأمة .»

بشبر إلى مثل مسألة كلام الله وأنه غير مخلوق ، ورؤية الله في الآخرة ، واستنواء الله على عرشه ، وعنوه على خلقه ؛ فإن الإيمان بذلك واجب ، وجحدها كفر . ولكن لا يجوز تكفير من تأولها من المعتزلة والخوارج والأشاعرة بشبهة وقعت لهم ؛ إلا من أقيمت عليه الحججة وعانده .

وهذا هو المثال بين أيدينا : الرجل النباش ؛ فإنه مع شكه في قدرة الله على بعثه غفر الله له ؛ لأنه لم يكن جاحداً معانداً ؛ بل كان مؤمناً بالله وبالبعث على الجملة دون تفصيل لجهله . قال شيخ الإسلام بعد أن ساق الحديث برواية

«الصحيح» وذكر أنه حديث متواتر (١٢/٤٩١) :

«وهنا أصلان عظيمان :

أحدهما : متعلق بالله تعالى ؛ وهو الإيمان بأنه على كل شيء قدير .

والثاني : متعلق باليوم الآخر ؛ وهو الإيمان بأن الله يعيد هذا الميت ، ويجزيه على أعماله . ومع هذا فلما كان مؤمناً بالله في الجملة ، ومؤمناً باليوم الآخر في الجملة ، وهو أن الله يثيب ويعاقب بعد الموت ، وقد عمل عملاً صالحاً . وهو خوفه من الله أن يعاقبه على ذنوبه . : «عز الله له بما كان منه من الإيمان بالله واليوم الآخر والعمل الصالح» .

ولهذا : فإني أنصح أولئك الشباب أن يتورعوا عن تبديع العلماء وتكفيرهم ، وأن يستمروا في طلب العلم حتى ينبغوا فيه ، وأن لا يفتروا بأنفسهم ، ويعرفوا حق العلماء وأسبغيتهم فيه ، وبخاصة من كان منهم على منهج السلف الصالح كشيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن قيم الجوزية ، وألفت نظرهم إلى «مجموع الفتاوى» فإنه «كُتَيْفٌ مُلَيْنٌ عِلْمًا» ، وبخاصة إلى فصول خاصة في هذه المسألة الهامة (التكفير) ، حيث فرّق بين التكفير المطلق وتكفير المعين ، وقال في أمثال أولئك الشباب :

«ولم يتديروا أن التكفير له شروط وموانع قد تنتفي في حق المعين ، وأن تكفير المطلق لا يستلزم تكفير المعين ! إلا إذا وجدت الشروط وانتضت الموانع . يبين هذا أن الإمام أحمد وعامة الأئمة الذين أظفوا هذه العمومات لم يكفروا أكثر من تكلم بهذا الكلام بعينه» .

يعني الذين كانوا يقولون : القرآن مخلوق . ومن قال : إن الله لا يُرى في الآخرة ، وأمثالهم .

فأقول : وملاحظة هذا الفرق هو التفصيل في هذا الموضوع الهام ، ولذلك فإني أحث الشباب على قراءته وتفهمه من «المجموع» (٤٦٤/١٢ - ٥٠١) الذي اختتمه بقوله :

«وإذا عُرف هذا ؛ فتكفير (المعين) من هؤلاء الجهال وأمثالهم - بحيث يحكم عليه أنه من الكفار - لا يجوز الإقدام عليه ؛ إلا بعد أن تقوم على أحدهم الحجة الواسلية التي يشين بها أنهم مخالفون للرسول ، وإن كانت مقاتلتهم لا ريب أنها كفر . (يعني : الدعاة إلى البدعة) .

وهكذا الكلام في تكفير جميع (المعنيين) ؛ مع أن بعض هذه البدع أشد من بعض ، وبعض المبتدعة يكون فيه من الإيمان ما ليس في بعض . فليس لأحد أن يكفر أحداً من المسلمين - وإن أخطأ وغلط - حتى تفام عليه الحجة ، وتبين له الحجة ، ومن ثبت إيمانه بيقين لم يزل ذلك عنه بالشك ؛ بل لا يزول إلا بعد إقامة الحجة وإزالة الشبهة .

هذا ؛ وفي الحديث دلالة قوية على أن الموحّد لا يدخل في النار ؛ مهما كان فعنه مخالفاً لما يستلزمه الإيمان وبوجبه من الأعمال ؛ كالصلاة ونحوها من الأركان العملية ، وإن مما يؤكد ذلك ما تواتر في أحاديث الشفاعة ؛ أن الله بأمر الشافعين بأن يخرجوا من النار من كان في قلبه ذرة من الإيمان . ويؤكد ذلك حديث أبي سعيد الخدري أن الله تبارك وتعالى يخرج من النار ناساً لم يعملوا خيراً قط . ويأتي تخريجه وبيان دلالاته على ذلك ، وأنه من الأدلة الصريحة الصحيحة على أن تارك الصلاة المؤمن بوجوبها يخرج من النار أيضاً ولا يدخل فيها ، فانظروه بالرقم (٣٠٥٤) .

٣٠٤٩- (رُدُّوهُ عَلَىٰ صَاحِبِهِ (يعني : التمرَ الريان) ، فَبِيعُوهُ (يعني : التمرَ الرديء) بعينٍ ، ثم ابتاعوا التمر) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (١٣٩٣/٢/٧٥/١) : حدثنا أحمد قال : نا محمد بن الحسن بن تسنيم قال : نا روح بن عباد ، قال : نا أبو الفضل كثير بن يسار قال : نا ثابت البناني قال : نا أنس بن مالك : أن رسول الله ﷺ أتني بتمر ريان ، فقال : «أني لكم هذا؟» .

فقالوا : كان عندنا ثمر بعزل ، فبعنا صاعين بصاع ، فقال رسول الله ﷺ ... فذكره .

وأخرجه البزار في «مسنده» (١٣١٧/١٠٨/٢) : حدثنا محمد بن معمر : ثنا روح بن عباد به ، دون قوله : «بعين ، ثم . . .» . وقال الطبراني : «لم يروه عن ثابت إلا كثير أبو الفضل ، تفرد به روح» . قلت : هو ثقة من رجال الشيخين ، وكذا ثابت .

وأما كثير بن يسار أبو الفضل ، فقد روى عنه جمع من الثقات ؛ كما في «تهذيب الخافض» ، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٣٣١/٥ و ٣٥٠/٧) ، فالسند صحيح .

ثم رأيت الحديث قد أخرجه البخاري في ترجمة كثير هذا من «التاريخ» (٢١٤/١/٤) من طريق عبدالله بن أبي الأسود : نا روح بن عباد قال : ثنا كثير بن يسار أبو الفضل - قال عبدالله : وأثنى عليه سعيد بن عامر خيراً - قال : أخبرنا ثابت به .

قلت : وهذه فائدة من عبدالله - وهو ابن محمد بن أبي الأسود البصري ، من  
شيوخ البخاري - ، وهو ثقة حافظ .

وللهديث شاهد من حديث أبي سعيد الخدري مثله .

أخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» (٢٣٤/٢) ، وأحمد (٤٥/٣) من طريق  
سعيد بن المسيب عنه .

وإسناده صحيح .

وأخرجه مسلم (٤١٠/٥) ، والبيهقي (٢٩٦/٥) من طريق أبي نضرة عنه نحوه .

وأخرجه الشيخان وغيرهما من طريق أخرى عن سعيد بن المسيب عن أبي  
سعيد وأبي هريرة معاً نحوه أمّ منه ، وهو مخرج في «إرواء الغليل» (١٣٤٠/١٩٠/٥) ،  
و«أحاديث النبوع» .

(تنبيهات) :

الأول : (أحمد) شيخ الطبراني الراوي عن (محمد بن الحسن بن تسنيم) هو  
(أحمد بن محمد بن صدقة أبو بكر البغدادي) ، وهو ثقة حافظ ، وشيخه (محمد  
ابن الحسن بن تسنيم) صدوق ، ولذلك حسن إسناده الهبشمي كما يأتي .  
وتداخل اسمه في اسم شيخه فصار ابناً له في مصورة «مجمع البحرين» هكذا :  
(أحمد بن محمد بن الحسن بن تسنيم) ! ولم يتنبه لذلك محققه ، فوقع كذلك  
في مطبوعته (٢٠٢٧/٢٠/٤) ! وترتب عليه أنه لم يجد ترجمته ، ولا وجد  
الحديث في «المعجم الأوسط» !!

وأيضاً فقد وقع في تعليقه هو عليه تحريف وسقط لما ترجم لـ (كثير بن يسار) ،

فقال : «وقال ابن حجر : أتنى عليه كثيراً» !

الثاني : أورد الحديث الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١١٣/٤) برواية أنباز  
اغتصرة ، وقال عقبها :

«رواه الطبراني في «الأوسط» : إلا أنه قال : تردوه على صاحبه فيبعوه بعين ،  
ثم ابتاعوا الثمر» . وإسناده حسن .»

فسقط من الطابع ذكر البزار ، فالصواب :

«رواه [البزار ، و] الطبراني . . .»

ولم يتنبه لهذا السقط الدكتور الضحان في تعليقه على «المعجم الأوسط»  
(٢٣١/٢) ، فنقله كما رآه في «المجمع» دون أي تعليق عليه ! وكذلك فعل من قبله  
الشيخ الأعظمي في تعليقه على «زوائد البزار» للهيثمي . ولكنه عقب عليه - ضِعْفاً  
على إيالة - فقال (١٠٨/٢) :

«لم يعزه الهيثمي للبزار وعنده حرفاً بحرف» !

وهذا مما يدل على بالغ غفلته ، وإلا لما قال : «حرفاً بحرف» ورواية البزار  
أمامه مختصرة عن رواية الطبراني ، وقد ذكرهما الهيثمي معاً ؛ إلا أن الأولى لم  
تقع معزوة لبزار خطأ مطبعياً ، فلو أنه تنبه لصنيع الهيثمي هذا لتجا من الوقوع في  
هذين الخطأين : «حرفاً بحرف» ، «لم يعزه الهيثمي» !!

ثالثاً : سقط من «كشف الأستار» قول أنباز عقب الحديث :

«لا تعلم رواه عن ثابت إلا كثير» .

وهو ثابت في «مختصر الزوائد» للمحافظ (٥١٧/١) .

## كراهةُ التُّخَاعَةِ فِي الْمَسْجِدِ وَتَخْلِيْقُهُ

٣٠٥٠ - (ما أحسن هذا!) .

أخرجه النسائي (١١٩/١) ، وابن ماجه (٧٦٢) من طريق عائذ بن حبيب عن حميد عن أنس :

أن النبي ﷺ رأى نخامة في قبلة المسجد ، فغضب حتى احمرَّ وجهه ، فجاءته امرأة من الأنصار فحككتها ، وجعلت مكانها خلوقاً ، فقال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات ، وحميد - وهو الطويل - وإن كان رمي بالتدليس ؛ فقد ذكروا أن ما يرويه عن أنس بالنعنة فإنما تلقاه عنه بواسطة ثابت البناني الثقة .

٣٠٥١ - (حَضْرَمَوْتُ خَيْرٌ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ) .

أخرجه ابن عبدالحكم في لافتح مصره (ص ١٢٤ - ١٢٥) من طريق ابن لهيعة عن عتبة بن أبي حكيم عن ابن شهاب أن رسول الله ﷺ قال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف مرسل ، ولكنه قد جاء موصولاً من حديث عمرو ابن عبسة مرفوعاً به في حديث له في مدح بعض القبائل ودم أخرى .

أخرجه أحمد (٢٨٧/٤) : ثنا أبو المغيرة : ثنا صفوان بن عمرو : حدثني شريح ابن عبيد عن عبدالرحمن بن عائذ الأزدي عن عمرو بن عبسة السلمى . وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين (ص ١٩٤) .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات .



وقد تابعه معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن عائد الأزدي بتمامه .

أخرجه الحاكم (٨١/٤) وقال :

«غريب المتن ، صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي .

ثم رواه الإمام أحمد من طريق يزيد بن يزيد بن جابر عن رجل عن عمرو بن عبسة به .

ورجاله ثقات ؛ غير الرجل الذي لم يسم .

والحديث قال الهيثمي (٤٣/٥) :

«رواه أحمد متصلاً ومرسلاً والطبراني ، ورجال الجميع ثقات» .

ثم ساقه بتمامه وفيه موضع الشاهد منه ، ثم قال :

«رواه الطبراني عن شيخه بكر بن سهل الدمياطي ؛ قال الذهبي : لا حمل عنه

الناس وهو مقارب الحال» ، وقال النسائي : «ضعيف» . وبقية رجاله رجال

«الصحيح» ، وقد رواه بنحوه بإسناد جيد عن شيخين آخرين» .

(تبيه هام) : وقع حديث الترجمة سهواً في «ضعيف الجامع» (٧٢٢٥) ، وهو

من حق «صحيح الجامع» ، فليُنقل إليه ، وأستغفر الله وأتوب إليه .

٣٠٥٢ - (يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُقَالُ : اعْرِضُوا عَلَيْهِ صَغَارُ

ذُنُوبِهِ . فَتُعْرَضُ عَلَيْهِ ، وَيُخَبَّرُ عَنْ كِبَارِهَا ، فَيُقَالُ : عَمِلْتَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا ؛

كَذَا وَكَذَا ، وَهُوَ مُقْرَأٌ لَا يُنْكَرُ ، وَهُوَ مُشْفِقٌ مِنَ الْكِبَارِ ، فَيُقَالُ : أَعْطَوْهُ

مَكَانَ كُلِّ سَيِّئَةٍ عَمَلَهَا حَسَنَةٌ . قَالَ : فَيَقُولُ : إِنَّ لِي ذُنُوبًا مَا أَرَاهَا هَهُنَا .

قال أبو ذر: فلقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ ضحكاً حتى بدتُ نواجذهُ).

أخرجه وكيع في «الزهد» (٢/٣٦٧/٦٥١) : حدثنا الأعمش عن المعرور بن سويد عن أبي ذر قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

ومن طريق وكيع أخرجه أحمد (٥/١٥٧) ، وهناد في «الزهد» (٢/٢١١/١٥٥) ، وأبو عوانة في «صحيحه» (١/١٧٠) ، ومسلم أيضاً (١/١٢٢) ، إلا أنه لم يسق لفظه ، وإنما أحال به على لفظ عبد الله بن عمير الآتي ، وفيه زيادة في أوله .  
وشذ الحسين بن حريث ؛ فقال : حدثنا وكيع به ، وزاد الزيادة بلفظ :

«إني لأعلم أخسر رجل يدخل الجنة ، وأخسر رجل يخرج من النار ؛ يؤتى بالرجل . . . الحديث .

أخرجه الترمذي في «الشمائل» (٢/٢٠ بشرح الشيخ الفارسي) ، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٥/١٩٢ - ١٩٣) .

والحسين بن حريث ثقة من رجال الشيخين ، لكن النفس لم تطمنن لمخالفته لرواية الجماعة عن وكيع . أقول هذا بالنسبة لروايته إياها عن وكيع ، وإلا فقد رواه غيره عن الأعمش .

أولاً : عبد الله بن عمير : حدثنا الأعمش به ، ولفظه :

«إني لأعلم أخسر أهل الجنة دخولاً الجنة ، وأخسر أهل النار خروجاً منها ؛ رجل يؤتى به . . . الحديث .

أخرجه مسلم ، وأبو عوانة ، والبيهقي في «السنن» (١٠/١٩٠) ، وفي «الأسماء والصفات» (ص ٥٤) .

ثانياً : أبو معاوية محمد بن خازم : ثنا الأعمش به ؛ إلا أنه قال :

« . . . يؤتى برجل . . . الحديث .

أخرجه أحمد ( ١٧٠/٥ ) ، ومسلم أيضاً . ولم يسق لفظه . ، والترمذي في  
«السنن» ( ٢٥٩٩/٢٦١/٨ ) ، وابن حبان ( ٧٢٣١/٢٢٢/٩ - الإحسان ) ، وابن جرير  
في «التفسير» ( ٣٠/١٩ ) ؛ إلا أنه قال :

« . . . قال : يؤتى برجل . . . » .

وقال الترمذي :

«حديث حسن صحيح» .

ثالثاً : أبو يحيى الخُماني قال : ثنا الأعمش به مثل لفظ ابن غير .

أخرجه أبو عوانة .

واسم أبي يحيى عبد الحميد بن عبد الرحمن الخُماني ، وهو صدوق يخطئ  
من رجال الشيخين .

فقد اختلف على الأعمش في متن هذا الحديث ؛ فابن ثوير والخُماني قالا :

« . . . أخرج أهل النار خروجا منها رجل يؤتى . . . » .

وظاهره أن الرجل الذي يؤتى به هو الأول الذي ذكر قبله ، وهذا مشكل جداً  
كما سيأتي بيانه .

وقال أبو معاوية :

« . . . يؤتى برجل » .

فظاهره أنه غير الرجل الأول ، وأكد ذلك بقوله في رواية ابن جرير :

« . . قال : يؤتى برجل » .

فهذا صريح في أنه رجل آخر غير الأول ؛ لأنه استأنف الحديث عنه ، وفصله عن الذي قبله ، وأكد ذلك وكيع في حديث الترجمة ؛ فإنه ابتداء الحديث عنه دون الرجل الأول .

وأما أن رواية ابن عمير والحماني مشككة ؛ فمما لا يخفى على المتأمل ؛ فإنها تدل على أن الرجل مع كونه قد بُدِّلَتْ سيئاته حسنات ؛ فهو آخر من يخرج من النار ، وآخر من يدخل الجنة ؛ وهذا بما لا يستقيم في العقل .

وقد تكلم العلامة ابن القيم رحمه الله في كتابه «طريق الهجرتين» (ص ٢٤٧ - ٢٥٠) ، ورد على من احتج بالحديث (حديث مسلم) أن التبديل المذكور في آية الفرقان : ﴿فَأُولَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ ، إنما هو يوم القيامة ، ورجح أن ذلك في الدنيا بتحول الثابت من أعماله القبيحة إلى أصدادها وهي حسنات ، فأصاب في ذلك وأجاد ، ولكنه لم يتعرض لإزالة الإشكال ؛ بل إنه قال في صدد الرد المذكور (ص ٢٤٨) :

«وهو صريح في أن هذا الذي قد بدلت سيئاته حسنات قد عذب عليها في النار ؛ حتى كان آخر أهلها خروجاً منها ؛ فهذا قد عوقب على سيئاته ، فزال أثرها بالعقوبة ، فبدل مكان كل سيئة بحسنة» !

فهذا إشكال جديد في كلامه ، فإنه يؤكد أن التبديل كان بعد العقوبة !!

وقد أكد الإشكال ابن جرير رحمه الله ؛ فإنه قال بعد أن رجح تفسير الآية بما

تقدم عن ابن القيم :

«وإنا قلنا : ذلك أولى بتأويل الآية ؛ لأن الأعمال السيئة قد كانت مضت على ما كانت عليه من القبح ، وغير جائز تحويل عين قد مضت بصفة إلى خلاف ما كانت عليه ؛ إلا بتغييرها عما كانت عليه من صفتها في حال أخرى ، فيجب إن فعل ذلك أن يصير شرك الكافر الذي كان شركاً في الكفر بعينه إيماناً يوم القيامة بالإسلام ، ومعاصيه كلها بأعيانها طاعة ، وذلك ما لا يقوله ذو حجة .»

وقد أشار الشيخ علي القاري رحمه الله إلى الإشكال في «المرقاة» (٥/٢٧٢) ، وأجاب عنه بقوله :

«ويمكن أن يقال : فعل بعد التوبة ذنباً استحق بها العقاب (!) وأما وقع التبديل له من باب الفضل من رب الأرباب ، والثاني أظهر» !

قلت : لو كان كذلك لم يعذب ولم يكن آخر من يخرج من النار ! وكأنه أخذ الجواب الثاني من ترجمة ابن حبان للحديث : فإنه قال :

«ذكر إبدال سيئات من أحب من عباده في القيامة باحسنات» .

فأقول : وهذا إنما يصح على رواية أبي معاوية التي فصلت ، وجعلت الرجل الذي بدلت سيئاته حسنات غير الرجل الأول الذي هو آخر من يخرج من النار . وبذلك يزول الإشكال من أصله ، واحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

(تنبيه) : زاد أبو عوف في رواية في آخر الحديث :

«تم فلا رسول الله ﷺ : «فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ» .»

وإسناده هكذا : حدثنا ابن أبي رجاء المصيصي قال : ثنا وكيع بسنده المتقدم .

وابن أبي رجاء هذا اسمه أحمد بن محمد بن عبيد الله الطرسوسي ، وقد وثقه النسائي ، وقال مرة :

« لا بأس به » .

قلت : فمثلته نقبل زيادته ؛ لولا أنه خالف كل الذين رووه عن وكيع - وعلى رأسهم الإمام أحمد كما تقدم - ؛ فإنهم لم يذكروها ، فكانت زيادة شاذة إسناداً ومنكرة متنناً ؛ لمخالفتها للمعنى الصحيح للآية أولاً ؛ ولأنها تؤكد الإشكال ثانياً . والله أعلم .

٣٠٥٣- (لَيْتَمَتَيْنِ أَقْوَامٌ لَوْ أَكْثَرُوا مِنَ السَّيِّئَاتِ . قَالُوا : بِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : الَّذِينَ بَدَّلَ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ) .

أخرجه الحاكم (٢٥٢/٤) من طريق الفضل بن موسى عن أبي العنيس عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره . وقال : «أبو العنيس هذا ؛ سعيد بن كثير ، وإسناده صحيح» .

ووافقه انذهبي ، وهو كما قالنا ، وتقدم لسعيد وأبيه حديث آخر برقم (٣٠١١) ، وصححه أيضاً ، وكثير هو ابن عبيد التيمي مولى أبي بكر الصديق ، رضيع عائشة ، وقد روى عنه جمع من الثقات ، وذكره ابن حبان في «الثقات» ، فهو صدوق ، ولم يعرفه ابن القيم ولا عرف ابنه سعيداً ؛ فقد ساق الحديث في «طريق الصححتين» (ص ٣٤٨) من طريق أبي حفص السنملي عن محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة ؛ حدثنا الفضل بن موسى القطيعي به . ثم قال :

« لا يشبه مثله ، ومن أبو العنيس؟ ومن أبوه؟ » .

قلت : وهذا منه عجيب ! فإنهما من رجال البخاري في «الأدب المفرد»  
ورجال أبي داود ، والأول وثقه جمع ، منهم ابن معين ، والأخر عرفت من وثقه  
وأنه صدوق .

والحديث عزاه في «الدر المنثور» (٧٩/٥) لابن أبي حاتم وابن مردويه .

وفيه إشارة إلى فضل الله عز وجل ورحمته بمن يشاء من عباده الذين يبذل  
يوم القيامة سيئاتهم حسنات ؛ كما في الحديث الذي قبله . والله أعلم .

حديث الشفاعة وأنها تشمل تاركي الصلاة من المسلمين

٣٠٥٤ - (إذا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ وَأَمِنُوا ؛ ف[والذي نفسي  
بيده !] مَا مُجَادَلَةٌ أَحَدِكُمْ لِمُصَاحِبِهِ فِي الْحَقِّ يَكُونُ لَهُ فِي الدُّنْيَا بِأَشَدِّ  
مِنْ مُجَادَلَةِ الْمُؤْمِنِينَ لِرَبِّهِمْ فِي إِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ أَدْخَلُوا النَّارَ . قَالَ :  
يَقُولُونَ : رَبَّنَا ! إِخْوَانُنَا كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَنَا ، وَيَصُومُونَ مَعَنَا ، وَيُحْجُّونَ  
مَعَنَا ، [وَيُجَاهِدُونَ مَعَنَا] ، فَأَدْخَلْتَهُمُ النَّارَ . قَالَ : يَقُولُ : اذْهَبُوا  
فَأَخْرِجُوا مِنْ عَرَفْتُمْ مِنْهُمْ ، فَيَأْتُونَهُمْ ، فَيَعْرِفُونَهُمْ بِصُورِهِمْ ، لَا تَأْكُلُ  
النَّارُ صُورَهُمْ ، [لَمْ تَنْشِ الْوَجْهَ] ، فَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ النَّارُ إِلَى أَنْصَافِ  
سَاقِيهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إِلَى كَعْبَتَيْهِ<sup>١</sup> [فَيُخْرِجُونَ مِنْهَا بَشَرًا كَثِيرًا] ،  
فَيَقُولُونَ : رَبَّنَا ! قَدْ أَخْرَجْنَا مِنْ أَمْرَتِنَا . قَالَ : ثُمَّ [يَعُودُونَ فَيَتَكَلَّمُونَ فـ]  
يَقُولُ : أَخْرِجُوا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ دِينَارٍ مِنَ الْإِيمَانِ . [فَيُخْرِجُونَ

(١) الأصل : «كفبه» . وعلى الهامش : «في مسلم» : ركبته .

قلت : والتصويب من «المسند» ، و«السنن» ، و«ابن ماجه» . وفي «البخاري» : «قدميه» . وهي  
رواية مسلم سويد بن سعيد ، وهو متكلم فيه .

خَلَقًا كَثِيرًا] ، ثم [يقولون : رَبَّنَا ! لِمَ نَدَّرَ فِيهَا أَحَدًا عَنْ أَمْرَتِنَا . ثم يقول : ارجعوا ، فإن مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ وَزَنُ نِصْفِ دِينَارٍ [فَأَخْرَجُوهُ . فَيُخْرِجُونَ خَلَقًا كَثِيرًا ، ثم يقولون : رَبَّنَا ! لِمَ نَدَّرَ فِيهَا عَنْ أَمْرَتِنَا . . .] ، حتى يقول : أَخْرِجُوا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ . [فَيُخْرِجُونَ خَلَقًا كَثِيرًا] ، قال أبو سعيد : فَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْ بِهَذَا الْحَدِيثِ فَلْيَقْرَأْ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يَبْضُاعِهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء/ ٤٠] ، قال : فيقولون : رَبَّنَا ! قَدْ أَخْرَجْنَا مَنْ أَمْرَتِنَا ، فَلَمْ يَبْقَ فِي النَّارِ أَحَدٌ فِيهِ خَيْرٌ . قال : ثم يقول الله : شَفَعَتِ الْمَلَائِكَةُ ، وَشَفَعَتِ الْأَنْبِيَاءُ ، وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ ، وَبَقِيَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ . قال : فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ - أَوْ قَالَ : قَبْضَتَيْنِ - نَاسًا لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ ؛ قَدْ احْتَرَقُوا حَتَّى صَارُوا حُمَمًا . قال : فَيُؤْتِي بِهِمْ إِلَى مَاءٍ يُقَالُ لَهُ : (الْحَيَاءُ) ، فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ ، فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ ، [قَدْ رَأَيْتُمُوهَا إِلَى جَانِبِ الصَّخْرَةِ ، وَإِلَى جَانِبِ الشَّجَرَةِ ، فَمَا كَانَ إِلَى الشَّمْسِ مِنْهَا كَانَ أَخْضَرَ ، وَمَا كَانَ مِنْهَا إِلَى الظِّلِّ كَانَ أبيضًا] ، قال : فَيُخْرِجُونَ مِنْ أَجْسَادِهِمْ مِثْلَ اللُّؤْلُؤِ ، وَفِي أَعْنَاقِهِمُ الْحَنَاطِمُ ، (وفي رواية : الخواتم) ؛ عَتَقَاءُ اللَّهِ . قال : فيقال لَهُمْ : ادْخُلُوا الْجَنَّةَ ؛ فَمَا تَمَنَيْتُمْ وَرَأَيْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ لَكُمْ [وَمِثْلُهُ مَعَهُ] . [فيقول أهل الجنة : هؤلاء عَتَقَاءُ الرَّحْمَنِ أَدْخَلَهُمُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ عَمَلٍ عَمَلُوهُ ، وَلَا خَيْرٍ قَدَّمُوهُ] . قال : فيقولون : رَبَّنَا ! أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ نُعْطِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ . قال : فيقول : فَإِنَّ لَكُمْ عِنْدِي أَفْضَلَ مِنْهُ . فيقولون : رَبَّنَا ! وَمَا أَفْضَلُ



مِنْ ذَلِكَ؟ [قال:] فيقول: رضائي عنكم؛ فلا أسخطُ عليكم أبداً).

أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٤٠٩/١١ - ٤١١): أخبرنا معمر عن زيد ابن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: ... فذكره.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه أحمد (٩٤/٣)، والنسائي (٢٧٠/٢)، وابن ماجه (رقم ٦٠)، والترمذي (٢٥٩٨) - مختصراً -، وابن خزيمة في «التوحيد» (ص ١٨٤ و ٢٠١ و ٢١٢)، وابن نصر المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (رقم: ٢٧٦). وتابعه محمد بن ثور عن معمر به، لم يسق لفظه، وإنما قال: بنحوه. يعني: حديث هشام بن سعد الأثني تخريجه. أخرجه أبو عوانة.

وتابعه سعيد بن أبي هلال عن زيد بن أسلم به أمم منه، وأوله: «هل تضارون في رؤية الشمس والقمر...» الحديث بطوله.

أخرجه البخاري (٧٤٣٩)، ومسلم (١١٤/١ - ١١٧)، وابن خزيمة أيضاً (ص ٢٠١)، وابن حبان (٧٣٣٣ - الإحسان). وحفص بن ميسرة عن زيد.

أخرجه مسلم (١١٤/١ - ١١٧)، وكذا البخاري (٤٥٨١)؛ لكنه لم يسقه بتمامه، وكذا أبو عوانة (١٦٨/١ - ١٦٩). وهشام بن سعد عنه.

أخرجه أبو عوانة (١٨١/١ - ١٨٣) بتمامه، وابن خزيمة (ص ٢٠٠)، والحاكم

(٥٨٢/٤ - ٥٨٤) وصححه ، وكذا مسلم (١١٧/١) ؛ إلا أنه لم يسق لفظه ، وإنما أحال به على لفظ حديث حفص بن ميسرة نحوه .

وتابع عطاء<sup>(١)</sup> : سليمان بن عمرو بن عبيد العنثواري - أحد بني ليث ، وكان في حجر أبي سعيد - قال : سمعت أبا سعيد الخدري يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول . . . فذكره نحوه مختصراً ، وفيه الزيادة الثالثة .

أخرجه أحمد (١١/٣ - ١٢) ، وابن خزيمة (ص ٢١١) ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٣/١٧٦/١٦٠٣٩) ، وعنه ابن ماجه (٤٢٨٠) ، وابن جرير في «التفسير» (١٦/٨٥) ، ويحيى بن صاعد في «زوائد الزهد» (ص ٤٤٨/١٢٦٨) ، وإسحاق (٥٨٥/٤) وقال :

«صحيح الإسناد على شرط مسلم» ؛ وببيض له الذهبي ، وإنما هو حسن فقط ؛ لأن فيه محمد بن إسحاق ، وقد صرح بالتحديث .

أقول - بعد تخريج الحديث هذا التخريج الذي قد لا تراه في مكان آخر ، وبيان أنه متفق عليه بين الشيخين وغيرهما من أهل «الصحاح» و«السنن» و«المسانيد» - :

فيه فوائد جمعة عظيمة ؛ منها شفاعة المؤمنين الصالحين في إخوانهم المصلين الذين أدخلوا النار بذنوبهم ، ثم في غيرهم ممن هم دونهم على اختلاف قوة إيمانهم .

ثم ينفضل الله تبارك وتعالى على من بقي في النار من المؤمنين ، فيخرجهم من النار بغير عمل عملوه ، ولا خير قدموه . ولقد توهم بعضهم أن المراد بالخير المنفي تجويز إخراج غير الموحدين من النار ؛ قال الخافظ في «الفتح» (١٣/٤٢٩) :

---

(١) ووقع في رسالتي «حكم نارك الصلاة» (ص ٣١ - المطبوعة) : «وتابع زيناً . . . وهو سهو وسبق قلم» .

«وَوُذِّدَ ذَلِكَ بِالْمَرَادِ بِأَخْيَرِ الْمُتَّفَعِي مَا زَادَ عَلَى أَصْلِ الْإِقْرَارِ بِالشَّهَادَتَيْنِ : كَمَا تَدُلُّ عَلَيْهِ بَقِيَّةُ الْأَحَادِيثِ» .

قلت : منها قوله بَيِّنِي في حديث أنس الطويل في الشفاعة أيضاً :

«فِيَقَالُ : يَا مُحَمَّدُ ! أَرْفِعْ رَأْسِي . وَقُلْ يَسْمَعُ . وَسَلِّ نَعْمًا ، وَاصْفَعْ تَشْفِعُ . فَأَقُولُ : يَا رَبِّ ! ائْذِنْ لِي فَيَسْمَعُ قَالُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَيَقُولُ : وَعِزَّتِي وَجَلَالِي وَكِبْرِيائِي وَعَظَمَتِي لَا أُخْرِجَنَّ مِنْهَا مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» .

متفق عليه ، وهو مخرج في «ظلال الجنة» (٢/٢٩٦/رقم : ٨٢٨) .

وفي طريق أخرى عن أنس رضي الله عنه :

«... وَفَرَّغَ اللَّهُ مِنْ حِسَابِ النَّاسِ ، وَأَدْخَلَ مَنْ بَقِيَ مِنْ أُمَّتِي النَّارَ ، فَيَقُولُ أَهْلُ النَّارِ : مَا أَغْنَى عَنْكُمْ أَنْتُمْ كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا تَشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا؟ فَيَقُولُ : لَخَبِيرٌ عَزَّ وَجَلَّ : فَيُعِزَّتِي لِأَعْتَقْتَهُمْ مِنَ النَّارِ . فَيُرْسَلُ إِلَيْهِمْ فَيُخْرِجُونَ وَقَدْ امْتَحَسُوا ، فَيَدْخُلُونَ فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ ، فَيَنْبِتُونَ...» الحديث .

أخرجه أحمد وغيره بسند صحيح ، وهو مخرج في «الظلال» تحت الحديث (٨٤٤) ، وله فيه شواهد (٨٤٢ - ٨٤٣) ، وفي «الفتح» (٤٥٥/١١) شواهد أخرى .

وهي الحديث رد على استنباط ابن أبي جمرة من قوله بَيِّنِي فيه :

«لَمْ تَغْشِ الْوَجْهَ» ، وبحوه الحديث الآتي بعده : «إِلَّا دَارَاتِ الْوُجُوهُ» : أن من كان مسلماً ولكنه كان لا يصلي لا يخرج ؛ إذ لا علامة له ؛ ولذلك تعتبه الحافظ بقوته (٤٥٧/١١) :

«لَكِنْ يَحْمِلُ عَلَى أَنَّهُ يُخْرَجُ فِي الْقَبْضَةِ ؛ لِعُمُومِ قَوْلِهِ : «لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطًّا» ،

وهو المذكور في حديث أبي سعيد الآتي في (التوحيد) . يعني هذا .

وقد فات الحافظ رحمه الله أن في الحديث نفسه تعقياً على ابن أبي جمرة من وجه آخر ؛ وهو أن المؤمنين كما شققتهم الله في إخوانتهم المصلين والصائمين وغيرهم في المرة الأولى ، فأخرجوهم من النار بالعلامة ، فلما شققتوا في المرات الأخرى ، وأخرجوا بشرأ كثيراً ؛ لم يكن فيهم مصلون بداهة ، وإنما فيهم من الخير كل حسب إيمانه . وهذا ظاهر جداً لا يخفى على أحد إن شاء الله تعالى .

وعلى ذلك ؛ فالحديث دليل قاطع على أن تارك الصلاة - إذا مات مسلماً - يشهد أن لا إله إلا الله - لا يخلد في النار مع المشركين ؛ ففيه دليل قوي جداً أنه داخل تحت مشيئة الله تعالى في قوله : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْضِي أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَقْضِي مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء/ ٤٨ ، ١١٦] ، وقد روى الإمام أحمد في «مسنده» (٢٤٠/٦) حديثاً صريحاً في هذا من رواية عائشة رضي الله عنها مرفوعاً بالفظ :

«الدواوين عند الله عز وجل ثلاثة . . . الحديث ، وفيه :

«فأما الديوان الذي لا يغفره الله ؛ فالشرك بالله ، قال الله عز وجل : ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ﴾ [المائدة/ ٧٢] .

وأما الديوان الذي لا يعبأ الله به شيئاً ؛ فظلم العبد نفسه فيما بينه وبين ربه ؛ من صوم يوم تركه ؛ أو صلاة تركها ؛ فإن الله عز وجل يغفر ذلك ويتجاوز إن شاء . . . الحديث . وقد صححه الحناكم (٥٧٦/٤) ، وهذا وإن كان غير مُسَلَّم عندي - لما بينته في «تخريج شرح الطحاوية» (رقم : ٣٨٤) - ؛ فإنه يشهد له هذا الحديث الصحيح ؛ حديث الترجمة . فتنبه .

إذا عرفت ما سلف يا أخي المسلم ! فإن عجبني حقاً لا يكاد ينتهي من إغفال

جماهير المؤلفين الذين توسعوا في الكتابة في هذه المسألة الهامة ؛ ألا وهي : هل يكفر تارك الصلاة كسلاً أم لا ؟ لقد غفلوا جميعاً - فيما اطلعت - عن إيراد هذا الحديث الصحيح مع اتفاق الشيخين وغيرهما على صحته ، لم يذكره من هو حجة له ، ولم يجب عنه من هو حجة عليه ، وبخاصة منهم الإمام ابن القيم رحمه الله تعالى ، فإنه مع توسعه في سوق أدلة المختلفين في كتابه القيم : « الصلاة » ، وجواب كل منهم عن أدلة مخالفه ؛ فإنه لم يذكر هذا الحديث في أدلة المانعين من التكفير ؛ إلا مختصراً اختصاراً مخللاً لا يظهر دلالاته التصريحية على أن الشفاعة تشمل تارك الصلاة أيضاً ، فقد قال رحمه الله :

«وفي حديث الشفاعة : « يقول الله عز وجل : وعزتي وجلالي لأخرجن من النار من قال : لا إله إلا الله » . وفيه : « فيخرج من النار من لم يعمل خيراً قط . . . » .

قلت : وهذا السياق منطبق من حديثين ؛ فالشطر الأول هو في آخر حديث أنس المنطبق عليه ، وقد سبق أن ذكرت (ص ١٣١) الطرف الأخير منه ، والشطر الآخر هو في حديث الترجمة :

« فيقبض قبضة من النار ناساً لم يعملوا لله خيراً قط . . . » .

وأما أن اختصاره اختصاراً مخللاً ؛ فهو واضح جداً إذا تذكرت أيها النارئ الكريم ما سبق أن استدركته على الحافظ (ص ١٣٢) متمماً به تعقيب علي ابن أبي حمزة ، بما يدل على أن شفاعة المؤمنين كانت تغير المصلين في المرة الثانية وما بعدها ، وأنهم أخرجوهم من النار ، فهذا نص قاطع في المسألة ؛ ينبغي أن يزول به النزاع في هذه المسألة بين أهل العلم الذين تجمعهم العقيدة الواحدة ؛ التي منها : عدم تكفير أهل الكبائر من الأمة المحمدية ، وبخاصة في هذا الزمان الذي توسع

فبهم بعض المنتهين إلى العلم في تكفير المسلمين ؛ لإهمالهم القيام بما يجب عليهم عمله مع سلامة عقيدتهم ؛ خلافاً للكفار الذين لا يصلون تديناً وعقيدة ، والله سبحانه وتعالى يقول : ﴿ أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ . مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴾؟! [الزلم/ ٣٥ - ٣٦] .

لما تقدم كنت أحب لابن القيم رحمه الله أن لا يُغفل ذكر هذا الحديث الصحيح كدليل صريح للمانعين من التكفير ، وأن يجيب عنه إن كان لديه جواب ، وبذلك يكون قد أعطى البحث والإنصاف للتقريبين دون تحيز لفتة .

نعم ؛ إنه لَمَمَّا يجب علي أن أنوّه به أنه عقد فصلاً خاصاً لافي الحكم بين الفريقين ، وفصل الخطاب بين الطائفتين ، يساعد الباحث على تفهم نصوص التقريبين فهماً صحيحاً ؛ فإنه حقق فيه تحقيقاً رائعاً ما هو مسلم به عند العلماء ؛ أنه ليس كل كفر يقع فيه المسلم يخرج به من الملة . فمن المفيد أن أقدم إلى القارئ فقرات أو خلاصات من كلامه تدل على صرامه ، ثم أعقب عليه بما يلزم مما يلتقي مع هذا الحديث الصحيح ، ويؤيد المذهب الرجيح .

لقد أثار رحمه الله أن الكفر نوعان ؛ كفر عمل ، وكفر جحود واعتقاد .

وأن كفر العمل ينقسم إلى ما يضاد الإيمان ، وإلى ما لا يضاده ، فالسجود للنصم ، والاستهانة بالمصحف ، وقتل النبي وسبّه ؛ يضاد الإيمان .

وأما الحكم بغير ما أنزل الله ، وترك الصلاة ؛ فهو من الكفر العملي قطعاً .

(قلت ؛ قد يكون ذلك من الكفر الاعتقادي أحياناً ، وذلك إذا اقترن به ما

يدل على فساد عقيدته ؛ كاستهزائه بالصلاة والمصلين ، وكإيثاره القتل على أن

يصلّي إذا دعاه الحاكم إليها ؛ كما سيأتي ، فنذكر هذا ؛ فإنه مهم . ثم قال ؛)

ولا يمكن أن يُنقى عنه اسم الكفر بعد أن أضلّفه الله ورسوله عليه ، ولكن هو كفر عمل لا كفر اعتقاد .

وقد نفى رسول الله ﷺ الإيمان عن الزاني ، والسارق ، وشارب الخمر ، وعمن لا يأمن جاره بوائقه ، وإذا نفى عنه اسم الإيمان ؛ فهو كافر من جهة العمل ، وانتفى عنه كفر الجحود والاعتقاد .

(قلت : لكنني أرى أنه لا يصح أن يطلق على أمثال هؤلاء لفظة الكفر ؛ فيقال مثلاً : من زنى فقد كفر ، فضلاً عن أنه لا يجوز أن يقال : فهو كافر ، حتى على تارك الصلاة وعلى غيره من وصف في الحديث بالكفر ، وقوفاً مع النص - ودفعاً لإيهام الوصف بالكفر الاعتقادي - ، ومن باب أولى أن لا يقال : كافر حلال الدم ! قال بعد أن ذكر الحديث الصحيح : أسباب المسلم فسوق . وقتاله كفره) :

ومعلوم أنه إنما أراد الكفر العملي لا الاعتقادي ، وهذا الكفر لا يخرج من الدائرة الإسلامية والملة بالكيفية ؛ كما لا يخرج الزاني والشارب من الملة ، وإن زان عنه اسم الإيمان .

وهذا التفصيل هو قول الصحابة الذين هم أعلم الأمة بكتاب الله ، وبالإسلام والكفر ولو ازمهما .

ثم ذكر الأثر المعروف عن ابن عباس في تفسير قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ : ليس بالكفر الذي تذهبون إليه .

(قلت : زاد الحاكم : إنه ليس كفراً ينقل عن الملة ، كفر دون كفر . وصححه هو (٣١٣/٢) والذهبي . وهذا قاصم ظهر جماعة التكفير وأمثالهم من الغلاة . ثم قال ابن القيم رحمه الله :)

والمقصود أن سلب الإيمان عن تارك الصلاة أولى من سلبه عن مرتكب الكبائر ، وسلب اسم الإسلام عنه أولى من سلبه عن من لم يسلم المسلمون من لسانه ويده ، فلا يسمى تارك الصلاة مسلماً ولا مؤمناً ؛ وإن كان معه شعبة من شعب الإسلام والإيمان .

{قلت : نفي التسمية المذكورة عن تارك الصلاة فيه نظر ؛ فقد سمي الله تعالى الفئة الباغية بالمؤمنة في الآية المعروفة : ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما﴾ . مع قوله ﷺ في الحديث المتقدم : «قتاله كفر» ، فكما لم يلزم من وصف المسلم الباغي بالكفر نفي اسم المؤمن عنه فضلاً عن اسم المسلم ، فكذلك تارك الصلاة ؛ إلا إن كان يقصد بذلك أنه مسلم كامل ، وذلك بعيد . قال :

نعم ، يبقى أن يقال : فهل ينفعه ما معه من الإيمان في عدم الخلود في النار؟ فيقال : ينفعه إن لم يكن المتروك شرطاً في صحة الباقي واعتباره ، وإن كان المتروك شرطاً في اعتبار الباقي لم ينفعه .

فهل الصلاة شرط لصحة الإيمان ؟ هذا سر المسألة .

{قلت : ثم أشار إلى الأدلة التي كان ذكرها للفريق الأول المكفر ، ثم قال :

وهي تدل على أنه لا يقبل من العبد شيء من أعماله إلا بفعل الصلاة .

{فأقول : يبدو لي جلياً أن ابن القيم رحمه الله بعد بحثه التقييم في التفريق بين الكفر العملي والكفر الاعتقادي ، وأن المسلم لا يخرج من الملة بكفر عملي ؛ لم يستطع أن يحكم للفريق المكفر بترك الصلاة ؛ مع الأدلة الكثيرة التي ساقها لهم ؛ لأنها كلها لا تدل إلا على الكفر العملي . ولذلك جأ أخيراً إلى أن يتساءل : هل ينفعه إيمانه؟ وهل الصلاة شرط لصحة الإيمان ؟



وإن كل من تأمل في جوابه على هذا التساؤل يلاحظ أنه حاد عنه إلى القول بأن الأعمال الصالحة لا تقبل إلا بالصلاة ، فأين الجواب عن كون الصلاة شرطاً لصحة الإيمان؟ أي : ليس فقط شرط كمال ؛ فإن الأعمال الصالحة كلها شرط كمال عند أهل السنة ؛ خلافاً للخوارج والمعتزلة انقائين بتخليد أهل الكباثر في النار ؛ مع نصريح الخوارج بتكفيرهم ، فلو قال قائل بأن الصلاة شرط لصحة الإيمان ، وأن تاركها مخلد في النار ؛ فقد اتقى مع الخوارج في بعض قولهم هذا ، وأخطر من ذلك أنه خالف حديث الشفاعة هذا كما تقدم بيانه .

ولعل ابن القيم رحمه الله بحيدته عن ذلك الجواب أراد أن يشعر انقارئ بأهمية الصلاة في الإسلام من جهة ؛ وأنه لا دليل على أنها شرط لصحة الإيمان من جهة أخرى .

وعليه ؛ فتارك الصلاة كسلاً لا يكفر عنده إلا إذا اقترن مع تركه إياها ما يدل على أن كفره كفر اعتقادي ، فهو في هذه الحالة فقط يكفر كفراً يخرج به من الملة ؛ كما تقدمت الإشارة بذلك مني . وهو ما يشعر به كلام ابن القيم في آخر هذا الفصل) ؛ فإنه قال :

«ومن العجب أن يقع الشك في كفر من أصر على تركها ودعي إلى فعلها على رؤوس الملأ ، وهو يرى بارقة السيف على رأسه ، ويشد للقتل ، وعصبت عيناه ، وقبل له : تصلي والاقنتناك؟ فيقول : اقتلوني ولا أصلي أبداً !» .

قلت : وعلى مثل هذا المصير على الترك والامتناع عن الصلاة - مع تهديد الحاكم له بالقتل - يجب أن تحمل كل أدلة الضريق المكفر للتارك ، وبذلك يجتمع أدلتهم مع أدلة المخالفين ، ويلتقون على كلمة سواء : أن مجرد الترك لا يكفر ؛ لأنه

كفر عملي لا اعتقادي ؛ كما تقدم عن ابن القيم ، وهذا ما فعله شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله - أعني أنه حمل تلك الأدلة هذا الحمل - ، فقال في «مجموع الفتاوى» (٤٨/٢٢) - وقد سئل عن تارك الصلاة من غير عذر هل هو مسلم في تلك الحال؟

فأجاب رحمه الله يبحث طويل ملي علمياً ؛ لكن المهم منه الآن ما يتعلق منه بحديثنا هذا ؛ فإنه بعد أن حكى أن تارك الصلاة يُقتل عند جمهور العلماء ؛ مالك والشافعي وأحمد ؛ قال - :

«وإذا صَبَّرَ حتى يقتل ؛ فهل يقتل كافراً مرتدّاً ؛ أو فاسقاً كفساق المسلمين؟ على قولين مشهورين حكياً روايتين عن أحمد ؛ فإن كان مفرّاً بالصلاة في الباطن معتقداً لوجوبها ؛ يمتنع أن يصر على تركها حتى يقتل ولا يصلي ، هذا لا يعرف من بني آدم وعاداتهم ، ولهذا لم يقع هذا قط في الإسلام ، ولا يعرف أن أحداً يعتقد وجوبها ؛ ويقال له ؛ إن لم تصلِّ والا قتلناك . وهو يصر على تركها مع إقراره بالوجوب ؛ فهذا لم يقع قط في الإسلام .

ومتى امتنع الرجل من الصلاة حتى يقتل لم يكن في الباطن مفرّاً بوجوبها ولا ملتزماً بفعالها ، فهذا كافر باتفاق المسلمين ؛ كما استفاضت الآثار عن الصحابة بكفر هذا ، ودلت عليه النصوص الصحيحة ؛ كقوله ﷺ : «ليس بين العبد وبين الكفر إلا ترك الصلاة» . رواه مسلم . . . فمن كان مصراً على تركها حتى يموت لا يسجد لله سجدة قط فهذا لا يكون قط ؛ مسلماً مفرّاً بوجوبها ، فإن اعتقاد الوجوب ، واعتقاد أن تاركها يستحق القتل ؛ هذا داع نامٌ إلى فعلها ، والداعي مع القدرة يوجب وجود المقدور ، فإن كان قادراً ولم يصل قط ؛ علم أن الداعي في حقه لم يوجد ، والاعتقاد الثام لعقاب التارك باعث على الفعل . لكن هذا قد يعارضه أحياناً أمور

توجب تأخيرها ، وترك بعض واجباتها ، وتفويتها أحياناً . فأما من كان مصراً على تركها لا يصلي فظ ، وموت على هذا الإصرار والترك ! فهذا لا يكون مسلماً .

نكن أكثر الناس يصلون تارة ، ويتركونها تارة ، فهؤلاء ليسوا بحافظون عليها ، وهؤلاء تحت التوعيد ، وهم الذين جاء فيهم الحديث الذي في «السنن» ، حديثُ عبادة عن النبي ﷺ : أنه قال : «خمس صلوات كتبهن الله على العباد في اليوم والثبلة ؛ من حافظ عليهن كان له عهد عند الله أن يدخله الجنة ، ومن لم يحافظ عليهن لم يكن له عهد عند الله ؛ إن شاء عذبه ؛ وإن شاء غفر له»<sup>(١)</sup> .

فاحفظ عليها : الذي يصلونها في مواقيتها كما أمر الله تعالى .

والذي يؤخرها (الأصل : ليس يؤخرها) أحياناً عن وقتها ، أو يترك واجباتها : فهذا تحت مشيئة الله تعالى . وقد يكون لهذا نوافل يكمل بها فرائضه كما جاء في الحديث<sup>(٢)</sup> .

وعنى هذا المحمل يدل كلام الإمام أحمد أيضاً ؛ الذي شهر عنه بعض أتباعه المتأخرين القول بتكفير تارك الصلاة دون تفصيل ، وكلامه يدل على خلاف ذلك ؛ بحيث لا يخالف هذا الحديث الصحيح ، كيف وهو قد أخرج في «مسنده» كما أخرج حديث عائشة بمعناه كما تقدم؟! فقد ذكر ابنه عبدالله في «مسائله» (ص ٥٥) قال :

(١) حديث صحيح مخرج في «صحيح أبي داود» (٤٥١ و ١٢٢٦) .

(٢) بشير . رحمه الله - إنى قوله ﷺ : «أول ما يحاسب الناس به يوم القيامة من أعمالهم الصلاة» يقول رباح بن رزاح : «وهو أعلم» : «نظروا ! في صلاة عمدي أم نقصها؟ فإن كانت تامة كتبت له تامة . وإن كان انتقص منها شيئاً قال : «نظروا ! هل لعدي من نطفة؟ فإن كان له نطفة قال : «نظروا لعدي» فربسته ، ثم تؤخذ الأعمال على ذلك» .

(هو حديث صحيح ، مخرج في «صحيح أبي داود» (٨١٠) . (الناشر) .

«سألت أبي رحمه الله عن ترك الصلاة متعمداً؟ قال :

والذي يتركها لا يصلّيها ، والذي يصلّيها في غير وقتها ؛ أدعوه ثلاثاً ؛ فإن صلى وإلا ضربت عنقه ، هو عندي بمنزلة المرتد . . .» .

قلت : فهذا نص من الإمام أحمد بأنه لم يكفر بمجرد تركه للصلاة ، وإنما بامتناعه من الصلاة مع علمه بأنه سيقتل إن لم يصل ، فالسبب هو إيثاره القتل على الصلاة ، فهو الذي دل على أن كفره كفر اعتقادي ، فاستحق القتل .

ونحوه ما ذكره المجد ابن نيمية - جد شيخ الإسلام ابن نيمية - في كتابه «المحرر في الفقه الحنبلي» (ص ٦٢) :

«ومن آخر صلاة تكاملاً لا جحوداً أمر بها ؛ فإن أصر حتى ضاق وقت الأخرى ؛ وجب قتله» .

قلت : فلم يكفر بالتأخير ، وإنما بالإصرار المنبئ عن الجحود . ولذلك قال الإمام أبو جعفر الطحاوي رحمه الله في «مشكل الآثار» في باب عقده في هذه المسألة ؛ وحكى شيئاً من أدلة الفريقين ، ثم اختار أنه لا يكفر ؛ قال (٢٢٨/٤) :

«والدليل على ذلك أنا نأمره أن يصلّي ، ولا نأمر كافرأ أن يصلّي ، ولو كان بما كان منه كافرأ لأمرناه بالإسلام . فإذا أسلم أمرناه بالصلاة ، وفي تركنا لذلك وأمرنا رياه بالصلاة ؛ ما قد دل على أنه من أهل الصلاة ، ومن ذلك أمر النبي ﷺ الذي أقصر في رمضان يوماً متعمداً بالكفارة التي أمره بها وفيها الصيام ؛ لا يكون الصيام إلا من المسلمين . ولما كان الرجل يكون مسلماً إذا أقر بالإسلام قبل أن يأتي بما يوجب الإسلام من الصلوات الخمس ، ومن صيام رمضان كان كذلك ، ويكون كافرأ بجحوده لذلك ، ولا يكون كافرأ بتركه إياه بغير جحود منه له ، ولا يكون

كافراً إلا من حيث كان مسلماً ، وإسلامه كان بإقراره بالإسلام ؛ فكذلك رده لا تكون إلا بجحوده الإسلام .»

قلت : وهذا فقه جيد ، وكلام متين لا مرد له ، وهو يلتقي تماماً ما تقدم من كلام الإمام أحمد رحمه الله الدال على أنه لا يكفر بمجرد الترتك ؛ بل بامتناعه من الصلاة بعد دعائه إليها ، وإن مما يؤكد ما حملت عليه كلام الإمام أحمد ؛ ما جاء في كتاب «الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام المجلل أحمد بن حنبل» للشيخ علاء الدين المرادوي : قال رحمه الله (٤٠٢/١) - كالشراح لقول أحمد المتقدم آنفاً : «أدعوه ثلاثاً» :

«الداعي له هو الإمام أو نائبه ، فلو ترك صلوات كثيرة قبل الدعاء لم يجب قتله ، ولا يكفر على التصحيح من المذهب ، وعليه جماهير الأصحاب ، وقضيه به كثير منهم» .

ومن اختار هذا المذهب أبو عبدالله بن بُطَّة ؛ كما ذكر ذلك الشيخ أبو الفرج عبدالرحمن بن فدامة المقدسي في كتابه «الشرح الكبير على المقنع» للإمام موفق الدين المقدسي (٣٨٥/١) ، وزاد أنه أنكر قول من قال يكفره . قال أبو الفرج :

«وهو قول أكثر الفقهاء ؛ منهم : أبو حنيفة ومالك والشافعي . . .» .

ثم استدل على ذلك بأحاديث كثيرة أكثرها عند ابن القيم ، ومنها حديث عبادة المتقدم في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية ، فقال عقبه :

«ولو كان كافراً لم يدخله في المشيئة» .

قلت : ويؤكد ذلك حديث الترجمة وحديث عائشة تأكيداً لا يدع لأحد شكاً أو شبهة ، فلا ننس . ثم قال أبو الفرج :

«ولأن ذلك إجماع المسلمين ؛ فإننا لا نعلم في عصر من الأعصار أحداً من تاركي الصلاة تُرك تغسيله والصلاة عليه ، ولا مُنع ميرات مورثه ، ولا فُرّق بين زوجين لِتُرْك الصلاة من أحدهما - مع كثرة تاركي الصلاة - ! ولو كفر لثبتت هذه الأحكام ، ولا نعلم خلافاً بين المسلمين أن تارك الصلاة يجب عليه قضاؤها مع اختلافهم في المرتد<sup>(١)</sup> . وأما الأحاديث المتقدمة (يعني : التي احتج بها المكفرون كحديث : «بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة») ؛ فهي على وجه التغليب والتشبيه بالكفار لا على الحقيقة ؛ كقوله ﷺ : «سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر» . . وأشبه هذه بما أريد به التشديد في الوعيد . قال شيخنا رحمه الله (يعني : الموفق المقدسي) : وهذا أصوب القولين . والله أعلم .

قلت : ونقله الشيخ سليمان بن الشيخ عبدالله بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمهم الله في حاشيته على «المقنع» لابن قدامة (٩٥/١ - ٩٦) مقرأ له .

ومع تصريح الإمام الشوكاني في «السييل الجرار» (٢٩٢/١) بتكفير تارك الصلاة عمداً ، وأنه يستحق القتل ، ويجب على إمام المسلمين قتله ؛ فقد بين في «نبيل الأوطار» أنه لا يعني كفرأ لا يقفر ، فقال بعد أن حكى أقوال العلماء واختلافهم ، وذكر شيئاً من أدلتهم (٢٥٤/١ - ٢٥٥) :

«والحق أنه كافر يقتل ، أما كفره ؛ فلأن الأحاديث صحت أن الشارع سمي تارك الصلاة بذلك الاسم (!) وجعل الحائل بين الرجل وبين جواز إطلاق هذا الاسم عليه هو الصلاة ، فتركها مقتضى لجواز الإطلاق .

ولا يلزمنا شيء من المعارضات التي أوردها الأولون ؛ لآنا نقول : لا يمنع أن

(١) قلت : الراجع أنه لا يتقضي ؛ كما حَقَّقَه ابن تيمية رحمه الله (٤٦/٢٢) .

يكون بعض أنواع الكفر غير مانع من المغفرة واستحقاق الشفاعة ؛ ككفر أهل القبلة ببعض الذنوب التي سماها الشارع كفراً . فلا تُنجي إلى التأويلات التي وقع الناس في مضيقها .

ولقد صدق رحمه الله . لكن ذهابه إلى جواز إطلاق اسم (الكافر) على تارك الصلاة ؛ هو توسع غير محمود عندي ؛ لأن الأحاديث التي أشار إليها ليس فيها الإطلاق المدعى . وإنما فيها : «فقد كفر» ، وما أضرب أن أحداً يستجيز له أن يشتق منه اسم فاعل فيقول فيه : (كافر) ، إذن : نرّمه أن يطلقه أيضاً على كل من قيل فيه : «كفر» ؛ كالذي يحلف بغير الله ، ومن قاتل مسلماً ، أو تبرأ من نسب ، ونحو ذلك بما جاء في الأحاديث .

نعم ؛ لو صح ما رواه أبو يعلى وغيره عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ :

«عُرِيَ الإسلام وقواعد الدين ثلاثة ؛ عليهن أسس الإسلام ؛ من ترك واحدة منهن فهو بها كافر حلال الدم ؛ شهادة أن لا إله إلا الله ، والصلاة المكتوبة ، وصوم رمضان» .

أقول ؛ لو صح هذا ؛ لكان دليلاً واضحاً على جواز إطلاقه على تارك الصلاة . ولكنه لم يصح كما كنت بينته في «السلسلة الضعيفة» (٩٤) .

واختلاصة ؛ أن مجرد الترتك لا يمكن أن يكون حجة لتكفير المسلم ، وإنما هو فاسق ، أمره إلى الله ؛ إن شاء عذبه ؛ وإن شاء غفر له ، وحديث الترجمة نص صريح في ذلك لا يسع مسلماً أن يرفضه .

وأن من دعي إلى الصلاة ، وأندر بالقتل ؛ إن لم يستجب فقتل ؛ فهو كافر يقيناً حلال الدم ، لا يُصنئ عليه ، ولا يدفن في مقابر المسلمين ، فمن أطلق

التكفير فهو مخطئ ، ومن أطلق عدم التكفير فهو مخطئ ، والصواب التفصيل .

فهذا الحق ليس به خفاءً قدعني عن بنيات الطريق

وبعد : فإن أخشى ما أخشاه أن يبادر بعض المنعصين الجهلة إلى رد هذا الحديث الصحيح ؛ لدلالته الصريحة على أن تارك الصلاة كسلاً مع الإيمان بوجودها داخل في عموم قوله تعالى : ﴿ وَيُؤْتِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ ؛ كما فعل بعضهم أخيراً بتاريخ (١٤٠٧هـ) ، فقد تعاون اثنان من طلاب العلم : أحدهما سعودي ، والآخر مصري ، فتعقباني في بعض الأحاديث من المئة الأولى من «سلسلة الأحاديث الصحيحة» ؛ منها حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه المتقدم برقم (٨٧) ولفظه :

«يُدْرُسُ الْإِسْلَامَ كَمَا يَدْرُسُ وَشَيْءُ الثُّوبِ حَتَّى لَا يُدْرَى مَا صِيَامٌ ، وَلَا صَلَاةٌ ، وَلَا نَسْكٌ ، وَلَا صَدَقَةٌ ، وَلَيْسَ رَى عَلَى كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي لَيْلَةٍ ؛ فَلَا يَبْقَى مِنْهُ آيَةٌ ، وَتَبْقَى طَوَائِفُ مِنَ النَّاسِ : الشَّيْخُ الْكَبِيرُ ، وَالْعَجُوزُ ؛ يَقُولُونَ : أَدْرَكْنَا آبَاءَنَا عَلَى هَذِهِ الْكَلِمَةِ : «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» ، فَتَحَنَّنْ نَقُولَهَا» .

قال صلة بن زفر حذيفة : ما تغني عنهم «لا إله إلا الله» وهم لا يدرون ما صلاة ، ولا صيام ، ولا نسك ، ولا صدقة؟! فأعرض عنه حذيفة ، ثم ردها عليه ثلاثاً ، كل ذلك يعرض عنه حذيفة . ثم أقبل عليه في الثالثة فقال : يا صلة! تنجيهم من النار (ثلاثاً) .

قلت : فسوّداً في تضعيف هذا الحديث ثلاث صفحات كبار في الرد عليّ لتصححي إياه ، لم يجدا ما يتعلقان به لتضعيفه ؛ إلا أنه من رواية أبي معاوية محمد بن حازم الضرير ؛ بحجة أنه كان يرى الإرجاء ! وأن الحديث موافق لبدعة الإرجاء !



وهذا من الجهل البالغ ، ولا مجال الآن لبيانه إلا مختصراً ؛ فإن أبا معاوية مع كونه ثقة محتجاً به عند الشيبخين ؛ فإنه قد توبع من ثقة مثله ، ثم إن الحديث لا صلة له بالإرجاء مطلقاً ، وهما إنما ادعيا ذلك لجهلهاما بالعلم ، وكيف يكون كذلك وقد صححه الحاكم والذهبي ، وكذا ابن تيمية والعسقلاني والبوصيري؟! ولئن جاز في عقلهما أنهم كانوا في تصحيحهم إياه جميعاً مخطئين ؛ فهل وصل الأمر بهما أن يعتقدوا بأنهم يصححون ما يؤيد الإرجاء؟! تالله إنها لإحدى الكبر ؛ أن يتسلط على هذا العلم من لا يحسنه ، وأن يضعف ما يصححه أهل العلم !

وهذا الحديث الصحيح يستفاد منه ؛ أن الجهل قد يبلغ ببعض الناس أنهم لا يعرفون من الإسلام إلا الشهادة ، وهذا لا يعني أنهم يعرفون وجوب الصلاة وسائر الأركان ثم هم لا يقومون بها ؛ كلا ؛ ليس في الحديث شيء من ذلك ، بل هم في ذلك ككثير من أهل البوادي والمسلمين حديثاً في بلاد الكفر لا يعرفون من الإسلام إلا الشهادتين ، وقد يقع شيء من ذلك في بعض العواصم ، فقد سألتني أحدهم هاتفياً عن امرأة تزوجها ، وكانت تصلي دون أن تغتسل من الجماع ؛ وقريباً سألتني إمام مسجد ينظر إلى نفسه أنه على شيء من العلم يسوع له أن يخالف العلماء ؛ سألتني عن ابنه أنه كان يصلي جنباً بعد أن بلغ مبلغ الرجال واحتلم ؛ لأنه كان لا يعلم وجوب الغسل من الجنابة ؛ وقد قال ابن تيمية رحمه الله في «مجموع الفتاوى» (٤١/٢٢) :

«ومن علم أن محمداً رسول الله فأمن بذلك ، ولم يعلم كثيراً عما جاء به ؛ لم يعذبه الله على ما لم يبلغه ؛ فإنه إذا لم يعذر على ترك الإيمان بعد البلوغ ، فإنه [أن] لا يعذبه على بعض شرائطه إلا بعد البلوغ أولى وأحرى ، وهذه سنة رسول الله ﷺ المستفيضة عنه في أمثال ذلك .»

ثم ذكر أمثلة طيبة : منها : المستحاضة ؛ قالت : إني أستحاض حيضة شديدة تمنعني الصلاة والصوم؟ فأمرها بالصلاة زمن دوام الاستحاضة ، ولم يأمرها بالفضاء . قلت : وهذه المستحاضة هي فاطمة بنت أبي حبيش رضي الله عنها ، وحديثها في «الصحيحين» وغيرهما ، وهو منخرج في «صحيح أبي داود» (٢٨١) .  
ومثلها : أم حبيبة بنت جحش زوجة عبدالرحمن بن عوف ، واستحيضت سبع سنين ، وحديثها عند الشيخين أيضاً ، وهو منخرج في «صحيح أبي داود» أيضاً (٢٨٣) .

وثمة ثالثة ؛ وهي حمنة بنت جحش ، وهي التي أشار إليها ابن تيمية ؛ فإن في حديثها : «إني أستحاض حيضة كثيرة شديدة ؛ فما ترى فيها؟ قد منعني الصلاة والصوم .» الحديث . أخرجه أبو داود وغيره من أصحاب السنن بإسناد حسن ، وصححه جمع ، وهو منخرج في «صحيح أبي داود» (٢٩٢) ، والإرواءه (١٨٨) .

هذا ؛ وهناك نص آخر للإمام أحمد كان ينبغي أن يضم إلى ما سبق نقله عنه ؛ لتأكيد ارتباطه به ودلالته أيضاً على أن تارك الصلاة لا يكفر بمجرد الترك ، ولكن هكذا قُدِّرَ ؛ قال عبدالله بن أحمد في «مسائله» (ص ١٩٥/٥٦) :

«سألت أبي عن رجل فرط في صلوات شهرين؟ فقال :

يصلي ما كان في وقت يحضره ذكر تلك الصلوات ، فلا يزال يصلي حتى يكون آخر وقت الصلاة التي ذكر فيها هذه الصلوات التي فرط فيها ؛ فإنه يصلي هذه التي يخاف فوتها ، ولا يضيع مرتين ، ثم يعود فيصلّي أيضاً حتى يخاف فوت الصلاة التي بعدها ؛ إلا إن كثر عليه ، ويكون ممن يطلب المعاش ، ولا يقوى أن يأتي بها ؛ فإنه يصلي حتى يحتاج إلى أن يطلب ما يقيمه من معاشه ، ثم يعود إلى

الصلاة ؛ لا تجزئه صلاة وهو ذاك الفرض المتقدم قبلها ، فهو بعيداً أيضاً إذا ذكرها وهو في صلاة» .

فانظر أيها القارئ الكريم ! هل ترى في كلام الإمام أحمد هذا إلا ما يدل على ما سبق تحقيقه ؛ أن المسلم لا يخرج من الإسلام بمجرد ترك الصلاة ؛ بل صلوات شهرين متتابعين ! بل وأذن له أن يؤجل قضاء بعضها لطلب المعاش .

وهذا عندي يدل على شيئين : أحدهما - وهو ما سبق - : أنه يبقى على إسلامه ، وتوئم تبرأ ذمته بقضاء كل ما عليه من النوائت .

والآخر : أن حكم القضاء دون حكم الأداء ؛ لأنني لا أعتقد أن الإمام أحمد - بل ولا من هو دونه في العلم - يأذن بشرك الصلاة حتى يخرج وقتها لعذر طلب المعاش . والله سبحانه وتعالى أعلم .

واعلم أخي المسلم ! أن هذه الرواية عن الإمام أحمد - وما في معناها - هو الذي ينبغي أن يعتمد عليه كل مسلم لذات نفسه أولاً ؛ وللخصوص الإمام أحمد تانياً ؛ لقوله رحمه الله : «إذا صح الحديث فهو مذهبي» ، وبخاصة أن الأقوال الأخرى المروية عنه على خلاف ما تقدم مضطربة جداً ؛ كما نراها في كتاب «الإنصاف» (١٠/٣٢٧ - ٣٢٨) وغيره من الكتب المعتمدة ، ومع اضطرابها ؛ فليس في شيء منها التصريح بأن المسلم يكفر بمجرد ترك الصلاة ، وإذا الأمر كذلك ؛ فيجب حمل الروايات المطلقة عنه على الروايات المثبته والمبينة لمراة رحمه الله ؛ وهي ما تقدم نقله عن ابنة عبد الله .

ولو فرضنا أن هناك رواية صريحة عنه في التكفير بمجرد التارك ؛ وجب تركها وانتمسك بالروايات الأخرى ؛ لموافقته لهذا الحديث الصحيح التصريح في خروج

تارك الصلاة من النار بإيمانه ولو مقدار ذرة . وبهذا صرح كثير من كبار علماء  
الحنابلة المحققين ؛ كابن قدامة المقدسي - كما تقدم في نقل أبي الفرج عنه - ،  
ونص كلام ابن قدامة :

«وإن ترك شيئاً من العبادات الخمس تهاوناً ؛ لم يكفر» .

كذا في كتابه «المقنع» ، ونحوه في «المغني» (٢/٢٩٨ - ٣٠٢) في بحث طويل  
له ؛ ذكر الخلاف فيه وأدلة كل فريق ، ثم انتهى إلى هذا الذي في «المقنع» ، وهو  
الحق الذي لا ريب فيه ، وعليه مؤلف «الشرح الكبير» و«الإنصاف» كما تقدم .

وإذا عرفت الصحيح من قول أحمد ؛ فلا يرد عليه ما ذكره السبكي في  
ترجمة الإمام الشافعي ؛ من «طبقات الشافعية الكبرى» (١/٢٢٠) ، قال :

«حكى أن أحمد ناظر الشافعي في تارك الصلاة ؛ فقال له الشافعي : يا أحمد !  
تقول : إنه يكفر؟ قال : نعم . قال : إذا كان كافراً فبمَ يسلم؟ قال : يقول : لا إله إلا الله  
محمد رسول الله . قال : فالرجل مستديم لهذا القول لم يتركه !! قال : يسلم بأن  
يصلي . قال : صلاة الكافر لا تصح ولا يحكم بالإسلام بها . فانقطع أحمد وسكت» .  
فأقول : لا يرد هذا على أحمد رحمه الله لأمريين :

أحدهما : أن الحكاية لا تثبت ، وقد أشار إلى ذلك السبكي رحمه الله  
بتصديده إياها بقوله : «حكى» ، فهي منقطعة .

والآخر : أنه ذكر بناءً على القول بأن أحمد يكفر المسلم بمجرد ترك الصلاة ،  
وهذا لم يثبت عنه كما تقدم بيانه ، وإنما يرد هذا على بعض المشايخ الذين لا  
يزالون يقولون بالتكفير بمجرد التارك ! وأملّي أنهم سببرجعون عنه بعد أن يقفوا على  
هذا الحديث الصحيح ؛ وعلى قول أحمد وغيره من كبار أئمة الحنابلة الموافق له ؛

فإنه لا يجوز تكفير المسلم الموحد بعمل يصدر منه ؛ حتى يتبين منه أنه جاحد ولو بعض ما شرع الله ؛ كالذي يُدعى إلى الصلاة فإن استجاب وألا قتل كما تقدم . ويعجبنى بهذه المناسبة ما نقله الحافظ في «الفتح» (٣٠٠/١٢) عن الغزالي أنه قال :

«والذي ينبغي الاحتراز منه : التكفير ؛ ما وجد إليه سبيلاً ؛ فإن استباحة دماء المسلمين المقرين بالتوحيد خطأ ، وخطأ في ترك ألف كافر في أخية أهون من الخطأ في سفك دم مسلم واحد» .

هذا ؛ وقد بلغني أن بعضهم لما أوقف على هذا الحديث ؛ شك في دلالة على نجاة المسلم التارك للصلاة من الخلود في النار مع الكفار ، وزعم أنه ليس له ذكر في كل الدفعات التي أخرجت من النار . وهذه مكابرة عجيبة تذكرنا بمكابرة متعصبة المذهب في رد دلالات النصوص انتصاراً للمذهب ؛ فإن الحديث صريح في أن الدفعة الأولى شملت المصلين بعلامة أن النار لم تأكل وجوههم ، فما بعدها من الدفعات ليس فيها مصلون بذاة ؛ فإن لم ينفع مثل هذا بعض المقلدين الجامدين ؛ فليس لنا إلا أن نقول : «سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَا تَبْتَغِي الْجَاهِلِينَ» .

(تنبيه) : ابن قدامة رحمه الله من جملة الذين فاتهم الاستدلال بهذا الحديث الصحيح للمذهب الصحيح في عدم تكفير تارك الصلاة كسلاً . لكن العجيب أنه ذكر حديثاً آخر لو صح لكان قاطعاً للخلاف ؛ لأن فيه أن مولى للأوصار مات وكان يصلي وبدع ، ومع ذلك أمر ببني بغسله والصلاة عليه ودفنه ، وهو وإن كان قد سكت عنه ؛ فإنه قد أحسن بذكره مع إسناده من رواية الخلال ؛ الأمر الذي مكنتني من دراسته والحكم عليه بما يستحق من الضعف والتكارة ، ولذلك أودعته في الكتاب الآخر ؛ «الضعيفة» (٦٠٣٦) .

بعد كتابة ما تقدم بأيام أطلعني بعض إخواني على كتاب بعنوان هام : «فتح من التعرير الغضار بإثبات أن نارك الصلاة ليس من الكفار» تأليف عطاء بن عبد اللطيف بن أحمد ، ففرحت به فرحاً كبيراً ، وازداد سروري حينما قرأته ، ونصفحت بعض فصوله ، ونبين لي أسلوبه العلمي وطريقته في معالجة الأدلة المختلفة ؛ التي منها - بل هي أهمها - تخريج الأحاديث وتتبع طرفها وشواهدا ، وتمييز صحيحها من ضعيفها ؛ ليتسنى له بعد ذلك إسقاط ما لا يجوز الاشتغال به تضعفه ، والاعتماد على ما ثبت منها ، ثم الاستدلال به أو الجواب عنه ، وهذا ما صنعه الأخ المؤلف جزاه الله خيراً ؛ خلافاً لبعض المؤلفين الذي يحشرون كل ما يؤيدهم دون أن يتحروا الصحيح فقط ؛ كما فعل الذين ردوا علي في مسألة وجه المرأة من المؤلفين في ذلك من السعديين والمصريين وغيرهم . أما هذا الأخ (عطاء) ؛ فقد سلك المنهج العلمي في الرد على المكفرين ؛ فنتيج أدلتهم ، وذكر ما لها وما عليها ، ثم ذكر الأدلة المخالفة لها على المنهج نفسه ، ووفق بينها وبين ما يخالفها بأسلوب رصين متين ، وإن كان يصحبه أحياناً شيء من التساهل في التصحيح باعتبار الشواهد ، ثم التكلف في التوفيق بينه وبين الأحاديث الصحيحة الدالة على عدم كفر نارك الصلاة ؛ كما فعل في حديث أبي الدرداء في الصلاة : «فمن تركها فقد خرج من الملة» . فإنه بعد أن تكلم عليه وبين ضعف إسناده ؛ عاد فقواه بشواهد ، وهي في الحقيقة شواهد قاصرة لا تنهض لتنقوية هذا الحديث ، ثم أغرب فتأول الخروج المذكور فيه بأنه خروج دون الخروج !! وله غير ذلك من التساهل والتأويل ؛ كالحديث المخرج في «الضعيفة» (٦٠٣٧) .

والحق ؛ أن كتابه نافع جداً في بابهِ ؛ فقد جمع كل ما يتعلق به سلباً أو إيجاباً ، قبولاً أو رفضاً ؛ دون تعصب ظاهر منه لأحد أو على أحد ، وأحسن ما فيه

تفصيل الأول من الباب الثاني ؛ وهو كما قال : «في ذكر أدلة خاصة تدل على أن ترك الصلاة لا يخرج من الملة» ! وعدد أدلته المشار إليها (١٢) ذليلاً . ولقد ظننت حين قرأت هذا العنوان في مقدمة كتابه أن منها حديث الشفاعة هذا ؛ لأنه قاطع نزيح كما سبق بيانه . ولكنه - مع الأسف - قد فات كما فات غيره من المتقدمين على ما سلف ذكره .

غير أنه لا بد لي من التنويه بدليل من أدلته لأهميته وغنلة المكفرين عنه ؛ ألا وهو قوله بفتح :

«إن للإسلام صُويٌّ ومنازاً كمنار الطريق . . . الحديث ، وفيه ذكر التوحيد ، والصلوة وغيرها من الأركان الخمسة المعروفة والتواجيبات ، ثم قال بفتح :

«فمن انتقص منهن شيئاً ؛ فهو سقيم من الإسلام تركه ، ومن تركهن ؛ فقد نبت الإسلام وراءه» .

وقد خرج المومى إليه تخريجاً جيداً . وتتبع صوفه ؛ وبين أن بعضه صحيح الإسناد ، ثم بين دلالة الصريحة على عدم خروج ترك الصلاة من الملة . فراجعه وراجع الكتاب كله ؛ إن كان عندك شك في المسألة .

وقد كنت خرجته قديماً برقم (٢٢٢) منذ أكثر من ثلاثين سنة ، واستفاد هو منه - كما هو شأن المتأخر مع المتقدم - ولكنه لم يشر إلى ذلك أدنى إشارة ، ولقد كان يحسن به ذلك ؛ ولا سيما أنه خصني بالنقد في بعض الأحاديث ، وذلك بما لا يضرني البتة ؛ بل إنه لينفعني أصاب أم أخطأ ، وليس الآن مجال تفصيل انقول في ذلك .

والخلاصة ؛ أن حديثنا هذا حديث الشفاعة حديث عظيم ، ومن ذلك دلالاته

الفاطحة على أن تارك الصلاة - مع إيمانه بوجوبها - لا يخرج من الملة ، وأنه لا يدخل في النار مع الكفرة الفجرة .

ولذلك ؛ فإنني أرجو مخلصاً كل من وقف على هذا الحديث وغيره مما في معناه أن يتراجع عن تكفير المسلمين التاركين للصلاة مع إيمانهم بها ، والموحدين لله تبارك وتعالى ؛ فإن تكفير المسلم أمر خطير جداً كما تقدم . وعليهم فقط أن يذكروا بعظمة منزلة الصلاة في الإسلام بما جاء في ذلك في الكتاب والأحاديث النبوية ، والآثار السلفية الصحيحة ، فإن الحكم قد خرج - مع الأسف - من أيدي العلماء ، فهم لذلك لا يستطيعون أن يتغذوا بحكم الكفر والقتل في تارك واحد للصلاة ؛ بله جمع من التاركين ؛ ولو في دولتهم فضلاً عن الدول الإسلامية الأخرى ؛ فإن قتل التارك للصلاة بعد دعوته إليها إنما كان لحكمة ظاهرة ، وهو لعله يتوب إذا كان مؤمناً بها ، فإذا أثر القتل عليها ؛ دل ذلك على أن تركه كان عن جحد ، قبحوت - والحالة هذه - كافراً ؛ كما تقدم عن ابن تيمية ، فامتناعه منها في هذه الحالة دليل عملي على خروجه من الملة . وهذا مما لا سبيل إلى تحقيبته اليوم مع الأسف ، فليقنع العلماء - إذن من الوجهة النظرية - على ما عليه جمهور أئمة المسلمين ؛ بعدم تكفير تارك الصلاة مع إيمانه بها ، وقد قدمنا الدليل المقاطع على ذلك من السنة الصحيحة ؛ فلا عذر لأحد بعد ذلك ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور/ ٦٣] .

ثم طَبَعْتُ هذا البحث في رسالة خاصة بعنوان «حكم تارك الصلاة» فنفع الله بها من شاء من عباده ، واستنكر بعض المؤلفين ما فيه من الحكم : أن تارك الصلاة كسلاً - مع إيمانه بها - ليس بكافر ؛ مخالفته إياه عقيدة ، فهو بهذا الاعتبار مخالف له ، وهو عمل قلبي ، والله عز وجل ضمن أن لا يضيعه ؛ كما قال أبو سعيد في



الحديث هذا : « فمن لم يصدق بهذا الحديث ، فليقرأ هذه الآية : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ﴾ . » . وبالنظر إلى تركه الصلاة فهو مشابه للكفار عملاً ؛ الذين يفسحون يوم القيامة ، فيقولون وهم في سقر : ﴿ لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ . وَلَمْ نَكُ نُطْعِمِ الْمَسْكِينِ ﴾ ، فكفره كفر عملي ؛ لأنه عمل عمل الكفار ، فهو كالتارك للزكاة ، وقد صح الحديث أيضاً أن مانع الزكاة يعذب يوم القيامة بما له الذي كان منعه ، ثم يساق إما إلى الجنة وإما إلى النار ، ولكن المؤلف المشار إليه . هداانا الله وإياه . تأول هذا الحديث كما تأول حديث المانع للزكاة تأويلاً عطل دلالاته الصريحة على ما ذهبنا إليه من الفرق بين الكفر الاعتقادي والكفر العملي ؛ مع أنه قد صح هذا عن ابن عباس وبعض تلامذته ، وجرى عليه من بعدهم من أتباع السلف ؛ كابن القيم وشيخه ؛ كما تقدم في هذا البحث ، ومع ذلك لم يعرج عليه المومني إليه مطلقاً ، ولو لردّه ، ولا سبيل له إليه ؛ والله عز وجل يقول : ﴿ أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ . مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴾ ؟ وكذلك صرف المؤلف المذكور نظره عن حديث : « إن للإسلام صوى . » الصريح في التفريق بين : « من ترك سهماً ؛ فهو سهم من الإسلام تركه » ؛ وبين « من ترك الأسهم كلها ؛ فقد نبذ الإسلام كله » ؛ فلم يتعرض له بجواب . ولا أستبعد أن يحاول تأويله أو تضعيفه ؛ كما فعل بغيره من الأحاديث الصحيحة .

وباجملة ؛ فمجال الرد عليه واسع جداً ، ولا أدري متى تسنح لي الفرصة للرد عليه ، وبيان ما يؤخذ عليها فقهاً وحديثاً ؟ وإن كنت أشكر له أدبه ولطفه وتبجيله لكتاب هذه الأحرف ؛ ودفاعه عن عقيدة أهل الحديث في أن الإيمان يزيد وينقص ، وإن كان قد افتتن به أحياناً شيء ، من الغلو والمخالفة ، ولأنهم بالإرجاء ؛ مع أنه يعلم أنني أخالفهم مخالفة جذرية ، فأقول : الإيمان يزيد وينقص ، وإن

الأعمال الصالحة من الإيمان ، وإنه يجوز الاستثناء فيه ؛ خلافاً للمرجئة ، ومع ذلك  
رماني أكثر من مرة بالإرجاء ! فقلب بذلك وصية النبي ﷺ : « وأتبع السيئة  
الحسنة محمها . » ! فقلت : ما أشبه اليوم بالبارحة !

فقد قال رجل لابن المبارك : « ما تقول فيمن يزني ويشرب الخمر ؛ أمؤمن  
هو؟ قال : لا أخرجه من الإيمان . فقال الرجل : على كبر السن صرت مرجئاً !  
فقال له ابن المبارك : إن المرجئة لا تقبلني ! أنا أقول : الإيمان يزيد وينقص .  
والمرجئة لا تقول ذلك . والمرجئة تقول : حسنتنا متقبلة . وأنا لا أعلم تقبلت مني  
حسنة؟ وما أحوجك إلي أن تأخذ سبورة فتجالس العلماء . رواه ابن راهويه في  
« مسنده » ( ٦٧٠ / ٣ - ٦٧١ ) .

قلت : ووجه المشابهة بين الاتهامين الظالمين هو الإشارك بالقول مع المرجئة في  
بعض ما يقوله المرجئة ؛ أنا بقولي بعدم تكفير تارك الصلاة كسلاً ، وابن المبارك في  
عدم تكفيره مرتكب الكبيرة ! ولو أردت أن أقابله بالمثل لرميته بالخروج ؛ لأن الخوارج  
يكفرون تارك الصلاة وبقية الأركان الأربعة ! « أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ » .

٣٠٥٥ - ( إنَّ قَوْمًا يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ ؛ يَحْتَرِقُونَ فِيهَا إِلَّا دَارَاتِ  
وَجُوهِهِمْ ، حَتَّى يَدْخُلُوا الْجَنَّةَ ) .

أخرجه أحمد ( ٣ / ٣٥٥ ) : ثنا أبو أحمد الزبيري : حدثنا قيس بن سليم  
العنبري : حدثني يزيد المقفري : حدثنا جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : . . .  
فذكره .

ومن هذا الوجه أخرجه مسلم ( ١ / ١٢٢ - ١٢٣ ) ، وأبو عوانة ( ١ / ١٨٠ ) ،  
وفيه قصة .

ورواه الأجرى (ص ٢٢٣) من طريق أخرى عن يزيد نحوه ، وأحمد (٣/٢٣٠) من طريق سعيد بن المهلب عن طلق بن حبيب عن جابر به ، والبخاري في «الأدب المفرد» (٨١٨) مختصراً ، وسعيد هذا مجهول .

وأخرجه مسلم والطيالسي في «مسنده» (١٧٠٢) من طريق حماد بن زيد قال : قلت لعمر بن دينار : أسمعت جابر بن عبدالله يحدث عن رسول الله ﷺ :  
«إن الله يخرج قوماً من النار بالشفاعة»؟ قال : نعم .

وهذا الحديث والذي قبله لم يوردهما السيوطي في «الجامع الصغير» ، ولا في «الزيادة عليه» ، وأورد هذا في «الجامع الكبير» ، وعزاه للطيالسي فقط !

وأخرجه الحميدي في «مسنده» (١٢٤٥) ، وابن حبان (٧٤٤٠/٢٨٣/٩) من طريق سفيان - وهو ابن عيينة - : ثنا عمرو بن دينار به نحوه .

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٨٣٩ و ٨٤٠) ، والأجرى في «الشربعة» (ص ٢٢٤) من الطريقين .

وأخرجه البخاري (٦٥٥٨) من طريق حماد مختصراً .

٣٠٥٦ - (ما أشخصَ أبصاركم عني؟ قالوا : نظرنا إلى القمر ، قال : فكيف بكم إذا رأيتم الله جَهْرَةً!) .

أخرجه الأجرى في «الشربعة» (ص ٢٦٣ - ٢٦٤) : حدثنا أبو بكر بن أبي داود قال : حدثنا الحسن بن يحيى بن كثير العنبري قال : حدثني أبي يحيى بن كثير قال : حدثنا المعتمر بن سليمان عن أبيه عن أسلم العجلي عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري - عن النبي ﷺ - قال :

بينما هو يعلمهم من أمر دينهم إذ شُخِّصَتْ أبصارهم ، فقال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد ؛ أبو بكر بن أبي داود - وهو السجستاني - حافظ ابن حنبل .

وسائرهم ثقات من رجال «التهذيب» .

وهذا شاهد قوي لحديث البخاري (٧٤٣٥) عن جرير بن عبدالله قال : قال النبي ﷺ :

«إنكم سترون ريكم عياناً» .

ولما أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢/٢٩٦/٢٢٣٣) من طريق أبي شهاب الخياط (الأصل : الخياط) بسنده الصحيح عن جرير ؛ قال الطبراني :

«اللفظة : «عياناً» تفرد بها أبو شهاب ، وهو حافظ متقن من ثقات المسلمين» .

قلت : وقد تابعه جمع على أصل الحديث دون الزيادة ، ولذلك فقد كنت حكمت عليها في «ظلال الجنة» (١/٢٠١/٤٦١) بالشذوذ ، والألآن فقد رجعت عن ذلك لهذا الشاهد القوي ، ولعله لذلك احتج به الحافظ في «الفتح» (١٣/٤٢٦) ، ولم يعله بالشذوذ . والله أعلم .

والحديث أورده السيوطي بلفظ البخاري في «الجامع الكبير» ، ولم يعزه إلا للطبراني ! وقد رواه غيرهما كما تراه في «الظلال» .

وفيه رد على المعتزلة والإباضية المنكرين لهذه النعمة العظيمة : رؤية المؤمنين لربهم يوم القيامة ، وعلى المثبتين لها الذين تأولوها بمعنى العلم . انظر «الفتح» .

٣٠٥٧ - (اقرأوا القرآن ، ولا تغفلوا فيه ، ولا تحفوا عنه ، ولا تأكلوا به ، ولا تستكثروا به) .

أخرجه أحمد (٤٢٨/٢) : ثنا إسماعيل بن إبراهيم عن هشام - يعني :  
الدستوائي - قال : حدثني يحيى بن أبي كثير (الأصل : نمير ! ) عن أبي راشد  
الخبراني قال : قال عبد الرحمن بن شبل : سمعت رسول الله ﷺ يقول . . . فذكره .  
قلت : وهذا إسناد صحيح إن كان يحيى سمعه من أبي راشد الخبراني : فإنه  
موصوف بشيء من التدليس ؛ لكن قد صح في بعض الروايات عنه أنه تلقاه عن  
زيد بن سلام بن أبي سلام (مطور الحبشي) عن أبي سلام عن أبي راشد الخبراني  
كما يأتي .

ثم أخرجه أحمد ، وابن أبي شيبة (٤٠٠/٢ - ٤٠١) قالوا : ثنا وكيع عن  
الدستوائي به .

وتابعه أيوب عن يحيى عن أبي راشد به .

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٢٧٤١/١/١٤٣/١) .

وأخرجه أحمد (٤٤٤/٣) ، والطنحاوي في «شرح المعاني» (١٠/٢) ، وأبو  
يعنى في «مسنده» (١٥١٨/٨٨/٣) ، وعنه ابن عساكر في «تاريخ دمشق»  
(٩٧٠٧/٩) من طريق أبان : حدثنا يحيى بن أبي كثير : حدثني زيد عن أبي  
سلام عن الخبراني به .

قلت : وهذا إسناد صحيح متصل ، وقال الخافض (١٠١/٩) - بعدما عزاه  
لأحمد وأبي يعنى - :

«وسنده قوي» .

وتابعه علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير به .

وقد تقدم تخريج هذا الحديث برقم (٢٦٠) بنحو آخر ، وفي تخريجه هنا زيادة بيان ومصادر أخرى اقتضاه التمهيد لتخريج الحديث التالي .  
وثمة حديث آخر ساقه الإمام أحمد وغيره بهذا السند أيضاً ؛ تقدم تخريجه برقم (٢٦٦) .

٣٠٥٨- (إِنَّ الْفُسَّاقَ هُمْ أَهْلُ النَّارِ . قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَنْ الْفُسَّاقُ؟ قَالَ : النَّسَاءُ . قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَوْلَسْنَ أُمَّهَاتِنَا وَأَخَوَاتِنَا وَأَزْوَاجِنَا؟ قَالَ : بَلَى ؛ وَلَكِنَّهُنَّ إِذَا أُعْطِينَ لَمْ يَشْكُرْنَ ، وَإِذَا أُتْلِينَ لَمْ يَصْبِرْنَ) .

أخرجه أحمد بإسناد الحديث الذي قبله .

وكذلك أخرجه الحاكم (٦٠٤/٤) من طريق مسلم بن إبراهيم ؛ ثنا هشام به .  
وقال :

«صحيح على شرط الشيخين» ؛ ووافقه الذهبي !

قلت ؛ وهو من أوهامهما ؛ فإن أبا راشد الخبراني - الراوي له عن عبد الرحمن ابن شبل - ليس من رجالهما وإن كان ثقة . ونحوه في «المجمع» (٣٩٤/١٠) .

ثم إن فيه عنعنة يحيى بن أبي كثير ؛ لكن قد تبين في تخريج الحديث الذي قبله أنه سمعه من زيد بن سلام عن أبي سلام عن أبي راشد . وكذلك وقع له في هذا الحديث ؛ فقد أخرجه الحاكم (١٩٠/٢ - ١٩١) من طريق معمر عن يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام عن جده (هو أبو سلام : مطور) قال :

كتب معاوية إلى عبدالرحمن بن شبل : أن علم الناس ما سمعت من رسول  
الله ﷺ . فقال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول . . . فذكره . وقال :  
اصحح عنى شرط مسلم ، ووافقه الذهبي .

قلت : كذا في رواية معمر لم يذكر فيها : «أبا راشد الخبراني» . وكذلك رواه  
عنه أحمد (٤٤٤/٣) ، وابن عساكر في «التاريخ» (٩٧٧/٩) وقال :  
«رواه أبان بن يزيد العطار مختصراً عن يحيى بن أبي كثير ، وزاد في إسناده  
أبا راشد الخبراني» .

ثم ساق إسناده بالحديث الذي قبله من طريق أبي يعلى ، وليس فيه قصة  
معاوية . ثم قال :

«وكذا رواه معاوية بن سلام عن أخيه زيد» .

ثم ساق إسناده من طريق محمد بن شعيب : حدثني معاوية بن سلام عن  
أخيه عن جده عن أبي سلام عن أبي راشد قال :  
كنا مع معاوية . . . فذكر الحديث مختصراً .

ثم رواه من طريق الربيع بن نافع : نا معاوية بن سلام به .

٣٠٥٩ - (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَرَادَ رَحْمَةً أُمَّةً مِنْ عِبَادِهِ قَبَضَ نَبِيَّهَا  
قَبْلَهَا ، فَجَعَلَهُ لَهَا فَرْطًا وَسَلْفًا بَيْنَ يَدَيْهَا ، وَإِذَا أَرَادَ هَلَكَةَ أُمَّةٍ عَذَّبَهَا وَنَبِيَّهَا  
حَيًّا ، فَأَهْلَكَهَا وَهُوَ يَنْظُرُ ؛ فَأَقْرَبَ عَيْنَهُ بِهَلَكَتِهَا حِينَ كَذَّبُوهُ وَعَصَوْا أَمْرَهُ) .

أخرجه مسلم (٦٥/٧) معلقاً . فقال : وحدثت عن أبي أسامة - وعن زوى

ذلك عنه إبراهيم بن سعيد الجوهري : حدثنا أبو أسامة - : حدثني بُريد بن عبدالله عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال . . . فذكره .

قلت : وهذا إستاند صحيح على شرط الشيخين ؛ فإنهما أخرجا أحاديث كثيرة عن أبي أسامة بإسناده هذا ؛ لولا أنه منقطع بين مسلم وأبي أسامة ؛ فإنه لم يذكر من الذي حدثه عنه ؛ لكنه قد جزم بأنه رواه عنه إبراهيم بن سعيد الجوهري ، وقد وصله جمع عنه .

فأخرجه ابن حبان في صحيحه ( ٦٦١٣/٢٢٢/٨ و ٧١٧١/١٧٢/٩ - الإحسان ) ، وابن عدي في الكامل ( ٤٩٦/٢ ) ، والبيهقي في دلائل النبوة ( ٧٧/٣ ) ، وابن عساكر في تاريخ دمشق ( ٢/٥١٨/١٥ ) من طرق عن الجوهري به . ذكره ابن عدي في ترجمة (بريد بن عبدالله بن أبي بردة الأشعري) ، وقال :

«وبريد بن عبدالله قد اعتبرت حديثه ؛ فلم أر فيه حديثاً منكراً ، وأنكر ما روى هذا الحديث ، وهذا طريق حسن رواه ثقات ، وقد أدخله قوم في «صحيحهم» ، وأرجو أن لا يكون ببريد هذا بأس» .

قلت : قد أخرج له الشيخان كما ذكرت آنفاً ، وقال الذهبي في «الكاشف» : «صدوق» . وقال الخفاف في «التقريب» :

«ثقة يخطئ قليلاً» .

ثم إن أبا أسامة - واسمه حماد بن أسامة - قد تابعه يحيى بن بريد بن أبي بردة عن أبيه .

أخرجه ابن عدي ( ٢٦٨١/٧ ) من طريق الفواريري عنه .



ويحيى هذا مختلف فيه ، وترجمته مبسوطة في «اللسان» ، ووقع فيه : «يحيى ابن بردة . . . خطأ» ، فالعمدة على رواية أبي أسامة : فإنه ثقة ثبت .

٣٠٦٠ - (أَتَعَلَّمُ بِهَا قَبْرَ أَخِي : وَأَدْفِنُ إِلَيْهِ مَنْ مَاتَ مِنْ أَهْلِي .  
يعني : عثمانُ بنُ مَطْعُونٍ رضي الله عنه) .

أخرجه أبو داود (٣٢٠٦) ، ومن طريقه : البيهقي (٤١٢/٣) ، وابن شبة في «تاريخ المدينة» (١٠٢/١) عن كثير بن زيد المدني عن المطلب قال :

لما مات عثمان بن مظعون أخرج بجنائزته ، فدفن ، فأمر النبي ﷺ رجلاً أن يأتيه بحجر ، فلم يستطع حملته ، فقام إليها رسول الله ﷺ وحسر عن ذراعيه ، قال كثير : قال المطلب : قال انذني يخبرني ذلك عن رسول الله ﷺ : كأنني أنظر إلى بياض ذراعي رسول الله ﷺ حين حسر عنهما ، ثم حملها فوضعها عند رأسه ، وقت . . . هكذا .

قلت : وهذا إسناد متصل حسن ؛ للخلاف المعروف في كثير بن زيد المدني هذا ، وخص ذلك الحافظ بقوله في «التقريب» :

«صدوق يخطئ» .

ولذلك قال في «التلخيص الجبير» (٢٢٩/٥ - المنبرية) :

«واسناده حسن ، ليس فيه إلا كثير بن زيد زاوية عن المطلب ، وهو صدوق ، وقد بين المطلب أن مخبراً أخبره ، ولم يسمه ، ولا يضر إبهام الصحابي ، ورواه ابن ماجه ، وابن عدي مختصراً ، من طريق كثير بن زيد أيضاً عن زينب بنت نبيط عن أنس . قال أبو زرعة : هذا خطأ ، وأشار إلى أن الصواب رواية من رواه عن كثير عن المطلب . ورواه الطبراني في «الأوسط» من حديث أنس بإسناد آخر فيه ضعف» .

وقال النووي في «شرح المهذب» (٢٨٢/٥) بعد أن ساق الحديث :

«فهو مسند لا مرسل ؛ لأنه رواه عن صحابي ، والصحابة رضي الله عنهم كلهم لا نضر الجهالة بأعيانهم ، وزواه ابن ماجه رحمه الله عن أنس رضي الله عنه .»

قلت : قد عرفت أن الرواية عن أنس غير محفوظة ، وأن الصحيح أنه من رواية كثير بن زيد عن المطلب ، هكذا ذكر ابن أبي حاتم في «العلل» (٣٤٨/١ - ٣٤٩) عن أبي زرعة ، ونقلته أنفياً ، وهو عن أنس عند ابن ماجه (١٥٦١) ، و«الكامل» لابن عدي (٢٠٨٩/٦) ، وقال عقبه وفي آخر ترجمة (كثير) :

«ولم أر يحدّثه بأماً ، وأرجو أنه لا بأس به .»

قلت : وإذا عرفت ما تقدم من التحقيق ؛ تبين لك أنه أخطأ في هذا الحديث رجلاً :

الأول : الحافظ الذهبي ؛ بإعلاله إياه بالإرسال ، فقال في «سير أعلام النبلاء» (١٥٤/١) :

«هذا مرسل !»

وسبب وهمه أنه ذكر الحديث مختصراً دون قول كثير بن زيد : «قال المطلب : قال الذي يخبرني ذلك .»

والظاهر أنه ذكره من ذاكرته ، فهذا عذره ، ولكن ما عذر المعلق عليه حين قال : «وسنده حسن ؛ لكنه مرسل كما قال المؤلف ؛ فإن المطلب هو ابن عبد الله بن المطلب . . تابعي ، وقد أخطأ من ظنه المطلب بن أبي وداعة الصحابي . . !»

فأقول : نعم لقد أخطأ من ظن ما ذكرت ، ولكن ما بالك تبصر القذاة في عين

أخيتك ! ولا ترى الخدع في عينيك؟! فما أنت تتابع الذهبي في وهمه ، بَدَلْ أَنْ  
تنبه عليه ، وأنت لا عذر لك ؛ لأنك تشير إلى الحديث برقمه في «السنن» ؛ مشعراً  
بذلك أنك رجعت إلى الحديث فيه مباشرة ! ومع ذلك لم تر قول المطلب فيه :  
«قال الذي يخبرني . . . ! فلا عذر لك والحالة هذه ! اللهم ! إلا إذا كان الواقع  
خلاف ما أشعرت به الفرائ ! وكان ذكرك للرقم تزييناً منك للتخريج ! كما تفعل  
أنت وغيرك من المتشبعين الموهمين للقراء بطول الباع في التحقيق ! ولا تحقيق  
سوى التحويش والتقصيخ !! وحينئذ فلنك عذر كالذهبي ! ولكن شتان ما بين  
عذريكما ؛ فإن عذره عذر العارفين بالتأليف - وبخاصة إذا كان مثل «السير» - يكون  
مقبولاً عندهم ، وأما عذرك ؛ فهو مثل ما يقال : «عذر أفتح من ذنب» !!

والرجل الآخر : البوصيري ؛ فإنه قال في «زوائد ابن ماجه» (٤٠/٢) تحت  
حديث أنس المشار إليه أنفاً :

«هذا إسناد حسن ، كثير بن زيد مختلف فيه ، وله شاهد من حديث المطلب  
ابن أبي وداعة ، رواه أبو داود في (سننه)» .

قلت : ووجه الخطأ ظاهر جداً لمن عرف أن حديث المطلب وحديث أنس  
حديث واحد ، رواهما راوٍ واحد هو كثير بن زيد ، وأنه أخطأ حين قال مرة : «عن  
أنس» ؛ فكيف يصح أن يجعل خطؤه شاهداً لصوابه؟! هذا بما لا يعقل !

ومن الغريب حقاً أن يخفى هذا الخطأ على المعلق المشار إليه أنفاً ، فينقل عن  
البوصيري تحسينه لسند ابن ماجه ؛ وهو يرى في السطور التي كتبها بيده - فيما  
أضن - أن سنده وسند أبي داود مدارهما على الراوي الواحد ، الذي اضطرب هو فيه !  
قلو أنه كان يعني ما يكتب ، ويعرف الفرق بين الحديث المعلول وغير المعلول ؛ لما وقع  
في هذا الخطأ الجسد المجسم !!

وأما قول البوصيري : ٥ . . حديث المطلب بن أبي وداعة ؛ فهو خطأ تقدم التنبيه عليه في كلام المعلق المذكور ، وقد كنت وقعت أنا أيضاً فيه حين ألفت كتابي «أحكام الجنائز وبدعها» منذ نحو خمس وعشرين سنة ، ثم نبهني عليه الدكتور الفاضل عبدالمعظم عبدالمعظم جزاءه الله خيراً ، بناءً على ما في «تحفة الأشراف» للحافظ المزني . ثم لما أعدت النظر في السند وفي ترجمة (كثير بن زيد) تبين لي الخطأ ، وازدادت تبصراً حين رأيت ابن سعد قد أخرج الحديث (٣/٣٩٩) مختصراً من طريق كثير بن زيد عن المطلب بن عبدالله بن حنطب . . وإن كان رواه عن شيخه محمد بن عمرو ، وهو الوافدي ، وهو متروك ، فإنه في مثل ما نحن فيه إن كان لا ينفع ؛ فإنه لا يضر .

وقد أشار غير واحد إلى ثبوت الحديث في الجملة ؛ فقال ابن عبدالبير في ترجمة (عثمان بن مظعون) من «الاستيعاب» :

هو أعلم رسول الله ﷺ قبره بحجر ، وكان يزوره .

وكذا قال ابن الأثير في «أسد الغابة» .

ووجدت له شاهداً مختصراً أيضاً من طريق أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال :

رأيت قبر عثمان بن مظعون وعنده شيء مرتفع . يعني : كأنه علم .

أخرجه ابن سعد (٣/٣٩٧) بسند حسن عنه .

وفيه إشارة إلى أن الحجر الذي وضعه رسول الله ﷺ بيده كان ياقباً على قبر ابن مظعون رضي الله عنه إلى القرن الثاني الهجري ؛ فإن أبا بكر بن محمد بن حزم هذا مات سنة عشرين ومئة ، ويظهر من قوله : «شيء» أن الحجر لم يكن ظاهراً ، فلعل ذلك من تراكم الأتربة عليه . والله أعلم .

ثم إنه قد ذكر غير واحد : أن عثمان بن مظعون كان أول من دفن في البقيع ، ولم أر ذلك متصلاً من وجه يحتج به ، وأعلى ما وقفت عليه ما أخرجه ابن سعد (٣/٣٩٧) من طريق الواقدي نفسه قال : أخبرنا محمد بن عبدالله عن الزهري عن عبدالله بن عامر بن ربيعة قال :

« أول من دفن بالبقيع من المسلمين عثمان بن مظعون . . . » .

وابن ربيعة هذا ولد في عهد النبي ﷺ ؛ لكن السند إليه هالك : لأن الواقدي متروك كما تقدم ، وشيخه محمد بن عبدالله - هو ابن أبي سبرة أبو بكر المدني - قال الذهبي في «الميزان» :

« قال أحمد : كان يضع الحديث . » .

وذكر ابن عبدالبر من طريق الواقدي عن [ابن] أبي سبرة عن عاصم بن عبدالله عن عبيدالله بن أبي رافع قال . . . فذكره .

وابن أبي رافع هذا تابعي ثقة .

ثم أخرج ابن سعد (٣/٦١٢) من طريق الواقدي أيضاً قال : أخبرنا عبد الجبار ابن عمارة عن عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال :

« أول من دفن بالبقيع أسعد بن زرارة . » .

قال الواقدي : هذا قول الأنصار . والمهاجرون يقولون : أول من دفن بالبقيع عثمان بن مظعون .

وعلقه ابن شعبة في «تاريخه» (١/٩٦) على الواقدي بإسناد أخر له نحوه مختصراً لم يذكر دفن عثمان .

ثم روى (١٠١/١) بسند فيه متروكان عن شيخ مخزومي يقال له : عمر قال :  
 كان عثمان بن مظعون رضي الله عنه من أول من مات من المهاجرين ، فقالوا :  
 يا رسول الله ! أين تدفنه؟ قال : «بالبقيع» . قال : فَلَحَدَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وقضيل  
 حجر من حجارة خده ، فحملته رسول الله ﷺ فوضعه عند رجله ، فلما ولي مروان  
 ابن الحَكَم المدينة مر على ذلك الحجر ؛ فأمر به فرمي . . الخ .

وبالجَملة ؛ فلا يدري من هو الصحابي الذي دُفن في البقيع أولاً ؛ أم عثمان  
 ابن مظعون ؛ أم أسعد بن زرارَة ؟ على أن ذلك كله مدار روايته على الواقدي المتروك  
 وبأسانيد مختلفة الواهية .

وقد استدلل الشافعية وغيرهم بهذا الحديث على أنه يستحب أن يجعل عند  
 رأسه علامة من حجر أو غيره ؛ قالوا ؛ ولأنه يعرف به فيزار .

وأقول ؛ ولأنه إذا عرف لم يجلس عليه ولم يدس بالنعال . وقد ترجم له أبو  
 داود بقوله :

«باب في جمع الموتى في قبر ، والقبر يُعلم» .

والبيهقي فقال :

«باب إعلام القبر بصخرة أو علامة ما كانت» .

٣٠٦١ - (لا تقوم الساعة حتى تزول الجبال عن أماكنها ، وتروى

الأمر العظام التي لم تكونوا ترونها) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٧/٢٥٠/٦٨٥٧) من طريق عُفَيْر بن

مُعَدَّان عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

قلت - ورجاله ثقات ؛ غير عُفَيْر بن معدان ، وهو ضعيف كما في «التقريب» .  
وبه أعده الشَّيْخُ فِي «المجمع» (٣٢٦/٧) .

وأقول : قد رَوَاهُ معمر عن قتادة عن الحسن - مرسلًا .

أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٧٨٠/٣٧٤/١١) . فالعلة عن عنة الحسن - وهو البصري - ؛ فإنه مع اختلاف العلماء في سماعه من سمرة ؛ فإنه قد رماه بعضهم بالثنايس ، وقد عنمه كما ترى ، فمن المحتمل أنه تلقاه عن ثعلبة بن عباد الشعبي البصري ؛ فإنه قد رَوَاهُ الأسود بن قيس عن ثعلبة قال :

شهادت يوماً خطبة لسمرة بن جندب ، فذكر في خطبته حديثاً عن رسول الله  
ﷺ فقال :

كنت ؛ فذكر صلاة النبي ﷺ صلاة الكسوف ، ثم خطبته بعدها ، وفيها :

«وانه ! لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذاباً ؛ آخرهم الأعور الدجال . . .  
ولن يكون ذلك كذلك حتى تروا أموراً يتفاقم شأنها في أنفسكم ونساء لون بينكم ؛  
هل كان نبيكم ذكر لكم منها ذكراً ؟ وحتى تزول جبال عن مراتبها ، ثم على إثر  
ذلك يكون القبض» .

أخرجه أحمد ، وانطبراني (٢٢٥/٧ - ٢٣١) ، وبعض أصحاب «السنن» ،  
وصححه ابن خزيمة (١٣٩٧/٣٢٥/٢) ، وابن حبان (٢٨٥٢ و ٢٨٥٦ - الإحسان) ،  
والحاكم (٣٢٩/١) .

ورجاله ثقات ؛ غير ثعلبة هذا ؛ ثم يوثقه غير ابن حبان (٩٨/٤) ، ولم يرو عنه  
غير الأسود هذا ؛ وهو مخرج في «ضعيف أبي داود» (٢١٦) .

لكن له طريق أخرى يتقوى بها من رواية جعفر بن سعد بن سمرة عن خبيب  
ابن سليمان بن سمرة عن أبيه عن سمرة قال : قال رسول الله ﷺ :

«سوف ترون قبل أن تقوم الساعة أشياء تستنكرونها عظماً ؛ يقولون : هل كنا  
حدثنا بهذا؟ فإذا رأيتم ذلك فاذكروا الله تعالى ، واعلموا أنها أوائل الساعة . . .»  
حتى قال : «سوف ترون جبلاً تزول قبل حق الصيحة» .

أخرجه البيزار (٣٢٩٧/١٤٣/٤) ، والضيراني في «الكبير» (٧٠٨٣/٣١٩/٧)  
من طريقين عن جعفر بن سعد . . .

قلت : وهو إسناد ضعيف ؛ خبيب هذا مجهول ، وأبوه ضعيف ، وجعفر ليس  
بالقوي .

والحديث سكت عليه الخافظ في «الفتح» (٨٤/١٣) ؛ لكنه قال : «أموراً  
عظماً لم تحدثوا بها أنفسكم» !

وله شاهد صحيح مختصر جداً من حديث الزهري : حدثني أنس بن مالك  
أن رسول الله ﷺ خرج حين زاغت الشمس ، فصلى الظهر ، فقام على المنبر ، فذكر  
الساعة ، فذكر أن فيها أموراً عظماً ، ثم قال . . . الحديث .

أخرجه البخاري (٥٤٠ و ٧٢٩٤ - فتح) ، وأحمد (١٦٢/٣) .

٣٠٦٢ - (لأن يُمسك أحدكم يده عن الحصى [في الصلاة] خيراً  
له من مشة ناقة ؛ كلها سود الحديق ، فإن غلب أحدكم الشيطان  
فليمسح بمسحة واحدة) .

أخرجه أحمد (٣٢٨/٣ و ٣٨٤) ، وعبد بن حميد في «المنتخب» (رقم ١١٤٣) ،



والضحراوي في «مشكل الآثار» (١٨٤/٢) من طرف عن ابن أبي ذئب عن شرحبيل  
ابن سعد عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٨٩٧/٥٢/٢) ، وأحمد أيضاً (٣٠٠/٣) .  
وكذا ابن أبي شعبة في «المصنف» (٤١١/٢ - ٤١٢) : قالوا : ثنا وكيع عن ابن أبي  
ذئب به عنه ، قال :

سألت النبي ﷺ عن مسح الخصى في الصلاة ، فقال :

«واحدة ، ولو تمسك عنها خير لك من مئة ناقة سود اخدق» .

قلت : وشرحبيل بن سعد - وهو الأنصاري - ضعفه الجمهور ، ووثقه ابن معين

في رواية وابن حبان ، وقال اخافض في «التقريب» :

«صدوق ، اختلط بأخرة» .

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨٦/٢) :

«رواه أحمد ، وفيه شرحبيل بن سعد ، وهو ضعيف» .

لكن له شاهد من حديث أبي ذر ينقوى به ، فقال الطيالسي في «مسنده»

(٤٦٩/٦٣) : حدثنا حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار عن أبي بصرة الغفاري عن

أبي ذر قال :

«مسح الخصى واحدة ، وأن لا تجعلها أحب إلي من مئة ناقة سود اخدق» .

ومن طريق الطيالسي أخرجه الهيثمي في «السنن الكبرى» (٢٨٥/٢) وقال :

«ورواه مجاهد عن أبي ذر عن النبي ﷺ في مسح الخصى واحدة . وقيل : عن

مجاهد عن أبي وائل عن أبي ذر» .

قلت : ورجاله ثقات رجال مسلم .

وقد تويع حماد ؛ فقال عبد الرزاق (٢٤٠٢/٢٩/٢) : عن معمر وابن عبيثة عن عمرو بن دينار عن رجل من بني غفار عن أبي بصرة به .

وفي رواية له (٢٤٠٠) عن معمر عن ابن دينار عن رجل سماه عن أبي ذر به . ثم يذكر : «عن أبي بصرة» ، ونعله الصواب ؛ فإن الرجل هو أبو بصرة كما في رواية حماد بن سلمة . والله أعلم .

ثم إن الحديث وإن كان موقوفاً ؛ فهو في حكم المرفوع ؛ فإن الأجر الذي فيه لا يتأثر بمجرد التأيي كما هو ظاهر . والله أعلم . ، وبخاصة أن أصله قد صح مرفوعاً ؛ فقال الطيالسي (٤٧٠) : حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن أبي ذر قال :

سألت رسول الله ﷺ عن كل شيء ؛ حتى عن مسح الخصى ؟ فقال :  
«واحدة» . وكذا رواه عبد الرزاق (٢٤٠٤) .

وإسناده صحيح إن كان مجاهد سمعه من أبي ذر ؛ فقد قال الطيالسي عقبه :  
«وقال سفيان ؛ عن الأعمش عن مجاهد عن ابن أبي ليلى عن أبي ذر عن النبي ﷺ نحوه» .

وقد وصله عبد الرزاق (٢٤٠٣) ؛ وابن أبي شيبة ، والبخاري (١/٢٧٥/٥٧٠) من ضريخين عن ابن أبي ليلى عن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه عن أبي ذر به ؛ وزاد في آخره :  
«... وإلا فذبح» .

وكذا رواه الطحاوي (٢/١٨٣) ؛ وأحمد (٥/١٦٣) .

وابن أبي ليلى هو محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى ، وهو ضعيف من قبل  
حفظه ، وقد رواه مرة بإسناد آخر ؛ فقال أحمد (٤٠٢/٥) : ثنا وكيع عن ابن أبي  
ليلى عن شيخ يقار له : هلال عن حذيفة قال : سألت . . الحديث . وكذا قال ابن  
أبي شيبة .

وانصواب روايته الأولى عن أبي ذر يشهادة رواية أبي بصرة الغفاري ومجاهد  
عنه . والله أعلم .

وقد رواه أبو الأحوص عن أبي ذر مرفوعاً بلفظ :

«إذا قام أحدكم إلى الصلاة فلا يمسه حتى يغسل يديه» .

وهو بهذا اللفظ ضعيف كما حققته في : الإرواء (٢/٣٧٧/٩٧) .

وفي «صحيح البخاري» : (١٢٠٧) ، و«صحيح مسلم» (٥٤٦) ما يشهد به من

حديث مُعَيْقِب - رضي الله عنه . .

٣٠٦٣ - (إِنَّ مِنْ أَقْرَى النَّبِيِّ أَنْ يُرَى عَيْنَيْهِ فِي الْمَنَامِ مَا لَمْ تَرَ) .

أخرجه أحمد (٩٦/٢) . واللفظ له . ، و«بخاري» (٧٠٤٣) من طريق عبدالرحمن

ابن عبدالله بن دينار - مولى ابن عمر - عن أبيه عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ  
قال . . . فذكره .

فنت : وعبدالرحمن هذا مع كونه من رجال البخاري ؛ ففيه ضعف من قبل

حفظه ، وقد مشاهه الحافظ في «الفتح» ؛ فقال تحت هذا الحديث (٤٢٠/١٣) :

«مختلف فيه ؛ قال ابن المديني : صدوق . وقال ابن معين : في حديثه عندي

ضعف . وقال النذاري : خالف فيه البخاريُّ الناس ، وليس بمتروك . قلت (الحافظ) :

عمدة البخاري فيه كلام شيخه علي ، وأما قول ابن معين فلم يقسره ، ولعله عنى حديثاً معيناً ، ومع ذلك فما أخرج له البخاري شيئاً إلا وله فيه متابع أو شاهد . . .

ثم ذكر له متابعاً وشاهداً كما يأتي ، وبذلك يقوى الحديث ؛ وإلا فدفاعه عنه غير مفتع ؛ بل تحيزه فيه للبخاري ظاهر ؛ فقد أغمض نظره عن أقوال أئمة آخرين فيه ذكرهم في «التهذيب» ؛ فقال أبو حاتم :

«فيه لبن ، يكتب حديثه ولا يحتج به» .

وعليه اعتمد الذهبي في «الكاشف» ؛ فلم يذكر غيره .

وقال ابن عدي :

«وبعض ما يرويه منكر لا يتابع عليه ، وهو في جملة من يكتب حديثه من الضعفاء»<sup>(١)</sup> .

ولخص ذلك الخافظ نفسه في «التقريب» فقال :

«صدوق يخطئ» .

وذلك يعني أنه من المرتبة الخامسة عنده ؛ كما شرحه في المقدمة ، وهي فيمن يكون حديثه مرشحاً للتحسين بغيره ، فالأرجح من كلامه المتقدم في «الفتح» أن البخاري ما أخرج له إلا في المتابعات والشواهد .

علماً أن في هذا الإطلاق نظراً عندي . والله أعلم .

أما المتابع ؛ فهو أبو عثمان عن عبدالله بن دينار به .

---

(١) نظر «الكامل» لابن عدي (٤/١٦٠٧ - ١٦٠٨) .

أخرجه أحمد (١١٨/٢ - ١١٩) من طريق حيوة : أخبرني أبو عثمان به .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم ؛ فإن أبا عثمان هذا هو الوليد بن أبي الوليد ؛ كما في حديث آخر عند أحمد (٩٧/٢) أخرجه عن حيوة أيضاً : حدثنا أبو عثمان الوليد عن عبدالله بن دينار مرفوعاً بلفظ : «إن أبا البراء يصل الرجل أهل ود أبيه» .

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (رقم ٤١) بإسناد أحمد نفسه ، وقال فيه : «حدثني أبو عثمان الوليد بن أبي الوليد . . . ، وكذا رواه ابن حبان (٤٣١) . وأخرجه مسلم (٦/٨) من طريق سعيد بن أبي أيوب فقال : عن الوليد بن أبي الوليد عن عبدالله بن دينار به . وفيه قصة لابن عمر .

ووهم الهيثمي ؛ فجزم في «المجمع» (١٧٤/٧) أن أبا عثمان هذا هو العباس ابن الفضل البصري المتروك ؛ ورد ذلك عليه أخافظ في «المتعجيل» (ص ٥٠٤) ، وتبعه العلامة أحمد شاكر في تعليقه على «المسند» (٢٤٣/٨ - ٢٤٤) - جزأهما الله خيراً - ، ولكنهما غفلا عن حجة أخرى - كما غفل عنها الهيثمي أيضاً - ، وهي أن البزار قد أخرج حديثاً أيضاً من طريق أبي عثمان باسمه لا بكنيته ؛ فقال في «مسنده» (٢١١/١١٥/١ - كشف الأستار) : حدثنا محمد بن مسكين : ثنا سعيد ابن أبي مريم ؛ ثنا نافع بن يزيد عن الوليد بن أبي الوليد عن يزيد بن الهناد عن عبدالله بن دينار به ثم منه ، ولفظه :

«من أقرى القرى من ادعى إلى غير والده ، ومن أقرى القرى من أرى عينيه ما لم تر ، ومن أقرى القرى من قال علي ما لم أقل» .

وقال الهيثمي في «المجمع» (١/١٤٤) :

«رواه البزار، ورجاله رجال (الصحيح)» .

ولم تقع عنده الجملة الأولى منه . وإسناده صحيح على شرط مسلم ؛ لكن زاد في إسناده يزيد بن الهاد بين الوليد وعبدالله بن دينار ، وذكر يزيد بن الهاد فيه محفوظ ؛ فقد رواه حيوة بن شريح عن ابن الهاد عن عبدالله بن دينار بفقرة البر فقط .

أخرجه مسلم أيضاً . فمن الممكن أن يكون الوليد تلقاه أولاً عن ابن الهاد عن ابن دينار ؛ كما في رواية نافع بن يزيد هذه ، ثم تلقاه عن ابن دينار مباشرة ؛ كما في رواية حيوة عند أحمد ، وسعيد بن أبي أيوب عند مسلم . والله أعلم .

والمقصود ؛ أن هذه الروايات الصحيحة تدل على أن الحديث حديث الوليد الثقة ؛ وليس حديث العباس بن الفضل المتروك .

وأما الشاهد ؛ فهو من حديث وائلة بن الأسقع ، وله عنه طرق :

الأولى : عن عبد الواحد بن عبدالله التصري قال : سمعت وائلة بن الأسقع يقول : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره مثل حديث البزار عن ابن عمر .

أخرجه البخاري (٣٥٠٩) ، وأحمد (٤/١٠٦) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٨٠ - ١٧١/٧٠/٢٢) .

الثانية : عن ربيعة بن يزيد قال : سمعت وائلة بن الأسقع به .

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (١/١١٨/٣٢ - الإحسان) ، والحاكم (٣٩٨/٤) من طريق أحمد - وهذا في «السند» (٣/٤٩٠ و ٤٩١) - ، والطبراني (١٦٤) ؛ كلهم من طريق معاوية بن صالح عنه . وقال الحاكم :

«صحيح على شرط الشيخين» ! ووافقه الذهبي .

وأقول : إنما هو على شرط مسلم فقط ؛ معاوية لم يخرج له البخاري في

الصحيح .

الثالثة : عن النضر بن عبد الرحمن بن عبد الله قال : سمعت وائلة بن الأسقع

يقول . . . فذكره .

أخرجه أحمد (١٠٧/٤) من طريق محمد بن عجلان عنه .

قلت : ورحانه ثقات ؛ غير النضر هذا ؛ أوردته الحافظ في «التعجيل» وقال :

«فيه نظر ، وقال في «الإكمال» : مجهول» .

فأقول : لعله تحرف اسمه على القطيعي أو غيره من رواة «المسند» ؛ فقد

أخرجه الطبراني (١٧٤/٧١/٢٢) من الوجه الذي أخرجه أحمد ؛ عن محمد بن

عجلان قال : سمعت عبد الواحد بن عبد الله قال : سمعت وائلة بن الأسقع به .

فرجع الإسناد إلى الطريق الأولى .

الرابعة : عن عبد الأعلى بن هلال الحمصي عن وائلة بن الأسقع به .

أخرجه الطبراني (٢٢٤/٩٣/٢٢) وفي «الأوسط» (٦٢٩٥/٢/٨١/٢ - بترقيمي)

من طريق طلحة بن زيد عن يونس بن يزيد عن الزهري عنه .

وعبد الأعلى - على هذا - هو السلمي ؛ ترجمه البخاري وابن أبي حاتم ، ولم

يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . وأما ابن حبان فذكره في «التقات» (١٢٨/٥) .

وأخرج له في «الصحيح» (٢٠٩٣) حديث : «إني عند الله مكتوب خاتم النبيين . . .

الحديث . وقد صححته في «المشكاة» (٥٧٥٩) ، وبيانه في «الضعيفة» (٢٠٨٥) .

لكن طلحة بن زيد - وهو الدمشقي ثم الرقي - متروك .

الخامسة : عن خصيلة بنت وائلة بن الأسقع قالت : سمعت أبي يقول . . .  
فذكره مفرداً دون حديث الترجمة .

أخرجه الطبراني ( ٢٣٧ و ٢٣٨ ) من طريق محمد بن الأشقر اللخمي عنها .

وابن الأشقر هذا ضعيف ، وخصيلة - ويقال : فسيلة - لا تعرف ، ولها حديث  
آخر في «أبي داود» وهو مخرج في «غاية المرام» برقم ( ٣٠٥ ) .

٣٠٦٤ - ( إِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ كَذِبَكَ بِتَصَدِيقِكَ بِ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» ) .

روى من حديث أنس ، وابن عمر ، وابن عباس ، والحسن البصري مرسلأ .

١ - أما حديث أنس ؛ فيرويه الحارث بن عبيد عن ثابت عن أنس قال : قال  
رسول الله ﷺ لرجل :

«يا فلان ! فعلت كذا؟» .

قال : لا والذي لا إله إلا هو ! والنبي عليه السلام يعلم أنه قد فعله ، فقال  
له . . . فذكره .

أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب من المسند» ( ١٣٧٤ / ١٧٥ / ٣ ) ، وأبو  
يعلى في «مسنده» ( ٣٣٦٨ / ١٠٤ / ٦ ) ، والبيزار ( ٣٠٦٨ / ٧ / ٤ ) ، والعقيلي في  
«الضعفاء» ( ٢١٣ / ١ ) والسياق له ، وابن عدي في «الكامل» ( ٦٠٨ / ٢ ) ، والبيهقي  
في «السنن» ( ٣٧ / ١٠ ) .

وقال العقيلي في ترجمة الحارث هذا - وهو الإيادي - :

«ولا يتابع عليه ، وهذا المتن يروى بغير هذا الإسناد بإسناد صالح أصح من هذا» .



قلت : كأنه يشير إلى حديث آخر - كما سنورده - .

وقال البزار :

«لا تعلم رواه عن ثابت عن أنس إلا الحارث بن عبيد أبو قدامة ، وخالفه حماد بن سلمة ، فرواه عن ثابت عن ابن عمر .

قلت : وهو الآتي بعده .

والحارث هنا قد ضعفوه لوهمه ، وأشار إلى ذلك الخافظ بقوله في «التقريب» :  
«صدوق يخطئ» .

قلت : فمثلته يستشهد بحديثه ، ويتقوى بغيره ، ولعل في كلام العفيلي  
المتقدم ما يشير إلى ذلك . وقد وهم فيه النهشي ؛ فقال ( ٨٣/١٠ ) بعد أن عزا  
الحديث للبزار وأبي يعلى :

«ورجالهما رجال (الصحيح)» !

فتعقبه الخافظ فكتب على هامش «المجمع» :

«قلت : فيه الحارث بن عبيد أبو قدامة ، وهو كثير المناكير ، وهذا منها ، وقد  
ذكر البزار أنه تفرد به» .

٢- وأما حديث ابن عمر فيرويه ثابت أيضاً عن عبدالله بن عمر :

أن رسول الله ﷺ قال لرجل . . الحديث .

أخرجه أحمد ( ٦٨/٢ ) ، وأبو يعلى ( ٥٦٩٠/٥٥/١٠ ) من طريق عفان : حدثنا  
حماد : حدثنا ثابت . . قال حماد :

«لم يسمع هذا من ابن عمر ، بينهما رجل» يعني : ثابت .

ثم أخرجه أحمد (٧٠/٢ و ١١٨)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٥٤/٢/٨٥٥). والبيهقي أيضاً من طرق ثلاثة أخرى عن حماد بن سلمة به دون قول حماد: «لم يسمع...».

قلت: ورجاله ثقات على شرط مسلم؛ لكنه منقطع لتصريح حماد بأن ثابتاً لم يسمعه من ابن عمر، وبهذا أعله البيهقي.

وقد أعله بعض الناشئين في هذا العلم بعلة عجيبة! فقال المعلق على «المنتخب»:

«هذا سند رجائه ثقات؛ لكن في القلب شيء؛ وذلك لاختلاط حماد بن سلمة (!)؛ فلم نستطع التمييز هل روى عنه بحبي قبل الاختلاط أم بعده؟».

قلت: والرد من وجوه:

أولاً: لا نعلم أحداً من أهل العلم وصفه بالاختلاط؛ وإنما بالتغير، وهذا لا يضر، ولذلك لم يذكره ابن الصلاح في المختلطين في آخر كتابه «مقدمة علوم الحديث»؛ ولا الكيال في كتابه الجامع في هذا المجال: «الكواكب النيرات»، واحتج به مسلم في الأصول؛ منها حديثه عن ثابت عن أنس المتقدم برقم (٢٥٩٢).

ثانياً: قال ابن عدي في آخر ترجمة ثابت من «الكامل» (٥٢٧/٢):

«كتب عنه الأئمة والثقات، وأروى الناس عنه حماد بن سلمة، وما هو إلا ثقة صدوق، وأحاديثه أحاديث صالحة مستقيمة إذا روى عنه ثقة، وله حديث كثير، وهو من ثقات المسلمين، وما وقع في حديثه من النكرة فليس ذلك منه؛ وإنما

هو من الراوي عنه ؛ لأنه قد روى عنه جماعة ضعفاء ومجهولون .

قلت : وهذا الحديث قد رواه عنه أربعة من الثقات : عفان بن مسلم ، ويحيى ابن آدم ، وحسن بن موسى ، وعبد الصمد . وهو ابن عبد الوارث . - وعليه ؛ فحديثه هذا عن ثابت صحيح ؛ لولا أنه هو نفسه رحمه الله ذكر أنه منقطع .

ومن عجيب أمر هذا الناسي ؛ أن في «سند عبد بن حميد» هذا أكثر من خمسين حديثاً من رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس وحده ؛ فضلاً عن غيره ؛ وهناك أرقامها :

( ١٣٠١ و ١٢٠٢ و ١٢٠٣ و ١٢٠٤ و ١٢٠٦ و ١٢٠٨ و ١٢١٤ و ١٢٥٦ و ١٢٦١ و ١٢٩٠ و ١٢٩١ و ١٢٩٤ و ١٢٩٥ و ١٢٩٧ - ١٢٩٩ و ١٣٠٥ - ١٣٢٨ و ١٣٣١ و ١٣٣٣ - ١٣٣٥ و ١٣٣٦ و ١٣٣٨ و ١٣٤١ و ١٣٥٨ و ١٣٨٢ و ١٣٨٤ و ١٣٨٥ ) .

فأقول : وفي كل هذه الأحاديث لم أره أعلٌ واحداً منها بحماد بن سلمة ؛ بل إنه صرح بصحة بعضها ، والكثير منها في «صحيح مسلم» ، فما الذي جعله يعد حديثنا هذا به دونها؟! أخشى ما أخشاه أنه استنكر منه ثغرابته . وليس نه ذلك . فنظر في سنده ؛ فلم يجد ما يتعلق به إلا رصيه حماد بالاختلاط ؛ لعدم تفرقه بين التغير والاختلاط كما تقدم ؛ ونو أنه أعطى البحث حقه أولاً ؛ لوجود ثلثة منصوصاً عليها في رواية أحمد - وقد عزاه إليه - وهي الانقطاع ، والأغناء ذلك عن رمي هذا الإمام بما ليس فيه ؛ ثم توجد للحديث من انشواهد ما يقويه ثانياً ؛ ولكن هذا شأن كثير من الناسئين الذين لم يتمرسوا على التحقيق والتفتيش . والله المستعان .

وحماد بن سلمة إسناد آخر ، وهو الآتي :

٣- وأما حديث ابن عباس ! فيرويه أبو يحيى عنه :

أن رجلين اختصما إلى النبي ﷺ ، فسأل النبي ﷺ المدعي البينة ، فلم يكن له بينة ، فاستحلف المطلوب ، فحلف بالله الذي لا إله إلا هو ! فقال رسول الله ﷺ : «قد فعلت ، ولكن عُفِّرْ لك بإخلاصك قول : لا إله إلا الله» .

أخرجه أبو داود (٣٢٧٥) ؛ وعنه البيهقي ، وأحمد (٢٥٣/١ و ٢٨٩ و ٧٠/٢) من طريق حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن أبي يحيى به .

ثم أخرجه أبو داود (٣٦٢٠) عن أبي الأحوص - مختصراً - والحاكم (٩٥/٤) - ٩٦ عن عبد الوارث ، وأحمد (٢٩٩/١ و ٢٢٢) عن شريك : ثلاثهم عن عطاء به . وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي .

قلت : عطاء - وهو ابن السائب - كان اختلط ، وقد ادعى الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على «المسند» (٧٥/٤) أن إسناده صحيح ، وأن حماد بن سلمة سمع من عطاء قبل الاختلاط ، وتبعه على ذلك المعلق على «مسند أبي يعلى» (٥٦/١٠) ، ولكن يرد عليه أن حماداً سمع من عطاء بعد الاختلاط أيضاً كما استظهر الخافظ في آخر ترجمة عطاء ، فيتوقف فيه .

نعم ؛ قد رواه عن عطاء سفيان الثوري - كما علقه البيهقي ، ووصله النسائي في «القضاء» من «السنن الكبرى» - من طريق محمد بن إسماعيل بن سمرة - وهو ثقة - عن وكيع عن سفيان به ، كما في «تحفة المزي» (٢٩٠/٤) . وبهذه الطريق يصير الحديث صحيحاً ؛ لأن سفيان الثوري سمع من عطاء قبل الاختلاط انفاقاً ، وأبو يحيى ! قال أبو داود عقب الحديث :

«اسمه زياد ، كوفي ثقة» .

ووثقه غيره .

٤- وأما مرسل البصري ؛ فيرويه أبو عمرو بن نجيد ؛ أنياً أبو مسلم ؛ ثنا الأنصاري ؛ ثنا أشعث عنه :

أن رجلاً فَمَقَدَّ ناقةً له ، وادعأها على رجل ، فأتى به النبي ﷺ فقال : هذا أخذ ناقتي ، فقال : لا ، والله الذي لا إله إلا هو ما أخذتها . فقال : قد أخذتها ؛ رُدّها عليه . فردها عنبه ، فقال النبي ﷺ :  
«قد عُفِرَ لك بِإِخْلَاصِكَ» .

أخرجه التبيهقي من طرق عن أبي عمرو بن نجيد ، وثم أعرفه الآن<sup>١١</sup> ، ومن فوقه تنان :

أبو مسلم - هو إبراهيم بن عبدالله بن مسلم الكجبي - ثقة حافظ مترجم في «تذكرة الحفاظ» و«تاريخ بغداد» .

والأنصاري هو محمد بن عبدالله بن المنثري من رجال الشيخين .

وأشعث هو ابن عبد الملك الخمراني ، وهو ثقة فقيه .

(فائدة) :

قال التبيهقي عقب حديث الحسن هذا :

«هذا منقطع ، فإن كان في الأصل صحيحاً فالمقصود منه البيان ؛ أن الذنب وإن عظم لم يكن موجِباً لِمَازِئِهِ ما صحت اعتقيدته ؛ وكان ممن سبقت له المغفرة ،

١١) هو في السير ١٤٦/١٦١ مفتحة ترجمته بوصفه : «عَدَنَ ثَوْبَانِي ، صَبِحَ رِيْسَانِي» (النداء) .

وليس هذا التعيين لأحد بعد النبي ﷺ .

### ٣٠٦٥- ( لا تُحُجُّ امْرَأَةٌ إِلَّا وَمَعَهَا مُحْرَمٌ ) .

أخرجه البزار في «مسنده» : حدثنا عمرو بن علي : ثنا أبو عاصم عن ابن جريج : أخبرني عمرو بن دينار : أنه سمع معبداً مولى ابن عباس يحدث عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال . . . فذكره . فقال رجل : يا نبي الله ! إنني اكتنيتُ في غزوة كذا وامرأتي حاجة؟ قال :

«ارجع فحج معها» . كذا في «نصب الراية» (١٠/٢) .

أقول : ورواه الطحاوي في «شرح المعاني» (٣٥٦/١) من طريق أخرى عن أبي عاصم به إلا أنه لم يسق لفظه .

وأخرجه الدارقطني في «سننه» (٢٠/٢٢٢/٢) من طريق أبي حميد قال : سمعت حجاجاً يقول : قال ابن جريج عن عمرو بن دينار به بلفظ :

«جاء رجل إلى المدينة ، فقال النبي ﷺ :

«أين نزلت؟» .

قال : على فلانة ! قال :

«أغلقت عليك بابها؟ لا تحجن امرأة إلا ومعها ذو محرم» .

ورواه البزار (١٤٨٨/١٨٧/٢ - كشف الاستار) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١١٦٣٨/٢٤٩/١١ و١١٦٣٩) ، و«الأوسط» (٨٥٤٢/٢٢٩/٢ - بترقيمي) من طرق عن عمرو بن دينار مختصراً .

ورجال الدارقطني ثقات ، وأبو حميد هو عبد الله بن محمد بن نعيم المصيبي ،  
وقد وثقه النسائي وابن حبان (٣٦٧/٨) .

وحجاج هو ابن محمد المصيبي الأعور ، قال الخافظ في «التقريب» :

«ثقة ثبت ؛ لكنه اختلف في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته» .

قلت : لكنه قد تويع من أبي عاصم . وهو الضحاك بن مخلد التميمي ، الثقة  
الثبت . في جملة الحج كما تقدم .

وأخرجه البزار بتمامه ؛ إلا أنه لم يذكر جملة الحج ، وقال :

«فكره ذلك النبي ﷺ» .

وقال الهيثمي (٣٢٦ / ٤) :

«رجال البزار رجال (الصحيح)» .

وقد ذكر الخافظ في «الفتح» (٧٦ / ٤) حديث الترجمة بلفظ الدارقطني  
وروايته ، وقال :

«وصححه أبو عوانة» .

وذكره في «الدرية» (٤ / ٢) بلفظ الترجمة من رواية البزار ، ثم قال :

«وأخرجه الدارقطني بنحوه ، وإسناده صحيح ، وهو في «الصحيحين» من هذا  
الوجه بلفظ : لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم» .

قلت : وهذا مخرج في «الإرواء» برقم (٩٩٥) من رواية سفيان عن عمرو

به . وزاد :

«فقال رجل يا رسول الله ! إني أريد أن أخرج في جيش كذا وكذا ؛ وأمرأتي تريد الحج ؟ فقال :

«أخرج معها» ، وفي رواية : «انطلق فحج مع امرأتك» .

وصححه ابن خزيمة (٢٥٢٩) ، وابن حبان (٢٧٢٠) ، ورواه الطحاوي في شرح المعاني ، واستدل به على أنه لا يتبغي للمرأة أن تحج إلا بمحرم ، وقال (٢٥٨ / ١) :

«ولو لا ذلك لقال له رسول الله ﷺ : وما حاجتها إليك لأنها تخرج مع المسلمين ، وأنت فامض لوجهك ، ففي ترك النبي ﷺ أن يأمره بذلك ، وأمره أن يحج معها دليل على أنها لا يصلح لها الحج إلا به» .

وبهذا قال الحسن البصري وطلوس ؛ أنه لا تحج المرأة إلا مع محرم .

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤ / ٤٠٤) عنهما .

٣٠٦٦ - (كان رجل من الأنصار أسلم ؛ ثم ارتدَّ ولحق بالشرك ؛ ثم تَدبَّم ، فأرسل إلى قومه : سَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : هل له من توبة؟ فجاء قومه إلى رسول الله ﷺ فقالوا : إن فلاناً قد تدم ، وإنه أمرنا أن نسألك : هل له من توبة؟ فنزلت : ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ .﴾ إلى قوله : ﴿غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ، فأرسل إليه [قومه] ، فأسلم .

أخرجه النسائي (٢ / ١٧٠) ، وابن جرير (٣ / ٢٤١) قالوا - والسياق للأول ، والزيادة للآخر - : أخبرنا محمد بن عبد الله بن زريع قال : حدثنا يزيد - وهو ابن زريع - قال : أنبأنا داود عن عكرمة عن ابن عباس قال . . . فذكره .

وتابع محمداً بشرُّ بن معاذ العقدي قال : حدثنا يزيد بن زريع به .



أخرجه ابن حبان (١٧٢٨ - موارد) .

وتابع يزيدَ حفصُ بن غياث عن داود بن أبي هند به .

أخرجه الحاكم (٢ / ١٤٢ و ٤ / ٣٦٦) وقال :

«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي .

وتابعه أيضاً علي بن عاصم عن داود به ؛ إلا أنه خالف في سياقه فقال :

«ارتد رجل من الأنصار .» أخذت نحوه ؛ وفي آخره :

«قال : فكتب بها قومه إليه ، فلما قرئت عليه قال : والله ! ما كذبتني قومي

على رسول الله ﷺ ، ولا كذب رسول الله ﷺ على الله عز وجل . والله أصدق

أثلاثه ؛ قال : فرجع نائباً إلى رسول الله ﷺ ، فقبل ذلك منه ؛ وخلق سبيله» .

قلت : وعلي بن عاصم صدوق ؛ لكنه كان يخطئ ويصر كما في «التقريب» ؛

فلا يقبل تفرد ومخالفته .

لكنه قد تويع ؛ فأخرجه ابن جرير من طريق حكيم بن حجاج عن علي بن

مسهر عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن ابن عباس قال :

ارتد رجل من الأنصار . . فذكر نحوه .

كذا فيه . لم يسق لفظه ، وإنما أحال به على لفظ يزيد بن زريع الذي قبله ،

وطرفه الأول مثل طرف حديث علي بن عاصم كما ترى . فإنه أعلم ؛ هل نحنا

نحوه - أعني ؛ حديث عاصم - أم نحو حديث ابن زريع ؟

لكن قد ساق ابن جرير عقبه شاهداً له من رواية عبيد الرزاق قال : أخبرنا

جعفر بن سليمان قال : أخبرنا حميد الأعرج عن مجاهد قال :

جاء الحارث بن سويد فأسلم مع النبي ﷺ . ثم كفر الحارث فرجع إلى قومه .  
 فأنزل الله فيه القرآن : ﴿ كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ﴾ إلى ﴿ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا ﴾ . الآية ، قال : فحملها إليه رجل من قومه فقرأها عليه ، فقال الحارث :  
 إنك - والله ! ما علمتُ - لصدوق ، وإن رسول الله لأصدق منك ، وإن الله لأصدق  
 الثلاثة ، قال : فرجع الحارث فأسلم وحسن إسلامه .

قلت : ورجال إسناده ثقات ، فهو مرسل صحيح . فهو شاهد قوي لحديث  
 علي بن عاصم .

وأخرج له ابن جرير شاهداً آخر بإسناده عن السدي مرسلًا مختصراً .

هذا ؛ وحكيم بن جميع المتقدم قد أورده البخاري وابن أبي حاتم في  
 كتابيهما ، من رواية أبي كريب عنه ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . وكذلك  
 ذكره ابن حبان في « الثقات » ( ٨ / ٢١٢ ) ، وقال :

« يروي المقاطيع » .

قلت : فكانه لم يقف على روايته الموصولة هذه .

ولتمام الفائدة لا بد من ذكر الآيات الأربع بتمامها ، وهي في ( آل عمران /

: ٨٦ - ٨٩ ) :

﴿ كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرُّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ  
 الْبَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ . أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللَّهِ  
 وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ . خَالِدِينَ فِيهَا لَا يَخَفُّ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ  
 يَنْظُرُونَ . إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ .

ولا ينافي ذلك قوله تعالى بعدها :

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَنْ نَقْبَلَ تَوْبَتَهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ . إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُغْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلءُ الْأَرْضِ دَهَبًا وَلَوْ افْتَدَى بِهِ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ﴾ .

ذلك : لأن المفصود : لن تقبل توبتهم عند التمام كما قال تعالى : ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلَا الَّذِينَ يُمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [النساء/ ١٨] .

قاله الخافض ابن كثير .

٣٠٦٧ - (لولا أن أشق على أمتي ، لفرضت على أمتي السواك كما فرضت عليهم الوضوء) .

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١ / ١٧٠) : حدثنا عبيدة بن حميد قال : حدثنا الأعمش عن عبد الله بن يسار عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن بعض أصحاب النبي ﷺ رفعه قال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال البخاري : غير عبد الله بن يسار - وهو الجهمي الكوفي - وثقه النسائي وابن حبان ، وروى عنه جمع من الثقات ، وجماعة الصحابي لا تغير . ومن الممكن أن يكون أبا هريرة : وإلا فهو شاهد له : برويه حماد بن زيد عن عبد الرحمن السراج عن سعيد بن أبي سعيد خلفي عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :

لولا أن أشق على أمتي لفرضت عليهم السواك مع كل وضوء .

أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٢/ ٣٦٦ / ٢٩٢٩ - هندية) ، والحاكم (١/ ١٤٦) عنه ، والبيهقي (١/ ٣٦) ، وقال الحاكم :

«صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجا لفظ : «الفرض» فيه ، وليس له علة» . ووافقه الذهبي .

وعزاه الحافظ في «الفتح» (٤/ ١٥٩) للنسائي وسكت عنه ، فهو عنده قوي .

ثم أخرجه النسائي (٢٩٣٤) من طريق بقره عن عبيد الله عن سعيد بن أبي سعيد به .

ثم ساق له الحاكم شاهداً من حديث جعفر بن تمام عن أبيه عن العباس بن عبد المنظب مرفوعاً بنفذه :

«... لفرضت عليهم السواك عند كل صلاة كما فرضت عليهم الوضوء» .

وهكذا أخرجه أبو يعلى (١٢/ ٧١ / ٦٧١٠) ، والبزار (١/ ٢٤٣ / ٤٩٨) ، وأحمد أيضاً (١/ ٢١٤) ؛ إلا أنه لم يقل : «عن العباس» .

وكذا رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢/ ٦٤ / ١٣٠١ - ١٣٠٣) .

وهي رواية لأحمد (٣/ ٤٤٢) عن قُثم بن تمام - أو تمام بن قُثم - عن أبيه مرفوعاً . ومدار هذه الوجوه على أبي علي الصيقل ، وهو مجهول ، وسقط هو من إسناد الحاكم ، وثمة وجوه أخرى من الاضطراب عند البيهقي ، وختمها بقوله :

«وهو حديث مختلف في إسناده» .

ومع ذلك صححه الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على «المسند»

(٣/ ٢٤٦ - ٢٤٨) !

٣٠٦٨ - (فُقِدَتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ؛ لَا يُدْرَى مَا فَعَلَتْ؟! وَإِنِّي لَا أَرَاهَا إِلَّا الْفَارَ؛ [أَلَا تَرَوْنَهَا] إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الْإِبْلِ لَمْ تَشْرَبْ ، وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرِبَتْ؟!).

أخرجه البخاري (٣٣٠٥) ، ومسلم (٢٢٦/٨) ، وابن حبان (٦٢٢٥) - الإحسان) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٢٧٧/٤) ، وأحمد (٢٣٤/٢) ، وأبو يعلى (٦٠٣١/١٠) ، والبغوي في شرح السنة (٣٢٧١/٢٠٠/١٠) من طريق خالد بن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

وتابعه هشام عن محمد عن أبي هريرة قال :

«الْفَارَةُ مَسْخٌ ، وَأَبَةُ ذَلِكَ أَنَّهُ يُوَضَعُ بَيْنَ يَدَيْهَا لَبَنُ الْغَنَمِ . . . الْحَدِيثُ ، وَفِيهِ :

«فَقَالَ لَهُ كَعْبٌ : أَسْمَعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : أَفَأَنْزَلْتَ عَلَيَّ التَّوْرَةَ؟!» .

أخرجه مسلم ، وأحمد (٢٧٩/٢ و ٤١١ و ٥٠٧) ، وأبو يعلى مختصراً (رقم ٦٠٦٠ و ٦٠٦١) .

وتابعه أبو بوب عن محمد به .

أخرجه أحمد (٢٨٩/٢) ، وأبو يعلى أيضاً .

وتابعه أيضاً الأشعث عن محمد به مرفوعاً مختصراً بلفظ :

«أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَمِ فَقِدَتْ ، فَإِنَّهُ أَعْلَمُ الْفَارَ هِيَ أُمُّ لَا ؟! أَلَا تَرَى أَنَّهَا إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الْإِبْلِ لَمْ تُطْعَمْ؟!» .

أخرجه أحمد (٤٩٧/٢) .

قلت : إسناده صحيح ، والأشعث هو ابن عبد الله الحدّاني البصري .

وتابع ابن سيرين أبو سلمة عن أبي هريرة :

أن النبي ﷺ رأى فأرة فذأق :

«جنة ؛ لا أعلم إلا من يهود» !

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١٧٠٢/٥) بهذا اللفظ ، والطحاوي أيضاً بلفظ .

«جنة ؛ ولا أعلم شيئاً حناً إلا من يهود» .

أخرجه من طريق عمر بن علي عن موسى بن عقبة عنه .

وعمر هذا هو المقدمي ، وكان يدرس تدليساً عجيباً .

و(جنة) : باخيم في «الكامل» ، وطبعتها سيشة جداً ، وفي «المشكل» :

(جنة) باخاء انهملة ولم يتبين لي المعنى ، ولم تذكر هذه اللفظة في بعض النسخ

لمصورة من «الكامل» الموجودة في الجامعة الإسلامية .

(فائدة) : من الظاهر أن هذا الحديث كان رأياً منه ﷺ قبل أن يُعلمه الله

نعائى أنه لم يجعل نسخ سلاً ؛ كما تقدم في حديث ابن مسعود رضي الله عنه

مرفوعاً بلفظ :

«إن الله لم يسخ شيئاً فيذع له نسلأ أو عاقبة .» الحديث .

وقد سبق تخريجه تحت الحديث (٢٢٦٤) .

وبهذا جمع بين الخديشين الطحاوي وغيره من العلماء .

## امرأة أفقه من رجل

٣٠٦٩ - (صَدَقَتْ أُمُّ طَلِيْقٍ ؛ لَوْ أُعْطِيَتْهَا الْجَمَلُ كَانَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ،  
وَلَوْ أُعْطِيَتْهَا نَافِقَتُكَ كَانَتْ وَكُنْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَلَوْ أُعْطِيَتْهَا مِنْ نَفَقَتِكَ  
أُخْلَفَكَهَا اللَّهُ) .

أخرجه الدُّوَلَايِي فِي «الْأَسْمَاءِ وَالْكُنَى» (١ / ٤٦) : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ  
قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ : سَأَلْتُ أَبِي قَالَ : حَدَّثَنِي الْمُخْتَارُ بْنُ قُلْفُلٍ  
قَالَ : حَدَّثَنِي طَلِقُ بْنُ حَبِيبِ الْبَصْرِيِّ أَنَّ أَبَا طَلِيْقٍ حَدَّثَهُمْ :

أَنَّ امْرَأَتَهُ أُمَّ طَلِيْقٍ أَتَتْهُ ، فَقَالَتْ لَهُ : حَضَرَ الْحَجَّ يَا أَبَا طَلِيْقٍ ! وَكَانَ لَهُ جَمَلٌ  
وَنَافِقَةٌ ، يَحِجُّ عَلَى النَّافِقَةِ ، وَيَغْزُو عَلَى الْجَمَلِ ، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يُعْطِيَهَا الْجَمَلَ حِجًّا عَلَيْهِ ؟  
فَقَالَ : أَيْمَ تَعْلَمِي أَنِّي حَبِسْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؟ قَالَتْ : إِنْ الْحَجَّ مِنْ سَبِيلِ اللَّهِ ؛  
فَأَعْطِيهِ بِرَحْمَتِكَ اللَّهُ ! قَالَ : مَا أُرِيدُ أَنْ أُعْطِيَكَ . قَالَتْ : فَأَعْطِنِي نَافِقَتِكَ وَحِجَّ أُنْتِ  
عَلَى الْجَمَلِ . قَالَ : لَا أُؤْتِرُكَ بِهَا عَلَى نَفْسِي . قَالَتْ : فَأَعْطِنِي مِنْ نَفَقَتِكَ . قَالَ : مَا  
عِنْدِي فَضْلٌ عَنِّي وَعَنْ عِيَالِي مَا أَخْرُجُ بِهِ وَمَا أَتْرُكُ (الْأَصْلُ : أَنْزَلْ) لَكُمْ ، قَالَتْ :  
إِنَّكَ لَوْ أُعْطَيْتَنِي أُخْلَفَكَهَا اللَّهُ .

قَالَ : فَلَمَّا أُبَيِّنْتُ عَلَيْهَا ، قَالَتْ : فَإِذَا أُبَيِّنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَقْرَبُهُ مِنْهُ السَّلَامُ ،  
وَأَخْبِرُهُ بِالَّذِي قُلْتَ لَكَ .

قَالَ : فَأَبَيِّنْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَأَقْرَبْتُهُ مِنْهَا السَّلَامُ ، وَأَخْبِرْتُهُ بِالَّذِي قَالَتْ أُمُّ  
طَلِيْقٍ ، قَالَ . . . فَذَكَرَهُ .

قَالَ : وَإِنَّمَا تَسْأَلُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا يَعْدِلُ الْحَجَّ [مَعَكَ] ؟

قَالَ : «عَمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ» .

وهذا إسناد جيد ؛ كما قال الحافظ في «الإصابة» ، وعزاه لابن أبي شيبه أيضاً ، والبيهقي ، وابن السكن ، وابن منده .

وعزاه في «المطالب» (٣٢٠/١) لأبي يعلى ؛ يعني : في «المسند الكبير» .

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٨١٦/٣٢٤/٢٢) و(٤٢٥/١٧٣/٢٥) مطولاً ومختصراً بإسناد واحد من طريق عبد الرحيم بن سليمان عن المختار بن فلفل به ، والزيادة له .

وأخرجه البزار (١١٥١/٣٨/٢) من طريق محمد بن فضيل عن المختار به مختصراً .

وقد وقع مثل هذه القصة لأم معقل مع زوجها أبي معقل ، وهو مخرج في «الإرواء» (٣٧٥/٣) عنها برواية أحمد .

ورواه ابن خزيمة في «صحيحه» (٣٠٧٧) ، والحاكم وغيرهما من حديث ابن عباس نحوه ، وفيه الزيادة بلفظ :

« . . تعدل حجة معي » .

وهو مخرج في «الإرواء» (١٥٨٧/٣٢/٦) .

وهي في «صحيح البخاري» أيضاً (١٨٦٣) . انظر «مختصر البخاري» (٢٨) - جزاء الصيد/٢٥ - باب .

٣٠٧٠ - (يا أبا رافع ! إنها لم تأمرك إلا بخير . أي : بالوضوء من الريح) .

أخرجه أحمد (٧٢/٦) ، والبزار (٢٨٠/١٤٦/١) ، والطبراني في «المعجم



الكبيره (٧٦٥/٣٠١/٢٤) من طريق ابن إسحاق قال : حدثني هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت :

أنت سلمي مولاة رسول الله ﷺ - أو امرأة أبي رافع مولى رسول الله ﷺ -  
يا رسول الله ﷺ تستأذنه على أبي رافع قد ضربها . قالت : قال رسول الله ﷺ  
لأبي رافع .

«أذيتك وليها يا أبا رافع؟» .

قال : تؤذييني يا رسول الله !

فقال رسول الله ﷺ :

«أذيتيه يا سلمي؟» .

قالت : يا رسول الله ! ما أذيتيه بشيء ؛ ولكنه أحدث وهو بصلي ، فقلت له :  
يا أبا رافع ! إن رسول الله ﷺ قد أمر المسلمين إذا خرج من أحدهم الريح أن  
يتوضأ . (وقال الطبراني : إن رسول الله ﷺ قال : «من خرج منه ريح فليبعِدِ  
الوضوء» ) ، فقام فضربتني ، فجعل رسول الله ﷺ يضحك ويقول . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناده جيد ، رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير ابن إسحاق - وهو  
محمد صاحب «السيرة» - وهو حسن الحديث ، وقد صرح بالتحديث ، فأما بذلك  
تدليسه .

٣٠٧١ - (زينبُ خَيْرُ) (وفي روايةٍ : أفضلُ) بناتي : أُصِيبَتْ بي) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (١/٢٩٠/٢/٤٨٦٣) : حدثنا عبد الرحمن  
ابن حاتم المرادي قال : ثنا سعيد بن أبي مريم قال : ثنا يحيى بن أيوب قال :

حدثني يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد عن عمر بن عبدالله بن عمرو عن عمرو بن عائشة : أن رسول الله ﷺ قال . . . فذكره ، فبلغ ذلك علي بن حسين فأناه : فقال : ما حديث يبلغني عنك تنتقص فيه فاطمة؟! فقال عمرو : ما أحب أن لي كذا وكذا وأني أنتقص فاطمة حقاً هو لها ، وأما بعد ذلك فلك علي أن لا أحدث به أبداً . وقال :

«لم يروه عن عمر بن عبدالله بن عمرو إلا يزيد بن الهاد» .

قلت : وهما ثقتان من رجال الشيخين ، وكذلك من دونهما ؛ غير المرادي شيخ الظهيراني ؛ ففيه كلام - كما نرى في «اللسان» - ، ولكنه قد توبع ، فالسند صحيح ، فقد أخرجه البزار (٢٤٢/٣) ، والظهيراني أيضاً في «المعجم الكبير» (١٠٥١/٤٣١/٢٢) ، وإحكام (٤٣/٤ - ٤٤) من طرق عن سعيد بن أبي مريم به أم منه بنقل :

أن رسول الله ﷺ لما قدم المدينة خرجت ابنته زينب من مكة مع كنانة - أو ابن كنانة - ، فخرجوا في إثرها ، فأدركها هببار بن الأسود ، فلم يزل يظعن بغيرها برمحه حتى صرعها ، وألفت ما في بطنها ، وهرقت دماً ، فتحملت ، واشتجر فيها بنو هاشم وبنو أمية ، فقالت بنو أمية : نحن أحق بها . وكانت تحت ابنهم أبي العاص ، وكانت عند هند بنت عتبة بن ربيعة ، وكانت تقول لها هند : هذا في سبب أبيك . فقال رسول الله ﷺ لزيد بن حارثة : «ألا تنطلق فتجيء بزينب؟» . فقال : بلى يا رسول الله ! قال : «فخذ خاتمي فأعطها إياه» ، فانطلق زيد ، فلم يزل ينظف ، فلضي راعياً ، فقال : لمن ترعى؟ فقال : لأبي العاص . فقال : لمن هذه الغنم؟ فقال : لزينب بنت محمد . فسار معه شيئاً ، ثم قال : هل لك أن أعطيك شيئاً تعطيها إياه ولا تذكره لأحد؟ قال : نعم . فأعطاه الخاتم ، وانطلق الراعي ،

فأدخل غنمه ، وأعطأها الخاتم ، فقالت : من أعطاك هذا؟ قال : رجل . قالت : فأين تركته؟ قال : بمكان كذا وكذا . فسكنت حتى إذا كان الليل خرجت إليه ، فلما جاءته قال لها : اركبي بين يدي .. على بعيره - ، قالت : لا ؛ ولكن اركب أنت بين يدي . فركب وركبت وراءه حتى أنت ، فكان رسول الله ﷺ يقول . . . فذكره .  
وقال الحاكم :

«صحيح على شرط الشيخين» . وقال الذهبي :

«قلت : هو خير منك ، ويحيى ليس بالقوي» .

قلت : هو الخافض المصري ، وهو مختلف فيه ، وقد ساق أقوال العلماء فيه الخافض في «التهذيب» ، وفي «مقدمة الفتح» ، ثم قال (٤٥١/١٣) :

«قلت : استشهد به البخاري في عدة أحاديث من روايته عن حميد الطويل ، ما له عنده غيرها سوى حديثه عن يزيد بن أبي حبيب في صفة الصلاة بمتابعة الثابت وغيره ، واحتج به الباقون» .

وقال في «التقريب» :

«صدوق ربما أخطأ» .

قلت : فمثله حسن الحديث على الأقل ؛ إلا إذا ظهر خطؤه ، وما تبين لي في سياقه لهذه القصة - على طولها - ما يقضي الحكم على الحديث بالنكارة ؛ إلا أن يكون قوله في حديث الترجمة : «زينب خير بتاني . . .» ؛ لأنه بظاهره يعارض قوله ﷺ في مرض موته :

«يا فاطمة ! ألا ترضين أن تكوني سيدة نساء المؤمنين؟!» .

أخرجه البخاري (٣٦٢٤ و ٦٢٨٦) ، ومسلم (١٤٢/٧ - ١٤٤) ، وأحمد (٢٨٢/٦) ، وابن سعد (٢٤٧/٢ - ٢٤٨ و ٢٦/٨ - ٢٧) . واستدركه الحاكم (١٥٦/٣) فوهم ! والتريب أنه اقتصر على تصحيحه فقط ، ولم يقل : «على شرط الشيخين» ! وقد مضى بتمامه برقم (٢٩٤٨) .

وقد أجاب عن التعارض ! ووفق بين الحديثين الإمام ابن خزيمة رحمه الله فيما رواه عنه الحاكم عقب حديث الترجمة بقوله :

«معناه ؛ أي : من أفضل بنائي . . . وقد أملت من هذا الجنس : أن العرب قد تقول : أفضل ؛ تريد : من أفضل ، وفي كتبي ما فيه الغنية والكفاية إن شاء الله عز وجل» .

ثم ذكر الحاكم - من رأيه - وجهاً آخر في التوفيق ، فليراجعه من شاء .

وبعد تخريجه بستين ؛ رأيت الحافظ في «مختصر الزوائد» (٣٥٩/٢) قد سبقني إلى تصحيحه ، فالحمد لله على توفيقه ، وأسأله المزيد من فضله .

٣٠٧٢ - (يكونُ في آخرِ أمّتي خليفةٌ يحثوُ المالَ حثواً ؛ لا يَعدُّه عدداً) .

أخرجه أحمد (٣١٧/٣) ؛ ثنا إسماعيل - هو ابن عُليّة - عن الجريري عن أبي نضرة قال :

كنا عند جابر بن عبد الله قال :

يوشك أهل العراق أن لا يجيى إليهم قفير ولا درهم .

قلنا : من أين ذلك؟ قال : من قبل العجم بمنون ذلك .

ثم قال : يوشك أهل الشام أن لا يجيى إليهم دينار ولا مد .

قلنا : من أين ذلك؟ قال : من قبيل الروم بمنعون ذلك .

قال : ثم أمسك مَهْبُتَةً ، ثم قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

وأخرجه مسلم (١٨٥/٨) ، وابن حبان (٦٦٤٧) من طرق عن إسماعيل ابن علية به .

وأخرجه أبو عمرو الداني في «الفتن» (٢/١١٥) دون حديث الترجمة .

وتابعه عبد الوهاب بن عطاء : أنبا سعيد بن إبسان الجريدي به .

أخرجه الخاكم (٤٥٤/٤) بزيادات في المتن وقال :

«صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه بهذه السياقة ؛ إنما أخرج مسلم

حديث داود بن أبي هند عن أبي نصره عن أبي سعيد عن النبي ﷺ : «يكون في

أخر إرمات خيفة يعضي المات ولا يعدّه عدّاءً . وهذا نه علة . . .» .

ثم ساقه من طريق عبد الوهاب بن عبد الحميد - وهو الشافعي - (وفي الأصل :

عبد الحميد - وهو صحيح) : ثنا داود بن أبي هند به ؛ لكنه قال :

«عن جابر أو أبي سعيد . . . عنى شكك .

وأقول : نبي عنى هذا الكلام ملاحظات :

الأولى : أنه لوهم أن مسلماً لم يخرج حديث الجريدي مطلقاً ، ونيس كذلك

كما توى .

الثانية : أن العلة التي أشار إليها ليست قاذحة ؛ لأن مسلماً قد أخرج الحديث

من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث : حدثنا أبي : حدثنا داود به ؛ إلا أنه قال :

«عن أبي سعيد وجابر بن عبد الله قالوا . . .» ، هكذا بدون شك .

وكذلك أخرجه أحمد (٣/٣٣٣) .

وهذا أصح ؛ لأن عبد الوارث والد عبد الصمد ثقة ثبت ؛ بخلاف عبد الوهاب ابن عبد الحميد (وفي الأصل : عبد الحميد ، وهو خطأ مطبعي) ؛ ففيه ما يأتي .

المثالثة : أن عبد الوهاب هذا - وإن كان ثقة من رجال الشيخين ؛ فإنه - مذكور فيمن كان اختلط ، فلا يُعلل بروايته ما رواه الثقة أثبت عبد الوارث .

ثم إن الحديث قد أورده السيوطي في «الجامع الكبير» مرفقاً من حديث جابر دون جملة الشام ، وعزا الجملة الأولى المتعلقة بالعراق لأحمد وأبي عوانة وابن عساكر ، وعزا حديث الترجمة لأحمد ومسلم فقط . وفي ذكره للجملة الأولى فيه - مع كونها موقوفة - إشارة منه إلى أنها في حكم المرفوع ؛ وذلك لأنها من الأمور الغيبية التي لا تغال بالرأي والاجتهاد .

وأيضاً ؛ فإنه يشهد له حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ :

«منعت العراق درهمها وقفيزها ، ومنعت الشام مئذيتها ودينارها ، ومنعت مصر إزديتها ودينارها .» الحديث .

رواه مسلم وغيره ، وهو منسوخ في «صحيح أبي داود» (٢٦٧٩) ، وأخرجه البيهقي (٩/١٣٧) ، وابن عبد البر في «المتهجد» (٦/٤٥٧) .

(فائدة) : قال النووي رحمه الله في «شرح مسلم» :

«وفي معنى «منعت العراق» وغيرها قولان مشهوران :

أحدهما : لإسلامهم ، فتسقط عنهم الجزية ، وهذا قد وُجد .

والثاني : أن العجم والروم يستولون على البلاد في آخر الزمان ؛ فيمنعون

حصول ذلك للمسلمين . وقد روى مسلم عن جابر : «يوشك أن لا يجيب إليهم  
ففيروز .» فذكر الحديث ، قال النووي :

«وهذا قد وجد في زماننا في العراق ، وهو الآن موجود .

وقيل : لأنهم يرتدون في آخر الزمان ؛ فيمنعون ما لزمهم من الزكاة وغيرها .

وقيل : معناه أن التكفار الذين عليهم الجزية نقوى شوكتهم في آخر الزمان ؛

فيمنعون مما كانوا يؤدونه من الجزية والخراج وغير ذلك .»

قلت : وهذا المعنى هو الظاهر المتبادر من لفظ «المنع» ؛ بخلاف المعنى الأول ،

فهو عنه بعيد جداً ؛ لأن من أسلم وسقطت عنه الجزية لا يصح أن يقال فيه : امتنع  
من أداء ما عليه ؛ كما هو ظاهر بين .

ولقد كان الداعي إلى تحريج هذا الحديث ؛ وبيان أن الموقوف منه في حكم

المرفوع ؛ وبيان معناه ؛ أن بعض الناس اتهموا أن لهذا الحديث علاقة بالفتنة

العمياء التي حدثت على المسلمين بسبب اجتياح جيش شعراي لدولة الكويت ،

وما فرض على العراق من الحصار البري والبحري والجوي ؛ لمنع وصول المؤن

والأرزاق إليها من البلاد المسالمة لها ؛

فكثر السؤال عن هذا الحديث بهذه المناسبة ؛ وهن له علاقة أو ارتباط بهذا

أحصار للعراق؟

فأجبت بالنفي ، وبيّنت لهم معناه بنحو ما تقدم نقله عن الإمام النووي

- رحمه الله - .

كتبت هذا نهار الأربعاء : ١ صفر سنة ١٤١١ هـ . كفى الله المسلمين شر

الفتن ، ما ظهر منها وما بطن .

٣٠٧٣- (مَنْ صَبَرَ عَلَى شِدَّتِهَا وَلَأْوَانِهَا : كُنْتُ لَهُ شَهِيداً أَوْ شَافِعاً  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ . يَعْنِي : الْمَدِينَةَ . وَفِي لَفْظِ :

لَا يَصْبِرُ عَلَى لَأْوَانِهَا وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ إِلَّا كُنْتُ . . . ) .

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٩١٨) ، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقٍ» (١/١٦٩ - طَبَعِ  
الْمَجْمَعِ الْعِلْمِيِّ) مِنْ طَرِيقِ الْمُعْتَمِرِ بْنِ سَلِيمَانَ قَالَ : سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ (وَفِي  
«التَّارِيخِ» : «عَبْدَ اللَّهِ مَكْبُوراً») بِنِ عَمْرِو بْنِ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو :

أَنَّ مَوْلَاةً لَهُ أُمَّتُهُ فَقَالَتْ : اشْتَدَّ عَلَيَّ الزَّمَانُ ، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَخْرُجَ إِلَى الْعِرَاقِ ؟  
فَالَ : فَهَلَا الشَّامُ أَرْضُ الْمُنْشَرِّ (وَفِي «التَّارِيخِ» : «الْمُحْشَرِ») ؟! اصْبِرِي لِكَاعِ إِبْرَاهِيمَ  
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ . . . فَذَكَرَهُ بِاللُّغْظِ الْأَوَّلِ ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ :

«حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ» .

قُلْتُ : وَهُوَ ثِقَةٌ مِنْ رِجَالِ الشَّيْخَيْنِ ؛ بِخِلَافِ أَخِيهِ عُبَيْدِ اللَّهِ (الْمَكْبُورِ) ؛ فَإِنَّهُ  
ضَعِيفٌ سَبِينُ الْحَفِظِ .

وَالْمُعْتَمِرُ بْنُ سَلِيمَانَ ثِقَةٌ مُحْتَجٌّ بِهِ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» ، وَفِي حَقِّقَتِهِ ضَعْفٌ  
بَسِيرٌ ، وَقَدْ خَالَفَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ ، فَقَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو عَنْ قُطَيْبِ  
ابْنِ وَهَبٍ : أَنَّ مَوْلَاةً لِابْنِ عَمْرِو أُمَّتُهُ لَتَسَلَّمَ عَلَيْهِ لِتَخْرُجَ مِنَ الْمَدِينَةِ ، وَقَالَتْ : أَخْرَجَ  
إِلَى الرَّيْفِ ؛ فَقَدْ اشْتَدَّ عَلَيْنَا الزَّمَانُ ؟ فَقَالَ ابْنُ عَمْرِو : اجْلِسِي لِكَاعِ ! . . . الْحَدِيثُ ،  
لَمْ يَذْكُرِ الشَّامَ .

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى فِي «مُسْتَدْرَكِهِ» (١٠/١٦٦/٥٧٨٩) .

قُلْتُ : وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ ؛ لَوْلَا الْإِنْقِطَاعُ فِي إِسْنَادِهِ كَمَا سَيَأْتِي ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ



عبدانجيد فيه كلام يسير ؛ إلا أنه قد تويع كما ستري .

إلا أن عبيدالله بن عمر قد تويع على إسناده ؛ فقال أحمد (١٥٥/٢) : ثنا عثمان بن عمر ؛ ثنا عيسى بن حفص بن عاصم بن عمر عن نافع عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قال : « من صبر ، كره الحديث . »

وكذا أخرجه مسلم (١١٩/٤) من طريق زهير بن حرب ؛ حدثنا عثمان بن عمر به .

وتابعه أيوب عن نافع بلفظ :

« من استطاع أن يموت بالمدينة فليمت بها ؛ فإنني أمتنع لمن يموت بها . »

أخرجه الترمذي (٣٩١٧) ، وابن ماجه (٣١١٢) ، وابن حبان (٣٧٣٣ - الإحسان) ، وأحمد (٧٤/٢) ، والبيهقي في « شرح السنة » (٢٠٢٠/٣٢٤/٧) ، وقال - هو الترمذي - :

« حديث حسن . » - زاد الترمذي : « صحيح عربي . »

ولعبيدالله بن عمر إسناده آخر ؛ يرويه عن قطن بن وهب عن مولاة لعبيدالله ابن عمر :

أنها أرادت الجلاء ، في الفتنة ؛ واشتد عليها الزمان ، فاستأمرت عبيدالله بن عمر ، فقال : أين؟ فقالت : العراق . فقال : فهلا إلى الشام إلى الحشيرة؟ أصبري لكأنج ! . الحديث مثل روايته المتقدمة عن نافع ؛ لكن باللفظ الثاني .

أخرجه ابن عساكر أيضاً من طريق أحمد بن محمد بن سُلَيْم الخُرَمي ؛ ثنا الزبير بن بكار بن عبدالله ؛ حدثني أبو ضمرة عن عبيدالله بن عمر به .

قلت : ورجاله تغات ؛ غير المحرمي هذا فلم أعرفه ، وأخشى أن يكون هو أحمد ابن محمد المحرمي الذي حدث عن عبد العزيز بن الرماح بسنده الصحيح عن ابن عباس موقوفاً :

ما قتل ابن آدم أخاه قال آدم عليه السلام :

تَغَيَّرَتِ الْبِلَادُ وَمَنْ عَلَيْهَا فَوْجَةُ الْأَرْضِ مُغَيَّرُ قَبِيحُ

الحدِيث .

رواه الخطيب في «تاريخ» (١٢٨/٥) ، وذكره الذهبي في ترجمة المحرمي هذا . وقال :

«هو الأفة أو شيخه» .

وكذا في «النسان» ، تكن وقع فيه : «الغزومي» . وهو تحريف .

لكن قد تويع عبيد الله عن قطن ، فقال مالك في «الموطأ» (٨٣/٣) : عن فض بن وهب بن عويمر بن الأجدع أن يُخْتَسَمَ مولى الزبير بن العوام أخبره :

أنه كان جائساً عند عبد الله بن عمر في الفتنة ، فأنته مولاة له تُسَلِّمَ عليه ، فقالت : إني أردت الخروج يا أبا عبد الرحمن ! اشتد علينا الزمان . فقال لها عبد الله ابن عمر : اقمدي لقع ! فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول :

«لا يبصر» . الحدِيث .

ومن طريق مالك أخرجه مسلم (١١٩/٤) ، وأحمد (١١٣/٢) و١١٩ و١٣٣) ، وأبو يعلى (١٠/١٦٦/٥٧٩٠) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/٣٤٧/١٢٣٠٧) .  
وإنه شاهد بهذا اللفظ من حديث أبي هريرة وغيره عند مسلم وغيره ،

وصححه البيهقي (٢٠١٩) ، وابن حبان (٣٧٣١ و ٣٧٣٢) ، وراجع «مسند أبي يعقوب»  
(٥٩٤٣/٣٤٧/١٠) ، فقد توسع المعلق عليه بذكر طرفه وبعض شواهد .

(تنبيه) : قد أورد السيوطي حديث الترجمة بنفضه في «الجامع الكبير» من  
رواية ابن عساکر وحده ! وهو في «كنز العمال» (٣٨٢٣١/١٦٠/١٤) ، ففاته أن  
لترمذي رو. ٥٠ - كابين عساکر - باللفظ الأول !

٣٠٧٤ - (إذا قال الرجلُ : هَلَكَ النَّاسُ ! فهو أَهْلُكِهِمْ) .

أخرجه مالك في «الموطأ» (١٤٨/٣) ، ومسلم (٣٦/٨) ، والبخاري في  
«الأدب المفرد» (٧٥٩) ، وأبو داود (٤٩٨٣) ، وابن حبان في «صحيحه» (٥٧٣٢) ،  
وأحمد (٢٧٢/٢ و ٣٤٢ و ٤٦٥ و ٥١٧) ، وأبو نعيم في «الحلية» (١٤١/٧) ، وأخبار  
«صبيان» (١٥٠/١ و ٢٧٦ و ٣٦٤/٢) ، والبيهقي في «شرح السنة» (١٤٤/١٣) من  
طرف عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : .  
فذكره . وقال البيهقي :

«هذا حديث صحيح . أخرجه مسلم» .

٣٠٧٥ - (إن موسى كان رجلاً حَيِّياً سَتِيراً ، لا يُرَى مِنْ جِلْدِهِ  
شيءٌ استحياءً منه ، فأذاه مَنْ أذاه من بني إسرائيل ، فقالوا : ما يَسْتَرُ  
هذا التستر إلا من عَيَّبَ بجلده ! إِمَّا بَرَصٌ ، وإِمَّا أَدْرَةٌ ، وإِمَّا آفةٌ . وإن  
الله أراد أن يُبْرِئَهُ مما قالوا لموسى ، ففجلا يوماً وَحْدَهُ ، فَوَضَعَ ثِيَابَهُ عَلَى  
الحجر . ثم اغتسل ، فلما فرغ أَقْبَلَ إِلَى ثِيَابِهِ لِيَأْخُذَهَا ، وَإِنَّ الحَجَرَ عَدَا  
بشوبه . فأخذ موسى عصاهُ وطلبَ الحَجَرَ ، فجعل يقول : ثوبِي حَجْرًا

ثوبى حَجَرًا! حتى انتهى إلى مِلا من بني إسرائيل ، فرأوه غُرْبَانًا أَحْسَنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ ، وَأَبْرَأَهُ مَا يَقُولُونَ ، [قالوا : والله ما بموسى من بأس] ، وقام الحجرُ ، فأخذ ثوبه فلبسه ، وطفق بالحجر ضرباً بعصاه ، فوالله ! إنَّ بالحجر لندباً من أثرِ ضربه ؛ ثلاثاً أو أربعاً أو خمساً ، فذلك قوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهاً ﴾ .

أخرجه البخاري (٢٧٨ و ٣٤٠٤ و ٤٧٩٩) والسياق له ، ومسلم (١/١٨٣ و ٩٩/٧) ، وأبو عوانة (١/٢٨١) ، والزيادة لهما ، والترمذي (٣٢١٩) وقال : حسن صحيح ، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/١١) ، وابن جرير الطبري (٢٢/٣٧) ، وأحمد (٢/٣٢٤ و ٣٩٢ و ٥١٤ و ٥٣٥) ، وعبدالله (٢/٣١٥) مطولاً ومختصراً ، والطيالسي (٢٤٦٥) ، والبغوي في «التفسير» (٦/٣٧٨ - ٣٧٩) مختصراً جداً من طرق عن أبي هريرة مرفوعاً به .

وُلِّحَدِيثُ شَاهِدُ بِرَوِيهِ عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ بِهِ مُخْتَصَرًا .

أخرجه البزار (٣/٦٦ - ٦٧) وقال :

« لا يروى عن أنس إلا بهذا الإسناد » .

قلت : وحسنه الحافظ في «مختصر الزوائد» (٢/١٠٣) ؛ لأنه يشهد له حديث أبي هريرة هذا .

(تنبيه) : وقعت للمدعو (حسان عبدالمنان) في تخريج هذا الحديث خبطات عشوائية عجيبة في تعليقه على «إغاثة اللهفان» (٢/٣٩٨ - ٣٩٩) ، فعزا نصفه الأول لنسبته ، ونصفه الآخر للطبري ؛ وأعله براؤ تحرف اسمه على الطابع ، فلم

يعرفه (الهدام) ! ثم عزا رواية أخرى - هي في «الصحيح» أيضاً - للطبري ، وأعنه براز ولا وجود له عنده ! «ظَلَمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ» ، «وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ» . وقد فصلت هذا الذي أجملته هنا في ردي عليه : «النصيحة» (ص ٢٧٠) .

٣٠٧٦ - (عَطُّوا الْإِنَاءَ ، وَأَوْكُوا السَّقَاءَ ؛ فَإِنْ فِي السَّنَةِ لَيْلَةٌ يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ لَا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ لَمْ يُنْطَ وَلَا سِقَاءٍ لَمْ يُوكَ ؛ إِلَّا وَقَعَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءُ) .

أخرجه الإمام أحمد (٣/٣٥٥) : ثنا يونس : ثنا ليث عن يزيد - يعني : ابن الهاد - عن يحيى بن سعيد عن جعفر بن عبدالله بن الحكم عن الثقفان بن حكيم عن جابر بن عبدالله الأنصاري قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول ... فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ؛ إلا أن البخاري لم يرو جعفر ابن عبدالله وشيخه الثقفان إلا في «الأدب المفرد» . وقد أخرج مسلم حديثهما كما يأتي .

وليث هو ابن سعد الإمام المصري .

ويونس هو ابن محمد ، أبو محمد المؤدب ، وهو ثقة ثبت .

والحديث أخرجه البيهقي في «الشعب الإيمان» (٥/١٢٧/٦٠٥٩ - بيروت) من طريق يونس هذا .

وتابع يونس : هاشم بن القاسم أبو النضر ، وهو ثقة ثبت أيضاً .

أخرجه مسلم (٦/١٠٧) ، ومن طريقه : الهروي في «شرح السنة» (١١/٣٩٢/٣٠٦١) ، وأبو عوانة (٥/٣٣٤) .

وقال البيهقي :

« هذا حديث صحيح » .

وتابعه موسى بن داود - وهو صدوق له أوهام - ، وعلي بن عياش - وهو ثقة ثبت - عند أبي عوانة .

وسعيد بن سليمان - وهو الضبي الواسطي ، ثقة حافظ - عند البيهقي .

قلت : وكلهم قالوا في الحديث : « ليلة » .

وخالفهم علي بن نصر الجهضمي : حدثنا ليث بن سعد به ؛ إلا أنه قال :  
« يوماً » مكان : « ليلة » .

أخرجه مسلم وحده ، وزاد في آخره :

« قال الليث : فالأعاجم عندنا يتقون ذلك في كانون الأول » .

وجمع النووي بين الروایتين : « ليلة » و« يوماً » بقوله :

« لا منافاة بينهما ؛ إذ ليس في أحدهما نفي الآخر » .

فأقول : كان ينبغي أن يكون الأمر كذلك ؛ لولا أن تتبعنا للرواية عن الليث بن سعد قد دلنا على شذوذ رواية : « يوماً » ؛ لتفرد الجهضمي بها مخالفاً للثقات الخمسة الذين رووه باللفظ الأول ، فاتفاق هؤلاء عليه يدل على وهم الجهضمي وشذوذ روايته ، والشذوذ يشبه بأقل من هذا ؛ كما يعرف ذلك من له ممارسة في هذا العلم الشريف .

ويشبه هذا الشذوذ ما وقع في حديث عمر ؛ أنه نثر في الجاهلية أن يعتكف

ليلة . . اخذت ، وفي رواية لمسلم : «يوماً» ، فحكم اخفاظ عليها بالشذوذ : مع أن  
الذي خالف فيها شعبة . انظر «الفتح» (٢٧٤/٤) ، و«صحيح أبي داود» (٢١٢٧) .

وان مما يؤيد الشذوذ : ما أخرجه مسلم في الباب من طريق أبي الزبير أنه سمع  
جابر بن عبد الله يقول : أخبرني أبو حميد الساعدي قال :

أتيت النبي ﷺ بقدر لبن من الشقيق ليس مخمراً ، فقال :  
«ألا خمرته؟! ولو تعرض عليه عوداً» .

قال أبو حميد : إنما أمر بالأسقية أن توكأ ليلاً ، وبالأبواب أن تغلق ليلاً .

قلت : فقول أبي حميد هذا صريح في تخصيص ذلك بالليل ؛ لكن رده  
التوروي بقوله في «شرح مسلم» :

«ما قاله أبو حميد من تخصيصهما بالليل ليس في اللفظ ما يدل عليه ،  
والخيار عند الأكثرين من الأصوليين - وهو مذهب الشافعي وغيره - أن تفسير  
الصحابي إذا كان خلاف ظاهر اللفظ ليس بحجة ؛ ولا يلزم غيره من المجتهدين  
موافقته على تفسيره ، وأما إذا لم يكن في ظاهر الحديث ما يخالفه - بأن كان  
مجملاً - فيرجع إلى تأويله ؛ ويجب الحمل عليه ؛ لأنه إذا كان مجملاً لا يحل له  
حملة على شيء ، إلا بتوقيف ، وكذا لا يجوز تخصيص العموم بمذهب الراوي عند  
الشافعي والأكثرين ، والأمر بتغطية الإناء عام ؛ فلا يقبل تخصيصه بمذهب  
الراوي ؛ بل يتمسك بالعموم» .

وأقول : ليس هذا من باب التخصيص بمذهب الراوي ؛ وإنما هو من باب  
التخصيص بالنص ؛ فإن قول أبي حميد : «أمر» بالبناء للمجهول في حكم المرفوع ؛  
كما هو مقرر في علم المصطلح ؛ كما في «الإرشاد» للتوروي نفسه (١/١٦١ - ١٦٢ -

تحقيق الأخ الفاضل عبدالباري السلفي) ، وضربوا لذلك مثلاً بحديث أنس : «أمر بلال أن يشفع الأذان ، ويوتر الإقامة» . منفق عليه ، وهو منخرج في «صحيح أبي داود» (٥٢٥) . بل قال النووي في شرحه على «صحيح مسلم» :

«وقوله : «أمر» هو بضم الهمزة وكسر الميم : أي : أمره رسول الله ﷺ ، هذا هو الصواب الذي عليه جمهور العلماء من الفقهاء وأصحاب الأصول وجميع المحدثين ، وشذ بعضهم فقال : هذا اللفظ وشبهه موقوف ؛ لاحتمال أن يكون الأمر غير رسول الله ﷺ . وهذا خطأ ، والصواب أنه مرفوع ؛ لأن إطلاق ذلك إنما ينصرف إلى صاحب الأمر والنهي ، وهو رسول الله ﷺ» .

قلت : فقول أبي حميد : «أمر» كقول أنس ولا فرق ، فهو - إذن - في حكم المرفوع . وأصرح منه رواية ابن حبان (١٢٦٧) بلفظ :  
«إنما كنا نؤمر» .

٣٠٧٧ . (ما أظنُّ فلاناً وفلاناً يَعْرِفَانِ مِنْ دِينِنَا [الذي نحنُ عليه] شيئاً) .

أخرجه البخاري (٦٠٦٧ و٦٠٦٨) من طريق سعيد بن عفير - والسياق له - ويحيى بن بكير - والريادة له - قالوا : ثنا النليث عن عقييل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت . . . فذكرته ، زاد ابن عفير :

«قال النليث : كانا رجلين منافقين» .

وزاد يحيى في أوله :

دخل عليّ النبي ﷺ يوماً ، وقال . . . فذكره .



وترجم له البخاري بقوله :

«باب ما يجوز من الظن» .

قلت : والحديث مطابق لنفسهم قوله تعالى : ﴿إِنْ بَعْضَ الظَّنِّ إِتْمَمَ﴾  
[الخجرات/١٢] ؛ أي : ليس كل الظن إنمأ . ولهذا ؛ قال شيخ الإسلام ابن تيمية في  
«مجموع الفتاوى» (٣٣١/١٥) :

«فهذا الحديث يقتضي جواز بعض الظن ؛ كما احتج البخاري على ذلك ؛  
لكن مع العلم بما عليه المرء المسلم من الإيمان التوازع له عن فعل الفاحشة يجب أن  
يُظن به الخير دون الشر» .

وقد استشكل بعضهم ترجمة البخاري للحديث بما سبق ؛ فقال :

«الحديث لا يطابق الترجمة ؛ لأن في الترجمة إثبات الظن ، وفي الحديث  
نفي الظن» .

حكاه الحافظ في «الفتح» (٤٨٥/١٠) ، ثم رده بقوله :

«والجواب أن النفي في الحديث لظن النفي ؛ لا لنفي الظن ، فلا تنافي بينه  
وبين الترجمة . وحاصل الترجمة ؛ أن مثل هذا الذي وقع في الحديث ليس من  
الظن المنهي عنه ؛ لأنه في مقام التحذير من مثل من كان حاله كحال الرجلين ،  
والنهي إنما هو عن الظن السوء بالمسلم المسالم في دينه وعرضه . وقد قال ابن عمر :  
إننا كنا إذا فُقدنا الرجل في عشاء الأخرة أسأنا به الظن . ومعناه : أنه لا يقرب إلا  
لأمر سيئ ؛ إما في دينه ، وإما في دينه» .

قلت : وأثر ابن عمر ؛ أخرجه البزار (١/٢٢٨/٦٦٢ و٦٦٣) بإسنادين عن نافع  
عنه ، وإسناده الثاني عنه صحيح .

وزواه الطبراني (١٣٠٨٥) بسند رواه ، ويشهد له قول ابن مسعود في «صحيح مسلم» (١٢٤/٢) :

« . . . ولقد رأينا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم انفاق » . يعني : صلاة الجماعة .

٣٠٧٨- (يُوشِكُ أَنْ تَطْلُبُوا فِي قُرَاكُمْ هَذِهِ طَسْتًا مِنْ مَاءِ فِلا تَجِدُونَهُ ، يَنْزَوِي كُلُّ مَاءٍ إِلَى عُنْصُرِهِ ؛ فَيَكُونُ فِي الشَّامِ بَقِيَّةَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَاءِ) .

أخرجه الحاكم في «المستدرک» (٥٠٤/٤) من طريق سفيان : وحدثني المسعودي عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه قال : قال عبدالله . . . فذكره موقوفاً عليه ، وقال :

«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي .

قلت : وهو كما قال ؛ فإن المسعودي هذا - واسمه عبد الرحمن بن عبدالله ابن عتبة - وإن كان قد اختلط ؛ فقد ذكروا أن رواية سفيان - وهو الثوري - عنه قبل الاختلاط ؛ كما ذكروا أن أحاديثه عن القاسم صحيحة ؛ وهذا من روايته عنه كما ترى . فراجع إن شئت ترجمته في «التهديب» و«الكواكب النيرات» (ص ٢٨٢ - ٢٩٨) .

والحديث وإن كان موقوفاً ؛ فهو في حكم المرفوع ؛ لأنه لا يقال من قبل الرأي ، كما هو ظاهر .

والحديث حملة مؤلف كتاب «المسيح الدجال قراءة سياسية في أصول

الديانات الكبرى» (ص ٢١٤) على أنه يكون بعد القحط الذي قال : إنه يأتي بعده الدجال !

وليس فيه ولا في غيره - فيما أعلم - ما يدل على هذا التحديد ، فيمكن أن يكون قبل ذلك أو بعده ، وهذا لعله هو الأقرب أن يكون بين يدي القيامة .

ومن المفيد هنا أن أنقل إلى القراء ما جاء في الكتاب المذكور (ص ٢١٠) فيما يتعلق بنضوب المياه :

« أصدر معهد (ووردوانش) الأمريكي دراسة تشير إلى أن العالم استخراج كميات كبيرة من المياه الجوفية ، وفي (تكساس) و(نيومكسيكو) أصبح هناك احتمال بنضوب المياه الجوفية تماماً في هذه المنطقة ؛ وفي الأقاليم الشمالية يهبط مستوى المياه الجوفية بمقدار ١٢ قدماً كل عام . (الأهرام ١٠/١/١٩٨٥) .

وأشارت دراسة في الولايات الأمريكية أن العالم سوف يتعرض لنقص في موارد المياه التي لا علاج لها ، ولن تنفيذ الطرق التقليدية في توفير المياه ؛ مثل السدود والخزانات والقنوات . (أهرام ١٠/٢/١٩٨٥) . كما أعلن مركز تحليل المناخ الفيدرالي في الولايات المتحدة في بيان له أن درجة حرارة مياه الغيط الهندي أخذت في الارتفاع . وهذه الظاهرة تؤثر على الأحوال المناخية في جميع أنحاء العالم ، وتؤدي إلى تفاقم حالة الجفاف في إفريقيا وأستراليا ، وفيضانات في الصين . وسيون رعدي في (بيرو) و(أكوادور) ، وعواصف وأعاصير على الولايات المتحدة وكندا وجنوب إفريقيا . (أهرام ١٠/١٦/١٩٨٦) .

ثم وجدت للمسعودي متابعاً عند عبدالرزاق (١١/٣٧٣/٢٠٧٧٩) عن معمر عن الأعمش عن القاسم بن عبدالرحمن ، قال : . لم يقل : عن أبيه .

٣٠٧٩ - (يا عائشة ! العربُ يومئذٍ قليلٌ . (يعني : بين يدي الدجال) . فقلت : ما يُجزِي المؤمنَ يومئذٍ من الطعام؟ قال : ما يُجزِي الملائكةُ : التسييحُ والتكبيرُ والتحميدُ والتهليلُ) .

أخرجه أحمد (٧٥/٦ - ٧٦ و ١٢٥) ، وأبو يعلى (٤٦٠٧/٧٨/٨) من طريق حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن الحسن عن عائشة :

أن رسول الله ﷺ ذكر جهداً شديداً يكون بين يدي الدجال . فقلت : يا رسول الله ! فأين العرب يومئذٍ؟ قال . . . فذكره . وزاد :

فأي المال يومئذٍ خير؟ قال : «غلامٌ شديد يسقي أهله من الماء ، وأما الطعام فلا طعام» .

قلت : ورجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير علي بن زيد - وهو ابن جدعان - ، وهو ضعيف .

والحسن - وهو البصري - مدلس كثير التدليس ؛ كما قال العلاني في «جامع التحصيل» (ص ١٩٤) ؛ وإن صح ما حكاه (ص ١٩٨) عن الحسن أنه سمع من عائشة رضي الله عنها ؛ فلا يقيد مع العنينة .

لكن للحديث شواهد أو شاهد يتقوى به دون الزيادة في آخر حديث أبي أمامة الطويل في فتنة الدجال عند ابن ماجه (٤٠٧٧) وغيره ، وهو مخرج في «ظلال الجنة» (٣٩١) .

وأزيد هنا فأقول : روى الحاكم (٥٣٦/٤ - ٥٣٧) طرفه الأول ، وقال : «صحيح

عنى شرط مسلم، ووافقته الذهبي! وفيه عمرو بن عبدالله السبباني! أشار في «الميزان» إلى جهالته بقوله:

«ما علمت روى عنه سوى يحيى بن أبي عمرو السبباني».

وفي «الكاشف» (٢/٢٣٥) بقوله:

«وثق».

يشير إلى تلبين توثيق ابن حبان إياه؛ لأنه يوثق المجهولين.

وروى الحاكم أيضاً (٤/٥١١) من طريق سعيد بن سنان عن أبي الزاهرية عن كثير بن مرة عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ سئل عن طعام المؤمنين في زمن الدجال؟ قال: «طعام الملائكة». قالوا: وما طعام الملائكة؟ قال: «طعامهم منصفهم بالتسبيح والتقديس». أخذت نحوه. وقال:

«صحيح الإسناد عن شرط مسلم». ورده الذهبي بقوله:

«قلت: كلا؛ فسعيد متهم تالف».

ولقد أصاب هنا رحمه الله تعالى.

وشاهد ثالث من رواية شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد بن السكن نحو حديث ابن عمر مختصراً.

أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١/٦١٦-٦١٧).

وجملة العرب شاهد عن أم شريك؛ عند مسلم (٨/٢٠٧)، وابن حبان

(٦٧٥٩)، وأحمد (٦/٤٦٢).

٣٠٨٠ - (يَتَّبِعُ الدَّجَالَ مِنْ يَهُودِ أَصْبَهَانَ سَبْعُونَ أَلْفًا ؛ عَلَيْهِمُ الطَّيَالِسَةُ) .

أخرجه مسلم (٢٠٧/٨) ، وابن حبان (٦٧٦٠) ، وابن عساکر في «تاريخ دمشق» (٢٥٠/٢) - مصورة المدينة) من طريقين عن الأوزاعي عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة الأنصاري : حدثني أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

وخالفهما في الإسناد محمد بن مصعب : حدثنا الأوزاعي عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن عن أنس بن مالك به .

أخرجه أحمد (٢٢٤/٣) ، وأبو يعلى (٣٦٣٩/٦) .

وابن مصعب هذا فيه ضعف من قبل حفظه ، فلا يحتج بمخالفته .

وقد روي الحديث بلفظ :

«يَتَّبِعُ الدَّجَالَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ .» الحديث .

وفيه متهم بالكذب ، ولذلك خرجته في «الضعيفة» (٦٠٨٨) ، وهو بظاھر

مخالف لهذا الحديث الصحيح ؛ إلا أن يقول . راجع المصدر المذكور .

وللحديث شاهد قوي من حديث جابر ، وهو الآتي بعده :

٣٠٨١ - (نِعْمَتِ الْأَرْضِ الْمَدِينَةُ إِذَا خَرَجَ الدَّجَالُ ؛ عَلَى كُلِّ نَقْبٍ

مِنْ أَنْقَابِهَا مَلَكٌ لَا يَدْخُلُهَا ، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ رَجَفَتِ الْمَدِينَةُ بِأَهْلِهَا

ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ ، لَا يَبْقَى مَنَافِقٌ وَلَا مَنَافِقَةٌ إِلَّا خَرَجَ إِلَيْهِ ، وَأَكْثَرُ - يَعْنِي -

مَنْ يَخْرُجُ إِلَيْهِ النِّسَاءُ ، وَذَلِكَ يَوْمَ التَّخْلِيفِ ، وَذَلِكَ يَوْمَ تَنْفِي الْمَدِينَةِ

الْحَبِيثُ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ حَيْثُ الْحَدِيدُ ، يَكُونُ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنَ  
الْيَهُودِ ، عَلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ سَاجٌ وَسَيْفٌ مُحَلَّى ، فَتُضْرَبُ قَبْتُهُ بِهَذَا  
الْمَضْرِبِ الَّذِي عِنْدَ مَجْتَمَعِ السُّيُولِ .

ثم قال رسول الله ﷺ :

مَا كَانَتْ فِتْنَةٌ ، وَلَا تَكُونُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ . أَكْبَرُ مِنْ فِتْنَةِ  
الدَّجَالِ ، وَلَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا حَذَّرَ أُمَّتَهُ ، وَلَا خَبِرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مَا أَخْبَرَهُ نَبِيٌّ  
قَبْلِي . ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى عَيْنَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : أَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ  
بِأَعْوَرٍ .

أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ (٣/٢٩٢) : ثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو : ثنا زهير  
عن زيد بن أسلم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال :

أَشْرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى فُلُقٍ مِنْ أَفْلاقِ الْحَرَّةِ وَنَحْنُ مَعَهُ ، فَقَالَ . . . فَذَكَرَهُ .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين ، وزهير - وهو ابن  
محمد التميمي ، أبو المنذر الخراساني - الراجح فيه أن رواية البصريين عنه مستقيمة  
- كما قال الإمام أحمد وغيره - . وهذه منها ، ولهذا قال ابن كثير في «النهاية»  
(١/١٢٧) :

«تفرد به أحمد ، وإسناده جيد ، وصححه الحاكم» .

وقال النهيضي (٣/٣٠٨) :

«رواه أحمد ، والضبراني في «الأوسط» . . . ورجاله رجال (الصحيح)» .

قلت : وهذا يؤهم أن إسناد الضبراني كإسناد أحمد ، وليس كذلك ؛ فإنه في

«المعجم الأوسط» (١/١١٩/٢/٢٣٥٤) من طريق علي بن عاصم عن سعيد  
الجريري عن أبي نضرة عن جابر به نحوه ، ولم يسق لفظه بتمامه .

وعلي بن عاصم مضعف ؛ لإصراره على خطئه كما تقدم مراراً .

وأما الحاكم ؛ فإنه أخرج الشطر الثاني منه (٢٤/١) من طريق هشام بن سعد  
عن زيد بن أسلم به . ولم يصرح بتصحيحه ؛ بل ذكره شاهداً لحديث أبي هريرة قال :

«قرأ رسول الله ﷺ : إنه «كان سمياً بصيراً» ، فوضع إصبعه الدُّعَاءَ على  
عينه ، وإبهامه على أذنه» . وقال :

«حديث صحيح على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي .

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» (ص ٣١) ، ومن طريقه : ابن حبان (١٧٢٢)  
- موارد) ، والبيهقي في «الأسماء» (١٧٩) ، وأبو داود في «السنن» من آخر كتابه  
«السنن» (٤٧٢٨) ، وسنتكم على إسناده هناك إن شاء الله تعالى .

وجملة (الأنفاب) ، و(الثلاثة رجفات) رواها البخاري (١٨٨١) من حديث  
أنس ، وجملة (التحذير) أخرجها بنحوها (٧١٢٧) من حديث ابن عمر . وجملة  
(فني الخبث) أخرجها (١٨٨٤) من حديث زيد بن ثابت ، و(١٨٨٣) من طريق  
أخرى عن جابر .

٣٠٨٢ - (لَأَنَا لِفِتْنَةٍ بَعْضِكُمْ أَخَوْفٌ عِنْدِي مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ ، وَلَنْ  
يَنْجُوا أَحَدًا مِمَّا قَبْلَهَا إِلَّا لِحَا مِنْهَا ، وَمَا صُنِعَتْ فِتْنَةٌ - مِنْذُ كَانَتِ الدُّنْيَا -  
صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا لِفِتْنَةِ الدَّجَالِ) .

أخرجه أحمد (٣٨٩/٥) ؛ ثنا وهب بن جرير ؛ ثنا أبي قال : سمعت الأعمش  
عن أبي وائل عن حذيفة قال :



ذَكَرَ الدَّجَالَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ . . . فَذَكَرَهُ .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين ! إن كان الأعمش سمعه من أبي وائل : فإنه قد خولف في إسناده ! فأخرجه البزار ( ٢٣٩١ - كشف الاستار ) ، وكذا ابن حبان ( ٦٨٠٧ - الإحسان ) من طريق أبي بكر بن عبيد عن الأعمش عن سليمان بن مسرة عن طارق بن شهاب عن حذيفة نحوه ، وزاد في آخره :

« والله ! لا يضر مسلماً ، مكتوب بين عينيه : كافر » .

وإسناده حسن للخلاف المعروف في أبي بكر بن عبيد .

لكن تابعه منصور بن أبي الأسود عن الأعمش : رواه البزار ( ٣٣٩٢ ) . قال مُخْتَصِرُ البزار :

« قلت : فذكر نحوه باختصار » .

فلم ندر ما لفظه ، وما حدود اختصاره !

وقد رواه كذلك الطبراني في « المعجم الكبير » ( ٣٠١٧ / ١٨٥ / ٣ ) من طريق حفص بن غياث : ثنا الأعمش به بلفظ :

قال رسول الله ﷺ - وذكر الدجال - : « مكتوب بين عينيه : كافر ، يقرؤه كل مسلم » .

وهذا القدر أخرجه مسلم ( ١٩٥ / ٨ ) ، وأحمد ( ٣٨٦ / ٥ و ٤٠٤ - ٤٠٥ ) من طريق أبي يحيى بن جراح عن حذيفة في آخر حديث له ، وزاد : « كاتب وغير كاتب » .

والحديث قال الهيثمي ( ٣٣٥ / ٧ ) :

« رواه أحمد والبزار ، ورجالهم رجال الصحيح » .

٣٠٨٣ - (ليتَ شِعْرِي ! متى تَخْرُجُ نَارٌ مِنَ الْيَمِينِ مِنْ جِبِلِّ الْوَرِاقِ ؛  
تُضِيءُ مِنْهَا أَعْنَاقُ الْإِبِلِ بُرُوكًا بِبُصْرَى كَضَوْءِ النَّهَارِ) .

أخرجه أحمد (١٤٤/٥) : ثنا وهب بن جرير : ثنا أبي قال : سمعت الأعمش  
يحدث عن عمرو بن مرة عن عبدالله بن الحارث عن حبيب بن جهماز عن أبي  
ذر قال :

أقبلنا مع رسول الله ﷺ فنزلنا (ذا الخليفة) ، فتعجلت رجال إلى المدينة ،  
وأت رسول الله ﷺ ، وبتنا معه ، فلما أصبح سألت عنهم؟ فقيل : تعجلوا إلى  
المدينة . فقال :

«تعجلوا إلى المدينة والنساء ! أما إنهم سيذعنونها أحسن ما كانت» . ثم  
قال . . . فذكره .

وأخرجه ابن حبان (١٨٩١ - موارد) من طريق علي بن المديني : حدثنا وهب  
ابن جرير به ، وزاد - بعد قوله : «أحسن ما كانت» - :

«وقال للذين تخلفوا معروفاً» . وهي عند البزار في «مسنده» (٥٣/٢ - ٥٤) .

قلت : وهذا إسناد جيد في نفدي ، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم ؛ غير  
حبيب بن جهماز ؛ ترجمه البخاري وابن أبي حاتم برواية سماك بن حرب عنه  
أيضاً ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . وذكره ابن حبان في «الشقات»  
(١٣٩/٤) ، وكذا العجلي فقال (٢٤٥/١٠٦) :

«كوفي تابعي ثقة» .

قلت : وروى عنه عمرو بن قيس أيضاً ؛ كما يأتي قريباً ، فهؤلاء ثلاثة من

اشدقت رزوا عنه مع توثيق من ذكره ، وتصحيح ابن حبان لحديثه . وكذا الخاكم  
والذهبي كما سيأتي ، فالتنفس نظمت لروايته والحالة هذه ؛ ولا سيما أن لحديثه  
شواهد كثيرة في الجملة .

ثم أخرجه أحمد - ثنا معاوية بن عمرو : ثنا زائدة عن الأعمش بسنده المذكور  
عن أبي ذر قال :

كنا مع رسول الله ﷺ . . . فذكر معناه .

وبهذا الإسناد أخرج ابن أبي شيبة (١٥/٧٨/١٩١٦٦) منه حديث الترجمة  
فقط . ومن طريقه : أخرجه ابن شبة في «أخبار المدينة» (١/٢٨٠) بتمامه .

وأخرجه الخاكم (٤/٤٤٢) من طريق أبي أسامة : حدثني زائدة به بتمامه .  
وقال :

«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي .

وكذلك أخرجه ابن أبي شيبة أيضاً (١٩١٦٢) : حدثنا أبو خالد الأحمر عن  
عمرو بن قيس عن رجل عن أبي ذر به .

وهذا إسناد جيد أيضاً ؛ لأن الرجل هو حبيب بن جمار المصريح به فيما تقدم  
من الأسانيد .

(تنبية) : اختلفوا كثيراً في ضبط «جماز» ؛ فقبل هكذا ؛ وقبل : «جماره» ؛  
وقبل : «جمارة» . وغير ذلك . انظر «التعجيل» . والتعليق على «التاريخ» وغيرهما .

ولتحديث شاهد من حديث حذيفة بن أسيد مرفوعاً بلفظ :

(١) وهو ما أخرجه ابن ماكولا (٢/١٥٤٧) . (النشر) .

«إن الساعة لا تكون حتى تكون عشر آيات . . . الحديث ، وفيه :

«ونار تخرج من قعر عدن» - وفي رواية :

«وأخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس إلى محشرهم» .

أخرجه مسلم (١٧٩/٨) ، وغيره كابن حبان (٦٨٠٤ - الإحسان) .

واعلم أن هذه النار التي تخرج من اليمن قبل قيام الساعة ، هي غير النار التي

خرجت في المدينة سنة (٦٥٤هـ) وفق قوله ﷺ :

«لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز تضيء أعناق الإبل ببصرى» .

أخرجه البخاري (٧١١٨) ، ومسلم (١٨٠/٨) ، وابن حبان (٦٨٠٠ - الإحسان) ،

وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١٤٧/١) ، والحاكم (٤٤٣/٤) من حديث سعيد

ابن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً . وهو من الأحاديث التي خلا منها «مسند

أحمد» عنى سعة .

وللحديث شاهد آخر مختصر من حديث ابن عمر : صححه الترمذي وابن

حبان ، وهو مخرج في «فضائل الشام» رقم (١١) ، ورواه ابن أبي شيبة أيضاً

(٧٨/١٥) . وراجع لشرح حديث الشيخين : «فتح الباري» (٧٨/١٣ - ٧٩) .

٣٠٨٤ - (إنَّ الدجالَ يَطْوِي الأَرْضَ كُلَّهَا إِلا مَكَّةَ والمَدِينَةَ ، فَيَأْتِي

المَدِينَةَ فَيَجِدُ بِكُلِّ نَقْبٍ مِنْ أَنْقَابِهَا صُفُوفاً مِنَ المَلَائِكَةِ ، فَيَأْتِي سَبْخَةَ

الجُرُفِ ، فَيَضْرِبُ رِوَاقَهُ ، ثُمَّ تَرْجُفُ المَدِينَةُ ثَلَاثَ رَجْفَاتٍ ، فَيُخْرِجُ إِلَيْهِ

كُلُّ مَنْافِقٍ وَمَنْافِقَةٍ) .

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٨١/١٢ و ١٤٣/١٥) : يونس بن

محمد عن حماد بن سلمة عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس : أن رسول الله ﷺ قال . . . فذكره .

وأخرجه مسلم (٢٠٦/٨ - ٢٠٧) من طريق ابن أبي شيبة ، ولم يسق لفظه  
تمامه . وإنما أحال به علي ما قبله من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة :  
حدثني أنس بن مالك بلفظ :

انيس من بلد إلا سيطوه الذجال ! إلا مكة والمدينة . . . والباقي نحوه .

وأخرجه البخاري (١٨٨١) أيضاً ، ومن طريقه : البيهقي في شرح السنة (٢٠٢٢/٢٢٦/٧) ، وابن حبان (٦٧٦٥ - الإحسان) ، وأحمد (٢٣٨/٣) .

٣٠٨٥ - (يا أيها الناس ! لا تطرقوا النساء ليلاً ، ولا تغتروهن) .

أخرجه البيهقي في «مسنده» (١٨٦/٢ - ١٤٨٥ - كشف الأستار) : حدثنا  
محمد بن معمر : ثنا محمد بن عبد الله (!) : أن أبا عبيد الله بن عمر عن نافع عن  
ابن عمر :

أن رسول الله ﷺ : أقبل من غزوة فقال . . . فذكره ، وقال البيهقي :

إنما يعرف عن ابن عجلان عن نافع ، نعهده محمد بن عبيد عن عبيد الله . . .

قلت : وهما ثقتان من رجال الشيخين ، وكذلك سائر الرواة ، ومحمد بن  
عبيد - هو الضانسي - : ذكره الحافظ المزني في جملة الرواة عن عبيد الله - وهو  
ابن عمر ثعبري المنصري - ، وعليه : فتونه في أول أسند : . . . محمد بن عبد الله  
كانه خطأ من الناسخ ، وإنما لم أقل : «من انطابع» : لأنه كذلك وقع في النسخة  
المصورة .

وقد تابع نافعاً سالم بن عمر - فقتل البزار (١٤٨٦) :

نسخت من كتاب أحمد بن الفرج : عن محمد بن إسماعيل بن أبي فديك  
عن بن أبي ذئب عن الزهري عن [سالم عن] أبيه أن النبي ﷺ نهى أن تطرق  
النساء ليلاً .

فلما نظر في الكتاب قال :

«رأيتُه عندي في موضعين : مرة : عن سالم عن أبيه ؛ ومرة : عن سالم» .

قلت : أحمد بن الفرج - وهو أبو عتبة الحمصي - ضعيف ؛ وقد اضطرب بين  
وصنه وإسناده ، والأول أرجح . فقد تابعه عليه الحسن بن داود المنكدري قال : ثنا  
ابن أبي فديك به موصولاً .

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٣٣٣/٢) ، وهذه متابعة قوية ؛ فالحسن هذا  
قال أحفظ في «التقريب» :

«لا بأس به» .

فثبت الإسناد من هذا الوجه أيضاً ، والحمد لله .

وقول البزار : «إنما يُعرف عن ابن عجلان عن نافع» .

نعلم بعني من حيث الشهرة ؛ فلا ينافي صحته من غير طريق ابن عجلان ،  
فقد تابعه من هو أحفظ وأوثق منه ؛ وهو عبيد الله العمري كما تقدم .

وتابعه أيضاً عمر بن محمد - وهو ابن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب

النخعي - عن نافع بن قيس :

«...  
...  
...»

أن رسول الله ﷺ لما قدم من غزوة قال : « لا تطرفوا النساء » . وأرسل من يؤذن في الناس أنه قادم بالغداة .

أخرجه أبو عوانة في «صحيحه» (١١٧/٥) ، وكذا ابن خزيمة (٣٤٠/٩) ، وشيخه (١٧٤/٩) من طريق ابن وهب : أخبرني عمر بن محمد به .  
قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين .

وأما حديث ابن عجلان فيرويه خالد بن الحارث : ثنا محمد بن عجلان عن نافع عن عبد الله بن عمر :

أن رسول الله ﷺ نزل العقيق : فنهى عن طروق النساء اللبنة التي يأتي فيها ، فمساء فتيان ، فكلاهما رأى ما يكره .

أخرجه أحمد (١٠٤/٢) ، والبيهقي (١٤٨٥) .

قلت : وهذا إسناد جيد ، كما قال : حافظ العراقي في «تخريج الإحياء» (٤٦/٢) .  
وتلخصيان الذي في هذه الرواية شاهد من حديث ابن عباس : أن رسول الله ﷺ قال :

« لا تطرفوا النساء ليلاً » : يعني : إذا قدم أحدكم من سفر لا يأتي أهله إلا نهاراً . قال : فقدم رسول الله ﷺ قافلاً من سفر ، وذهب رجلان ؛ فسبقنا بعد قول رسول الله ﷺ : فأتيا أهلهما ؛ فوجد كل واحد مع أهله رجلاً .

أخرجه اندارمي (١١٨/١) ، والبيهقي (١٤٨٧) ، والطبراني في «الكبير» (١١٦٢٦/٢٤٥) من طريق زمعة بن صالح عن سلمة بن وهرام عن عكرمة عنه ، والسياق للطبراني .

قلت : وهذا إستاد ضعيف ! من أجل زمعة وسلمة ، ولكنهما ليسا شديدي الضعف ، فربسشهد بهما .

وروى أحمد ( ٤٥١/٣ ) ، والحاكم ( ٢٩٣/٤ ) من طريق أبي سلمة عن عبد الله بن رواحة رضي الله عنه : أنه كان في سفر ، فتقدم ، فتعجل إلي أهله ليلاً ، فإذا شيء نائم مع امرأته فأخذ السيف ، فقالت امرأته : [إليك إنيك عني] : هذه فلانة مشطفتني ، فأنتي النبي ﷺ فذكر ذلك ، فقال النبي ﷺ :  
«إلا تطرقوا النساء ليلاً» .

وقال الحاكم :

«صحيح على شرط الشيخين» .

ورده الذهبي بقوله :

«قلت : ذا مرسل» .

وبينه الهيثمي فقال ( ٣٣٠/٤ ) :

«رواه أحمد والنظيراني باختصار ، ورجاله رجال «الصحيح» : إلا أن أبا سلمة ثم يلق ابن رواحة» .

قلت : لكن له شاهد من حديث جابر قال :

أنتي ابن رواحة رضي الله عنه امرأته وامرأة تمشطها ، فأشار بالسيف . فذكر ذلك لرسول الله ﷺ ، فنهى أن يطرق الرجل أهله ليلاً .

أخرجه أبو عوانة ( ١١٦/٥ ) بسند صحيح ، وأصله في «صحيح مسلم» ( ٥٦/٦ ) ، ونحوه البخاري ( ٥٢٤٣ ) .



ورواه أحمد (٣/٢٩١) من طريق أخرى عن جابر مختصراً مرفوعاً بلفظ :

«لا يطرقت أحدكم أهله نيلاً»

واسناده صحيح أيضاً .

(تنبية) : حديث الترجمة أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٧/٤٩٥/١٤٠١٦)

عن عبيد الله بن عمرو به ؛ لكن لم يذكر فيه رسول الله ﷺ ؛ فلا أدري أسقط ذلك من الناسخ أو الطابع ؛ أم الرواية هكذا عنده؟!

وقد وقعت فيه كلمة (بعروهن) هكذا مهملة الحروف ؛ وكذلك وقعت في

كسف الأستار ؛ ولم يعرف وجهها الشيخ الأعظمي في تعليقه عليه وعلى

«المصنف» ؛ فأهمر إتمامه وتفسيره ؛ وقد بينها ابن الأثير في «النهاية» ؛ فقال في

مادة (عور) :

«وفي حديث عمر (!) : «لا تظرقوا النساء ولا تغتروهن» ؛ أي : لا تدخلوا

بيهن على غرة ، يقال : اغتررت الرجل ؛ إذا طلبت غرته ؛ أي : غفلته .»

٣٠٨٦ - (ألا لا يبيتن رجلٌ عند امرأةٍ قبيبةٍ ؛ إلا أن يكونَ ناكحاً أو

مخزوماً) .

أخرجه مسلم (٧/٧) ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٤/٤٠٩) . ومن

طريقه : عبد بن حميد (١٠٧٣) . والنسائي في «السنن الكبرى» (٢/٢٨٦/

٩٢١٥) . ومن طريقه : ابن عبد البر في «المستمهدة» (١/٢٢٧) ؛ وأبو يعلى في

«مسنده» (٣/٢٧٦ و ٣٨٤/١٨٤٨ و ١٨٥٩) ، وعنه ابن حبان (٥٥٨٧ و ٥٥٩٠ -

المؤسسة) ، وكذا البيهقي (٧/٩٨) ، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٨/١٠٩) من

طرق عن هُثَيْمٍ : أخبرنا أبو الزبير عن جابر قال : قال : رسول الله ﷺ . . . فذكره .  
قلت : ولم يصرح أبو الزبير بالتحديث عندهم جميعاً ، وهو مدلس معروف ،  
ولا رأيت من رواية الثبث بن سعد عنه عند أحد منهم أو من غيرهم ؛ لكنه بمعنى ما  
رواه عبد الرحمن بن جبير أن عبد الله بن عمرو بن العاص حدثه :

أن نقرأ من بني هاشم دخلوا على أسماء بنت عميس ، فدخل أبو بكر  
الصديق - وهي تحته يومئذ - فراهم ، فكره ذلك ، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ وقال :  
لم أر إلا خيراً ! فقال رسول الله ﷺ :

«إن الله قد برأها من ذلك» . ثم قام رسول الله ﷺ على المنبر ، فقال : «لا  
يَدْخُلُنَّ رجل بعد يومي هذا على مُغِيبَةٍ إِلَّا ومعه رجل أو اثنان» .

أخرجه مسلم (٨/٧) ، والنسائي في «الكبرى» (٩٢١٧) ، وفي «فضائل  
الصحابة» (٢٨٤) ، وابن حبان (٥٥٨٥ - المؤسسة) ، والبيهقي (٩٠/٧) ، وأحمد  
(١٧١/٢ ، ١٨٦ ، ٢١٣) ، وزاد في رواية :

« قال عبد الله بن عمرو : فما دخلت بعد ذلك المقام على مُغِيبَةٍ إِلَّا ومعي  
واحد أو اثنان» .

(تنبيهات) :

الأول : قوله في حديث الترجمة : «امرأة تُيب» ؛ هكذا وقع في «صحيح  
مسلم» ، و«تاريخ بغداد» ، ورواية للبيهقي . ووقع في رواية أبي يعلى ، وابن حبان :  
«امرأة في بيت» ، وأما ابن أبي شبة ، والنسائي فأسقطا اللفظين : «تُيب» و«بيت» ،  
وهو رواية للبيهقي ! ولعل الراجع من ذلك رواية مسلم ؛ لموافقته حديث أسماء  
بنت عميس . والله تعالى أعلم .

قال النووي في «شرح مسلم» :

«قال العلماء : إما خص (الشيب) بالذكر ، لتكونها التي يُدخل إليها غالباً ، وأما البكر فمصونة متصونة في العادة ، مجانية للرجال أشدَّ مجانيةً ، فلم يُحتج إلى ذكرها ، ولأنه من باب التنبيه ؛ لأنه إذا نهى عن الشيب التي يتساهل الناس في الدخول عليها في العادة ، فالبكر أولى» .

قلت : يعني أنه باب القياس الأولي : كقوله تعالى في تأديب التوند مع والديه : ﴿وَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَفْ﴾ [الإسراء/٢٣] : فمن باب أولى أنه لا يجوز له أن يضربهما بكف !

الثاني : من أوهام السيوطي أوتساهله أنه ذكر الحديث في «الزيادة على الجامع الصغير» بلفظ أبي يعنى المذكور : «في بيت» وعزاه نسلم فقط ! وهكذا وقع في «فتح الكبير» تبعاً لأصنه ، وكذلك في «صحيح الجامع الصغير» : «فليصحح» .

الثالث : أن بعض المشتغلين بهذا العنم الشريف لا يصارحون قراءهم بالكشف عن عذبة الأستاذ أداء للأمانة العلمية ، فهذا - مثلاً - المعلق على «الإحسان/ طبعة مؤسسة الرسالة» يقول في تعليقه على الحديث في الموضع الأول منه : (٤١٠/١٢) :

«رجائه ثقات رجال الشيخين : غير أبي الزبير فمن رجال مسلم» .

ثم عزاه نسلم ، ون جاء دور تعليقه عليه في الموضع الآخر (٤٠٣/١٢) منه :  
: «هناك على قوله المذكور :

«وهو مسلم ، وقد عنعن» !

ولم يعزه هنا لمسلم ؛ وإنما أحال في تخريجه على الموضع الأول . ولقد كان حقه أن يذكر هذا هناك أداءً للأمانة ، وإنما لم يفعل لكي لا ينتقده بعض الجهلة - مبطلين - بأنه أعل حديث مسلم ! فكان عاقبة أمره أنه انتقد بحق !!

٣٠٨٧ - (أنا أخذُ بحُجْرِكُمْ عن النارِ ؛ أقولُ : إِيَّاكُمْ وَجَهَنَّمَ ! إِيَّاكُمْ وَالْحُدُودَ ! فَإِذَا مِتُّ فَأَنَا فَرَطُكُمْ وَمَوْعِدُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ ، فَمَنْ وَرَدَ أْفْلَحَ . وَيَأْتِي قَوْمٌ فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ ، فَأَقُولُ : يَا رَبُّ أُمَّتِي ! فَيَقَالُ : لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُمْوَا بَعْدَكَ مُرْقَدَيْنِ عَلَى أَعْقَابِهِمْ) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/٧١/١٢) : حدثنا جعفر بن أحمد الشامي الكوفي : ثنا أبو كريب : ثنا مختار بن غسان عن أبي محياة يحيى ابن يعلى عن أبيه عن عبد الملك بن سعيد بن جبير عن أبيه عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ قال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد لا بأس به في الشواهد ، وفيه ما يلي :

١- يعلى - وهو ابن حرملة التيمي والد يحيى - لم يوثقه غير ابن حبان (٥٥٦/٥) . ولم يرو عنه غير ابنه .

٢- مختار بن غسان : لم يوثقه أحد ، وذكر له في «التهذيب» راويين آخرين : إبراهيم بن إسماعيل الظلحي ، وأحمد بن علي الأسدي ، ولم أعرفهما .

٣- جعفر بن أحمد الشامي الكوفي ، لم أجده له ترجمة ، وليس من شيوخ الطبراني المشهورين ؛ فإنه لم يرو له في «المعجم الأوسط» (١/١٩٢/١) إلا أربعة أحاديث (٣٥١١ - ٣٥١٤) ؛ أحدها في «المعجم الصغير» (ص ٦٥ - هندية) رقم (٦٣ - الروض التضير) .

ومن هذا البيان يتضح تساهل - أو خطأ - المعلق على «مجمع البحرين» حين قال (١٢٨/٨) تحت حديث ليث بن أبي سليم الآتي :

«لكن رواه الطبراني في «الكبير» (٧١/١٢) بنحوه ، وإسناده حسن» !

والصواب أن يقال :

«إسناده حسن لغيره» .

لرواية ليث المشار إليها ؛ أخرجها البزار (٣٤٨٠/١٧٦/٤) من طريق عبد الواحد ابن زياد عن ليث عن طاوس عن ابن عباس به .

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠٩٥٣/٣٣/١١) ، و«الأوسط» (٣٠٢٢/١/١٦٢/١) وقال :

«لم يرو هذا الحديث إلا عبد الواحد» .

قلت : وهو ثقة ، وكذلك سائر الرواة ؛ لكن الليث كان اختلط ، فهو ممن يصلح للاستهاد به ، وقد رواه بإسناد آخر ؛ فقال : عن عبد الملك بن سعيد بن حبيب عن أبيه عن ابن عباس به مثل رواية يعلى والد يحيى دون الشطر الثاني منه .

أخرجه البزار (١٥٣٦/٢١٠/٢) ، وابن أبي عمير في «السنة» (٧٤٥/٢٤٦/٢) مختصراً (٧٧٣/٣٥٩) .

وأخرجه أحمد وابنه عبد الله في زوائده (٢٥٧/١) بالشطر الثاني دون ما قبله ؛ لا مختصراً بلفظ :

«وأنا فرضكم على الحوض ، فمن ورد أفلح ، ويؤتى بأقوام . . . الحديث . ومن الغرائب قول الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على «المسند» (٩٤/٤) :

«إسناده صحيح ؛ عبد الملك بن سعيد بن جبير ثقة ؛ أخرجه . . .»

فتنكلم حول هذا الشفة ، وكان يكفي منه الإشارة إلى ذلك ، وأعرض عن الكلام في الليث بن أبي سليم . والله في خلقه شؤون .

والشطر الثاني من الحديث قد جاء عن جمع من الصحابة بألفاظ متقاربة في : «الصحيحين» وغيرهما .

وأما قوله : «أنا فوطكم على الخوض» ؛ فهو متواتر عن النبي ﷺ ، وقد أخرجه الكثير الطيب منها الحافظ ابن أبي عاصم في أول الجزء الثاني من «كتاب السنة» ، فليراجعها من شاء .

(تنبيهه) : عرفت بما سبق اختلاف ألفاظ الحديث عند مخرجه : أحمد والبخاري والطبراني في «معجميه» ، واختلاف أحد ضريقي «المعجم الكبير» عن الطريق الأخرى عندهم . فمن سوء الكلام والتخرج لهذا الحديث : ما وقع فيه الشيخ الأعظمي في تعليقه على «كشف الأستار» ؛ فإنه لم يبين الفرق بين رواياتهم والاختلاف الذي فيها طولاً وقصراً ، فأوهم أن اللفظ الذي عند أحمد هو لفظ البخاري ؛ كما أنه أوهم أنه ليس له طريق آخر غير طريق الليث ، والواقع خلافه كما سبق بيانه .

٣٠٨٨ - (كَانَ بَعَثَ الْوَلِيدَ بْنَ عَقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ إِلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ لِيَأْخُذَ مِنْهُمْ الصَّدَقَاتِ ، وَأَنَّهُ لَمَّا أَتَاهُمُ الْخَبْرُ فَرِحُوا ، وَخَرَجُوا لِيَتَلَقَّوْا رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَنَّهُ لَمَّا حَدَّثَ الْوَلِيدُ أَنَّهُمْ خَرَجُوا يَتَلَقَّوْهُ رَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ :

يا رسول الله ! إن بني المصطلق قد منعوا الصدقة .

فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ ذَلِكَ غَضِبًا شَدِيدًا ، فَبَيْنَمَا هُوَ يُحَدِّثُ نَفْسَهُ أَنْ يَغْزَوْهُمْ إِذْ أَتَاهُ الْوَفْدُ ، فَقَالُوا :

يا رسولَ الله ! إنا حُدِّثنا أنَّ رسولَكَ رجَعَ مِنْ نَصَفِ الطَّرِيقِ ، وإنا خَشِينا أَنْ يَكُونَ إِتْمَا زِدَّةٌ كِتَابُ جِاءَهُ مِنْكَ لِنُغْضِبَ غَضِبَتَهُ عَلَيْنَا ، وإنا نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ وَغَضَبِ رَسُولِهِ ! وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ اسْتَعْتَبَهُمْ (!) وَهُمْ بِهِمْ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عِزًّا وَجَلَّ عُدْرَتَهُمْ فِي الْكِتَابِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴾ [الحجرات/٦] .

أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ فِي «التفسير» (٧٨/٢٥) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي اسْنَدِهِ : (٥٤/٩ - ٥٥) - وَالسِّيَاقُ لَهُ - مِنْ ضَرْبِ عَطِيَّةِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ ... فَذَكَرَهُ .

قُلْتُ : وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ ؛ لِضَعْفِ عَطِيَّةِ وَبَعْضِ مَنْ دُونَهُ ؛ لَكِنْ لَهُ شَوَاهِدٌ نَدُّهُ عَلَى صِحَّتِهِ :

أَوَّلًا : مَا رَوَاهُ مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ عَنْ ثَابِتِ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ :

«بِعَثِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا فِي صَدَقَاتِ بَنِي الْمِصْطَلِقِ .» أَخْبَرَنِي نَحْوَهُ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ .

وَمُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ ضَعِيفٌ .

ثَانِيًا : مَا رَوَى حَقْتُوبُ بْنُ حَمِيْدٍ : تَنَا عَيْسَى بْنُ الْخَضْرَمِيِّ بْنِ كَنْثُومِ بْنِ

عَلْتَمَةَ بْنِ نَاجِيَةَ بْنِ الْخَارِثِ الْخَزَاعِمِيِّ عَنْ جَدِّهِ كَنْثُومِ عَنْ أَبِيهِ عَلْتَمَةَ قَالَ :

«بعت إلينا رسول الله ﷺ الوليد بن عقبة بن أبي معيط يُصدقُ أموالنا . . .»  
الحديث نحوه ، وفيه :

«وذلك بعد وقعة (المُرَيْسِيع) ، وفيه :

«فقبل منهم الفرائض . . . فرجعوا إلى أهلهم ، وبعث إليهم من يقبض بقية  
صداقاتهم» .

أخرجه ابن أبي عاصم في «الأفراد» (٤/٣٠٩ - ٣١٠) ، والطبراني في  
«المعجم الكبير» (٦/١٨ - ٧) .

قلت : وهذا إسناد حسن ؛ كما سيأتي بيانه في حديث آخر برقم (٢٢٣٢) .  
وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/١١٠) :

«رواه الطبراني بإسنادين ؛ في أحدهما يعقوب بن حميد بن كاسب ، وثقه  
ابن حبان ، وضعفه الجمهور ، وبقيه رجاله ثقات» .

قلت : أراجع في يعقوب هذا أنه حسن الحديث ؛ كما بينت هناك ، وأما  
الإسناد الآخر الذي أشار إليه الهيثمي ؛ ففيه يعقوب بن محمد الزهري ؛ فهو  
ضعيف . ثم إن متنه مختصر جداً ؛ مع زيادة فيه غريبة ، ولفظه برقم (٥) :

عن أبيه : أنه كان في وفد بني المصطلق إلى رسول الله ﷺ في أمر الوليد بن  
عقبة - أن رسول الله ﷺ قال :

«أنصرفوا غير محبوسين ولا محصورين» .

ثالثاً : قال عيسى بن دينار : ثنا أبي أنه سمع الحارث بن ضرار الخزاعي قال :

قدمت على رسول الله ﷺ فدعاني إلى الإسلام ، فدخلت فيه وأقررت به .



فدعاني إلى الزكاة فأقررت بها ، وقلت : يا رسول الله ! أرجع إلى قومي فأدعوهم إلى الإسلام وأداء الزكاة ، فمن استجاب لي جمعت زكاته ، فيرسل إلي رسول الله ﷺ رسولاً يثان كذا وكذا ، ليأتيك ما جمعت من الزكاة .

فلما جمع الحارث الزكاة عن استجاب له ، وبلغ (الإبان) الذي أراد رسول الله ﷺ أن يبعث إليه ، احتبس عليه الرسول فلم يأتته ؛ فظن الحارث أنه قد حدث فيه سخطة من الله عز وجل ورسوله ، فدعا بسرورات قومه فقال لهم :

إن رسول الله ﷺ كان وقتاً لي وقتاً يرسل إلي رسولاً ليقبض ما كان عندي من الزكاة ، وليس من رسول الله ﷺ الخلف ، ولا أرى حبس رسول الله ﷺ إلا من سخطة كانت ، فانطلقوا فتأتي رسول الله ﷺ .

وبعث رسول الله ﷺ الوليد بن عقبة إلى الحارث ليقبض ما كان عنده مما جمع من الزكاة ، فلما أذ سار الوليد حتى بلغ بعض الطريق فرقاً ، فرجع فتأتي رسولاً الله ﷺ وقال :

يا رسول الله ! إن الحارث منعتني الزكاة وأراد قتلي ! فضرب رسول الله ﷺ البعث إلى الحارث .

فأقبل الحارث بأصحابه .

حتى إذا استقبل البعث وأفضل من المدينة ؛ لقيهم الحارث ، فقالوا : هذا الحارث ! فلما غشبهم قال لهم : إلى من بعثتم؟ قالوا : إليك ا قال : ولم؟ قالوا : إن رسول الله ﷺ كان بعث إليك الوليد بن عقبة ، فرعم أنك منعت الزكاة وأردت قتله ! قال : لا والذي بعث محمداً باحق ! ما رأيته بثة ولا أتاني .

فلما دخل الحارث على رسول الله ﷺ قال :

«منعت الزكاة وأردت قتل رسولي؟» .

قال : لا والذي بعثك بالحق ! ما رأيتُهُ ولا أناني ، وما أقبلتُ إلا حين احتسبَ عليَّ رسولُ رسولِ الله ﷺ ، خشيتُ أنْ تكونَ كانتِ سُخْطَةُ مِنَ اللَّهِ عز وجل ورسولِهِ ، قال : فنزلت ﴿الْحُجُرَاتُ﴾ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ إلى هذا المكان : ﴿فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ .

أخرجه أحمد (٢٧٩/٤) ، وابن أبي عاصم في «الأفراد» (٢٣٥٣/٤) ، والطبراني في «الكبير» (٣١٠/٣ - ٣١١) من طريق محمد بن سابق : ثنا عيسى ابن دينار به .

قلت : وهذا إسناد صحيح ؛ رجاله كلهم ثقات مترجمون في «التهذيب» .  
ولذلك قال الخافظ ابن كثير في «التفسير» :

«إنه من أحسن طرق الحديث» . وقال السيوطي في «الدر المنثور» (٨٧/٦) :  
«سنده جيد» .

وسكت الخافظ عنه في ترجمة (الخارث) من «الإصابة» .

وأما في ترجمة (الوليد بن عتبة) ؛ فإنه - بعد أن أخرج القصة من وجوه مرسنة - قال :

«أخرجها الطبراني موصولة عن الخارث بن أبي ضرار المصطنقي موصولة ، وفي السند من لا يُعرف» !

كذا قال رحمه الله ! فإنه مع تفصيله في اقتصاره على الطبراني دون أحمد

وغيره - من عزاه إليهم في الموضع الأول - فالنظيراني قد رواه من ثلاثة طرق عن محمد بن سابق . فهل الجهالة التي أشار إليها هي في محمد بن سابق فمن فوقه - وهذا ما لا يتصور صدوره من اخافظ ؛ بل ولا من دونه - ، أم هي في الطرق الثلاثة؟ وهذا كذلك قبله ؛ فإنها لو كانت كلها مجهولة لم يجوز إعلال الحديث بها لتضارفاها ، فكيف واثنان منها - على الأقل - صحيحان؟! فكيف وقد رواه أحمد عن محمد بن سابق مباشرة؟! لا شك أن ذلك صدر من اخافظ سهواً وغفلة . وكنا ذاك الرجل : **لَوْ رَتْنَا لَا نُوَاخِذُنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا** .

٣٠٨٩ - (إِذَا بُوِيعَ لِخَلَيفَتَيْنِ : فَاقْتُلُوا الْآخَرَ مِنْهُمَا) .

جاء من حديث أبي سعيد ، وأبي هريرة ، ومعوية بن أبي سفيان ، وأنس بن مالك ، وعبد الله بن مسعود .

١- أما حديث أبي سعيد ؛ فله عنه طريقان :

الأولى ؛ عن الجريدي عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

أخرجه مسلم (٢٣/٦) ، وأبو عوانة (٤/٤٦٠) ، والبيهقي في «السنن» (١٤٤/٨) .

والأخرى ؛ عن بشر بن حرب أن ابن عمر أتى أبا سعيد الخدري فقال : يا أبا سعيد ! ألم أخبر أنك بايعت أميرين من قبل أن يجتمع الناس على أمير واحد؟ قال : نعم بايعت ابن الزبير ، فجاء أهل الشام فساقوني إلى حبيش بن دجلة فبايعته . فقال ابن عمر : إياها كنت أخاف ، إياها كنت أخاف ! ومد بها (حماد) صوته .

(١) انظر : تاريخ دمشق ؛ (١٢/٨٦) لأن عاكف . (المباشر) .

قال أبو سعيد : يا أبا عبد الرحمن ! أولم تسمع أن النبي ﷺ قال :

«من استطاع أن لا ينام نوماً ، ولا يصبح صباحاً ، ولا يمسي مساءً ؛ إلا وعليه أمير ؟! قال : نعم ، ولكنني أكره أن يبايع أميرين من قبل أن يجتمع الناس على أمير واحد .

أخرجه أحمد (٢٩/٣ - ٣٠) .

قلت : وبشر بن حرب هذا ضعفه الأكثر ، وقال الذهبي في «الكاشف» :  
«ضعيف» . وقال الخافظ :

«صدوق فيه لين» .

٢- وأما حديث أبي هريرة ؛ فيرويه أبو هلال عن قتادة عن سعيد عنه مثل  
حديث الترجمة .

أخرجه البزار في «مسنده» (١٥٩٥/٢٣٥/٢) ، والطبراني في «المعجم الأوسط»  
(٢٥٣٤/٣٢٠/٤ - مجمع البحرين) ، وابن عدي في «الكامل» (٢١٣/٦) .

وأبو هلال هو محمد بن سُلَيْم الراسبي ، صدوق فيه لين ؛ لكنه قد خولف في  
إسناده . فأخرجه ابن عدي من طريق أبي الوليد عن همام عن قتادة عن سعيد بن  
المسيب به مرسلأ . وذكر ابن عدي عن أبي موسى محمد بن المثني - الراوي له  
عن أبي الوليد - أنه قال :

«قلت لأبي الوليد : فإن أبا هلال حدث عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن  
أبي هريرة عن النبي ﷺ ! قال لي أبو الوليد : يا أبا موسى ! إن أبا هلال لا  
يحتمنُ هذا» .

قلت : يشير إلى ضعف أبي هلال وأنه ليس من القوة بحيث يُحتمل منه إسناده إياه عن أبي هريرة . ولكنه على كل شاهد مرسل قوي . وأما الهيثمي فقال : (١٩٨/٥) :

«رواه أليزار . وفيه أبو هلال ، وهو ثقة ، والطبراني في (الأوسط)» !

٣- وأما حديث معاوية ؛ فيرويه الهيثم بن مروان ؛ ثنا زيد بن يحيى بن عبيد ؛ ثنا سعيد بن بشير عن أبي بشر جعفر بن إياس عن سعيد بن جبير أن عبد الله بن الزبير قال لمعاوية في الكلام الذي جرى بينهما في بيعة يزيد بن معاوية :

«أنت يا معاوية ! حدثني أن رسول الله ﷺ قال :

«إذا كان في الأرض خليفتان ؛ فاقتلوا آخرهما» .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٧١٠/٣١٤/١٩) ، وفي «الأوسط» (٢٥٣٥/٢٢٠/٤ - مجمع البحرين) ، وقال :

«لم يروه عن ابن الزبير إلا سعيد ، ولا عنه إلا أبو بشر ، ولا عنه إلا سعيد بن بشير ، تفرد به [زيد بن] يحيى» .

قلت : وهو ثقة ، وكذلك سائر الرجال ؛ غير سعيد بن بشير ؛ فقيه ضعف لا يمنع من الاستشهاد به ، وأما الهيثمي ؛ فتساهل فيه فقال :

«رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» ، ورجاله ثقات» !

٤- وأما حديث أنس ؛ فيرويه عمار بن هارون ؛ حدثنا فضالة بن دينار الشحام ؛ حدثنا ثابت عن أنس .

أخرجه العفيلي في «الضعفاء» (٤٥٧/٣) ، و«الخطيب» في «التاريخ» (٢٣٩/١) ، وقال العفيلي :

«فضالة بن دينار منكر الحديث ، والرواية في هذا الباب غير ثابتة»<sup>(١)</sup> .

كذا قال ، وأقره الذهبي في «الميزان» ، وتعقبه الحافظ في «اللسان» فقال :

«وهذا هو العجب العجيب ! كيف يقول المؤلف هذا ويقر عليه ؛ والحديث في «صحيح مسلم» ؛ وإن كان من غير هذا الوجه؟! وقد راجعت كلام العقيلي فلم أر هذا الكلام فيه» .

فأقول : إن كان يعني بالنص فمسلم . وإن كان يعني مطلقاً ولو بالمعنى ؛ فهو مردود بما نقلته عن العقيلي أنفاً . ويأتي عنه نحوه في الحديث الثاني .

٥- وأما حديث ابن مسعود ؛ فعلمه العقيلي في ترجمة (الحكم بن ظهير) (٢٥٩/١) عن عاصم عن زر عن به . وقال :

«الحكم بن ظهير ؛ قال البخاري : منكر الحديث» .

ثم قال العقيلي :

«ولا يصح في هذا المتن عن النبي ﷺ شيء من وجه ثابت» .

قلت : وهذا نص آخر يؤيد ثبوت كلام العقيلي السابق والذي استنكره الحافظ ونفاه عن العقيلي ، أما الاستنكار فلا شك فيه ، وأما النفي فهو مردود بهذين النصين . ولعل مستند العقيلي في ذلك قول أحمد : «إن هذا الحديث من غرائب الجريدي» ؛ كما نقله الذهبي في ترجمة (الجريدي) من «السير» (١٥٥/٦) .

ولكن من المعلوم أن الغرابة قد تجامع الصحة ، فإذا كان الراوي ثقة فلا يضر

---

(١) وفي «الميزان» نقلاً عن العقيلي : «ولم يصح في هذا حديث» . فنظاهم أنه نقله بالمعنى ، أو هو من اختلاف النسخ .

حديثه أن يكون غريباً ، والجريبي - واسمه سعيد بن إياس - محتجج به في «الصحيحين» ؛ وإن كان اختلط قبل موته بثلاث سنين ، ولكن لم يفحش اختلاطه ، وكأنه لهذا احتج به ابن حبان في «صحيحه» تبعاً له «الصحيحين» ، وأكثر هو عنه ، فمثله ينبغي أن يحتج به ما لم يظهر خفوه ، فإذا توبع أو كان له شواهد - كما هو الشأن في حديثه هذا - فلا يضر غرابته فيه إن شاء الله تعالى .

على أن له شاهداً أقوى مما تقدم ، ولكنه في المعنى واحد عندي . وهو حديث عرفة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

«مَسْ أُنَاكُمْ وَأَمْرُكُمْ جَمِيعٌ عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ ، يَرِيدُ أَنْ يَشُقَّ عَصَاكُمْ ، أَوْ يُفَرِّقَ جَمَاعَتَكُمْ ، فَاقْتُلُوهُ» .

أخرجه مسلم ، وأبو عوانة (٤/٤٦١ - ٤٦٤) ، وابن حبان (٦/٢٩٤/٤٣٨٩) ، والنلفظ مسلم ، وهو رواية لأبي عوانة ، ورواه بالفاظ أخرى متغاربة ، وكذلك رواه آخرون ، وهو مخرج في «الإرواء» (٨/١٠٥) .

٣٠٩٠ - (لِيَأْتِيَنَّ عَلِيٌّ أُمَّتِي زَمَانٌ يَتَمَنُّونَ فِيهِ الدَّجَالَ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي وَأُمِّي ! مِمَّ ذَلِكَ ؟! قَالَ : مِمَّا يَلْقَوْنَ مِنَ الْعَنَاءِ أَوْ الضَّنَاءِ) .

أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (١/٢٥٩) : حدثنا عبد الله بن أحمد ابن حنبل قال : نا أحمد بن عمر الوكيعي ، قال : نا قبيصة بن عقبة ، قال : نا عبيد بن طفيل أبو سعيدان العبسي قال : سمعت شداد بن عمار يقول : قال حديثه : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره . وقال :

«لم يروه عن عبيد بن طفيل إلا قبيصة ، تفرد به أحمد بن عمر الوكيعي» .

كذا قال ! وهو ما أحاط به علمه ، وإلا فهو مردود برواية البزار في «مسنده»  
 (٤/١٤٠ - كشف الأستار) : حدثنا القاسم بن بشر بن معروف : ثنا قبيصة بن  
 عقبة به : إلا أنه قال : «ربيعي بن حراش» مكان «شداد بن عمار» . وقال :  
 «لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن حذيفة بهذا الإسناد ، وعبيد كوفي  
 مشهور ، حدث عنه جماعة» .

قلت : منهم وكيع وعبيد الله بن موسى وأبو نعيم ؛ كما في «الجرح»  
 (٢/٢/٤٠٩) ، وأبو أحمد الزبيرى ؛ كما في «ثقات ابن حبان» (٧/١٥٧) ، فإذا  
 ضمُّ إليهم قبيصة هذا ؛ يكون مجموعهم خمسة من الثقات ، وأكثرهم من الحفاظ ،  
 فهو ثقة ، وقد قال أبو حاتم وأبو زرعة : «لا بأس به» . وقال ابن معين : «صويلح» .  
 وسائر رجال البزار ثقات من رجال «التهذيب» ؛ غير القاسم بن بشر بن  
 معروف ، ترجمه الخطيب (١٢/٤٢٧) ، وكناه بأبي محمد البغدادي . وقال :  
 «وكان ثقة» .

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٩/١٩) ، فالسند صحيح ، ولا يخدج فيه أنه  
 حائفه أحمد بن عمر التوكيعي في رواية الطبراني ؛ فجعل مكان ربيع بن حراش :  
 «شداد بن عمار» ؛ لأن كلاً من التوكيعي وابن معروف ثقة ، فيجوز أن يكون عبيد بن  
 طفيل روه عن ربيع بن حراش وشداد بن عمار ، فحدث به نارة عن هذا وثارة عن  
 هذا ، وهو عن الأول صحيح كما تقدم ؛ لأنه ثقة مخضرم . وأما شداد فليس بالمشهور ،  
 أورده البخاري وابن أبي حاتم وابن حبان في «الثقات» (٤/٣٥٨) برواية عبيد بن  
 طفيل هذا عنه . وقد كدت أن أرحح رواية عبيد بن طفيل عن ربيع ؛ لأنها أشهر من  
 روايته عن شداد ؛ لولا أنني رأيت التوكيعي قد تابعه البخاري في روايته ، فقال فيها :



«قاله لنا قبيصة : نا عبید بن طفیل : نا شداده .

ثم إن شداداً هذا ثم يقع والده مسمى عند البخاري ، ووقع في «الثقات» :  
«عمارة» ، وكذا في «تربيته» للهيشمي ، ولعل الصواب ما في «المعجم الأوسط» :  
فإنه موافق لما في «الجرح» ، والله أعلم .

واحدت عزاه النيسوبي في «الجامع الكبير» لأبي نعيم عن حذيفة بلفظ :

«يأتي على الناس . . . إنج : إلا أنه قال : «من الزلازل والفتن والبلايا» .

وإطلاق عزوه لأبي نعيم يعني أنه في «الحلية» ، ولم أجد فيه مستعينا  
عنه بفهارسه ، ولا في «أخبار أصبهان» مستعينا عليه بفهرسي وفهرس غيري .  
فإنه أعلم .

واحدت أورده الهيشمي في «مجمع الزوائد» (٢٨٤/٧ - ٢٨٥) بلفظ الطبراني :

«يأتي على الناس . . . الحديث : إلا أنه وقع فيه : «العناء والعناء» ، هكذا مكرراً .  
ويمكن أن يقرأ كذلك من مصورة «المعجم الأوسط» . ولعل الصواب ما أثبتته أعلاه .

٣٠٩١ - (أيما أهل بيت من العرب أو المعجم أراد الله بهم خيراً  
أدخل عليهم الإسلام ، ثم تقع الفتن كأنها الظل ، قال [رجل] : كلاً  
والله إن شاء الله ! قال : بلى والذي نفسي بيده ! ثم تعودون فيها أسوداً  
صَباً يضرب بعضكم رقاب بعض) .

أخرجه أحمد (٤٧٧/٣) ، وأخميندي (٥٧٤/٢٦٠/١) ، وابن أبي شيبه في  
«المصنف» (١٣/١٥) ، والبزار في «مسنده» (٣٢٥٣/١٢٤/٤) ، والطبراني في  
«المعجم الكبير» (٤٤٣/١٩٨/١٩) ، وأخاكم (٣٤/١) ، وابن عبد البر في

«التمهيد» (١٧٢/١٠) من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن كُرز  
ابن عنقمة الخُزاعي قال :

قال رجل : يا رسول الله ! هل للإسلام من منتهى ؟ قال . . . فذكره .  
وتابعه معمر عن الزهري به .

أخرجه عبد الرزاق (٢٠٧٤٧/٣٦٢/١١) ، ومن طريقه : أحمد ، وكذا الطبراني  
(رقم ٤٤٢) ، وإخاكم أيضاً (٤٥٤/٤) ؛ كلهم عن عبد الرزاق عن معمر به .  
وقال إخاكم :

«صحيح الإسناد» . وواقفه الذهبي .

وتابعه عبد الله - وهو ابن المبارك - عن معمر به .

أخرجه إخاكم (٣٤/١) ، ونقل عن الدارقطني أنه يلزم الشيخين إخراجهم  
لصحته عن كُرز ؛ وإن كان ليس له راوٍ غير عروة ، فراجعه إن شئت .

ثم أخرجه أنباز ؛ والطبراني من طريق أخرى عن الزهري به .

وتابع الزهري عبد الواحد بن قيس قال : حدثنا عروة بن الزبير به ، وزاد :

«وأفضل الناس يومئذ مؤمن معتزك في شعب من الشعاب يتقي ربه تبارك  
وتعالى ، ويدعُ الناس من شره» .

أخرجه ابن حبان (١٨٧٠ - موارد) ، وأحمد أيضاً ، والبيهقي (٣٣٥٥) ، وابن  
عساکر في «تاريخ دمشق» (٥٧٤/١٠) .

قلت : ورجاله ثقات ! غير عبد الواحد بن قيس ؛ فهو مختلف فيه ، وقال  
الحافظ في «التقريب» :

«صدوق له أوهام ومراسيل» .

قلت : فأخشى أن تكون هذه الزيادة وهماً منه ! وإن كان لها أصل في غيره ؛  
فقال مالك ( ١٣٩/٢ ) : عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي  
صعصة عن أبيه عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ :

«يوشك أن يكون خير مال المسلم غنماً يتبع بها شَعَفَ الجبال ومواقع القطر ؛  
يفر يدينه من الفتن» .

ومن طريق مالك : أخرجه البخاري ( رقم ١٩ و ٣٣٠٠ و ٧٠٨٨ ) ، وأبو داود  
( ٤٢٦٧ ) ، والنسائي ( ٢٧٢/٢ - ٢٧٣ ) ، وابن حبان ( ٥٩٢٧ - الإحسان ) ، وأحمد  
( ٤٢/٣ و ٥٧ ) .

وتابعه سفيان بن عيينة عن ابن أبي صعصعة به .

أخرجه أحمد ( ٦/٣ ) ، والخميري ( ٧٢٣ ) ، وأبو يعلى ( ٩٨٣/٢ ) .

وتابعه جمع آخر عنه به .

رواه البخاري ( ٣٦٠٠ و ٦٤٩٥ ) ، وأحمد ( ٣٠/٣ ) ، وابن أبي شيبة ( ١٥/١٠ ) ،  
وابن ماجه ( ٣٩٨٠ ) .

ولتحديث طريق أخرى عن أبي سعيد به دون جملة الفتن .

أخرجه الشيخان وغيرهما ، وقد سبق تخريجه برقم ( ١٥٣١ ) .

هذا ؛ وقد كنت خرجت حديث أبي سعيد فيما تقدم برقم ( ٥١ ) باختصار  
في سنته ، وذكر مصادره ، فبدأ لي أن أتوسع بمناسبة الزيادة المذكورة لحديث  
الترجمة بصورة أكمل وأفيد إن شاء الله تعالى .

قوله : «شَعَف» : يفتح المعجمة والعين المهملة : جمع «شعفة» كـ «أكمة»  
وهـ «أكمة» ، وهي : رؤوس الجبال ؛ كما في «الفتح» (٦٩/١) . ووقع في رواية  
للبخاري : «أو سعف الجبال» بالسین المهملة ؛ أي : جريد النخل ، ولا معنى له  
هنا . وهو شك من أحد الرواة ؛ فلا داعي لتتوفيق كما فعل الخافظ (٦١٤/٦) .

وقوله : «أسوده» جمع «أسود» ، وهي : الحية ؛ أو أخبث الحيات .

و«صَبَّأ» : جمع «صبوب» . قال النضر : إن الأسود إذا أراد أن ينهش ارتفع ثم  
انصب عنى المدوغ . «نهاية» .

واحدث أورده الهيثمي (٣٠٥/٧) بالرواية الأخرى أيضاً التي فيها الزيادة ،  
وقال : «رواه أحمد والبخاري والطبراني بأسانيد ، وأحدها رجاله رجال (الصحيح)» !

### هل يُؤلَّى طالبُ العمل؟

٣٠٩٢ - (إنَّا - والله! - لا نُؤلِّي هذا العملَ أحدًا سألَهُ ، ولا أحدًا  
حَرَصَ عليه) .

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢٥٨٧/٢١٥/١٢) : حدثنا أبو أسامة  
قال : ثنا يزيد بن عبيد الله عن أبي بردة عن أبي موسى قال : دخلت على رسول  
الله ﷺ أنا ورجلان من بني عمي ، فقال أحد الرجلين : يا رسول الله ﷺ ! أمرنا  
على بعض ما ولاك الله . وقال الآخر مثل ذلك ، قال : فقال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح عن شرط الشيخين ، وقد أخرجاه ، فرواه مسلم  
(٦/٦) من طريق «المصنف» . وهو ، والبخاري ، وأبو يعلى (٣٠٦/١٣/٧٣٢٠) ،  
وعنه ابن حبان (٤٤٦٤/٨/٧) من طريق محمد بن العلاء : حدثنا أبو أسامة به ،

وأبو عوانة (٤٠٨/٤) من طرق أخرى عن أبي أسامة به .

وأخرجه هو والشيخان وغيرهما من طريق حميد بن هلال عن أبي بردة به مختصراً ، وفيه قصة . وكذلك رواد أحمد (٤٠٩/٤) .

ثم رواه هو (٤١٧/٤) ، وأبو عوانة من طريق سعيد بن أبي بردة عن أبيه به .  
وزاد :

«قال أبو موسى : فاعتذرت بما قالوا ، وأني لم أعلم حاجتهم ؟» .

وقد زُوي بإسناد آخر عن أبي بردة به بلفظ آخر ، وفي إسناده مجهولان واختلاف ، ولذلك خرجته في «الضعيفة» (٦٠٩٠) .

٣٠٩٣ - (ما من أحد يسمعُ بي من هذه الأمة ، ولا يهودي ، ولا نصراني ، فلا يؤمنُ بي ؛ إلا دخل النار) .

هو من حديث سعيد بن جبير رحمه الله تعالى ، وقد اختلف عليه في إسناده على وجوه ثلاثة :

الأول : عنه مرسلًا ؛ قال رسول الله ﷺ : ... فذكره ، وزاد : فجعلت أقول : أين عصديفها في كتاب الله ؟! قال : «وقلما سمعت حديثاً عن النبي ﷺ ؛ لا وجدت له تصديقاً في القرآن ؛ حتى وجدت هذه الآية : ﴿ومن يكفر به من الأحزاب فالنار موعده﴾ : الملل كلها .

أخرجه انطوري في «تفسيره» (١٣/١٢) : حدثنا محمد بن عبد الأعلى قال :  
تنا محمد بن نور عن معمر قال : ثنا أيوب عنه .

وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات .

وتابعه ابن عُثْبَةَ عند الطبري ، وعبد الوهاب الشُّفِي عند ابن أبي حاتم في  
«تفسيره» (ق ١/١٥٧) .

الثاني : عنه عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره بتمامه .  
أخرجه الحاكم (٣٤٢/٢) من طريق عبد الرزاق عن معمر عن أبي عمرو  
البصري عنه . وقال :

«صحيح على شرط الشيخين ! ووافقه الذهبي !

قلت : وهذا من أوهامهما ؛ فإن أبا عمرو هذا ليس من رجال الشيخين ، ولا  
روى له أحد من بقية السنة . وترجم له البخاري وابن أبي حاتم ، ولم يذكر فيه  
جرحاً ولا تعديلاً ، وقد ذكره ابن حبان في «الثقات» (١٥٦/٥) ، وقد روى عنه  
ثقتان آخران : أمية بن شبل ، وعبد العزيز بن أبي رواد .

الثالث : عنه عن أبي موسى مرفوعاً .

أخرجه الطيالسي في «مسنده» (٥٠٩) : حدثنا شعبة عن أبي بشر عنه .  
ومن طريق الطيالسي أخرجه البزار (١٦/١٦/١ - الكشف) .

وتابعه محمد بن جعفر وعفان عند أحمد (٣٩٦/٤ و ٣٩٨) ، والرؤياني في  
«مسنده» (١/١٠٩/١) ، وابن المبارك عند الطبري .

وتابعهم أبو الوليد : حدثنا شعبة به .

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٤٨٦٠ - الإحسان) ؛ لكن سقطت منه  
بعض الألفاظ ، ولم يبق منه إلا ما أفسد المعنى :  
«من سمع يهودياً أو نصرانياً دخل النار» !

ويبدو أن الرواية هكذا وقعت له ، ولذلك ترجم لها بقوته : «ذكر إيجاب أنار  
لن أسمع أهل الكتاب ما يكرهونه» ! وقال البزار عقب الحديث :

لا نعلم أحداً رواه عن النبي ﷺ إلا أبو موسى بهذا الإسناد ، ولا أحسب  
سمع سعيد من أبي موسى .

قلت : وذلك لأن أبا موسى توفي سنة (٥٣) على أكثر ما قبل ، وسعيد بن  
جبير ولد سنة (٤٦) : فلم يدرك من حياة أبي موسى إلا ست سنين على أكثر  
تقدير . وهذا مما فات العلاني : فلم يذكره في «جامع التحصيل» ! فليستذكر .

وحدث أحرجه النسائي في «التفسير» من «السنن الكبرى» (٣٦٤ - ٣٦٣/٦)  
من طريق خالد عن شعبة به .

وأورده النهشي في «المجمع» (٢٦١/٨ - ٢٦٢) بتمامه ؛ لكنه لم يذكر :

«الثلث كلها» . وقال :

«رواه النظيراني - والنظف له . . وأحمد نحوه ، ورجال أحمد رجال «الصحيح» ،  
والبزار أيضاً باختصار» .

قلت : لكن أحمد ليس عنده إلا المرفوع منه فقط .

ونستخلص من هذا التخريج والتحقيق : أن الأصح من هذه الوجوه الثلاثة :  
الأول ؛ لانفاق أبوب والثقفي عليه ؛ ولا يقاومهما اتفاق شعبة وأبي عمرو البصري  
على وضعه ؛ لاختلافهما ؛ فجعله الأول من مسند أبي موسى والآخر من مسند  
ابن عباس . أما شعبة ؛ فلأنه مع وصله إياه ؛ فإنه منقطع بين سعيد وأبي موسى  
كما تقدم . وأما أبو عمرو ؛ فقد عرفت من ترجمته أنه ليس بالمشهور ؛ فلا يُحتج بما  
خالف فيه الثقات .

على أنه من الممكن أن يقال : يحتمل أن يكون بين سعيد وأبي موسى : أبو  
بردة بن أبي موسى ؛ فإن سعيداً كان كتب لأبي بردة حين كان هذا على قضاء  
الكوفة . والله أعلم .

لكن الحديث على كل حال صحيح ؛ فإن له شاهداً من حديث أبي هريرة  
مرفوعاً نحوه : وقد مضى لفظه وتخرجه من رواية مسلم وغيره من طريقين عنه  
برقم (١٥٧) .

وأزيد هنا فأقول : قد أخرج أبو عوانة أيضاً (١٠٤/١) من الطريقين ، وكذا  
أحمد (٣١٧/٢ و ٣٥٠) ، والبيهقي في «شرح السنن» (١٠٥/١) من أحدهما .

(تنبيه) : وقعت أوهام عجيبة حول هذا الحديث يحسن ذكرها :

١- عزاه الخافظ ابن كثير له «صحيح مسلم» : عن أبي موسى الأشعري !  
وقدذه الحلبيان في «مختصرهما» ، وزاد الصابوني على بلدي ، فقال في الحاشية :  
«أخرجه مسلم عن أبي موسى الأشعري» ! فأوهم القراء - كما هي عادته - أن  
التخريج من علمه ! تشبهاً منه بما لم يُعْطَ أولاً . ثم وقع في الخطأ بجهله بتقليد  
لغيره ثانياً . ثم زاد ضِعْفاً على إنباله ؛ فجعل التخريج منه مكان قول ابن كثير :  
«وفي صحيح مسلم . . .» ؛ مع أنه - أعني الصابوني - كان اختصر هذا القول في  
المتن بقوله : «في الصحيح» ، فهذا هو اللائق بالختصر ، وأما الحاشية ؛ فهي بلا  
شك من التشبيح ، وهذا لو كان صواباً . فاللهم هداك !

ولو أنه كان من أهل العلم بالتخريج ؛ لكانت حاشيته تنبيهاً على هذا الخطأ ،  
وبياناً ؛ لتكون الصواب أن مسلماً إنما رواه من حديث أبي هريرة كما تقدم .

٢- وعلى العكس من ذلك ؛ فقد أورد الهيثمي حديث أبي هريرة في «مجمع



الزوائد ٢٦٢/٨) برواية أحمد ، وليس ذلك من شرط كتابه ؛ لأنه في «صحيح مسلم» ؛ وادعى أن لفظه غير لفظ أحمد .

٣- وعلى النقيض من ذلك ؛ اقتصر السيوطي في «الدر المنثور» (٢٢٥/٣) في عزو حديث أبي هريرة على ابن مردويه فقط ؛ مع أنه عزاه في «الجامعين» لأحمد ومسلم ؛

٤- قول المعلق على حديث أبي موسى في «الإحسان» (٢٣٨/١١) - طبع المؤسسة) :

«إسناده صحيح على شرط الشيخين . . . وهذا الحديث لم أجده عند غير المؤلف» ؛

فخفل عن الانقطاع الذي بين سعيد بن جبير وأبي موسى ، وعن السقط الذي وقع في رواية المؤلف ، فأصله عن معرفة الصواب في متن الحديث الذي تقدم بيانه ، وحمله على تفسير الحديث المبتور بتفسير باطل ؛ فقال :

«وفوقه : «من سَمِعَ» يقال : سمعت بالرجل تسميعاً وتسميعاً ؛ إذا شهَّرتَه وتددت به» .

فهذا التفسير باطل روايةً ولغةً وشرعاً .

١- أما الرواية ؛ فظاهر من النظر في نص الحديث المذكور أعلاه ، ولفظه عند أحمد وغيره من طريق شعبة التي عند ابن حبان :

«من سَمِعَ بي من أمّتي ، أو يهودي ، أو نصراني ، ثم لم يؤمن بي ؛ دخل النار» .

٢- وأما اللغة ؛ فلا يتفق المعنى الذي ذكره من لفظ الحديث المبتور ؛ إلا لو

كان بلفظ : «من سَمِعَ يهودي أو نصراني» ، وإنما هو بلفظ : «من سَمِعَ يهودياً» .

فهذا من (الإسماع) ؛ وما ذكره من (التسميع) ، وشتان ما بينهما !

٣- ثم إن معنى (التنديد) المذكور في تفسيره إنما هو كناية عن فضح اليهودي أو النصراني وإذاعة عيوبه ؛ فهل هذا موجب لدخول النار المذكور في الحديث؟! فاللهم هداك !

لقد كان يكفي ذلك المعلق بأن يتأمل فيما ترجم به المؤلف ابن حبان لتحديث ؛ ليتبين خطأ تفسيره إياه أولاً ؛ وخطأ الترجمة المبنية على الحديث المختصر اختصاراً مخلاً ثانياً ؛ فإنه قال كما تقدم :

« . . لمن أسمع أهل الكتاب ما يكرهونه » !

فما قال : « سمع بأهل الكتاب » !

وبهذه المناسبة أقول : لقد أفادني أحد الإخوان - جزاه الله خيراً - أن الحافظ السخاوي قد سبقني إلى التنبيه على الخطأ الذي وقع فيه ابن حبان ؛ وذلك في كتابه «فتح المغيب» (٢/٢٢٦) - تحت فصل الاختصار في الرواية على بعض الحديث - ؛ فقال :

«هذا الإمام أبو حاتم بن حبان - وناهيك به - قد ترجم في «صحيحه» : (يجاب دخول النار لمن أسمع أهل الكتاب ما يكرهونه) ، وساق فيه حديث أبي موسى الأشعري بلفظ : «من سمع يهودياً أو نصرانياً دخل النار» . وتبعه غيره فاستدل به على تحريم غيبة الدمي ؛ وكل هذا خطأ ، فلفظ الحديث : (من سمع بي من أمتي ، أو يهودي أو نصراني فلم يؤمن بي ؛ دخل النار) .

فإن قيل : هذا الاختصار الخزل ؛ هل هو من ابن حبان ، أم من أحد رواه ؟

أقول وبالله التوفيق :

أستبعد جداً أن يكون من ابن حبان ؛ لحفظه وعلمه وفقهه ، وإنما هو - فيما يغلب على ظني - من شيخه (أبي خليفة) ، وأسمه (الفضل بن الحباب أجمعحي) ؛ فإنه - مع كونه ثقة علماً - كما قال الذهبي في «الميزان» ، - ومعدوداً من الخطاط ؛ - فقد ذكر أنه أخاف بعض الأخطاء في «اللسان» ، فأرى أن يضم إلي ذلك هذا الحديث . والله أعلم .

ثم إن حديث الترجمة يمكن عدّه مُبَيَّنّاً ومفسراً لقوله تعالى : ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى تَبْعَثَ رَسُولاً ﴾ مع ملاحظة قوله ﷺ فيه :

«يسمع بي» ؛ أي : على حقيقته ﷺ بشراً رسولاً نبياً ، فمن سمع به على غير ما كان عليه ﷺ من الهدى والنور ومحاسن الأخلاق ؛ بسبب بعض جهة المسلمين ؛ أو دعاة الضلالة من المنصرين والمُتَحَدِّين ؛ الذين يصورونه لشعوبهم على غير حقيقته ﷺ المعروفة عنه ؛ فأمنالك هؤلاء الشعوب لم يسمعوا به ؛ ولم تبلغهم الدعوة ، فلا يشملهم الوعيد المذكور في الحديث .

وهذا كقوله ﷺ : «من رأني في المنام . . .» ؛ أي : على حقيقته وصفاته التي كان عليها في حال حياته ، فمن ادعى فعلاً أنه رآه شيئاً كبيراً قد شابته حيته ؛ فلم يره ؛ لأن هذه الصفة تخالف ما كان عليه ﷺ بما هو معروف من سمائه صلى الله تعالى عليه وآله وسلم .

٣٠٩٤ - (إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللَّهَ فَشَمُّوهُ ، وَإِنْ لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَلَا تُشَمُّوهُ) .

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٦٠٢٥/٦٨٣/٨) - وعنه البيهقي في

«الشعبه (٧/٢٥/٩٣٣٠)» ، وأحمد (٤/٤١٢) - والسياق له - ؛ قالوا : ثنا القاسم ابن مالك أبو جعفر : ثنا عاصم بن كليب عن أبي بردة قال :

دخلت على أبي موسى في بيت ابنة أم الفضل ، فَعَطَسْتُ ولم يشمُّني ، وعطست فشمتها ، فرجعت إلى أمي فأخبرتها ، فلما جاءها قالت : عطس ابني عندك فلم تشمته ، وعطست فشمتها ؟ فقال : إن ابنك عطس فلم يحمد الله تعالى فلم أشمته ، وإنها عطست وحمدت الله فشمتها ، وسمعت رسول الله ﷺ يقول . . . فذكره . فقالت : أحسنت أحسنت .

ومن هذا الوجه أخرجه مسلم (٨/٢٢٥) ، والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٤١) ، والطبراني في «الدعاء» (٣/١٦٩٤/١٩٩٧) ، والحاكم (٤/٢٦٥) وقال : «صحيح الإسناد ولم يخرجاه» ! ووافقه الذهبي !

كذا قالوا ، وقد وهما في استدراكه على مسلم !

(فائدة) : قال النووي في «شرح مسلم» :

«هذه البنت هي أم كلثوم بنت الفضل بن العباس امرأة أبي موسى الأشعري ، تزوجها بعد فراق الحسن بن علي لها ، وولدت لأبي موسى ، ومات عنها ؛ فتزوجها بعده عمران بن طلحة ففارقها ، وماتت بالكوفة ودفنت بظاهرها» .

(تنبيه) : سقطت لفظه : «ابنة» من «الأدب المفرد» طبعة محب الدين الخطيب ، وطبعة الجليلاني (٤/٣٩٢) فقال : «في بيت أم الفضل بن العباس» . فأظنه من بعض النساخ .

واعلم أن المشهور بين العلماء أن التشميت فرض كفاية ، فإذا قام به البعض سقط عن الباقيين ! لكن قد صح من حديث أبي هريرة مرفوعاً باللفظ :

«إذا عطس أحدكم فحمد الله؛ فحق على كل مسلم سماعه أن يشتمه . . .» .  
وفي رواية : «أن يقول : يرحمك الله» .

أخرجه البخاري في «صحيحه» - بالرواية الأولى - ، وفي «الأدب المفرد» - بالرواية الأخرى - ، وهو مخرج في «الإرواء» (٧٧٩) عن جمع آخر ، وقد صححه ابن حبان (٥٩٧/٤٠١/١) أيضاً ، ورواه النسائي في «اليوم والليلة» (٢١٤ و ٢١٥) ، وعنه ابن السني (٢٥١) .

قلت : فهذا نص صريح في وجوب التشميت على كل من سمع تحميده ، فهو فرض عين على الكل ، ومن العجائب أن الخائف لم يتكلم على هذه المسألة في شرحه لهذا الحديث في «الفتح» (٦٠٧/١٠) !

٣٠٩٥ - (كَانَ أَبْغَضَ الْحَدِيثِ إِلَيْهِ . يَعْنِي : الشُّعْرَ) .

أخرجه الطيالسي في «مسنده» (١٤٩٠) ، وعنه البيهقي في «السنن» (٢٤٥/١٠) : حدثنا الأسود بن شيبان قال : حدثنا أبو نوفل بن أبي عقرب قال : قيل لعائشة : أكان يُتسامع عند رسول الله ﷺ الشعرة؟ قالت . . . فذكره .

ومن هذا الوجه أخرجه ابن أبي شيبه في «المصنف» (٦١٤٢/٧٢٢/٨) ، وأحمد (١٣٤/٦ و ١٤٨ و ١٨٨ - ١٨٩) من طرق عن الأسود به . وزاد أحمد في رواية :

«كان يعجبه الجوامع من الدعاء ، ويدع ما بين ذلك» .

وأخرجها أبو داود وغيره ، وصححها ابن حبان والحاكم والذهبي ، وهي مخرجة في «صحيح أبي داود» (١٣٣٢) ، وإسناده صحيح على شرط مسلم كما بينته هناك .

وزاد أحمد أيضاً : «وقالت عائشة : إذا ذكر الصاخون فحيّ هلاً بعمر» .

وفي رواياته الثلاث : «سألت عائشة . . . ، فصرح بالسماع منها . وهي رواية ابن أبي شيبة ، وقال ابن حبان :

«أبو نوفل اسمه معاوية بن مسلم بن أبي عقرب ، من أهل البصرة» .

والحديث قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١١٩/٨) :

«رواه أحمد ، ورجاله رجال (الصحيح)» .

قلت : ووقع عنده : «سئلت عائشة» بالبناء للمجهول ، ولعله خطأ مطبعي أو من أخذ النسخ ؛ فإنه خلاف الواقع في المواضع الثلاثة من «المسند» .

وللمحدث شاهد عن قتادة في قوله : «وَمَا عَلَّمْنَا الشُّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ» ، قال : قيل لعائشة : هل كان رسول الله ﷺ يتمثل بشيء من الشعر؟ قالت : كان أبيض الحديث إليه ؛ غير أنه كان يتمثل ببنت أخي بني فيس ؛ فيجعل آخره أوله ، وأوله آخره ، فقال له أبو بكر : إنه ليس هكذا ، فقال نبي الله ﷺ :

«إني - والله - ! ما أنا بشاعر ، ولا ينبغي لي» .

أخرجه ابن جرير الطبري في «التفسير» (١٩/٢٣) بسند صحيح عن قتادة ، ولكنه لم يسمع من عائشة كما قال أبو حاتم ، فهو مرسل منقطع ، ولكنه - كشاهد - لا بأس به .

٣٠٩٦ - (وأنتم معشر الأنصار ! فجزاكم الله خيراً - أو : أطيب الجزاء - ؛ فإنكم - ما علمت - أعفَّ صبرٌ ، وسرورٌ بعدي أثرٌ في القسم والأمر ، فاصبروا حتى تلقوني على الحوض) .

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٧٢٧٧ - الإحسان) ، والحاكم (٧٩/٤) ،

وابن عدي في «الكامل» (١٨٧٩/٥) ، ومن طريقه : البيهقي في «شعب الإيمان» (٩١٣٦/٥٢٠/٦) ، وكذا النسائي في «فضائل الصحابة» (٢٤٠) من طرق عن عاصم بن سويد بن يزيد بن جارية الأنصاري قال : ثنا يحيى بن سعيد عن أنس ابن مالك قال :

أتى أسيد بن الحضير النقيب الأشهلي إلى رسول الله ﷺ ، فكلمه في أهل بيت من بني ظفر عامتهم نساء ، فقسم لهم رسول الله ﷺ من شيء قسمه بين الناس ، فقال رسول الله ﷺ :

«تركنا يا أسيد ! حتى ذهب ما في أيدينا ، فإذا سمعت بطعام قد أتاني ! فأتني فاذكر لي أهل ذلك البيت ، أو اذكر لي ذلك» .

فمكث ما شاء الله ، ثم أتى رسول الله ﷺ طعام من خبيبر : شعير وتمر ، فقسم النبي ﷺ في الناس ، قال : ثم قسم في الأنصار فأجزل ، قال : ثم قسم في أهل ذلك البيت فأجزل ، فقال له أسيد شاكرأ له : جزاك الله أي رسول الله ! أطيب أجزاء . أو خيراً ! يشك عاصم . قال : فقال له النبي ﷺ . . . فذكره . وقال الخاكم : «صحيح الإسناد» ، ووافقه الذهبي .

وأقول : هو كما قال ، فإن عاصمأ هذا قال فيه أبو حاتم :

«شيخ محله الصدق» .

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٢٥٩/٧) ، وروى عنه جمع من الثقات : منهم محمد بن الصباح وعبد الله بن عبد الوهاب الحنفي وعلي بن حجر ، وثلاثتهم رووا الحديث هذا عنه ، ويعقوب بن محمد الزهري كما في «المهذيب» ، وأبو مصعب ؛ هو أحمد بن أبي بكر الزهري المدني كما في «الجرح» ، وعليه : فقول ابن معين فيه :

«لا أعرفه» لا يجرحه إن شاء الله تعالى؛ فقد عرفه ابن حبان والحاكم  
والذهبي الذين صححوا حديثه؛ وأبو حاتم من قبلهم.

ولبعض حديثه أصل من غير طريقه وشواهد؛ فروى البخاري وغيره من طريق  
سفيان وغيره عن يحيى بن سعيد أنه سمع أنس بن مالك مرفوعاً:

«إنكم ستلقون بعدي أثرة؛ فاصبروا حتى تلقوني»؛ زاد من طريق آخر عن  
أنس - وسيأتي قريباً -:

«على الخوض» . وهي عند ابن حبان (٧٢٣٦) من الطريق الأولى .

وهو مخرج في «ظلال الجنة» (٧٥٢ و ١١٠٢ و ١١٠٣) .

وروى الترمذي وغيره من طريق أخرى ضعيفة عن أنس عن أبي طلحة قال:  
قال لي رسول الله ﷺ:

«أقرئ قومك السلام؛ فإنهم - ما علمت - أعفة صبره .

وصححه في بعض النسخ؛ ولا وجه له؛ إلا أن يعني تصحيحه لشواهد،  
فهو مقبول في الشطر الثاني منه؛ وهو مخرج في «المشكاة» (٦٢٤٢)، وذهل  
الهيثمي؛ فأورده في «كشف الأستار» (٣٠٤/٣)، و«المجمع» (٣٣/١٠) من رواية  
البيهقي؛ وليس على شرط الكتابين .

وأما الشواهد؛ فقال معمر: عن الزهري قال: قال رسول الله ﷺ:

«الأصناف أعفة صبره» .

أخرجه عبد الرزاق (١٩٨٩٤/٥٥/١١) .

قلت: وهذا معضل أو مرسل .



ووصفه يونس عن ابن شهاب : حدثني يزيد بن ودبعة الأنصاري أن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول . . . فذكره .

أخرجه ابن حبان ( ٢٢٩٠ . موارد و٦٢٦٤ - إحصان ) .

قلت : ويزيد بن ودبعة لا يعرف إلا برواية الزهري ، كذلك أوردته ابن حبان في «التقاة» ( ٥٣٧/٥ ) . وذكره ابن أبي حاتم فيبض نه !

وقال ابن أبي شعبة ( ١٦٠/١٢ ) : حدثنا عبد الله بن إدريس عن محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر قال :

كان رسول الله ﷺ إذا ذكر الأنصار قال :

«أعنة صبر» .

وقد خولف ابن إدريس في إسناده ؛ فقال يحيى بن زكريا بن أبي زائدة : حدثنا محمد بن إسحاق عن حصين بن عبد الرحمن عن محمود بن أبيد عن ابن شمع . وكان طبيباً - قال :

دعاني أسيد بن حضير ، فقطعت له عرق الشما . فحدثني بحدِيثين قال :

أتاني أهل بيتين من قومي : أهل بيت من بني ظفر ؛ وأهل بيت من بني معاوية ، فقالوا : كُلم رسول الله ﷺ بقسم لنا أو يعطينا - أو نحواً من هذا - ، فكلمته ، فقال :

«نعم ، أقسم لكل أهل بيت منهم شطراً ، فإن عاد الله علينا عدنا عليهم ؛

قال : قلت : جزاك الله خيراً يا رسول الله ! قال :

«وأنتم فجزاكم الله خيراً ؛ فإنكم - ما علمتكم - أعنة صبر» .

قال : وسمعت رسول الله ﷺ يقول :

«إنكم ستلقون أثره بعدي» .

فلما كان عمر بن الخطاب قسم خللاً بين الناس . . الخ .

أخرجه أبو يعلى (٩٤٥) : حدثنا زكريا بن يحيى زحمويه : عن ابن أبي

زائدة به .

ومن طريق أبي يعلى أخرجه ابن حبان (٧٢٧٩) .

ورجاله ثقات . على عننة ابن إسحاق . ؛ غير ابن شفيع فلم أجده ترجمه

فيما لدي من المراجع .

ثم رأيت مترجماً في «التاريخ الكبير» للبخاري ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا

تعديلاً .

وأما قول النهشي في «المجمع» (٣٣/١٠) عقب رواية ابن شفيع هذا :

«رواه أحمد ، رجاله ثقات إلا أن ابن إسحاق مدلس ، وهو ثقة» .

فهو وهم ؛ إما منه وإما من الناسخ ؛ أراد أن يقول : «أبو يعلى» فقال :

«أحمد» ؛ فإنه ليس في «مسنده» ؛ وإنما له فيه (٣٥٢/٤ و ٣٥٣) من طريق قتادة

عن أنس عن أسيد بن حضير مرفوعاً بلفظ :

«إنكم ستلقون بعدي أثره ؛ فاصبروا . . الحديث كما تقدم مشارفاً إليه بقولي :

«زاد من طريق آخر» من رواية البخاري . وأخرجه مسلم أيضاً (١٩/٦) ، وصححه

الترمذي (٢١٩٠) .

٣٠٩٧ - (إِنْ يَيْتَمُ فَلْيُكُنْ شِعَارَكُمْ : ﴿حَم﴾ لَا يُنْصَرُونَ) .

هو من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه ، يرويه أبو إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي ، وقد اختلف عليه في إسناده على وجوه :

الأول : سفيان عنه عن المهلب بن أبي صفرة : أخبرني من سمع النبي ﷺ يقول . . . فذكره .

أخرجه أبو داود (٢٥٩٧) ، والترمذي (١٦٨٢) ، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٦٣/٣٥٥) ، والحاكم (١٠٧/٢) وقال :

«وهكذا رواه زهير بن محمد عن أبي إسحاق ، حدثناه . . .»

ثم ساق إسناده من طريق أحمد بن يونس : ثنا زهير به . وقال :

«صحيح الإسناد على شرط الشيخين ؛ إلا أن فيه إرسالاً ، فإذا الرجل الذي سمعه المهلب بن أبي صفرة : البراء بن عازب» .

ثم ساقه من طريق شريك الأتية . والإرسال الذي يشير إليه إنما هو بالنسبة لرواية زهير عنده : فإنها تلفظ : «عن المهلب . . .» قال : سمعت من يحدث عن النبي ﷺ ؛ بخلاف رواية سفيان المتقدمة ؛ فإنها صريحة في الاتصال ؛ لقول المهلب : «أخبرني من سمع النبي ﷺ» .

تكن قد خولف أحمد بن يونس في إسناده ، فأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٧٢/٢) قال : أخبرنا الحسن بن موسى : أخبرنا زهير به ؛ إلا أنه لم يذكر : «قال : سمعت من يحدث» ، فهو مرسل .

وقد توبع الحرس : فقال النسائي في «عمل اليوم وثليته» (٦١٨/٣٩٩) : أخبرني هلال بن العلاء قال : حدثنا حسين قال : حدثنا زهير به .

قلت : وحسين هو ابن عياش ، وهو ثقة ، ومثله الحسن بن موسى . وهو الأشيب . ، فروايتهما مقبلة على رواية أحمد بن يونس ؛ وإن كانت رواية هذا أرجح بالنظر لرواية سفيان المتقدمة وما يأتي .

فقال عبد الرزاق في «المصنف» (٤٤٦٧/٢٣٣/٥) : عن معمر والثوري عن أبي إسحاق قال : سمعت المهلب بن أبي صفرة يقول : أخبرني من سمع النبي ﷺ يقول . . . فذكره .

وتابعهما شريك عن أبي إسحاق عن المهلب بن أبي صفرة قال : حدثني رجل من أصحاب النبي ﷺ قال : قال النبي ﷺ ليلة الخندق :

«إني لا أرى الغوم إلا مُبَيَّنِّتِكُمْ [الليلة] ؛ فإن شعاركم : ﴿حم﴾ لا ينصرون» .

أخرجه ابن سعد ، والنسائي ، وأحمد (٣٧٧/٥) ، وإسحاق أيضاً ؛ إلا أنه قال : عن أبي إسحاق قال : سمعت المهلب بن أبي صفرة يذكر عن البراء بن عازب أن رسول الله ﷺ قال :

«إنكم تلقون عدوكم غداً ؛ فذِكْرُ شَعَارِكُمْ : ﴿حم﴾ لا ينصرون» .

وقال الحاكم :

«وقد قيل : عن أبي إسحاق عن البراء» .

قلت : وهذا من الخلاف المشار إليه في مطلع هذا البحث ، وهو :

الوجه الثاني : شيبان عن أبي إسحاق عن البراء أن رسول الله ﷺ قال :

«إنكم تلقون عدوكم غداً» . الحديث ، وزاد : «دعوة نبيكم» .

أخرجه النسائي (٦١٥) : أخبرنا هشام بن عمار عن الوليد عن شيبان . . .

قلت : وشيبان هو ابن عبد الرحمن التميمي مولاهم النحوي ، وهو ثقة من رجال الشيخين .

والوليد هو ابن مسلم اندمشقي ، وهو ثقة أيضاً لكنه كان يدلس بتدليس التسوية ، فيمكن أن يكون هو الذي أسقط المهلب بين أبي إسحاق والبراء ؛ إن لم يكن ذلك من أبي إسحاق نفسه ؛ فإنه كان مدلساً ، وتعله يؤيد ذلك أنه تابع شيبان الأجلح ؛ فقال : عن أبي إسحاق عن البراء .

أخرجه النسائي (٦١٦) ، والحاكم ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٥٠٤/١٢) . وأحمد (٢٨٩/٤) ، وابن عدي في «الكامل» (٤١٧/١ - ٤١٨) من طرق عن الأجلح به مثل رواية شيبان دون الزيادة .

وسقط من مطبوعة ابن عدي لفظ : «إنكم» ، ووقع فيها أخطاء أخرى نبهت عنها في «فهرس الكامل» الذي أنا في صدد وضعه ، يسر الله لي إتمامه ، وفي هذه الأثناء من العمل فيه قد اكتشفت مئات الأخطاء العنمية والمطبعية ؛ التي تدل دلالة قاطعة على أن القائمين على تصحيح الكتاب ليسوا من العلماء ، ولا من طلاب العلم الأفوياء ؛ وقد أعادوا طبع الكتاب طبعة ثالثة ؛ وزعموا أنهم صححوا فيها الأخطاء التي كانت في الطبعة الأولى ؛ وهذا الحديث من الأدلة الكثيرة على بطلان زعمهم ؛ فإنه في الطبعة الأولى هكذا :

[تلقوا العدو إن شاء الله غدوة .] !

وهكذا وقع في الطبعة الثالثة أيضاً (٤٢٧/١) ؛ مع خطأ جديد وهو :

[تلقوا من العدو إن شاء الله غدوة .] !! .

هذا ؛ والأجلح هو ابن عبد الله أبو حنيفة الكندي ؛ فيه كلام من قبل حفظه .

وقد حكى ابن عدي بعض ما قيل فيه من التضعيف والتوثيق ، ثم ساق له  
أحاديث هذا أحدها ، ثم قال :

« له أحاديث صالحة غير ما ذكرت ، ولم أجده شيناً منكراً مجاوزاً الحد ؛ لا  
إسناداً ولا متناً ؛ إلا أنه يُعدُّ في شعبة الكوفة ، وهو عندي مستقيم الحديث صدوق . »

الوجه الثالث : قال زهير : حدثنا أبو إسحاق عن المهلب بن أبي صفرة قال  
- وهو يخاف أن تبيته الخروية - : إن رسول الله ﷺ حقر الخندق ، وهو يخاف أن  
يبته أبو سفيان :

« إن بينم . » الحديث .

أخرجه النسائي - كما تقدم - مع ذكر مخالف له في الوجه الأول ، وترجيح  
رواية النسائي هذه عن زهير .

ويبدو لي - والله أعلم - أن هذا الاختلاف في إسناده إنما هو من أبي إسحاق  
نفسه : فإنه كان محتفظاً بدينس ، فكان تارة يسنده بذكر الصحابي فيه ولا يسميه ؛  
وتارة يسميه ؛ وتارة يرسله ، وتارة يذكر المهلب بن أبي صفرة بينه وبين الصحابي ،  
وتارة يندسه .

ونما لا شك فيه عندي : أن الوجه الأول هو الصواب ؛ لأنه من رواية سفيان  
- وهو الثوري - ، وهو أحفظ المختلفين على أبي إسحاق من جهة ؛ ثم إنه روى عنه قبل  
اختلافه من جهة ثانية ، وصرح بسماعه من المهلب في رواية عبد الرزاق والحاكم  
أيضاً ، فأما بذلك شر تدليس واختلافه ، وتابعه معمر على ذلك من جهة ثالثة .  
ونعنه لذلك جزم الخافظ ابن كثير بقوله في « التفسير » ( ٦٩ / ٤ ) عقب رواية الثوري :  
« وهذا إسناد صحيح . »

وتلحدِيثُ شاهد مرسل أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢/٥٠٤/  
 ١٥٤٢٠) : حدثنا سليمان بن حرب قال : ثنا غالب بن سليمان أبو صالح قال :  
 ثنا الزبير بن صراخ قال : قال لنا مصعب بن الزبير - ونحن مصافي المختار - : ليكن  
 شعاركم : ﴿حَم﴾ ، لا ينصرون ، فإنه كان شعار النبي ﷺ .

وهذا إسناد رجاله ثقات ؛ مصعب بن الزبير أخو عبد الله بن الزبير ، وذكره  
 ابن حبان في «الثقات» (٥/٤١٠) ؛ وسائر رجاله من رجال «التهديب» ؛ غير الزبير  
 ابن صراخ فلم أعرفه .

العدل بين الأولاد الذكور والإناث حتى في التقبيل !  
 ٣٠٩٨ - (فَهَلَا عَدَلْتِ بَيْنَهُمَا؟ يَعْنِي : الْإِبْنَ وَالْبِنْتَ) .

أخرجه الضحاوي في «شرح المعاني» (٢/٢٤٦) ، وابن عساكر في «التاريخ»  
 (٤/٦٠١ - مصورة المدينة) من طريقين عن يعقوب بن حميد بن كاسب قال : ثنا  
 عبد الله بن معاذ عن معمر عن الزهري عن أنس قال :

كان مع رسول الله ﷺ رجل ، فجاء ابن له فقبله وأجلسه على فخذه ، ثم  
 جاءت بنت له فأجلسها إلى جنبه ، قال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن ؛ معمر والزهري ثقتان لا يُسأل عنهما .

وعبدالله بن معاذ ويعقوب بن حميد صدوقان كما في «التقريب» ؛ إلا أنه  
 قال في الثاني منهما :

«ربما وهم» :

وهذا لا يضر في حديثه ، ولا ينزله عن مرتبة الحسن ؛ كما لا يخفى على  
 أهل العلم بهذا الفر الشريف .

وقد استدلل به الطحاوي رحمه الله لقول أبي يوسف رحمه الله : إنه يسوي في العطفة بين الأنثى والذكر ؛ خلافاً لمحمد بن الحسن رحمه الله الذي قال : بل يجعلها على قدر الموارث للذكر مثل حظ الأنثيين ، فرده الطحاوي بما رواه بالسند الصحيح عن النعمان بن بشير : قال رسول الله ﷺ :

«سؤوا بين أولادكم في العطفة كما تحبون أن يسؤوا بينكم في البره .»

وأخرجه البيهقي (١٧٨/٦) ، ومسلم (٦٦/٥ - ٦٧) نحوه ، وابن حبان (٥٠٨٢) .  
قال أبو جعفر :

«فيه دليل على أنه أراد من الأب لولده ما يريد من ولده له ، وكان ما يريد من الأنثى من البر مثل ما يريد من الذكر ، فأراد النبي ﷺ منه لهم من العطفة للأنثى مثل ما أراد للذكر .»

ثم إن تعدل المذكور بين الأولاد قد اختلفوا في حكمه ؛ فمن قائل بأنه واجب . ومن قائل بأنه مستحب ، وهذا مذهب الحنفية ، وانتصر له الطحاوي ، والحق أنوجوب كما فصله الخافظ في «الفتح» ؛ فليرجع إليه من شاء البسط ، ويكفي للدلالة على ذلك أن راوي الحديث - وهو النعمان بن بشير رضي الله عنه - قال في بعض الطرق الصحيحة عنه :

«فرجع أبي ، فرد تلك الصدقة .»

أخرجه الشيخان ، وهو مخرج في «الإرواء» (٤١/٦) .

وقد تقدم تخريج حديث الترجمة في هذه السلسلة (٢٨٨٣) و(٢٩٩٤) ، وما هنا فيه زيادة .



٣٠٩٩ - (ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة : العاق لوالديه ،  
ومذم من الخمر ، والمثان عطاءه .

وثلاثة لا يدخلون الجنة : العاق لوالديه ، والدثوث ، والرجلة) .

أخرجه البيهقي في «مسنده» (٣/٣٧٢ - كشف الأستار) : حدثنا الحسن بن يحيى الأزدي ( ! ) : ثنا محمد بن بلال : ثنا عمران القطان عن محمد بن عمرو عن سالم عن أبيه عن رسول الله ﷺ قال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناده حسن رجاله معروفون من رجال «التهديب» . وفي بعضهم كلام لا يضر : غير الحسن بن يحيى الأزدي ! هكذا وقع فيه : «الأزدي» . وهو محرف من «الأزدي» . فثني هذه النسبة أورد الأمير ابن مذكول (الحسن بن يحيى) هذا في «الإكمال» (١/١٥١) . وهي نسبة إلى «الرز» ويقال : «الزدي» كما في «نسب السمعاني» . وبهذه النسبة الثانية ترجم في «التهديب» و«التفريغ» . وفيه بضم نراء وتشديد الزاي . وقلت :

اصدوق صاحب حديث .

وذكر في «التهديب» أنه ذكره ابن حبان في «الثقات» . وقلت : «مستقيم الحديث» . كان صاحب حديث .

فأقول : أورده فيمن روى عن أئمة التابعين : أي : في (الطبقة الرابعة) عنده (٨/١٨٠) . ولم يقع فيه ولا في «ترتيبه» «تلخيصي» قوله : «مستقيم الحديث» . ووقع فيه : «الأزدي» : كما وقع في «كشف الأستار» كما تقدم . وأما في «التفريغ» : فوقع على النصاب : «الأزدي» .

ثم إن ابن حبان لم يجاوز في نسبه أباه يحيى . ووقع في «التهديب» منسوبا

أبي جندب «هشام» ومكنياً بأبي عني : وكذلك كناه في «الجرح» (٤٤/٢/١) ، وقال :

«نزىل الرملة» . ثم قال : «سحلته الصدق ، كتبت عنه بالرملة» .

وسمى جندب «السكن» .

وكان الحافظ ابن حجر لم يتف عنى هذا ؛ فإنه قال :

«وقال ابن عساكر في «التبيل» : أظنه ابن يحيى بن السكن الذي سكن الرملة ، فإن كان هو فإنه مات سنة (٢٥٧) . قلت : ابن السكن ضعيف جداً ، وهو غير هذا قطعاً» .

وأقول : لا أدري مستند الحافظ في هذا التعقب ! مع مخالفته لقول ابن أبي حاتم فيه ، واعراضه عن ذكره إياه في «لسان الميزان» ، ولا رأيت في «الميزان» فضلاً عن «التهديب» وفروعه .

وقد أورد الرزقي هذا الأدهبي في «الكاشف» وقال :

«ثقة حافظ» .

ونحوه قال في «الميزان» ، ولم يورد ابن السكن تمييزاً . كما هي عادته - بينه وبين من يشابهه في النسب أو في غيره . والله أعلم .

وقد تابعه عثمان بن ضلوت : ثنا محمد بن بلال به .

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١٣٣/٦) : حدثنا محمد : ثنا عثمان به .

قلت - وعثمان بن ضلوت هذا ذكره ابن حبان في «الثقات» (٤٥٤/٨) ، وسببه الخجدي البصري ، يروي عن أبي عاصم وأهل بلده ، كان أحفظ من أبيه ، مات وهو شاب لم يتمتع بعلمه سنة (٢٣٤) .

وأما محمد - وهو ابن الغنم كما في حديث آخر قبله عند ابن عدي - : فنه  
نعرفه .

وللحديث طريق أخرى بنفط آخر عن سالم به ، وقد مضى برقم (٦٧٤) ، وقد  
أخرجه البيهقي أيضاً ، وأشار إليه الهيثمي عقب هذا المتن ، وقال (١٤٨/٨) :  
«رواه البيهقي بإسنادين رجالهما ثقات» .

٣١٠٠ - (مَنْ قَالَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ ؛ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ) .

ورد من حديث جمع من الصحابة رضي الله عنهم بهذا اللفظ . وأنا سائق ما  
يسرني الوقوف عليه من انطوق عنهم بما يحتج أو يستشهد به .

الأول : عثمان رضي الله عنه : يرويه عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن  
عاصم بن سعد بن أبي وقاص قال : سمعت عثمان بن عفان رضي الله عنه يقول :  
«ما يمنعني أن أحدث عن رسول الله ﷺ أن لا أكون أوعى أصحابه عنه ،  
ونكفي أشهد لسماعته يقول . . . فذكره .

أخرجه البخاري في «التاريخ» ، (٢٠٩/٢/٣) ، والطحاوي في «مشكل الآثار»  
(١٦٦/١) ، وأحمد (٦٥/١) ، والبيهقي (٢٠٥/١١٣/١) .

قلت : وهذا إسناد حسن للخلاف المعروف في عبد الرحمن بن أبي الزناد ،  
وصححه الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على «المسند» (٣٦٣/١) .

الثاني : أبو هريرة رضي الله عنه ؛ وله عنه طرق :

الأولى : عن محمد بن عمرو قال : حدثنا أبو سلمة عن أبي هريرة عن رسول  
الله ﷺ قال . . . فذكره .

أخرجه ابن ماجه (٣٤) ، وابن حبان (رقم ٢٨ - الإحسان) .

قلت : وهذا إسناده حسن ، رجاله كلهم ثقات ؛ على الخلاف المعروف في محمد بن عمرو ، وقد خولف في إسناده ، فقال حصن : حدثني أبو سلمة : حدثني عائشة أن رسول الله ﷺ قال . . . فذكره .

أخرجه الطحاوي في «المشكل» (١٦٨/١) ، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٤٥/٥) من طريق بشر بن بكر : حدثنا الأوزاعي : حدثنا حصن به .

قلت : رجاله ثقات ؛ غير حصن هذا ؛ قال ابن الفظان :  
«لا يعرف حاله» .

قلت : فلا يعتد بمخالفته .

الثانية : عن بكر بن عمرو عن أبي عثمان مسلم بن يسار عن أبي هريرة به .  
أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٧٦٢/٨) ، والبخاري في «الأدب المتبرد» (٢٥٩) ، والطحاوي (١٧١/١) ، والحاكم (١٠٢/١) ، ومن طريقه البيهقي (١١٢/١٠) ، وأحمد (٣٢١/٢) من طريق سعيد بن أبي أيوب عنه به . كلهم أخرجوه من طريق عبد الله بن يزيد أبي عبد الرحمن ، وزاد أحمد : «من كتابه» .

وزاد زيادة أخرى ؛ وهي أنه أدخل بين بكر بن عمرو وأبي عثمان ؛ عمرو بن أبي نُعَيْمَةَ ، وهي رواية الحاكم ؛ لكن من رواية ابن وهب عن سعيد بن أبي أيوب ، وقال الحاكم عقبها :

«تابعه يحيى بن أيوب عن بكر بن عمرو» .

ثم وصله هو والبيهقي والطحاوي من طريقين عن يحيى عن بكر عن عمرو بن أبي نُعَيْمَةَ به .

وتابعه رشدين : حدثني بكر بن عمرو به .

أخرجه أحمد (٢/٣٦٥) .

وبهاتين المتابعتين نترجح رواية أحمد من كتاب عبد الله بن يزيد التي فيها زيادة عمرو بن أبي نعيمة في الإسناد ، وبذلك ينكشف لي أن الإسناد ضعيف ؛ خلافا لما كنت ذهبت إليه قديماً في بعض التعليقات ، وذلك لأن عمرو بن أبي نعيمة قال أئدارفطني فيه :

مصري مجهول ، يترك .

وأما ابن حبان ؛ فذكره في «الثقات» (٧/٢٢٩) على النفاذة !

وإذا علمت ذلك ؛ ففي حديث ابن أبي نعيمة هذا زيادة عند البخاري وغيره ؛ ومن استشاره أخوه المسلم ، فأشار عليه بغير رشد ؛ فقد خانته ، ومن أفتى فتياً بغير نيت ؛ فإثمه على من أفتاه .

وهذه الزيادة عند أبي داود (٣٦٥٧) . وللدارمي الجملة الثانية منها (١/٥٧٠) . ولم يذكر في إسناده ابن أبي نعيمة ، وهو إحدى روايتي أبي داود . وقد قال الذهبي في ترجمته من «الكاشف» :  
« لا يصح خبره » .

بشير إنى هذا الحديث بهذه الزيادة . والآن ؛ فالجملة الأولى منه صحيحة ؛ لما لنا من الشواهد والنظوق كما تقدم ويأتي .

على أن هذه الجملة قد صحت من طريق أخرى عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً بنفط :

« من كذب علي متعمداً ؛ فليتبوأ .. » .

أخرجه البخاري (رقم ١١٠) ، ومسلم (٧/١ - ٨) وغيرهما .

وحدثه طريق أخرى بلفظ الترجمة في مقدمة «موضوعات ابن الجوزي»  
(٦٢/١) فيها عمر بن صالح برواية خالد بن مخلد عنه .

وعمر هذا أورده ابن أبي حاتم (١١٦/١/٣) بهذه الرواية وقال :

«سألت أبي عنه ؟ فقال : ليس بقوي» .

وأما ابن حبان ، فذكره في «الثقات» (٤٤٣/٨) ، وانظر تعليقي عليه في  
«التيسير» .

الثالث : عبد الله بن عمرو ، رواه يزيد بن أبي حبيب عن عمرو بن الوليد  
عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول . . . فذكره .

أخرجه أحمد (١٥٨/٢ و ١٧١) .

قلت : وهذا إسناد حسن .

الرابع : عن عتبة بن عامر ، يروي أبو عثانة : أنه سمع عتبة بن عامر يقول . . .  
فذكره مرفوعاً .

أخرجه أحمد (١٥٩/٤ و ٢٠١) ، والطبراني في «الكبير» (١٧/٣٠١ و ٣٠٥/  
٨٣٢ و ٨٤٣) من طريقين عنه .

قلت : وإسناده صحيح ، وأبو عثانة اسمه حَيُّ بْنُ يُؤْمِنَ ، وهو ثقة ، وقال  
لهيثمي (١٤٤/١) : «رواه أحمد ، والبخاري ، والطبراني في «الكبير» ، ورجاله ثقات» .

الخامس : الزبير بن العوام ، يروي عتيق بن يعقوب : حدثنا أبي : حدثني  
الزبير بن خبيب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير عن هشام بن عمرو عن أبيه قال :

قال ابن الزبير لأبيه : يا أبت ! حدثني عن رسول الله ﷺ حتى أحدث عنك !  
فإن كل أبناء الصحابة يحدث عن أبيه ، قال :

يا بني ! ما من أحد صحب النبي ﷺ بصحبة إلا وقد صحبته بمنها أو  
أفضل ، ولقد علمت يا بني ! أن أمك أسماء بنت أبي بكر كانت تحتي ، ولقد  
علمت أن عائشة بنت أبي بكر خالتك ، ولقد علمت أن أمي صفية بنت عبد  
المطلب ، وأن أخواتي حمزة وأبو طالب والعباس ، وأن رسول الله ﷺ ابن خالي .  
ولقد علمت أن عمتي خديجة بنت خويلد كانت تحته ، وأن ابنتها فاطمة بنت  
رسول الله ﷺ ، ولقد علمت أن أمه أمنة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة ، وأن  
أم صفية وحمزة : هاتئ بنت وهب ، ولقد صحبته بأحسن صحبة وأحمد لله ، ولقد  
سمعته يقول . . . فذكر الحديث .

أخرجه ابن حبان (٦٩٨٢ - المؤسسة) ، والحاكم (٣٦١/٣) ، وسكت عنه هو  
والذهبي ، وأقون :

إسناده ضعيف : جهالة - أو ضعف - الزبير بن عبيد - بالأخاء المعجمة كما  
في «الإكمال» ، ووقع في «الكامل» و«الميزان» و«اللسان» وغيرها بالأخاء المهملة ! -  
لم يرو عنه غير الثنين ، وقال الذهبي :

«فيه لين» ، وانظر «الضعيفة» رقم (٦١٠٠) فقد رجحت فيه أنه صدوق .

وبعقوب - هو ابن صديق بن موسى الزبيري المدني - ولد عتيق ، وتم أجد له  
ترجمة ، وأما ابنه عتيق فهو ثقة ، وثقه اندالقطني ، وروى عنه أبو زرعة ، وذكره ابن  
حبان في «اللسان» (٥٢٧/٨) ، وترجم قبله لأخر (٢٢٥/٨) ، وسمى أبناء  
«محمدًا» ، فظن الخافظ في «اللسان» أن ابن حبان لم يعرف نسبه - وهو وهم من

احفاظ ؛ خفي عليه الترجمة الأولى التي ساق فيها نسبه ، ولكنه جمعتهما اثنين ؛ وهذا واحد ؛ كما حقيقته في «التيسير» .

والحديث في «صحيح البخاري» (رقم ١٠٧) من طريق عامر بن محمد الله بن الزبير عن أبيه قال : قلت لزيد : إني لا أسمعك تحدث عن رسول الله ﷺ كما يتحدث فلان وفلان ؟ قال : أما إني لم أفارقه . ولكن سمعته يقول . . . فذكره بلفظ : «من كذب عليّ : فليستبوا . . .» الحديث ، وهو بهذا اللفظ مشواتر كما في «الجامع الصغير» وغيره . وزاد فيه أحمد ، وأبو يعلى (رقم ٦٦٧) : «منعمداً» .

وهي زيادة محفوظة فيه ؛ وإن كان الرواة اختلفوا فيه على شعبة ؛ كما أفاده الحافظ (٢٠٠/١ - ٢٠١) ، وأبده الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على «المسند» (٧/٣ - ٨) ، ولا يتنافى الاختلاف المذكور أن الزيادة صحت في الحديث عن غير شعبة ؛ كما توهم المعلق على «مسند أبي يعلى» (٣١/٢) ، فأخرجها أبو داود في «سننه» (٣٦٥١) من طريق أخرى عن عامر بن عبد الله به ؛ كما سنحقيقه إن شاء الله تعالى في «صحيح أبي داود» .

وقد ثبتت في رواية جمع آخر من الصحابة رضي الله عنهم ؛ منهم أبو هريرة في رواية الشيخين كما تقدم ؛ ومنهم ابن عمرو ، وأبو سعيد ، وغيرهم ، وقد خرجت بعضها في «الروض التنوير» (٥٨٢) ، ولذلك فإنكار بعض الكتاب لهذه الزيادة - كصاحب «أضواء على السنة الحمديّة» - جهل وضلال ؛ كما كنت ذكرت ذلك في مقدمة «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٤٩/١ - طبعة مكتبة المعارف) ، و(١٠١١) أيضاً ، وبيئت أن من ضلالهم أن الزيادة لو فرض عدم ثبوتها في الحديث ؛ فمعناها لا بُدَّ من تقديره ؛ وإلا ؛ فهو وأمثاله أول من يشتمهم وعبد



الحديث ؛ لأنه لا مد أنهم يخطئون في روايتهم إلا حديث أكثر من غيرهم ؛ جهاهم  
بالسنة وعدم اعتنائهم بها .

السادس : سلمة بن الأكوع ، يرويه يزيد بن أبي عبيد عنه قال : سمعت  
نبيي ﷺ يقول :

« من نقل علي . . . الحديث .

رواه البخاري ( ١٠٩ ) : حدثنا مكِّي بن إبراهيم قال : حدثنا يزيد بن أبي عبيد .  
قلت : وهذا إسناد ثلاثي صحيح .

السابع : ابن عمر رضي الله عنهما ؛ يرويه عبد الله بن دينار عنه في حديث  
نه بلفظ :

« ومن أقرى القرى من قال علي ما لم أقل » .

وتقدم تخريجه تحت الحديث ( ٣٠٦٣ ) .

الثامن : واثلة بن الأسقع ؛ يرويه عبدالواحد بن عبدالله النُصْرِي عنه مرفوعاً  
مثله .

أخرجه البخاري ( ٣٥٠٩ ) ، والطيبراني في «مسند الشاميين» (ص ٢١١ و ٢٦٩ -  
٣٧٠) ؛ وتقدم أيضاً هناك .

التاسع : أبو موسى الغافقي ؛ يرويه عنه وداعة الحمدي ، وعنه يحيى بن  
ميسون الحضرمي ، وعن هذا عمرو بن الحارث ، واختلف الرواة عليه ؛ فمنهم من لم  
يذكر فيه (وداعة) ، وهو مجهول ثم يوثقه غير ابن حبان ، وفيه لفظة غريبة - كما  
قال الخاكم - ؛ ومسألتها خرجته في «الضعيفة» ( ٦٤٠٦ ) .

٣١٠١ - (لا تَصُمْ يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِي فَرِيضَةٍ ، وَلَوْ لَمْ تَجِدْ إِلَّا لِحَاءَ شَجَرَةٍ فَأَقْطِرْ عَلَيْهِ) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٧٧٢٢/٣٠٣/٨) : حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل : حدثني الحكم بن موسى : ثنا إسماعيل بن عياش عن عبد الله بن دينار عن أبي أمامة عن النبي ﷺ قال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات ؛ لكن فيه علة ؛ قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٩٨/٣) :

«رواه الطبراني في «الكبير» من طريق إسماعيل بن عياش عن الحجازيين ، وهو ضعيف فيهم» .

قلت : وهو كما قال ؛ لكن لإسماعيل بن عياش فيه إسناد آخر شامي صحيح ؛ قال الإمام أحمد (٣٦٨/٦ - ٣٦٩) : ثنا الحكم بن نافع قال : ثنا إسماعيل بن عياش عن محمد بن الوليد الرُّبَيْدِيِّ عن لُقْمان بن عامر عن خالد بن معدان عن عبد الله بن يسر عن أخته الصعما ، به نحوه .

وهو منخرج في «الإرواء» (١٢١/٤) من هذه الطريق وغيرها .

وهذا الإسناد أصح ؛ لأن الحكم بن نافع ثقة ثبت ، وأخكم بن موسى صدوق كما قال الحافظ في «التقريب» ، وإسناد الأول صحيح ؛ لأن محمد بن الوليد الرُّبَيْدِيِّ ثقة ثبت .

وقد تابع ابن نافع ضمرة بن ربيعة عن إسماعيل بن عياش به .

أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (ص ٣١٧) .

وخالف إسماعيل بغيّة بن الوليد ؛ فقال : عن الربيعي عن لقمان بن عامر عن عامر بن جسيب عن خالد بن معدان به ؛ إلا أنه لم يقل : «عن أخته الصماء» ؛ وأدخل عامر بن جسيب بين لقمان وخالد . وابن جسيب وثقه الذارقطني ، فهذه متابعة قوية من ابن جسيب لولا عنعنة الوليد .

نكن هناك متابعة قوية جداً رواها ثلاثة من أشقات عن قور بن يزيد عن خالد ابن معدان به مثل رواية الخكم بن نافع . وهو مخرج في الإرواء ٢ . وقد ذكرت له فيه شاهداً صحيحاً من حديث أبي أمامة مرفوعاً ؛ فليراجعه هناك من شاء ، اتوقف عليه . ولقد كان العرض من تخريج الحديث هنا بعد أن كنا حققنا الكلام عليه هناك في «الإرواء» تخريجاً وتصحيحاً ، إنما هو تحقيق الكلام على طريق الخكم بن موسى هذه عن إسماعيل عن عبد الله بن دينار عن أبي أمامة .

والآن يبدو لي أنه لا يعد أن يكون إسماعيل لم يخفي في إسناده عن أبي أمامة ، ما دام أن غيره قد رواه أيضاً عنه كما ذكرت آنفاً . والله سبحانه وتعالى أعلم .

وإذا عرفت ما تقدم ؛ فمن الظن للسنة والانحراف عنها أن يبادر بعض المعاصرين إلى اشك في صحة هذا الحديث به اجزم بضعفه ؛ فضلاً عن القول بأنه كاذب ؛ والله المستعان .

ثم وجدت له شاهداً أو طريقاً أخرى ، برويه أحمد (٣٦٨/٦) ؛ حدثنا حسن ابن موسى قال ؛ حدثنا ابن لهيعة ، قال ؛ ثنا موسى بن وردان ، قال ؛ أخبرني عمير بن جبير (١) مولى حارثة - أن المرأة التي سألت رسول الله ﷺ عن صيام يوم السبت حدثته ؛ أنها سألت رسول الله ﷺ عن ذلك؟ فقال ؛

«لا لك ، ولا عنك» .

وهذا إسناده رجاله ثقات ، فهو إسناده جيد لولا ما في ابن لهيعة من الضعف الذي ظهر في أحاديثه بعد احتراق أصوله وكتبه . ومن الظاهر أن هذا مما لم يحسن ضبط لفظه .

وهو على كل حال شاهد لا بأس به في الجملة ؛ لأن قوله : ( لا لك ) يلتقي مع الروايات الأخرى المتفقة على النهي . وأما قوله : ( ولا عليك ) فيناهي ( النهي ) والأمر بالإفطار ولو على لحاء شجرة ؛ فهو من تحاليف ابن لهيعة . والله أعلم .

(تنبيهه) : قوله في السند : ( عمير بن جبير ) خطأ نشأ عن تصحيف . والصواب ( عبيد بن حنين ) ، وهو مذكور في «التهذيب» ، كما قال الخافظ في «التمجيد» ( ٨١٩/٣٢١ ) .

وقد تقدم الحديث في هذه السلسلة « ٢٢٥ - الطبعة الجديدة مكتبة المعارف » ، ولا يخلو الموضوعان عن فائدة زائدة .

٣١٠٢ - (إياكم ومُحَقَّرَاتُ الذُّنُوبِ ، كَقَوْمٍ نَزَلُوا فِي بَطْنٍ وَاذْ فَجَاءَ ذَا بَعُودٍ ، وَجَاءَ ذَا بَعُودٍ حَتَّى أَنْصَجُوا خَبْرَتَهُمْ ، وَإِنَّ مُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ مَتَى يُؤَخَذُ بِهَا صَاحِبُهَا تَهْلِكُهَا) .

أخرجه الإمام أحمد (٣٣١/٥) : ثنا أنس بن عياض : حدثني أبو حازم - لا أعلمه إلا - عن سهل بن سعد قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناده صحيح على شرط الشيخين ، وهو من ثلاثيات «السند» . وأخرجه الروياني في «مسنده» (٢٩/٢/١ - ٢) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٥٨٧٢/٢٠٤/٦) ، والأوسطه (٧٤٥٩/١٦١/٢) ، وهو «الصغير» (ص ١٨٧ - هندية) من طرق أخرى عن أنس بن عياض به . وقال الخافظ ابن كثير في «التفسير»

(٢٦٠/٤) بعد أن ساقه من طريق أحمد :

«وله شواهد من وجوه أخر صحاح وحسانه .

قلت : منها حديث ابن مسعود مرفوعاً مثله .

أخرجه الطيالسي في «مسنده» (٤٠٠/٥٣) : حدثنا عمران القطان عن قتادة

عن عبد ربه عن أبي عبيد عن .

قلت : وهذا إسناد حسن ، ورواه جمع آخر من هذا الوجه ، وهو مخرج في

«الروض المنصور» (٣٥١) .

وإنه شاهد آخر من حديث عائشة رضي الله عنها مختصراً ، وقد مضى برقم

(٥١٣) . وكذا (٢٧٣١) .

وقد تقدم الحديث في هذه «السلسلة» (٣٨٩) .

٣١٠٣ - (أبشراً يا كعب! فقالت أمه : هنيئاً لك اخنة يا كعب!)

فقال : من هذه المتألمة على الله؟! قال : هي أمي يا رسول الله ! فقال :

وما يدريك يا أم كعب؟! لعل كعباً قال ما لا يعنيه ، أو منع ما لا يقنيه) .

أخرجه ابن أبي الدنيا في «الصمت» (١١٠/٧٤) : حدثنا أحمد بن عيسى

أنصري : حدثنا ضبعان بن إسحاق الإسكندراني : حدثني يزيد بن أبي حبيب

وموسى بن وردان عن كعب بن عجرة رضي الله عنه :

أن النبي ﷺ فقتد كعباً ، فسأل عنه ؟ فقالوا : مريض ، فخرج يمشي حتى أتاه ،

فمس دحل عليه قال . . . فذكره .

وأخرجه الخطيب في «التاريخ» (٢٧٣/٤) من طريق ابن أبي شيبة .

والطبراني في «المعجم الأوسط» (١٤٩/٢/١/٧٢٩٩ بترقيعي) : حدثنا محمد بن  
عبد الرحمن بن حبيب : ثنا أحمد بن عيسى المصري به . وقال :

«لم يروه عن كعب إلا موسى بن وردان ، تفرد به ضمام» .

قلت : وهو صدوق ربما أخطأ كما قال الحافظ في «التقريب» ، وقال الذهبي في  
«الميزان» :

«صالح الحديث ، لئنه بعضهم بلا حجة» .

قلت : وسائر الرواة ثقات من رجال الشيخين ؛ غير موسى بن وردان ، وهو  
صدوق كما في «الكاشف» و«التقريب» وزاد :  
«ربما أخطأ» .

وأقول : هو مقرون بيزيد بن أبي حبيب الثقة كما ترى ، ولا ينفي ذلك قول  
الطبراني : «لم يروه عن كعب إلا موسى» لأنه يعني : موصولاً ، والله أعلم ؛ لأن  
يزيد بن أبي حبيب ولد في نحو سنة (٤٨) ، ومات كعب بعد الخمسين ، فالظاهر  
أنه لم يلقه ، فكان الطبراني رحمه الله أشار إلى أنه منقطع من طريق يزيد ؛  
وموصول من طريق موسى ، وقد ذكروا له رواية عن كعب بن عجرة ، وقد أفادوا في  
ترجمة موسى أنه مات سنة سبع عشرة ومئة ، وله أربع وسبعون سنة ؛ فقد أدرك  
كعباً والله أعلم ، ولئلا يكون الإسناد حسناً - إن شاء الله تعالى - ، وتعلمه  
لئلا سكت عنه الحافظ في «الإصابة» وعزاه للطبراني وحده في «الأوسط» ،  
وقال شيخه الهيثمي في «المجمع» (٣١٤/١٠) :

«... وإسناده جيد» - وقال المنذري في «الترغيب» (١١٠/٤) :

«... ولا يحضرني الآن إسناده ، إلا أن شيخنا الحافظ أبا الحسن - رحمه الله -

كان يقول : «سنداه جيد» .

(تبيه) : محمد بن عبدالرحيم شيخ الطبراني في هذا الحديث هو الديلمي  
الثقافي . ولم أقف نه إلا على ترجمة . ويظهر لي أنه من مشايخه المعروفين .  
فقد روى له في «معجمه الأوسط» نحو عشرين حديثاً (٢/١٤٨ - ١/١٥٠) ،  
وحديثه تسعة نواها في «تكملة المشايخ» من «الترغيب» .

هذا ! ولاخر الحديث شاهدان من حديث أنس وأبي هريرة - فيهما نكارة -  
بمسدين ضعيفين . خرجتهما في الكتاب الآخر برقم (٦١٠٧) .

٣١٠٤ . (كان إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جمع كفيه ، ثم نفث  
فيهما . فقرأ فيهما ﴿قل هو الله أحد﴾ و﴿قل أعوذ برب الفلق﴾ و﴿قل  
أعوذ برب الناس﴾ ، ثم مسح بهما ما استطاع من جسده . يبدأ بهما  
على رأسه ووجهه . وما أقبل من جسده . يفعل ذلك ثلاث مرات) .

أخرجه البخاري (٥٠١٧) . وأبو داود (٥٠٥٦) . وأبو داود في السنن  
(٢٣٩٩) و«المسائل» - باب ما جاء في نومه ببيده - رقم (٢١٨ - مختصره) .  
و«السنن» في «عمل اليوم والليلة» (٧٨٨) . ومن طريقه : ابن السني في «عمله»  
(٦٩١) . وابن حبان في «صحيحه» (٥٥١٩ - الإحسان) . وأحمد (١١٦/٦) من  
طريق الفضل بن فضالة عن عقيل بن شهاب عن عروة عن عائشة : أن النبي  
ﷺ كان . . . الحديث .

وعقيل هذا هو ابن خالد بن عقيل الأيلي ثقة ثبت ، كما قال الخافظ .

والفضل بن فضالة هو الثقباني المصري القاضي ، قال الخافظ :

«ثقة فاضل عابد ، أخطأ ابن سعد في تضعيفه» .

قلت : وقد تابعه سعيد بن أبي أيوب : حدثني عُقيل به .

أخرجه ابن حبان (٥٥١٨) بلفظ :

«جمع يديه ثم نثت فيهما ثم قرأ . . . . وأحمد (١٥٤/٦) إلا أنه قال :

«فيتنث فيهما ثم يقرأ» .

قلت : وسعيد بن أبي أيوب مصري أيضاً ، قال الحافظ :

«ثقة ثبت» .

واعلم أن الحديث قد رواه جمع آخر من الثقات عن الزهري ، وأثرت ذكر رواية

عُقيل هذه لأميرين :

الأول : أنه عزها جمع إلى الشيخين منهم ابن تيمية في «الكلم الطيب»

(رقم ٣٠) وغيره كثير ، كنت تبعثهم في بعض تعليقاتي ، فلما تبين لي أنها من

أفراد البخاري دون مسلم ، وأن هذا إنما أخرجه من غير طريق عُقيل هذه مختصراً ،

وقد أشار إلى ذلك الحافظ المزني في «تحفة الأشراف» ، لما تبين لي ذلك بادرت إلى

تخريجها والتنبيه عليها .

والآخر : أنها أتم من رواية الثقات الآخرين ، منهم مالك ، والبيهقي ، ويونس ،

ورواية هذا أقرب إلى رواية عُقيل ، أخرجه البخاري (٥٧٤٨) قال : حدثنا

عبد العزيز بن عبد الله الأوتيسي : حدثنا سليمان عنه بلفظ :

«كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه نثت في كفيه به ﴿قل هو الله أحد﴾

وبالمعوذتين جميعاً ، ثم مسح بهما وجهه وما بلغت بداه من جسده» . قالت

عائشة : فلما استكفي كان يأمرني أن أفعل ذلك به .



قال يونس : كنت أرى ابن شهاب يصنع ذلك إذا أتى فراشه .

وتابعه عبدالله - وهو ابن المبارك - : أخبرنا يونس بلفظ :

« كان إذا اشتكى نفث على نفسه بـ ﴿المعوذات﴾ ، ومسح عنه بيده ، فلما اشتكى وجعه الذي توفي فيه حطقت أنفث على نفسه بالمعوذات التي كان ينفث ، وأمسح بيد النبي عنه » .

أخرجه البخاري أيضاً (٤٤٣٩) .

ورواه مسلم ، وابن حبان (٦٥٥٦) من طريق آخر عنه .

وأما رواية مالك فهي في «الموطأ» (١٢١/٣) عن ابن شهاب به مختصراً بلفظ :

« كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بـ ﴿المعوذات﴾ وينفث » . قالت : فلما اشتد وجعه كنت أنا أقرأ عليه ، وأمسح عليه بيمينه ، رجاء بركتها .

ومن طريق مالك أخرجه البخاري (٥٠١٦) ، ومسلم (١٦/٧) ، وأبو داود

(٣٩٠٢) ، والنسائي في «عمل اليوم» (١٠٠٩) ، وابن ماجه (٣٥٢٨) ، وأحمد

(١٠٤/٦ و ١١٤ و ١٨١ و ٢٥٦ و ٢٦٣) ، كلهم عن مالك به .

ومن الأوهام الظاهرة قول المعلق عن حديث الترجمة في حاشية «عمل

النسائي» :

« وأخرجه مسلم من رواية مالك عن ابن شهاب بأنم من هذاه !

فكانه يعني قول عائشة : « فلما اشتد وجعه . . » وهذا خلاف المتبادر من

قوله : « بأنم من هذاه » ، فإن الحديث عند النسائي في أذكار اليوم ، وحديث الترجمة

في الباب أنم منه كما ترى ، ثم إنه قد فانه أنه عند البخاري أيضاً . ومن أجل هذا

الاختلاف ذهب بعضهم إلى أن حديث مالك ومن تابعه عن ابن شهاب غير حديث الترجمة ، فهما حديثان مدارهما على الزهري بإسناد واحد ، وهو الذي رجحه الخافظ في «الفتح» (٦٢٠/٩) ، وحكى عن أبي مسعود أنهما حديث واحد ، وهو عندي محتمل ، بل هو الأرجح ؛ بدليل رواية الأوسى المتقدمة عن سليمان - وهو ابن بلال - عن يونس ؛ فإنه جمع فيها بين رواية عُقَيْل وبعض رواية مالك المتعلق بشكواه عليه السلام ، ولو بنحوه ؛ فإنه ظاهر الدلالة أن الحديث واحد ، وأن الرواية عن الزهري كان يزيد بعضهم على بعض . والله سبحانه وتعالى أعلم .

هذا ؛ وفي الحديث أن السنة أن ينث في كفيه أولاً ، ثم يقرأ ، ثم يسبح ، هذا ظاهر جداً فيه ، وقد تأول بعضهم قوله ؛ «ثم نثت فيهما فقرأ فيهما» بمعنى ؛ ثم عزم على النث ، فقد جاء في «تحفة الأحوذى» للمباركفوري (٢٣١/٤) ما نصه ؛

«قال النعيني ؛ قال المظهرى في «شرح المصابيح» ؛ ظاهر الحديث يدنو على أنه نثت في كفه أولاً ، ثم قرأ ، وهذا لم يقل به أحد ، ولا فائدة فيه ، ولعله سهو من الراوي ، والنث ينبغي أن يكن بعد التلاوة ليوصل بركة القرآن إلى بشرة القارئ أو المقروء له . وأجاب الطيبي عنه ؛ بأن الطعن فيما صححت روايته لا يجوز ، وكيف والفاء فيه مثل ما في قوله تعالى ؛ «إِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ» ، فالعنى ؛ جمع كفيه ثم عزم على النث . أو لعل السرف في تقديم النث فيه مخالفة السحرة . انتهى . وفي رواية للبخاري ؛ كان إذا أوى إلى فراشه نثت في كفيه بـ «قل هو الله أحد» وبـ (المعوذتين) جميعاً . قال الخافظ ؛ أي ؛ يقرأها وينث حالة القراءة .

فأقول ؛ لم ينسرح صدرى لكل هذه الأقوال ، وبعضها أو من من بعض ، وهالك

البيان ؛

أولاً : أما الظعن في الحديث فهو من أبطل الباطل ؛ فإنه سبيل المبتدعة  
وعنده الكلام ، وقد عرفت أن رجائه ثقات أثبات .

ثانياً : وأما تأويله بنحو ما في آية التلاوة ؛ فكان يمكن التسليم بذلك . لولا أن  
سجموع الروايات عن عُثَيْبٍ ترده وبخاصة رواية ابن حبان المتقدمة بلفظ :  
اجمع كفيه ، ثم نثت فيهما ، ثم قرأ .

ونحوها رواية أحمد :

... فینثت فیہما ، ثم یقرأ .

فهذه صريحة في ترتيب المذكور لا تقبل التأويل .

ثالثاً : وأما دعوى أنه لم يقل به أحد ولا فائدة فيه ؛ فهذا في البطل بمنزلة  
الظعن في الحديث ؛ إذ لا يسوغ لمنهم أن يقول في العمل بما صح في الحديث ؛ لا  
فائدة فيه ؛ كما هو ظاهر .

وأما القول بأنه لم يعمل به أحد ، فهو من الرجم بالغيب ، ورحم الله الإمام  
أحمد إذ قال : «من ادعى الإجماع فقد كذب ، وما يدريه! نعلمم اختلافوا» .

رابعاً : ما نقله عن الخافظ موجود في «الفتح» (٢١٠/١٠) في شرح حديث  
الأوسي المتقدم ، وهو تأويل أيضاً مخالف لما تقدمت الإشارة إليه من الرواية  
نصحيحه مع توجيهها بمخالفة المسجدة كما تقدم عن أنطوني رحمه الله .

ثم إنني لا أكاد أحد ، أي فرق بين تقديم الثغث على القراءة ، وتقديم المسج  
بأيدي عمى المريض قبل القراءة ، كما في حديث عائشة أيضاً قالت :

«كان رسول الله ﷺ إذا اشتكى ما إنسان مسح بيمينه ، ثم قال : أذهب  
البأس رب الناس . . . الحديث .

أخرجه مسلم (١٥/٧) ، وأحمد (١٢٧/٦) من طريقين عن الأعمش عن أبي  
نضحى عن مسروق عنها .

ورواه البخاري وغيره بنحوه ، وسبق تخريجه برقم (٢٧٧٥) .

ونحوه حديث علي في شكواه لما دخل عليه النبي ﷺ قال : فمسحني بيده ،  
ثم قال : اللهم اشفه . . . الحديث .

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٦/٨) ، وأحمد (١٢٨/١) بسند فيه ضعف ،  
وصححه أحمد شاكر (٢٣٤/٢) !

أقول : فكما شرع المسح قبل القراءة ، فمثلُه النُفث قبل القراءة ، فكما لا  
يقال : لا فائدة من المسح قبلها ، فكذلك لا يقال : لا فائدة من النُفث قبل القراءة ؛  
إذ لكل شرع لا مجال للرأي فيه ؛ فتأمل !

(فائدة) : أخرج ابن حبان حديث المسح بزيادة في آخره ، فوجب النظر فيها .  
أخرجه (١٤٤٣) من طريق بشر بن الوليد الكندي : حدثنا حماد بن زيد عن عمرو  
ابن مالك الشكري عن أبي الجوزاء عن عائشة قالت :

«كنت أعودُ رسولَ الله ﷺ بدعاء كان جبريل عليه السلام يعوده به إذا مرض :

«أذهب البأس . . .» الحديث ، وزاد :

«فلما كان في مرضه الذي توفي فيه جعلت أعوده بهذا الدعاء فقال ﷺ :

«ارفعي يدك ، فإنها كانت تنفعني في المدة» .

قلت : وهو إسناد ضعيف ؛ أبو الجوزاء اسمه أوس بن عبدالله الربيعي ، قال ابن

عبد البر في «التمهيد» (٢٠٥/٢٠) وغيره :

«لم يسمع من عائشة» .

وقد ردّ الخافظ في «التهديب» هذا الزعم ، وفي «صحيح مسلم» رواية أبي جبراً ، عنها رضي الله عنها .

وبشر بن الوليد الكندي مختلف فيه ، وقد وثقه الدارقطني وغيره ، وذكره ابن حبان في «الثقات» (١٤٨/٨) ، ولا أجد جرحاً عليه عند من طعن فيه سوى أنه كان قد خرف ، ولذلك : لم يرد الذهبى على قوله في «المغني» فيه :

«قال صالح جررة : صدوق ، لكنه خرف» .

فمثله يستشهد به . وقد توبع اقال أحمد (٢٦٠/٦ - ٢٦١) : ثنا يونس : ثنا حماد - يعني : ابن زيد - به .

وهذا إسناده صحيح لولا ما سبق بيانه ؛ فإن يونس هذا هو ابن محمد بن مسلم المؤدب ؛ ثقة ثبت من رجال الشيخين .

لكن قد صحت هذه الزيادة من طريقين آخرين عن عائشة ، أحدهما من طريق أبي بردة عن عائشة قالت :

«أغمي على رسول الله ﷺ ورأسه في حجري ، فجعلت أمسحه وأدعوه بالشفاء ، فلما أفاق قال ﷺ :

«لا ، بل أسألت الله الرفيق الأعلى مع جبريل وميكائيل وإسرافيل» .

أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (رقم ١٠٩٧) وفي «السنن الكبرى» (٧١٠٤/٢٠٠/٤) ، وابن حبان أيضاً (٦٥٥٧/١٩٩/٨) من طريق سفيان عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي بردة به ، وقال النسائي :

«الأعلى : الأسعد» .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، وعزاه الخافظ (١٣٧/٨) للنسائي وابن حبان وأقره ، نكتته جعله من رواية أبي بردة عن أبي موسى ! وأنت ترى أنه عندهما من روايته عن عائشة وليس عن أبي موسى ! لكن يبدو أن له أصلاً من حديث أبي موسى : فقد ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٧/٩) من حديثه نحوه بنفط :

«ألا ، ولكن أسأل الله الرفيق الأعلى الأسعد : جبريل . . .» .

وقال الهيثمي :

«وفيه محمد بن سلام الجمحي ، وهو ثقة وفيه ضعف ، وبقيّة رجاله ثقات» .

فلا أدري إذا كان الخافظ وهم ، فعزا حديث أبي بردة عن أبي موسى للنسائي وابن حبان . وهو لقطبراني . وقد عزاه هو إليه في مكان آخر من «الفتح» (١٣٢/٨) ، أو أنه وقع كذلك في نسخته من «النسائي» وابن حبان؟! وهذا ما نستبعده . والله أعلم .

أما الطريق الأخرى عن عائشة بتلك الزيادة ؛ فهي عند مسلم ، وابن أبي شعبة ، وأحمد بنحوه ، وقد تقدم لفظها برفق (٢٧٧٥) .

٣١٠٥- (في التي لم يُرتع منها . قاله لعائشة رضي الله عنها) .

أخرجه البخاري (٥٠٧٧/١٢٠/٩ - فتح) . وابن حبان بأنم منه بذكر غصب عائشة (٤٣١٦) من طريق سليمان عن هشام بن عروة عن أبيه عن

عائشة رضي الله عنها قالت :

قنت : يا رسول الله ! أرأيت لو نزلت وادياً وفيه شجرة قد أكل منها ، ووجدت شجراً لم يؤكل منها : في أيها كنت ترتع بعيرك؟ قن . . . فذكره . يعني : أن رسول الله ﷺ لم يتزوج بكراً غيرها .

قن الحافظ : «وسليمان هو ابن بلان ، وأخرجه أبو نعيم في «المستخرج» . . .» .

وقال الحافظ ابن كثير في «البداية» (١٣٠/٣) :

«انفرد به البخاري» .

قنت : يعني دون مسلم . فقول الأديب أحمد عبيد - رحمه الله - في تعليقه على «روضة الغبين» لابن القيم (ص ٢٤٢) :

«قال المحب الطبري في «مقاب أمهات المؤمنين» : أخرجه مسلم وأبو حاتم .

قنت : فهو وهم منه أو من المحب ، ولعله أراد أن يقول : «البخاري» فقال : «مسلم» ؛ فإن الحافظ المزني في «تحفة الأشراف» (١٥٥/١٢) لم يعزه إلا للبخاري .

وقد وجدت لسليمان بن بلان متابعاً ، ولكنه واه ، وهو عمران بن أبي الفضل عن هشام بن عروة بإسناده عنها قالت :

«يا رسول الله ! أرأيت لو نزلت وادياً قد عمري جميع شجره إلا شجرة واحدة ؛ أين كنت تنزل؟ قال : على الشجرة التي لم تُعمَر . قالت : فأنا تلك الشجرة» .

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٩٥/٥) في ترجمة عمران هذا من رواية إسماعيل بن عياش عنه . وقيل فيه :

«وضعه بين علي حديثه» .

وروى عن ابن معين أنه قال :

«ليس بشيء» .

وعن النسائي :

«ضعيف» .

وقال ابن أبي حاتم (٣٠٣/١/٣) عن أبيه :

«ضعيف الحديث ، منكر الحديث جداً ، روى عنه إسماعيل بن عياش  
حديثين باطلين موضوعين» .

قال الذهبي عقبه :

«أحدهما : مسابقة عائشة بالفاظ تنكر .

وثانيهما : عن هشام عن أبيه عن عائشة . . .» .

قلت : فذكر حديثه هذا . وأقره الخافظ في «اللسان» ولم يتعقبه بشيء ، وفي  
إطلاق النوضع عليه نظر ظاهر عندي ، لأنه بمعنى حديث مُتَابِعِهِ سليمان بن بلال  
كما ترى .

ووجدت طريقاً أخرى عن عائشة : قال ابن سعد (٨٠/٨) : أخبرنا محمد بن  
عمر : حدثني فاطمة بنت مسلم عن فاطمة الخزاعية ، قالت : سمعت عائشة . . .  
الحديث بأتم منه . لكن محمد بن عمر - وهو الواقدي - متروك ، فالعمدة على رواية  
البخاري عن سليمان بن بلال .



٣١٠٦ - (من أكل من هاتين الشجرتين الخبيثتين فلا يقربن مسجدنا ، فإن كنتم لا بدأ أكليهما فأميتموهما طبخاً) .

أخرجه أبو داود (٣٨٢٧) ، والنسائي في السنن الكبرى (٦٦٨١/١٥٨/٤) ،  
والطحاوي في شرح المعاني (٣٣٨/٢) ، والبيهقي في السنن (٧٨/٣) ،  
و«شعب» (٥٩٦٢/١٠٥/٥) ، وابن عدي في «الكامل» (٢٠/٣ - ٢١) ، وأحمد  
(١٩/٤) ، والظبراني في «المعجم الكبير» (٦٥/٣٠/١٩) من طرق عن خالد بن  
ميسرة عن معاوية بن قرة عن أبيه : أن رسول الله ﷺ قال . . . فذكره .

أورده ابن عدي في ترجمة (خالد) هذا ، وقال :

«وله غير هذا ، وهو عندي صدوق ؛ فإني لم أر له حديثاً منكراً» .

ولهذا ؛ ذكره ابن حبان في «الثقات» (٢٦٥/٦) ، وقال الذهبي في  
«الكاشف» :

«صدوق» .

و«الحافظ في «التقريب» :

«صالح الحديث» .

قلت ؛ وله عند الظبراني وكذا النسائي حديث آخر في التعزية وفضل من  
مات له فرط ، وصححه الحافظ في «الفتح» (١٢١/٣) .

وقد تابعه عليه شعبة ؛ عند إصمعيلى وغيره ، وهو مخرج في «أحكام الجوائز» .  
(٢٠٥) .

---

(١) كان سابقاً بهذا اللفظ حديث : «إن الله ضمن لى . . .» ثم نقل لى «الضعيفة» (٦٧٢٠) .

وحديث الترجمة شاهد قوي من حديث أنس مرفوعاً به .

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٣٦٦٨/٣٩٢/٤) : حدثنا سليمان  
ابن داود الطيب ، قال : حدثنا شيبان بن فروخ ، قال : حدثنا سلام بن مسكين  
عن ثابت عنه . وقال :

«لم يروه عن سلام بن مسكين إلا شيبان بن فروخ» .

قلت : هو من شيوخ مسلم في «صحيحه» ، وفيه كلام لا يضر ، ومن فوقه من  
رجال الشيخين ، فالإستاد صحيح ؛ لولا أنني لم أجد لشيخ الطبراني (سليمان بن  
داود الطيب) ترجمة ، وقد روى له حديثاً آخر فقط ، مما يشعر أنه ليس بالمشهور  
من شيوخه ؛ فلا أدري بعد هذا ما وجه قول الهيثمي (١٧/٢) :

«رواه الطبراني في «الأوسط» ورجاله موثوقون»؟!

فإن هذا التوثيق الذين إن كان من أجل الشيخ ، فمن الذي وثقه؟ وإن كان  
المقصود به من فوقه دونه ؛ فقد عرفت أنهم من رجال الصحيح ، وعهدنا به أنه لا  
يغمز في أحدهم ولو كان فيهم مغمز ، مثل ابن إسحاق وطريك وغيرهم ؛ فإنه  
كثيراً ما يقول في بعض الأسانيد : «رجاله رجال الصحيح» ، ولو كان فيه واحد من  
أمثال المذكورين ، وهم من ضعفوا !

وهو في «الصحيحين» من طريق أخرى عن أنس مختصراً بلفظ :

«من أكل من هذه الشجرة فلا يقربنا ، ولا يصلي معنا» .

وأخرجه أبو عوانة أيضاً (١٧/٢ - ١٨) .

وحديث الترجمة عنده (٤٠٧/١ - ٤١٠) .

وكذا مسلم وغيره من حديث عمر نحوه وفيه :  
 «فمن كان منكم أكلهما لا بد ؛ فليمتهما صخاً» .  
 وهو مخرج في «الإرواء» (٢٥١٤/١٥٦/٨) .  
 وهو موقوف في حكم المرفوع .

٣١٠٧ . (إن رسول الله يفعل ذلك) (يعني : تقبيل الزوجة وهو صائم) ، أنا أتقاكم لله ، وأعلمكم بحدود الله) .

أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٨٤١٢/١٨٤/٤) ، ومن طريقه : أحمد (٤٢٤/٥) : أنا ابن جريج : أخبرني زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من الأنصار : أن الأنصاري أخبر عطاء :

أنه قبل امرأته على عهد رسول الله ﷺ وهو صائم ، فأمر امرأته فسألت النبي ﷺ عن ذلك؟ فقال النبي ﷺ :  
 «إن رسول الله يفعل ذلك» .

فأخبرته امرأته فقال : إن النبي يرخص له في أشياء ، فأرجعي إليه فقولي له ، فرجعت إلى النبي ﷺ فقالت : قال : إن النبي يرخص له في أشياء؟ فقال :  
 «أنا أتقاكم لله ، وأعلمكم بحدود الله» .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين إلا الرجل الأنصاري وهو لم يُسَمَّ ، ومعلوم أن جهالة الصحابي لا تنصر ؛ لأنهم كلهم عدول عبد أهل السنة .

والحديث أخرجه مالك (٢٧٣/١) عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار: أن رجلاً... فأرسله. لم يذكر الرجل الأنصاري، والموصول أرجح؛ لأن زيادة الثقة مقبولة.

وللحديث شواهد كثيرة من حديث عائشة وغيرها بنحوه من طرق بألفاظ متقاربة، تقدم أحدها برقم (٣٢٨)، وفي طريق آخر عنها بلفظ:

«والله! إنني لأرجو أن أكون أخشاكم لله، وأعلمكم بما أنفي».

أخرجه مسلم وابن خزيمة وابن حبان في «صحيحهم»، وهو منخرج في «صحيح أبي داود» (٢٠٦٧).

وقد كان تقدم مني تخريج هذا الحديث برواية أحمد فقط عقب حديث عائشة المشار إليه آنفاً (٣٢٩)، والآن قدر لي إعادة تخريجه بزيادة فائدة والحمد لله. وله شاهد بنحوه من حديث عمر بن أبي سلمة عند مسلم وغيره، وهو منخرج في «الإرواء» (٨٤/٤).

٣١٠٨- (إنه سيلحد فيه رجل من قريش، لو وُزنت ذنوبه بذنوب الثقلين لرجحت. يعني: الحرم).

أخرجه أحمد (١٣٦/٢): ثنا محمد بن كُنَّاسة: ثنا إسحاق بن سعيد عن أبيه قال:

أتى عبد الله بن عمر عبد الله بن الزبير فقال: يا ابن الزبير! إياك والإخاد في حرم الله تبارك وتعالى! فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول... فذكره. قال: فانظر لا تكونه.

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين ! غير محمد بن كناسة - وهو محمد بن عبدالله بن عبدالله بن عبد الأعلى بن كُنَاسة الكوفي - وهو ثقة ، لكن قال أبو حاتم : « كان صاحب أخبار ، يكتب حديثه ولا يحتج به » .

قلت : وقد خالفه هاشم بن القاسم ، فقال أحمد في مسند عبدالله بن عمرو ( ٢١٩/٢ ) : ثنا هاشم : ثنا إسحاق - يعني : ابن سعيد - : ثنا سعيد بن عمرو قال : أتى عبدالله بن عمرو ابن الزبير ، وهو جالس في الحجر فقال : يا ابن الزبير ! بك والإخاد . . الحديث نحوه ، قال : فانظر أن لا تكون هو يا ابن عمرو ! فإنك قد قرأت الكتب ، وصحبت الرسول ﷺ ، قال : فإنني أشهدك أن هذا وجهي إلى الشام مجاهداً .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ، فهو أصح من الذي قبله ؛ فإن هاشم بن القاسم - وهو أبو النضر النيشي مولا هم البغدادي - قال الخافظ فيه :

« ثقة ثبت » .

وقال في الذي قبله - ابن كناسة - :

« صدوق » .

وقال النهيشي في حديث ابن كناسة هذا ( ٢٨٥/٣ ) :

« رواه أحمد ، ورجاله ثقات » .

وقال في حديث هاشم :

« رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح » .

وإذا عرفت هذا؛ فقد اختلفا في راوي هذا الحديث عن رسول الله ﷺ والقائل لابن الزبير: إياك والإخاد في... فقال ابن كناسة: عبد الله بن عمر، وقال هاشم: عبد الله بن عمرو. وهذا هو الأرجح؛ لأن هاشماً أحفظ من ابن كناسة كما عرفت من ترجمة الحافظ لهما؛ ومن تخريج الهيثمي لحديثهما. ويؤيد ذلك أمور ثلاثة:

الأول: أن ابن كناسة اضطرب في إسناده؛ فرواه مرة عن إسحاق بن سعيد كما تقدم. ومرة قال: ثنا إسحاق بن عيسى بن عاصم عن أبيه قال... فذكره مثل روايته المتقدمة.

أخرجه الحاكم (٣٨٨/٢) من طريق الحسين بن الفضل الجلي: ثنا محمد ابن كناسة به. وقال:

«صحيح الإسناد».

ورده الأذهبي بقوله:

«قلت: [قال] أبو حاتم: ابن كناسة لا يحتج به».

والحسين الراوي عنه إمام محدث مفسر لغوي جليل، أنه ترجمة في «سير الأعلام» (٤١٤/١٣) للذهبي، ولذلك أنكر عليه الحافظ في «اللسان» إيراده إياه في «الميزان» وقال:

«فكان الأولى أن لا يذكره لجلالته». فراجع «اللسان» (٣٠٧/٢ - ٣٠٨).

والثاني: أن هاشم بن القاسم قد تابعه بشر بن الوليد الكندي: نا إسحاق ابن سعيد به.

أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢/٩).

والثالث : أن له طريقاً أخرى عن ابن عمرو ، من رواية محمد بن كثير عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عنه مرفوعاً بلفظ :  
«يلحد رجل بمكة يقال له : عبدالله ، عليه نصف عذاب العالم» .

أخرجه البزار (٤٧/٢ - ٤٨ - الكشف) وقال :

«هكذا رواه محمد بن كثير ، ولم يتابع على هذا الإسناد ، وقال عبدة : عن الأوزاعي عن رجل من آل المغيرة بن شعبة عن المغيرة بن شعبة عن عثمان» .  
قلت : وبيان كثير هذا ، أعنه الهيثمي فقال (٢٨٤/٣) :

«وثقه صالح بن محمد وابن سعد وابن حبان ، وضعفه أحمد» .

ومن طريقه : أخرجه ابن عساكر أيضاً في «التاريخ» (٢٧٣/٩) .

هذا ؛ وقول البزار فيما تقدم : «وقال عبدة : عن الأوزاعي عن رجل من آل المغيرة . . . الخ ، فلم أجد من وصله عن عبدة عن الأوزاعي به . وإنما وصله أحمد عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي بإسناد آخر له كما يأتي ، وأظن أن الرجل من آل المغيرة هو جعفر بن أبي المغيرة ؛ فقد رواه من طريقه يعقوب بن عبدالله عنه عن ابن أبي عمير عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال : قال له عبدالله بن الزبير حين حُصِر : إن عندي نجائب قد أعددتها لك ؛ فهل لك أن نحول إلى مكة فيأتيك من أراد أن يأتيك؟ قال : لا ؛ إني سمعت رسول الله ﷺ يقول :

«يلحد بمكة كبش من قرش اسمه عبدالله ، عليه مثل نصف أودار الناس» .

أخرجه أحمد (٦٤/١) ، والبزار أيضاً ، وابن عساكر (٢٧٣/٩) ، وقال الهيثمي

بعد أن عزاه للأوليين :

«ورجاله ثقات» .

كذا قال ! وجعفر بن أبي الغيرة ، ويعقوب بن عبد الله - وهو القمي - قال  
الحافظ في ترجمة كل منهما :  
« صدوق بهما » .

وفي إسنادهما علة أخرى ، وهي الانقطاع بين عثمان رضي الله عنه وابن  
أبزي - واسمه سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي الكوفي - ، قال أبو زرعة :  
« روايته عن عثمان مرسلة » .

ولذلك ؛ قال الذهبي في « سير أعلام النبلاء » ( ٣/٣٧٥ ) عقب الحديث :  
« رواه أحمد . . . وفي إسناده مقال » .

وقال الحافظ ابن كثير في « البداية » ( ٨/٣٣٩ ) :

« وهذا الحديث منكر جداً ، وفي إسناده ضعف ، ويعقوب هذا هو القمي وفيه  
تشيع ، ومثل هذا لا يقبل تفرده به ، ويتقدير صحته فليس هو بعبد الله بن الزبير ؛  
فإنه كان على صفات حميدة ، وقيامه بالإمارة إنما كان لله عز وجل ، ثم كان هو  
الإمام بعد موت معاوية بن يزيد لا محالة ، وهو أرشد من مروان بن الحكم ، حيث  
تازعه بعد أن اجتمعت الكلمة عليه ، وقامت له البيعة في الآفاق ، وانتظم له  
الأمر . والله أعلم » .

لكن قد جاء الحديث من طريق أخرى عن عثمان رضي الله عنه ، فقال الإمام  
أحمد ( ١/٦٧ ) : ثنا علي بن عباس : ثنا الوليد بن مسلم قال : وأخبرني الأوزاعي  
عن محمد بن عبد الملك بن مروان : أنه حدثه عن المغيرة بن شعبه : أنه دخل على  
عثمان - رضي الله عنه - وهو محصور فقال . . . فذكر قصته ، وفيه قول عثمان :  
« سمعت رسول الله ﷺ يقول :



«يُجِدُ رَجُلًا مِنْ قَرِيْشٍ بِمَكَّةَ ، يَكُوْنُ عَلَيْهِ نَصْفُ عَذَابِ الْعَالَمِ» .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات ؛ لكن له عندي عثتان :

الأولى : الانقطاع بين ابن مروان والمغيرة ؛ وبه أحله الهيثمي فقال ( ٢٣٠/٧ ) :

«رواه أحمد ، ورجاله ثقات ، إلا أن محمد بن عبد الملك بن مروان لم أجد له

سماعاً من المغيرة» .

قلت : بل لم يذكروا له رواية عن صحابي ، ولذلك ؛ أورده ابن حبان في اتباع

التابعين من «ثقاته» ( ٤٣٥/٧ ) ، وصرح ابن أبي حاتم بالانقطاع فقال في «الجرح»

( ٤/١/٤ ) :

«روى عن المغيرة بن شعبه ؛ مرسل ، وعمن سمع معاوية» .

وأيد هذا الانقطاع الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على «المسند»

( ٣٦٩/١ ) .

والأخرى : ندليس الوليد بن مسلم ؛ فإنه كان يدلس ندليس التسوية ، ومثله

لا يكتفى منه بتصريحه بسماعه من شيخه فقط ، بل لا بد من التصريح به فيمن

فوقه أيضاً ، كما هو معلوم من علم المصطلح ، ولهذا قال الحافظ في «جزء ما» زمزم

لما شرب به» ( ٢/٢ ) :

«والوليد يدلس فيسوي ، فلا يقبل من حديثه إلا ما صرح فيه بالتحديث له

ولشيخه» .

وجملة القول ؛ أن الحديث صحيح من طريق هاشم بن القاسم ونحوها عما

ليس فيه ذكر لعبد الله بن الزبير رضي الله عنه .

٣١٠٩ - (كُلُّهُ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ إِلَى ذِي الْحِجَّةِ - يَعْنِي : لَحْمِ الْأَصْحَابِي) .

أخرجه البخاري في «التاريخ» (٢٧٠/٢/٤ - ٢٧١) ، والضحراوي في «شرح معاني الآثار» (٢٠٨/٢) ، وابن حبان في «صحيحه» (٥٩٠٣/٥٦٩/٧) ، وأحمد (١٥٥/٦) ، والخطيب في «الموضح» (٢٠٢/١) عن يزيد بن أبي يزيد الأنصاري عن امرأته : أنها سألت عائشة عن خوم الأصاحبي؟ فقالت عائشة :

قدم علينا علي من سفر ، فقدّمنا إليه منه ، فقال : لا أكله حتى أسأل عنه رسول الله ﷺ ، قالت : فسأله علي؟ فقال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد لا بأس به في الشواهد ؛ لأن يزيد هذا ، أورده البخاري بهذا الحديث ، ولم يتكلم عليه بجرح ولا تعديل ، وكذلك فعل ابن أبي حاتم (٢٩٨/٢/٤) ، وأما ابن حبان فذكره في «الثقات» (٦٣١/٧) برواية الحارث بن يعقوب الأنصاري عنه وهو ثقة ، وروى عنه ثقتان آخران كما يؤخذ من «التاريخ» ، و«الموضح» ؛ وهما : بكير بن عبدالله بن الأشج ، وبكر بن سوادة ، ورابع وهو عبدالعزیز بن صالح ، وذكره ابن حبان في «الثقات» (١١٢/٧) ، وذكرهم الخافظ في ترجمته من «التعجيل» (ص ٤٥٤) ؛ فهو صدوق إن شاء الله تعالى .

وأما امرأته فلم أعرفها ، وقد جاءت في رواية ابن حبان مكنية بـ «أم سليم» . وقد أوردها الخافظ في «كنى النساء» من «التعجيل» فلم يزد على قوله فيها :

«تقدمت في ترجمة زوجها يزيد» !

نكن في رواية تُنخضب من طريق ابن لهيعة عن عبد العزيز بن صانع عن  
يزيد بن أبي يزيد قال :

حججت مع امرأتي أم سليم فدخلت على عائشة . . . فذكرت مثل هذا  
الحديث .

فأقول : فإن كانت هذه الرواية محفوظة : وثبت أن يزيد هذا شريك امرأته في  
تدخول على عائشة رضي الله عنها وسماعه لهذا الحديث منها : فالإسناد جيد ،  
والحديث صحيح ، وإلا : فهو حسن لغيره : لأن له شواهد كثيرة :

منها قوله بني في حديث من رواية بريدة رضي الله عنه :

«ونهيتمكم عن خوم الأضاحي فوق ثلاث فأمسكوا ما بدا لكم . . .» .

رواه مسلم وابن حبان (٥٣٦٧) وغيرهما ، وهو مخرج في «أحكام الجنائز»  
(ص ٢٢٧ - ٢٢٨ - المعارف) .

وروي نحوه عن غيره من الصحابة ، فانظر «مجمع الزوائد» (٢٥/٤ - ٢٧) .

وقد صح عن جمع من الصحابة أنهم كانوا يتزودون خوم اتهدايا والصحابة  
إلى المدينة ، وقد تقدم تخريجها برقم (٨٠٥) .

٣١١٠ - (نهى أن يجلس بين الضح والظل ، وقال : مجلس الشيطان) .

أخرجه أحمد (٤١٣/٣ - ٤١٤) : حدثنا بهز وعفان قالا : ثنا همام - قال عفان  
في حديثه - : ثنا قتادة عن كثير عن أبي عبيد عن رجل من أصحاب النبي  
بني : أن النبي بني نهى . . .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير كثير ، وهو ابن

أبي كثير البصري مولى عبدالرحمن بن سمرة ، وقد وثقه ابن حبان (٣٣٢/٥) والعجلي ، وروى عنه جمع من الثقات غير قتادة من التابعين الأجلاء مثل محمد ابن سيرين ومنصور بن المعتمر وأيوب السختياني ، ولذلك رد الحافظ من جهته فقال في «التهذيب» :

«وزعم عبدالحق تبعاً لابن حزم أنه مجهول ! فتعقب ذلك عليه ابن القطان بتوثيق العجلي» .

وعليه فما أنصفه الحافظ حين قال في «التقريب» :

«مقبول» .

ولا الذهبي حين قال في «الكاشف» :

«وثق» !

ولذلك ؛ فالصواب أنه ثقة ، وأن حديثه هذا صحيح كما قال في «التلخيص» كما يأتي ، ولا يندرج عليه أن صحابه لم يسم؛ لأن الصحابة كلهم عدول كما تقدم مراراً .

على أنه قد جاء مسمى ، فقال عبدالله بن رجاء : ثنا همام عن قتادة عن كثير ابن أبي كثير عن [أبي] عياض عن أبي هريرة قال . . . فذكره دون قوله : «مجلس الشيطان» .

أخرجه الحاكم (٢٧١/٤) وقال :

«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي .

وعبدالله بن رجاء ثقة من رجال مسلم ، والسند إليه صحيح .

واخذيث قال الهيثمي (٦٠/٨) :

«رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح ، غير كثير بن أبي كثير ، وهو ثقة» .

وقد عمل باخذيث راويه قتادة - رحمه الله - ، فروى عبدالرزاق في «المصنف»

(٢٥/١١) عن معمر عنه قال :

«يكره أن يجلس الإنسان بعضه في الظل ، وبعضه في الشمس» .

وروى قبله عن معمر أيضاً عن محمد بن المنكدر عن أبي هريرة قال :

«إذا كان أحدكم في الفيء ، فقلص عنه ؛ فليقم ؛ فإنه مجلس الشيطان» .

وتابعه عبدالوارث ؛ ثنا محمد بن المنكدر به ؛ لكن رفعه - رواه أحمد (٢/٣٨٣) .

وهذا الموقوف والمرفوع رجاله ثقات .

وخالفه سفيان في إسناده فقال ؛ عن محمد بن المنكدر قال ؛ حدثني من

سمع أبا هريرة يقول ؛ قال أبو القاسم عليه السلام . . . فذكره مرفوعاً نحوه بلفظ :

«إذا كان أحدكم في الشمس (وفي رواية ؛ في الفيء) ، فقلص عنه الظل ،

وصار بعضه في الشمس وبعضه في الظل ؛ فليقم» .

أخرجه أبو داود (٤٨٢١) ؛ ومن طريقه ؛ البيهقي (٣/٢٣٦) .

قلت ؛ ولعل رواية سفيان هذه أصح وصلاً ورفعاً ، أما الوصل ؛ فلأن ابن

المنكدر لم يسمع من أبي هريرة كما ذكروا في ترجمته . وأما الرفع ؛ فبرواية أبي

عباس المتقدمة عن أبي هريرة ، ولعل أبا عباس هذا هو الواسطة بين ابن المنكدر

وأبي هريرة .

وخالفهم جميعاً إسماعيل بن مسلم فقال ؛ عن محمد بن المنكدر عن جابر :

أن النبي ﷺ نهى أن يقعد أو يجلس الرجل بين الظل والشمس .

أخرجه البزار (٢/٤٢٣/٢٠١٤) وقال :

«إسماعيل بن الحديث ، ولم ينابع عليه» .

قلت : وهو المكّي . قال الخافظ :

«ضعيف الحديث» .

قلت : فلا يحتج به ، ولا سيما مع المخالفة ، فالعمدة على حديث الترجمة

وحديث أبي هريرة .

وللحديث شاهدان : - أحدهما من حديث بريدة - تقدما تحت قوله ﷺ :

«تحول إلى الظل» رقم (٨٣٣) ، وإنما خرجت هذا هنا لهذه الزيادة : «وقال : مجلس

الشیطان» ؛ فإنها تدل على أن النهي تعبدی ، وليس كما قال أبيهقي بعد أن ذكر

حديث بريدة :

«يحتمل أن يكون أراد كيلا يتأذى بحرارة الشمس» !

فإن هذا التعليل لا علاقة له ظاهرة بمجلس الشيطان . والله أعلم .

(تنبيه) : ذكرت تحت الحديث المتقدم (٨٣٧) أن ابن المنكدر قد سمع من أبي

هريرة ، وكان ذلك وهماً مني ، أرجو الله أن يغفره لي ، وكان هذا التنبيه من دواعي

تخريجه هنا .

٣١١١- (ليس في الأرض من الجنة إلا ثلاثة أشياء : غرسُ

العجوة ، وأواق تنزل في الفرات كل يوم من بركة الجنة ، والحجر) .

أخرجه الخطيب في «التاريخ» (١/٥٥) قال : أخبرنا القاضي أبو عمر المقاسم

ابن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي - بالبصرة - قال : نا عبد الرحمن بن أحمد الخُتلي قال : حدثني عبدالله بن محمد بن علي البَلخي قال : نا محمد بن أبان قال : نا أبو معاوية عن الحسن بن سالم بن أبي الجعد عن أبيه عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناده جيد ، رجاله كلهم ثقات ، وإليك التبيان :

١- سالم بن أبي الجعد ، واسم أبيه رافع الأشجعي مولاهم الكوفي ، وهو ثقة بلا خلاف من رجال الشيخين .

٢- ابنه الحسن بن سالم ، قال ابن معين :

«صالحه ، كما في الجرح والتعديل» (١٥/٢/١) ، وروى عنه ثلاثة من الثقات أحدهم أبو معاوية ، وثان يأتي ذكره قريباً ، وذكره ابن حبان في «الثقات» (١٦٤/٦) .

٣- أبو معاوية - واسمه محمد بن خازم الضرير الكوفي - ثقة من رجال الشيخين . قال أخافظ في «التقريب» :

«ثقة ، أحفظ الناس حديث الأعمش ، وقد بهم في حديث غيره» .

قلت : وهذا لا بضره ؛ لأنه قليل ، ومن هو الذي لا بهم؟! ومع ذلك فقد نوبع كما سيأتي قريباً إن شاء الله تعالى .

٤- محمد بن أبان ، وهو ابن وزير البَلخي مستملي وكيع ؛ من شيوخ البخاري

في «صحيحه» ، قال أخافظ :

«ثقة حافظ» .

٥- عبدالله بن محمد بن علي البلخي ، ترجمه الخطيب في «التاريخ» برواية جمع من الحفاظ عنه ، وقال (٩٤/١٠) :

«وكان أحد أئمة أهل الحديث حفظاً ، وإثباتاً ، وثقة ، وإكثاراً» .

٦- عبدالرحمن بن أحمد الخُتلي - بضم الخاء ، وفتح الهمزة المشددة - ، ترجمه الخطيب أيضاً (٢٩٠/١٠) برواية الدارقطني وغيره عنه ، ثم قال :

«وكان فهماً عارفاً ثقة حافظاً» .

٧- القاضي أبو عمر القاسم بن جعفر ، قال الخطيب (٤٥١/١٢) :

«كان ثقة أميناً ، ولي القضاء بالبصرة ، وسمعت منه بها حسن أبي داود وغيرها» .

وقد نوب أبو معاوية الضرير ، فقال إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١/٤١/٤) : أخبرنا محمد بن عبيد : نا الحسن بن سالم بن أبي الجعد عن أبيه عن أبي هريرة قال :

«لم يبق من الجنة في الأرض شيء ، إلا هذا الحجر ، وغرس العجوة ، وأواق من الجنة يصب في ماء الفرات كل يوم ثلاث مرات» .

فقال رجل : أسمعته من رسول الله ﷺ؟ فقال : أنا ما طهوي؟ فأعاد عليه؟ فقال : أنا ما طهوي؟

قلت : ومحمد بن عبيد هو الضانفسي ، قال الحفاظ :

«ثقة يحفظه» .

وقوله : «أنا ما طهوي؟» أي : ما عملي إن لم أسمع ، يعني : أنه لم يكن



لني عمل غير انسمع ، أو أنه إنكار لأن يكون الأمر على خلاف ما قال ، وقيل : هو  
بمعنى التعجب ، كأنه قال : وإلا فأبي شيء في حفظي واحكامي ما سمعت .  
كذا في «النهاية» لابن الأثير ، ووقع فيه : «إلا ما ظهري» . وقال المعلق :  
«في الهروي : (إذاً)» .

والحديث أوردته السيوطي في «الجامع الكبير» بلفظ الترجمة معروفاً لابن  
سردويه أيضاً ، والدبلمي ، يعني : في «مسند الفردوس» ، وهو في «الفردوس»  
(٣/٣٩٦/٥٢٠٧) ، وذكر المعلق عليه إسناد الخطيب فيه ، وسكت عنه ! فلم يصنع  
شيئاً .

ونه شواهد متفرقة : فانظر «صحيح الجامع» (٣١٦٩ و ٣١٧٠ و ٤٠٠٥ و  
٤٠٠٦) ، و«ضعيف الجامع» (٢٧٦٦ - ٢٧٦٩ و ٦٤٦٣) .

(تنبيه) : قد كنت حرّجت الحديث في الكتاب الآخر برقم (١٦٠٠) لأسباب  
ذكرتها هناك ، ولأنه لم يكن لدي «مسند إسحاق» انذي أخرجه من غير طريق  
الخطيب ، فلما وقفت عليها بادرته لتخريجها هنا مع إعادة النظر في طريق الخطيب  
مع التوسع في الكلام على روايته ، فأرجو أن أكون قد وفّقت للصواب في تخريجه  
هنا ، فليُنقل من هناك .

ثم إنه يبدو أن بين هذا الحديث ، وبين الحديث الآتي برقم (٣٣٥٥) بنقظ :

«... وما على الأرض من شيء من الجنة غيره» : تعارضاً ! فكيف التوفيق؟

فأقول : قد ذكرت هناك أنه لعل المراد بقوله : «غيره» أي : من الحجارة :

فتقوله : «شيء» مخصوص بها . والله أعلم .

٣١١٢- (اجعلوا من صلواتكم في بيوتكم ، ولا تجعلوها عليكم قبوراً ، كما اتخذت اليهود والنصارى في بيوتهم قبوراً ، وإن البيت ليثلى فيه القرآن ؛ فيرأى لأهل السماء كما تراءى النجوم لأهل الأرض) .

أخرجه الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٢٧/٢٦ - ٢٧) من طريق السراج : حدثنا أبو رجاء قتيبة بن سعيد : حدثنا ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة عن عائشة عن النبي ﷺ قال . . . فذكره .

وأخرجه أحمد (٦٥/٦) : ثنا حسن : ثنا ابن لهيعة به ، دون قوله : « كما اتخذت . . . الخ .

قلت : وهذا إسناد جيد ؛ لأن قتيبة صحيح الحديث عن ابن لهيعة ، كما تقدم تحقيقه تحت الحديث (٩٥٧ - الطبعة الجديدة من المجلد الثاني) ؛ ولهذا قال الذهبي عقب الحديث :

« هذا حديث نظيف الإسناد ، حسن المتن ، فيه النهي عن الدفن في البيوت ، وله شاهد من طريق آخر ، وقد نهى عليه السلام أن يبنى على القبور ، ولو اندفن الناس في بيوتهم ؛ لصارت المغبرة والبيوت شيئاً واحداً ، والصلاة في المقبرة منهي عنها نهي كراهة أو نهي تحريم ، وقد قال عليه السلام : لأفضل صلاة الرجل في بيته إلا المكتوبة<sup>(١)</sup> . فناسب ذلك ألا تُتخذ المساكن قبوراً .

وأما دفنه في بيت عائشة صلوات الله عليه وسلامه فمختص به ، كما خص بسط قطيفة تحته في حده ، وكما خص بأن صلوا عليه فرادى بلا إمام ، فكان هو إمامهم حياً وميتاً في الدنيا والآخرة ، وكما خص بتأخير دفنه يومين ، بخلاف

(١) منقوله من حديث زيد بن ثابت ، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (١٣٠٦) .

تأخير أمته ؛ لأنه هو أمين عليه التغيير بخلافنا ، ثم إنهم أخروه حتى صلوا كلهم عليه داخل بيته ، فظال لذلك الأمر ، ولأنهم ترددوا شطر اليوم في موته حتى قدم أبو بكر الصديق من السُّج ، فهذا كان سبب التأخير .

(تنبیه) : حديث عائشة هذا من رواية أحمد ؛ هو من شرط النهي في «مجمع الزوائد» ، ولم يورده فيه ، وفي معناه أحاديث عن زيد بن خالد ، وصهيب ابن النعمان ، والحسن بن علي ، وقد أخرجها ثلاثها فيه (٢٤٧/٤) ، وقد أورده السيوطي في «الجامع الكبير» من رواية أحمد وابن نصر في «كتاب الصلاة» ، وعزاه المناوي في «الجامع الأزهر» لأحمد ؛ وزاد : «بإسناد حسن» .

٣١١٣- (اللَّهُ اللَّهُ فِي قِبْطِ مِصرَ؛ فَإِنَّكُمْ سَتَظْهَرُونَ عَلَيْهِمْ ، وَيَكُونُونَ لَكُمْ عُدَّةً وَأَعْوَاناً فِي سَبِيلِ اللَّهِ) .

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٦١/٢٦٥/٢٣) قال : حدثنا زكريا بن يحيى الساجي : ثنا بُندار . ح حدثنا محمد بن صالح التُّرسي : حدثنا محمد ابن المشي قال : حدثنا وهب بن جرير : حدثنا أبي عن يحيى بن أيوب عن يزيد ابن أبي حبيب عن أبي سلمة عن أم سلمة : أن رسول الله ﷺ أوصى عند وفاته فقال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح لا أعرف له علة ؛ فإن رجائه كلهم ثقات رجال الشيخين ؛ غير شيخني الطبراني ، لكن الأول منهما زكريا الساجي ؛ فهو ثقة حافظ مترجم في «تذكرة الحفاظ» ، وقال في «الميزان» :  
«أحد الأثبات ، ما عرفت فيه جرحاً أصلاً» .

وشيخه بُندار اسمه محمد بن بشار أبو بكر ، وقد تابعه محمد بن المشي ،

وهو المعروف بـ «الزُّمن» ، وكلاهما من رجالهما ، قال الحافظ في «التقريب» :  
«وكان هو و«بتدار» فرسِّي رهان ، وماتا في سنة واحدة» .

لكن الراوي عنه محمد بن صالح النوسي لم أجده له ترجمة ، وقد روى له  
الطبراني في «المعجم الصغير» حديثاً واحداً (١٢٩/١٤٧ - الروض النضير) .

وبالجملة : فالحديث من طريق الساجي صحيح ، وطريق النوسي شاهد قوي له .  
والحديث قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/٦٣) :  
«رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح» .

٣١١٤ - (إِنَّ سَرْكَ أَنْ تَفِي بِنَذْرِكَ ؛ فَأَعْتَقِي مُحْرَرًا مِنْ هَوْلَاءِ .  
يعني : من بني العنبر) .

أخرجه مسلم (٧/١٨١) - ولم يسق لفظه - ، والحاكم (٤/٨٤) ، والبيهقي  
(٩/٧٥) من طريق مسلمة بن علقمة المازني عن داود بن أبي هند عن عامر عن  
أبي هريرة رضي الله عنه قال :

ثلاث سمعتهن لبني تميم من رسول الله ﷺ ؛ لا أبغض بني تميم بعدهن أبداً :  
كان علي عائشة رضي الله عنها نذر محرر من ولد إسماعيل ، فسُبي سبِّي  
من بني العنبر ، فلما جئ ، بألك السبي ، قال لها رسول الله ﷺ . . . فذكر  
الحديث وقال : فجعلهم من ولد إسماعيل .

وجي ، ينعم من نعم الصدقة ، فلما رآه راعه حسنه قال : فقال :

«هذا نعم قومي» ، فجعلهم قومه ، قال : وقال :

«هم أشد قتالاً في الملاحم» .

وقال الخاكم :

«حديث صحيح على شرط مسلم» .

وبيض له الذهبي . ولعل الخاكم إنما استدركه على مسلم ؛ لأنه لم يسقه بتمامه وإنما ساق منه جملة الملاحم ، وأحال سائرته على حديث قبله من رواية أبي زرعة قال : قال أبو هريرة . . . فذكر الحديث بتمامه نحوه . وقال في الجملة :

«هم أشد أمتي على الدجال» .

وهكذا أخرجه البخاري (٢٥٤٣ و ٤٣٦٦) ، وأبو يعلى في «مسنده» (١٠/٤٩٣/

٦١٠٨) ، ومن طريقه البيهقي (١١/٧) .

وأخرجه أحمد (٣٩٠/٢) مختصراً بلفظ :

«هذه صدقة فومي ، وهم أشد الناس عنى الدجال ، يعني : بني نعيم» .

قال أبو هريرة : ما كان قوم من الأحياء أبغض إلي منهم ، فأحببتهم منذ

سمعت رسول الله ﷺ يقول هذا .

وحديث الترجمة له شاهدان :

أحدهما : من حديث ابن عمر ، بسند حسن ، وصححه الحافظ ابن حجر في

«مختصر الزوائد» (٢/٣٨٢) .

والآخر : من حديث ابن مسعود ، بسند ضعيف .

روهما البزار ، وهما مخرجان في الكتاب الآخر (٥٧٣١) .

٣١١٥- (كَانَ فِي الْكَعْبَةِ صُورٌ ، فَأَمَرَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَنْ يَمْحُوَهَا ،  
فَبَلَ عُمَرُ ثَوْبًا وَمَحَاهَا بِهِ ، فَدَخَلَهَا بِبَيْتٍ وَمَا فِيهَا مِنْ شَيْءٍ) .

أخرجه أحمد (٣٩٦/٣) : ثنا سليمان بن داود : حدثنا عبدالرحمن عن  
موسى بن عفة عن أبي الزبير عن جابر قال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد على شرط مسلم ، وأبو الزبير قد صرح بالتحديث  
وتابع كما يأتي ؛ فقال أحمد (٣٨٣/٣) : ثنا روح : ثنا ابن جريج : أخبرني أبو  
الزبير : أنه سمع جابر بن عبد الله يقول . . . فذكره نحوه .

وهذا إسناد متصل صحيح .

ثم أخرجه أحمد (٣٣٥/٣) ، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٧٣/٥) من  
طريقين آخرين عن ابن جريج به .

وتابعه ابن لهيعة : ثنا أبو الزبير به .

أخرجه أحمد (٣٣٦/٣) .

وتابعه وهب عن جابر به .

أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١٤٢/٢) بسند جيد عن وهب ، وهو ابن  
شبة اليماني ، وهو تابعي ثقة من رجال الشيخين .

وللحديث شاهدان مختصران :

أحدهما : عن صفية بنت شيبة قالت :

رأيت رسول الله ﷺ بل ثوباً وهو في الكعبة ، ثم جعل يضرب التصاوير التي  
فيها .

أخرجه الطبراني «المعجم الكبير» (٢٤/٣٢٣/٨١١) : حدثنا جعفر بن الفضل  
المخزومي المؤدب : ثنا داود بن عبدالله بن أبي الكوام الجعفري : ثنا عبد العزيز بن  
محمد الدراوردي عن منصور بن صفية بنت شيبه عن أمه . . .

وهذا إسناد حسن رجاله صدوقون مترجمون في «التهذيب» غير جعفر هذا ،  
أورده الخطيب في «تاريخ بغداد» (٧/١٩٤) برواية الطبراني فقط عنه ، وساق له  
حديثاً آخر ، رواه في «المعجم الصغير» (٥٥٢ - «الروض أنصير» ) وه المعجم  
الأوسط» (١/١٩٣/٣٥٣١) ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . وكان الهيثمي  
في «المجمع» (٥/١٧٣) :

«رواه الطبراني ، ورجاله ثقات» !

والشاهد الآخر : أسامة بن زيد نحو حديث صفية ، وقد سبق تخريجه في  
المجلد الثاني برقم (٩٩٦) .

٣١١٦- (كَانَ يَسْتَحِبُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يِقَاتِلَ تَحْتَ رَايَةِ قَوْمِهِ) .

أخرجه أحمد (٤/٢٦٣) قال : ثنا يحيى بن عبد الملك بن أبي غنينة قال :  
حدثنا عقبه بن المغيرة عن جد أبيه المخارق قال :

لقيت عماراً يوم الجمل ، وهو يهون في قرن ؛ فقلت : أقاتل معك فأكون معك؟  
فقال :

قاتل تحت راية قومك ؛ فإن رسول الله ﷺ كان . . . الحديث .

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٣/٢٠٦/١٦٤١) : حدثنا عبدالله بن عمر بن  
أبان : حدثنا ابن أبي غنينة به ؛ إلا أنه أدخل واسطة بين عقبه وأجد ، فقال :  
«وعمن حدثه عن جد أبيه . . .» .

قلت : وهذه الزيادة أقرب إلى الصواب ، ولعل ابن أبي غنية كان يضطرب في إسناده ؛ فبذكرها أحياناً ، ونسقط عنه أحياناً ؛ فإنه - وإن كان ثقة ، واحتج به مسلم ، وخرج له البخاري مفروناً بأخر ؛ كما في «الميزان» - ؛ فقد قال ابن عدي في «الكامل» (٢١٠/٧) :

«بعض ما يرويه لا يتابع عليه ، وهو من يكتب حديثه» .

أضف إلى ذلك أن السقوط لا يمكن أن ينسب إلى الإمام أحمد ؛ لأنه إمام في الحفظ والنضبط ، ولأن الذي روى الزيادة عنه - وهو ابن أبيان - ثقة أيضاً .

وإنما قلنا : إن الزيادة أقرب إلى الصواب ؛ لأنه قد نوبع عليها في الجملة ؛ فقد رواه البخاري في «التاريخ» (١/٤/٤٣٠/١٨٩٠) ، والبيزار (٢/٢٧٨/١٧٠٠) من طريقين عن عقبة بن المغيرة قال : حدثني إسحاق بن أبي إسحاق الشيباني عن أبيه عن الخوارق بن سليم قال :

«رأيت عماراً يوم الجمل . . . الحديث .

وقال البيزار :

«لا نعلمه عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد» .

قلت : وهو حسن إن شاء الله تعالى ، ولا بد من الكلام على رجاله ولو بإيجاز بعد أن اتفق الثقتان عليه ، فأقول :

أما عقبة بن المغيرة ؛ فهو صدوق ، وثقه ابن حبان ، وروى عنه جمع ، كما كنت حقيقته في «الضعيفة» تحت الحديث (٦٠٣٥) .

ونحوه شيخه إسحاق بن أبي إسحاق الشيباني ، كما تراه هناك .

وأما أبوه - واسمه سليمان بن أبي سليمان الشيباني - ؛ فثقة من رجال الشيخين .



وأما المخارق بن سليم - وهو الشيباني - فهو تابعي كما في هذه الرواية ، وصرح بذلك ابن حبان فذكره في «ثقات التابعين» (٤٤٤/٥) برواية ابنه عبد الله عنه . وزاد في «التهديب» ابناً ثانياً عنه : قابوس . وظاهر صنيعة أنه لم يفرق بين المخارق ابن سليم الشيباني هذا الذي روى عنه أبو إسحاق الشيباني وبين مخارق أبي قابوس ، وعنه ابنه قابوس . وقد ذكرهما البخاري في موضعين وابن أبي حاتم ، خلافاً لابن حبان ؛ فإنه ذكر في ترجمة أبي قابوس أنه روى عن علي وعمار ، وهذا ذكره ابن أبي حاتم في الشيباني . وقال الحافظ في «التقريب» :

«مخارق بن سليم الشيباني أبو قابوس ، مختلف في صحبته ، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين» .

وأما الذهبي ! فجزم في «الكاشف» بأنه صحابي !

قلت : فمثله حسن الحديث إن شاء الله تعالى .

والحديث قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣٢٦/٥) :

«رواه أحمد - وإسناده منقطع - ، وأبو يعلى ، والبخاري ، وفيه إسحاق ابن أبي إسحاق الشيباني ، روى عنه جماعة ، ولم يضعفه أحد ، وبقيّة أحد أسانيد الطبراني ثقات» .

٣١١٧ - (إِنْ لَمْ تُجِدْنِي فَأْتِي أَبَا بَكْرٍ) .

أخرجه البخاري (٣٦٥٩ و ٧٢٢٠ و ٣٦٠) ، ومسلم (١١٠/٧) ، والترمذي (٣٦٧٧) و صححه ، وابن حبان (٦٦٢٢/٢٢٦/٨) ، والقبائلي في «مسنده» (٩٤٤) ، وكذا أحمد (٨٢/٤ و ٨٣) ، وأبو يعلى (٧٤٠٢/٣٩٩/١٣) . وعنه ابن

حبان أيضاً (٦٨٣٢/١٢/٩) ، وابن أبي عاصم في «السنة» (١١٥٦/٥٤٧/٢) .  
والتبهنّي في «السنن» (١٥٣/٨) من حديث جبير بن مطعم قال :

أنت امرأة النبي ﷺ ، فأمرها أن ترجع إليه ، قالت : أرأيت إن جئتُ ولم  
أجدك؟ كأنها تقول الموت ، قال ﷺ . . . فذكره .

٣١١٨ - (تهجمون على رجلٍ معتجراً ببردٍ حبرةٍ ، يبايعُ الناسُ ، من  
أهلِ الجنةِ) .

أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٩٢/٢٩٠/٦) ، والحاكم (٩٨/٣) .  
وابن عدي في «الكامل» (٣٩٢/٣) ، وابن عساکر في «تاريخ دمشق» (١٥٥/٩) -  
(١٥٦) من طريق حماد بن سلمة عن سعيد الجريري عن عبدالله بن شقيق عن  
عبدالله بن حوالة قال : قال رسول الله ﷺ ذات يوم . . . فذكره . وزاد :

فهجمنا على عثمان بن عفان وهو معتجراً ببرد حبرة يبايع الناس . قال :  
يعني : الشراء والبيع . والسياق لابن عدي وقال :

"وسعيد الجريري هذا مستقيم الحديث ، وحديثه حجة ؛ من سمع منه قبل  
الاختلاط" .

قلت : وحماد بن سلمة من سمع منه قبل الاختلاط كما في «التنذيب» ،  
فهو صحيح الإسناد ، وكذا قال الحاكم ، ووافقه الذهبي .

وله شاهد بنحوه ، وهو الأنبي بعده .

ولعبدالله بن شقيق إسناد آخر ، يرويه كهمس بن الحسن عنه قال : ثنا هرميُّ  
ابن الحارث وأسامة بن خريم - وكانا يغازيان - فحدثاني حديثاً ، ولا يشعر كل

واحد منهما أن صاحبه حدثنيه - عن مرة البهزي ، قال :

بينما نحن مع نبي الله ﷺ في طريق من طرق المدينة ، فقال :

« كيف تصنعون في فتنة تنور في أقطار الأرض كأنها صياصي بقر؟ » .

قلنا : نصنع ماذا يا نبي الله؟ قال :

:عليكم بهذا وأصحابه - أو : اتبعوا هذا وأصحابه - .

قال : فأسرعت حتى عظمت عنى الرجل ، فقلت : هذا يا سبي الله؟ قال :

هذا . فإذا هو عثمان بن عفان رضي الله عنه .

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٦٨٧٥/٣١/٩ - الإحسان) - وهو ما فات

«توارد» - وابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٩٦/٥٩١/٢) من طريق أبي بكر

ابن أبي شعبة - وهو في «المصنف» (٤٠/١٢ - ٤١) - . وأحمد (٣٣/٥ و ٣٥) ،

والخطيباني أيضاً (٧٥٢/٣١٦/٢١) من طريق أبي بكر وغيره (٧٥١) كلهم عن أبي

أسامة عن كهمس .

قلت : وهذا إسناده جيد ، رجانه تفات رجال مسلم ؛ غير هرمي بن الحارث

وأسامة بن خريم - فهما تابعيان مستوران لا يعرفان إلا برواية عبد الله بن شقيق

هذه ، ومع ذلك ذكرهما ابن حبان في «ثقافته» (٤٤/٤ - ٤٥ و ٥١٤/٥) على قاعدته !

ولكن أحدهما يتوي الآخر .

وفد أسقطنهما من الإسناد أبو هلال فقال : عن قتادة عن عبد الله بن شقيق

عن مرة البهزي مرفوعاً مختصراً . وفيه : فمر رجل مقنع ، فقال :

هذا وأصحابه يومئذ على الهدى . فإذا عثمان بن عفان .

أخرجه الطبراني (٢٠/٣٦٥/٧٥٠) واللفظ له ، وأحمد (٣٣/٥) .

وأبو هلال اسمه محمد بن سليم الراسبي ، وهو صدوق فيه لين ؛ كما قال في «التقريب» ، فلعل السقط منه .

وخالف أبا أسامة في إسناده . واسمه حماد بن أسامة - : يزيد - وهو ابن هارون الواسطي - : فقال : أنا كهمس بن الحسن : ثنا عبدالله بن شقيق : حدثني رجل من عترة يقال له : زائدة أو مزيدة بن حوالة قال : كنا مع رسول الله ﷺ في سفر من أسفاره فنزل النبي في ظل دوحه . . . فذكر حديثاً آخر لابن حوالة ، وفي آخره بعض حديث أبي أسامة لم يحفظه راويه .

أخرجه أحمد (٣٣/٥) .

وأقول : يبدو لي من سياق الحديث والسند أن الراوي لم يتقن ضبطه وحفظه ، ولكن لم يتعين عندي من هو؟ لأنهم جميعاً ثقات . وقد أورد الخافظ زائدة هذا في «الإصابة» من أجل رواية أحمد هذه ؛ وما أرى ذلك بجيد ، وخاصة أنه لم يرتضِ صنيع الإمام أحمد الذي ساق الحديث في «مسند عبدالله بن حوالة» بالتمام الذي ساقه من طريق يزيد بن هارون وزاد عليه ؛ ولم يقته شي ، منه ، أخرجه أحمد (٤/١٠٩) : ثنا إسماعيل بن إبراهيم قال : ثنا الجريري عن عبدالله بن شقيق عن ابن حوالة قال :

أتيت رسول الله ﷺ ، وهو جالس في ظل دوحه . . الحديث ، وفيه قوله ﷺ له :

«كيف تفعل في فتنة تخرج في أطراف الأرض . .» إنغ مثل ما في رواية أبي أسامة ، وهو ما لم يحفظ في رواية يزيد بن هارون كما تقدمت الإشارة إلى ذلك .

فصنيع أحمد هذا لم يرضه الخافظ ؛ بحجة أنه ليس في الخبر تسميته عبدالله ؛ إلا أنه استدرك على نفسه فقال :

«لكن أخرجه الطبراني من طريق حماد بن سلمة عن الجريري فسماه عبدالله» .

وأقول : ساق لفظ الطبراني الهمي في «المجمع» (٨٨/٩ - ٨٩) ، فقال :

«عن عبدالله بن حوالة قال : أتيت على رسول الله ﷺ .» الحديث مثل رواية أحمد من طريق إسماعيل ، ثم قال :

«رواه أحمد والطبراني ، ورجالهما رجال الصحيح» .

قلت : وكذلك سماه ابن أبي عاصم (١٢٩٤) من طريق حماد بن سلمة عن الجريري عن عبدالله بن شقيق عن عبد الله بن حوالة قال :

«أتيت رسول الله ﷺ وهو يجنب دوحه . . .» الحديث يتماهى مثل رواية أحمد عن إسماعيل - وهو ابن عليّة - ، فثبت بذلك صواب ما صنع الإمام ، وأن راوي الحديث بهذا التمام هو عبدالله بن حوالة الصحابي المشهور ، فمن الغريب قول الخافظ :

«وهو أشهر من زائدة راوي هذا الخبر ، فلعل بعض رواه سماه عبدالله ظناً منه أنه ابن حوالة المشهور ، فسماه عبدالله ، والصواب زائدة أو مزينة ، على الشك» .

فأقول : بل الصواب أنه عبدالله بن حوالة ، وذلك لسببين :

الأول : اتفاق إسماعيل ابن عليّة ، وحماد بن سلمة عليه ؛ عن الجريري .

والآخر : أن الذي سماه زائدة تردد في تسميته بين زائدة ومزينة كما سبق .

والتردد دليل عدم الضبط والحفظ ، ومن المعلوم أن من حفظ حجة على من لم يحفظ . والله أعلم .

هذا ؛ وحديث الترجمة شاهد من حديث ابن عمر قال :

ذكر رسول الله ﷺ فتنة ؛ فمر رجل فقال :

«يُقتل فيها هذا المقتنع يومئذ مظلوماً» .

قال : فنظرت ، فإذا هو عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه .

أخرجه الترمذي (٣٧٠٨/٢٩٦/٩) ، وأحمد (١١٥/٢) من طريق سنان بن

هارون عن كليب بن وائل عن ابن عمر قال . . . فذكره ، وقال الترمذي :

«حديث حسن غريب» .

وأقول : هو كما قال ؛ بل أعلى مما قبله ، وسنان بن هارون صدوق فيه لين ؛

كما في «التقريب» . وقد أقر الحافظ ابن كثير في «البيدابة» (٢٠٨/٧) الترمذي

على تحسينه إياه .

٣١١٩- (لَتَنخَرُجَنَّ فَتَنَةً مِنْ تَحْتِ قَدَمِيْ - أَوْ بَيْنَ رِجْلَيْ - هَذَا ،

(يعني : عثمان رضي الله عنه) ، هذا يومئذ ومن اتبعه على الهدى) .

أخرجه أحمد (٢٣٦/٤) ، وابن أبي عاصم (١٢٩٥/٥٩١/٢) ، والطبراني في

«المعجم الكبير» (٧٥٣/٣١٦/٢٠) ، و«مسند الشاميين» (٣٩٤/٢) من طرق عن

معاوية عن سليم بن عامر عن جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ قَالَ :

كنا معسكرين مع معاوية بعد قتل عثمان رضي الله عنه ، فقام كعب بن مرة

البهري فقال: لولا شيء سمعته من رسول الله ﷺ ما قمت هذا المقام، فلما سمع [معاوية] يذكر رسول الله ﷺ أجلس الناس، فقلت:

ببما نحن عند رسول الله ﷺ؛ إذ مر عثمان بن عفان عليه مُرَجَلًا [مُعَدِفًا]، قال: فقلت رسول الله ﷺ... فذكره، قال: فقام ابن حوثة الأزدي من عند المنبر، فقال: إنك لصاحب هذا؟ قال: نعم، قال: والله! إنني حاضر ذلك المجلس، ولو علمت أن لي في الجيش مُصَدِّقًا؛ كنت أول متكلم به. والزياداتان للنضيراني، وإني وحده عزاء أهيمتي في «المجمع» (٨٩/٩) وقال:

«ورجاله وُثِقُوا!»

فنت: وإسناد أحمد صحيح على شرط مسلم، ومعاوية: هو ابن صالح الخصمي، قال الحافظ في «التغريب»: «صدوق له أوهام».

ونه طريق ثانٍ، برويه وهيب بن خالد: ثنا أيوب عن أبي قلابة عن أبي الأشعث قال:

قامت خطباء بـ (إينياء) في إمارة معاوية رضي الله عنه؛ فتنكلموا، وكان آخر من تكلم مُرَّةُ بن كعب، فقال: لولا حديث سمعته من رسول الله ﷺ ما قمت... فذكره مختصراً، وفيه:

أمر رجل مُتَفَتِّحٌ، فقال: «هذا يومئذ وأصحابه على الحق والهدى»، فقلت: هذا يا رسول الله - وأقبلت بوجهه إليه؟ فقال: «هذا» - فإذا هو عثمان رضي الله عنه.

أخرجه أحمد أيضاً ، والمحاكم (١٠٢/٣) وقال :

«صحيح على شرط الشيخين» . ووافقه الذهبي ، وهو كما قالنا .

وتابعه عبد الوهاب الثقفي : حدثنا أيوب به .

أخرجه الترمذي (٣٧٠٥) وقال :

«حديث حسن صحيح» .

وخالفهما إسماعيل بن إبراهيم : ثنا أيوب عن أبي فلابة قال :

لما قُتِل عثمان رضي الله عنه قام خطباء بـ (إيلياء) . . . إلخ ، لم يذكر في

إسناده أبا الأشعث .

أخرجه أحمد (٢٣٥/٤) ، وابن أبي شيبة (١٢٠٧٥/٤١/١٢) .

ورجاله ثقات أيضاً ، وإسماعيل هذا هو ابن عُليّة ، المكنى الموصول أصح ،

لاتفاق ثقتين عليه .

وإنه شاهد يرويه محمد بن سيرين عن كعب بن عُجرة قال :

ذكر رسول الله ﷺ فتنة فقرَّبها ، فمر رجل مقنَّع رأسه ، فقال رسول الله

ﷺ : «هذا يومئذٍ علي النهدي» فوثبت ، فأخذت بضُبعي عثمان ، ثم استقيبت

رسول الله ﷺ فقلت : هدا؟ قال : هذاه .

أخرجه ابن ماجه (١١١/٤١/١) ، وابن أبي شيبة (١٢٠٧٤/٤١/١٢) . وعنه

ابن أبي عاصم (١٢٩٧) ، وأحمد (٢٤٢/٤ و٢٤٣) من طريقين عنه .

ورجاله ثقات ، فالسند صحيح إن كان محمد بن سيرين سمع من كعب بن

عُجرة ؛ فقد ذكروا أن أبا حاتم قال : لم يسمع منه ، مع أن سنَّه يمكنه من السماع



منه فإنه ولد سنة (٣٢) ، ومات كعب بعد الخمسين . فأثله أعلم .

ثم وجدت لتحديث طريقاً أخرى من طريق أبي سلمة سليمان بن سليم عن ابن جابر قال :

اجتمع الناس ببيت المقدس ، قد هموا أن يباعدوا معاوية بيعة علي ما اجتمعت عليه الأمة ، وفيهم عبدالله بن حوالة وكعب بن مرة ، فقام عبدالله بن حوالة فقاتل . . . فذكر الحديث نحو رواية جبير بن نفير ، إلا أنه جعل الخطيب الأول ابن حوالة كما ترى ، وكعباً الخطيب الآخر .

أخرجه ابن أبي عاصم (١٢٩٢) .

ورجائه ثقات إلا أنه منقطع ؛ لأن ابن جابر - وهو يحيى الطائي الخمصي - تابع تابعي ؛ لم يدرك أحداً من الصحابة .

٣١٢٠ - (إِذَا تَغَوَّطَ الرَّجُلَانِ ، فَلْيَسْتَوَا رَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَنْ صَاحِبِهِ ، وَلَا يَتَحَدَّثَانِ عَلَى طَوْفِهِمَا ، فَإِنَّ اللَّهَ يَمْتَقُ عَلَى ذَلِكَ) .

قال أبو علي بن السكك : حدثني يحيى بن محمد بن صاعد : حدثنا الحسن ابن أحمد بن أبي شعيب الحراني : حدثنا مسكين بن بكير عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبدالرحمن عن جابر بن عبدالله قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

كما في «الوهم والإيهام» (٢/١٤٢/٢) لابن القظان ، وقال :

أقال ابن السكك : رواه عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير عن هلال بن عياض عن أبي سعيد عن النبي ﷺ ، وأرجو أن يكونا صحيحين .

وقال ابن القطان عقبه :

«وليس فيه تصحيح حديث أبي سعيد الذي فرغنا من تعليقه ، وإنما يعني أن القولين عن يحيى بن أبي كثير صحيحان ، وصدق في ذلك ؛ صح عن يحيى بن أبي كثير أنه قال : عن محمد بن عبدالرحمن عن جابر ، وأنه قال : عن عياض أو [هلال بن عياض ، عن أبي سعيد الخدري . ولا يمكن أن يصحح ابن السكن حديث أبي سعيد]»<sup>(١)</sup> أصلاً ، ولو فعل ، كان [ذلك خطأ من القول ، وإنما يصح من حديث جابر]»<sup>(٢)</sup> ، ومحمد بن عبدالرحمن بن ثوبان ثقة ، وقد صح سماعه من جابر ، وقد بينا ذلك فيما تقدم ، ومسكين بن بكير أبو عبدالرحمن الخذاء لا بأس به ؛ قاله ابن معين ، وهذا اللفظ هو منه مؤنس بين ذلك بنفسه ، وبين أنه إذا قال في رجل : لا بأس به ، فهو عنده ثقة ؛<sup>(٣)</sup> وكذا قال فيه أبو حاتم .

والحسن بن أحمد بن أبي شعيب أبو مسلم : صدوق لا بأس به .

وسائر من في الإسناد لا يسأل عنه ، وعن يحيى بن أبي كثير .

قلت : وخلاصة تحقيق ابن القطان هذا أن الحديث من هذه الطريق جيد ، وهو ما صرح به قبل أن يسوق إسناده ، وبعد أن تكلم طويلاً على طريق عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير عن هلال بن عياض - وفي رواية : عياض بن أبي زهير - عن أبي سعيد ؛ وأعله بالاضطراب في إسناده ومثته ؛ وجهان عياض هذا ، ومن أجل ذلك كنت أوردته في «ضعيف أبي داود» برفق (٢) ، وبسطت القول فيه

(١) في : الأصل ، المخطوط بياض - ثم استدركناه من مطبوعته (٢٦٠/٥) حيث استدركه محققه - جراه الله حبراً - .

(٢) انظر «الرفع والتكميل في الجرح والتعديل» لآبي الحسنات التلكنوي (ص ١٠٠) .

في اضطراب إسناده وجهالة راويه عياض . ومن ذلك أنه روي عن عكرمة عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

والآن وقد أوفنا ابن القطان - جزاه الله خيراً - على هذا السند الجيد من غير طريق عكرمة بن عمار . فقد وجب نقله من «ضعيف أبي داود» إلى «صحيح أبي داود» ومن «ضعيف الجامع» إلى «صحيح الجامع» ، و«ضعيف الترغيب» إلى «صحيح الترغيب» ، و«ضعيف ابن ماجه» إلى «صحيح ابن ماجه» ، ولفظه ونلفظ أبي داود وغيرهما من طريق عكرمة نحو حديث الترجمة .

نه وجدته في «تاريخ بغداد» (١٢٢/١٢٢) من طريق عبدالمذك بن الصباح :  
حدثنا لأوزاعي عن يحيى ، وعكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير عن هلال بن عياض عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً بلفظ :

إذا تغوط الرجلان . . . الحديث .

ثم وجدت نه طريقاً أخرى عن أبي سعيد . لكن فيها متهم بالوضع فلا يُفرح به . أذكرها للعلم : أخرجه اندارقطني في «غرائب مالك» من طريق محمد بن يوسف بن يعقوب الرزي قال : ثنا إدريس بن علي المراري قال : ثنا يحيى ابن أنسري قال : ثنا مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد . . . رفعه مثله . وقال اندارقطني :

«لا يصح عن عطاء ، ولا عن زيد ، ولا عن مالك ، والتمهم بوضعه محمد بن يوسف ، وكان يصح الأحاديث» .

ذكره الحافظ في ترجمة ابن يوسف هذا من «النسابة» .

وه شاهد من حديث خلاد بن السائب الجهني عن أبيه مرفوعاً نحوه ،

سيأتي الكلام عليه تحت الحديث (٣٣١٦) ، وبه يزداد الحديث قوة على قوة .

٣١٢١- (مَنْ مَرَّ بِحَائِظٍ فَلْيَأْكُلْ وَلَا يَحْمِلْ) .

أخرجه الترمذي ، وابن ماجه ، وأحمد في «مسائل أبي داود عنه» (ص ٣٠٤) من طريق يحيى بن سليم عن عبدالله عن نافع عن ابن عمر عن النبي عليه السلام قال . . . فذكره . وقال الترمذي :

«حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث يحيى بن سليم» .

قلت : وبه أعله الإمام أحمد ، كما أشار إلى ذلك أبو داود بقوله :

«ذكرت لأحمد حديث يحيى بن سليم . . فانتهرني ؛ استضعافاً للحديث» .

قلت : لكنني وجدت له شاهداً من حديث ابن عمرو ، فقال ابن أبي شيبه في «المصنف» (٢٥٦/٨٥/٦) : نا وكيع عن هشام بن سعد عن عمرو بن شعيب قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره بالحرف الواحد .

وهذا معضل ، ولكنه قد جاء موصولاً ، فيقال الإمام أحمد في «المسند» (٢٢٤/٢) : ثنا حماد بن خالد : ثنا هشام بن سعد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبدالله بن عمرو : سئل رسول الله ﷺ عن الرجل يدخل الحائط؟ قال : «يأكل غير متخذ خبثة» .

وهذا إسناد متصل حسن .

وتابعه محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب به نحوه .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٤٧/٨٢/٦) ، وأحمد (١٨٠/٢) .

وتابعه محمد بن عجلان به ، ونظفه :

أن النبي ﷺ سئل عن الثمر المعلق؟ فقال :

«من أصاب منه من ذي حاجة غير متخذ خبئة : فلا شيء عليه» .

أخرجه جمع منهم الترمذي (١٢٨٩) وقال :

«هذا حديث حسن» .

وله شاهد موقوف ، برويه مجاهد عن أبي عياض قال : قال عمر :

«إذا مررت ببستان فكل ولا تتخذ خبئة» .

أخرجه ابن أبي شيبة (٣٥٠/٨٣/٦) ، والبيهقي (٣٥٩/٩) من طريقين عن

سنان عن مجاهد به .

قلت : وهذا إسناد صحيح كما قال البيهقي . وقال :

«وهو عندنا محمول على حال الضرورة . والله أعلم» .

قلت : وهذا معناه أو لازمه : أنه لا يجوز أن يدخل الحائط أو البستان إلا

للضرورة ، ومن الأدلة روايات عديدة ساقها البيهقي ، منها قوله ﷺ :

«... وإذا أتيت على حائط بستان : فناد صاحب البستان ثلاث مرات ، فإن

أجابك ، وإلا : فكل ، غير أن لا تفسد ، وفي رواية : ولا يحملن» .

واسناده جيد ، وهو مخرج في «الإرواء» (٢٥٢١) .

ثم إن أثر عمر : رواه عبد الرزاق (١٨٩١٨/٢٢٣/١٠) بسند آخر منقطع .

٣١٢٢ - (لا تَأْكُلْ مَتَكِنًا ، ولا على غُرْبَالٍ ، ولا تتخذَنَّ مِنَ الْمَسْجِدِ مُصَلًى لا تَصَلِّيَ إِلا فِيهِ ، ولا تَخْطُ رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ؛ فَيَجْعَلَنَّ اللهُ لَهُمْ جِسْرًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ) .

أخرجوه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٩١/١٣) قال : أنا أبو الحسن بن رزقويه : نا أبو العباس عبد الله بن عبد الرحمن بن أحمد بن حماد العسكري - إملاء - في سنة ثمان وثلاثين وثلاث مئة : نا أيوب بن سليمان الصُّغْدِي : نا أبو اليمان : نا أريضة بن المنذر عن عبد الله بن رزيق الأللهاني عن عمرو بن الأسود العنسي عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره . وقال :

«قال الخطيب : كذا سماه ونسبه أبو اليمان ؛ وهم في ذلك ، والصواب أنه رُزَيْقُ أَبُو عَبْدِ اللهِ ، كذلك ذكره أبو مسهر عبد الأعلى بن مسهر ، وأبو عبد الله البخاري ، وأبو حاتم الرازي» .

قلت : وكذا ابن حبان في كتابيه : «الثقات» (٢٣٩/٤) ، و«الضعفاء» (١/٣٠١) ، وذلك من تناقضه ؛ والأول هو الأقرب ؛ لقول ابن أبي حاتم (٥٠٥/٢/١) :

«سئل أبو زرعة عنه ؟ فقال : حمصي لا بأس به» .

وذلك قال الذهبي في «المغني» :

«صدوق ، قال ابن حبان : لا يحتج به» .

وفي «الميزان» جمع بين قول ابن حبان هذا وقول أبي زرعة ، وفاته أنه في «ثقات ابن حبان» . وقال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق له إوهام» .

قلت : فهو حسن الحديث - إن شاء الله تعالى - .

وسائر رجال الإسناد كلهم ثقات من رجال «التنزيه» : سوى من دون أبي  
ليمان ، فهم مترجمون في «تاريخ بغداد» :

١- أما أيوب بن سليمان الصُّغْدِي : بضم الصاد المهملة وسكون الغين  
المعجمة ؛ كما في «أنساب السمعاني» ، و«الإكمال» (٢٠١/٥) لابن ماكولا ، ولم  
يترجم له بشيء ، لكن الخطيب ترجمه (١١/٧) برواية جمع من الثقات منهم  
العسكري هذا ، ثم قال .

«وكان ثقة ، مات سنة (٢٧٤)» .

٢- وأما ابن حماد العسكري ، فهو من تلامذة أبي داود ، ومن شيوخ الإمام  
الدارقطني وغيره من الثقات ، ترجمه الخطيب (١/٣٣ - ٣٤) ، وروى عن  
الدارقطني أنه وثقه . مات سنة (٣٤١) .

٣- وأما ابن زرقويه - واسمه محمد بن أحمد بن محمد - يعرف بابن زرقويه -  
قال الخطيب (١/٣٥١) :

«كان ثقة صدوقاً ، كثير السماع والكتابة ، حسن الاعتقاد ، جميل المذهب ،  
مديحاً لتلاوة القرآن ، شديداً على أهل البدع ، وسمعت أبا بكر البرقاني يسأل عنه ؟  
فقال : ثقة . توفي سنة (٤١٢)» .

قلت : فإسناد الحديث حسن - إن شاء الله تعالى - .

والحديث ذكره ابن حبان في كتابه الثاني : «الضعفاء» من طريق أرطاة  
معلقاً ، ثم قال :

«أخبرناه ابن جوصا بدمشق» .

قلت : كذا وقع فيه ؛ لم يسق [سناده من ابن جوصا إلى ابن المنذر ، فإن بينهما مغاوز ، فلا أدري إذا كان السقط من الناسخ أو الطابع ، أو هو اختصار من المؤلف؟] فألفي في البéal احتمال أن يكون ابن جوصا هو الراوي للحديث عن أبي اليمان ؛ لأن ابن جوصا من شيوخ الطبراني ، وقد أخرج هذا طرفاً منه عن شيخ آخر له عن أبي اليمان ، فقال في «معجمه الأوسط» (٣٣/٢/١ - بترقيمي) : حدثنا أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة قال : نا أبو اليمان . . بإسناد الصغدي مختصراً بلفظ :

«لا تأكل منكأ ، ولا تحط رقاب الناس يوم الجمعة» .

وقال الطبراني :

«لا يروى عن أبي الدرذاء إلا بهذا الإسناد ، نفرد به أرطاة» .

ثم استبعدت الاحتمال المذكور حينما علمت من «سير أعلام الذهبية» (١٥/١٥) أن ابن جوصا ولد في حدود الثلاثين ومئتين ، فلم يدرك أبا اليمان ؛ لأنه مات سنة (٢٢٢) ، فلا بد - إذن - من أن يكون بينهما واسطة كما ذكرت أولاً ، فيحتمل أن يكون الصغدي أو غيره ؛ والله أعلم .

والحديث أورده الهيثمي من رواية الطبراني في موضعين من «مجمع الزوائد» ، ففي الموضع الأول ذكره بتمامه بالفقرتين كما تقدم ، وقال (١٧٩/٢) :

«وفيه عبدالله بن زريق (كذا ، وإنما هو زريق) ، قال الأزدي : لا يصح حديثه» .

وفي الموضع الآخر ، أورد منه الفقرة الأولى ، وقال (٢٤/٥) :

«رواه الطبراني في «الأوسط» ، ورجاله ثقات» .



قلت : ويبدولي أنه بداله أن «عبدالله بن رزيق» خطأ ، وأن صحابه «رزيق أبو عبدالله» كما تقدم عن الخطيب ، وأنه وثقه ابن حبان ، فاعتمده كعادته ؛ والله أعلم .  
وقد سبق تخريج هذا الطرف من الحديث والكلام عليه تحت الحديث (٢٣٩٤) من هذا الكتاب .

هذا ؛ ولأكثر فقرات الحديث شواهد تؤكد ثبوته :

أولاً : الاتكاء ، قال محمد بن عبيدالله بن أبي مليكة عن ابن أبي إهاب [عن أبيه] قال : قال رسول الله ﷺ ، أو :

نهانا رسول الله ﷺ أن نأكل متكئين .

أخرجه البزار (٣/٣٣١/٢٨٧٠ - كشف الاستار) ؛ وسقط منه ما بين المعكوفتين ، واستدرسته من «مجمع الزوائد» (٥/٢٤) ، وقال :

«رواه البزار من رواية محمد بن عبيدالله بن أبي مليكة ، ولم أعرف محمداً هذا ، وبقية رجاله ثقات» .

كذا قال ! ومحمد هذا أورده ابن أبي حاتم في كتابه (٤/٣١١/٣) ، وروى عن ابن معين أنه قال :

«ضعيف» .

واعتمده الذهبي في «الميزان» فقال :

«ضعفه ابن معين ، مُقْبَلٌ» .

ووافقه الحافظ في «اللسان» .

وأورده الذهبي - كذلك - في «محمد بن عبدالله» مُكْبَرًا ، وقال :

«لا يُعرف ، وضعفه يحيى بن معين» .

وأقره الحافظ أيضاً .

وابن أبي إهاب لم أعرفه .

وقد يشهد له حديث أبي جُحَيْفَةَ مرفوعاً بلفظ :

«إني لا أكل متكثراً» .

وفي رواية :

«لا أكل وأنا متكن» .

أخرجه البخاري (٥٣٩٨ و ٥٣٩٩) وغيره .

وفي لفظ آخر :

«أنا ؛ فلا أكل متكثراً» .

رواه الترمذي - وصححه - ، والبيهقي ، وهو منخرج في «الإرواء» (١٩٦٦/٢٧/٧) .

وإنما قلت : قد يشهد له ؛ لأنه ليس صريحاً في النهي ، ولذلك قال بعضهم :

إن ذلك من أخصائص النبوة ، وترجم له البخاري بقوله :

«باب الأكل متكثراً» .

فقال الحافظ في «شرح» (٥٤١/٩) :

«أي : ما حكمه ؟ وإنما لم يجزم به ؛ لأنه لم يأت فيه نهي صريح» .

كذا قال ! ويردُّ عليه حديث الترجمة ، ولا يقال : لعنه لم يذكره ؛ لأنه لم

يصح عنده ! قلت : هذا خلاف عادته ؛ فإنه لو استحضره ؛ لذكره وبين ضعفه كما

هي عادته الغالبة .

ثانياً : اتخاذ المصلي في المسجد ، وهو استيطان المكان ، فيشهد له حديث  
عبدالرحمن بن شبل مرفوعاً بلفظ :

« نهى عن نقرّة الغراب ، وافتراش السبع ، وأن يوطن الرجل المكان في المسجد  
كما يوطن البعير » .

أخرجه أصحاب «السنن» إلا انترمذي ، وصححه ابن خزيمة ، وابن حبان .  
واحاكم ، والذهبي ، وقد مضى تخريجه برقم (١١٦٨) .

ثالثاً : التخطي يوم الجمعة ، شاهذه حديث معاذ بن أنس مرفوعاً :

« من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة : أتخذ جسراً إلى جهنم » .

أخرجه الترمذي وغيره ، وقد تكلمت عليه في التعليق على «المشكاة»  
(١/٤٣٨/١٣٩٢) بما يقتضي تضعيفه ، فهذا الشاهد يرتقي إلى درجة الحسن - إن  
شاء الله تعالى - .

ثم رأيت الحافظ ابن حجر قد أورد حديث أبي إهاب في «الإصابة» ؛ وقال  
في أبي إهاب :

«ذكره جعفر المستغفري في الصحابة ، وقال : إنه روي عنه حديث . . . . .  
فذكره .

٣١٢٣ - (مِنْ فِطْرَةِ الْإِسْلَامِ : الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَالِاسْتِنَانُ ،  
وَأَخْذُ الشَّارِبِ ، وَإِعْفَاءُ اللَّحْيِ ؛ فَإِنَّ الْجَوْسَ تُعْفَى شَوَارِبُهَا ، وَتُحْفَى  
لِحَاهَا ، فَخَالِفُوهُمْ : خُذُوا شَوَارِبَكُمْ ، وَأَعْفُوا لِحَاكُمْ) .

أخرجه ابن حبان (٥٦١ - الموارد) من طريق ابن أبي أويس : حدثني أخي -

يعني : عبد الحميد - عن سليمان بن بلال عن محمد بن عبد الله بن أبي مرزوق عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناده جيد ؛ ابن أبي مرزوق ، روى عنه جمع من الثقات غير سليمان بن بلال . ذكرهم ابن أبي حاتم (٣٠٦/٧) (١٦٦٠) . وروى عن يحيى القطان أنه قال :

«لم يكن به بأس» . وعن أبيه قال :

«شيخ مديني صالح الحديث» .

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٤١٩/٧) .

ومن دونه ثقات من رجال الشيخين ؛ على ضعف في حفظ ابن أبي أويس ، واسمه إسماعيل بن عبد الله .

والحديث أخرجه البخاري في ترجمة ابن أبي مرزوق من «التاريخ» فقال (٤١٩/١٣٩/١) : قال لي إسماعيل بن أبي أويس بإسناده بلفظ :

«الجوس تعني شواربها ، وتحفي لحاها ؛ فخالفوهم ، فجزوا شواربكم ، وأعفوا لحاكم» .

٣١٢٤ - (لا تُشَدُّوا على أنفسكم ؛ فإنما هلك من قبلكم بتشديدهم على أنفسهم ، وستجدون بقاياهم في الصوامع والديارات) .

أخرجه البخاري في «التاريخ» (٩٧/٢/٢) : وقال لنا عبد الله بن صالح : حدثني أبو شريح : سمع سهل بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال . . . فذكره .

ومن هذا الوجه : أخرجه ابن قانع في ترجمة سهل من «المعجم» ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٥٥٥١/٨٨/٦) وهو الأوسط ، (١/١٧٤/٢/٣٢٣٠) ، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣/٤٠١/٣٨٨٤) .

قلت : وهذا إسناده جيد بما بعده ، رجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير عبدالله بن صالح ، فهو من شيوخ البخاري كما ترى ، وذكر غير واحد أنه روى عنه في «صحيحه» ؛ كالمنذري في آخره «الترغيب» (٤/٢٨٦) ، والذهبي في «الكاشف» ، وقال في «المغني» :

«والصحيح أن البخاري روى عنه في الصحيح» .

وقال تبعاً للمنذري :

«صالح الحديث ، له مناكير» .

وقال الحافظ في «التقريب» .

«صدوق كثير الغلط ، ثبت في كتابه ، وكانت فيه غفلة» .

ورمز له بأن البخاري روى له تعليفاً ، وذكر في «تهذيبه» تبعاً لأصله ؛ أن البخاري استشهد به في «الصحيح» ؛ لكنه في «مقدمة الفتح» (ص ٤١٤ - ٤١٥) تتبع الأحاديث التي رواها البخاري عنه بصيغة : حدثنا ، أو : قال لي ، أو قال - المجردة - من تسعة مواضع من «الصحيح» ، فتبين أن أكثرها متابعة أو استشهاداً ، والقليل منها احتجاجاً - والله أعلم .

ولكنه قال بعد أن ساق أقوال الأئمة فيه ما بين جرح وموثق :

«قلت : ظاهر كلام هؤلاء ، الأئمة أن حديثه في الأول كان مستقيماً ، ثم طرأ

عليه فيه تخليط ، فمقتضى ذلك ؛ أن ما يجيء من روايته عن أهل الخندق كيجيء  
إبن معين والبخاري وأبي زرعة وأبي حاتم - فهو من صحيح حديثه ، وما يجيء  
من رواية الشيوخ عنه ؛ فيتوقف فيه ؛ والله أعلم .

وأبو شريح : اسمه عبدالرحمن بن شريح الإسكندراني ، ثقة محتج به في  
«الصحيحين» ، وقد خالفه إسناداً وامتناً : سعيد بن عبدالرحمن بن أبي العمياء ؛  
فقال : عن سهل بن أبي أمامة أنه حدثه عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ  
كان يقول . . . فذكر الحديث نحوه ، وزاد :

«ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم» ، ثم عدّوا من الغد ، فقالوا : نركب  
فننظر ونعتبر . . . الحديث بطوله ، وقد أوردته في الكتاب الآخر (٢٤٦٨) من  
أجل هذه الزيادة وتفرد سعيد بها ؛ ولم يوثقه غير ابن حبان .

والحديث أورده الهيثمي في «المجمع» ، وقال (٦٢/١) :

«رواه الطبراني في «الأوسط» ، والكبير» ، وفيه عبدالله بن صالح كاتب  
الليث ، وثقه جماعة وضعفه آخرون .

قلت : وله شاهدان مرسلان :

أحدهما : عن أبي قلابة مرفوعاً بلفظ :

«إنما هلك من كان قبلكم بالتشديد ، شدّدوا على أنفسهم ؛ فشدّد الله عليهم ،  
فأولئك بقاياهم في الديار والصوامع» .

أخرجه ابن جرير في «التفسير» (٧/٧) ، والمروزي في «زوائد الزهد» (٣٦٥/

١٠٣٦) وغيرهما من طريقين عن أيوب عنه .

قلت : فهو مرسل صحيح الإسناد ، وفيه قصة ، وهو في «غاية المرام»  
(٢٠٧/١٤٠) .

والآخر : عن قتادة مرفوعاً نحوه .

أخرجه ابن جرير قال : حدثنا بشر بن معاذ قال : ثنا جامع بن حماد قال : ثنا  
يزيد بن زريع عن سعيد عنه .

وهذا إسناد رجاله ثقات من رجال «التهذيب» ؛ غير جامع بن حماد ، فلم  
أعرفه ، وانظر ما قاله العلامة شاكر في تعليقه عليه في حاشية «التفسير»  
(٥١٦/١٠) .

واعلم أنني كنت قد أخرجت الحديث في الكتاب الآخر من رواية سعيد بن  
عبد الرحمن بن أبي العمياء المطوَّلة ، وفيها تلك الزيادة التي أشرت إليها آنفاً من  
رواية أبي داود وأبي يعلى ، وبينت الفرق بين منيهما وتفرَّد ابن أبي العمياء بها ،  
وضعت إسناده في «تخريج المشكاة» (٦٤/١) بابن أبي العمياء هذا ، وذكرت أن  
الحافظ أشار إلى أنه يُس .

وكذلك فعلت في «غاية المرام» (٢٠٧/١٤٠) ، لكنني ذكرت له فيه شاهداً  
من مرسل أبي قلابة ، ثم قلت :  
«فعله حسن بهذا الشاهد . والله أعلم» .

فتعقبني الشيخ عبدالله الذويش - رحمه الله - في «تتبيه القاري» (٢٩/٢٧)  
بقوله :

«قلت : وهذا هو الصواب» . ولم يزد !

ولست أدري - والله - ما الذي حمته على الجزم بذلك؟! وهو لم يأت بما يؤكد  
إلا المعارضة! ولكنني - والحمد لله - قد وفقني الله عز وجل ، فجئت بهذه المتابعة  
المقوية من عبدالرحمن بن شريح الإسكندراني لابن أبي العمياء على الطرف  
الأول من الحديث ، مع مخالفته إياه في إسناده ، وبذلك اطمئنت النفس لتقوية  
هذا انقدر من الحديث ، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

ويشبهه صنيع الذويش هذا : ما فعله الشيخ نسيب الرفاعي في «مختصر  
تفسير ابن كثير» ، والدكتور إسماعيل منصور مؤلف الكتاب العجيب الذي أسماه :  
«تذكير الأصحاب بتحريم النقاب» !! الذي خالف فيه سبيل المؤمنين ، وادعى فيه  
ادعاءات باطلة نسبها إلى الصحابة وغيرهم ، وجهالات عجيبة حديثة وفقهية  
وغيرها ، بما لا مجال لذكر شيء منها هنا إلا ما يتعلق بهذا الحديث ؛ فإن ابن كثير  
- رحمه الله - عزا الحديث لأبي يعلى بسنده عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبي  
العمياء بسنده المتقدم عن أنس ، وفيه تلك الزيادة : «رهبانية ابتدعوها» ، كما  
تقدم ، وسكت ابن كثير عنه اكتفاءً منه بذكره بإسناده ؛ لينظر فيه من أراد التثبت  
من صحته أو ضعفه ، ولجهل الدكتور بذلك توهم أن الحديث صحيح ! ولذلك ؛  
استجاز ذكره دون تخريج أو بيان خال إسناده ؛ بل عقَّب عليه بقوله :

«وهو بما نقله الحافظ ابن كثير بسنده (كذا) إلى عبدالرحمن بن أبي العمياء» !

كذا قال - هداة الله - ! وكل من كان له ولو أدنى مشاركة في هذا العلم يعلم

أن هذا التعقيب لا يفيد شيئاً ، وفيه عديد من الأوهام :

أولاً : أن نقل الحافظ ابن كثير أو غيره للحديث لا يفيد شيئاً من تصحيح أو

تضعيف .



ثانياً : قوله : « بسنده » كذب وجهل بالغ ! فإن هذا إنما يصح فيما لو أن ابن كثير ساق إسناده بالحديث قائلاً : حدثني فلان قال : حدثني فلان إنخ ! وهو لم يصنع ذلك ، ولا هو من عادته ، وإنما عزاه لأبي يعلى قائلاً : «وقال الخافظ أبو يعلى الموصلي : حدثنا . . . إنخ » ، فكان عليه أن يقول - لو كان عنده علم - : «عزاه الخافظ اس كثير لأبي يعلى بسنده . . . » أو نحوه .

ثالثاً : عبدالرحمن بن أبي العمياء ليس له علاقة برواية الحديث ، وإنما هو ابنه سعيد كما تقدم .

رابعاً : سعيد هذا ليس الحديث كما سبق ، فما هي الحكمة من ذكر الدكتور إياه دون أن يبين لغرائه أنه صحابي الحديث؟! كما هي العادة المتبعة عند العلماء ؛ فإنهم إذا ذكروا الحديث نسبوه إلى صحابيه وليس إلى أحد رواه الذين دونه ! وإن ذكروه مثله ؛ فإنما يفعلون ذلك لبيان حاله في الرواية ، والدكتور لم يفعل ذلك فما هو السر إذن في ذكره إياه دون الصحابي؟!!

خامساً : جهله بأن الحديث في «سنن أبي داود» ، و«تاريخ البخاري» تقليدًا منه لابن كثير ، وهذا إنما عزاه لأبي يعلى ؛ لأنه عنده مطوّل دون أبي داود والبخاري .

وأما الشيخ الرفاعي ؛ فاعتد - كما دته - بسكوت ابن كثير عليه لما سبق ذكره ، فظن أنه صحيح ، فأورده في «مختصره» (٣/٣١٥) ؛ زاعماً صحته - هذان الله وإياه - ! ثم توفي الشيخ ، فנסأل الله أن يرحمه ويغفر له .

٣١٢٥ - (كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُؤْخَذَ مِنْ رَأْسِ الطَّعَامِ) .

أخرجه الضراني في «المعجم الكبير» (٢٤/٢٩٧/٧٥٤) من طريق إبراهيم بن

المنذر الحزامي : ثنا مَعْنُ بن عيسى : ثنا فائد مولى عبادل<sup>(١)</sup> عن مولاة عبيدالله بن علي بن أبي رافع عن جدته سلمى قالت . . . فذكرته .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال البخاري ؛ غير فائد هذا ، وهو ثقة ؛ وثقه ابن معين وغيره ، وقال الخافظ في «التقريب» :  
«صديق» .

والحديث : قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٧/٥) :

«رواه الضبراني ، ورجاله ثقات» .

وقد صح عنه عليه السلام النهي عن أن يأكل من أعلى الصُّحُفَة من حديث ابن عباس وعبدالله بن بسر ، وهما مخرجان في «الإرواء» (٢٨/٧ - ٣٩) .

٣١٢٦ - (الإيمانُ يمان ، هكذا إلى تخمٍ وجُذام) .

أخرجه أحمد (٢٢٤/٣) ، ومن طريقه : ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٥٠/٣) : ثنا علي بن عياش : ثنا محمد بن مهاجر عن عروة بن رؤيم قال :

أقبل أنس بن مالك إلى معاوية بن أبي سفيان - وهو بدمشق - فدخل عليه ، فقال له معاوية : حدثني بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بينك وبينه أحد ، قال : قال أنس : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول . . . فذكره .

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٢٩٧/١) من طريق علي بن عياش به .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال «الصحيح» ؛ غير عروة بن رؤيم ،

---

(١) الأصل : «عباد» ؛ والتصحيح من كتب الرجال .

وهو ثقة من أهل الأردن ، قال ابن عساكر (١١/٥٥٤) :

«قدم الجابية ، وسمع بها أنس بن مالك يحدث الخليفة» .

كأنه يشير إلى هذا الحديث . وقد علقه البخاري في «التاريخ» (٣/١٨٧) ،  
وعنه ابن عساكر (٩/١٨٩) ، فقال :

«وفان محمد بن مهاجر : عن عمرو بن روم عن أبي خالد الخرخشي عن  
أنس . . .» .

فأدخل بين عمرو وأنس أبا خالد الخرخشي ، ولم أعرفه .

وقد وصله الدولابي في ترجمته من «الكنى» (١/١٦٣) من طريق أبي نوبة  
الربيع بن نافع قال : حدثنا محمد بن مهاجر به .

قلت : ولم يسمه الدولابي ، ولم يورده الذهبي في «المقتنى» مطلقاً ، والله أعلم .

ثم رواه ابن عساكر - في ترجمة عمرو - بسند ضعيف عن عمرو عن أنس به  
مثل رواية أحمد . لكنه جعل مكان معاوية عبد الملك بن مروان ، وفيه التصريح  
بحضور عمرو في ذلك المجلس .

ثم علقه البخاري وابن عساكر من طريق عبد الله بن راشد : سمع عمرو بن  
روم عن أنس به .

وابن راشد هذا وثقه أبو مسهر ، وابن حبان (٧/٣٥) .

ثم علقاه من طريق سليمان بن عبد الرحمن : حدثني عبد الكريم بن محمد  
الغنمي : حدثنا عمرو بن روم : سمعت أنساً - رضي الله عنه - . . .

وهذا وصله أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/١٥٦) ، وابن عساكر (١٠/٤٣٤) .

وعبدالكريم بن محمد اللخمي ! ترجمه البخاري في «التاريخ» وابن حبان في كتابه «الثقات» (١٣١/٧) ، وابن عساکر أيضاً برواية سليمان بن عبدالرحمن هذا فقط ، فهو مجهول .

وبالجملة ؛ فالحديث صحيح فإن أكثر الطرق لا تُثبت الواسطة بين عمرو بن روي وأنس ، ولا سيما أن السند الأول صحيح ، وقد قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥٥/١٠) :

«رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح ؛ خلا عمرو بن روي ، وهو ثقة» .

ثم وقعت على خلاف آخر في هذه الطريق ، فقال الطبراني في «المعجم الكبير» (٨٥٧/٣٤٢/٢٢) ، و«مسند الشاميين» (٥٢٢/٢٩٩/١) : حدثنا أحمد ابن خلّيد الحلبي : ثنا أبو توبة الربيع بن نافع : ثنا محمد بن مهاجر عن عمرو بن روي عن أبي كبشة الأثاري قال :

«خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة من مغازيه ، فنزل منزلاً ، فأثينا فيه ، فرفع يديه وقال . . . فذكره .

قلت : وهذا صحيح أيضاً ، رجاله ثقات من رجال «التهديب» ؛ غير أحمد بن خلّيد ، وهو الكندي ، روى عنه جمع من الحفاظ ، وقال الذهبي في ترجمته من «السير» (٤٨٩/١٣) :

«ما علمت به بأساً» .

وقوله : «عن أبي كبشة الأثاري» ؛ إن كان قد حفظه ، فلا يضر في إسناده ؛ لأنه انتقال من صحابي إلى صحابي ، والله أعلم .

وروى عبدالرزاق عن معمر عن قتادة قال : قال رسول الله ﷺ :

«الإيمان بمان إلى ها - وأشار بيده نحو جذام - ؛ صلوات الله على جذام» .

وهذا مرسل ، رجائه ثقات ، وعزاه السيوطي في «الجامع الكبير» لغيرازي عن أبي هريرة مرفوعاً ، وزاد : «يفاتلون الكفار على رؤوس الشّعف ، ينصرون الله ورسوله» .

وتم أظف إلى الآن على إسناده ، وقد أشار السمعاني في مادة (الجذامي) إلى ضعفه .

وتحديث شاهد صحيح في أول الحديث التالي .

والنظر الأول منه متفق عليه من حديث أبي هريرة ، وله عندهما تسمية ، وهو منخرج في «الروص النصيرة» (١٠٤٥) .

تم رأيته في «تاريخ دمشق» (٢٩٨/٦) من مرسل رُوِّجَ بين زَيْنَاعِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

«الإيمان بمان حتى جباه جذام ، وبارك الله في جذام» .

٣١٢٧ - (خير الرجال رجال أهل اليمن ، والإيمان بمان إلى لحم وجذام وعاملة ؛ ومأكول حمير خير من أكلها ، وخضر موت خير من بني الحارث ، وقبيلة خير من قبيلة ، وقبيلة شر من قبيلة ، والله أباي أن يهلك الحارثان كلاهما ، لعن الله الملوك الأربعة : جمداء ، ومخوساء ، ومشرحاء ، وأبضعة ، وأختهم العمردة .

ثُمَّ قَالَ :

أمرني ربي عز وجل أن ألعن قريشاً مرتين ؛ فلعنثهم ، فأمرني أن

أصلي عليهم ؛ فصليتُ عليهم مرتين . ثم قال :

«عصية عصت الله ورسوله ؛ غير قيس وجعدة وعصية» .

ثم قال :

لأسلم ، وغفار ، ومزينة ، وأخلاقهم من جهينة ؛ خير من بني أسد  
وعيم وغطفان وهوازن عند الله عز وجل يوم القيامة .

ثم قال :

شر قبيلتين في العرب ؛ نجران وبنو تغلب ، وأكثر القبائل في  
الجنة مذبح ومأكول) .

أخرجه الإمام أحمد (٣٨٧ / ٤) والسياق له ، وإخاكم (٨١ / ٤) من طريق  
عبد الرحمن بن عاكب الأزدي عن عمرو بن عبسة السلمي قال :

كان رسول الله ﷺ يعرض يوماً خيلاً ، وعنده عبيثة بن حصن بن بدر  
ثفاري ، فقال له رسول الله ﷺ : «أنا أفرس بالخيال منك» ، فقال عبيثة : وأنا  
أفرس بالرجال منك . فقال له النبي ﷺ : «وكيف ذلك؟» ، قال : خير الرجال  
رجال يحملون سيوفهم على عواتقهم ، جاعلين رماحهم على مناسج خيولهم ،  
لا يسو البرود من أهل نجد ؛ فقال رسول الله ﷺ :

«كذبت ، بل خير الرجال رجال أهل اليمن .» الحديث .

وقال إمامكم :

«غريب المتن ، صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي ، وهو كما قال .

---

(١) كذا الأصل ، وكذا في «المجمع» برواية أحمد ، وفي «المستدرک» : «وعصية» .

وأخرج النسائي في السنن الكبرى (٨٣٥١/٩٢/٥) الجملة الأخيرة منه ،  
دون قوله : «وما كون . . .» .

ثم رواه أحمد من طريق يزيد بن يزيد بن جابر ، عن رجل ، عن عمرو بن  
عبسة قال : فذكره مختصراً ، وفيه :

«وما أبالي أن يهلك الحيان كلاهما ، فلا قبل ولا منك إلا لله عز وجل . . .» .  
وقال الهيثمي عقبه (٤٣/١٠) :

«رواه أحمد متصلاً ومرسلاً والطبراني ، وسمى الثاني : بسر بن عبيد الله .  
ورجال الجميع ثقات» .

وله شاهد نحو الرواية الأولى مختصراً : أخرجه الطبراني في المعجم الكبير  
(١٩٢/٩٨/٢٠) من طريق عبد الرزاق : أخبرني ثور بن يزيد عن خالد بن معدان  
عن معاذ بن جبل . . . فذكره نحوه .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات ؛ إلا أن خالد بن معدان لم يسمع من معاذ ،  
كما قال الهيثمي<sup>(١)</sup> .

٣١٢٨ - (دَعَهُمْ [يا عُمَرُ!] ؛ فَإِنَّهُمْ بَنُو أَرْفَدَةَ) .

أخرجه النسائي (٢٣٦/١) ، وابن حبان في صحيحه «٥٨٤٦/٥٤٨/٧» -  
الإحسان) ، وأبو جعفر الضحاوي في «مشكل الآثار» (١١٧/١) ، وأحمد  
(٥٤٠/٢) من طريق عن الأوزاعي : حدثني ابن شهاب : حدثني سعيد بن المسيب  
عن أبي هريرة قال :

(١) وقد سبق تخريج الشيخ لهذا الحديث في المجمد السادس من هذه السلسلة (٢٦٠٦) .

ولا يخلو كلاهما من فائدة .

دخل عمر بن الخطاب والحبيشة يلعبون في المسجد؛ فزجرهم، فقال رسول الله ﷺ: ... فذكره، والسياق للطحاوي، وليس عنده [يا عمر].

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، وأصله عندهما من طريق معمر عن الزهري به نحوه، ولفظه:

بينما الحبيشة يلعبون عند رسول الله ﷺ بحرابهم؛ إذ دخل عمر بن الخطاب، فأهوى إلى الحصاة يخصبهم بها، فقال له رسول الله ﷺ: «دعهم يا عمر!».

أخرجه البخاري (٢٩٠١/٩٢/٦)، ومسلم (٢٣/٣)، وابن حبان (٥٤٤/٧/٥٨٣٧)، والبيهقي في «السنن» (١٧/١٠)، وأحمد (٣٠٨/٢)، والبيهقي في «شرح السنة» (١١١٢/٣٢٣/٤) كلهم من طريق عبد الرزاق: ثنا معمر به.

(تسبيه): وقع للمعلق على «مشكل الآثار» (٢٦٨/١ - طبع مؤسسة الرسالة) في هذا الحديث أو هام ثلاثة:

الأول: أنه قال في إسناد الطحاوي: «صحيح على شرط البخاري»؛ وهذا غير صحيح؛ لأنه عند الطحاوي هكذا: حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني: حدثنا بشر بن بكر: حدثني الأوزاعي... الخ.

فالكيساني هذا ليس من شيوخ البخاري، ولا من شيوخ غيره من بقية السنة، وإنما هو من طبقتهم، نعم، هو ثقة؛ وثقه العقيلي، كما في «اللسان» (٩٦/٣)، والسمعاني في «أنسابه»؛ فالحق أن يقال: إسناده صحيح، فقط.

الثاني: أنه عزاه للشيخين والبيهقي، وليس عندهم: «فإنهم بنو أرفدة»، كما سبق.



الثالث . أنه قرن معهم النسائي ، وعنده ازيادة المذكورة كما عرفت ! وهي  
عند أبي عوانة في صحيحه أيضاً ، كما أفاده الحافظ في «الفتح» (٤٤٤/٢) .

٣١٢٩ - (أخْرُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ : فَهُوَ يَمْشِي مَرَّةً ، وَيَكْبُو مَرَّةً ،  
وَتَسْفَعُهُ النَّارُ مَرَّةً ، فَإِذَا مَا جَاوَزَهَا التَّفَتَّ إِلَيْهَا فَقَالَ : تَبَارَكَ الَّذِي نَجَّانِي  
مِنْكَ ، لَقَدْ أَعْطَانِي اللَّهُ شَيْئاً مَا أَعْطَاهُ أَحَدٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ ،  
فَتَرَفَّعَ لَهُ شَجْرَةٌ ، فَيَقُولُ : أَيُّ رَبِّ ! أَدْنِي مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ ، فَلَأَسْتِظِلَّ  
بِظِلِّهَا ، وَأَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَا ابْنَ آدَمَ ! لَعَلِّي إِنْ  
أَعْطَيْتُكَهَا سَأَلْتَنِي غَيْرَهَا؟ فَيَقُولُ : لَا يَا رَبِّ ! وَبِعَاهِدِهِ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ  
غَيْرَهَا ، وَرَبُّهُ يَعْذَرُهُ ؛ لِأَنَّهُ بَرَى مَا لَا صَبْرَ لَهُ عَلَيْهِ ، فَيَدْنِيهِ مِنْهَا ،  
فَيَسْتِظِلُّ بِظِلِّهَا ، وَيَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا .

ثم ترفع له شجرة هي أحسن من الأولى ، فيقول : أَيُّ رَبِّ ! أَدْنِي  
من هذه لأشرب من مائها ، وأستظل بظلها ، لا أسألك غيرها ، فيقول :  
يا ابن آدم ! ألم تعاهدني أن لا تسألني غيرها؟ فيقول : لعلي إن  
أدنيتك منها تسألني غيرها؟ فيعاهده أن لا يسأله غيرها ، وربُّه يعذره ؛  
لأنه برى ما لا صبر له عليه ، فيدنيه منها ، فيستظل بظلها ، ويشرب  
من مائها .

ثم ترفع له شجرة عند باب الجنة هي أحسن من الأولى ، فيقول :  
أَيُّ رَبِّ ! أَدْنِي مِنْ هَذِهِ لِأَسْتِظِلَّ بِظِلِّهَا ، وَأَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا ، لَا أَسْأَلُكَ  
غَيْرَهَا ! فَيَقُولُ : يَا ابْنَ آدَمَ ! أَلَمْ تَعَاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟ قَالَ :

بلى يا رب! هذه لا أسألك غيرها، وربّه يعذره؛ لأنه يرى ما لا صبر له عليها، فيدنيه منها.

فيسمعُ أصواتَ أهل الجنة فيقول: أي رب! أدخلنيها، فيقول: أي ابن آدم! ما يصبرني منك؟ أيرضيك أن أعطيك الدنيا ومثلها معها؟ قال: يا رب! أستهزئ مني وأنت رب العالمين؟

فضحك ابن مسعود، فقال: ألا تسألوني ثم أضحك؟ فقالوا: ثم تضحك؟ قال:

من ضحك رب العالمين حين قال: أستهزئ مني وأنت رب العالمين؟ فيقول:

إني لا أستهزئ منك، ولكنني على ما أشاء قادر. - وفي رواية: قدير. <sup>(١)</sup>

أخرجه مسلم (١١٩/١ - ١٢٠)، وأبو عوانة (١٤٢/١ - ١٤٤)، وابن حبان (٧٣٨٧/٢٦٠/٩)، وأحمد (٣٩١/١ - ٣٩٢ و ٤١٠ - ٤١١)، والأجري في «الشريعة» (ص ٢٨٢ - ٢٨٣)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٠/١٠/٩٧٧٥) - وأرواية الأخرى لهؤلاء، الثلاثة، والسياق لمسلم - من طرق عن حماد بن سلمة: حدثنا ثابت عن أنس عن ابن مسعود: أن رسول الله ﷺ قال... فذكره.

وأخرجه الشيخان وغيرهما من طريق أخرى عن ابن مسعود مختصراً جداً، وهو مخرج في «مختصر الشماثل» (رقم ١٩٧).

---

(١) تقدم تخريج هذا الحديث برقم (٢٦٠٥) بزيادة هي مصادر فتخريج، وهو هنا بزيادة في الشرح والتفصيل.

(فائدة) : قوله : «ولكنني على ما أشاء فادر - أو قدير - » : فيه دليل على جواز استعمال هذه الكلمة : «إن الله تعالى على ما يشاء قديره ، وقد كنت توفقت عنها حين علقت على قول الطحاوي في «العقيدة» (ص ٢٠) : «ذلك بأنه على كل شيء قدير» كلمة للشيخ ابن مانع - رحمه الله - أن ذلك ليس بصواب ، وأن لصواب ما في الكتاب والسنة «وهو على كل شيء قدير» ؛ لعموم مشيئة الله وقدرته . . إلخ كلامه . ثم وفقت بعد ذلك على هذه الكلمة في هذا الحديث في «صحيح مسلم» ، فخشيت - متأثراً بكلام الشيخ - أن تكون شاذة في الحديث ؛ أو خطأ من بعض الرواة ، فترئيت حتى يتسنى لي تخريجه والنظر في إسناده ورواته .

ثم كنت في ليلة من ليالي غرة شهر ذي الحجة في بعض مخيمات عمان أتيت كلمة حول وجوب الرجوع إلى الكتاب والسنة على منهج السلف الصالح ؛ ووجوب قرن ذلك بالعمل ، وبعد الفراغ منها فتحنا باب الأسئلة ، فسأل أحد إخواننا الحاضرين - ويبدو أنه على شيء من العلم والثقافة - عن هذه الكلمة ، مشيراً إلى تعليقي المذكور على «العقيدة الطحاوية» ، وذكر - جزاءه الله خيراً - بقوله تعالى : «وهو على جميعهم إذا يشاء قدير» [الشورى/ ٢٩] ، فأجبت بأن الحديث بحاجة إلى تخريج وتحفيق ، مشيراً إلى أنه من الممكن أن يكون أصل الكلمة : «وأنا على كل شيء قديره أو نحوها ، فبادرت إلى تخريج الحديث . فوجدت أن الرواة عن حماد بن سلمة انفقوا على اللفظ المتقدم .

ثم تابعت البحث والتحقيق فوجدت للحديث طريقاً أخرى عن ابن مسعود ، يرويه يزيد بن عبد الرحمن أبو خالد الدلاني ؛ ثنا المنهال بن عمرو عن أبي عبيدة عن مسروق عن عبد الله بن مسعود مردوعاً مطولاً جداً ؛ لكن بلفظ :

«ولكنني على ذلك فادر» .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٤١٦/٩ - ٤٢١) ، وإخاكم (٣٧٦/٢) -  
٣٧٧ و٥٨٩/٤ - ٥٩٢) وقال في الموضع الأول :

«صحيح على شرط الشيخين» ! ووافقته الذهبي !

وقال في الموضع الآخر :

«رواة هذا الحديث - عن آخرهم - ثقات ! غير أنهما لم يخرججا أبا خالد  
الداواني في «الصحيحين» ؛ لما ذكر من انحرافه عن السنة في ذكر الصحابة ، فأما  
الأئمة المستقدمون ؛ فكلهم شهدوا لأبي خالد بالصدق والإتقان ، والحديث  
صحيح ولم يخرجاه ، وأبو خالد الداواني ممن يجمع حديثه في أئمة أهل الكوفة» .  
كذا قال ! وما عرفت من شهادته بالإتقان ، أما الصدق ؛ فنعم ، وفي حفظه  
ضعف كما يأتي ، وأما الذهبي ؛ فتعقبه هنا بقوله :

«ما أنكره حديثاً على جودة إسناده ، وأبو خالد شيعي منحرف» !

وأقول : لم أر من رماه بالنسب ، فلعله التبس عليه بغيره ، ثم هو مختلف فيه ،  
فقال الذهبي نفسه في «الكاشف» :

«وثقة أبو حاتم ، وقال ابن عدي : في حديثه لين» .

وقال في «المغني» :

«مشهور ، حسن الحديث ، قال أحمد : لا بأس به ، وقال ابن حبان : فاحش  
الوهم ، لا يجوز الاحتجاج به» .

ولذلك قال الخافظ في «التقريب» :

«صدوق يخطئ كثيراً ، وكان يلبس» .

قلت : وجزم الهيثمي بتوثيقه ؛ كما يأتي ، وهو من نساخه ، وإن كان مسبوفاً إليه . ولكن لا ينبغي غض النظر عن الجرح المفسر ، الذي تضمنه كلام ابن حبان وغيره ، فينتقى من حديثه ما يخشى أن يكون وهم فيه ، أو ينتقى من حديثه ما سلم من خطئه . كما هو الواقع هنا ؛ فقد نوبع عليه ، فقال زيد بن أبي أنيسة : عن المنهال بن عمرو به مطولاً أيضاً ، وباللفظ المذكور في رواية الدالاني .

أخرجه عبدالله بن أحمد في «السنة» (٢/٥٢٠ - ٥٢٤ - دار ابن القيم) ، والطبراني أيضاً عنه وعن حافظين آخرين ثلاثهم ، والبيهقي في «البعث» (٢٣٩/٤٧٩) ، كلهم عن إسماعيل بن عبيد بن أبي كريمة الخرائي ؛ ثنا محمد بن سلمة الخرائي عن أبي عبدالرحيم عن زيد بن أبي أنيسة به .

فنت : وهذا إسناده صحيح ، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم ؛ غير إسماعيل ابن عبيد الخرائي ، وهو ثقة كما قال الذهبي في «الكاشف» ، والحافظ في «التفريب» ؛ وزاد : «يقرب» .

وقال المنذري في «اترغيب» (٤/١٩٨ و ٢٤٨) :

«رواه ابن أبي الدنيا والطبراني من طرق أحدها صحيح ، والحاكم وقال : صحيح الإسناد» .

وقال ابن القيم في «حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح» (٢/٩٤ - طبعة الكردي) :

«هذا حديث كبير حسن . . .» .

وأما الهيثمي فقال (١٠/٣٤٣) :

«رواه كلاًه الطبراني من طرق رجال أحدها رجال الصحيح ؛ غير أبي خاند الدالاني ؛ وهو ثقة» !

كذا قال : وفيه شبهتان :

أحدهما : جزمه بتوثيق الندالاني ، وقد عرفت ما فيه .

والآخر : أنه فاتته أن التطويق الأخرى من رواية الخرائين أصح من طريق  
الندالاني كما تبين لك بما ذكرنا ، وهي التي جزم بصحتها المنذري ، وحسنها ابن  
النعيم ، ولا أتري لهم لم يصححها ؟ على أنه أخرجها الطبراني أيضاً عقب روايته  
عن الندالاني .

وقد خالفهم في إسناد الطريقتين : أبو طيبة فقال : عن كُرُز بن وبرة عن نعيم  
ابن أبي هند عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود به مطولاً بلفظ :

«يقوم الناس لرب العالمين أربعين سنة ، شاخصة أبصارهم» . الحديث ، وفيه  
اللفظ الثاني الذي هي طريق الندالاني والخراني .

أخرجه السهمي في «تاريخ جرجان» ( ٣٥٠ - ٣٥٤ ) بطوله ، والطبراني  
( ٩٧٦٤ ) عقب حديث ابن أبي أنيسة ، ولم يسق منه إلا طرفاً من أوله ، وكذا ابن  
عدي في «الكامل» ( ٢٥٨/٥ ) في ترجمة أبي طيبة - واسمه عيسى بن سليمان  
الجرجاني - وقال الطبراني عقبه :

«ثم ذكر نحو حديث زيد بن أبي أنيسة» .

قلت : وأبو طيبة هذا قال ابن عدي - وقد ساق له هذا الحديث مع أحاديث  
أخرى - :

وهذه الأحاديث كلها غير محفوظة ، وأبو طيبة رجل صالح ، ولا أظن أنه  
كان يتعمد الكذب ، ولكن نعله كان يُشَبُّ عليه فيغلط» .

قلت : وذكره ابن حبان في «الثقات» (٢٣٤/٧) وقال :

«يخطئ» .

ومن الظاهر أنه هو الذي خالف في هذا الإسناد ، فأسقط - من بين ابن مسعود وأبي عبيدة - مسروقاً ؛ فإن رجاله ثقات غير كُرُز بن وبرة ، وقد روى عنه جمع من الثقات ، وقد ذكره ابن حبان فيهم ، وقد تناقض فيه تناقضاً عجيباً ، فأورده في «التابعين» (٣٣٨/٥) بروايته عن أنس ! وما إخاله يصح ، ثم ذكره (٢٧/٩) فيمن روى عن «أتباع التابعين» ! بروايته عن الثوري<sup>(١)</sup> ! ولعل الصواب أن يذكر في «أتباع التابعين» ؛ لأنه روى عن نعيم بن أبي هند كما في هذه الرواية ، وكما في «الجرح» ، وقال (١٧٠/٢/٣) :

«روى عنه الثوري وابن شيرمة وعبيد الله الوصافي وفُضَيْل بن غزوان وورقاء

ابن عمرا» .

فإن هؤلاء أكثرهم من أتباع التابعين ، غير ابن شيرمة - واسمه - عبد الله ؛ فإنه تابعي كنعيم بن أبي هند ، وعبيد الله الوصافي - وهو ابن الوليد - ؛ فإنه من الرواة عن التابعين ، فمن المحتمل أن يكون كُرُز هذا من صفار التابعين ، وكان مشهوراً بالعبادة ، بل وبالبلغه فيها ، وحكوا عنه في ذلك عجائب ، له ترجمة واسعة في «تاريخ جرجان» (ص ٣٣٦ - ٣٤٤) ، و«الخطبة» (٧٩/٥ - ٨٣) ، و«سير أعلام النبلاء» (٨٤/٦ - ٨٦) ، ولقد عجبت منه - والله ! وهو المحدث السلفي - كيف سكنت عن بعض تلك المبالغات ؟! مثل ختمه للقرآن في اليوم وأليلة ثلاث مرات ، وهو يعلم أنه خلاف السنة . لقوله بيح :

(١) كنا وقع فيه ، والصواب أن الثوري روى عنه ؛ كما يأتي عن «الجرح والتعديل» .

«لا يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث»<sup>(١)</sup>.

بل إنه سكت عما هو أدهى وأمرّ، وهو أنه سأل ربه أن يعطيه الاسم الأعظم، فسأل أن يقوى على الختم المذكور! وهذا من الاعتداء في الدعاء المنهي عنه أيضاً في قوله **يحيى** :

«سيكون قوم يعتدون في الدعاء».

وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (١٢٣٠).

وجملة القول: أن هذه الجملة قد اختلفت في ضبطها عن ابن مسعود رضي الله عنه على اللقظتين السابقين :

الأول: «ولكنني على ما أشاء قادر».

والآخر: «ولكنني على ذلك قادر».

واللفظ الأول أصح إسناداً كما هو ظاهر.

لكن الآخر - مع صحة إسناده - مطابق لنص الآية تمام المطابقة: «وهو على جمعهم إذا يشاء قدير». لأن المعنى: إذا يشاء ذلك الجمع، قال العلامة الألوسي في «روح المعاني»:

«و(إذا) متعلقة بما قبلها لا بـ (قدير)؛ لأن المقيد بالمشيئة جمعته تعالى، لا قدرته سبحانه».

قلت: وعلى ضوء تفسيره للآية، نقول: إن اسم الإشارة في الحديث:

(١) أخرجه أبو داود وغيره بسند صحيح عن ابن عمرو، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (١٢٥٧) ونظر «صفة الصلاة».



«ذلك ۲ يعود إلى ما أعطى الله عز وجل عبده من النعم الكثيرة التي لا يستحفظها ؛ فضلاً منه تعالى عليه ، فلما قال ما قال مستكثراً ذلك عليه ؛ قال تعالى : «ولكني عنى ذلك قادر ۲ ، فإذا فُسِّرَ بهذا اللفظ الأول أيضاً ولم يوقف عند ما فيه من مفهوم اغتائفة . المشعر بأنه تعالى غير قادر على ما لا يشاء ؛ عنى حد قوله تعالى : ﴿لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافاً مُضَاعَافَةً﴾ ونحوه من المفاهيم التي قامت الأدلة القاطعة عنى أنها غير مرادة ، إذا قسر هذا اللفظ الأول بهذا الذي دل عليه اللفظ الثاني ؛ استقام المعنى ، ولم يتبقّ أي إشكال إن شاء الله تعالى .

هذا ما عندي من علم ، فإن أصبت ؛ فمن الله ، وإن أخطأت ؛ فمني ، وأستغفره تعالى من كل ذنب لي ، ومن كان عنده فضل علم ؛ فليتفضل به شاكرين له .

ثم وقفت بعد زمن من تحرير هذا التخريج على من ينكر صحة الحديث من جهة ما فيه من إثبات صفة الضحك لرب العالمين بقوله **يُبْخِئُ** :  
 « . . . من ضحك رب العالمين . »

وأعني به ذلك الجهمي الجاحد المعطل ، فقد قال - قُضِرَ فوه - في تعذيبه على «دفع الشبه ۵ (ص ١٧٨) مشيراً إلى إنكاره هذه الصفة :

«وهي عندنا (١) لا تثبت ؛ لأن زاويةا حماد بن سلمة ضعفه مشهور ؛ وإن كان من رجال مسلم . . . »

فأقول : مجال الكلام في الرد عليه واسع جداً لا سبيل إليه الآن ، فحسبي منه ما يأتي ؛ مما يؤكد تجهمه وعذائه لأئمة السنة وكذبه عليهم !

أولاً : قوله في حماد - رحمه الله - : «ضعفه مشهور ۵ ؛ كذب وزور ، لم يسبقه

إليه أحد من المسلمين ! فخذ ما شئت من كتب الرجال ، فلن تجد فيها هذا  
التضعيف المطلق فضلاً عن أن يكون مفروناً بأنه مشهور !! غاية ما قيل فيه : إنه  
يخطئ ! وهل هناك من لا يخطئ غير رسول الله ﷺ !

ومع ذلك ، فحماد موصوف بالضبط والإتقان فيما يرويه عن بعض التابعين ؛  
ومنهم ثابت البناني راوي هذا الحديث عند مسلم وغيره كما رأيت ، وقد قال  
الإمام أحمد في «العلل» (١/٢٦٣ و٢/٢٢٢) :

«حماد بن سلمة أثبت الناس في ثابت البناني» .

وكذا قال ابن المديني وغيره .

ولو أن القارئ الكريم راجع ترجمته في المطبوعات من كتب الرجال والتاريخ ؛  
لرأى العجب العجيب من الثناء عليه والرفع من شأنه ، وحسبك في ذلك قول  
إمام المؤرخين - الذي لا يحابي ولا يداري - الحافظ الذهبي ، فقد أورده في  
«تذكرة الحفاظ» ، وفي «أعلام النبلاء» ، ووصفه بالحافظ الإمام القدوة شيخ  
الإسلام ، ثم قال :

«قلت : كان بحراً من بحور العلم ، وله أوام في سعة ما روى ؛ وهو صدوق  
حجة . . وكان مع إمامته في الحديث إماماً كبيراً في العربية ، فقيهاً فصيحاً ، رأساً  
في السنة . . .» .

وقال ابن حبان في «الثقات» (٦/٢١٦) :

«ثم يكن من أقرانه مثله في البصرة في الفضل والدين والعلم ، والنسك ،  
والصلابة في السنة ، والقمع لأهل البدعة ، ولم يكن ينلُّه في أيامه إلا قدرِّي أو  
مبتدع جهمي ؛ لما كان يظهر من السنن الصحيحة التي ينكرها المعتزلة» .

قلت : سبحان الله ! ما أشبه اليوم بالبازحة ، فيها هو الجهمي المبتدع - بل الجاحد - يثلبه من جديد ويظعن فيه تقليداً منه للكوثري والغماري وأمثالهما من المتجهمة للسبب نفسه الذي ذكره ابن حبان - رحمه الله - ، لذلك ؛ تجده قد نصب نفسه - مثلهما - لرميه بما لا يصح ، حتى ضعف به هذا الحديث الصحيح المتلقى من الأمة بالقبول ؛ حتى من ابن الجوزي في «الذفع» الذي فتح له باب التجهم ؛ فإنه لعلمه بثقة حماد لم يسعهُ إلا التسليم به ، ولكنه فسره بالمجاز الذي يؤدي بهم إلى أن يفسروا وجود ذاته تعالى بالمجاز أيضاً ؛ لأن للمخلوقات وجوداً أيضاً ، فإذا قالوا : لا ينسب انضحك إلى الله لأن الضحك من صفة الإنسان ؛ فلينفوا إذن وجوده تعالى ؛ لأن الإنسان موجود أيضاً ؛ فسيقولون : وجوده تعالى ليس كوجودنا . . . فنقول - قولوا إذن في كل صفة لله ثبتت في الكتاب أو السنة ؛ إنها ليست كصفتنا ؛ تستريحوا وتهتدوا ﴿ليس كمثل شيء وهو السميع البصير﴾ ؛ فله سمع ولكن ليس كسمعنا ، وبصر ليس كبصرنا . . . ويضحك ولكن ليس كضحكنا ؛ فإنه يقال في الصفات كلها ما يقال في الذات إثباتاً وتنزيهاً

فهذا الحق ما به من خفاءٍ فدعني عن نياتِ الطريق

ثم إن الواقع يشهد أن كل جهمي جاحد بما هو من اتدين قال الله فيهم : ﴿أفرأيت من اتخذ إلهه هواه وأضله الله على علم وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة﴾ . ذلك ؛ لأنهم يحاولون تضعيف أحاديث الصفات بكل وسيلة غير مشروعة ، كما فعل هذا الجاحد بهذا الحديث ، فضعف بما ما من أئمة المسلمين بزور ادعاه عليه ، ثم لم يعبأ بمن تابعه من الثقات كما تقدم ، ولا يورود هذه الصفة في أحاديث أخرى في «النصحيحين» وغيرهما ، بحيث يقطع ثوابت عليها بثبوت نسبتها إلى الله تعالى . وكذلك يفعل بكل أحاديث الصفات

الأخرى جحداً لها - بتضعيفها - ، أو تعطيلاً لها - بتأويلها - كما فعل بآيات  
النصغات كالنجي ، والفوقية والاستواء ؛ تقليداً منه للكوثري وأمثاله من الجهمية ،  
عاملهم الله بما يستحقون !

٣١٣٠- (إذا ذبح أحدكم ؛ فليُجهزْ) .

أخرجه أحمد (١٠٨/٢) : حدثنا قتيبة بن سعيد : حدثنا ابن لهيعة عن  
عُقَيْل عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله عن أبيه : أن رسول الله ﷺ أمر بحدِّ  
النسفار ، وأن توارى عن النبهائم ، وإذا ذبح . . . الحديث .

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (١٤٨/٤) ، ومن طريقه : البيهقي في  
«شعب الإيمان» (٤٨٣/٧) (١١٠٧٤) من طريق أخرى عن قتيبة بن سعيد به ، إلا  
أنه قال : «ثنا عقيل . . .» ، فصرح ابن لهيعة بالتحديث عندهما . ذكره ابن عدي  
في جملة أحاديث ساقها في ترجمة ابن لهيعة من (ص ١٤٤ - ١٥٤) ، وكذلك  
ذكره الذهبي في «الميزان» ، وقال ابن عدي في آخر الترجمة :

«وحدثه حسن ، وهو ممن يكتب حديثه» .

قلت : والذي استقر عنده رأي المحققين أن حديثه حسن في الشواهد ؛ إلا ما  
كان من رواية العبادلة ، ومنهم عبدالله بن وهب ، فهو صحيح كما نص على ذلك  
بعض الأئمة .

ثم تبين لي أن من قبيل رواية العبادلة رواية قتيبة بن سعيد عنه ، فقد قال  
الإمام أحمد له :

«أحاديثك عن ابن لهيعة صحاح» .

وقد سبق بيان سبب ذلك تحت الحديث (٢٨٤٣) .

وعلى هذا ! فالسند صحيح ، وقد صححه أيضاً الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على «المستدرک» (١٦٩/٨) . لكن ذلك منه على خطئه التي جرى عليها في توثيق ابن لهيعة وتصحيح أحاديثه ، وهو توسع غير محمود عندي ! ثم إن قتيبة قد تابعه أبو الأسود النضر بن عبيد الجبار : ثنا ابن لهيعة ، عن عقيل به .

أخرجه البيهقي في «السنن» (٢٨٠/٩) عن محمد بن إسحاق عنه . والنضر هذا ثقة ، ولذلك قال البيهقي عقبه :  
«كذا رواه ابن لهيعة موصولاً جيداً» .

ومحمد بن إسحاق هو الصنعاني ، وهو ثقة ثبت من شيوخ مسلم . وقد حالفه جعفر بن مسافر فقال : ثنا أبو الأسود : ثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن سالم عن أبيه به .  
أخرجه ابن ماجه (٣١٧٢) .

قلت : وجعفر بن مسافر فيه كلام ، فإن هي «التقريب» :  
«صدوق ربما أخطأ» .

فمخالفته للصنعاني لا تؤثر ، وخاصة أنه مخالف لقتيبة أيضاً .  
وتابعهما محمد بن معاوية ثنيسابوري : ثنا ابن لهيعة به .  
أخرجه نظير أبي في «المنجم الكبير» (٢٨٩/١٢) (١٣١٤٤) .

لكن النيسابوري هذا متهم ، قال الخافظ :

«مروك مع معرفته ؛ لأنه كان يُتَلَقَّن : وقد أطلق عليه ابن معين الكذب» .

وتابع ابن لهيعة حيوة عن عقيل به .

ذكره ابن أبي حاتم في «العلل» (٤٥/٢) من رواية هشام بن عمار عن شعيب

ابن إسحاق عن حيوة . . .

وحيوة هذا ؛ هو ابن شريح المصري الشثي .

لكن ذكر ابن أبي حاتم عن أبيه أن الصحيح : عن الزهري عن ابن عمر بلا

سالم .

كذا قال ! وتم يذكر الحجة في ذلك .

ورواه مروان بن محمد : ثنا ابن لهيعة : حدثني فرقة بن خيثوب عن الزهري

عن سالم به .

أخرجه ابن ماجه تبصاً .

وخالف ابن لهيعة : ابن وهب فقال : أخبرني فرقة بن عبد الرحمن المعافري

عن ابن شهاب أن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال . . . فذكره .

أخرجه البيهقي (٢٨٠/٩) .

وهذا أصح من رواية ابن لهيعة عن فرقة ، وكأنه لذلك صححها أبو حاتم كما

تقدم أيضاً . لكن هذا لا يدل رواية قتبية عن ابن لهيعة عن عقيل ما تقدم بيانه .

وقد وجدت له متبعاً يرويه ؛ الحسين بن سيار : حدثنا إبراهيم بن سعد عن

الزهري عن سالم عن أبيه به .

أخرجه الخطيب في «التاريخ» (٤٩/٨) في ترجمة الحسين هذا ، وروى عن أبي عروبة الخرائي أنه قال فيه :

: كتبنا عنه ، ثم احتفظ علينا أمره ، وظهرت من كتبه أحاديث مناكير ، فنرك أصحابنا حديثه .

ولخص هذا الذهبي في «الميزان» ، فقال :

«قال أبو عروبة وغيره : متروك» .

قال الخافظ عقبه :

«والغير هو الأزدي» .

قلت : فهو - أعني : الحسين - بمن لا يتقوى به .

لكن يشهد للحديث ويزيده قوة قوله **بين** :

«إن الله كتب الإحسان على كل شيء ، فإذا قتلتم : فأحسنوا القتل ، وإذا ذبحتم : فأحسنوا الذبحة ، وتباعدوا عنكم شفرته ، وليرح ذبيحته» .

أخرجه مسلم وابن الجارود وابن حبان وأصحاب «السنن» وغيرهم ، وهو منخرج في «إرواء الغليل» (٢٩٣/٧) .

وقوله **بين** :

«أتريد أن نثبتها مؤتات؟! هلا حددت شفرتك قبل أن نضعها؟!» .

أخرجه الحاكم وصححه ، ووافقه الذهبي ، وهو كما قلنا ، وهو منخرج في «التصحيح» برقم (٢٤) .

(تنبيه) : واعلم أن حديث ابن عمر هذا بما كان نظري اختلف في الحكم عليه على نوبات مختلفة ، وعوامل متعددة ، فلما خرَّجته في «غاية المرام» (ص ٤٠ - ٤١) ضعفته لاضطراب ابن لهيعة في إسناده ، كما بينته هناك ، وسلفي في تضعيفه : الحافظ المنذري في «ترغيبه» (٢/١٠٣ - ١٠٤) ، ولذلك كنت أودعته في «ضعيف الجامع» .

ثم لما صنف «صحيح الترغيب» لاحظت أن معناه قد جاء في عديد من أحاديث الباب ، فما رأيت من المناسب أن ألقه بـ «ضعيف الترغيب» ؛ فأوردته في «صحيح الترغيب» (١/٥٢٩/١٠٧٦ - مكتبة المعارف) محسناً إياه .

ثم هتف إلي أحد الإخوان سائلاً عن هذا الاختلاف؟ فأجبتته بنحو ما تقدم ، ووعدته بأن أعيد النظر حينما يتيسر لي ذلك .

والآن وقد يسر الله ، فقد تبين لي مجدداً صحة إسناده ، على ضوء ما كان بدا لي : أن رواية قتيبة بن سعيد عن ابن لهيعة ملحقه في الصحة برواية العبادة عنه كما تقدم الإشارة إلى موضع بيان ذلك آنفاً . بضاف إلى ذلك تلك الطرق التي لم أكن قد وقفت عليها من قبل ، على ما فيها من وهن ، فاطمأنت النفس تماماً لصحة الحديث ، وعليه قررت نقله من «ضعيف الجامع» إلى «صحيح الجامع» ، والحمد لله على توفيقه ، وأسأله المزيد من فضله .

أذكر هذا بياناً للحقيقة أولاً ، وتبرئة للذمة ثانياً ، واعترافاً بعجز الإنسان وضعفه ثالثاً ، وأنه كما قال ربنا في كتابه : ﴿ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء﴾ ، وقوله : ﴿وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً﴾ ، ولعل في ذلك عبرة لبعض الناشئين في هذا العلم ، الذين يتسرعون في النقد وإصدار الحكم ، دون أي جهد



أو بحث وتفكر؛ إلا عفو الخاطر! كالشيخ عبدالله الدويش في ما سماه بـ «تنبيه القاري لتقوية ما ضعفه الألباني»؛ فإن غالب الأحاديث التي قواها هي من هذا النوع الذي تبين لي فيما بعد ثبوته، ونصصت على ذلك في بعض مؤلفاتي، فأتى هذا الشيخ وتتبع ذلك من مؤلفاتي، ونسب تقويتها إلى نفسه - عفا الله عنا وعنه - بئنه وكرمه -، وفلما بضيف إلى ذلك فائدة تذكر، ومن ذلك هذا الحديث (ص ١٣١) رقم (٢٠١)؛ فإنه نقل كلامي المذكور في «غاية المرام»، وقد أشرت إليه آنفاً، ثم عقب عليه بقوله:

«أقول: لكن كل جملة من هذا الحديث قد وردت من وجه آخر صحيح، ولذلك حسنه في صحيح الترغيب ١: ٤٥٧ رقم ٤١٠٨٣».

كذا قال! ولم يرد، فلم ينظر في الاضطراب المذكور في «الغاية» وهل يمكن استخراج طريق منه، يمكن تصحيحه والاعتماد عليه كما فعلت أنا هنا؟! فهذا بما لم يفعله، ولا يفعله إلا نادراً جداً.

وقد تيسر لي المرور على المئة الأولى من أحاديث كتابه المذكور، فوجدت نصفها تقريباً من هذا النوع الذي أخذ قوته من بعض مؤلفاتي دون أن يقرن مع ذلك جهداً له أو فائدة تذكر، ولا بأس من الإشارة إلى أرقامها للفائدة:

(١، ٣، ٤، ١١، ٢١، ٢٣، ٢٨، ٣٠، ٣١، ٣٢، ٤٠، ٤١، ٤٥، ٤٦، ٤٨، ٤٩، ٥٢، ٥٩، ٦٢، ٦٣، ٦٤، ٦٥، ٦٦، ٦٧، ٦٨، ٦٩، ٧٠، ٧١، ٧٢، ٧٣، ٧٦، ٧٧، ٧٨، ٨٠، ٨١، ٨٣، ٨٥، ٨٦، ٨٧، ٨٨، ٩٠، ٩١، ٩٢، ٩٣، ٩٥).

ولقد كان من الواجب على الشيخ - رحمه الله - أن يلتمس لأخيه عذراً؛ ويبين لقراءه سبب تفاوت الحكم من الباحث على الحديث الواحد، وهي كثيرة لا

مجال نبيانها هنا ، ولكن على الأقل أن يبين ما قد يشترك في فهمه عامة القراء ، كالتدهور أو النسيان الذي هو طبيعة الإنسان ، أو عدم توفر المراجع عنده ولو أحياناً ، ليشجع طرق الحديث فيها ، أو عدم نشاطه للبحث ، أو ظهور مراجع جديدة لم تكن مطبوعة أو مصورة مبذولة من قبل ، أو اختلاف الاجتهاد ورأي باحث عن غيره . هنا يظهر الفرق والاختلاف في الحكم ، وهذا أمر طبيعي جداً ، فعلى الإنسان أن لا يكون إمعة لأحد ، وإنما يجتهد لمعرفة الحق بما اختلفوا فيه حسب الطاقة ، ولا يكف الله نفساً إلا وسعها .

وقد تبين لي أن الشيخ المنويش - رحمه الله - لا يتعدى أن يكون أوني ذاكرة وحفظاً ، أما التحقيق والتصحيح فليس هناك . ولعني سبق أن ذكرت بعض الأمثلة على ذلك فيما سبق ، فهو في كثير من الأحيان ينتقذي على تضعيفي لبعض الأحاديث بشواهد يذكرها : وتكون شواهد قاصرة غير كاملة للحديث كله ، كالأحاديث ( ٢ ، ٤٢ ، ٤٤ ، ٥٢ ، ٥٥ ، ٧٥ ، ٨٢ ، ٨٩ ، ٩٤ ، ٩٨ ، ١٠٠ ) . فالحديث رقم ( ٢ ) نصه :

«من قرأ القرآن وعمل بما فيه ؛ أنسى والده ناجاً يوم القيامة ضوؤه أحسن من ضوء الشمس في بيوت الدنيا . . . الحديث قواه بشاهد ذكره في آخره :

«ويُنسى والده حُتَّين لا يقوم لهما أهل الدنيا . . . ؛ فأين هذا من ذلك ،  
 !بين الخندان من التاج !»

ونارة يكون الحديث الضعيف في الوقف ، فيستشهد به بحديث في الوصية ، وستان ما بينهما عند الفقهاء ، وانظر الحديث ( ١٦ ) .

ونارة يغض النظر عن الراوي المضعف مجرد كونه من رجال «الصحيح»

كما حديث (١٨، ٩٤). والأول مخرج في «الضعيفة» (٤٠٢١). والآخر برقم (٣٧٢). فتعسني بحديثين ضعيفين سيأتي تخريجهما برقم (٦٢٣٥ و٦٢٣٦)!

### ٣١٣١ - (قوما فاعسلا وجوهكما ، يعني : عائشة وسودة)

أخرجه أبو بكر الشافعي في «الفوائد» (ق١/١٨) : حدثني إسحاق بن الحسن بن ميمون الخريبي : ثنا أبو سلمة : ثنا حماد : ثنا محمد بن عمرو عن يحيى بن عبد الرحمن أن عائشة قالت :

أتيت رسول الله ﷺ بخزيرة طبختها له ، فقلت لسودة والنبي ﷺ بيدي وبينها . فقلت لها : كلي . فأبت ، فقلت : لتأكلن أو لأطحن وجهك . فأبت . فوضعت يدي في الخزيرة فطليت بها وجهها ! فضحك النبي ﷺ فوضعت فخذها (!) لها وقال لسودة :

«الطخي وجهها»

فاطخت وجهي . فضحك النبي ﷺ أيضاً ، فمر عمر فنأدى : يا عبدالله ! يا عبدالله ! فظن النبي ﷺ أنه سيدخل فقال لهما . . . (فذكر الحديث) . قالت عائشة : فما زلت أهاب عمر : لهيبة رسول الله ﷺ إياه .

قلت : وهذا إسناد حسن . رجاله ثقات من رجال «التهذيب» ؛ غير إسحاق الخريبي هذا . وهو ثقة ؛ كما قال إبراهيم الخريبي وعبدالله بن أحمد والدارقطني وهو مترجم في «تاريخ بغداد» (٢٨٢/٦) .

وأبو سلمة اسمه موسى بن إسماعيل التبوذكي .

وحماد هو ابن سلمة .

ويحيى بن عبدالرحمن هو ابن حاطب المدني ، روى عن جمع من الصحابة منهم عائشة ، رضي الله عنهم .

ثم رأيت الحديث في «مسند أبي يعلى» (٤٤٩/٧) ، حدثنا إبراهيم : حدثنا حماد به . وفيه : «فوضع بيده لها» مكانه . . . فخذ . . . فوضح المراد . والحمد لله .

وابراهيم هذا هو ابن الخجاج السامي ، قال الحافظ :  
«ثقة ، بهم قليلاً» .

وقال الهيثمي في «المجمع» (٣١٦/٤) :

«رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال» الصحيح ؛ خلا محمد بن عمرو بن علقمة ، وحديثه حسن» .

٣١٣٢ - (إن المؤمنَ خلقٌ مُفْتَنًا تَوَابًا نَسَاءً ؛ إذا ذُكِرَ تَذَكُّرًا) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠/٣٤٢/١٠) ، وابن عدي في «الكامل» (٩١/٣) ، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/٢١١) من طريق عتبة بن يقطان ، عن داود بن علي بن عبدالله بن عباس عن أبيه عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، لكنه ليس شديد الضعف :

داود بن علي ، قال الذهبي في «التكشاف» :

«وُلِّي ، فصيح منوّه بليغ» . وقال الحافظ :

«مقبول» .

وعثبة بن يقظان ، قال الذهبي :

«وتفة بعضهم ، وقال النسائي : غير ثقة» .

قلت : له طريقان آخران عن ابن عباس يتقوى بهما :

الأول : يرويه أبو معاذ عن أبي بشر جعفر بن أبي وحشية عن سعيد بن جبير

عنه مرفوعاً بلفظ :

«ما من مؤمن إلا وله ذنب يصيبه القينة بعد القينة ، إن المؤمن نساء ؛ إذا ذُكر  
ذُكر» .

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٦٠١١/٢/٦٠/٢) ، وقال :

«لم يروه عن أبي بشر إلا أبو معاذ ، وهو سليمان بن أرقم» .

قلت : قال الخافظ :

«ضعيف» . وقال الذهبي :

«متروك» .

قلت : ويغني عنه الثالث ؛ فإنه صحيح ؛ يرويه عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً

بلفظ أم ، وقد تقدم تخريجه برقم (٢٢٧٦) . وقال الهيثمي تحته (٢٠١/١٠) :

«رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» باختصار ، وأحد أسانيد «الكبير»

ثقات ، وله السياق» .

يعني طريق عكرمة هذه .

٣١٢٣ - (لا تنتفعوا من الميتة بشيء) .

أخرجه البخاري في «التاريخ» (١٦٧/١/٤) وابن عساكو (٣٧٠/١٤) عنه ،  
وابن حبان في «صحيحه» (١٢٧٦/٢٨٦/٢) من طريق هشام بن عمار عن صدقة  
ابن خالد عن يزيد بن أبي مرزوق عن القاسم بن مخيمرة عن عبد الله بن حكيم قال :  
نا مشيخة لنا من جهينة أن النبي ﷺ كتب إليهم : أن لا . . . الحديث .

وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال «الصحيح» ، وفي هشام بن عمار كلام  
معروف مع كونه من شيوخ البخاري ، لكنه قد تابعه جمع :

١- محمد بن المبارك : ثنا صدقة بن خالد به .

أخرجه الضحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢٧١/١) وهو مشكل الآثار (٤/  
٢٦٠ - ٢٦١) .

٢- إلكم بن موسى : ثنا صدقة به .

أخرجه البيهقي في «سننه» (٢٥/١) .

ومحمد بن المبارك ثقة من رجال الشيخين .

وإلكم بن موسى ثقة من رجال مسلم .

ثم إن صدقة بن خالد قد تابعه أيوب بن حسان : ثنا يزيد بن أبي مرزوق به .

أخرجه البيهقي (٢٥/١) .

وأيوب بن حسان صدوق ، كما قال الحافظ تبعاً لأبي حاتم ، وذكره ابن حبان

في «الثقات» (١٢٧/٨) .

قلت : فالسند صحيح لا يُغلُّ بهشام بن عمار نهذه المتابعات ، وقد أعله  
النضحاوي في «المشكّل» دون «معاني الآثار» : فقال :

«الأشياخ من جهينة لم يُسَمُّوا - ولا نعلم أنهم من أصحاب النبي ﷺ» .

قلت : وهذا ليس بشيء ؛ لأنهم إن لم يكونوا كلهم من الصحابة - وهذا ما  
نستبعده - ؛ فهم بلا شك من أتباعهم كعبد الله بن عُكَيْم ، فقد ذكره ابن حبان  
في «الصحابة» من كتابه «الثقات» (٢٤٧/٣) ، وقال :

«أدرك النبي ﷺ ولم يسمع عنه شيئاً . . . ثم ذكر حديثه هذا .

وقد ترجمه الخطيب في «التاريخ» (٣/١٠ - ٤) بسماعه عن جمع من  
الصحابة ، وعنه جمع من التابعين الثقات غير القاسم بن محبيرة ، ثم قال :

«وكان ثقة» .

فأشياخه في الحديث - على فرض أنه ليس فيهم صحابي - هم من التابعين  
المخضرمين - وأعني طبقة من ابن عُكَيْم ، فإن لم يكونوا ثقات مثله - وهذا ما  
أستبعده أيضاً - ؛ فهم مستورون ، ولكنهم جمع تنجبر جهانتهم بكثرتهم ، كما قال  
النضحاوي وغيره في غير هذا الحديث ؛ فقال - رحمه الله - في حديث رواه عدة من  
أبناء الصحابة :

«وسنده لا بأس به ، ولا يضره جهالة من لم يُسَمِّ من أبناء الصحابة ؛ فإنهم  
عدد تنجبر به جهالتهم» .

فراجع في «غاية المرام» (٤٧١/٢٧٢) .

قلت : وحينئذ ؛ فالحديث صحيح موصول ؛ لأنهم يروون عن كتاب النبي

محمّد الذي أرسله إليهم ، وهم واثقون بأنه كتابه ، كما نروي نحن اليوم عن كتب السنة ولم نر مؤنفيها ولا سمعناها منهم ، فالحديث إذن داخل في حكم «الوجادة» المذكورة في «علم المصطلح» ، وقد تقرر فيه وجوب العمل بها ، فراجع لذلك كتاب «الباعث الخثيث شرح اختصار علوم الحديث» للشيخ أحمد شاكر - رحمه الله تعالى - .

قلت : فإعلان الحديث بالإرسال كما فعل الخطابي وغيره غير وارد إذن ؛ لأنه خلاف هذا المتقرر ، والله أعلم .

ونعل هذا الذي ذكرته من الرد لهذا الإعلان هو الذي لحظه المحقق الحافظ ابن عبد الهادي في كتابه «تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق» حين أورد الحديث فيه (٢٧٨/١) من رواية البخاري في «تاريخه» ، وابن حبان في «صحيحه» ، ثم لم يُعبئه بما أعلمه الطحاوي .

وأما إعلان البعض إياه بالاضطراب ؛ فهو بخصوص غير رواية القاسم بن مخيمرة هذه كما هو مشروح في «الإرواء» (٧٩/١) ؛ فتنبه .

وإن بما يزيد الحديث قوة ؛ أن له شاهداً من رواية زُمعة بن صالح قال : حدثنا أبو الزبير قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول . . . فذكره مرفوعاً باللفظ المذكور أعلاه ، وفيه قصة .

أخرجه ابن عبد البر في «المستهد» (٤٨/٩) بسند صحيح عن أبي نعيم قال : حدثنا زمعة بن صالح به .

قلت : وهذا إسناد صالح للاستشهاد به ؛ فقد صرح أبو الزبير بالتحديث ، فأما بذلك شر تدليسه .



وزمعة بن صالح - وإن كان ضعيفاً ؛ فإنه - ليس شديد الضعف ؛ كما أشار إلى ذلك الذهبي بقوله في «الكاشف» :

«ضعفه أحمد ، وقرنه (م) بأخره .

بل قال في «المغني» :

«صالح الحديث ، ضعفه أحمد وأبو حاتم ، ووثقه ابن معين .

واعلم أيها القارئ الكريم ! أنني كنت خرجت حديث جابر هذا منذ أكثر من ثلاثين سنة في المجلد الأول من «الضعيفة» برقم (١١٨) من رواية ابن وهب عن زمعة عن أبي الزبير عن جابر معنعناً ، وفيه القصة أيضاً ، فلما شرعنا في إعادة ضبع هذا المجلد ، ووصلت في تصحيح عبارته إلى هذا الحديث ؛ تذكرت أنني كنت خرجت في «الإرواء» ما يشبهه ، وكان تأليفه بعد «الضعيفة» بنحو خمسة عشر عاماً ، فوجدت فيه حديث عبدالله بن عكيم من طريقين عنه بلفظين ، أحدهما بلفظ الترجمة ، والآخر مثله إلا أنه قال : « . . . بإهاب ولا عصب » . ومثلت فيه إلى تصحيح إسناده ، وصرحت بأن إسناده الأول صحيح ، فخشيت أن يكون في هذا التصحيح شيء من الوهم ، فأعدت النظر فيه بطريقة أوسع - كما ترى - عما هناك ، فتأكدت من صحته ، وازددت قناعة به ، واخمد الله ، وعليه ؛ رأيت لزاماً عليّ أن أنبه القراء الأفاضل أن الحديث - بشاهد حديث ابن عكيم - صار صحيحاً لغيره ، وأنتي نقلته إلى هنا ، والله وئلي التوفيق ، وهو الهادي إلى أقوم طريق .

وأريد أن أنبه هنا على أمرين اثنين :

الأول : أن المعلق على «شرح السنة» (٩٩/٢) قد كان أعْلَى الحديث فيه بالاضطراب متجاهلاً جوابي عنه في «الإرواء» (٧٩/١) . ثم رجع عن ذلك في

تعليقه «الإحسان» (٩٥/٤ - المؤسسة)؛ فجزم بصحة إسناده من الطريقتين عن  
عبدالله بن عكيم، فأصاب، لكن كان عليه أن ينبه على تراجعه عن إعلائه  
بالاضطراب؛ لأن ذلك يناهي الجزم المذكور.

على أن بعضهم يقول: إن التعليق على «الإحسان» ليس للمعلق على  
«الشرح»، وإنما هو لبعض الموظفين عنده! فإذا صح هذا، فهو السبب في عدم  
انتبيه على الخطأ السابق؛ لأنه من غير المصحح في التعليق على «الإحسان».

والآخر: سبق في تخريج الحديث أنه من رواية القاسم بن مخيمرة عن  
عبدالله بن عكيم، هكذا هو عند البخاري عن هشام، وعند غيره عن غير هشام  
من التابعين، ووقع عند ابن حبان: «عن القاسم بن مخيمرة عن الحكم عن  
عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عبدالله بن عكيم»، فزاد بين القاسم وابن عكيم:  
الحكم وابن أبي ليلى، وأضن أن هذه الزيادة خطأ من بعض النسخ؛ مخالفتها لرواية  
البخاري والآخرين، ولأن الذين ترجموا للقاسم والحكم - وهو ابن عتببة - لم  
يذكروا أنه رواية عنه. ويبدو أنه خطأ قديم؛ فقد عزاه الزيلعي في نصب الرواة  
(١٢٠/١) لابن حبان هكذا! الأمر الذي يبعد عن الذهن أن يكون ذلك من  
الطابع؛ فإن هذا الخطأ وقع أيضاً في طبعة مؤسسة الرسالة (٩٥/٤) وهي أصح  
بكثير من طبعة دار الكتب العلمية التي نعزو إليها لأنها كاملة، ولا أدري السبب  
في عدم مسارعة المؤسسة لإتمام طبعتها!

وتنبه ثالث: وهو أن الحديث - بلفظه - قد سقط من زوائد ابن حبان؛  
(ص ٦٦) فليلاحظ به، وله أمثلة كثيرة أنا في صدد جمعها - إن شاء الله تعالى -.

هذا؛ ولعل ما يفيد القراء الكرام أن أذكر بأن مثل هذا التصحيح لغيره بعد

(١) تم طبعتها الآن كاملة - (تناشر).

ذلك التضعيف لذاته مما يثير حفيظة بعض الجهلة الأعرار، ويعده تناقضاً وجهلاً؛ كذلك المسمى بحسن الاستقاف، والمنتسب إلى آل البيت الأظهر. والشاظر في قلب الحق باطلاً، والصواب خطأً، وقد نذر نفسه، وجعل دأبه الرد على الألباني، فكم له من رسالة في ذلك، منها ما أظهره أخيراً بعنوان: «تناقضات الألباني...»، وقد كفاني مؤنة الرد عليه والكشف عن زوره وبهتانه، وجهنه وضلاله؛ الأخ الفاضل علي الحلبي في كتابه القيم «الأنوار الكاشفة لـ «تناقضات» الخساف الزائفة وكشف ما فيها من الزيف والتحريف والمجازفة»؛ فإليها ألفت الأنظار؛ فقد نفع الله بها كثيراً، حتى بعض المغرورين به سابقاً حينما علموا وأنصفوا.

ولكني أريد هنا أن أقول له ﴿قَوْلًا لِنَا لَعْلَهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ :

أولاً: هل أنت معصوم فلا يقع منك خطأ علمي ما؟ فإن أجاب بأنه ليس بمعصوم، وأن الخطأ منه وارد - كما هو الواجب على المؤمن حقاً - فنت:

ثانياً: فإذا تبين لك الصواب فيما بعد؛ هل ترجع إليه - كما يفعل الألباني - أم نصر عليه؟ فإن أجبت بالإيجاب - كما هو جواب المؤمن - فلماذا تسمي إذن تراجع الألباني إلى الصواب خطأً، بدليل أن تشجعه على الرجوع إلى الصواب دائماً وأبداً، وإن كان هو بفصل الله ليس بحاجة إلى تشجيع واحد مثلك!!! ليس «تناقضك»! وعدم تراجعك عنه من أكبر الأدلة على أن وراء الأكمة ما وراءها؟! وغفلاً أسأل الله تبارك وتعالى أن يهديك إلى أن تتعلم علم الكتاب والسنة معاً وعلى منهج أسلاف الصالح، حتى ينجو المغرور بهم من ضلالك، وإلا... فعلى نفسها جنت برفق.

وأما أنا؛ فإني أرجو منه تعالى أن يزيدني توفيقاً في خدمة الحديث والسنة والانتصار لها، وأن يسدد في ذلك خطاي، وأن يجعل ذلك سبباً ليغفر لي خطيئتي يوم الدين.

وأما الخلاص من كيد الكائدين ، وحسد الحاسدين ، وطعن الطاعنين ؛ فلا  
سبيل إليه إلا بالوفاء على الإيمان إن شاء الله تعالى . وما أحسن ما قيل :

ولستُ بنساجٍ من مقالة طاعنٍ      ولو كنتُ في غمارِ على جبلٍ وغرٍ  
ومن ذا الذي ينجو من الناسِ سالماً      ولو غاب عنهم بين خافيتي نسرٍ

سبب النهي عن سفر الرجل وحده

٣١٣٤ - (خرج رجلٌ من (خيبر) ، فاتبعه رجلان ، وأخرُ يتلوهما  
يقول : ارجعا ارجعا ، حتى رُدَّهما ، ثم لحق الأول ، فقال :

إن هذينِ شيطانانِ ، وأني لم أزلُ بهما حتى رددتهما ، فإذا أتيتَ  
رسولَ الله ﷺ فأقرنه السلام ، وأخبره أنا ههنا في جمعِ صدقاتنا ، ولو  
كانت تصلحُ له لبَعَثْنَا بها إليه .

قال : فلما قدمَ الرجلُ المدينةَ أخبرَ النبي ﷺ ، فعند ذلك نهى  
رسولَ الله ﷺ عن الخلوَّةِ) .

أخرجه الحاكم (١٠٢/٢) ، وأحمد (٢٧٨/١ و ٢٩٩) من طرق عن عبيد الله  
ابن عمرو الرُّمِّي عن عبد الكرم عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما  
قال . . . فذكره . وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد على شرط البخاري» . ووافقه الذهبي ، وقواه الحافظ في  
«الفتح» (٣٤٥/٦) بسكوته عنه ، وفسر (الخلوة) بقوله :

«أي : السفر وحده» كما يدل عليه السياق .

٣١٣٥ - (ذاك جبريل عليه السلام ، وإن منكم لرجالاً لو أن أحدهم

يقم على الله لأبره)

أخرجه البزار في «مسنده» (٣٠٦/٣ - ٣٠٧ - الكشف) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١١/١٢ - ١٢) والأوسط (١/١٥٢/١ - ٢٨٧٣) ، ومن طريقه :  
انضياء في «الختارة» (١/٢١٢/٥٩ - ٢) ، والنبيهقي في «دلائل النبوة» (٧٦/٧) من  
طرق عن محمد بن عبد الوهاب الخارثي : ثنا يعقوب القمي عن جعفر بن أبي  
المغيرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال :

عاد رسول الله ﷺ رجلاً من الأنصار ، فلما دنا من منزله سمعه يتكلم في  
الداخل ، فلما استأذن عليه دخل عليه فلم ير أحداً ، فقال له رسول الله ﷺ :  
سمعتك تكلم غيرك ؟ قال : يا رسول الله ! لقد دخلت الداخل اغتصاماً بكلام  
الناس بما بي من أخمى ، فدخل علي داخل ما رأيت رجلاً قط بعدك أكرم مجلساً  
ولا أحسن حديثاً منه ، قال . . . فذكره . وقال البزار - والطبراني - نحوه :

«لا يروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد» .

قلت : وهو إسناد حسن ؛ الخارثي هذا ترجمه الخطيب في «التاريخ» (٢/٣٩٠ -  
٣٩١) برواية جمع من الثقات والحفاظ عنه ، ثم روى عن الخافظ أبي علي صالح  
ابن محمد - جزرة - أنه قال : «ثقة» . وذكره ابن حبان في «الثقات» (٨٣/٩)  
برواية الخافظ عبدالله بن محمد البغوي ، ثم قال :

«ربما أخطأ» .

---

(١) نه ترجمة في «تاريخ بغداد» (٨/٣٢٢ - ٣٢٨) وتذكره الحفاظ .

وقال العيشي في «المجمع» (٤١/١٠) :

«رواه البزار والطبراني في «الكبير» و«الأوسط» ، وأسانيدهم حسنة .»

وهذا تعبير موهم لغير الواقع فقد عرفت من كلام البزار والطبراني أنه ليس له إلا هذا الإسناد . فهو إنما يعني بـ(الأسانيد) : «الطريق المشار إليها عن الحارثي افتتبه !»

ثم رأيت الحافظ قد سبنتني إلى تحسينه ، فقال في «مختصر زوائد البزار» :

(٣٧٧/٢) :

«وأسناده حسن .»

٣١٣٦ - (إنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ خَلَقَهُ اللهُ عِزُّ وَجَلُّ : القلمُ ، فأخذَهُ بيمينِهِ - وكلنا يديه يمينٌ - قال : فكتبَ الدنيا وما يكونُ فيها من عملٍ معمولٍ : برّاً أو فجوراً ، رطباً أو يابساً ، فأحصاهُ عندهُ في الذِّكْرِ ، ثم قال : اقرأوا إن شئتم : ﴿هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ ؛ فهل تكونُ النسخةُ إلا مِن أمرٍ قد فُرعَ منه) .

أخرجه الأجرى في «الشربعة» (٣٢١ - ٣٢٢) قال : أخبرنا أبو محمد عبد الله ابن صالح البخاري قال : حدثنا الحسن بن علي الخلواني قال : حدثنا أبو نوبة المريعي بن نافع عن بقرية بن الوليد قال : حدثنا أرطاة بن المنذر عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات مترجمون في «التهذيب» ؛ غير أبي محمد البخاري ، ترجمه الخطيب (٤٨١/٩ - ٤٨٢) وروى عن غير واحد من الحفاظ أنه مأمون . ووصفه الذهبي في «السير» (٢٤٣/١٤) بـ «الإمام الصدوق» .

وبقية من الوليد قد صرح بالتحديث ؛ فأما بذلك شر تاليسه .

ثم أخرجه الأجرى من طريق أبي أنس مالك بن سليمان الحمصي قال :  
حدث بقية من الوليد عن أوطاة بن المنذر به .

ومالك بن سليمان هذا ؛ ذكره ابن أبي حاتم بروايته عن بقية ؛ ولم يذكر فيه  
حرجاً ولا تعديلاً ، ولكنه قال :

«رؤى عنه أبو زرعة» .

وس المعروف عن أبي زرعة أنه لا يروى إلا عن ثقة ، والله أعلم .

وللحديث شواهد متفرقة تزيد قوة على قوة :

أولاً : فقرة خلق القلم . فمن شواهد حديث ابن عباس المتقدم برقم  
(١٣٣) . وحديث عبادة بن الصامت الذي كنت خرجته من طرق عنه في التعاقب  
على «الشكافة» (١/٣٤/٩٤) .

ثانياً : قوله : «وكلنا يديه يمين» ، قد جاء في حديث : «المفسطون عند الله يوم  
التبائة على منابر من نور على يمين الرحمن وكلنا يديه يمين . . .» .

رواه مسلم وغيره ، وهو مخرج في «أدب الزقاق» (٢٨١) .

وقد رواه أيضاً ابن حبان (١٥٣٨) ، والأجرى ، والبيهقي في «الأسماء»  
(ص ٣٥٤) من حديث ابن عمرو .

وبه شاهد ثانٍ من حديث أبي هريرة مرفوعاً :

«ما خلق الله آدم ونفخ فيه الروح عصب . . .» الحديث ، وفيه ذكر التبعيضين ،

وقونه تعالى لأدم :

«احتر أيهما شئت ، قال : اخترت يمين ربي ، وكلتا يدي ربي يمين مباركة . . .» .

وهو مخرج في «الظلال» (٢٠٦/٩١) .

وله شاهد من حديث عبدالله بن سلام موقوفاً عليه .

أخرجه الأجرى (ص ٣٢٢) بسند جيد .

وفي التبصيرين أحاديث أخرى كنت خرجتها في المجلد الأول برقم (٤٦) -

(٥٠) . وليس في شيء منها ذكر الشمال ؛ إلا في رواية في حديث لابن عمر في  
«طَيِّبُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ؛ مذكور في «صحيح الجامع» برواية مسلم وأبي داود عنه ،  
تفرد بذكره عمر بن حمزة عن سالم عنه . قال البيهقي في «الأسماء» (ص ٣٢٤) :

«وقد روي هذا الحديث نافع ، وعبيدالله بن مقسم عن ابن عمر ، ولم يذكر  
فيه : «الشمال» ، ورواه أبو هريرة رضي الله عنه وغيره عن النبي ﷺ فلم يذكر فيه  
أحد منهم الشمال . وروي ذكر الشمال في حديث آخر في غير هذه الفصحة ؛ إلا  
أنه ضعيف بمرارة تفرد بإحدهما جعفر بن الزبير ، وبالآخر يزيد الرقاشي وهما  
متروكان ، وكيف يصح ذلك والصحيح عن النبي ﷺ أنه سمي كلتا يديه يميناً؟» .

قلت : معنى كلام البيهقي في ذكر «الشمال» في حديث ابن عمر المشار إليه  
أنه شاذ مخالفته الثقات الذين لم يذكروا ذلك ؛ لا في حديث ابن عمر ، ولا في  
حديث أبي هريرة وغيره ، وهذا الحكم بالشذوذ إنما يصح اصطلاحاً فيما لو كان  
عمر بن حمزة ثقة عند العلماء ، لكن الواقع أنه ضعيف ؛ كما صرح بذلك الخافظ  
ابن حجر وغيره ، ووصفه الإمام أحمد بقوله :

«أحاديثه مناكير» .



ومن مناكيره حديث : «من أشمر الناس . . . الرجل يفضي إلى امرأته . . . ثم ينشر سرها» الذي كنت تكلمت عليه في مقدمة «آداب الزفاف» الطبعة الجديدة ، وردت فيها على ذلك المصري اجاني الذي نسبني بسبب ذلك إلى مخالفة الإجماع ! فهذا مثال آخر يؤكد ضعف عمر بن حمزة ، ومخالفته للثقات بشهادة الإمام البيهقي ، وعليه : فتكون زيادته المذكورة : «الشمال» منكراً ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

٣١٢٧ - (كان من دعائه بنيته :

اللهم إني أعوذ بك من جبار السوء ، ومن زوج تشيبيني قبل المشيب ، ومن ولد يكون علي رباً ، ومن مال يكون علي عذاباً ، ومن خليل ماكر عينه تراني ، وقلبه يرعاني ؛ إن رأيت حسنة دفنتها ، وإذا رأيت سيئة أذاعها) .

أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٤٢٥/٣/١٣٣٩) : حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل : ثنا الحسن بن حماد الحضرمي : ثنا أبو خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد . رجاله كلهم من رجال «التهذيب» ، ولولا اختلاف المعروف في ابن عجلان ؛ لقلت بصحته .

واحدٌ أخرجه الديلمي في «مسند الفردوس» (١٨٣/١/١) من طريق أبي بكر بن أبي عاصم : حدثنا الحسن بن سهل : حدثنا أبو خالد الأحمر به مقتضراً على انشطر الثاني منه . بلفظ : «اللهم إني أعوذ بك من خليل ماكر . . . الخ» .

والحسن بن سهل هو أبو علي الجعفي الكوفي ، أورده ابن حبان في «الثقات»  
(١٧٧/٨) بروايته عن أبي خالد الأحمر ، وعنه الحسن بن سفيان وغيره . وقد روى  
عنه أبو زرعة كما في «الجرح» ، وهو لا يروي إلا عن ثقة ، فهو متابع قوي للحسن  
ابن حماد الخضرمي .

والقطعة الثانية من الحديث : عزها في «الجامع» لابن النجار ، عن سعيد  
المقبري - مُرسلاً - .

وروى ابن أبي شيبه في «المصنف» (٤٥٠/١٠) من طريق عطاء بن السائب  
عن أبي عبدالله الجدي قال :

كان داود النبي ﷺ يقول :

اللهم إني أعوذ بك من جار عينه تراني ، وقلبه يرعاني ، إن رأى خيراً دفنه ،  
وإن رأى شراً أشاعه !

ورجاله ثقات ، لكنه مقطوع غير مرفوع .

٣١٣٨ - (يا أسدُ بنَ كُرزٍ ! لا تدخلُ الجنةَ بعملٍ ، ولكنْ برحمةِ  
الله ، [قلتُ : ولا أنتَ يا رسولَ الله؟ قال :] ولا أنا ؛ إلا أن يتلافاني  
الله ، أو يتعمدني [الله] منه برحمة) .

أخرجه البخاري في «التاريخ» (٤٩/٢/١) والطبراني في «المعجم الكبير»  
(١٠٠١/٣٣٤/١) من طريقين عن بقرية قال : ثنا أرطاة بن المنذر السكوني ، قال :  
حدثني مهاضر بن حبيب الزبيدي عن أسد بن كرز قال : قال لي رسول الله  
ﷺ . . . فذكره ؛ والسياق لبخاري ، والزيادتان للطبراني .

قلت : وهذا إسناد جيد ، أسد بن كرز - بالضم - صحابي معروف مترجم في «الإصابة» وغيره .

ومن دونه ثقات مترجمون في «التهذيب» وغيره : سوى مهاصر بن حبيب الزبيدي . وهو أخو ضمرة بن حبيب الزبيدي الشامي ، قال أبو حاتم :  
«الآ بأس به» .

وذكره ابن حبان في (أتباع التابعين) من «الثقات» (٥٢٥/٧ - ٥٢٦) ، وذكره أيضاً في (التابعين) منه (٤٥٤/٥) ، وقال :  
«بروي عن جماعة من الصحابة ، وعنه أهل الشام ، مات سنة ثمان وعشرين ومئة» .

وذكره في هذه الطبعة نفسها (٤٢٧/٥) : وقد تحرف اسمه على بعض الرواة قديماً وحديثاً أيضاً ؛ فقال :

«مهاجر بن حبيب الزبيدي ، يروي عن أسد بن كرز ، وله صحبة ، روى عنه أرطاة بن المنذر . وأخاف أن يكون هو مهاصر بن حبيب الزبيدي» .

قلت : والذي أخافه قد وقع حشى في هذا المكان من كتابه ، ولم يتنبه له محققه ، فعلق عليه بقوله :

«له ذكر في «الإصابة» في ترجمة شيخه أسد بن كرز» .

وهناك في «الإصابة» ساق الحافظ حديثنا هذا من رواية البخاري في «تاريخه» والطبراني وابن السكن من طريق أرطاة . . إنج ، فوقع فيه : «مهاجر بن حبيب» ؛ وقال عقبه :

«إسناده حسن» .

ومهاجر بن حبيب لا وجود له في كتب التراجم ؛ إلا ما تقدم من ابن حبان مع ذكره خوفه أن يكون محرفاً من «مهاصر» ، فكل ذلك محرف على نساخ «الإصابة» ، و«أسد الغابة» (٨٥/١) ، وعلى واضح «فهارس الجرح والتعديل» (ص ٥٦١) وغيرهم ؛ كالمعلق على «الثقات» ؛ فقد وقعت العبارة المتقدمة عنه : «وأخاف أن يكون هو مهاجر . . . هكذا : «مهاجره !!

وعلى الصواب وقع في ترجمة أرطاة بن المنذر في «تاريخ ابن عساكر» ، و«تهذيب الكمال» ، وكذا في «ترتيب ثقات العجلي» للهيثمي (١٦٤٥/٤٤٢) وقال :

«شامي تابعي ثقة» .

قلت : ولم يذكر الهيثمي في كتابه «ترتيب ثقات ابن حبان» ترجمة «مهاجر . . .» المحرفة ، فلا أدري أكان ذلك اقتناعاً منه بأنها محرفة فلا يصح إيرادها في الكتاب ، أو أنها لم تقع له في نسخته من «الثقات» . والله أعلم .

وقد أشار في «مجمع الزوائد» إلى توثيق المهاصر هذا ، فقال عقب حديث الترجمة (٣٥٧/١٠) :

«رواه الطبراني ، وفيه بقية بن الوليد ، وهو مدلس ، وبغية رجاله ثقات» .

وأقول : قد صرح بقية في رواية البخاري بالتحديث فأما بذلك تلبسه ، ولذلك حسن الحفاظ لإسناده ، كما تقدم . والله سبحانه وتعالى أعلم .

وقد تحرف اسم «المهاصر» هذا في حديث آخر ، فلا بد من تحريجه :

٣١٢٩ - (مَنْ دَخَلَ سَوْقًا مِنَ الْأَسْوَاقِ فَقَالَ :

«لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ ، وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»

كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ ، وَمَحَا عَنْهُ أَلْفَ أَلْفِ سَيِّئَةٍ) .

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الدَّعَاءِ» (٧٩٣/١١٦٧/٢) : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَثَامٍ  
وَإِخْضَرْمِيُّ قَالَا : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا أبو خالد الأحمر عن المهاجر بن  
حبيب قال : سمعت سالم بن عبد الله بن عمر يقول : سمعت ابن عمر يقول :  
سمعت عمر رضي الله عنه يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول . . . فذكره .

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «زَوَائِدِ الزُّهْدِ» (ص ٢١٤) : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بِهِ ؛  
إِلَّا أَنَّهُ سَقَطَ مِنْهُ ذِكْرُ سَالِمٍ ، وَعُمَرَ ، وَرَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ! وَأُظِنَ ذَلِكَ مِنَ  
النَّاسِخِ ؛ لِأَنَّ الطَّرِيقَ وَاحِدَةً تَدُورُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ .

وَرَجَّأْتُ إِسْنَادَهُ ثِقَاتٍ غَيْرِ الْمُهَاجِرِ بْنِ حَبِيبٍ - وَهُوَ مُحَرَّفٌ ، وَالصَّوَابُ  
«مِهَاصِرُهُ» ، وَعَلَى الصَّوَابِ وَقَعَ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ الدَّارِقُطِيِّ فِي «الْعِلَلِ»  
(٥٠/٢) ، وَهُوَ ثِقَةٌ عِنْدَ ابْنِ حِبَّانَ وَالْعَجَلِيِّ وَالتَّهْرِثِيِّ كَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ فِي الْحَدِيثِ  
الَّذِي قَبْلَهُ ، وَحَسَّنَ إِسْنَادَهُ الْخَافِضُ ثَمَّةُ .

وَلِذَلِكَ ؛ فَتَمَّ أخطاءُ بَعْضِ النَّاسِ فِي هَذَا الْعِلْمِ حِينَ أَقْدَمَ عَلَيَّ تَضْعِيفُ  
هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ جَمِيعِ طَرَفِهِ - وَقَدْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ سَبْعَةُ طُرُقٍ ؛ هَذَا أَحَدُهَا - فِي  
رِسَالَةٍ صَغِيرَةٍ أَصْدَرَهَا بِعنوان «بَدَلُ الْجُهْدِ فِي تَحْقِيقِ حَدِيثِي السُّوقِ وَالزُّهْدِ» ، بِعِنْيِ  
تَضْعِيفِهِمَا ، وَلَا مَجَالَ الْآنَ لِمُنَاقَشَتِهِ فِيمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ مِنَ التَّضْعِيفِ ، وَإِنَّمَا أَقْتَصِرُ هُنَا  
عَلَى «مُنَاقَشَتِهِ فِيمَا تَسَكَّ بِهِ فِي تَضْعِيفِهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، لِيَتَبَيَّنَ الْقُرَاءُ

أنه مبتدئ في هذا العلم ، أو أنه نبني سلفاً تضعيف الحديث ، ثم تشبث بما يظن أنه يؤدي به إلى ضعفه . فأقول :

لقد أعله بثلاث علل :

الأولى : قول أبي حاتم المتقدم في الحديث الذي قبله في (المهاصر) :

«لا بأس به» ! فتعال الموصى إليه : «وهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه عند أبي حاتم ، كما في «مقدمة الجرح والتعديل» . . . .» .

فأقول : نعم ، هذا مذهبه فكان ماذا؟! هلا بيثت لثرائك ماذا تفهم منه؟! ألم تعلم أنه لا يعني هذا الذي عنيته أنت من تضعيفه ، وإنما عنى أنه ليس في المرتبة الأولى في الاحتجاج به؟! فقد قال :

١- «إذا قيل للواحد : إنه ثقة ، أو منقذ ، ثبت ؛ فهو ممن يحتج بحديثه» .

٢- «وإذا قيل له : إنه صدوق ، أو محله الصدق ، أو لا بأس به ؛ فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه ، وهي المنزلة الثانية» .

فهذا صريح في أن من كان في المنزلة الثانية أنه يحتج به ، ولكن ليس شأنه شأن من كان في المنزلة الأولى . فهذه مرتبة من كان صحيح الحديث ، والثانية مرتبة من كان حسن الحديث . ولذلك حسن الخافظ ابن حجر إسناد حديثه الذي قبل هذا .

وهذا كله يقال إذا فرضنا أنه ليس هنالك من وثق المهاصر هذا ، وقد عرفت من وثقه .

العلة الثانية والثالثة : قال بعد أن نقل عن «علل اندارفتي» أنه سماه مهاصراً :

«على كل حال فهو قد اضطرب في الحديث سنداً وممتناً . والراوي عنه هو

سليمان بن حيان أبو خالد الأحمر ؛ فيه ضعف من قبل حفظه . . . وفي «التقريب» : صدوق يخطئ .»

فأقول - جواباً عن العلة الثانية - : هكذا أجمل القول في زعم الاضطراب ، وكان عليه أن يبينه للناس ولا يكتمه ؛ وهو يعني بالاضطراب سنداً ما نقله (ص ٢٦) عن المزني في «تحفة الأشراف» (٥٨/٨) :

«ورواه أبو خالد الأحمر عن المهاجر (كذا) بن حبيب عن سالم عن أبيه عن جده . ورواه غيره عن المهاجر (كذا) فلم يقل : عن جده» .

ثم ذكر رواية عبدالله بن أحمد المتقدمة التي سقط منها ما تقدم بيانه ، ومن ذلك : رفع الحديث .

فأقول : هذا الزعم وحده يكفي للدلالة على أن المدعي لا علم عنده بالقواعد العلمية الحديثية ، ذلك ؛ لأنه ليس كل اختلاف في السند أو المتن يُعدُّ عنة قادحة عند العلماء ، بل يشترط لذلك أن تتساوى وجوه الاضطراب بحيث لا يمكن ترجيح وجه على آخر ، وهذا غير متحقق هنا .

أما الإسناد ؛ فقد عرفت أن مدار حديث أبي خالد الأحمر على رواية ابن أبي شيبعة عنه ، وأنه رواه عن عُبَيْدِ بْنِ غُنَّامٍ والحَضْرَمِيِّ . وهما ثقتان وثانیهما من الحفاظ المشهورين - بإثبات الجهد الذي هو عمر ؛ مرفوعاً .

وخالفهما عبدالله بن أحمد - على فرض سلامة كتاب «الرهدة» من السقط - ؛ فلم يذكر : «عن جده» .

ولا يخفى على البصير بهذا العلم أن رواية الثقتين أرجح من الثقة الواحد ، وهذا إذا فرضنا التضاد بين الروایتين ، وليس كذلك ؛ لأنه سواء كان الراجع أنه

عن ابن عمر عن عمر ، أو عن ابن عمر دون عمر ؛ لم يضر ؛ إذ إن الإسناد مسند  
على كل حال .

ولا يرجح رواية عبدالله ما ذكره المزني ؛ أنه رواه غير أبي خالد الأحمر عن المهاجر  
فلم يقل : «عن جده» ؛ وذلك لجهالة الغير المشار إليه . ولو فرضنا أنه ثقة ؛ لم يكن  
الاختلاف علة فادحة ؛ لأنه - على الوجهين - مداره على صحابي كما ذكرنا آنفاً .

أما المتن ؛ فلم يبينه الناقد مكتفياً بمجرد الدعوى ؛ وليس هناك اختلاف  
ظاهر ؛ إلا إن كان يريد أن في آخر رواية عبدالله زيادة ليست في رواية الطبراني عن  
الثقتين ، وهي : «وخط عنه ألف ألف خطبة» .

ومثل هذه الزيادة لا علاقة لها بالاضطراب ، وإنما ينظر إليها بمنظار قاعدة :  
«زيادة الثقة مقبولة» أو قاعدة : «رد الزيادة لمخالفة من هو أوثق منه أو أكثر عدداً» ؛  
وهو الحديث الشاذ . وسواء كان الرجح هذا أو ذاك فذلك لا يندرج في صحة أصل  
الحديث ، ولا مجال الآن لبيان الرجح منها ؛ إذ البحث في رد دعوى الاضطراب  
في المتن والسند ، وقد تم ردها والحمد لله ، وهي العلة الثانية عنده .

ثم تنبيهت إلى أن الزيادة خطأ من بعض النساخ ؛ لأنها تكرر لما قبلها ،  
ولفظها : «ومحا عنه ألف ألف سيئة» ، وخط عنه ألف ألف خطبة» ، ولعل الأصل :  
«أو خط . . . إلخ» .

وأما الثالثة : فهو قوله في أبي خالد الأحمر : «فيه ضعف من قبل حفظه . . .  
وفي «التقريب» : صدوق يخطئ» .

وإجواب من وجهين :

الأول : أن أبا خالد هذا قد وثقه جمهور المحدثين ، وحسب القارئ أن يعلم أن  
البخاري ومسلماً قد احتجا به في «صحيحيهما» ، ولا ينافي ذلك أن في حفظه



ضعفنا . خلافاً لما يرومه الناقد بما نقله عن الحافظ من قوله : « صدوق يخطئ » !  
وغالب الظن أنه لا يعلم أنه يعني بذلك أنه قليل الغلط كما صرح بذلك في  
«مقدمة الفتح» (ص ٣٨٤) ، وقد أشار إلى ذلك الذهبي بقوله في «الميزان» :

«الرجل صاحب حديث وحفظ ، من رجال الستة ، وهو مكثراً بهم كغيره» .  
ولذلك ؟ قال في كتابه «الكاشف» :

«صدوق إمام» .

فهل يجوز رد حديث مثل هذا الإمام يا أبا عبد الله؟! فاتق الله ! ولا تتبع  
الجهري : فَبُصِّلَكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ .

ثم إن الباحث عن الحق لا ينبغي أن يقف عند كلمة للحافظ أو لغيره ، وينبغي  
عليه توثيقاً وتصحيحاً أو تحريماً وتضعيفاً ! وإنما ينبغي عليه أن يستخلص من  
أقوال الأئمة خلاصةً يضمن إثباتها ، وينفي أحكامها عليها ، وإلا ؛ صدرت منه  
أحكام مضطربة ، وهذا ما نراه في كثير من الطلاب الناشئين اليوم . بحيث يُقَوِّي  
حديثاً رُوِيَ نَزْهَةً ، وَيُضَعِّفُهُ أُخْرَى . نَسِيَ ذَلِكَ مِنْ بَابِ تَغْيِيرِ الْأَجْتِهَادِ ، أَوْ مِنْ بَابِ  
تَطْبِيقِ قَاعِدَةِ (الْتَشْبُوهِ وَالْمُتَشَابَهَةِ) ونحوها ؛ وإنما من باب : «الغاية تبرر الوسيلة» !  
فأحدهم قد يميل إلى تضعيف حديث ؛ فيجذب ما هبَّ ودبَّ من الأقوال لتأييد  
ضعفه ، أو العكس من ذلك إذا كان هواه في صحة الحديث !

وعلى ضوء ما ذكرت ؛ نسأل هذا الناقد : ما هو الأصل عندك في حديث أبي  
خالد الأحمر هذا؟ أهو الاحتجاج به ، أم تضعيفه؟

فإن قلت بالأول ؛ فلماذا ضعفت حديثه هذا؟!

وإن قلت بالآخر ؛ فما هي حججك مقابل احتجاج الشيخين بحديثه ؛ فضلاً عن

غيرهما؟! فكلم من حديث له في «السنن» وغيرها صححه العلماء! كحديث: «لا ينظر الله إلى رجل يأتي امرأته في دبرها»؛ فقد حسنه الترمذي، وقواه ابن الجارود (٧٢٩)، وصححه ابن حبان (١٣٠٢)، ومن قبله الإمام إسحاق بن راهويه في «مسائل المروزي» (ص ٢٢١)، وابن حزم أيضاً (٧٠/١٠)، وابن دقيق العيد في «الإمام» (١١٢٧).

والشيخ مفضل الوادعي نفسه لم يضعف هذا الحديث - أعني حديث إنيان المرأة في دبرها - في تعليقه على «تفسير ابن كثير» (٤٨٥/١)؛ بل أقر الترمذي على تحسينه إياه، وأيده بقوله: «رجاله رجال الصالحين»!

وهذا كله يدل الباحث أن هذا الناقد جعل النقد غاية له، وليس الدفاع عن حديث النبي ﷺ، والا؛ كيف يُقدم على مخالفة الحفاظ في توثيق هذا الرجل وتصحيحهم حديثه؛ مجرد نقد رأه لبعضهم فيه، لا يستطيع - لحدائنه في هذا العلم - أن يجد له وجهاً لا يختلف مع التوثيق والتصحيح المذكورين على النحو الذي ذكرناه؟!!

وحقاً: إن عجبني لا يكاد ينتهي من أختنا الفاضلة الشيخة مفضل بن هادي؛ كيف بعضاً هذا وأمثاله من الناشئين - مثل العدوي والمؤذن ونحوهما - على أن يتسلخوا سُمّ النقد في هذا العلم؛ وهم - بعدد - في أول الطريق؟! وأن يشغلونا عما نحن في صدده - من خدمة كتب السنة - بالرد على أمثالهم؛ ولو بقدر ضئيل من الوقت؟!!

ولا يشفع له ذلك: قوله في تقديمه للرسالة (ص ٩):

«والأخ عادل حفظه الله، وإن لم يكن بمنزلة محدث العصر الشيخ ناصر

الدين . . .»

فهذا حقٌ وصدق؛ بل أنا أشهد على نفسي أنني دون ذلك بكثير، ولكنني

- مع ذلك - أرى أن من الواجب على الشيخ مفضل أن ينصح أولئك الناشئين أن

بدأوا على دراسة هذا العلم حتى يَتَّبِعُوا فيه ، وأن ينشروا ما ينفع الأمة من  
البحوث الخديشية والفقهيّة ، بما يعلمون أن الناس بحاجة إليه ، حتى يطّلع الناسُ  
على ثمرة علمهم ، ويَشْهَدَ لهم به !

ألا يعلم هؤلاء ، أنهم إذا قاموا بالردّ على من يزعمون بأنه : «محدث العصر» .  
أن هذا يدفعنا للرد عليهم ، وبيان عوارهم وجهلهم بهذا العلم ، وأنهم تزيّبوا قبل أن  
يتحصروا؟!!

والآخر : لقد نقلت عن الخافظ المزني أن أبا خالد هذا قد توبع في روايته عن  
المهاصر بن حبيب ، فكيف جاز لك أن تذكر ذلك لإثبات الاضطراب المزعوم ، وأن  
تتجاهله حين يتأسبك ذلك؟! أليس ذلك صنيع أهل الأهواء الذين يكيلون  
بكيلين . ويلعبون على الحبين؟! فأعظك أن تكون من الجاهلين !

على أن المهاصر هذا ؛ قد تابعه محمد بن واسع عن سالم عن عبدالله بن عمر  
عن عمر بن مرفوعاً .

أخرجه جمع من الأئمة : كالبخاري في «الكنى» (٤٣٠/٥٠) ، والدارمي ،  
والترمذي ، والحاكم ، وغيرهم من طريق أزهر بن سنان عنه .

وهذا إسناد يستشهد به ؛ لأن محمد بن واسع ثقة عابد كثير الناقب ، احتج  
به مسلم كما في «التحريب» .

وأزهر بن سنان . وإن كان قد ضعفه جمع ، وقال فيه اخافظ : «ضعيف» .  
فإنه لم ينههم ، بل قال ابن عدي في «الكامل» (٤٢٠/١) . وقد ساق له أحاديث  
هذا أحدها :

«وأحاديثه صالحة ليست بالثكرة جداً ، وأرجو أنه لا بأس به» .

ولذلك ؛ لما أخرجه الحاكم وقال في أزهري هذا : «بصري زاهد» ؛ لم يتعقبه الذهبي إلا بقوله (٥٣٨/١) :

قلت : قال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به .

وقال المنذري في «الترغيب» (٥/٣) :

«وإسناده متصل حسن ، ورواته ثقات أثبات ، وفي أزهري بن سنان خلاف ، وقال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به» .

ولذلك ؛ أورده الضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» (ج ١/رقم ١٧٦ - ١٧٨ - بتحقيقي) ، وله طرق أخرى ومناجعات ذكرت بعضها هناك ، وفيما تقدم كفاية لمن أنصف .

هذا ؛ ويبدولي من صنيع الناقد لهذا الحديث أمران :

الأول : أنه يتبنى الجرح مطلقاً ، ولو كان غير مفسر ؛ خلافاً للمعروف في علم المصطلح .

والآخر : أنه لا يتبنى قاعدة نقوية الحديث الضعيف بكثرة الطرق التي لم يشند ضعفها ، كما قرره ابن الصلاح في «المقدمة» ، وأشاد بها شيخ الإسلام ابن تيمية في غير ما موضع من كتبه و«فتاويه» ؛ فقد ساق الناقد لهذا الحديث سبعة طرق ، أكثرها ليس فيها متهم بالكذب ، ومع ذلك ؛ فإنه لما ضعف مفرداتها كلها ؛ لم يستفد من مجموعها للحديث قوة ، وبخاصة حديث المهاصر بن حبيب الذي هو حجة وحده في هذا الباب ، فكيف إذا انضم إليه حديث الأزهري بن سنان ونحوه؟! فالتنهم هداك!! وكأنني بهذا الرجل - مثل كثير غيره - يستكثرون على الله تعالى أن يعطي عباده هذا الأجر الكبير على هذا التهليل ، فلما استنقر ذلك في نفسه ؛ أخذ

يُضَعَّفُ حَدِيثَ نَبِيِّهِ بِكُلِّ وَسِيلَةٍ ، متجاهلاً حقيقة شرعية لا تخفى على أي مؤمن ، وهي فضل الله على عباده ؛ كما صرح بذلك في كتابه بقوله : ﴿والله ذو فضل عظيم﴾ ، وفي الآية الأخرى : ﴿والله ذو الفضل العظيم﴾ .

على أن للفضل المذكور في الحديث شاهداً من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه - لعله لم يطرق سمعه لحداثته ! - يرويه علي بن زيد عن أبي عثمان قال :

بلغني عن أبي هريرة أنه قال : إن الله عز وجل يعطي عبده المؤمن بالחסنة ألفاً واحدة ألف ألف حسنة . قال : فقمضي أنني انطلقت حاجباً أو معتمراً فلقيته . فقلت : بلغني عنك حديث : أنك تقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

«إن الله عز وجل يعطي عبده المؤمن بالחסنة ألف ألف حسنة»؟ قال أبو هريرة : لا ، بل سمعت رسول الله ﷺ يقول :

«إن الله عز وجل يعطيه ألفي ألف حسنة . ثم تلا ﴿بِضَاعِهَا وَوُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ .»

فقال : إذا قال : ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ ؛ فمن يقدر قدره؟!!

أخرجه أحمد (٢/٢٩٦ و ٥٢١ - ٥٢٢) وغيره ، ورجاله ثقات ؛ غير علي بن زيد - وهو ابن جدعان - ؛ فيه ضعف من قبل حفظه ، وقد أورده الذهبي في «الضعفاء» ، وقال :

«صالح الحديث» .

وقال الحافظ :

«الضعيف» .

ورمزاً له بأنه روى له مسلم ، فأطلقنا ! وإنما روى له مقروناً بثابت البُناني كما  
في «الجمع بين رجال الصحيحين» (٣٥٨/١ - ٣٥٩) .

قلت : فمثلته صالح للاستشهاد به ، ولعله مراد الأذهبي ، والله سبحانه وتعالى  
أعلم .

على أنه قد تويع ، وإن كانت متتابعة واهية ، ولكنها إن لم تنفع فلا تضر ،  
فلنذكرها إذن : قال ابن كثير في «تفسيره» - عقب رواية أحمد - :

«حديث غريب ، وعلي بن زيد بن جدهعان عنده مناكير ، لكن رواه ابن أبي  
حاتم من وجه آخر ، فقال . . .» .

قلت : فساق إسناده إلى محمد بن عقبة الرفاعي عن زياد الجصاص عن أبي  
عثمان النهدي به نحوه .

وسكت عنه ابن كثير لظهور ضعفه ؛ فإن زياداً هذا - وهو ابن أبي زياد  
الجصاص - ضعيف اتفاقاً ، لم يوثقه أحد سوى ابن حبان ؛ فإنه ذكره في «الثقات»  
(٣٢٠/٦) ! ومع ذلك ، فإنه قال :

«ربما وهم» .

ومحمد بن عقبة ليس بالمشهور ، قال ابن أبي حاتم (٣٦١/٤) :

«سألت أبي عنه؟ فقال : شيخ» .

ثم قال ابن كثير :

«وفي معنى هذا الحديث ما رواه الترمذي وغيره من طريق عمرو بن دينار عن  
سالم عن عبد الله بن عمرو بن الخطاب أن رسول الله ﷺ قال : «من دخل  
السوق . . .» الحديث .

قلت : وسكت عنه ، فكأنه أشار بذلك إلى نفويته بما قدمه قبله من حديث أبي هريرة بطريقه عنه . والله أعلم .

٣١٤٠ - (وما أنا والدنيا؟! وما أنا والرقم!؟) .

أخرجه أبو داود (٤١٤٩) ، وأحمد (٢١/٢) ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٣/٢٣٩/١٦٢٢١) ، وابن حبان (٨/٩١/٦٣١٩) من طريق ابن عمير : حدثنا فضيل بن غزوان عن نافع عن عبدالله بن عمر :

أن رسول الله ﷺ أتى فاطمة رضي الله عنها ، فوجد علي بابها ستراً ، فلم يدخل ، قال : وقلما كان يدخل إلا بدأ بها ، فجاء علي - رضي الله عنه - فراها مهتمة ، فقال : مالك؟! قالت : جاء النبي ﷺ إلي ؛ فلم يدخل ، فاتاه علي - رضي الله عنه - ، فقال :

يا رسول الله ! إن فاطمة اشتد عندها أنك جثتها فلم تدخل عليها؟! قال : ... (فذكر الحديث) ، فذهب إلى فاطمة ، فأنجبرها بقول رسول الله ﷺ ، فقالت : قل لرسول الله ﷺ : ما يأمرني به؟ قال :

«قل لها : فترسل به إلى بني فلان» .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، وابن غير اسمه عبدالله ، أبو هشام الكوفي ، قال الخافظ :

«ثقة صاحب حديث من أهل السنة» .

وقد تابعه محمد بن فضيل عن أبيه به نحوه ، وفيه :

«وكان ستراً موشياً» ؛ أي : مزخرفاً منقوشاً .

وزاد في آخره :

«أهل بيت بهم حاجة» .

أخرجه البخاري في «صحيحه» (رقم ٢٦١٣ - فتح) ، (ج ٢/١٩٤/رقم ١١٧٩ - مختصر البخاري) ، وأبو داود أيضاً (٤١٥٠) ، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣١٢/٧) .  
ثم نبين أن الحديث سبق تخريجه برقم (٢٤٢١) ، لكنه هنا أوسع وأكثر فائدةً ، فلا بأس من نشره مرة أخرى .

٣١٤١- (كلُّ أمّتي يدخلُ الجنةَ إلا مَنْ أبى . قالوا : ومَنْ أبى؟! قال : من أطاعني دخلَ الجنةَ ، ومن عصاني فقد أبى) .

أخرجه البخاري (رقم ٧٢٨٠ - فتح) ، وأحمد (٣٦١/٢) من طرق عن قُليح : حدثنا هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ قال : . . . فذكره .

قلت : وقليح هذا هو ابن سليمان ؛ فيه كلام كثير من قبل حفظه ، مع أنه أخرج له في «الصحيحين» ؛ لكن قال الحافظ في «مقدمة الفتح» :

«احتج به البخاري وأصحاب «السنن» ، وروى له مسلم حديثاً واحداً ، وهو حديث الإفك ، وضعفه ابن معين والنسائي وأبو داود ، وقال الساجي : هو من أهل الصدق ، وكان بهم . . .» .

وقول الساجي هو الذي اعتمده الحافظ في «التقريب» ؛ فقال :

«صدوق ، كثير الخطأ» .

وكذلك أورده الذهبي في «الضعفاء» ، وذكر أقوال من ضعفه .



قلت : فمثله قد يحسن حديثه ، أما الصحة فلا ، وقال ابن عدي فيه (٣٠/٦) :

«روى أحاديث مستقيمة وغرائب ، وقد اعتمده البخاري في «صحيحه» ، وروى عنه الكثير ، وهو عندي لا بأس به» .

وقد ذكر له الحافظ شاهدين من حديث أبي أمامة وأبي هريرة ، وقد كنت خرجتهما فيما تقدم ، الأول برقم (٢٠٤٣) ، والأخر تحت حديث أبي سعيد الخدري برقم (٢٠٤٤) ، ولفظه أتم ، وهو شاهد قوي لحديث فليح ، فكان على الحافظ أن يذكره ، فالظاهر أنه لم يستحضره ؛ لأنه تفرد به ابن حبان . وكنت صححت إسناده ثمة على شرط البخاري ، بناءً على إسناده الذي ساقه الهيثمي في «موارد الظمآن» ، وفيه : «خليفة بن خياط» ، وهو من رجال البخاري . ثم تبين أن خطأ . لا أدري أمن الهيثمي هو أم الناسخ ؟ . - وأن الصواب : «خلف بن خليفة» ! وهذا وإن كان صدوقاً ومن رجال مسلم ؛ فإنه كان اختلط ، ولم يتبين لي أنه حدث به قبل الاختلاط ، فحديثه شاهد جيد لحديث الترجمة . والله أعلم .

وحديث أبي هريرة المشار إليه هو مختصر بلفظ :

«لتدخلن الجنة إلا من أبي ، وشرى على الله كشراد البعير» .

وقد كنت عزوته هناك للحاكم وحده ، وتعقبت تصحيحه إياه على شرط الشيخين بأن فيه إسماعيل بن عبدالله بن أبي أويس . . ثم رأيت الحافظ قد عزاه في «الفتح» (٢٥٤/١٣) لأحمد والحاكم معاً ، وقال الحافظ :

«وسنده على شرط الشيخين» .

وقلده المعلق على «الإحسان» (١٩٧/١) في هذا وفي العزو إليهما معاً ، وقد لفت نظري أنه مع ذكره موضع إخراج الحاكم إياه ؛ يبض لأحمد فلم يعين موضعه

من «مسنده»، فأشكك ذلك علي، فتابعته البحث للوصول إلى الحقيقة، فوجدت  
الحاكم قد أخرجه في مكان آخر غير المكان الذي كنت عزوت رواية إسماعيل إليه،  
ومن غير طريقته: أخرجه (٥٥/١) من طريق يعقوب بن إبراهيم، وهذه متابعة قوية؛  
لأن ثبتت كان الإسناد صحيحاً على شرطهما كما قال الحاكم، لكن في النفس منها  
شيء، فإنه رواه عن شيخه القطيعي: ثنا عبدالله بن أحمد: ثنا أبي: ثنا يعقوب  
بن إبراهيم... الخ. وظاهر هذا الإسناد أن الحديث في «مسند أحمد»؛ لأنه عن  
رواية القطيعي كما هو معلوم، وليس هو فيه كما يقلب عنى ظني بعد مزيد من  
البحث عنه، والاستعانة على ذلك بكل الوسائل الممكنة؛ فديها وحديثها:

أولاً: لم يذكره الهيثمي في «مجمعه»، وقد ذكر فيه حديث أبي سعيد،  
وحديث أبي أمامة المشار إليهما آنفاً.

ثانياً: لم يورده الخافظ نفسه في «أطراف المسند»، كما نبأني بذلك أحد إخواني.

ثالثاً: لم يذكره أيضاً أخونا حمدي عبد المجيد السلفي في «فهارس المسند».

إلى غير ذلك من الوسائل المعروفة اليوم.

وينتج من ذلك أن إطلاق العزو لأحمد وهم؛ لأنه يعني أنه في «المسند»  
وليس فيه، فالأمر لا يتعدى احتمالاً من الاحتمالات الثلاثة:

الأول: أن يكون الحديث من رواية أحمد في غير «المسند»؛ مثل «الزهدي»  
و«فضائل الصحابة»؛ فإنهما من رواية القطيعي.

الثاني: أن يكون من أوهام القطيعي؛ فإن فيه كلاماً من حيث كان اختلط  
في آخر أمره.

الثالث: أن يكون من أخطاء الحاكم على القطيعي. والله سبحانه وتعالى أعلم.

٣١٤٢ - (يا مَعْشَرَ النِّسَاءِ! تَصَدَّقْنَ ، فما رأيتُ من نواقصِ عقلٍ - قطُ - أو دينٍ أذهبَ لقلوبِ ذوي الألبابِ منكُنَّ ، وإنِّي رأيتُكُنَّ أكثرَ أهلِ النارِ يومَ القيامةِ ، فتقرَّينَ إلى اللهِ بما استطعتُنَّ .

وكان في النساءِ امرأةُ ابنِ مسعود . . . فساق الحديث ، فقالت :  
فما نقصانَ ديننا وعقولنا يا رسولَ اللهِ؟! فقال :

أما ما ذكرتُ من نقصانِ دينكُنَّ ؛ فالحيضةُ التي تصيبُكُنَّ ؛ تمكثُ  
إحدَاكُنَّ ما شاءَ اللهُ أنْ تمكثَ لا تُصلي ، وأما ما ذكرتُ من نقصانِ  
عقولكُنَّ ؛ فشهادةُ المرأةِ نصفُ شهادةِ الرجلِ) .

أخرجه مسلم (٦١/١) ، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٧١/٤٠٠/٥) ، وابن  
خزيمة في «صحيحه» (١٠٦/٤ - ١٠٧) - ببعضه - ، والطحاوي في «شرح المعاني»  
(٣٠٩/١) ، وأحمد في «المسنده» (٣٧٣/٢ - ٣٧٤) ، وأبو يعلى في «مسنده»  
(٤٦٢/١١ - ٤٦٤) ، وابن عبد البر في «المتهيد» (٣٢٣/٣ - ٣٢٤) - والسياق له -  
كلهم من طريقِ إسماعيل بن جعفر عن عمرو بن أبي عمرو عن أبي سعيد المقبري  
عن أبي هريرة :

أن النبي ﷺ انصرف من صلاة الصبح ، فأتى النساء في المسجد ، فوقف  
عليهن ، فقال : . . . فذكره ، والسياق لابن عبد البر ، ولم يسق مسلم لفظه ، وإنما  
أحال به على لفظ حديث ابن عمر ، ساقه قبله ، فقال :

«مثال معنى حديث ابن عمر عن النبي ﷺ»<sup>(١)</sup> .

ولذلك استجار ابن كثير في «تفسيره» (٣٣٥/١) عزوه لمسلم ، فقال :

(١) وحديث ابن عمر مخرج في «الإرواء» (٢٠٥/١) ، و«الطلال» (٤٦٣/٢ - ٤٦٤) .

«قال مسلم في «صحيحه» : حدثنا قتيبة : حدثنا إسماعيل بن جعفر . . .  
فسأقه بلفظ حديث ابن عمر .

وأقول : لكن جمعه بين إسناد مسلم عن أبي هريرة ولفظ ابن عمر عنده ؛ غير محمود كما هو ظاهر ! لأن في كل من حديثيهما ما ليس في الآخر ، ولذلك كان عليه أن ينيه على ذلك كما صنع مسلم - رحمه الله - .

ومن أجل ما بينت من أن مسلماً لم يسق لفظه ؛ أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١١٨/٣) ، فقال :

«رواه أحمد وأبو يعلى ، ورجال أحمد ثقات» .

وذكر قبله :

«قلت : في «الصحيح» طرف منه» .

وهو يشير بذلك إلى لفظ حديث ابن عمر ، وهو تعبير قاصر ، لا يُجْزئ الأمر للقارئ كما بينت .

ثم إن تخصيصه لأحمد بأن رجاله ثقات ؛ بما لا وجه له ؛ لأنه يشعر بأن رجال أبي يعلى ليسوا كذلك ، وهو خطأ ؛ لأن شيخ أحمد : سليمان بن داود - وهو الطيالسي - ، وشيخ أبي يعلى : يحيى بن أيوب - وهو المقابري - ؛ كلاهما قان : حدثنا إسماعيل به ، وكلاهما ثقة من رجال مسلم ، فكان الصواب أن يقول :  
«ورجالهما ثقات» .

والأولى أن يضيف إلى ذلك :

«رجال الصحيح» ، كما هي عادته ، والأصح أن يقول :

«وإسنادهما صحيح على شرط مسلم» .

لأنه رواه عن ثلاثة من شيوخه منهم يحيى بن أيوب هذا !

ومن فوق هؤلاء الثلاثة - والرابع الطيالسي - : من رجال الشيخين ، وعلى هذا فيمكن تصحيح الإسناد على شرطهما .

وعمر بن أبي عمرو هو مولى المطلب المدني ، قال الحافظ :  
«ثقة ربما وهم» .

قلت : وقد أمنا من وهمه : أنه قد تابعه عمر بن نبيه الكعبي عن المقبري به .  
أخرجه الضحاوي ، وإسناده صحيح .

وله طريق أخرى عن أبي هريرة ببعض اختصار .

أخرجه الترمذي (٢٦١٦/٧) وابن أبي عاصم في «السنة» (٩٥٦/٤٦٤/٢) ،  
وقال الترمذي :

«حديث صحيح غريب حسن من هذا الوجه» .

قلت : وهو على شرط مسلم .

واعلم أخي الكريم ! أن هذه القصة قد وقعت أكثر من مرة :

ففي حديث أبي هريرة هذا أنها كانت بعد انصراف النبي من صلاة الصبح  
والنساء في المسجد .

ورواه أبو سعيد الخدري فقال :

«خرج رسول الله ﷺ في أضحية أو في فطر إلى المصلى ، فمر على النساء ،

فقال : «يا معشر النساء ! تصدقن . . .» الحديث ، رواه الشيخان وغيرهما ، وهو  
مخرج في «الإرواء» (٢٠٤/١) .

ففي هذا أنها كانت في العبد : أضحى أو فطر في المصلى ، وليس يخفى على البصير أن هذا لا ينفي وقوع ذلك في غير العبد ، كما في حديث أبي هريرة أنه وقع بعد انصرافه ﷺ من صلاة الصبح والنساء في المسجد ، وهذا مما يبطل ما جاء في كتاب «تحرير المرأة في عصر الرسالة» (٢٧٦/١) أن هذه الكلمة : «ناقصات عقل ودين» ؛ قال :

«إنما جاءت مرة واحدة ، وفي مجال إثارة الانتباه والتمهيد اللطيف لعظة خاصة بالنساء ، ولم تحي فظ مستقلة في صيغة تقريرية» !

كذا قال ! وهذه جرأة عجبية في تأويل كلامه ﷺ وتحميله ما لا يحتمل من المنعاني ! وقد أقره الشيخ القرضاوي في تقديمه للكتاب (ص ٢٥) ، وذلك لتوهمهما أن فيها غضاً من قيمة المرأة ، وليس ذلك من ذلك البتة ! مثلهم في ذلك مثل المعتزلة والمعطلة ؛ الذين يتأولون آيات الصفات وأحاديث الصفات ؛ لزعيمهم أن ظواهرها تفيد التجسيم والتشبيه ، وذلك مما لا يليق بالله تعالى فوجب التأويل ! ورد أهل السنة عليهم معروف ، وهو أن فهم التشبيه من تلك التصور هو الخطأ ، ولذلك ؛ اضطروا إلى رده بالتأويل ، وعليه ؛ فنحن نقول لهم ولأمثالهم من المؤولة : صحح الفهم للنص تسلّم من التأويل والتعطيل . فالمشكلة الأساسية تعود إلى سوء الفهم ، أو ضعف الإيمان ، وقد يجتمعان ، كما يفعل الشيخ الغزالي ومقلدوه من الأرائين الجهلة . وهذا هو المثال بين أيدينا ؛ فإن صاحبنا مؤلف «التحريره» لمّا فهم من الحديث أن فيه غضاً من شأن النساء ؛ تأوله بما لا يحتمله من المعنى بما تقدم نقله عنه ، حتى حمّله ذلك على إنكار وروده عنه ﷺ مرة أخرى ! وعلى إنكار أنه ﷺ بقرر قاعدة عامة ! وهذا - والله - منتهى الغفلة أو المكابرة !! وذلك ؛ لأن الحديث بقرر أمراً جبلياً لا يمكن لأحد أن ينكره ولو كان ملحداً ، وهو أن المرأة تحيض ، وأن عقلها دون عقل الرجل ، هكذا

خلفها الله لحكمة بالغة ، كما قال عز وجل : ﴿وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَىٰ﴾ ، ولهذا قال العلماء - وباللفظ لعلامة الأندلس الحافظ ابن عبد البر (٣/٣٢٦- ٣٢٧) :-

«هذا الحديث يدل على أن نقصان الدين قد يقع ضرورة لا تُدفع ، ألا ترى أن الله جَبَّلَهُنَّ على ما يكون نقصاً فيهن ، قال الله عز وجل : ﴿الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض﴾ ، وقد فضل الله أيضاً بعض الرجال على بعض ، وبعض النساء على بعض ، وبعض الأنبياء على بعض ، ﴿لَا يُأَلِّعُهَا﴾ ، وهو الحكيم العليم» .

فهذه قاعدة عامة لا نستطيع امرأة أن تخرج عنها ، فكل امرأة تحيض ، كما أن كل رجل يئذي !

ثم إن الله تعالى بحكمته رب على تلك الجبلة حُكْمَيْنِ ثابتين : شهادة المرأة على النصف من شهادة الرجل ، والمرأة الحائض لا تصلي ولا تصوم ، فهذه قاعدة لا استثناء فيها شرعاً ، كالتي قبلها لا استثناء فيها قدرأ . وقد أكد النبي ﷺ هذه الحقيقة بقوله : «كفل من الرجال كثير ، ولم يكمل من النساء إلا أسية امرأة فرعون ، ومريم بنت عمران ، وإن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام» . رواه الشيخان ، وهو مخرج في «الروض النضير» (رقم ٧٢) .

ويشبه ذلك الفرق الجبلي بين الرجال والنساء : الفرق المعروف بين الملائكة كافة ، والبشر عامة ، فالأولون كما قال الله : ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ ، والبشر على خلاف ذلك ، طبعهم الله على المعصية ، ولكن أمرهم بالاستغفار ، وذلك قوله ﷺ :

«والذي نفسي بيده ! لو لم تذبوا لذهب الله بكم ، ولجاء بقوم يذبون ، فيستغفرون الله ، فيغفر لهم» . رواه مسلم ، وهو مخرج في هذه «السلسلة» (برقم ١٩٥٠) .

(تبيه) : في قول ابن عبد البر : «فاق الحديث» إشارة قوية إلى أن له تنمة اختصرها لعدم علاقتها بالباب ، فرأيت من تمام الفائدة أن أسوقها ، مع الإشارة إلى حرف مشكل فيه كنت نهيت عليه في تعليقي على «صحيح ابن خزيمة» ، فتمام الحديث - عنده وعند المذكورين بعده في التخريج - :

وكان في النساء امرأة عبد الله بن مسعود ، فانقلبت إلى عبد الله بن مسعود فأخبرته بما سمعت من رسول الله ﷺ ، وأخذت حليها ، فقال ابن مسعود : أين تذهين بهذا الحلي؟ قالت : أتقرب به إلى الله ورسوله (!) قال : وبحك ، هل مني تصدقي به علي وعلى ولدي ، فأنا له موضع ! فقالت : لا ؛ حتى أذهب إلى رسول الله ﷺ ، قال : فذهبت تستأذن على رسول الله ﷺ ، فقالوا : يا رسول الله ! هذه زينب تستأذن ، قال : «أي الزينب هي؟» ، قال : امرأة ابن مسعود قال : «اثذنوا لها» ، فدخلت على النبي ﷺ ، فقالت : يا رسول الله ! إنني سمعت منك مقالة ، فرجعت إلى ابن مسعود فحدثته ، وأخذت حلية لي أتقرب به إلى الله وإليك (!) رجاء أن لا يجعلني الله من أهل النار ! فقال لي ابن مسعود : تصدقي به علي وعلى ولدي ، فأنا له موضع ، فقلت : حتى أستأذن رسول الله ﷺ؟ ! فقال رسول الله ﷺ : «تصدقني به عليه وعلى بنيه ؛ فإنهم له موضع» .

قلت : فقولها أمام ابن مسعود : «أتقرب به إلى الله ورسوله» ، ثم أمام النبي ﷺ : «أتقرب به إلى الله وإليك» مشكل ؛ لأن التقرب بالعبادة لا تكون إلا إلى الله فقط كما بينت هناك . وأزيد هنا فأقول :

لعلها ضمنت قولها معنى الطاعة ، فكانها قالت : أطيع الله ورسوله ، أو أن قولها كان قبل النهي عن مثلها كمثل : «ما شاء الله وشئت» ؛ فقد كانوا يقولون ذلك ، ويسمع النبي ﷺ ولا يتهاهم ، حتى أمره الله تعالى بالنهي ؛ فقد صح



عنه عليه السلام أنه قال في حديث الطفيل المتقدم برقم (١٣٨) :

« . . . كنتم تقولون كلمة كان ينبغي الحياء منكم أن أنهاكم عنها ؛ لا تقولوا :  
ما شاء الله وشاء محمد » .

(تنبيه آخر) : تقدم عزوي الحديث إلى الترمذي مقروناً بقولي : «بعض  
اختصاره» ، أي : عن حديث الترجمة الخالي من قصة زينب المذكورة آنفاً . فمن  
سوء التخريج ، وقلة الفقه والتحقيق : أن يعزوه إليه المعلق على «مسند أبي يعلى» ،  
واخذيت فيه بتمامه دون أن يشير على الأقل أنه عند الترمذي مختصر من هذا  
حدأ ليس فيه القصة ! ولا يخفى ما في هذا الإخلال من الإيهام للقراء أن  
الترمذي رواه بتمامه كأي يعلى .

ومن المؤسف أن مثل هذا الإيهام يتكرر منه كثيراً على هذا الكتاب «المستند» ،  
وعلى «موارد الظمان» الذي توسع في تخريجه والتعليق عليه حتى صار الكتاب  
مطبوعاً في ثمان مجلدات ، وقد نبهت على شيء من هذه الإيهامات وعلى  
تساهله في التصحيح في بعض المواضع من كتابي : «صحيح موارد الضمان» ،  
و«ضعيف موارد الظمان» ، وهما تحت الطبع .

٣١٤٣ - (من ابتلي من [هذه] البنات بشيء فأحسن إليهن ؛ كن له  
سيراً من النار) .

أخرجه البخاري (١٤١٨ و ٥٩٩٥) - وفي «الأدب المفرد» (١٣٢) - ، ومسلم  
(٣٨/٨) والترمذي (١٩١٦) - وحسنه - ، و(١٩١٨) - ، وصححه - ، وابن حبان  
(٢٩٢٨) ، والخراطي في «مكارم الأخلاق» (ص ٧٢) ، والبيهقي في «السنن»  
(٤٧٨/٧) ، وفي «الشعب» (٤٦٧/٧) ، والبخاري في «شرح السنة» (١٨٧/٦) ،

وعبدالرزاق في «المصنف» (٤٥٧/١٠) ، وأحمد (٣٣/٦ و ٨٧ - ٨٨ و ١٦٦ و ٢٤٣) ،  
وعبد بن حميد (١٤٧٣ - المنتخب) من طرق عن الزهري : حدثني عبدالله بن أبي  
بكر أن عروة بن الزبير أخبره أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت :

جاءتني امرأة ومعها ابنتان لها ، فسألتنني ، فلم تجد عندي غير تمر واحدة ،  
فأعطينها إياها ، فأخذتها ، فقسمتها بين ابنتيها ، ولم تأكل منها شيئاً ، ثم قامت  
فخرجت وابتناها ، فدخل علي النبي ﷺ ، فحدثته حديثها ، فقال النبي  
ﷺ : ... فذكره .

ولم يذكر الترمذي وابن حبان وغيرهما (عبدالله بن أبي بكر) في إسناده ،  
وهو ابن حزم الأنصاري ، والزيادة لليخاري - في رواية - وغيره .

وتابعه زيد بن علي عن عروة به مرفوعاً دون القصة بلفظ :

«ليس أحد من أمتي يعول ثلاث بنات ، أو ثلاث أخوات ، فيحسن إليهن ؛  
إلا كن له ستراً من النار» .

أخرجه البيهقي في «الشعب» (٤٦٩/٧) من طريق أبي همام : نا أبي : نا  
زياد بن خيثمة عن زيد بن علي به .

قلت : وإسناده جيد ، لكنني أخشى أن يكون وهم في لفظه والد أبي همام ،  
واسمه شجاع بن الوليد ؛ فإنه مع كونه من رجال الشيخين ؛ فقد تكلموا في  
حفظه ، وقد أشار إلى ذلك الحافظ بقوله في «التقريب» :

«صدوق ورع ، له أوهام» .

ولكنه قد أصاب المعنى .

وتابع عروة : عراك بن مالك عن عائشة أنها قالت :

جاءتني مسكينة تحمل ابنتين لها ، فأظعمتها ثلاث تمرات ، فأعطت كل واحدة منهما ثمرة ، ورفعتني إلى فيها ثمرة لتأكلها ، فاستظعمتها ابتهاها ، فشقت التمرة التي كانت تريد أن تأكلها بينهما ، فأعجبني شأنها ، فذكرت الذي صنعت لرسول الله ﷺ ، فقال :

«إن الله قد أوجب لها بها الجنة ، أو أعتقها بها من النار» .

أخرجه مسلم ، وأحمد (٩٢/٦) ، والبيهقي في «الشعب» (٤٦٨/٧) .

وتابعه صعصعة عم الأحنف به نحوه .

رواه ابن ماجه (٣٦٩٨) .

وله شاهد من حديث أم سلمة مرفوعاً دون القصة ، ولفظه :

«من أنفق على ابنتين ، أو أختين ، أو ذواتي قوابة ، يحاسب النفقة عليهما

حتى يغنيهما الله من فضله عز وجل أو يكفيهما ؛ كائناً له ستراً من النار» .

أخرجه أحمد (٢٩٣/٦) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٣٩٢/٢٣ - ٣٩٣)

من طريق محمد بن أبي حميد عن المطلب بن عبدالله المخزومي عنها .

قلت : ورجاله ثقات ؛ غير محمد بن أبي حميد - وهو الأزرق في الأنصاري - .

قال الحافظ في «التقريب» - تبعاً لشيخه الهيثمي في «المجمع» (١٥٧/٨) - :

«ضعيف» .

لكن قال المنذري في «التروغيب» (٨٤/٣) :

«ولم يترك ، ومشاء بعضهم ، ولا يقصر في المتابعات» .

وأخرجه البزار (١٨٩٠ - كشف) من طريق أخرى عن أنس أن امرأة دخلت

على عائشة . . . . .

٣١٤٤ - ((يا أيها الناس! إن الله بعثني إليكم ، فقلتم : كذبت ، وقال أبو بكر : صدق ، وواساني بنفسه وماله ، فهل أنتم تاركوا لي صاحبي؟ (مرتين) فما أودى بعدها) .

أخرجه البخاري (٣٦٦١/١٨/٧) : حدثنا هشام بن عمار : حدثنا صدقة ابن خالد : حدثنا زيد بن واقد عن بسر بن عبيد الله عن عائذ الله أبي إدريس عن أبي الدرداء قال :

كنت جالسا عند النبي ﷺ ، إذ أقبل أبو بكر أخذنا بطرف ثوبه حتى أبدى عن ركبته ، فقال النبي ﷺ :

«أما صاحبكم فقد غامر» ، فسلم وقال : يا رسول الله ! إنني كان بيني وبين ابن الخطاب شيء ، فأسرعت إليه ، ثم ندمت ، فسأته أن يغفر لي ، فأبى علي ! فأقبلت إليك . فقال :

«يغفر الله لك يا أبا بكر ! (ثلاثا)» .

ثم إن عمر ندم ، فأتى منزل أبي بكر فسأل : أتم أبو بكر ؟ فقالوا : لا ، فأتى إلى النبي ﷺ ، فجعل وجه النبي يتمر حتى أشفق أبو بكر ، فجننا على ركبته ، فقال : يا رسول الله ! والله ! أنا كنت أظلم (مرتين) ، فقال النبي ﷺ : . . . فذكره .

وبهذا الإسناد أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٢٣/٥٧٦/٢) مختصراً دون القصة ، ودون قوله : «فما أودى بعدها» ، وعنده الزيادة .

وأخرجه البيهقي (٢٣٦/١٠) من طريق أخرى عن هشام بن عمار بتمامه ، وفيه الزيادتان : الأولى ، والأخيرة . وقد قال الحافظ في هذه الأخيرة (٢٦/٧) :

«ولم أر هذه الزيادة من غير رواية هشام بن عمار» !

وقد غاب عنه - رحمه الله - أنها في رواية محمد بن المبارك الصوري قال : نا  
صدقة بن خالد . . . فساقه بإسناده ومثته ، وفيه الزيادتان .

أخرجه عبدالله بن أحمد في «فضائل الصحابة» (١/٢٤٠/٢٩٧) ، وأبو نعيم  
في «الحلية» (٩/٣٠٣ - ٣٠٤) دون الثانية ، وسنده صحيح رجاله ثقات .  
وتابعه عبدالله بن يوسف : نا صدقة به .

أخرجه أبو نعيم أيضاً .

ثم أخرجه البخاري (٤٦٤١) بإسناد آخر عن عبدالله بن العلاء بن زبیر قال :  
حدثني بسر بن عبيدالله به نحوه ، وفيه الزيادة الأولى مع تقديم وتأخير ، وقال  
أبو عبدالله - يعني : البخاري - عقب الحديث :

«غامر : سبق ياخير» .

(تنبيهه) : جملة التصديق والمواساة قد رُويت في الثناء على خديجة أيضاً من  
حديث عائشة ، ولكن في إسناده ضعف ؛ ولذلك خرجته في «الضعيفة» (٦٢٢٤) .

(فائدة) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٩/٤ - ٥) من طريق سعيد بن  
سليمان : حدثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت :

أنفق أبو بكر - رضي الله عنه - على رسول الله ﷺ أربعين ألفاً .

قلت : ورجاله ثقات ؛ غير سعيد بن سليمان - وهو النشيطي - ، وهو ضعيف ؛  
كما في «التقريب» ، ويؤكد ذلك أنه قد خالفه ابن سعد في «الطبقات» ؛ فقال  
(٣/١٧٢) : أخبرنا أبو أسامة حماد بن أسامة به . لم يذكر عائشة ، ولم يتعدَّ به  
عروة ؛ فهو مرسل .

وهكذا رواه أبو بكر بن أبي شيبة عن أبي أسامة :

أخرجه عنه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥٥٧/٩) ، لكن في رواية له من طريق أبي داود : نا يحيى بن علي : نا أبو أسامة به وزاد :

قال عروة : فأخبرتني عائشة قالت : توفي أبو بكر وما ترك ديناراً ولا درهماً .

فالظاهر أن أصل هذا الأثر متصل عن عائشة ، لم يجاوزوا به عروة لشهرته عنها ، فكان بعضهم يذكرها ، ومنهم سعيد بن سليمان .

وقد ذكرت أنفاً أنه الشيطي الضعيف ؛ لأنه روى عنه أبو زرعة ، ومخالفته الثقات ؛ ثم بدلي أنه سعيد بن سليمان الواسطي المعروف بـ «سعدويه» الثقة ، وذلك ؛ لأنه هو الذي ذكر في الرواة عن أبي أسامة - واسمه حماد بن أسامة - في «الجرح والتعديل» (١٣٢/٢/١) و«تهذيب المزي» (٢٢٠/٧) ، وأيضاً فابن حبان لم يوثق إلا الواسطي هذا (٢٦٧/٨) ، فيستبعد أن يروي في «صحيحه» عن سميه الشيطي ، على أن أبا زرعة قد روى عنهما كليهما ، وهذا من روايته عن سعيد بن سليمان غير منسوب ، فكان ذلك من دواعي الخطأ ، فالحمد لله الذي هدانا لهذا ، وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله .

وبذلك نتبين صحة حديث عائشة هذا ، والحمد لله .

ويؤيده حديث أبي هريرة مرفوعاً :

«ما نفعني مال ما نفعني مال أبي بكر» .

وقد مضى تخريجه برقم (٢٧١٨) .

ولحديث الترجمة شاهد من حديث أبي أمامة بأسانيد فيها مقال :

أخرجها ابن عساكر (٥٨٠/٩ - ٥٨٢) .

ورواه الطبراني (٢٧٢/١٢) عن ابن عمر . وفيه متروك .

وقد وردت مثل هذه القصة بين أبي بكر وربيعة الأسلمي ، فلا بأس من سوقها :

٣١٤٥ - (يا ربيعة ! ما لك وللصدّيق؟ قلتُ : يا رسول الله ! كأن

كذا ، وكانَ كذا ، فقال لي كلمة كرهتها ، فقال لي : قل كما قلتُ لك

حتى يكون قصاصاً ، [فأبيتُ]؟! فقال رسول الله :

أجل ، فلا تردّ عليه ، ولكن قل : غفر الله لك يا أبا بكر ! .

أخرجه أحمد (٥٨/٤ - ٥٩) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٥٢/٥ - ٥٣) ،

و«بن عساكر في التاريخ» (٥٨٣/٩) من طريق عن مبارك بن فضالة : ثنا أبو عمران

جوخي عن ربيعة الأسلمي قال :

كنت أخدم رسول الله ﷺ ، فأعطاني أرضاً ، وأعطى أبا بكر أرضاً ، وجاءت

أندنيا فاختلقتنا في عداق نخلة ، فقال أبو بكر رضي الله عنه : هي في حدّ أرضي ،

وقلت أنا : هي في حدّي ، وكان بيني وبين أبي بكر كلام ، فقال لي أبو بكر كلمة

كرهتها ، وندم ! فقال لي : يا ربيعة ! رد علي مثلها حتى يكون قصاصاً ، قلت : لا

أفعل ، فقال أبو بكر : لتفعلن . أو لأستعدين عليك رسول الله ﷺ . قلت : ما أن

بفاعل ، قال : ورفض الأرض ، فانطلق أبو بكر - رضي الله عنه - إلى النبي ﷺ ،

فانظنتت أتلوه ، فجاء أناس من أسلم ، فضالوا : رحم الله أبا بكر ! في أي شيء

يستعدي عليك رسول الله ، وهو الذي قال لك ما قال؟! فقلت : أتدرون من هذا ؟

هذا أبو بكر الصديق ، وهو ثاني اثنين ، وهو ذو شيبة ، المسلمون ، فليأكم يثقت

فبراكم تنصروني عليه فيغضب ، فيأتي رسول الله ﷺ فيغضب لغضبه ، فيغضب

الله لغضبهما ؛ فيهلك ربيعة . قالوا : فما تأمرنا ؟ قال : ارجعوا .

فانطلق أبو بكر - رضي الله عنه - إلى رسول الله ﷺ ، وتبعته وحدي ، وجعلت أنلوه ؛ حتى أتى النبي ﷺ ، فحدثه الحديث كما كان ، فرفع إلي رأسه فقال : . . . (فذكر الحديث) وزاد :

[قلت : غفر الله لك يا أبا بكر !] قال : فولى أبو بكر - رحمه الله - وهو بيكي .

والسياق للطبراني ، والزيادتان لأحمد ، وإسناده حسن ، والمبارك بن فضالة صدوق مدلس ، ولكنه قد صرح بالتحديث في كل الطرق عنه ، فأمننا ندليه ، ولذا قال الهيثمي (٤٥/٩) :

«رواه الطبراني ، وأحمد بنحوه في حديث طويل تقدم في النكاح ، وفيه مبارك بن فضالة ، وحديثه حسن» .

قلت : وهكذا مطولاً : أخرجه الحاكم في «النكاح» (١٧٣/٢ - ١٧٤) ، وقال :

«صحيح على شرط مسلم» !

ورده الذهبي بقوله :

«قلت : لم يحتج مسلم بمبارك» .

٣١٤٦ - (حيثما كنتم ، فأحسنتم عبادة الله ؛ فأبشروا بالجنة) .

أخرجه الدؤلابي في «الكنى» (١٧٩/١ - ١٨٠) : حدثنا إسحاق بن سويد

الرملي قال : حدثنا ابن أبي أويس : حدثني يحيى بن عمير أبو زكريا البزاز - مولى نوفل بن عدي بن نوفل بن أسد - أنه سمع سعيد بن أبي سعيد المقبري يحدث عن أبيه عن أبي هريرة قال :

أتى نفر من أهل البادية إلى رسول الله ﷺ ، فقالوا : يا رسول الله ! إن أهل



قرآن زعموا أنه لا ينفع عمل دون الهجرة والجهاد في سبيل الله ؟ فقال رسول الله  
ﷺ : ... فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير إسحاق بن سويد  
الترمذي ، وهو ثقة .

ويحيى بن عمير قال ابن أبي حاتم عن أبيه (٧٣٨/١٧٨/٩) :  
«صالح الحديث» .

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٦٠٢/٧) . وقد روى عنه جمع من الثقات  
غير ابن أبي أويس - وهو إسماعيل - ، فهو حسن الحديث على الأقل ، ولذلك قال  
الذهبي في «الكاشف» :  
«صدوق» .

وهذا أصح من قول أخافض به :  
«مقبول» !

وذلك الرواية الثقات عنه ، وهم خمسة :

- ١- ابن أبي أويس .
- ٢- خالد بن مخلد .
- ٣- عبدالله بن مسلمة الفعفي .
- ٤- محمد بن خالد بن عثمة .
- ٥- معمر بن عيسى .

والحديث أخرجه البيهقي (١٧/٩) مثل حديث الترجمة من طريق العباس

ابن محمد : ثنا يحيى بن عمير : ثنا المغيرة عن أبي هريرة به : ثم يقل : « عن أبيه » ، وقال : « من قرأه مكان : « أهل قرآن » : ولعله أصح .

والعباس بن محمد هو الدوري - وهو ثقة - ما أظنه بإمكانه أن يسمع من يحيى بن عمير ؛ فإن هذا تابع تابعي ، وذلك ولد سنة ( ١٨٥ ) ، فأظن أن بينهما خالد بن محمد ؛ فقد ذكره في شيوخ الدوري - وفي الرواة عن يحيى بن عمير .  
وللحديث شاهد أتم منه ، لكن في إسناده جهالة وإرسال ، ولذلك أخرجته في الكتاب الآخر ( ٦٣٠٠ ) .

٣١٤٧ - (والذي نفسي بيده ! لو تتابعتم حتى لا يبقى منكم أحدٌ ؛ لسأل بكم الوادي ناراً) .

أخرجه أبو يعلى في « مسنده » ( ١٩٧٩ / ٤٦٨ / ٣ ) - ومن طريقه : ابن حبان ( ٦٨٧٧ - ط : المؤسسة ) : حدثنا زكريا بن يحيى قال : حدثنا هشيم عن حصين عن سالم بن أبي الجعد وأبي سفيان عن جابر بن عبد الله قال :

بينما النبي ﷺ يحطب يوم الجمعة ؛ وقدمت عير إلى المدينة ، فابتدراها أصحاب رسول الله ﷺ حتى لم يبق معه إلا اثنا عشر رجلاً ، فقتل رسول الله ﷺ : ... فذكره ، فنزلت هذه الآية : ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفضوا إليها وتركوك قائماً ﴾ [ الجمعة : ١١ ] ، وقال : في الاثني عشر الذين ثبتوا مع رسول الله ﷺ أبو بكر وعمر .

قلت : وهذا إسناده صحيح رجاله ثقات ؛ لولا أن هشيماً مدلس وقد عنعنه ، لكنه قد صرح بالتحديث عند مسلم ( ١٠ / ٣ ) : حدثنا إسماعيل بن سالم : أخبرنا هشيم : أخبرنا حصين به ، إلا أنه لم يذكر حديث الترجمة .

وكذلك أخرجه الترمذي (٣٣٠٨) : حدثنا أحمد بن منيع : حدثنا هثيم :  
حدثنا حصين به ، وقال :

«حديث حسن صحيح» .

وكذا أخرجه ابن حبان (٦٨٣٧) من طريق آخر عن هثيم .

وتابع هثيماً جمع من الثقات عن حصين به دون حديث الترجمة .

أخرجه البخاري (٩٣٦ و ٤٨٩٩) ، ومسلم أيضاً ، وابن خزيمة (١٦٦/٣ ، ١٦٢) ،  
وأبو يعنى (١٨٨٨) ، أيضاً ، وأحمد (٣١٣/٣ و ٣٧٠) ، وابن أبي شيبة (١١٣/٢) ،  
وابن جرير في «التفسير» (٦٧/٢٨ - ٦٨) ، والبيهقي (١٨١/٣ - ١٨٢) من طرق  
عدة عن حصين به ، منهم من لا يذكر أبا سفيان ، وجميعهم لم يذكروا حديث  
الترجمة ، فبكون شاذاً لتفرد زكريا بن يحيى به ، وهو الواسطي الملقب (زحمويه) ،  
وهو ثقة ، كما قال الخافظ في اللسان (٤٨٤/٢) ، وذكره ابن حبان في الثقات  
(٢٥٢/٨) ، وقال :

«كان من المتقين» .

وبعد مخالفته لهؤلاء الثقات بهذه الزيادة عليهم لا يؤيد قول ابن حبان هذا  
فيه ، فلنأمل !

ولذلك ؛ فقد غفل عن هذه الخاتمة : المعلق على : مسند أبي يعنى ؛ حين قال  
في تعليقه على الحديث :

«إسناده صحيح ، وقد تقدم برقم (١٨٨٨)» .

ومثله المعلق على : «الإحسان» (٣١٠/١٥) فقال :

«إسناده صحيح ، زكريا بن يحيى زحمويه ، روى عنه جمع ، وذكره المؤلف في

«الثقات» . . . وهو في «مسند أبي يعلى» (١٩٧٩) ، وانظر ما قبله !

وغفلتهما من ناحيتين :

الأولى : أن عنعنهُ هشيم تمنع من إطلاق الصحة على إسناده كما تقدم .  
هذا أولاً .

وثانياً : اتفاق إسماعيل بن سالم ، وأحمد بن منيع ، وسُريج بن يونس عند ابن حبان على روايتهم عن هشيم مصرحاً بالتحديث دون حديث الترجمة يجعل رواية زحمويه بهذه الزيادة شاذة .

وثالثاً : متابعة الجمع الثقات لهشيم على رواية الحديث عن حصين دون الزيادة تؤكد شذوذها ، ولذلك اقتصر الشيخان على إخراج الحديث دونها .

والأخرى : أن كلاً من المعلقين أشار إلى رواية أبي يعلى الموافقة لرواية الشيخين المتقدمة ، وذلك من غام الغفلة !

ثم إن زيادة : «وقال : في الإثني عشر . . .» ثابتة من بعض الطرق الأخرى عن هشيم عند ابن حبان ومسنم أيضاً وغيرهما .

نعم : الحديث انترجمة شاهد مرسل قوي ، فقال الطبري في «تفسيره» (٦٧/٢٨ - ٦٨) : حدثنا بشر قال : ثنا يزيد قال : ثنا سعيد عن قتادة :

بينما رسول الله ﷺ يخطب الناس يوم الجمعة ، فجعلوا يتسللون ويقومون ، حتى بقيت منهم عصابة ، فقال : «كم أنتم ؟» فعدوا أنفسهم ، فإذا اثنا عشر رجلاً وامرأة ، ثم قام في الجمعة الثانية فجعل يخطبهم - قال سعيد : ولا أعلم إلا أن في حديثه : وبعضهم ويذكرهم - فجعلوا يتسللون ويقومون حتى بقيت عصابة ، فقال : «كم أنتم ؟» فعدوا أنفسهم ، فإذا اثنا عشر رجلاً وامرأة ، ثم قام في الجمعة الثالثة ،

فجعلوا يتسللون ويفومون ، حتى بغيت منهم عصابة ، فقال : «كم أنتم ؟» فعدوا أنفسهم ، فإذا اثنا عشر رجلاً وامرأة ، فقال :

«والله نفسي بينه ! لو اتبع آخركم أولكم ؛ لانتهب عليكم الوادي نارا» ، وأنزل الله عز وجل : ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً . . .﴾ الآية .

قلت : وهذا مرسل صحيح الإسناد . رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير بشر - وهو ابن معاذ العقدي الضرير - ؛ قال عنه أبو حاتم (٢/٣٦٨/١٤١٧) : «صالح الحديث صدوق» .

وذكره ابن حبان في «الثقات» : (٨/١٤٤) . وقال :

«ثنا عنه ابن خزيمة وشيوخنا ، مات سنة (٢٤٥) أو قبلها أو بعدها بقليل» .  
(تتبيه) ؛ جاء في «فتح الباري» (٢/٤٢٤) ما نصه :

«ووقع في «تفسير الطبري» (وإن أبي حاتم) بإسناد صحيح إلى أبي قتادة قال . . . فذكر الحديث .

فأقول : هكذا وقع فيه «أبي قتادة» ؛ وهكذا نقله عن «الفتح» مؤلف «تحرير المرأة في عصر الرسالة» (٢/١٨٢) ، وهو خطأ مطبعي . والصواب : «قتادة» دون أداة كنية : «أبي» ، ويؤيد ذلك أنه وقع على الصواب في موضعين آخرين من «الفتح» : أحدهما ؛ في «التفسير» قال (٨/٦٤٤) :

«ووقع عند الطبري من طريق قتادة . . .» .

والآخر ؛ في «الجمعة» قبل الموضع الأول بصفحة (٢/٤٢٣) قال :

«وفي مرسل قتادة عند الطبراني» ؛

كذا وقع فيه ، وهو خطأ مطبعي أيضاً ؛ بدليل أن محققه علق عليه بقوله :

«وفي المخطوطة : (النطري)» .

قلت : وهذا هو الصواب الذي يدل عليه ويؤكدّه تحقيقنا هذا .

فلا أدري لِمَ لَمْ يثبت محققه كما في الأصل ؟!

وكذلك أورد السيوطي في «الدر المنثور» (٢٢١/٦) من رواية عبد بن حميد

عن قتادة ، ومن روايته عن الحسن - وهو البصري - قال :

«بينما النبي ﷺ يخطب يوم الجمعة إذ قدمت غير المدينة فانفضوا . . .»

الحديث نحو حديث الترجمة ، ليس فيه ذكر الجمعة الثانية والثالثة ؛ وهو الصواب

. إن شاء الله تعالى .

ثم رأيت البيهقي قد أخرج الحديث في «شعب الإيمان» (٢٣٥/٥ - ٢٣٦)

بسند ضعيف عن مقاتل بن حبان معضلاً مثل حديث قتادة عند ابن جرير ،

والله أعلم .

وأخرجه أبو داود في «المراسيل» (٦٢/١٠٥) بسند صحيح عن مقاتل بن

حبان قال :

«كان رسول الله ﷺ يصلي الجمعة قبل الخطبة مثل العيدين ، حتى كان يوم

جمعة والنبي يخطب وقد صلى الجمعة ، فدخل رجل فقال : إن دحية بن خليفة

قدم بتجارته . وكان دحية إذا قدم تلقاه أهله بالدُّفّاف ، فخرج الناس ، فأنزل الله عز

وجل : ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفضوا إليها﴾ ، فقدم النبي ﷺ الخطبة يوم

الجمعة وأخر الصلاة . . .» الحديث .

قلت : وهذا منكر بهذا السياق مع إعضاله .

تم رأيت حديث الحسن البصري قد أخرجه البيهقي في «الشعب»  
(٣/١٠٧/٣٠١٩) من طريق الأوزاعي : حدثني داود بن علي : أنه سمع الحسن بن  
أبي الحسن يقول :

بينما رسول الله ﷺ يخضب الناس يوم الجمعة ؛ أقبل شاةً وشيء من سمن ،  
فجعل الناس يقومون إليه ، حتى لم يبق إلا قليل ، فقال رسول الله ﷺ :  
«لو تتابعتم لتأجج الوادي ناراً» .

قلت : وهذا إسناد حسن مرسل ، وداود بن علي : هو ابن عبد الله بن عباس ،  
قال ابن حبان في «التقات» :  
«بخضى» . وقال الحافظ :  
«مقبول» .

قلت : فهو حسن الحديث في الشواهد كما هنا .

٣١٤٨ - (إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكُنَّ أَنْ تَخْرُجْنَ لِحَاجَتِكُنَّ ، وَفِي رِوَايَةٍ :  
لِحَوَائِجِكُنَّ) .

أخرجه البخاري (١٤٧ و ٤٧٩٥ و ٥٢٣٧) ، ومسلم (٦/٧) ، وابن جرير في  
«التفسير» (٢٨/٣٩) ، والبيهقي (٧/٨٨) ، وأحمد (٦/٥٦) من طريق هشام بن  
عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت :

خرجت سودة بعدما ضربَ الحجاب حاجتها . وكانت امرأة حسيمة لا تخشى  
عنى من يعرفها - ، فراها عمر بن الخطاب فقال : يا سودة ! أما والله ! ما تخشين  
علينا ، فانظري كيف تخرجين؟! فانكفأت راجعة ، ورسول الله ﷺ في بيتي ، وإنه

ليتعشى وفي يده عَرَق ، فدخلت فقالت : يا رسول الله ! إنني خرجت لبعض حاجتي ، فقال لي عمر كذا وكذا ، قالت : فأوحى الله إليه ، ثم رُفِع عنه - وإن العَرَق في يده ما وضعه - ، فقال . . . فذكره ؛ والسباق للبخاري ، والرواية الأخرى للبيهقي ، وهي رواية للبخاري .

هذه رواية هشام بن عروة - رحمه الله - ، وقد خالفه ابن شهاب الزهري - رحمه الله - في قوله : « . . . بعدما ضرب الحجاب » ، فقال الزهري : عن عروة عن عائشة :

أن أزواج النبي ﷺ كنَّ يخرجن بالليل إذا تبرزن إلى المناصع - وهو صعيد أبيض - فكان عمر يقول للنبي ﷺ : احجب نساءك . فلم يكن رسول الله ﷺ يفعل ، فخرجت سودة بنت زمعة زوج النبي ﷺ ليلة من الليالي عشاءً - وكانت امرأة ضويلة - ، فتادها عمر : ألا قد عرفناك يا سودة ! حرصاً على أن ينزل الحجاب ، فأنزل الله آية الحجاب [فيها أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي . . . الآية] [الأحزاب/ ٥٣] .

أخرجه البخاري (١٤٦) ، ومسلم أيضاً ، والطحاوي في «شرح المعاني» (٣٩٢/٢) ، وابن جرير (٢٩/٢٨) ، والبيهقي أيضاً ، وأحمد (٢٢٣/٦) ، والزيادة لابن جرير ، وسندها جيد ، وعزاها الحافظ (٢٤٩/١) لأبي عوانة في «صحيحه» .

ولها شاهد من حديث أنس في قصة تزوج النبي ﷺ زينب المعروفة في «الصحيحين» وغيرهما ، وسيأتي قريباً إن شاء الله تعالى هنا .

ويرى الفرائد الاختلاف بين الروایتين ظاهراً ، ففي رواية هشام أن القصة وقعت بعد نزول آية الحجاب ، وفي رواية الزهري أنها تزلفت قبلها ، قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره» (٥٠٥/٣) :

«والشهور الأول» .



وبالغ ابن العربي في «أحكام القرآن» (٣/ ١٥٧٤ - ١٥٧٥) ، فصرح بضعف رواية الزهري !

وأما الخافظ فجمع بين الروایتين ، بأن حمل رواية ابن شهاب على أن عمر أراد أولاً الأمر بستر وجوههن ، فلما وقع الأمر بوفق ما أراد ؛ أحب أن يحجب أشخاصهن مبالغة في التستر ؛ فلم يجب لأجل الضرورة ، يعني كما في رواية هشام ثم قال :

«وعلى هذا ؛ فقد كان نهى في التستر عند قضاء الحاجات حالات :

أولها : بالظلمة ؛ لأنهن كن يخرجن بالليل دون النهار ، كما قالت عائشة في حديث الزهري : «كن يخرجن بالليل» ، وسيأتي في حديث عائشة في «قصة الإفك» : «فخرجت معي أم مسطح قبل الناصح وهو متبررنا ، وكنا لا نخرج إلا ليلاً إلى ليل» .

ثم نزل الحجاب فتسترن بالثياب ، لكن كانت أشخاصهن ربما تتميز ، ولهذا قال عمر لسودة في المرة الثانية بعد نزول (الحجاب) : «أما والله ما تخفين علينا» .

ثم اتخذت الكُف في البيوت فتسترن بها كما في حديث عائشة في «قصة الإفك» أيضاً ؛ فإن فيها : «وذلك قبل أن تتخذ الكُف» ، وكان «قصة الإفك» بعد نزول آية الحجاب» .

قلت : وفي قول الخافظ عن عمر : «فلم يجب ؛ لأجل الضرورة» رد على من يزعم قديماً وحديثاً أن أمهات المؤمنين كان يحرم عليهن إبراز أشخاصهن ، ولو كن منتقيات متلفعات ، وعزا الخافظ هذا الزعم للمفاضي عياض ، وقال (٨/ ٥٣٠ - ٥٣١) :

«ثم استدل بنا في «الموطأ» : أن حفصة لما توفي عمر سترها النساء عن أن يرى شخصها ، وأن زينب بنت جحش جعلت لها القبة فوق نعشها ليستر شخصها» .

قال الحافظ :

«وليس فيما ذكره دليل على ما ادعاه من فرض ذلك عليهن ، وقد كن بعد النبي ﷺ يحججن ويطفن ، وكان الصحابة ومن بعدهم يسمعون منهن الحديث وهن مُتَسَرِّاتُ الأبدان لا الأشخاص ، وقد تقدم في «الحج» قول ابن جريج لعطاء لما ذكر له طواف عائشة : أقبل الحجاب أو بعده؟ قال : قد أدركت ذلك بعد الحجاب» .

وقال في مكان آخر بعد أن ذكر الزعم المذكور باختصار (٢٣٧/٩) :

«والحاصل في رد قوله : كثرة الأخبار الواردة أنهن كن يحججن ويطفن ، ويخرجن إلى المساجد في عهد النبي ﷺ وبعده» .

قلت : ووجه قول الحافظ : «وليس فيما ذكره دليل . . . إلخ» : أنه مجرد فعل لا يدل على الفرضية المزعومة ، وهذا إن صح ما عراه القاضي لـ «الموطأ» : فإني لم أر ذلك في «الموطأ» المعروف اليوم من رواية يحيى الليثي بعد مزيد البحث عنه : والله أعلم .

ولعل من الأدلة التي تؤيد ما قاله الحافظ - رحمه الله - : حديث أنس - رضي الله عنه - في سبب نزول آية الحجاب الذي سبقته الإشارة إليه ، وقد جاء من طرق عنه بألفاظ مختصراً ومطولاً ، أذكر أحدها من «صحيح البخاري» (٤٧٩٢) ، مع زيادات هامة من غيره تناسب المقام ، فقال - رضي الله عنه - :

أنا أعلم الناس بهذه الآية - آية الحجاب - : لما أهديت زينب إلى رسول الله ﷺ كانت معه في البيت ، صنع طعاماً ودعا القوم ، فقعدها يتحدثون ، [ورسول الله ﷺ جالس ، وزوجته مَوْلِيَةٌ وجهها إلى الحائط] ، [وكانت قد أعطيت جمالاً] ، فجعل النبي ﷺ يخرج ثم يرجع ، وهم قعود يتحدثون ، فأنزل الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا

الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه ﴿ إلى قوله : ﴿من وراء حجاب﴾ ، فضرب الحجاب ، وقام القوم .

وأخرجه مسلم (٤/١٥٠ - ١٥١) مطولاً ، وكذا الترمذي (٣٢١٧) - وصححه - ، والزيادة الأولى لهما ، والزيادة الأخرى للطبري في «التفسير» (٢٢/٢٦) ، وسندها صحيح .

قلت : وفي هاتين الزيادتين حجة قوية على أن زينب - رضي الله عنها - كانت مكشوفة الوجه ، وإلا لم يكن لذكر أنس تولية وجهها إلى الحائط ، ووصفه إياها بأنها كانت جميلة فائدة تذكر .

وأما قول مؤلف «تحرير المرأة في عصر الرسالة» (٣/٦٨) :

«لو كانت سافرة الوجه لأمرها الرسول الكريم يستتره ، ولا حاجة لإلقاء الحجاب ومنع أنس من الدخول» !  
وجوابي على ذلك :

أولاً : قوله : «لأمرها يستتره» مجرد دعوى لا دليل عليها ؛ لأن ستر الوجه من نسائه عليه السلام قبل نزول آية الحجاب هذه لم يكن واجباً ، حتى بأمرها يستتره ، وهذا بيِّن لا يخفى إن شاء الله تعالى .

ثانياً : قوله : «ولا حاجة لإلقاء الحجاب . .» فيه مغالطة ظاهرة ، على رأيه الذي يدافع عنه بكل تكلف وحرارة ، وهو حجج أشخاص زوجاته عليه السلام خلف ستر لا يرى الرجال أشخاصهن ، ولا هن يُرِينَهم ! عند التكلّم معهن .

وأما على ما رجحه الخافض من أن المقصود حجج البدن لا الشخص ؛ فالحاجة للحجاب قائمة أيضاً ؛ لأنهن بحكم كونهن يتردد الرجال كثيراً عليهن

لسؤالهن عن أمور دينهم ، فلولا الحجاب لوجب عليهن أن يسترن وجوههن كلما سئلن لو دخلوا عليهن ، وفي ذلك مشقة ظاهرة وحرَج ، فرفع ذلك عنهن بالحجاب إذا كن في بيوتهن ، أما إذا خرجن من بيوتهن لحاجة ما ؛ سترن وجوههن ؛ كما في روايات عدة مذكورة في كتابي «جلباب المرأة المسلمة» .

هذا ، وهناك في السنة أحاديث كثيرة تدل على أن النساء - ومنهن بعض زوجاته عليه السلام - كن لا يسترن وجوههن قبل نزول آية الحجاب هذه ، يتيسر لي الآن منها ثلاثة :

الأول : قال أنس رضي الله عنه :

« لما انقضت عنة زينب ؛ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لزيد : « فاذكرها علي » ، قال : فانطلق زيد حتى أتاها ، وهي نخمَر عجيبتها ، قال : فلما رأيتها عظمت في صدري حتى ما أستطيع أن أنظر إليها ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرها ، فوليتها ظهري ونكصت على عقبي . . . الحديث نحو ما تقدم ، وفيه نزول آية الحجاب .

أخرجه مسلم ( ٤ / ١٤٨ ) ، وأحمد ( ٣ / ١٩٥ ) ، وأبو يعلى ( ٦ / ٧٧ - ٧٨ ) .

الثاني : حديث عائشة ، وقولها في « قصة الإفك » في صفوان بن المعطل السلمي :

« . . . هراي سواد إنسان نائم ؛ فأتاني حين رأني ، وكان قد رأني قبل الحجاب ، فاستيقظت باسترجاعه حين عرفني ، فخمّرت وجهي بجلبابي . . . » الحديث بطوله ، وهو متفق عليه .

الثالث : عن عائشة أيضاً قالت :

كنت أكل مع النبي صلى الله عليه وسلم خَيْساً في قَعْب ، فمر عمر - رضي الله عنه -

فدعاه ، فأكل ، فأصاب إصبعه إصبعي ، فقال : حس ، أوه أوه ! لو أظاع فيكن ما  
رأتكن عين ، فنزلت آية الحجاب .

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٥٣) . والنسائي في «الكبرى/  
التفسير» (٤٣٥/٦) ، والطبراني في «المعجم الصغير» (ص ٤٥ - هندية ، رقم ٨١١)  
- (ترويض النصارى) و«الأوسط» أيضاً (٣١٠٠/٢/١٦٦/١) ، وعنه أبو نعيم  
في «أخبار أصبهان» (١٨٨٦/١) من طريق موسى بن أبي كثير عن مجاهد عنها .

فنت : وإسناده جيد ، وقال السيوطي في «الدر المنثور» (٢١٣/٥) - وعزاه  
لابن أبي حاتم أيضاً والطبراني وابن مردويه - :

«سند صحيح» .

وقال الهيثمي في «المجمع» (٩٣/٧) :

«رواه الطبراني في «الأوسط» ، ورجاله رجال «الصحيح» ، غير موسى بن أبي  
كثير ، وهو ثقة» .

وكذا وثقه الذهبي في «الكاشف» ، وقال الخافظ في «التقريب» :

«صدوق ، رمي بالإرجاء ، لم يصب من ضعفه» .

قلت : وفات الهيثمي أنه في «المعجم الصغير» أيضاً . وسكت الخافظ عن  
إسناده في «الفتح» (٥٣١/٨) مشيراً إلى ثبوته بعدما عزاه للنسائي فقط ، وذكره  
بعد حديث الباب وقصة زينب ، وقال :

«ومكر الجمع بأن ذلك وقع قبل قصة زينب ، فبقره بها ؛ أطلقت (عائشة)  
نزول الحجاب بهذا السبب . ولا مانع من تعدد الأسباب» .

والمقصود أن هذه الأحاديث تبطل دعوى مؤلف «التحريز» المتقدمة بأن زينب لو

كانت سافرة الوجه لأمرها ﷺ بستره ، ويؤكد ذلك أن آية (الجلباب) نزلت بعد آية (حجاب) : **فأيا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين** [الأحزاب/ ٥٩] ، فلم يكن من الواجب عليهن قبل نزولها أن يتجلبن فضلاً عن أن يسترن وجوههن ، ولذلك رأى زيد من زينب قبل نزول آية (الحجاب) ما رأى كما تقدم في حديث مسلم وغيره .

٣١٤٩ - (تطوُّعُ الرجل في بيته يزيدُ على تطوُّعه عند الناس ، كفضلِ صلاةِ الرجلِ في جماعةٍ على صلواته وحده) .

أخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (٤٨٣٥/٧٠/٣) ، وكذا ابن أبي شيبة (٢٥٦/٢) عن الثوري عن منصور عن هلال بن يساف عن ضمرة بن حبيب بن صهيب عن رجل من أصحاب محمد ﷺ قال . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير ضمرة هذا ، وهو للزبيدي الحمصي ، وهو تابعي ثقة ، وظاهر إسناده اتوقف ، ولكنه في حكم المرفوع ؛ لأنه لا يقال بالرأي والاجتهاد ؛ كما هو بين لا يخفى على العناء .

وقد روي مرفوعاً ، فقال الطبراني في «المعجم الكبير» (٧٣٢٢/٥٣/٨) : حدثنا الحسن بن علي العمري : ثنا أيوب بن محمد الوارق : ثنا محمد بن مصعب القرظي : ثنا قيس بن الربيع عن منصور عن هلال بن يساف عن صهيب بن النعمان قال : قال رسول الله ﷺ . . . نحوه إلا أنه قال :

كفضل المكتوبة على الأثفلة .

وعزاه الخافظ في «الإصابة» للطبراني والعمري في «اليوم والثليلة» ، وسكت عنه . وقال الهيثمي في «المجموع» (٢٤٧/٢) :

«رواه الطبراني في «الكبير»؛ وفيه محمد بن مصعب القرقساني، ضعفه ابن معين وغيره، ووثقه أحمد» .

قلت : وقيل بن تربع ضعيف أيضاً .

لكن له شاهد مرفوع . فقال أبو يعلى في «مسنده» - بروايته المطوّلة - : حدثنا إبراهيم بن سعيد : ثنا يحيى بن صالح عن جابر بن غانم السلقى عن أبي صهيب عن أبيه صهيب - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :

«صلاة الرجل تطوعاً حيث لا يراه الناس تعدل صلاته على أعين الناس خمساً وعشرين» .

وأخرجه الدليمي في «مسند الفردوس» (٢/٢٤٤) من طريق أبي الشيخ عن عصام بن خالد : حدثنا جابر بن غانم : حدثنا ابن صهيب عن أبيه عن جده مرفوعاً به .

قلت : وجابر بن غانم ومن دونه ثقات ، لكن من فوقه : أبو صهيب - أو ابن صهيب وأبوه وجده لم أعرفهم ، ولعل صهيباً هو جد ضمرة بن حبيب بن صهيب المذكور في إسناد حديث الترجمة ، ولكنني لم أجده ترجمته ، والله أعلم .

لكن حديث الترجمة يشهد لعنايه ، وقد أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣/١٧٣/٣٢٥٩) من طريق أبي عوانة عن منصور عن هلال بن بساف عن ضمرة ابن حبيب عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ قال . . . فذكره موقوفاً بلفظ :

«فضل صلاة الرجل في بيته على صلاته حيث يراه الناس كفضل الفريضة على التطوع» .

وهكذا أوردته المنذري في «الترغيب» (١/١٥٩) ، لكنه زاد بعد قوله : . . . من

أصحاب رسول الله ﷺ :

«أراه رفعه» .

فلا أدري أهى فى إسناده الحديث فى نسخته من «البيهقى» ، أم هى زيادة من

رأيه؟! وقال عقبه :

«رواه البيهقي ، وإسناده جيد إن شاء الله تعالى» .

(تنبيهه) : لم يورد انهيشمي الحديث من رواية أبي يعلى ؛ لأنها ليست فى

«عسنده» المختصر ، وإنما استقدت إسناده من «المطالب العالية» من النسخة المسندة

المصورة (ق ٢٠/١) للحافظ ابن حجر ، وهو فى «المطالب العالية» المطبوعة مجردة

من الأسانيد (١/١٣٨/٥٠٤) .

ثم رأيت فى ترجمة (حبيب الكلّاعى أبو ضمرة) من «الإصابة» للحافظ ابن

حجر ، قد ذكر حديث الترجمة من رواية ابن السكن عن عبدالعزيز بن ضمرة بن

حبيب عن أبيه عن جده مرفوعاً ، وقال ابن السكن :

«لم أجد له (حبيب) ذكراً إلا فى هذا الحديث»

وأقره ابن حجر .

قلت : ورواية عبدالرزاق فى صدر هذا التخرّيج تبين أن الحديث لضمرة بن

حبيب أستده عن رجل من أصحاب النبي ﷺ ، فليس لأبيه (حبيب) علاقة

بهذا الحديث وأن قون (عبدالعزيز بن ضمرة) : «عن جده» مفحّم من عبدالعزيز

هذا ؛ فإنه مجهول لا يعرف ، ولم يذكر البتة فى كتب الرجال ، حتى ولا فى

«ثقات ابن حبان» ! ولعل هذا هو ملحظ المناوي فى «فيض القدير» حين جزم بأن

(ضمرة) فى حديث (ابن السكن) :



«هو ضمرة بن حبيب الزهري الحمصي ، وثقة ابن معين» .

ولكنه سكت عن الحديث ، ولم يبين مرتبته ! وهو بلا شك صحيح كما يتبين للقراء من هذا التخريج الذي أظن أنه مما لم أسبق إليه ، والفضل لله سبحانه وتعالى أولاً وأخراً .

٣١٥٠ - (لو كنتُ أنا لأسرعتُ الإجابة ، وما ابتغيتُ العُدْرَ) .

أخرجه أحمد (٣٤٦/٢ و٣٨٩) ، وابن جرير الطبري في «تفسيره» (١٣٩/١٢) ، والحاكم (٣٤٦/٢ - ٣٤٧) من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ - وقرأ هذه الآية «ارجع إلى ربك فاسأله ما بالُ النسوة اللاتي قطعن أيديهن إن ربي بكيدهن عليم» - قال النبي ﷺ : . . . فذكره . وقال الحاكم :

«صحيح على شرط مسلم» ، وأقره الذهبي .

وأقول : بل هو حسن فقط ؛ لأن محمد بن عمرو ، إنما أخرج له مسلم متابعة ، وفي حفظه شيء ، وقد حسن له الترمذي غير ما حديث ؛ منها هذا الحديث ، وقد رواه نحوه بأتم منه ، وقد تقدم برفق (١٦١٧) ، وأصنه متفق عليه ، ومضى برفق (١٨٦٧) ، وانظر (١٩٤٥) .

٣١٥١ - (كان يقول : اللهم ! انصفتني بما علمتني ، وعلمتني ما

ينصفتني ، وارزقني علماً تنصفتني به) .

أخرجه الحاكم (٥١٠/١) ، وعنه البيهقي في «الدعوات الكبرى» (١٥٧ - ١٥٨) ، والطبراني في «الدعاء» (١٤٥٥/٣) من طريق عبد الله بن وهب : أخبرني أسامة بن زيد أن سليمان بن موسى حدثه عن مكحول أنه دخل على أنس بن

سائلك - رضي الله عنه - قال : سمعته يذكر أن رسول الله ﷺ كان يقول : ...  
فذكره . وقال الحاكم :

«صحيح على شرط مسلم» ، ووافقه الذهبي !

قلت : وهو كما قال ؛ لكن سليمان بن موسى - وهو الدمشقي الأشدق - فيه كلام . مع أنه من الأعلام ، وقد وصفه الذهبي في «السيره (٤٣٣/٥ - ٤٣٧) بأنه : «الإمام الكبير ، مفتي دمشق» .

ثم ذكر اختلاف فيه ، وقال :

«وله شيء ، في مقدمة مسلم» .

يشير إلى أنه لم يحتج به . ولذلك قال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق فقيه ، في حديثه بعض لين ، وخولط قبل موته بقليل» .

قلت : فمثله بالكاد أن يصل حديثه مرتبة الحسن .

وقريب منه أسامة بن زيد - وهو الليثي مولا هم المدني - ؛ قال الحافظ الذهبي في «الكاشف» :

«روى مسلم نسخة لابن وهب عن أسامة ؛ أكثرها شواهد أو يقرنه بأخر» .

وقال الحافظ العسقلاني :

«صدوق بهم» .

ورمز له بأنه روى له مسلم ، والبخاري تعليقاً ، وكذا في أصله «تهذيب الكمال» للمزي ، لكنه صرح في آخر ترجمته بأن البخاري استشهد به في «الصحيح» ، وسكت عن رواية مسلم ، فأوهم أنه احتج به . ولذلك انتقده الدكتور بشار في تعليقه عليه بقوله :

فيه نظر؛ لما ذكره الخافظ أبو الحسن نقضان في كتاب: **أوهام والإيهام**؛ عن  
 ابن مسعود - رحمه الله تعالى - أنه بحثه به . إنما روى له استشهاداً كالتخاري .  
 ومن لغريب أن اس ظاهر المقدمي في كتبه الجمع بين رجال الصحيحين .  
 له بيته إلى هذا لذي ذكره بن نقضان ، والله أعلم .  
 وقد وجدت لمحدث طريقة أخرى وشاهداً .

**أما الطريق** : فأخرجه أبو الشيخ في **طبقات الأصفيين** ( ١٨٢ / ١٧٩ ) ،  
 ومن طريقه الشجري في **الأمالي** : ( ٥٧ / ١ ) قال : حدثنا أبو علي بن إبراهيم قال :  
 حدثنا محمد بن عامر قال : حدثته أبي قال : حدثنا نعمان : حدثنا أبو بكر عن  
 شريك بن عبدالله بن أبي عمير عن أنس بن مالك قال : ... فذكره ؛ إلا أنه قال :  
 وروانا عنما إلى عنده ؛ بصيغة الجمع ، وكذلك قال في **الفقرتين** للثخين  
 ص ١٠٥ : ورواه :

قال أبو عني : كان حاتم بن يونس معنا ، فقال : أبو بكر هذا هو من أهل  
 البصرة .

فت : ليته سماه ؛ فإن البصريين الذين يكون بهذه التكنية من هذه الطبقة  
 كثير ، منهم : الربيع بن ضريح ، وعمران بن مسلم المنفري ، وفريش بن أنس  
 الأنصاري ، وهيب بن خالد الباهلي مولاهم ، وأبو بكر بن شعيب بن الخبثاب  
 المغولي ، وكنهم نقات ، علي كلام في الربيع ، وأبو بكر الباهلي . وهولس الحديث ؛  
 كس في الفيران ، تكن الخافظ المزي أنه يذكر في ترجمة شريك بن عبدالله واحداً  
 من هؤلاء ، هي ترواة عنه . بل ذكر فيهم أبا بكر بن عبدالله بن أبي سبرة . وهذا  
 مدني متروك متهم بالوضع ؛ والله أعلم .

وسائر رجال الإسناد ثقات ؛ أما أبو علي بن إبراهيم شيخ أبي الشيخ ؛ فقد ترجمه في كتابه ، وسماه أحمد بن محمد بن إبراهيم المصاحفي<sup>(١)</sup> ، وقال (٤٤٢/٦٤٣) :

«شيخ كثير الحديث عن العراقيين والأصبهانيين ، ثقة ، مات سنة [أربع وثلاثين وثلاث مئة]»<sup>(٢)</sup> .

وأما محمد بن عامر ؛ فهو ابن إبراهيم بن واقد أبو عبدالله ؛ قال ابن أبي حاتم (٤٤/١/٤) :

«سمعت منه بـ (أصبهان) ، وكان صدوقاً» .

ووصفه الذهبي في «السير» (٥٩٤/١٢) بـ :

«الإمام العلامة . . توفي سنة ٢٦٧ هـ» .

وأما أبوه عامر بن إبراهيم ؛ فثقة من رجال النسائي .

ومثله النعمان ، وهو ابن عبدالسلام الأصبهاني .

وأما حاتم بن يونس - الذي ذكر أن أبا بكر شيخ النعمان هو من أهل البصرة - ؛

فقد ترجمه أبو الشيخ في كتابه (٢٣٧/٢٧٠) ؛ فقال :

«جرجاني ، قدم أصبهان ، وكان من الحفاظ ، وكان يذاكر» .

وكذا قال أبو نعيم (٢٩٧/١) ، ونحوه في «تاريخ جرجان» (٢٩٧/٢٠٣) .

و«حديث أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٨١/١٠) بلفظ الترجمة دون

الجملة الأخيرة منه ؛ وقال :

---

(١) الأصل - «المصاحف» ؛ والتصحيح من «أخبار أصبهان» (١٤٠/١) ، وهو الأنساب» .

(٢) هذه الزيادة سقطت من الأصل ، واستدركتها من «الأخبار» .

«رواه الطبراني في الأوسط» من رواية إسماعيل بن عياش عن المدنيين ، وهي ضعيفة .

قلت : فلا أدري أهي من أحد الوجهين المتقدمين ، أم من طريق ثالث؟! فإني لم أره في «مجمع البحرين» ، وبالتالي لم يتيسر لي الوقوف عليه ، مع أنني مررت على كل أحاديث أنس النبي في «المعجم الأوسط» ، مستعيناً على ذلك بالفهرس الذي كنت وضعت له .

قلت : ثم وجدته في «الأوسط» (١٧٤٨) بعد مزيد بحث من طريق إسماعيل ابن عياش عن عمارة بن غزيرة عن سليمان بن موسى . . . به .

وهذه متابعة قوية لأسامة بن زيد ، وإن كان فيها ابن عياش ، ولكنه منابع ، فالحمد لله . وهي - كما هو ظاهر - من الطريق الأولى نفسها .

وأما الشاهد ، فيرويه موسى بن عبيدة عن محمد بن ثابت القرشي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :

كان النبي ﷺ يقول :

«اللهم ! انفعني بما علمتني ، وعلمني ما ينفعني ، وزدني علماً ، والحمد لله على كل حال ، وأعوذ بالله من عذاب النار» .

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٩٤٤٣/٢٨١/١٠) ، وعنه ابن ماجه (٢٥١ و ٣٨٣٣) ، والترمذي (٣٥٩٣) ، والبيهقي في «الشعب» (٤٣٧٦/٩١/٤) ، والبخاري في «شرح السنة» (١٣٧٢/١٧٣/٥) ، والطبراني في «الدعاء» (١٤٥٥/٣) (١٤٠٤) - والزيادة له .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ! موسى بن عبيدة - وهو الرضائي - ضعفه الجمهور

على صلاحه وعبادته ولم يتهم ، وبعضهم يضعفونه في روايته عن عبدالله بن دينار فقط : قال أبو داود :

«أحاديثه مستوية إلا عن عبدالله بن دينار» .

وقال وكيع :

«كان ثقة ، وقد حدث عن عبدالله بن دينار أحاديث لم يتابع عليها» .

وقال ابن معين في رواية :

«إنما ضَعُفَ حديثه ؛ لأنه روى عن عبدالله بن دينار مناكير» .

وفي رواية أخرى عنه :

«ضعيف إلا أنه يُكْتَب من أحاديثه الرفاق» .

فيبدو لي من هذه الأقوال أنه ممن يستشهد به ، ولعل في قول الترمذي فيه :

«يُضَعَّف» إشارة إلى ذلك ، ولا سيما وقد قال عقب حديثه هذا :

«حديث حسن ، غريب من هذا الوجه» .

فهذا نص منه على أنه حسن الحديث ، وأن قوله : «يضعف» لا يعني

تضعيفه مطلقاً ، ولعل مستنده في ذلك قول أحمد في رواية عنه :

«لم يكن به بأس ، ولكنه حدث بأحاديث منكورة ، وأما إذا جاء الحلال

والحرام أردنا قوماً هكذا ، وضم على يديه» .

قلت : فلعل تحسين الترمذي المذكور هو من هذا الباب : أنه ليس في الحلال

والحرام ، وإلا ؛ فهو من تساهله المعروف ، فكان الأولى به أن لا يزيد على قوله :

«حديث حسن» إشارة إلى أنه حسن لغيره كما هو اصطلاحه الذي نص عليه في «العلل» الذي في آخر «سننه» .

بني الكلام على محمد بن ثابت القرشي :

فاعلم أن محمد بن ثابت قد ترجم له هكذا غير منسوب إلى قريش ، وأنه روى عن أبي حكيم وأبي هريرة ، وأنه لم يرو عنه غير موسى بن عبيدة ، ولذلك حكموا بجهلته ، ولكن ذكر الحافظ المزي ثم العسقلاني في «تهذيبيهما» : أنه هو محمد بن ثابت بن شرحبيل بن عبد الدار ، واستشهدا له برواية الطبراني هذه التي ذكر فيها أنه القرشي ، ثم قالوا - واللفظ للمزي - :

«وهذا يقوي ما قاله يعقوب بن شيبة من أنه محمد بن ثابت بن شرحبيل» .

قلت : وهذا هو الراجح عندي ! لأنهم ذكروا له - أيضاً - رواية عن أبي هريرة ، وأنه قرشي ، فالتفريق بينهما صعب ، وعليه : فهو صدوق ! لأنهم ذكروا أن ابن شرحبيل هذا قد روى عنه جمع ، ووثقه ابن حبان ، ذكره في «التابعين» (٢٥٨/٥) ، وفي «أتباع التابعين» (٤٠٨/٧) .

وبالجملة : فأحديث بهذا الشاهد حسن على أقوال الأحوال .

وجمعة : «وزدني علماً» منه شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها قالت :

كان إذا استيقظ من الليل قال : «لا إله إلا أنت سبحانك ، اللهم ! أستغفرك لذنبي ، وأسألك رحمتك ، اللهم ! زدني علماً» . . . أخذت .

أخرجه أبو داود (٥٠٦١) ، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٦٥) ، وكذا ابن السنني (٧٥٢) ، وابن حبان (٢٣٥٩) ، والحاكم (٥٤٠/١) من طريق عبد الله ابن الوليد عن سعيد بن المسيب عنها . وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد» ! ووافقهُ الذهبي !

كذا قالوا ، وعبدالله بن الوليد هذا - وهو المصري - لم يوثقه أحد غير ابن حبان ، وقال الدارقطني :

«لا يعتبر بحديثه» . وقال الحافظ في «التقريب» :  
«لين الحديث» .

وبيض له الذهبي في «الكاشف» !

٣١٥٢ - (وُلِدَ النَّبِيُّ ﷺ عام الفيل) .

روي من حديث عبدالله بن عباس ، وقيس بن مخزوم .

أما حديث ابن عباس ؛ فيرويه حجاج بن محمد : أخبرنا يونس بن أبي إسحاق عن أبيه عن سعيد بن جبير عنه .

أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١٠١/١) قال : أخبرنا يحيى بن معين :  
أخبرنا حجاج بن محمد به ، ولفظه :  
«يوم الفيل ، يعني : عام الفيل» .

وسقط من إسناده : «عن أبيه» ؛ ولعله من الطابع أو الناسخ .

وأخرجه ابن حبان في «الثقات» (١٤/١) ، والطبراني في «المعجم الكبير»  
(١٢٤٣٢/٤٧/١٢) ، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٧٥/١ - ٧٦) ، وابن عساكر في  
«تاريخ دمشق» (٤١٠/١) من طرق أخرى عن يحيى بن معين به بلفظ :

«عام الفيل» دون قوله : «يوم الفيل ، يعني» . وعكس ذلك البيهقي فقال :

«يوم الفيل» دون قوله : «يعني عام الفيل» !



والأرجح الأول : «عام الفيل» ؛ لأن عليه أكثر الروايات ، وتويع عليه ابن معين ، فأخرجه البزار (١/١٢١/٢٢٦) ، والحاكم (٢/٦٠٣) ، وعنه البيهقي ، وابن عساكر من طرق أخرى عن حجاج بن محمد به ، وقال الحاكم :

«صحيح على شرط الشيخين» ، ووافقه الذهبي .

قلت : وهو كما قالوا ؛ لولا أن أبا إسحاق - وهو السبيعي - مدلس مختلط ، ويونس ابنه روى عنه في الاختلاط .

ثم رواه الحاكم من طريق الحسين بن حميد بن الربيع : ثنا أبي : ثنا حجاج ابن محمد بلفظ :

«يوم الفيل» . وقال :

«تفرد حميد بن الربيع بهذه اللفظة ، ولم يتابع عليه» .

قلت : قد اختلفوا فيه ما بين مكذّب له وموثق ، فراجع له «اللسان» . لكن ابنه الحسين أسوأ حالاً منه ؛ فقد كذبه مُطَّيْن ، واتهمه ابن عدي ، ولم يوثقه أحد ، فمثله لا يؤخذ بحدِيثه ولو لم يخالف ، فكيف إذا خالف؟! انظر «اللسان» .

وأما حديث فيس بن مخزّمة ؛ فيرويه محمد بن إسحاق في «السيرة» (١/١٧١)

قال : حدثني المطلب بن عبدالله بن فيس بن مخزّمة عن أبيه عن جده قال :

«ولدت أنا ورسول الله ﷺ عام الفيل ، فنحن لبدّان» .

ومن طريق ابن إسحاق : أخرجه الترمذي (٩/٢٤٢٣) ، والحاكم

(٢/٦٠٣ و٣/٤٥٦) ، ومن طريقه : البيهقي في «الدلائل» (١/٧٦) ، والطبراني في

«المعجم الكبير» (١٨/٢٤٢/٤٣) ، وأبو نعيم في «الدلائل» (١/١٠١) ، وابن

عساكر أيضاً كلهم عن ابن إسحاق به ، وقال الترمذي - وعنده زيادة في المتن - :

«حسن غريب ، لا نعرفه إلا من حديث محمد بن إسحاق» .

قلت : كان يكون كما قال - بعد أن صرح ابن إسحاق بالشحديث - لو أن شيخه المطلب بن عبدالله هذا كان معروفاً بالمعدالة والضببط ، وليس كذلك ؛ لأنه لم يرو عنه غير ابن إسحاق ، ولم يوثقه غير ابن حبان (٥٠٦/٧) ، ولذلك مرخص توثيقه إياه الذهبي بقوله في «الكاشف» :

«وثق» ! وأقتصر الحافظ في «التقريب» على قوله فيه :

«مقبول» .

يعني : عند المتابعة ، وقد توبع من سعيد بن جبير عن ابن عباس كما تقدم ، فالحديث - به - حسن إن شاء الله تعالى ، ويقويه اتفاق العلماء عليه ؛ فقد ذكر الحافظ ابن عساكر (٤٠١/١) عن ابن المنذر أنه قال :

«لا يشك أحد من علمائنا : أن رسول الله ﷺ ولد عام الفيل ، ونعت عنى رأس أربعين سنة من الفيل» .

٣١٥٣ - (ألا هل عنت امرأة أن تُخبر القوم بما يكون من زوجها إذا خلا بها؟! ألا هل عسى رجل أن يخبر القوم بما يكون منه إذا خلا بأهله؟! فقامت منهن امرأة سفعاء الحديين فضالت : والله ! إنهم ليفعلون ، وإنهن ليفعلن ! قال : فلا تفعلوا ذلك ، أفلا أتيتكم ما مثل ذلك؟! مثل شيطان أتى شيطانة بالطريق ؛ فوقع بها والناس ينظرون !) .

أخرجه الخرائطي في «مساوي الأخلاق» (٢/٣٩) : حدثنا أحمد بن ملاعب البغدادي : ثنا عثمان بن الهيثم المؤذن : ثنا عوف الأعرابي عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال :

دخل رسول الله ﷺ المسجد . وفيه نسوة من الأنصار ، فوعظهن وذكرهن ، وأمرهن أن يتصدقن ولو من حليهن ، ثم قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن أو قريب من الحسن ؛ للخلاف المعروف في عثمان ابن الهيثم المؤذن ؛ فإنه مع كونه من شيوخ البخاري ؛ فقد تكلموا فيه من قبل حفظه ، قال ابن أبي حاتم (١٧٢/٣) :

«روى عنه أبي . وسألته عنه؟ فقال : كان صدوقاً ؛ غير أنه بأخره كان يتلقن ما يُلقنُ» .

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٤٥٣/٨ - ٤٥٤) ، وقال :

«مات سنة عشرين ومئتين» . وقال الدارقطني :

«صدوق كثير الخطأ» .

وخص ذلك الخافض فقال في «التحريب» :

«ثقة ، تغير فصار يتلقن» .

وسكت عنه البخاري في «التاريخ الكبير» ، فلعل إخراج له في «صحيحه» كان على طريقة الاحتياط والانتفاء من حديثه ، فليكن حديثنا هذا من هذا القبيل ؛ ولذلك خرجته ، فإن له طريقاً أخرى :

رواه أبو نضرة : حدثني شيخ من طفاوة عن أبي هريرة به مطولاً .

رواه أبو داود وغيره ، وكنت خرجته في «الإرواء» (٢٠١١/٧٢/٧) ، وقويته هناك بشواهد من حديث أسماء بنت يزيد ، وأبي سعيد الخدري ، فلما وقفت على متابعة ابن سيرين هذه للطفاوي بادرته إلى تخريجها هنا ؛ لعزتها وندرتها ، وتأكيداً لصحة الحديث . والله أعلم .

وأما الراوي له عن الهيثم : أحمد بن ملاعب البغدادي ؛ فهو ثقة حافظ ، وله ترجمة جيدة في «تاريخ بغداد» (١٦٨/٥ - ١٧٠) ، ووصفه الذهبي في «السير» (٤٢/١٣) بـ «الإمام المحدث الحافظ . . .» .

ثم ذكر توثيقه عن ابن خراش وغيره .

هذا ؛ وحديث أبي سعيد المشار إليه كنت ذكرت في «الإرواء» قول الهيثمي في تحريجه :

«رواه البزار عن رُوَّح بن حاتم ، وهو ضعيف ، وبقيّة رجاله ثقات» .

ثم وقفت على إسناده ، فتبين لي خطأ الهيثمي في تضعيفه لراويهِ رُوَّح بن حاتم ، اشتبه عليه ، فقال البزار (١٧٠/٢/١٤٥٠) : حدثنا روح بن حاتم أبو غسان : ثنا مهدي بن عيسى : ثنا عبيد بن عبيد المهلب : ثنا سعيد بن يزيد أبو مسلمة عن أبي نصر عن أبي سعيد مرفوعاً نحو حديث الترجمة ، وفيه وصف المرأة بـ «سَنَعَاء الخنّين» ، وقال البزار :

«لا تعلمه عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد ، وأبو مسلمة ثقة ، ومهدي واسطي لا بأس به» .

قلت : وذكره بحسب في «تاريخ واسط» (١٦٨) ، وساق له حديث الثلاثة الذين أروا في الغار ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا توثيقاً كمادته ، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه :

«صدوق» .

وروى عنه أبو زرعة ، فهو ثقة عنده ، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٢٠١/٩) .

وسائر رجال الإسناد ثقات رجال مسلم ؛ غير روح بن حاتم أبي غسان ، قال ابن أبي حاتم (٥٠٠/٢/١) :

«روى عنه أبي ، وسئل عنه؟ فقال : صدوق» .

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٢٤٤/٨) ، وقال :

«مستقيم الحديث» .

قلت : فقولا التهني في : «وهو ضعيف» !

من أوهامه ! فإنه لا مضعف له مع توثيق من ذكرت ، والظاهر أنه اشبه عليه

بالذي في «الميزان» وغيره :

«روح بن حاتم البزار بغدادي . . عن ابن معين : ليس بشيء» .

وهو ملخص من «تاريخ بغداد» (٤٠٦/٨ - ٤٠٧) .

قلت : فهذا غير راوي هذا الحديث ؛ فإن كنيته فيه : «أبو غسان» كما رأيت ،

وهذا لا كنية له ، وإن كانا في طبقة واحدة ، فمن هنا جاء الاشتباه ، فصح

الإستناد ، وازداد الحديث قوة على قوة ، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

وقوله فيه : «سفعاء الخدين» ؛ معناه : فيهما تغير وسواد ؛ فهو من الأدلة

الكثيرة على أن وجه المرأة ليس بعورة ؛ لأنه لو كان مغطى كما يزعم المتشددون ؛ لما

استغف أبو سعيد أن يصف خديها ، وكذلك وصفها جابر رضي الله عنه في

«صحيح مسلم» وغيره ، وهو مخرج في «حجاب المرأة المسلمة» ، وسميته أخيراً

بـ «حجاب المرأة المسلمة» .

٣١٥٤ - (الله يعلم أن قلبي يحبكُن . قاله لجوارٍ من بني النجار) .

أخرجه انطبراني في «المعجم الصغير» (ص ١٥ - هندية ، ٢٥ - الروض

النضير) ، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٥٠٨/٢) من طريقين عن أبي خيثمة

مصعب بن سعيد المصيصي قال : حدثنا عيسى بن يونس عن عرف الأعرابي عن  
ثُمَامَةَ عن أنس قال :

مرُّ رسول الله ﷺ بحَيِّ بنِي النِجَارِ ، وإِذَا جَوَارٍ يَضْرِبُنَ بِالْدَفِّ ، يَقْلُنَ :

نَحْنُ جَوَارٍ مِنْ بَنِي النِجَارِ يَا حَبِيبًا مُحَمَّدًا مِنْ جَارِ

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : . . . فَذَكَرَهُ . وَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ :

«ثم يرويه عن عوف إلا عيسى ، تفرد به مصعب بن سعيد» .

قلت : وهو صدوق ، كما قال ابن أبي حاتم (٣٠٩/١/٤) عن أبيه .

وقد وثقه ابن حبان في «الثقات» (١٧٥/٩) ، وقال :

«ربما أخطأ ، يُعتبر حديثه إذا روى عن الثقات وبين السماع ؛ لأنه كان مدلساً» .

قلت : قد صرح بالسماع كما ترى ، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين ،

فالإسناد حسن ، وإن كان ابن عدي قد تكلم في المصيصي هذا ، فأورده الأذهبي

في «الميزان» ، وتبعه الخافظ في «النسان» ، وقد فاتهما قول أبي حاتم فيه :

«صدوق» ! ثم إنه لم يتفرد به ؛ خلافاً لقول الطبراني ؛ فقال ابن ماجه

(١٨٩٩/٦١٢/١) : حدثنا هشام بن عمار : ثنا عيسى بن يونس به ، ولفظه :

«اللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي لِأَحَبُّكُمْ» .

وقال البوصيري :

«إسناده صحيح ، ورجاله ثقات» .

قلت : يمكن أن يقال : إنه صحيح لغيره ؛ لتابعة المصيصي إياه للخلاف

المعروف في هشام بن عمار ؛ مع أنه من شيوخ البخاري في «صحيحه» محتجاً به ،

كما قال الخافظ في «مقدمة الفتح» ، ولعل أعدت ما قيل فيه قول الخافظ الذهبي  
في «المغني» :

«ثقة مكثراً ، له ما يُتَكْرَمُ» .

وله طريق أخرى عند أبيهقي . أيضاً . عن محمد بن سليمان بن إسماعيل  
ابن أبي الورد قال : حدثنا إبراهيم بن صيرمة قال : حدثنا يحيى بن سعيد عن  
إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عن أنس به نحوه .  
وعزه الخافظ (٢٦١/٧) للحاكم ، وسكت عنه .

قلت : وهذا إسناد ضعيف : إبراهيم بن صيرمة صختلف فيه ، وقد أورده  
الذهبي في «المغني» ، وقال :  
«ضعفه الدارقطني وغيره» .

طريق ثالث : برويه سعيد : حدثنا رُشَيْدٌ : حدثنا ثابت عن أنس به ؛ ولا أنه قال :  
«اللهم بآرك فيهن» .

أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٣٤٠٩/١٣٤/٦) . ومن طريقه : ابن عدي في  
«الكامل» (١٥٩/٣) ، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٢٥) ، وعنه الخافظ  
عبدانغني المقدسي في «أحاديث الشعرة» (٢٦/٧٥ - عمان) كلهم عن أبي يعلى  
- وقد قرن به ابن عدي : عبدان - قالوا : ثنا سعيد بن أبي الربيع السمان به .

قلت : وسعيد هذا سمي ابن أبي حاتم أباه : أشعث بن سعيد السمان ، وهو  
ابن أبي الربيع السمان ، وقتب عن أبيه :  
«ما أراه إلا صدوقاً» .

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٢٦٨/٨) ، وقال :

«حدثنا عنه الحسن بن سفيان ، وأبو يعلى ، يُعْتَبَرُ حديثه من غير روايته عن أبيه» .

قلت : وروى عنه عبدان ، فهؤلاء ، ثلاثة من الثقات الحفاظ قد رووا عنه ، وهناك حافظ رابع ، وهو أبو زرعة كما ذكر ابن أبي حاتم - وهو لا يروي إلا عن ثقة - ، فهو إذن ثقة ؛ وإنما علة هذه الرواية رشيد هذا ، ووقع مكتئباً في «ابن السني» بـ «أبي عبدالله» وكذا في «كامل ابن عدي» ، وقال فيه :

«حدث عن ثابت بأحاديث لم يتابع عليها ، وله عن ثابت غير هذا الحديث ، وهذا إنما يروي عن عوف عن ثمامة عن أنس : رواه عن عوف عيسى بن يونس ، وابن أبي عدي ، وعمر بن النعمان ، ومحمد بن إسحاق صاحب المغازي» .

وقال الذهبي - وتبعه العسقلاني - :

«مجهول» ؛ وكذا قال الهيثمي (٤٢/١٠) .

وقد تابعه محمد بن ثابت البناني : حدثني أبي به ؛ إلا أنه قال :

«والله ! إنني لأحبيكم» .

وهذا هو المحفوظ ؛ لأنه موافق لحديث الترجمة ، خلافاً لحديث رشيد ؛ فإنه منكر .

أخرجه ابن السني أيضاً (٢٢٤) ، وفيه :

أن رسول الله ﷺ استقبله نساء وصبيان وخدم جاثين من عرس لهم ، فسلم عليهم وقال : ... فذكره .

ولجملة العرس شاهد من حديث الربيع بنت مَعُوذ ، وفيه أن ذلك كان حين بُني عليها .



أخرجه البخاري وغيره ، وقد خرجته في «أدب الزفاف» (ص ١٨٠ - الطبعة الجديدة/المعارف) .

(تنبيه) : لقد حسن حديث رشيد أبي عبدالله : «لعلقُ على أحاديث الشعراء مع تضعيفه لرشيد تبعاً لابن عدي والذهبي ! وكأنه حسنه لرواية ثمامة عن أنس ؛ فإنه ساقها عقبها من رواية ابن ماجه والطبراني ، والغريب أنه لم يتكلم عليها مطلقاً ، ولا يخفى أن هذه الرواية هي الصحيحة كما تقدم ، وأن تحسين حديث الرشيد خطأ واضح تخالفته لروايات المتقدمة ؛ فهو منكر ، وهذا إن دل على شيء ؛ فهو يدل - كما يقال اليوم - على حدائثه بهذا العلم ، وبخاصة أنه لم يسق لفظ رواية ابن ماجه والطبراني ليعين القراء أنه مخالف للفظ رواية الرشيد ؛ فتأمل !

٣١٥٥ - ( ما بالُ دَعْوَى الجاهلية؟! دَعْوَاهَا ؛ فَإِنَّهَا مُتَنَنَةٌ ) .

أخرجه البخاري (٤٩٠٥ و ٤٩٠٧) ، ومسلم (١٩/٨) ، والترمذي (٣٣١٢) . وقال : «حسن صحيح» ، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢٣٩/٤) ، وابن حبان (٥٩٥٨/٥٩٢/٧ و ٦٥٤٨/١٩٢/٨) ، والبيهقي في «الذلائل» (٥٣/٤ - ٥٤) ، وعبد الرزاق في «المصنف» (١٨٠٤١/٤٦٨/٩) ، وأحمد (٣٩٢/٣ - ٣٩٣) ، وأبو يعنى (٣٥٦/٣ - ٣٥٨ و ٣٥٧) كلهم من طريق سفيان بن عيينة - وقرن عبد الرزاق به معمرأ - عن عمرو بن دينار سمع جابر بن عبدالله يقول :

كنا مع النبي ﷺ في غزاة ، فكسع رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار ، فقال الأنصاري : يا للأنصار ! وقال المهاجري : يا للمهاجرين ! فقال رسول الله

(١) كان هنا حديث : «كان الرُّجُلانِ من أصحابِ النبي ﷺ إذا التفيا ... قرأ أحدهما سورة ﴿والعصر﴾ ...» . وهو المتقدم في العهد السادس برقم (٢٦٤٨) ، فانظره فم .

بين : «ما بال دعوى الجاهلية؟!»، قالوا : يا رسول الله ! كسع رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار ، فقال : «دعوها ، فإنها منتنة» . [ قال جابر : وكانت الأنصار حين قدم النبي ﷺ أكثر ، ثم كثر المهاجرون بعد ] ، فسمعها عبد الله بن أبي فقال : قد فعلوها؟! لئن رجعتا إلى المدينة ليُخْرِجَنَّ الأعزُّ منها الأذلَّ ! قال عمر : دعني أضرب عنق هذا المنافق ، فقال :

«دعه ؛ لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه» .

والسياق لمسلم ، والزيادة للبخاري وأحمد وغيرهما .

وتابعه ابن جريج قال : أخبرني عمرو بن دينار به نحوه .

أخرجه البخاري (٣٥١٨) .

وتابعه جمع آخر مطولاً ومختصراً .

أخرجه أبو يعنى (١٩٥٩/٤٥٩/٣) ، وابن جرير في «التفسير» (٧٢/٢٧ - ٧٣

و٧٣) : وعنده الزيادة في رواية . وزاد في رواية أخرى :

« . . كسع رجلاً من الأنصار برجله ، وذلك في أهل اليمن شديد» .

ورحاله ثقات ؛ غير ابن حميد . وهو محمد بن حميد الرازي . ! وهو ضعيف

مع حفظه .

٣١٥٦ - (إذا ظهر الشؤ في الأرض ؛ أنزل الله بأهل الأرض بأسه .

قالت [عائشة] : وفيهم أهل طاعة الله عز وجل؟! قال : نعم ، ثم يصيرون

إلى رحمة الله تعالى) .

أخرجه أحمد (٤١/٦) ، وابن أبي شيبة (٤٢/١٥ - ٤٣) : حدثنا [سفيان]

ابن عيينة عن جامع [بن أبي راشد] عن منذر عن حسن بن محمد عن امرأة عن عائشة تبلغ به النبي ﷺ . . .

وأخرجه لبیهني في «الشعب» (٦/٩٨/٧٥٩٩م) من طريق محمود بن آدم :  
نا سفيان بن عيينة به ؛ إلا أنه لم يقل : «عن امرأة» ؛ فلا أدري أهكذا الرواية عنده ، أم هو سقط من النسخ ؟!

والمحفوظ إثباته ؛ فقد تابع أحمد وابن أبي شيبة ؛ عبد الله . وهو ابن المبارك -  
في إثبات هذه الوسطة مع مخالفة بسيرة ؛ فقال : أنبا سفيان - بسنده - عن الحسن  
ابن محمد بن علي عن مولاة لرسول الله ﷺ قالت :

دخل النبي ﷺ على عائشة ، أو على بعض أزواج النبي ﷺ وأنا عنده ،  
فقال : . . . فذكر الحديث .

أخرجه الحاكم (٤/٥٢٣) : أخبرني الحسن بن حكيم المروزي ؛ ثنا أبو النجعة ؛  
أنبا عبدان ؛ أنبا عبد الله . . . وسكت عنه هو والذهبي .

قلت ؛ ورجاله ثقات معروفون ؛ غير المروزي هذا ، وقد سماه الذهبي ؛ الحسن  
ابن محمد بن حليم ، ذكره في الرواة عن أبي النجعة ، واسمه محمد بن عمرو  
الغزالي ، ووصفه في «السير» (١٣/٣٤٧) بـ ؛ «الشيخ الإمام ، محدث مرو ، الحافظ» .

وأما ابن حليم فلم أجده ترجمته الآن .

وحالفهم في إسناده شريك بن عبد الله ؛ فقال ؛ عن جامع بن أبي راشد عن  
منذر الثوري عن الحسن بن محمد بن علي قال ؛ حدثتني امرأة من الأنصار - وهي  
حية اليوم ، إن شئت أدخلك عندها ، قلت ؛ لا ، [حدثتني] - قالت ؛ دخلت على  
أم سلمة ، فدخل عليها رسول الله ﷺ وكانه غضبان ، فاستترت بكم درعي ؛

فتكلم بكلام لم أفهمه ، فقلت : يا أم المؤمنين ! كأنني رأيت رسول الله ﷺ غضبان؟ قالت : نعم ، أو ما سمعته؟! قالت : قلت : وما قال؟ قالت : قال : ... فذكرت الحديث بنحوه .

أخرجه أحمد (٤٦٨/٦) .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم ! إلا أنه لم يخرج لشريك بن عبدالله - وهو النخعي القاضي - إلا متابعة ؛ لضعف فيه ، فحديثه قوي بما قبله من رواية ابن عيينة ، مع ما فيها من الاختلاف عليه في رواية الحديث ؛ هل هي عائشة ، أو مولاة للنبي ﷺ؟ وفي رواية شريك هذه أنها أم سلمة .

وله طريق أخرى : يرويه خلف بن خليفة عن ليث عن علقمة بن مرثد عن المعروفين عن أم سلمة قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : ... فذكره .

أخرجه أحمد (٣٠٤/٦) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٧٤٧/٣٢٥/٢٣) من طرق عن خلف به .

قلت : وليث ؛ الظاهر أنه ابن أبي سليم الحمصي ، وكان اختلط ، ومثله خلف بن خليفة ؛ مع أنهما من رجال مسلم ، ولذلك قال الهيثمي في «المجمع» (٢٦٨/٧) :

«رواه أحمد بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح» !

يعني هذا الإسناد ، ويعني بالآخر - والله أعلم - رواية شريك التي قبل هذه .

وجامع بن أبي راشد إسناد آخر : يرويه هاشم بن القاسم : ثنا محمد بن طلحة عن زبيد قال : حدثني جامع بن أبي راشد - ودموعه تنحدر - عن أم مبشر عن أم سلمة زوج النبي ﷺ به .

أخرجه أبو نعيم في «الخلية» (٢١٨/١٠) : حدثنا سليمان بن أحمد : ثنا أحمد بن زهير - ثنا محمد بن منصور الطوسي : ثنا هاشم بن القاسم به .  
قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات .

أحمد بن زهير : هو أحمد بن يحيى بن زهير الشُّتري الحافظ شيخ سليمان بن أحمد - وهو الطبراني الحافظ - ، وهو من مشايخه المشهورين ؛ فقد روى له في المعجم الأوسط أكثر من مئة وخمسين حديثاً (٢٢٢٩ - ٢٣٨٤ - ترقيمي) في «تيسير» (٣٦٢/١٤) .

ومن فوفه من رواية الشيخين : غير الطوسي ، وهو ثقة .

وشيخه هاشم بن القاسم كنيته أبو النصر .

وقد أخرجه الطبراني عنه في «المعجم الكبير» (٨٩١/٣٧٧/٢٣) بسند أخرجه فقال : حدثنا أبو يحيى نوازي : ثنا محمود بن غيلان : ثنا أبو النضر : ثنا سالم بن طنحة : ثنا جامع بن أبي راشد - ودموعه تنحدر - عن أم مشر به .

قلت : كذا وقع فيه «سالم بن طنحة» ، ولم أجده ترجمة ، فأخشى أن يكون «سالم» خطأ من النسخ أو الطابع ؛ والصواب : «محمد» كما في إسناد «الخلية» المتقدم . كما أخشى أن يكون سقط منه الزئبد ، فإنه مذكور في شيوخ محمد بن طنحة ؛ وهو الثمامي الكوفي ، وفي الرواة عن جامع بن أبي راشد .

وحديث عائشة له طريق أخرى بلفظ آخر مختصر نحوه ؛ مخرج فيما تقدم برفه (١٦٢٢ و ٢٦٩٣) ، وقد أوردهما الحافظ في «الفتح» (٦٠/١٣) ساكتاً عنهما ؛ مشيراً بذلك إلى تقوية الحديث

٣١٥٧ - (كَانَ فِي آخِرِ أَمْرِهِ يُكْثِرُ مِنْ قَوْلِ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ،  
 أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ ، [قَالَتْ عَائِشَةُ :] فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا لِي  
 أَرَاكَ تَكْثُرُ مِنْ قَوْلِ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ ؟  
 قَالَ : إِنَّ رَبِّي أَخْبَرَنِي أَنِّي سَأَرَى عِلَامَةً فِي أُمَّتِي ، وَأَمْرَنِي - إِذَا رَأَيْتُ  
 تِلْكَ الْعِلَامَةَ - أَنْ أَسْبِّحَ بِحَمْدِهِ وَأَسْتَغْفِرَهُ ، فَقَدَرْتُ رَأْيَهَا : ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ  
 اللَّهِ وَالْفَتْحُ . وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا . ﴾ [فَسَبِّحْ بِحَمْدِ  
 رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا] ﴿٤﴾ .

أخرجه أحمد (٣٥/٦) : ثنا محمد بن أبي عدي عن داود - وربيعي بن  
 إبراهيم قال : ثنا داود عن الشعبي عن مسروق قال : قالت عائشة . . .

وأخرجه الحسين المروزي في «زوائد الزهد» (١١٣٠/٣٩٨) : حدثنا محمد بن  
 أبي عدي قال : حدثنا داود . . . به .

وأخرجه مسلم (٥٠/٢) ، وابن جرير في «التفسير» (٢١٥/٣٠) ، قالأ : حدثني  
 محمد بن أمثني : حدثني عبدالأعلى : حدثنا داود به ، وزادا : «والفتح : فتح  
 مكة» .

ثم أخرجه ابن جرير ، وابن سعد في «الطبقات» (١٩٢/٢ - ١٩٣) من طرق  
 أخرى عن داود بن أبي هند به دون الزيادة .

وأخرجه مسلم من طريق أبي معاوية عن الأعمش عن مسلم عن مسروق به  
 نحوه .

وأخرجه هو ، والبخاري (٤٩٦٧) من طريق أخرى عن الأعمش به مختصراً .

(تنبيه) : مع كثرة هذه المصادر التي روت هذا الحديث ، ومنها «صحيح مسلم» ، ومع ذلك فلم يستحضر الحافظ شيئاً منها ، فعزاه في «الفتح» (٧٣٤/٨) لابن مردويه فقط ! وقلده في ذلك الشيخ الأعظمي في تعليقه على «زوائد الزهد» !

وللهديث شاهد مختصر من حديث أم سلمة قالت :

كان النبي ﷺ قبل أن يموت يكثر أن يقول : «سبحانك اللهم وبحمدك ، استغفرك وأتوب إليك» ، قلت : يا رسول الله ! إني أراك تكثر أن تقول : «سبحانك اللهم وبحمدك ، استغفرك وأتوب إليك» ؟ فقال : «إني أمرت بأمره فقراً : ﴿إِذَا حَاءَ نَصَرَ اللَّهُ وَالْفَتْحَ﴾ .

أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (ص ١٤١ - هـ/١١٨٦ - الروض) ، وفي «الأوسط» (١/٢٩١/١/٤٨٦٩) : ثنا عبد الرحمن بن سلم أبو يحيى أنرازي : ثنا سهل بن عثمان : ثنا حفص بن غياث عن عاصم الأحول عن الشعبي عنها . وقال :

«تفرد به سهل» !

وهو ثقة من رجال مسلم ، وقد توبع ؛ فقال ابن جرير : حدثنا أبو السائب عن حفص به .

وأبو السائب هذا هو سلم بن جنادة ، وهو صدوق ربما خائف ؛ كما في «التقريب» ، قالسند صحيح .

وله شاهد آخر من رواية ابن مسعود ، وعنه ابنه أبو عبيدة .

أخرجه الضيالي (٢٣٩) ، ورجاله ثقات .

وله طريق أخرى عن عائشة فيها زيادة منكراً ، فخرجتها في «الضعيفة»  
(٦٣٢٢) .

### الحض على الزواج بالمكر إلا لمصلحة الصغار

٣١٥٨ - (فإنك نعم ما رأيت . قاله جابر حين أخبره بأنه تزوج ثيباً  
لنخدم أخواته الصغار) .

أخرجه أحمد (٣٥٨/٢) ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٤١٧/٤) قالوا :  
حدثنا عبيدة بن حميد عن الأسود بن قيس العبدي عن ثبيح بن عبد الله العنزي  
عن جابر بن عبد الله قال : قال لي رسول الله ﷺ :

«يا جابر ! ألك امرأة؟» قال : قلت : نعم . قال : «أثيباً نكحت أم بكر؟» قال :  
قلت له : تزوجتها وهي ثيب . قال : فقال : «فهلا تزوجتها جوبرية؟» قال له : قُتل  
أبي معك يوم كذا وكذا ، وترك جوارى ، فكرهت أن أضم جارياً كإحداهن ،  
فتزوجت ثيباً نقص فملة إحداهن ، ونخيظ درع إحداهن إذا تخرق ! قال : فقال  
رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

وسياق السند لابن أبي شيبة ، وفي متنه أخطاء ، مطبعية كثيرة تصحح من  
سياقه هنا ؛ وهو لأحمد .

قلت : وإسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير نبيح هذا ، وقد  
وثقة أبو زرعة والعجلي وابن حبان ، وصحح له الترمذي - وصرح بتوثيقه - ، وابن  
خزيمة ، وابن حبان والحاكم ، وروى عنه أبو خالد الدالاني أيضاً . وأما الخافظ  
فقال :



«مقبول» ! وهذا منه هنا غير مقبول ؛ لتوثيق من ذكرنا أولاً ، ولكونه تابعياً  
ثانياً ؛ ولهذا قال الذهبي في «الكاشف» :

لا ثقة .

ثم رأيتُ أخافظَ ابنَ حجر نفسه يوثقه في «الإصابة» (١٣/١) ؛ فاحمد الله .  
والحديثُ أخرجه الشيخان وأحمد وغيرهم من طرقٍ أخرى عن جابر بنحوه ،  
وهو مخرج في «الإرواء» (٦/١٩٦ - ١٩٧) ، وفي بعضها : «بارك الله لك» . أو قال  
خيراً .

وفي أخرى :

«أصبحت إن شاء الله» .

وفي لفظ :

«ألا تزوجتها بكراً تلاعبك وتلاعبها ، وتضاحكك وتضاحكها» .

### ٣١٥٩ - (الخمر من هاتين الشجرتين : النخلة والعنبة)

حديث صحيح يرويه أبو كثير السُّخَيْمِيُّ عن أبي هريرة سماعاً من رسول الله  
ﷺ ، وله عنه طرق :

الأولى : الأزاعي ؛ حدثنا أبو كثير قال : سمعت أبا هريرة يقول : سمعت  
رسول الله ﷺ يقول : ... فذكره .

أخرجه مسلم (٨٩/٦) ، والترمذي (١٨٧٦) ، والنسائي (٣٢٥/٢) ، والدارمي  
(١١٣/٢) ، والطحاوي في «شرح المعاني» (٣٢٢/٢) ، وابن أبي شيبة في

«المصنف» (١٠٩/٨) ، وأحمد (٤٠٩/٢ و ٤٩٦ و ١٥٧) ، وأبو يعلى (٦٠٠٢/٣٩٨/١٠) ،  
والبیهقي (٢٨٩/٨ - ٢٩٠) من طرق كثيرة عن الأوزاعي به . وقال الترمذي :  
«حديث حسن صحيح» .

الثانية : يحيى بن أبي كثير : أن أبا كثير حدثه به .

أخرجه مسلم ، وأبو داود (٣٦٧٨) ، والنسائي أيضاً ، وكذا الطحاوي ، وعبد الرزاق  
في «المصنف» (٢٣٤/٩) ، ومن طريقه : أحمد (٢٧٩/٢) وعن غيره أيضاً  
(٤٠٨/٢) من طرق عن يحيى به .

الثالثة : عكرمة بن عمار عنه .

أخرجه مسلم ، وابن ماجه (٣٣٧٨/١١٢١/٢) ، وابن حبان (٥٣٢٠/٣٦٦/٧) ،  
والطحاوي أيضاً ، وأحمد (٥٢٦/٢) من طرق عنه .

الرابعة : عن عقبة بن التوأم عنه .

أخرجه مسلم والطحاوي من طريقين عنه ، وزاد الطحاوي من طريق عبد الله  
ابن حمران قال : ثنا عقبة بن التوأم الرقاشي قال : حدثني أبو كثير اليمامي قال :

دخلت من اليمامة إلى المدينة لما أكثر الناس الاختلاف في النبيذ ؛ لألقى أبا  
هريرة فأسأله عن ذلك ، فلقينه ، فقلت : يا أبا هريرة ! إني أتيتك من اليمامة أسألك  
عن النبيذ ، فحدثني عن النبي ﷺ ؛ لا تحدثني عن غيره ، فقال : ... فذكره .

واسناده جيد في المتابعات .

الخامسة : قال الطيالسي في «مسنده» (٢٥٦٩/٣٣٥) : حدثنا أيوب بن عتبة  
عن أبي كثير السحيمي به .

وأيوب : قال الحافظ :

«ضعيف» .

واعلم أنهم اختلفوا في اسم أبي كثير هذا على ثلاثة أقوال ، ذكرها الحافظ في «التهذيب» ، وجزم الترمذي عقب الحديث بأنه يزيد بن عبدالرحمن بن عَقْبِيلَة ، وجزم أبو داود بأنه الصواب .

(فائدة) : قال البيهقي في «شرح السنة» (٣٥٣/١١) - وقد ذكر الحديث معلقاً - :

«وهذا لا يحالف حديث النعمان بن بشير ، وإنما معناه : أن معظم الخمر يكون منهما ، وهو الأغلب على عادات الناس فيما يتخذون من الخمر» .

قلت : وحديث النعمان الذي أشار البيهقي إليه سبق تخريجه برقم (١٥٩٣) يلتقط :

«إن من العنب خمراً . . . الحديث ؛ فذكر فيه التمر أيضاً والحسل والثبر والشعير .

ونحوه حديث عمر بن الخطاب وزاد :

«والخمرة ما خامر العفل» .

أخرجه الشيخان وغيرهما ، وهو منخرج في «الإرواء» (٤١/٨ - ٤٢) ، وقد قال

الحافظ عقبه (٣٥/١٠) :

«وفيه إشارة إلى ضعف الحديث الذي جاء عن أبي هريرة مرفوعاً . . . (فذكره

وقال) ، أو أنه ليس المراد أحصر فيهما» .

قلت : وهذا المراد هو الصواب كما جزم به البيهقي فيما تقدم ، ومن الغريب

أنه يشير إلى ضعف الحديث ، وهو حديث صحيح متواتر عن تابعيه أبي كثير كما

نقدم ، وهو ثقة اتفاقاً ، والفاعدة في مثل هذا الحديث التوفيق بينه - بعد ثبوته - وبين ما يعارضه بمثل ما تقدم ، وهذا يعينه ما فعله الحافظ نفسه في مثل هذا الحديث من رواية جابر مرفوعاً بلفظ :

«الزبيب والتمر هو الخمر» .

وتقدم تخريجه برقم (١٨٧٥) ، فقال الحافظ في الصفحة التي بعد الصفحة المشار إليها أنفاً :

«وسنده صحيح ، وظاهره الحصر ، لكن المراد البالغة ، وهو بالنسبة إلى ما كان حينئذ بالمدينة موجوداً كما تقرر في حديث أنس» .

وحديث أنس الذي يشير إليه هو عند البخاري بلفظ :

«حُرِّمَتْ عَلَيْنَا الخمر حين حرمت ؛ وما نجد - يعني : بالمدينة - خمر الأعناب إلا قليلاً ، وعامة خمرنا البسر والتمر» .

٣١٦٠ - (كان يقول في دُبُرِ الصَّلَاةِ إِذَا سَلَّمَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ ؛ يَرْفَعُ بِذَلِكَ صَوْتَهُ :

لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، ولا حول ولا قوة إلا بالله ، لا إله إلا الله ، [و] لا نعبد إلا إياه ، له النعمة ، وله الفضل ، وله الثناء الحسن ، لا إله إلا الله مخلصين له الدين ، ولو كره الكافرون) .

أخرجه الطبراني في الدعاء (٤/١١٠٧/٦٨١) : حدثنا عبد الرحمن بن سلم (الأصلي : مسلم ! ) الرازي : ثنا سهل بن عثمان : ثنا جُنَادَةُ بن سلم عن

عبيدالله بن عمر عن نافع عن محمد بن مسلم أبي الزبير قال : سمعت عبيدالله  
ابن الزبير يقول . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله ثقات رجال مسلم من فوق الرازي ؛ غير  
حنادة ؛ وهو صدوق بغلط .

وأما عبد الرحمن بن سلم الرازي ؛ فهو ابن محمد بن سلم الرازي ، نُسب إلى  
جده ، وله ترجمة في (طبقات الأصبهانيين) ، و«أخبار أصبهان» ، و«تذكرة  
الحفاظ» وقال :

«كان من الثقات» .

وروى له الطبراني في «المعجم الأوسط» سنة وعشرين حديثاً (٤٨٦٤ -  
٤٨٩٠) .

وأخبرني أخرجه مسلم ، وأبو عوانة في «صحيحيهما» وغيرهما من طرق عن  
أبي الزبير به ، وهو منخرج في «صحيح أبي داود» (١٣٥٠ و١٣٥١) ، وزادوا :  
«وكان رسول الله ﷺ يهليل بهن ذُبُر كل صلاة» .

وأخرجه كذلك ابن حبان في «صحيحه» (٢٢٨/٣ - ٢٢٩/٢٢٩ - ٢٠٠٥ - ٢٠٠٧) .

وأخرجه الشافعي في «الأم» (١١٠/١) ، ومن طريقه : البعوي في «شرح  
السنة» (٧١٦/٢٢٦/٣) من طريق موسى بن عنبدة عن أبي الزبير به ؛ وزاد  
الشافعي :

يقول بصوته الأعمى : لا إله إلا الله . . . إنخ .

وهي بمعنى زيادة مسلم وغيره : «يهليل» . «أي : يرفع صوته» .

ورواه المحاملي في «الأمالي» (١٩٧/٢١١) من طريق أخرى عن عبدالله بن الزبير بلفظ : «يصيح بذلك صباحاً عالياً» ، وسنده ضعيف .

ويشهد لرفع الصوت - بهذا الذكر أو بغيره مما ثبت عنه عليه السلام - قول ابن عباس : إن رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، وكنت أعلم إذا انصرفوا بذلك إذا سمعته .

رواه الشيخان وأبو عوانة وغيرهم ، وهو منخرج في «صحيح سنن أبي داود» (٩٢٠ - ٩٢١) ، وفي رواية لهم :

«كنت أعرف انقضاء صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالتكبير» .

قلت : ورواية التكبير هذه لعلها رواية بالمعنى ، والمخفوظ الرواية التي قبلها : «الذكر» ، فإن الأذكار الواردة في «الصحيحين» وغيرهما من «السنن» ، و«المناييد» ، و«المعاجم» ، وغيرها على كثرتها ، وقد استوعب الحافظ الطبراني جمعاً كثيراً منها في «جامع أبواب الثقل في أدبار الصلوات» من كتابه «الدعاء» (١٠٨٦/٢ - ١١٣٦) ، وليس في شيء منها أنه صلى الله عليه وسلم كان يكثر بعد المكتوبة ، حتى ولا في الأذكار التي حض أمنه على أن يفوتوها دبر الصلوات ، اللهم إلا حديثاً واحداً في قراءة آية : ﴿الحمد لله الذي لم يتخذ ولدًا﴾ الآية ، إلى قوله تعالى : ﴿وكبيره تكبيراً﴾ [الإسراء : ١١١] .

تفرد به الطبراني ، وهو حديث منكر كما بينته في «الضعيفة» (٦٣١٧) .

ثم إن الأصل في الأذكار خفض الصوت فيها : كما هو المنصوص عليه في الكتاب والسنة إلا ما استثني ، وبخاصة إذا كان في الرفع تشويش على مصل أو ذاكر ، ولا سيما إذا كان بصوت جماعي كما يفعلون في التهليلات العشر في

بعض البلاد العربية ، غير مبين بقوله **يحيى** :

«يا أيها الناس ! كنكم يناجي ربه ، فلا يجهر بعضكم على بعض بالفراءة ،  
فتؤذوا المؤمنين» .

وهو حديث صحيح : رواه مالك ، وأبو داود ، وابن خزيمة وغيرهم ، وهو مخرج  
في «صحيح سنن أبي داود» (١٢٠٢) ، وبوب له ابن خزيمة بقوله (١٩٠/٢) :  
«باب التزجر عن الجهر بالفراءة في الصلاة إذا تاذى بالجهر بعض المصلين غير  
الجاهر بها» .

ولهذا : قال الإمام الشافعي في «الأم» (١١٠/١) - عقب حديث ابن عباس  
المذكور - :

«وأختار للإمام والمأموم أن يذكر الله بعد الانصراف من الصلاة ؛ ويخفيان ،  
الذكر إلا أن يكون إماماً يحب أن يتعلم منه ، فيجهر حتى يرى أنه قد تعلم منه  
ثم يسر ؛ فإن الله عز وجل يقول : ﴿ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها﴾  
[الإسراء : ١١٠] يعني - والله تعالى أعلم - : الدعاء ، (ولا تجهر) : ترفع ، (ولا  
تخافت) : حتى لا تسمع نفسك ، وأحسب أن ما روى ابن الزبير من تهليل  
النبي **يحيى** ، وما روى ابن عباس من تكبيره .. إنما جهر قليلاً ليتعلم الناس منه ،  
وذلك ؛ لأن عامة الروايات التي كتبناها - مع هذا وغيرها - ليس يذكر فيها بعد  
التسليم تهليل ولا تكبير ، وقد يذكر أنه ذكر بعد الصلاة بما وصفت ، ويذكر  
انصرافه بلا ذكر ، وذكرت أم سلمة مكنه ولم يذكر جهراً ، وأحسبه لم يكن إلا  
ليذكر ذكراً غير جهر» .

قلت : وهذا غاية في التحقيق وانفقه من هذا الإمام جزاء الله خيراً .

وأقول : وإذا كان من الثابت في السنة أن يجهر الإمام في الصلاة السرية أحياناً لتعليم كما في «الصحيحين» وغيرهما : أن النبي ﷺ كان يسمعهم الآية في صلاة الظهر والعصر - وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (٧٦٣) - ، وكما صح عن عمر - رضي الله عنه - أنه كان يسمعهم دعاء الاستفتاح : «سبحانك اللهم . . .» ، قال الأسود بن يزيد : «سمعنا ذلك وبعلمناه» - وهو مخرج في «الإرواء» (٤٨/٢ - ٤٩) - .

أقول : فإذا كان هذا جائزاً ؛ فبالأولى أن يجوز رفع الصوت بالذكر بعد الصلاة لتغاية نفسها : التعليم . وهذا ظاهر والحمد لله .

٣١٦٦ - ( أَعْتَقَهَا ؛ فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ . يعنى : الجارية التي شهدت بأن الله في السماء )

١- أخرجه أبو داود (٣/٥٨٨/٣٢٨٣) ، والنسائي (٢/١٢٩) ، والدارمي (٢/١٨٧) ، وابن حبان في «صحيحه» (٦/٢٥٦/٤٢٩٦) ، والبيهقي في «السنن» (٧/٣٨٨) ، وأحمد (٤/٢٢٢ و ٣٨٨ و ٣٨٩) ، والبخاري في «مسنده» (١/٢٩/٣٨) - (الكشف) ، والطبراني (٧/٣٨٣/٧٢٥٧) من طريق حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن الشريد بن سويد الثقفي قال :

قلت : يا رسول الله ! إن أمي أوصت إلي أن أعنف عتقها رقية ، وإن عندي جارية سوداء نوبية؟ فقال رسول الله ﷺ : «ادع بها» ، فقال : «من رثك؟» ، قالت : الله ، قال : «فمن أنا؟» ، قالت : رسول الله ، قال : . . .  
هذكرة .



قلت : وهذا إسناد حسن رجاله ثقات رجال مسلم ؛ إلا أنه أخرج محمد بن عمرو متابعاً ، وحماد بن سلمة في روايته عن غير ثابت البناني شيء من الضعف ، وليس له رواية عن محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي - عند مسلم .

وقد خولف حماد في إسناده ومثته ، فقال ابن خزيمة في «التوحيد» (ص ٨١) : حدثنا محمد بن يحيى القطّعي قال : حدثنا زياد بن الربيع قال : ثنا محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سئمة عن أبي هريرة - رضي الله عنه - :

أن محمد بن الشريد جاء بخادم سوداء عثما ، إني رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ! إن أمي جعلت عليها عتق رقبة مؤمنة ، فهل تجزي أن أعتق هذه؟ فقال رسول الله ﷺ للخادم :

«مَنْ رَبُّكَ؟» .

فرفعت برأسها فقالت : في السماء . . . ثم ذكر باقي الحديث مثله .

وهذا السند أصح : لأن زياد بن الربيع ثقة من رجال البخاري ، لكن يبدو أن قوله : «محمد بن الشريد» وهم من بعض الرواة ؛ فإنه ليس له ذكر في «الصحابة» ، وقد أورده الخافظ في القسم الرابع من «الإصابة» من رواية ابن منده وابن السكن والبأوردي وابن شاهين ؛ لكنه قال في روايته : «(جاء محمد بن الشريد أو الشريد بجارية) كذا عنده على أشك ، وأخرجه أبو نعيم من رواية إبراهيم بن حرب العسكري عن القفطعي (الأصل : القطيعي) مثله ؛ إلا أنه قال : (إن عمرو بن الشريد جاء إلى النبي ﷺ . . .) ، وصوب هذا الطريق ، وكل ذلك غير محفوظ ! والمحفوظ : ما أخرجه أبو داود ، والنسائي ، وصححه ابن حبان ، من

طريق حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو . . . (فذكر الرواية الأولى) ، ثم قال :  
«قال ابن السكن : محمد بن الشريد ليس بمعروف في الصحابة ، ولم أر له  
ذكراً إلا في هذه الرواية» .

وقد جاء الحديث من طريق أخرى عن أبي هريرة ، ليس فيها تسمية الرجل ،  
وهو من رواية المسعودي عن عون بن عبدالله عن أخيه عبيدالله بن عبدالله بن عتبة  
عن أبي هريرة :

«أن رجلاً أتى النبي ﷺ بجارية سوداء أعجمية ، فقال : يا رسول الله ! إن عليّ  
عتق رقبة مؤمنة ، فقال لها رسول الله ﷺ : «لا يس الله ؟» ، فأشارت إلى السماء  
بإصبعها السبابة ، فقال لها : «من أنا؟» ، فأشارت بإصبعها إلى رسول الله ﷺ  
وإلى السماء ؛ أي : أنت رسول الله ، فقال :  
«أعتقها ؛ فإنها مؤمنة» .

أخرجه أبو داود (٣٢٨٤/٥٨٨/٣) ، وابن خزيمة أيضاً ، والبيهقي في «السنن»  
(٣٨٨/٧) ، وأحمد (٢٩١/٢) : كلهم من طريق يزيد بن هارون عنه .

قلت : ويزيد سمع من المسعودي - وهو عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة - بعد  
اختلاطه ؛ كما قال ابن غير ، فيما نقله الذهبي في «الكاشف» وغيره ، ففوله في  
«العلو» : «إسناده حسن» ؛ غير حسن كما كنت ذكرت في كتابي «مختصر العلو»  
(٨١ - ٨٢) ، لكن بدالي الآن أنه أحسن من الحسن ، وذلك لأمرين :

الأول : أنني وجدت عند ابن خزيمة متابعين اثنين ليزيد ، وهما أسد بن موسى  
(أسد السنة) ، وأبو داود - وهو الطيالسي ؛ صاحب «المسند» المعروف به ، وليس  
الحديث فيه - ، وهو بصري ، وقد ذكر عبدالله بن أحمد في «العلل» عن أبيه أنه قال :

«سمع وكيع من المسعودي بالكوفة قديماً ، وأبو نعيم أيضاً ، وإنما احتفظ  
المسعودي ببغداد ، ومن سمع منه بالبصرة والكوفة ؛ فسماعه جيدة .

وذكر نحوه في مكان آخر (٢/١٣٠ - ١٣١) ؛ وزاد :

«وأما يزيد بن هارون ، وحجاج ، ومن سمع منه ببغداد ؛ فهو في الاختلاف .

وعلى هذا فالسند جيد ؛ لأن الطيالسي بصري كما تقدم .

هذا هو الأمر الأول .

والأمر الآخر ؛ أن ابن معين صحح أحاديث المسعودي عن القاسم وعن عون ؛

كما في «أنتهذيب» ، وهذا من روايته عن عون كما ترى ، فصح الحديث والحمد لله .

وفي حديث أسد السنة :

«بجارية سوداء لا تُفصح» .

وفي حديث الطيالسي :

«بجارية عجماء لا تفصح» ؛ وعندهما ؛ «مَنْ رُبَيْتُكَ؟» .

لكن قد خولف عون في إسناد الحديث من قبلي الزهري عن عبيدالله بن

عبدالله بن عتبة عن رجل من الأنصار :

أنه جاء بأمة سوداء ، فقال : يا رسول الله ! إن علي رقبة مؤمنة ، فيإن كنت

ترى هذه مؤمنة ؛ أعتقها ؟! فقال :

«لا تشهدين أن لا إله إلا الله ؟» .

قالت ؛ نعم ، قال :

«تشهدين أنني رسول الله؟» .

قالت : نعم ، قال :

«أتؤمنين بالبعث بعد الموت؟» .

قالت : نعم ، قال :

«أعتقها» .

أخرجه ابن خزيمة من طريق عبدالرزاق ، وهذا في «المصنف» (١٧٥/٩)  
(١٦٨١٤) قال : أخبرنا معمر عن الزهري به .

ومن طريق عبدالرزاق : أخرجه أحمد (٤٥١/٣) ، وابن الجارود في «المتقى»  
(٩٣١/٣١١) . وقال ابن كثير في «التفسير» بعد أن عزاه لأحمد :

«وإسناده صحيح ، وجهالة الصحابي لا تضره» .

قلت : وهو كما قال : لولا أن معمرأ خالفه جماعة من الثقات فأرسلوه :

فرواه مالك (٦/٢) ، ويونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عبيدالله : أن رجلاً  
من الأنصار أتى النبي ﷺ . . . الحديث مثله .

أخرجه البيهقي (٣٨٨/٧ و ٥٧/١٠) ، وقال :

«هذا مرسل ، وقد قيل : عن عون بن عبيدالله بن عتبة عن عبيدالله بن عتبة

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - .

وقد قيل : عن عون عن أبيه عن جده» .

قلت : وصله الخساکم (٢٥٨/٣) وعنه البيهقي في الموضع الأول ، وكذا

الطبراني (١٣٦/١٧) من طريق أبي عاصم : نا أبو معدان المنقري - يعني : عامر بن مسعود - : نا عون بن عبيدالله بن عتبة : حدثني أبي عن جدي .

وعامر هذا لم أعرفه ، ولا وجدت له ترجمة فيما لدي من المراجع ، لا فيمن يسمي بـ«عامر» ولا فيمن يكنى بأبي معدان ، ولا فيمن نسبته «المنقري» .

٢- وزوي عنه بإسناد آخر ، فقال الجراح بن مَخْنَد : ثنا محمد بن عثمان الجزري : ثنا سعيد بن عُثَيْبَةَ القَطَّان : ثنا أبو معدان قال : سمعت عون بن أبي جحيفة يحدث عن أبيه قال :

أنت رسول الله ﷺ امرأةً ومعها جارية سوداء ، فقالت المرأة : يا رسول الله ! إن علي رقبة مؤمنة ، أفتجزئني هذه ؟ فقال لها رسول الله ﷺ :

«أين الله ؟» . قالت : في السماء . قال :

«فمن أنا ؟» . قالت : أنت رسول الله . قال :

«أشهدين أن لا إله إلا الله ، وأني رسول الله ؟» . قالت : نعم . قال :

«أؤمنين بما جاء من عند الله ؟» . قالت : نعم ، قال :

«أعتقيها ؛ فإنها مؤمنة» .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١١٦/٢٢ - ١١٧) .

قلت : وهذا إسناد ضعيف جداً مسلسل بالعنعنة :

الأولى : أبو معدان هذا ! فإنه غير معروف كما تقدم ، وقد سماه الطبراني في باب «أبو معدان : عامر بن مرة عن عون» ، ثم ساق هذا الحديث ، ولم أجد أيضاً .

الثانية : سعيد بن عنبسة القطان ، والظاهر أنه أبو عثمان الخزاز الرازي الذي ذكره ابن أبي حاتم (٥٢/١/٢) وقال عن أبيه :  
«فيه نظر» .

ثم روى عن علي بن الحسين بن الجنيد قال : «سعيد بن عنبسة كذاب ، سمعت أبي يقول : كان لا يصدق» .  
وبه أعله الهيثمي ؛ فقال (٢٤٤/٤) :

«رواه الطبراني ، وفيه سعيد بن عنبسة ، وهو ضعيف» .

الثالثة : محمد بن عثمان الجزري ، لم أجده ترجمه أيضاً .

ثم وجدت لسعيد بن عنبسة منابها لا بأس به ، وعرفنا بسببه اسم أبي معدان : رواه صرْدُ بن حماد أبو سهل قال : حدثنا الحسن بن الحكم بن طهمان :  
حدثنا أبو معدان به .

أخرجه الخطيب في «التاريخ» (٣٤٣/٩) ، وقال :

«تفرد به أبو معدان ، وهو غريب من حديث أبي معدان عبدالله بن معدان ، تفرد به الحسن بن الحكم عنه ، ولا أعلم حدث به غير صرد ، وما علمت من حاله إلا خيراً» .

قلت : وابن طهمان هذا ؛ قال ابن أبي حاتم عن أبيه :

«حديثه صالح ليس بذلك ، يضطرب» .

وعبدالله بن معدان روى عنه أيضاً وكيع وأبو نعيم كما في «الجرح» ، وذكر الذهبي في «المقتنى في الكنى» : (البرسماني) مكان : (أبي نعيم) .

ثم رأيت في «الجرح» (٤٤٦/٩) : «أبو معدان . . . عن يحيى بن معين قال :  
أبو معدان صالح ، وعلقُ المعلمي عليه بما يشعر أنهما واحد .

٣- حديث ابن عباس ، وله عنه طريقان :

الأول : يرويه ابن أبي ليلى عن المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ،  
وعن الحكم يرفعه :

أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال : إن عليّ أُمي رقية مؤمنة ، وعندِي رقية سوداء  
أعجمية ؟ قال : «أنت بها» ، قال : «أنشدهين أن لا إله إلا الله ، وأني رسول الله ؟» ،  
قالت : نعم ، قال :  
«فأعتقها» .

أخرجه ابن أبي شعبة في «المصنف» (١١/٢٠/١٠٣٩٢) ، وفي «كتاب  
الإيمان» (٢٨/٨٥ - بتحقيقي) : حدثنا علي بن هاشم عن ابن أبي ليلى . . .

هكذا وقع في إسناده : . . . عن ابن عباس ، وعن الحكم ! وهو معطوف على  
المنهال - وهو ابن عمرو - على خلاف المتبادر ، ولكن مثله يقع كثيراً في الأسانيد ،  
كما يعرفه من مارس هذا العلم .

وقد رواه الطبراني (١٢/٢٦-٢٧) و«الأوسط» (٢/٣٦/٢) (٥٦٥٣) من طريق  
الحسن بن فرات القزاز : ثنا علي بن هاشم به ؛ إلا أنه قال :

«عن المنهال بن عمرو ، والحكم عن سعيد بن جبير . . .» ، فهذا على الجادة ،  
وقال :

«لم يروه عن المنهال والحكم إلا ابن أبي ليلى» .

قلت : وهو ضعيف لسوء حفظه ، وبه أعله الهيثمي فقال (٢٤٤/٤) :

«وفيه محمد بن أبي ليلى ، وهو سيبى ، الحفظ ، وقد وثق» .

قلت : ومن طريقه : أخرجه البزار (١٣/١٤/١ - الكشاف) ، ولم يذكر في

إسناده الحكم ، وقال :

«وهذا قد روي نحوه بألفاظ مختلفة» .

قلت : هو بهذا اللفظ المرفوع له طريق أخرى ، يرويه يزيد بن حكيم : ثنا يحيى

ابن السكن عن قيس بن الربيع : ثنا حبيب بن أبي ثابت عن محمد بن علي عن

حنين عن ابن عباس به إلا أنه قال :

«إن علي رقية مؤمنة . . .» لم يذكر أمه .

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٢١٢/١/١٤٣/٢) : حدثنا محمد بن

يحيى : ثنا يزيد به ، وقال :

«لم يروه عن حبيب إلا قيس» .

قلت : وهو ضعيف من قبل حفظه ، ويحيى بن السكن - وهو الرقي ثم

البصري - ضعيف ، وإن وثقه ابن حبان .

وزيد بن حكيم مجهول الحال ، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً .

وأما اللفظ الآخر : فيرويه سعيد بن المزبان عن عكرمة عن ابن عباس قال :

جاء رجل إلى النبي ﷺ ؛ ومعه جارية له سوداء ، فقال : إن علي رقية - أحسبه

قال : مؤمنة - ، فهل يجزئ عني هذه ؟ فقال لها :

«أين الله ؟» .



قالت بيدها إلى السماء ، قال :

«من أنا؟» .

قالت : أنت رسول الله ، قال رسول الله ﷺ :

«أعتفها ؛ فإنها مؤمنة» .

أخرجه البزار (٣٧/٢٨/١) بسند صحيح عن ابن المزيان ، لكن هذا - مع ضعفه - مدلس ، وهو وإن كان ذكره له رواية عن عكرمة ؛ فإنه لم يصرح بسماعه منه كما ترى ، وبه وبابن أبي ليلى أعله الهيثمي (٤٢٤/٤) .

٤- وما يشهد لهذا اللفظ : «السماء» حديث كعب بن مالك قال :

جاءت جارية ترعى غنماً لي ، فأكل الذئب شاة ، فضررت وجه الجارية ، فندمت ، فأتيت رسول الله ﷺ ، فقلت : يا رسول الله ! لو أعلم أنها مؤمنة ؛ لأعتفنها ، فقال رسول الله ﷺ للجارية :

«من أنا؟» . قالت : رسول الله . قال :

«فمن الله؟» . قالت : الذي في السماء ، فقال رسول الله ﷺ :

«أعتفها ؛ فإنها مؤمنة» .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٩٣/٩٨/١٩) و«الأوسط» (١٧١/٢)

(٧٧١٢/١) من طريق عبدالله بن شبيب : ثنا داود بن عبدالله الجعفري : ثنا حاتم بن إسماعيل عن ابن عجلان عن زيد بن أسلم عن ابن كعب بن مالك عن أبيه به ، وقال : «لم يروه عن ابن عجلان إلا حاتم ، ولا عن حاتم إلا داود الجعفري ، ولا يروى عن كعب إلا بهذا الإسناد» .

قلت : ورجالہ ثقات ؛ غیر عبد اللہ بن شیبب ! فإنه ضعيف ، وبہ أعلمہ الہیثمی .  
 وباجملہ ؛ فہذہ الطرق التي وقفت علیہا عن هؤلاء الصحابة الأربعة ، وهم :  
 الثريد بن سويد - وإسناده حسن على الخلاف في صحابتيه ومسندہ ، فمنہم من  
 جعلہ من رواية أبي سلمة عنه ، ومنہم من جعلہ من مسند أبي هريرة من رواية  
 أبي سلمة نفسه ، على اختلاف في ضبط بعض ألفاظہ كما يأتي بيانه ملخصاً - ،  
 وأبو هريرة - وإسناده صحيح - ، وأبو جحيفة - بإسناد ضعيف - ، وابن عباس -  
 بإسنادين عنه ؛ واختلاف أيضاً في بعض ألفاظہ - .

ولعلہ من الضروري أن أقدم إلى القراء الكرام خلاصة نبذة عن تلك الروايات  
 والاختلافات في بعض ألفاظها ، وبين الراجح من المرجوح منها ؛ ليكون القراء  
 على معرفة بصحتها من ضعفها ، والنظر في إمكانية الجمع بينها ؛ ليكون القراء  
 على حذر من بعض المضللين :

أولاً : لقد انفقت الروايات كلها على شهادته بين للجارية بأنها مؤمنة .

ثانياً : واختلفت في نص سؤالہ بين إياها وجوابها عنى وجوه ثمانية :

الأول : «من ربك؟ قالت : الله» . (الحديث الأول عن شريد ، وهو حسن) .

الثاني : «من ربك؟ فقالت : في السماء» . (الحديث الأول عن أبي هريرة ؛  
 وهو حسن) .

الثالث : «أين الله؟ فأشارت إلى السماء» . (الحديث الأول أيضاً من لفريق

الآخر عنه ، وهو صحيح) .

الرابع : «تشهدين أن لا إله إلا الله؟ قالت : نعم» . (الحديث الأول أيضاً عن

الرجل الأنصاري . وهو معلوك بالإرسال) .

الخامس : «أين الله؟ قالت : في السماء» . (الحديث الثاني ، وهو ضعيف ؛ لكنه بمعنى الوجه الثالث) .

السادس : «أنشهدين أن لا إله إلا الله؟ قالت : نعم» . (الحديث الثالث من الطريق الأول ، وهو ضعيف) .

السابع : «أين الله؟ قالت : بيدها إلى السماء» (الحديث نفسه من الطريق الآخر ، وهو ضعيف أيضاً) .

الثامن : «فمن الله؟ قالت : الذي في السماء» . (الحديث الرابع ، وسنده ضعيف) .

قلت : وبهذا التلخيص الدقيق يتبين ثلغراء الحقيفة التالية وهي :

أن الأرجح أن سؤاله مُطَوَّلٌ كان : «أين الله؟» .

وأن جواب الجارية كان : «في السماء» .

وذلك ؛ لأن ثلاث روايات انفقت عن السؤال المذكور ، والأولى منها هي الرواية الصحيحة عن أبي هريرة ، والثانية إن لم تنفع فلا تضر ، والثالثة تصلح للاستشهاد بها ؛ لأنها ليست شديدة الضعف .

كما انفقت خمس روايات عن الجواب المذكور ، وهو في الطريق الأصح في الحديث الأول عن أبي هريرة ، وفي الطريق الأخرى الصحيحة عنه ، والروايات الباقية منها شاهدة لها .

وإذا كان هذا هو الأرجح من مجموع تلك الوجوه الشمانية لاتفاق أكثر الروايات وأصحها عليه ؛ فإن ما خالفها ؛ إما أن تؤول ، وإما أن ترد بانحالفه ؛ فيقال

مثلاً : إن رواية : «من ربك؟» مختصرة من رواية : «أنشهدين أن لا إله إلا الله؟» ، وأن هذه لا تنافي سؤالها بـ «أين الله؟» ، فإننا نعلم اليوم كثيراً عن ينطقون بهذه الشهادة إذا سئلوا بهذا السؤال بادروك بقولهم : (الله في كل مكان) ! وهم يعلمون أن الله كان ولا مكان ! وقد تنبه بعض المجادلين بالباطل لضلال هذا القول فلجأ إلى المراوغة ، فقال : لا يقال : إنه في كل مكان ، ولا : إنه ليس في مكان<sup>(١)</sup> ، وهذا احتيال منهم في التعبير ، يتظاهرون بذلك بالتنزيه ، وهو يشبه قول أسلافهم من الجهمية والمعتزلة وأذئابهم من المعتزلة : «ليس هو داخل العالم ولا خارجه» ؛ ورحم الله من قال في أمثالهم : «هؤلاء قوم أضاعوا ربهم» ! فلا يبعد أن يكون للسؤال وقع باللفظين : «أين» و : «أنشهدين» ، ويؤيده الحديث الثاني .

وإن مما يقطع ويؤكد ترجيحنا المذكور : حديث معاوية بن الحكم الذي وعدتُ بذكره ، فإنه قد ساق قصة الجارية سياقاً تاماً رائعاً ، لم يسقه غيره كسياقه ، ولا غرابه في ذلك ؛ فإنه سيدها ، فقال - رضي الله عنه - في حادثة وقعت له وهو يصلي خلف النبي ﷺ ، فسأله بعض الأسئلة ، فأجابه عليها :

٥- فقال رضي الله عنه :

«وكانت لي جارية ترعى غنماً لي قبل أخذ الجوانية ، فاطلعت ذات يوم فإذا الذئب قد ذهب بشاة من غنمها ، وأنا رجل من بني آدم أسف كما يأسفون ، لكنني صككتها صكة ، فأتيت رسول الله ﷺ ، فعظم ذلك عليّ ، قلت : يا رسول الله ! أفلا أعتقها؟ قال : «أنتني بها» ، فأتيتها بها ، فقال لها :

«أين الله؟» .

(١) ويقول آخرون : الله موجود بلا مكان !

قالت : «في السماء» ، قال : «من أنا» ، قالت : أنت رسول الله ، قال :  
«أعتقها» ، فإنها مؤمنة .

أخرجه مسلم ، وأبو عوانة وابن خزيمة وابن حبان وابن الجارود في «صحيحهم»  
وغيرهم ، وهو مندرج في «صحيح أبي داود» (٨٦٢) ، و«الإرواء» (٣٩٠) .

هذا ؛ ويشهد لسؤال : «أين الله» حديث مرفوع ، وأثر موقوف .

أما الحديث ؛ فيرويه وكيع بن خلدس عن عمه أبي زرين قال :

قلت : يا رسول الله ! أين كان ربنا قبل أن يخلق خلقه ؟ قال : «كان في  
عما ، ما تحته هواء ، وما فوقه هواء ، وما ثم خلق ، عرشه على الماء» .

أخرجه الترمذي (٢١٠٨) ، وابن ماجه (١٨٢) ، وابن حبان (٣٩ - الموارد) ، وابن  
أبي عاصم (٦١٢/٢٧١/١) ، وأحمد (١١/٤) ، وابن عبد البر في «المستهد»  
(١٣٧/٧) ، وقال الترمذي :

«حديث حسن» . وقال الذهبي في «مختصر العلو» (١٩٣/١٨٦) :

«رواه الترمذي وابن ماجه ، وإسناده حسن» .

وفيه نظر ؛ لأن وكيعاً هذا مجهول ، كما بينته هناك .

وأما الأثر ؛ فهو ما رواه زيد بن أسلم قال :

مر ابن عمر براعي غنم فقال : يا راعي الغنم ! هل من جزرة ؟ قال الراعي :  
ليس ههنا ربها ، فقال ابن عمر : نقول : أكلها الذئب ! فرفع الراعي رأسه إلى

(١) أي : شاء تصنع لذبح .

السماء ثم قال : فأين الله !؟

فاشترى ابن عمر الراعي واشترى الغنم فأعتقه ، وأعطاه الغنم .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/٢٦٣/١٣٠٥٤) : حدثنا محمد ابن نصر الصائغ : ثنا أبو مصعب : ثنا عبد الله بن الحارث الجُمَحي : ثنا زيد بن أسلم به .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات مترجمون في «التهذيب» ؛ غير شيخ الطبراني محمد بن نصر الصائغ ، وهو ثقة مترجم في «تاريخ بغداد» (٣/٣١٨ - ٣١٩) ، مات سنة (٢٩٧) .

وهذا الأثر احتج به الحافظ الذهبي في «العلو» ، ذكره معلقاً على أبي مصعب الزهري ، وكنت جودت إسناده في «مختصره» (١٢٧) ولم أكن قد وقفت يومئذ على وصله ، فها قد وقفت عليه الآن ، والحمد لله .

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩/٣٤٧) :

«رواه الطبراني ، ورجال رجال الصحيح ، غير عبد الله بن الحارث الحاطبي ، وهو ثقة» .

وجملة القول : إن أصح الأحاديث المتقدمة إنما هو حديث معاوية ، فلا جرم أن يتفق العلماء - من محدثين وفقهاء - على تصحيحه على مرّ العصور دون أي خلاف بينهم ؛ فقد صححه الخمسة الذين أخرجوه في «صحيحهم» كما تقدم ، وكذا البيهقي في «الأسماء» (٤٢٢) ، والبغوي في «شرح السنة» (٣/٢٣٩) ، والذهبي كما يأتي ، والحافظ في «الفتح» (١٣/٣٥٩) ، كل هؤلاء صرحوا بصحة الحديث وإسناده ، ويلحق بهم كل من احتج بالحديث من أئمة الحديث والفقهاء

والتفسير على اختلاف مذاهبهم ، ممن احتج به في باب من أبواب الشريعة ،  
 ضرورة أنه لا يحتج إلا بما صح عنده . كالإمام مالك في «الموطأ» (٥/٣ - ٦) ،  
 والشافعي في «الأم» (٥/٢٦٦) ، وأحمد في «مسائل عبدالله» (١٠١/٣٦٣) ،  
 و«مسائل صالح» (٢/٧٤/١٣٧٤) ، والطحاوي في «شرح المعاني» (١/٢٥٨) ، وابن  
 عبد البر في «الاستيعاب» ، وابن الجوزي في «دفع شبه التشبيد» ، والنووي في  
 «المجموع» ، وابن الوزير في «العواصم والتواصم» (١/٣٧٩ - ٣٨٠) ، وغيرهم كثير  
 وكثير ممن لا يمكن حصرهم ، وفيهم بعض المبتدعة المعروفين بمعاداتهم لأهل  
 السنة . وسؤد في الرد عليهم رسائل عدة . كالشيخ الصابوني ؛ فإنه تابع الخافظ ابن  
 كثير في الاحتجاج بهذا الحديث ، فأورده في موضعين (١/٤٢١ و ٥٢٣) من  
 «مختصره» الذي انتمز أن لا يورد فيه إلا ما صح من الحديث !

أما الغلاة من المبتدعة والتجهمة في هذا العصر ؛ فقد أعلن بعضهم عن  
 تضعيفه لهذا الحديث ، وإنكاره لصحة قوله **بَيْنِي** : «أين الله؟» ، وجواب الجارية :  
 «في السماء» ؛ وعلى رأس هؤلاء الشيخ الكوثري ومقلدوه ، وقد كنت رددت عليه  
 في كتابي «مختصر العلوه» (ص ٨٢) بما يقيني عن إعادته هنا ، وكان الرد حول  
 حديث معاوية هذا فقط ، قبل أن يتسرع لي جمع شواهد المتقدمة عن أبي هريرة ،  
 وأبي جحيفة ، وابن عباس ، ثم أوقفني بعض الإخوان على حديث خامس من  
 رواية ابن شاهين بسنده عن عكاشة الغنوي في «أسد الغابة» ، و«الإصابة» ،  
 وإسناده حسن .

ثم رأيت في «تلخيص ابن حجر» (٣/٢٢٣) حديثاً سادساً عن يحيى ابن  
 عبد الرحمن بن حاطب - الثقة - مرسلأ ، رواه أبو أحمد العسأل في «السنة» من  
 طريق أسامة بن زيد ، وفي الحديثين : «أين الله؟» ، قالت : «في السماء» .

فماذا عسى أن يقول القائل في مثل هذا المكابر الجاحد للحقائق العلمية المعترف بها عند العلماء الفطاحل كما تقدم؟! إلا أن بقراً: ﴿فإنها لا تسمى الأبصار ولكن تعصى القلوب التي في الصدور﴾! وأن يذكر قوله ﷺ في حديث معاوية - رضي الله عنه - في حديث تفرق الأمة :

«وانه سيخرج في أمتي أقوام تتجارى بهم الأهواء كما يتجارى الكلب بصاحبه ، لا يبقى منه عرق ولا مفصل إلا دخله» : «صحيح الترغيب» (٤٨/٩٧/١) ؛ نسأل الله السلامة والعافية !

وقد جرى على سنن هذا الجاحد : الشيخ المغربي عبدالله الغماري المعروف بعدائه الشديد - كالكوثري - للسنة وأتباعها ، ويزيد عليه أنه شيخ الطريقة الدرقاوية ، ويزعم أنه مجدد العصر الحاضر ! فقد ردّ في تعليقه على «التمهيد» (١٣٥/٧) حديث مسلم ، فزعم أن قوله ﷺ فيه : «أين الله ؟» وجواب الجارية عليه بقولها : «في السماء» أنه من تصرف الرواة ! ضارباً صفحاً عن تصحيح أولئك الحفاظ إياه ، وعن الشواهد المؤكدة لصحته ، وعن إمكانية الجمع بينه وبين بعض الألفاظ التي تخالفه بزعمه ، مع كونه أصح منها كما تقدم ، فما أحرأه هو وسلفه الكوثري وأمثالهما من يرد الأحاديث الصحيحة المتلقاة من الأمة بالقبول - كالفزالي المعاصر - بوعيد قوله تعالى : ﴿ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نولّه ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً﴾ [النساء/١٥] .

ثم زاد الجاحد إغراقاً في الضلال بعد أن اتهم رواية اللفظ الأصح بالخطأ والرواية بالمعنى ؛ فقال :

«ويؤيد ذلك أن المعهود من حال النبي ﷺ الثابت عنه بالتواتر أنه كان يختبر إسلام الشخص بسؤاله عن الشهادتين اللتين هما أساس الإسلام ودليله» .



فأقول : هذا باطل من وجوه :

الأول : ما زعمه من الثواتر مجرد دعوى لا دليل عليه ، وما كان كذلك ؛  
وجب طرحه وعدم الاستغفال به .

الثاني : أنه يبطل زعمه بعض الألفاظ التي اعتمد عليها في تخطئة اللفظ  
الأصح ، وهو لفظ : « من ربك ؟ » ؛ فهذا ليس فيه الاختبار بالشهادتين كما زعم .

فإن قيل : هذا لا ينافي اللفظ المذكور !

قلنا : وكذلك لا ينافي اللفظ الأصح : « أين الله ؟ » ؛ كما تقدم بيانه في  
إخلاصة النبوة ، فتذكر !

الثالث : أنه قال أخيراً :

« أما كون الله في السماء ؛ فكانت عقيدة العرب في الجاهلية ، وكانوا  
مشركين ، فكيف تكون ذليلاً على الإسلام ؟ » .

كذا قال فُصِّحَ فيه ؛ فإنه يعلم أن الجاهليين كانوا يؤمنون - مع شركهم - بتوحيد  
الربوبية بدليل قوله تعالى : ﴿ وَوَلَّيْنَا سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لِيَقُولُوا  
اللهُ وتحوه من الآيات ، وكانوا يُدَبُّونَ به وهم يطوفون حول البيت ، فيقولون - لبيك  
لا شريك لك إلا شريكاً هو لك ، تملكه وما ملك ! رواه مسلم ( ٨/٤ ) .

فإذا كان توحيدهم هذا حقاً ، وإذا كان اعتقادهم أن الله في السماء حقاً  
كذلك ، لمغابقتة لنفس القرآن ، وبه أجابت الجارية النبي شهد لها النبي ﷺ  
بالإيمان ، أفبعقل أن يقول مؤمن بالله ورسوله حقاً : لا تؤمن بأن الله في السماء لأن  
المشركين كانوا يعتقدون ذلك ؟! إذن ؛ يلزمه أن لا يؤمن بتوحيد الربوبية ؛ لأن

المشركين يؤمنون به !! ذلك هو الضلال البعيد .

وأصل ضلال هؤلاء المتجهمة أنهم تأثروا بالاعتزلة والجهمية الذين ضلوا ضلالاً مبيهاً ؛ بإنكارهم كثيراً من الغيبات المتعلقة بالله تعالى وصفاته ، وذلك يعود إلى أمرين :

أحدهما : ضعف إيمانهم بالله ورسوله وما جاء عنهما .

والآخر : ضعف عقولهم وقلة فهمهم للتخصص ، وهذا هو المثال بين يديك :  
لم يؤمنوا بأن الله في السماء مع صراحة الآيات في ذلك ، والتي منها قوله تعالى :  
﴿أَأَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يَخِفَّ بِكُمْ الْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ﴾ [الملك : ١٦] ،  
وصحة حديث البخارية ، الذي شهد لها بالإيمان لأنها عرفت ربها في السماء ،  
ولذلك بادروا إلى إنكار صحته ، وأما الآية فعطوا دلالتها بعقولهم المريضة ، ذلك  
أنهم تباثروا إلى أذهانهم الكليية أن (في) هنا ظرفية ، وهذا خطأ ظاهر ، فغروا منه ،  
فتأولوا (مَنْ) بالثلاثكة ، فوقعوا في خطأ آخر ، فوقف في طريقهم قوله **يُنزِلُ** :  
«أرجموا مَنْ فِي الْأَرْضِ ؛ بِرَحْمِكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ» ، فهذا صريح في أن (في) في  
شَطْرِي الحديث بمعنى (على) ، ولما رأى ذلك بعض جهلة الغماريين وأنه يبطل  
تأويله المذكور ؛ بادروا بكل صفاقة وجهل إلى القول بأنه «حديث باطل» !!<sup>(١)</sup> خلافاً  
لكل العلماء حتى شيوخه الغماريين ، كما بينته في الاستدراك المطبوع في آخر  
المجلد الثاني من «الصحيحة» ، طبع عمان رقم (١٢) .

(١) انظر مقدمة المسمى حسن استقاف لكتاب «دفع شبه التشبيه» لابن الجوزي (ص ٦٢ و٦٤) الذي دفعه الذهبي في «السير» (٣٦٨/٢١) دفعاً لطيفاً بقوله :  
« لبيته لم يخض في التأويل ، ولا خالف إمامه !

والمقصود أن معنى الآية المذكورة ﴿أأنتم من في السماء﴾ : أي : من على السماء . يعني : على العرش ؛ كما قال ابن عبد البر (١٢٩/٧ و ١٣٠ و ١٣٤) وغيره : كالتبهي في الأسماء (٣٧٧) : حيث قال : يعني : من فوق السماء .

وهذا التفسير هو الذي لا يمكن القول إلا به ؛ لمن سئم بمعاني النصوص الكثيرة من القرآن والسنة المجمععة على إثبات أعلو والنفوقية لله تعالى علواً يليق بعظمته ؛ كقوله تعالى في الملائكة : ﴿يخافون ربهم من فوقهم﴾ وغيرها من الآيات المعروفة ، وعلى هذا أهل السنة والجماعة ؛ خلافاً للمعتزلة والجهمية في قولهم : إن الله عز وجل في كل مكان ، وليس على العرش !

كما في «التمهيد» (١٢٩/٧) .

والعجيب من أمر هؤلاء النفاة أنهم أرادوا بنفسهم تنزيه ربهم أن يكون فوق المخلوقات ؛ فحصره في داخلها ، كما روي عن بشر المريسي أنه لما قال : هو في كل شيء ؛ قيل له : وفي قنُسُوتك هذه؟ قال : نعم ، قيل : وفي جوف حمار؟! قال : نعم !

وهذا القول يلزم كل من يقول بأنه تعالى في كل مكان ، وهو من أبقل ما قيل في رب العالمين الحكيم الخليم ، ولذلك قال بعض السلف : إنا نحكي كلام اليهود والنصارى ولا نستطيع أن نحكي كلام الجهمية !

ولوضوح بطلان هذا القول لبعض علماء الكلام ؛ فَرَوْا إلى القول بما هو أبقل منه ، وسمعته بأذني من بعض الخطباء يوم الجمعة على المنبر :

إنه ليس فوق ولا تحت ، ولا يمين ولا يسار ، ولا أمام ولا خلف ، لا داخل للعالم ولا خارجه ، وزاد بعض الفلاسفة : لا متصلاً به ، ولا منفصلاً عنه !

وهذا هو التعطيل المطلق الذي لا يمكن لأفصح الناس أن يصف العدم بأكثر مما وصف هؤلاء ربهم ، تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً ! ورحم الله ذلك الأمير العاقل الذي قال لما سمع هذا من بعض علماء الكلام : «هؤلاء قوم أضاعوا ربهم» !  
ولهذا : قال بعض العلماء :

«المجسم يعبد صنماً ، والمعتل يعبد عدماً ، الجسم أعشى ، والمعتل أعمى» !

ومن المؤسف أن العلامة ابن الجوزي - في رده على المشبهة - قد وقع منه من ذلك الكلام ! فقال في كتابه المتقدم بعد أن تأول (الاستواء) بالاستيلاء واستشهد على ذلك ببيت الأخطل النصراني المعروف :

قد استوى بشرُ على العراقِ

من غير سيف ولا دم مُهراقِ

وتفلسف في رد المعنى الصحيح وهو الاستعلاء ، قال :

«ولذا ؛ ينبغي أن يقال : ليس بداخل في العالم ، وليس بخارج منه» !

ولم يعلق المسمى بـ (حسن السقاف) على هذا التضي الباطل ؛ الذي لم يقل به إمام معروف من قبل ، والذي ليس فيه ذرةٌ من علم كما هو شأن النفاة ، ومن عجائبه وجهالاته أنه يقلد ابن الجوزي في إنكاره على من يقول من المثبتة : «استوى على العرش بذاته» ؛ فيقول ابن الجوزي (ص ١٢٧) منكراً لهذه اللفظة «بذاته» :

«وهي زيادة لم تنقل» .

فيا سبحان الله ! زيادة كهذه يُراد بها دفع التعطيل تُنكر لأنها لم تنقل ، وقوله المتقدم : «ليس بداخل . . .» لا ينكر ! اللهم إن هذه لإحدى الكبائر !!

وكذلك لم يعلق على تأويل ابن الجوزي لأية (الاستواء) بل أقره ؛ لأنه صرح  
(ص ١٢٢) - بعد كلام طويل له فيه كثير من التحريف والكذب لا مجال الآن  
لبيانه - قال :

«الاستواء عندنا هو الاستيلاء والفهر ، أو تفويض معناه إلى الله» .

كذا قال ! وهذا يدل على أنه لم يعرف الحق بعد ، لشرده بين التأويل  
والتفويض !

ولكنني أعتقد أن ذكره التفويض هنا ؛ إنما هو سياسة منه ، ومراوغة وتضليل  
للقراء الذين قد يتكرون عليه التأويل ، فإنه قال بعد (ص ١٢٧) :

«وأما رد الإمام أبي الحسن الأشعري تفسير الاستواء بالاستعلاء ؛ فنحن لا  
نوافقه في ذلك أبداً ، ونقول : إنه قال ذلك بسبب ردة فعل حصلت عنده من  
المعتزلة ، وهم وإن لم نوافقهم في كثير من مسائلهم ؛ إلا أننا هنا نوافقهم ونعتقد  
أنهم مصيبون في هذه المسألة» !

أي : في إنكارهم علو الله على خلقه ، لكن المعتزلة وأمثالهم كالإباضية يقولون  
بأن الله في كل مكان ، وهذا بما يتكره أشد الإنكار ذلك الجاهل المتعالم ، ويصرح  
بتكفير من يقول به ، ويعتقد أن الله سبحانه وتعالى موجود بلا مكان ؛ ويعني : أنه  
ليس فوق العرش كما أخبر تعالى في كثير من آياته ، وأخبر نبيه ﷺ في أحاديثه ،  
فراجع كلامه في ذلك في «الأحاديث الضعيفة» تحت الحديث (٦٣٣٢) .

وإن من ضلال ذلك السقاف أنه يصرح بنفي ثبوت قوله ﷺ : «أين الله؟» ؛  
مع قبوله بأنه في «صحيح الإمام مسلم» ! ثم يؤكد ذلك فيقول - فُضِّ فوه -  
(ص ١٠٨) :

«ونحن نقطع بأن النبي ﷺ لم يقل : «أين الله؟» ، وإنما قال : «أتشهدين أن لا إله إلا الله» الذي رواه أحمد . . . و . . . بأسانيد صحيحة .

ثم أعاد نحو هذا الكلام في مكان آخر (ص ١٨٦ - ١٨٧) .

وفيه أكاذيب عجيبة عديدة - تؤكد أن الرجل لا يخشى الله ، ولا يستحي من عباد الله - يطول الكلام عليها جداً ، فأوجزُ في العبارة ما استطعت :

فمن ذلك أن اللفظ الذي عزاه لأحمد - وغيره من أشرت إليهم بالنقطة وهم ثمانية - ، يوهم القراء أنهم جميعاً رووه باللفظ المذكور ، وعن صحابي واحد ، وهو كذب وزور ، فإنما رووه بأكثر من لفظ وعن أكثر من صحابي ، فبعضهم رواه : عن أنصاري - وهو الذي أعله البيهقي بالإرسال كما تقدم - ، وبعضهم : عن الشريد - وسنده حسن على اختلاف في إسناده كما تقدم ، ثم هو بلفظ : «من ربك؟» ، خلافاً للفظ المذكور ! - ، وبعضهم عن ابن عباس - وفيه ابن أبي ليلى - .

فأين الأسانيد الصحيحة التي ادعاها كذباً وميئاً؟! على أنه سرعان ما كذب نفسه بنفسه في المكان الآخر المشار إليه ؛ فإنه قال - عقب بعض المصادر المشار إليها بالنقطة - :

« . . . والظبراني (٢٧/١٢) بسند صحيح . . . » ، ثم ذكر مصدريين آخرين تمام الثمانية .

قلت : وهذا كذب أيضاً لما عرفت ، وبخاصة إذا أرجعنا الضمير إلى أقرب مذكور - وهو الظبراني - فإن فيه ابن أبي ليلى كما عرفت !

ومن تدجيله - زيادة على ما تقدم - أنه نعمد أن لا يضيف إلى تلك المصادر أبا داود ، وابن خزيمة مطلقاً ، ولا إلى الجند السابع من سنن البيهقي ؛ لأن

الحديث عندهم باللفظ الذي فُطِعَ بتكذيبه ، عامته الله بما يستحق !!

ولو أن طالب علم عكس عليه قطعه المأفون ، فجزم ببطان اللفظ الذي زعم صحته ؛ لكان قاهراً عليه ؛ لأن معه بعض الروايات التي فيها : «أين الله» من طرق أكثر وأصح من لفظه ، فكيف ومعد حديث معاوية بن الحكم - رضي الله عنه - وقد صححه جمع غفير من المحدّثين قديماً وحديثاً كما تقدم؟! ولكننا لا نرى تعارضاً حتى نلجأ إلى الترجيح كما سبق ، وإلى هذا جنح العلامة ابن قيم الجوزية - رحمه الله - في «إعلام الموقعين» (٣/ ٥٢١ - كردي) ؛ فقد ذكر روايتين مما تقدم : «من ربك؟» ، و«أين الله» ، ثم قال :

«وسأل صلى الله عليه وآله وسلم : «أين الله؟» ، فأجاب من سأله بأن الله في السماء ، فرضي جوابه وعلم به أنه حقيقة الإيمان بربه ، ولم ينكر هذا السؤال عليه ، وعند الجهمي أن السؤال بـ «أين الله؟» كالسؤال بـ : ما لونه ، وما طعمه ، وما جنسه ، وما أصله؟ ونحو ذلك من الأسئلة الخائفة الباطنة !» .

ولقد صدق - رحمه الله - وأصاب كبد الحقيقة ، فأنت ترى هذا (السخاف) كيف يصر على التكذيب بهذا الحديث الصحيح الذي صححه أئمة المسلمين كما تقدم بيانه ، ثم لا يكتفي بذلك ، فيتهمهم بالتجسيم ! فيقول - فُضُّ فوه - (ص ١٨٧) :

«ومن الغريب العجيب : أننا نرى المجسمة يرددون هذا اللفظ : «أين الله؟» على السننهم دائماً ، ولا يدركون (!) أن هذا تصرف رواة ، وحكاية لكلام النبي ﷺ بالمعنى المغطى ، وخصوصاً بعد ثبوت هذا الحديث عند غير مسلم بللفظ : «أشهدين أن لا إله إلا الله . . .» مخالفة تامة ، أو على الأقل مخالفة لا نفيده معنى : أين الله؟» .

ثم أكد جرّمه بأن النبي ﷺ لم يقل هذه الكلمة التي صححت عند الأئمة ، وما ذاك إلا لأنها فاصمة ظهر المبتدعة الجهمية ، ولست أدري - والله - ماذا أقول في

هذا الرجل المكابر الجاحد! إلا أن أنذره بقوله تعالى :

«ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً» .

٣١٦٢ - (أعطاني ﷺ شيئاً من تمر ، فجعلته في مكثل لنا ، فعلقناه في سقف البيت ، فلم نزل نأكل منه ؛ حتى كان آخره أصابه أهل الشام حيث أعاروا على المدينة) .

أخرجه أحمد في «المسند» (٣٢٤/٢) : ثنا أبو عامر : ثنا إسماعيل - يعني : ابن مسلم - عن أبي المتوكل عن أبي هريرة قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم ، وأبو عامر هو عبد الملك بن عمرو القيسي العقدي .

وأبو المتوكل : اسمه علي بن داود الناجي ، ثقة انفاقاً ، وقد احتج به الشيخان وغيرهما ، وقد ذكروا له رواية عن جمع من الصحابة غير أبي هريرة المتوفى سنة (٥٩) ؛ مثل عائشة - رضي الله عنها - ، وقد توفيت قبله بستين ، فضلاً عن غيرهما ممن تأخرت وفاته مثل ابن عباس وجابر وأم سلمة - رضي الله عنهم أجمعين - ، وروى له الترمذي حديثاً عن عائشة بلفظ :

«قام النبي ﷺ بأية من القرآن»

ثم قال (٤٤٨/١٠٠/٢) :

«حديث حسن غريب من هذا الوجه» .

وهذا يعني - في اصطلاحه - أنه قوي لذاته ، كما لا يخفى على العارفين بكتابه ، كما روى له النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٣١ - ٥٣٢) حديثاً آخر



من طريق إسماعيل بن مسلم هذ - وهو العبدى البصرى - عنه عن أبي هريرة بحديث الجنى الذي كان يسرق من ثمر الصدقة ، فأمسك به أبو هريرة ليأخذه إلى النبي ﷺ . . . الحديث ، وفيه : أن الجنى قال له : خلّ عني أعلمك كلمات إذا قلتهن لم يضر بك أجر . . . أية الكرسي ، اقرأها كل صباح ومساء . . . الحديث ، وفيه : قال أبو هريرة : فخلّبت عنه ، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال : «أو ما علمت أنه كذلك؟» .

وقد علقه البخاري من طريق أخرى عن أبي هريرة بأنم منه ، وفي آخره أن النبي ﷺ قال له :

«صدقك وهو كذوب» ؛ وهو في «مختصرى لصحيح البخارى» (ج ٢/١٠٦/١ - ٣٦٢) وقد طبع - والحمد لله - ، ووصله النسائي وابن خزيمة في «صحيحه» (٢٤٢٤) وغيرهما ، وقد خرج مع شواهد انكسيرة الأخ الفاضل الشيخ محمد بن ررق بن طهوني في كتابه القيم «موسوعة فضائل سور وآيات القرآن» (١/١٥٢ - ١٦٧) ، وانتهى بطبيعة الحال إلى الجزم بصحته جزاه الله خيراً ، وهو انذى لا يمكن تخديتي أن يخالف فيه ، خلافاً لأهل الجهل والأهواء ، مثل المسمى بـ «حسان عبدالمنان» الذي زعم أنه حقق «رياض الصالحين» للإمام النووي - رحمه الله - ، واستخرج منه (١٢٩) حديثاً جمعها في آخر الكتاب تحت عنوان :

«ذكر الأحاديث الضعيفة المحذوفة من أصل الكتاب» ! أشمل فيها معوناً النهزم والظعن في كثير من الأحاديث الصحيحة ، متفاخراً بذلك على من سبقه من المحققين للكتاب ! حيث بلغ عددها عنده ضعفى عددها عندهم ، ومنهم شيخه شعيب الأرنؤوط ، الذي نسب إليه أنه وافقه على أكثر من (٩٠) حديثاً ! وأن ذلك من فضل شيخه لرجوعه إلى الحق ! ويعقّب على تلك الأحاديث بقونه :

«واقفني على تضعيفه الشيخ شعيب الأرناؤوط!»

ولم يقل - في أي حديث من تلك الأحاديث التي كنت ضعفتها من قبل شيخه ، بل واستفاد هذا مني (كهذا التلميذ) تضعيفها كما يعلم هو ذلك جيداً .  
واقفني الشيخ الألباني ، بل وافقت الشيخ الألباني على تضعيفه !! وبخاصة في مثل حديث ابن عباس رقم (٣٠) عنده ؛ فإنه خالف فيه جادته ، فقال عقبه (ص ٥٢٠) :

«قال الشيخ شعيب : حسن لغيره!»

قال هذا في شيخه ، وهو يعلم أنني جزمت بضعفه في التعليق على الرياض ٢ (رقم ٥٨٨) ، وأن نسبة زيادة منكرة كما بينته في «أحكام الجنائز» (ص ١٩٧) ، فلماذا لم يقل : وافقت الشيخ الألباني على تضعيفه!؟

الجواب عند الثراء الأذكىاء ! وبإمكانهم أن يستعينوا عليه بأن يتأملوا قوله في حديث أبي سعيد الخدري وأبي هريرة في فضل التهليل ؛ وفيه :  
«من قالها في مرضه ثم مات ! لم تطعمه النار» ، قال (ص ٥٣١) :

«ويرى الشيخ الألباني في «صحيحته» ٢ (١٣٩٠) أنه في حكم المرفوع . ولا أراه . واقفني على تضعيف المرفوع الشيخ شعيب!»

فتأملوا في قوله : «ولا أراه» يتبين لكم اجواب ، ألا وهو ما يشار إليه في بعض البلاد : «خالف تعرف» .

(١١) إلا حديثاً واحداً نسب ضعفه إلي (ص ٥٥٦ - ٥٥٧) ، لما لم يجد شيخه وافقه عليه !

كأنه جن عن تضعيفه ، بل جزم بحسنه في تعليقه على «صحيح ابن حبان» (٢٢٢/١٦) !

ثم إنه في قوله المذكور في شعيب تلبساً أو تدليساً خبيثاً ، لا أدري إذا كان الشيخ شعيب تنبه له أم لا؟ لأنه قد وافقني - ولا أقول : قلدي كما هو شأنه في كثير من أحكامه - كما يعلم ذلك تلميذه البار! - وافقني على أن الحديث في حكم المرفوع في تعليقه على . . . صحيح ابن حبان (١٣٢/٣) وتلميذه على علم بذلك ، فلماذا كنتم هذه الموافقة؟! وهي حق! لأننا قلنا هناك في «الصحيحة»: «وكونه موقوفاً لا يضره؛ لأنه لا يقال بمجرد الرأي كما هو ظاهر، ويؤيده أن أنا إسحاق قد توبع على رفعه . . .»

ثم سفت إسناده - وبينت أنه جيد ، ووافقني شعيب عليه أيضاً .  
فلا أدري هل رجع الشيخ شعيب عن تعليقه المتضمن الموافقة على الأمرين المذكورين ، أم أن المعلق على «الرياض» غير صادق فيما نسب إليه؟!  
وكيف ما كان الأمر ، فالتسؤل الذي بطرح نفسه - كما يقال اليوم - هو : إن أي جاهل مهما كان عريئاً في الجهل - يستطيع أن يعارض العالم في رأيه ، ولو كان علامة زمانه بل الأزمنة كلها ، فيقول كما قال المذكور :  
«هذا رأيه ، ولا أراه»!

على حد قول بعض الجهلة في رأي بعض الصحابة والمجتهدين :  
«أولئك رجال ، ونحن رجال»!  
فأقول لهذا المتعالم :

لقد عرفت حجتنا من «الصحيحة» في أن الحديث في حكم المرفوع ، وهي أنه : «لا يقال بمجرد الرأي» ، فلماذا لم تقابل الحجة بالحجة ، بل لجأت إلى ردها بمجرد الدعوى التي لا يعجز عنها أجهل الجهلة؟ فقلت أنت : «ولا أراه»؟! وهل

يعقل عاقل مسلم أن يقول مسلم - فضلاً عن صحابيين جليلين : أبي سعيد وأبي هريرة - في فضل التهليل الذي رواه : إن من قال ذلك في مرضه ثم مات لم تطعمه النار؟! وكذلك قوله عن ربه : «صدقته ربه» ، وقوله : «لا إله إلا أنا» يقول ذلك كله برأيه ، دون توقيف من الشارع الحكيم؟! تالله إنها لاحدى الكبر : أن ينسب ذلك مسلم للصحابيين الجليلين ، أليس هذا كله مما يدل على أن هذا المعلق يصدق عليه المثل المعروف : (تزئب قبل أن يتحصرم)؟! بلى والله !

وإن مما يؤكد ذلك : إعلاله تحديث الترجمة وحديث فضل آية الكرسي - اللذين رواهما أبو المتوكل عن أبي هريرة - بالانقطاع الذي لم يقله غيره ، فقال (ص ٥٣٥ - ٥٣٦) :

«وأرى أن هذه الرواية مرسفة ، أرسلها أبو المتوكل ولم يسمعها من أبي هريرة ، كما أوضحت ذلك رواية ابن مردويه كما في «تفسير ابن كثير» (٣٠٦/١) ، ثم إنني لم أجد رواية واحدة لأبي المتوكل عن أبي هريرة ، صرح فيها بالتحديث منه ، ولم أجد له في الكتب الستة و«مسند أحمد» غير هذه الرواية ، وأخرى عند أحمد (٢٢٤/٢) فيها نكارة!

فأقول - والله المستعان على مدّعي العلم في هذا الزمان - :

أولاً : قوله : «وأرى أن الرواية مرسفة . . .» ، فأقول : «ليس هذا عُشُّكَ فادْرُجِي» ! فإنك لن تستطيع أنت ولا غيرك أن تثبت عدم سماع التابعي من

(١) ومن جنفه وغروره أنه أعلن حديث مسلم : «خلق الله الثمرة يوم السبت . . .» بمثل هذه العنة ، فقال (ص ٥٦٦) : «إسماعيل بن أمية لم يصرح بالتحديث . . .» ، وهذا كالذي قبله ما لم يسبق إليه : فإن إسماعيل هذا ثقة ، لم يرمه بالتدليس إلا هذا الدّعي ! وانظر «الصححة» (١٨٣٢) .

صحابي : أثبت العلماء الذين إليهم المرجع في معرفة ذلك روايته عن بعضهم ، دون أن يثيروا أدنى إشارة إلى عدم السماع ، كما هي عادتهم فيمن يترجمون له ، وقد قدمت في أول هذا التخريج نصحيح الترمذي لحديث أبي المتوكل عن عائشة تصحيحاً ذاتياً ، وهي قد توفيت قبل أبي هريرة كما تقدم ، وهذا يعني أنه أدركها وأنه لا انقطاع بينه وبينها ، فكذلك القول في روايته عن أبي هريرة كما لا يخفى عنى أهل العلم ؛ لأنه من المقرر عندهم أن المعاصرة تكفي لإثبات الاتصال كما هو مقرر في علم المصطلح .

وإن ما يؤكد ذلك : أن الحافظ العلاني لما أورد أبا المتوكل هذا في كتابه . . . أحكام المراسيل» لم يزد على قوله (٢٩٤/٤٥٠) :

«قال أبو حاتم : لم يسمع من عمر - رضي الله عنه - شيئاً .

وهذا معناه : أنه سمع من الصحابة الآخرين الذين سبقت الإشارة إليهم ، كما هو ظاهر ، ومنهم أبو هريرة - رضي الله عنه - .

ثانياً : قوله : «كما أوضحت ذلك رواية ابن مردويه كما في تفسير ابن كثير» . . . .

فأقول : فيه تدليس خبيث ؛ لأنه ليس في «تفسير ابن كثير» التوضيح المذكور ، بل فيه عكس ما أوهم القراء بتدليسه ؛ فإنه ساق رواية ابن مردويه بسنده عن أبي المتوكل : أن أبا هريرة كان معه مفتاح بيت الصدقة . . . وهذا ظاهره الإرسال الذي ادعاه ، لكن الحافظ ابن كثير دفعه بأن عقب عليه برواية النسائي المتصلة ؛ كهذا الحديث - حديث الترجمة - من طريق إسماعيل بن مسلم عن أبي المتوكل عن أبي هريرة ، وقال عقبه :

«وقد تقدم لأبي بن كعب كائنة مثل هذه أيضاً ، فهذه ثلاث وقائع .»

قلت : فني تعقيب ابن كثير هذا إشارة إلى تقويته لرواية النسائي ؛ لاتصالها ، ووجه ذلك في علم المصطلح ؛ أنه إذا اختلف ثقتان في إسناد حديث ما ، فأرسله أحدهما ، وأسنده الآخر ؛ فالراجع رواية من أسند ، وذلك ؛ لأن معه زيادة ، وزيادة الثقة مقبولة ، وهذا هو الواقع هنا في حديث النسائي ورواية ابن مردويه ؛ فإنه عند الأول من حديث شعيب بن حرب ؛ وعند الآخر من حديث مسلم بن إبراهيم ، وكلاهما ثقة ؛ لكن كتاب النسائي مخدوم ومعتنى بروايته ، ولا نعلم مثله في كتاب ابن مردويه ، والله سبحانه أعلم .

ثالثاً : قوله : «ثم إنني لم أجد . . . إلخ .»

فأقول : وماذا وراء هذه اندعوى؟! هل أنت من حفاظ الحديث ، وأنت فيه ابن اليوم ؛ كما يقال في بعض البلاد ، وكما تدل عليه أخطائك الكثيرة في تعقيبك على «الرياض» ، وهذا بعضها ، والحبل جرار كما يقال ، وتقدمت بعض الأمثلة الأخرى ، فانظر «الصحيحة» (رقم ٩٤٤) ومقدمة المجلد الثاني من الطبعة الجديدة ، ورقم (٣٠٧) !

٣١٦٣ - (كان إذا خرج من بيته قال :

بسم الله ، توكلتُ على الله ، اللهم ! إنا نعوذُ بك أن نزلَ (وفي رواية : أزلَ ، أو أزلَّ . . . بالافراد في الأفعال كلها) ، أو نضلَّ ، أو نظلمَ أو نظلمَ ، أو نجهلَ أو يجهلَ علينا) .

هو من حديث أم سلمة - رضي الله تعالى عنها - : رواه عنها الشعبي ، وعنه

متصور - وهو ابن المعتز - وعنه جمع غفير من الثقات ، فهو عنه متواتر ، والبك  
البيان :

الأول : سفيان الثوري - وهو أحفظهم - :

أخرجه الترمذي (٣٤٢٣/١٢٦/٩) ، والنسائي في «السنن» (٣٢٢/٢) ،  
و«عمل اليوم والليلة» (٨٧/١٧٦) ، وكذا ابن السني (١٧٢) ، والحاكم (٥١٩/١) ،  
وابن أبي شيبه في «المصنف» (٩٢٥٠/٢١١/١٠) ، وأحمد (٣٠٦/٦) ، والطبراني  
في «المعجم الكبير» (٧٢٧/٣٢٠/٢٣) وفي «الدعاء» (٤١١/٩٨٦/٢) من طرق  
عنه ، وقال الترمذي :

«حديث حسن صحيح» .

وقال الحاكم :

«صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه ، وربما توهم متوهم أن الشعبي لم  
يسمع من أم سلمة ، وليس كذلك ؛ فإنه دخل على عائشة وأم سلمة جميعاً ، ثم  
أكثر الرواية عنهما جميعاً» .

كذا قال ؛ وتعقبه الخافظ في «نتائج الأفكار» فقال عقبه (١٥٩/١) :

«وقد خالف ذلك في «علوم الحديث» له ، فقال : لم يسمع الشعبي من  
عائشة» .

قلت : هكذا قال الحاكم في «العلوم» (ص ١١١) ، ولكن بما لا ريب فيه أن  
إثبات الحاكم مقدّم على نفيه ، ولا سيما أن ما نفاه خاص بعائشة ، وحديثه هنا  
عن أم سلمة ، وقد تأخرت وفاتها عن وفاة عائشة خمس سنوات ، فقد توفيت أم

سلمة سنة (٦٢) على الأصح ، وولد الشعبي في حدود سنة عشرين ، فقد عاصرها وأدرك عمراً طيباً من حياتها ، وقول الحافظ عقب ما تقدم :

«وقال علي بن المديني في كتاب «العلل» : لم يسمع الشعبي من أم سلمة ، وعلى هذا فالحديث منقطع» :

أظنه قائماً على اشتراط ثبوت اللقاء الذي يقول به البخاري في «صحيحه» في ثبوت الاتصال ، ولعله تلقى ذلك من شيخه ابن المديني ، والجمهور يكتفون بثبوت المعاصرة ، وهذا متحقق هنا كما تقدم ، يضاف إلى ذلك ما جاء في ترجمة الشعبي : «أنه سمع من ثمانية وأربعين من الصحابة ، وهو أكبر من أبي إسحاق بسنتين ، وأبو إسحاق أكبر من عبد الملك بسنتين ، ولا يكاد الشعبي يرسل إلا صحيحاً» .

ذكره الحافظ في «التهديب» ، نقلاً عن العجلي ، وأقره .

فلعله - أعني : الحافظ - من أجل هذا صدر تخريجه للحديث بقوله :

«حديث حسن» .

والأ ؛ فحقه أن يقول - بناءً على حكمه بالانتزاع - :

«حديث ضعيف» ! والله أعلم .

الثاني : شعبة بن الحجاج ، قال الطيالسي في «مسنده» (١٦٠٧/٢٢٤) :

حدثنا شعبة به .

ومن طريقه : أخرجه أبو داود (٥/٣٢٧/٥٠٩٤) ، والنسائي في «عمل اليوم

والليلة» (رقم ٨٦) ، وأحمد (٦/٣٢١ - ٣٢٢) ، والطبراني في «معجمه» (رقم ٧٢٦)



وفي الدعاء: (رقم ٤١٢) من طرق عنه ، وليس عندهم قوله : «بسم الله ، توكلت على الله ، إلا أحمد ؛ فعنده : «بسم الله» فقط . وزاد أبو داود والطبراني في أوله ما نفعه :

ما خرج من بينه قط إلا رفع طرفه إلى السماء فقال : «اللهم إني أعوذ بك أن أضل ، أو أزل أو أزل . . .» الحديث إلح ، هكذا بصيغة الأفراد .

أخرجه المذكوران من طريق مسلم بن إبراهيم المراهيذي ، وهو ثقة ، لكن نثره بحملة رفع الطرف إلى السماء دون الطرق الأخرى عن شعبة ينقي في النفس عدم الاطمئنان لثبوتها ، ولا سيما أنها لم ترد في الطرق الأخرى الآتية عن منصور ، إلا في بعض الطرق عن الفضيل بن عياض - وهو (الخامس) - وفيه ما سيأتي .

الثالث : جرير - وهو ابن عبد الحميد - عن منصور به ، وزاد التسمية فقط : أخرجه النسائي ، والبيهقي في «السنن» (٢٥١/٥) .

الرابع : عبيدة بن حميد عنه : أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٠/٩٢٤٩/٢١١) ، وعنه ابن ماجه (٣٨٨٤/١٢٧٨/٢) ، وكذا الطبراني (رقم ٧٣٢) كلاهما عنه قال : حدثنا عبيدة بن حميد به ؛ بلغنا الأفراد في جميع الأفعال .

الخامس : فضيل بن عياض ؛ قال أحمد في «مسنده» (٣٠٣/١٤٥) : ثنا فضيل بن عياض عن منصور به كالذي قبله .

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» ، وأبو نعيم في «الحلية» (١٢٥/٨) من طرق أخرى عن الفضيل به ، إلا أن الطبراني زاد الزيادة المتقدمة التي عند أبي داود والطبراني في حديث شعبة (الثاني) ، لكنه من طريق محمد بن زياد الزياتي وأحمد بن يونس قالوا : ثنا الفضيل بن عياض به ، وقال : «صباحاً» مكان «قط» !

قلت : وأحمد بن يونس : هو ابن عبد الله بن يونس البُروعي الكوفي ، ثقة حافظ من رجال الشيخين ، لكن قرينه محمد بن زياد الزياتي فيه ضعف ، استشهد به البخاري ، وذكره ابن حبان في « الثقات » ، وقال ابن منده : « ضعف » .

قلت : فمن المحتمل أن تكون هذه الزيادة منه : من مقاربه لم يشاركه عليها أحمد بن يونس ، ويكون الطبراني عطف روايته على رواية الزياتي لمشاركته إياه في أصل الرواية وليس في الزيادة أيضاً ؛ والسند إليهما صحيح ؛ فقد قال (رقم ٤١٣) : حدثنا زكريا بن يحيى الساجي : ثنا محمد بن زياد الزياتي . ح وحدثنا أبو حصين القاضي : ثنا أحمد بن يونس قالاً : ثنا الفضيل بن عياض به .

وأبو حصين القاضي : هو عبد الله بن أحمد بن عبد الله بن يونس البُروعي وهو يروي عن أبيه - كما هنا - وعبث بن القاسم ، وساق له الحافظ المزي عن أبيه بسند له أخر عن أبي ذر حديثاً آخر ، وقال :

« ولا تعرف له عن أبيه ، ولا عن غير أبي زبيد حديثاً غير هذا ، وقد وقع لنا بعلو عنه » !

قلت : فيستدرك عليه هذا ، وهو ثقة كما قال النسائي والخضرمي ، ويحيى بن زكريا الساجي حافظ ثقة مشهور . فهذا كله يحملني على أن أعصب الوهم في تلك الزيادة بـ (الزيادي) ، ولا سيما وقد خالف الطريق المتقدمة عن شعبية بلفظ : «قط» ، فقال الزياتي : «صباحاً» كما تقدم ، ولا يخفى الفرق بينهما على أحد إن شاء الله تعالى .

وإن افترضنا أنه تابعه عليه أحمد بن يونس ، فتقول حينئذ ما قلناه في رواية القراهيدي عن شعبية : إنها شاذة ؛ لخالفته لرواية الحميدي عن الفضيل ، ومتابعة

القواريري عنه في «الحلية» أولاً ، ولرواية الجماعة عن منصور ثانياً .

السادس : إدريس الأودي عن منصور نحوه .

أخرجه الطبراني (برقم ٧٢٨) وفي «الدعاء» (٤١٥) قال : حدثنا محمد بن عمرو ابن خالد الحراني : ثنا أبي عن موسى بن أعين عنه به ، لكن من قوله **يُجِبُّ** بلفظ :  
«إذا خرجت من منزلك ؛ فقل . . .» ، فذكر الدعاء بالإنفراد .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال البخاري ؛ غير محمد بن عمرو بن خالد الحراني ، شيخ الطبراني ، فلم أجده ترجمته ، فلعله هو الذي قلب هذا الدعاء فجعله من أمره **يُجِبُّ** ، خلافاً لكل من رواه عن منصور عن تقدم ذكره ويأتي ، حيث جعلوه من فعله **يُجِبُّ** ، وهو الصواب .

ولعله اختلط عليه بحديث آخر في أتياب عن أنس نحوه ، وهو حديث صحيح ؛ كما في «الكلم الطيب» (٥٨/٤٩) ، وحسنه الحافظ في «النتائج» (١٦٣/١) ، وفيه قوله : «بسم الله توكلت على الله» .

ثم رأيت في «السير» (٤٢٨/١٠) واصفاً إياه في ترجمة أبيه بـ «الإمام» .

السابع : مسترئب كذاً عن منصور به كرواية الجماعة بلفظ الإنفراد ، كما في حديث (الرابع) ، وزاد : «أو أزل» .

أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٧٣١) ، وفي «الكبير» أيضاً (٤١٦) ولكنه لم يسق لفظه ، ووقع فيه : «معمراً مكان» : «مسعر بن كدام» ! وهو خطأ من الناسخ أو النطاع .

الثامن : القاسم بن معن عنه مثل الذي قبله ، دون الزيادة .

أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٤١٤) : حدثنا سليمان بن المغافى بن سليمان : حدثني أبي : ثنا القاسم بن معن .

قلت : ورجاله ثقات ؛ غير سليمان بن المعافى ، قال الذهبي :

«قال ابن عدي : لم يسمع من أبيه شيئاً ، فحملوه على أن روى عنه» . قلت : فعلى هذا تكون روايته عن أبيه وجادة .

وأقول : لم يذكر هو ولا الحافظ في «اللسان» غير هذا ، ويبدو لي أنه من شيوخ الظبراني المقلين ؛ فإنه لم يرو عنه في «المعجم الأوسط» سوى ثلاثة أحاديث (٣٧٩٠ - ٣٧٩٢) ، وروى له في «الصغير» (٤٢٠ - الروض) رابعاً ، وهذا هو الخامس .

التاسع : أبو الأحوص عن منصور به نحوه ، وفيه التسمية .

أخرجه الخطيب في «التاريخ» (١٤١/١١) .

ولعل من المفيد - بعد هذا التخريج المبسط والتحقيق - أن نلخص فوائده فيما

يأتي :

الأولى : أن الحديث صحيح عن أم سلمة - رضي الله عنها - ، وأن ما أُعلِّ به من الانقطاع لا يقدر في صحته ، ولا سيما وقد صححه الترمذي والحاكم والذهبي ، وحسنه الحافظ ، ثم رأيت النووي قد صححه أيضاً في «الذكار» .

الثانية : أن زيادة : «بسم الله توكلت على الله» ثابتة فيه ، وإن تفرد بها سفيان الثوري ؛ فإنه جيل في الحفظ ، ويشهد له حديث أنس المذكور آنفاً ، وتوبع سفيان على التسمية فيه من غير ما واحد كما تقدم .

الثالثة : أكثر الرواة على أفراد الأفعال فيه ، وزاد بعضهم : «أو أزل» ، ولعل ذلك أرجح .

الرابعة : أن زيادة : «رفع طرفه إلى السماء» لا تصح ؛ لعدم اتفاق الرواة عن شعبة عليها ، ومخالفتها لرواية الآخرين الثقات . ثم هي مخالفة للأحاديث

انصحيحة الناهية عن رفع البصر في الصلاة ، في «الصحيحين» وغيرهما ، ترى الكثير الطيب منها في «الترغيب» (١٨٨/١ - ١٨٩) ، وخرجت بعضها في «صحيح أبي داود» (٨٤٧ - ٨٤٨) ، ولا يبدو لي اختصاص هذا النهي بالدعاء في الصلاة دون الدعاء خارجها ، بل الظاهر أن الرفع منه في الخالتين . والله أعلم .

(تنبه) عزا الخطيب التبريزي في «المشكاة» (٧٤٩/١ و ٧٥٠) رواية أبي داود - الشاذة - في رفع البصر إلى السماء إلى ابن ماجه أيضاً ! وهو وهم محض .

وعزاها ابن نيمية في «الكلم الطيب» (٥٩/٤٩) للأربعة ! وفيه تساهل ظاهر ! لأنه ليس عند غير أبي داود الرفع المذكور ، وقلده في ذلك ابن القيم في «الوابل المصيب» (ص ١٣٢ - تحقيق الشيخ عبدالقادر) . وانظري ذلك عليه ، مع أنه قد خرج الحديث بذكر مواضع الحديث عند الأربعة بالأجزاء والصفحات ! وصحح إسناده ! وبصر له الأنصاري في ضبعته (ص ٢١٤) ، وهكذا يكون التحقيق المزعوم !!

٣١٦٤ - (كان إذا جلسَ مَجْلِساً ، أو صَلَّى صلاةً تَكَلَّمَ بكلماتٍ ، فَسَأَلَتْهُ عائِشَةُ عن الكلماتِ؟ فقالَ :

إن تَكَلَّمْتُ بخيرٍ كانَ طابِعاً عليهنَّ إلى يومِ القيامةِ ، وإن تَكَلَّمْتُ بغيرِ ذلكَ كانَ كفارةً لهُ :

سبحانَكَ اللهُمَّ وبحمديكَ ، لا إلهَ إلا أنتَ ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ) .

أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٠٠/٣٠٩) ومن طريقه : الحافظ في آخر كتابه «فتح الباري» (٥٤٦/١٣) : أخبرنا أبو بكر بن إسحاق : أخبرنا أبو سلمة الخزازي منصور بن سلمة : أنا خلاد بن سليمان - قال أبو سلمة : وكان من

الخالقين - عن خالد بن أبي عمران عن عمرو عن عائشة مرفوعاً .

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٦٢٩/٤٣٥/١) من طريق أخرى عن محمد بن إسحاق الصغاني به .

وأخرجه أحمد (٧٧/٦) : ثنا أبو سلمة به .

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٦٥٦/٣ - ١٦٥٧) من طريقين آخرين عن خلاد بن سليمان به .

قلت : وهذا إسناد صحيح كما قال الحافظ في «النكت على ابن الصلاح» (٧٣٢/٢ - ٧٣٣) ، ورجاله كلهم ثقات رجال مسلم .

وقول المعلق عليه صاحبنا الفاضل الدكتور ربيع بن هادي :

«الحق أن يقال : إن إسناده حسن» !

لا وجه له عندي ؛ لأنه قائم أو مبني على قول الحافظ في خالد بن أبي عمران هذا في «التقريب» :  
«صدوق» .

فإن هذا لا يستلزم التحسين فقط ، ما دام أنه خرج له مسلم في «صحيحه» ، وقد وثقه ابن سعد والعجلي وابن حبان ، وقال أبو حاتم :  
«لا بأس به» . وقال ابن يونس :

«كان فقيه أهل المغرب ، ومفتي أهل مصر والمغرب ، وكان يقال : إنه مستجاب الدعوة» . ولذا قال الذهبي في «السير» (٣٧٨/٥) :  
«وكان فقيه أهل المغرب ، ثقة ثباتاً ، صالحاً ربانياً» .

والحديث الذي أخرجه له مسلم في البيوع ، صححه الترمذي أيضاً ، وهو مخرج في «الإرواء» (٢٠٣/٥ - ٢٠٤) .

وحديث الترجمة طريق أخرى عن عائشة نحوه ، دون قوله : «أو صلى صلاة» .

أخرجه النسائي أيضاً (رقم ٣٩٨) ، والحاكم (١/٤٩٦ - ٤٩٧) ، وقال :

«صحيح الإسناد» . وقال الذهبي :

«قلت : على شرط البخاري ومسلم» .

(تنبيه) : وقع الحديث عند الحفاظ في «نكته» بلفظ :

«ما جلس **بِطَيْبٍ** مجلساً ، ولا تلا قرأنا ، ولا صلى إلا ختم ذلك بكلمات ، فقلت : يا رسول الله ! ما أكثر ما تقول هذه الكلمات؟! فقال **بِطَيْبٍ** : نعم ، من قال خيراً كُنْ طابعا له على ذلك الخير ، ومن قال شراً كانت كفارة له . . .» الحديث ، والباقي مثله .

كذا وقع فيه ! وهو يخالف لفظ الترجمة مخالفة ظاهرة ، كما يخالف لفظه في «الفنح» أيضاً ، ولفظه في «سنن النسائي» أيضاً (١/١٩٧) بالإسناد نفسه ، فالظاهر أنه رواية أخرى للنسائي .

ثم رأيت قد أوردته في مكان متقدم برقم (٣٠٨) تحت «باب ما يختم تلاوة القرآن» قال : أخبرنا محمد بن سهل بن عسكر قال : حدثنا ابن أبي مريم قال : أخبرنا خلاد بن سليمان أبو سليمان به .

قلت : هذا إسناد صحيح أيضاً على شرط مسلم ، وابن أبي مريم هذا : هو سعيد بن الحكم بن محمد المصري .

ثم ذكر الخافظ طريقاً أخرى بلفظ آخر ، أخرجه (٢/٧٣٤) من رواية أبي أحمد العسال في «كتاب الأبواب» من طريق عمرو بن قيس عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة قالت . . وفيه قال ﷺ :

«إني لأرجو أن لا يقولها عبد إذا قام من مجلسه ؛ إلا عُفِرَ له» .

وقال الخافظ :

«وإسناده حسن» !

كذا قال ! وأبو إسحاق هو السبيعي ، وكان اختلط .

وللمحدث طريق ثالث عن عائشة ، فيه زيادة منكرة خرجته من أجلها في «الضعيفة» (٦٣٢٢) .

ومثله حديث الأمر بأن يقول في آخر مجلسه : «سبحان ربك رب العزة عما يصفون . . .» ، فهو ضعيف منخروج هناك برقم (٦٥٣٠) .

وتقدم الحديث نحوه في المجلد الأول رقم (٨١) من حديث جبير بن مطعم .

٣١٦٥ - (إنها ستكون فتنة . فقالوا : كيف لنا يا رسول الله؟! أو

كيف نصنع؟ قال :

ترجعون إلى أمركم الأول) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣/١٨١ - ١٨٢) وهو الأوسط (٢/٢٤٩/٨٨٤٣) من طريق عبد الله بن صالح : حدثني الليث عن عبيد بن عباس بن القيثاني عن بكير بن عبد الله بن الأشج أن بسراً بن سعيد حدثه أن أبا وafd



اللبثي قال : إن رسول الله ﷺ قال - ونحن جلوس على يساط - :

«إنها ستكون فتنة» ، قالوا : وكيف نفعل يا رسول الله؟! فرد يده إلى اليساط

وأمسك به ، فقال :

«تفعلون هكذا» .

وذكر لهم يوماً : «إنها ستكون فتنة» ، فلم يسمعه كثير من الناس ، فقال معاذ

ابن جبل : ألا تسمعون ما يقول رسول الله ﷺ؟! فقاتلوا : ما قال؟! قال : . . .

فذكره . وقال :

«لا يروى عن أبي واقد إلا من حديث بكير» .

قلت : وهو ثقة من رجال الشيخين ، وكذلك سائر رجال الإسناد ثقات رجال

«الصحيح» ؛ إلا أن عبد الله بن صالح فيه ضعف ، لكنه قد توبع :

فقال الضحاوي في «مشكل الآثار» (٦٨/٢) : حدثنا يونس بن عبد الأعلى :

ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير : حدثني الليث به .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات رجال مسلم ، فصح الحديث ،

واحمد لله تعالى .

(تنبيه) : بُسُر بن سعيد - وهو العابد المدني - تحرف في «المشكّل» إلى «بشير

ابن سعده» ؛ فقال اتعلق عليه :

«لعله بشير بن سعدي بن النعمان ، شهد أحداً وغيرها مع أبيه ، كما في

«التجريد» . . . . .» !

قلت : هذا أبعد ما يكون عن التحقيق ؛ وذلك لأمر :

أولاً : أن بشيراً هذا لم يذكروا له رواية .

ثانياً : أنه وقع على الصواب في «المعجمين» : بشر بن سعيد ؛ كما تقدم .

ثالثاً : أنهم ذكروه - أعني يسراً - في شيوخ كبير بن الأشج ، لكنه وقع في «تهذيب الكمال» للمزي : «بشر بن سعيد» هكذا مقيداً بكسر الباء ثم صَحَّحَتْ في الطبعة الجديدة .

المؤاخاة بين المهاجرين أنفسهم

٣١٦٦ - (أَخَى بَيْنَهُمَا بَيْنَ الزُّبَيْرِ وَبَيْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ) .

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٦٨) ، والبيهقي في «السنن» (٢٦٢/٦) من طريقين عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس به .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم والحاكم ، فالعجب منه كيف لم يستدركه عليه؟! وكذلك غفل عنه الحافظ في «الفتح» (٢٧١/٧) فلم يذكره من حديث أنس ، وإنما من حديث ابن عباس مَعْرُوضاً للحاكم وابن عبد البر بسند حسن .

فأقول : أخرجه الحاكم (٣١٤/٣) ، والطبراني في «الكبير» (١٧٩/١٢)

(١٢٨١٦) و«الأوسط» (٩١٥/١/٥٣/١) من طريق سعيد بن سليمان الواسطي : ثنا عُبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ عَنْ سَفِيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ يَعْلَى بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : . . . فذكره . وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد» ، ووافقه الذهبي .

وأقول : بل هو صحيح على شرط مسلم ؛ فإن رجاله كلهم ثقات من رجال

لشيخين ؛ إلا أن البخاري إنما أخرج لسفيان بن حسين تعليقاً كما في «تقريب  
أخافظ» ، وقال فيه :

«ثقة في غير الزهري بانفاقهم» .

قلت : وهذا عن غير الزهري كما ترى ، فلا أدري لماذا اقتصر أخافظ على  
تحسينه فقط ، وسائر رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين كما تقدم ، وقد وثقهم  
جسماً أخافظ في «تقريبه» !

وقد أخرج الفضلاء المقدسي في «الأحاديث المختارة» (٢/١٨٩/٥٨) من  
طريق أبي يعيم والضبراني .

(فائدة) : قال ابن عبد البر : «كانت المؤاخاة مرتين : مرة بين المهاجرين خاصة ،  
وذلك بمكة ، ومرة بين المهاجرين والأنصار» .

ومن الأدلة على المؤاخاة الأولى هذا الحديث الصحيح : لأن الزبير وابن  
مسعود من المهاجرين كما هو معلوم ، والظاهر أن شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه  
الله - لم يقف على هذا الحديث ونحوه ؛ فأنكر هذه المؤاخاة (٩٩/١١ - ١٠٠) ، وقد  
ذكر ذلك أخافظ ابن حجر ، ورده عليه بهذا الحديث وغيره ، فراجعه .

وحديث ابن عباس أورده النهشي في «المجمع» (١٧١/٨) ، وقال :

«رواه الضبراني في «الأوسط» و«الكبير» ، ورجال «الأوسط» ثقات» !

قلت : كذا قال ! وفيه إشعار باختلاف إسنادي «المعجمين» ، وإلا ؛ لما خص  
«الأوسط» منهما بتوثيق رجاله ، وليس كذلك ؛ فقد قال فيهما : حدثنا أحمد بن  
يحيى الخلواني : ثنا سعيد بن سليمان . . .

٣١٦٧ - (بُعْثَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ رَاعِي غَنَمٍ ، وَبُعْثَ دَاوُدُ

عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ رَاعِي غَنَمٍ ، وَبُعْثْتُ أَنَا وَأَنَا رَاعِي غَنَمٍ بِأَحْيَادٍ) .

أَخْرَجَهُ ابْنُ خَزَّازٍ فِي «التَّارِيخِ» (١١٢/٢/٣ - ١١٤) وَ«الْأَدَبَ الْمَفْرُودَ» (٥٧٧) ،  
وَالدُّوَلَابِي فِي «الْكُنَى» (٩٢/١) مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ : سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ : سَمِعْتُ  
عَبْدَةَ بْنَ حَزْنٍ يَقُولُ :

تَفَاخَرُ أَهْلُ الْإِبِلِ وَأَصْحَابُ الشَّاةِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : . . . فذَكَرَهُ .

وَمِنْ هَذَا الْوَجْهِ أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْكَبِيرِ/التَّفْسِيرِ» ؛ كَمَا فِي «مَحْفَظَةِ  
الْأَشْرَافِ» .

قُلْتُ : وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ ؛ إِنْ تَبَيَّنَتْ صَحْبَةُ عَبْدَةَ بْنِ حَزْنٍ ؛ فَقَدْ ائْتَفَقُوا فِي  
صَحْبَتِهِ ، كَمَا تَرَاهُ مَشْرُوحاً فِي «الْإِصَابَةِ» ، وَ«التَّهْذِيبِ» ، وَاسْتَظْهَرَ الذَّهَبِيُّ فِي  
«التَّحْرِيذِ» أَنَّ لَهَا صَحْبَةً لَهُ ، وَفِي «الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ» (٤٥٤/٨٩/٦) ، وَ«الْمُرَاسِيلِ»  
(٢٤٠/١٣٦) كِلَاهُمَا لِابْنِ أَبِي حَتْمٍ أَثْبَتَ تَابِعِيَّتَهُ وَعَدَمَ صَحْبَتَهُ ، وَاللَّهُ سَبْحَانَهُ  
وَتَعَالَى أَعْلَمُ .

وَقَدْ خَالَفَ شُعْبَةَ : زَهْرٌ فَقَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ : كَانَ بَيْنَ أَصْحَابِ  
الْغَنَمِ وَبَيْنَ أَصْحَابِ الْإِبِلِ تَنَازُعٌ ، فَاسْتَطَالَ عَلَيْهِمُ أَصْحَابُ الْإِبِلِ ، قَالَ : فَبَلَّغْنَا -  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : . . . فذَكَرَهُ .

فَأَسْفُطَ مِنَ الْإِسْنَادِ عَبْدَةُ بْنُ حَزْنٍ ، فَصَارَ مَعْضُلاً ، وَالْأَصْحَحُ إِثْبَاتُهُ .

وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ قَالَ :

افْتَخَرَ أَهْلُ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

«الضخْر والحَبْلَاءُ، فِي أَهْلِ الْإِبِلِ، وَالسُّكِينَةُ وَالنُّوقَارُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ»، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

«بُعِثَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يَرْعَى غَنَمًا عَلَى أَهْلِهِ، وَبِعِثْتُ أَنَا وَأَنَا أَرْعَى غَنَمًا لِأَهْلِي بِجِيَادٍ» .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٤٢/٣ وَ ٩٦) ، وَالْبِزَارُ (١١٤/٣/٤٣٧٠) مِنْ طَرِيقِ حُجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ عَنْ عَطِيَّةِ بْنِ سَعْدٍ عَنْهُ .

قُلْتُ : وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لضعف حجاج وعطية ، وأعله الهيثمي (٦٥/٤) و(٢٥٦/٨) بالحجاج فقط ، وقال : «وَهُوَ مُدْلَسٌ» .

وَلِلْحَدِيثِ شَاهِدٌ صَحِيحٌ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا بِلَفْظٍ :

«مَا بُعِثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا رَعَى الْغَنَمَ...» الْحَدِيثُ ؛ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ ، وَهُوَ مَخْرُجٌ فِي دُغَابَةِ الْمَرَامِ (١٦١/١٢١) .

٣١٦٨ - (إِنَّ سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ تَنْفِضُ الْخَطَايَا كَمَا تَنْفِضُ الشَّجَرَةَ وَرَقَهَا) .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمَفْرُودِ» (٦٣٤) ، وَأَحْمَدُ (١٥٢/٣) ، وَالْحَارِثُ ابْنُ أَبِي أُسَامَةَ فِي «مُسْنَدِهِ/زَوَائِدِهِ» (ق٢/١٢٤) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْوَارِثِ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو رُبَيْعَةَ سَنَانٌ قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ :

أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ غَصْنًا فَتَغَضَّه ، فَلَمْ يَنْتَفِضْ ، ثُمَّ نَقَضَهُ فَلَمْ يَنْتَفِضْ ، ثُمَّ نَقَضَهُ فَلَمْ يَنْتَفِضْ ، ثُمَّ نَقَضَهُ ، فَانْتَفِضَ ، فَقَالَ : ... فَذَكَرَهُ .

قلت : وهذا إسناد حسن ؛ سنان هو ابن ربيعة الباهلي ، مختلف فيه ، فلا ينزل حديثه عن مرتبة الحسن ، قال الذهبي في «الكاشف» :

«صدوق ، وقال ابن معين : ليس بالقوي ، وقرنه البخاري بأخر» .

وقال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق فيه لين ، أخرج له البخاري مقروناً» .

وللحديث طريق آخر ، يرويه الفضل بن موسى عن الأعمش عن أنس به .

أخرجه الترمذي (٣٥٢٧) ، وأبو نعيم في «الحلية» (٥٥/٥) ، وأبو الفاسم الأصبهاني في «الترغيب» (٧٢١/٣١٧/١) ، وقال الترمذي :

«حديث غريب ، ولا نعرف للأعمش سماعاً من أنس ، إلا أنه قد رآه» .

قلت : الأعمش مدلس ، فلا ندري عمَّن تلقاه ! ولكنه لا يضعف رواية سنان

إن لم يفوها .

(تنبيه) : قوله : «فانتفض» ، هكذا هو في كل المصادر المتقدمة في الرواية الأولى لفظاً ؛ وفي الأخرى معنى ، وهو الذي يقتضيه التشبيه المذكور في آخر الحديث كما هو ظاهر ، إلا رواية «الأدب» ؛ فقد وقع فيه : «فلم ينتفض» كما في المرة الأولى والثانية ، ومن الواضح أنه خطأ من الناسخ ، فمن الغريب أن يخفى ذلك على شارحه الجليلاني ؛ فلا ينبه عليه في «شرحه» !

٣١٦٩ - (رأيتُ ربِّي في أحسن صورة ، فقال : فيم يختصمُ الملأُ

الأعلى ، فقلت : لا أدري ، فوضع يده بين كتفي ، حتى وجدتُ بردَ

أنامله ، ثم قال : فيم يختصمُ الملأُ الأعلى ؟ قلتُ : في الكفارات

والدرجات ، قال : وما الكفارات ؟ قلتُ : إسباغُ الوضوءِ في السُّبُراتِ ،

ونقل الأقدام إلى الجماعات ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة ، قال : فما الدرجات؟ قلت : إطعام الطعام ، وإفشاء السلام ، وصلاة بالليل والناس نيام . قال : قل ، قال : قلت : ما أقول؟ قال : قل : اللهم ! إني أسألك عملاً بالחסنات ، وتركاً للمنكرات ، وإذا أردت في قوم فتنة وأنا فيهم ؛ فاقبضني إليك غير مقتول .

أخرجه الطبراني في «الذعاء» (٣/١٤٦٢/١٤٦٦) : حدثنا الحسن بن علي العمري : ثنا سليمان بن محمد أمباركي : ثنا حماد بن ذئيل عن سفيان بن سعيد الثوري عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب ، أو عبد الرحمن بن سابط . قال حماد بن ذئيل : وحدثني الحسن بن صالح بن خني عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن سابط عن أبي ثعلبة الحشني عن أبي عبيدة بن الجراح - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : . . . فذكره .

وأخرجه الخطيب في «التاريخ» (٨/١٥١) من طريق الطبراني ، ولكنه زاد في أوله :

«ما كان ليلة أسري بي رأيت ربي . . . الحديث .

وهذه الزيادة شاذة ؛ لخالفها لكتاب الطبراني أولاً ، ولأن الخطيب عقب عليها من طريق أخرى عن محمد بن علي بن المديني : حدثنا أبو داود المبارك به .

وابن المديني هذا ، لم أعرفه ، لكن تابعه الحسن بن علي العمري كما تقدم ، وهو من شيوخ الطبراني الثقات ، ومن فوقه ثقات من رجال مسلم ؛ غير حماد بن ذئيل ، وهو صدوق كما في «التقريب» . وقال الذهبي في «الكاشف» :

«ثقة ، جاور» ، فالسند صحيح .

وقد جاء الحديث من طرق أخرى ، صحح بعضها البخاري والترمذي ، وفيها أن ذلك كان رؤيا منامية ، وذلك مما يؤكد شذوذ تلك الزيادة فتنبه ! وراجع بعض تلك الطرق في «ظلال الجنة» (٣٨٨ و٤٦٥ - ٤٧١) .

وقد خلط ابن الجوزي خلطاً عجيباً بين هذه الأحاديث الصحيحة التي فيها اختصاص الملأ الأعلى ، وفي بعضها أنها رؤيا منامية - كما عرفت - ، وبين بعض الأحاديث الموضوععة التي فيها أنه رأى ربه على الأرض بمنى على جمل أوزق ، ونحوه من الموضوععات ، وقد خرجت بعضها في «الضعيفة» (٦٣٢٠) ، ولقد، في ذلك الجهمي الجند المتعنت المسمى بـ (حسن السقاف) في تعليقه على «دفع شبه التشبيه» ، الذي دفعه الذهبي ومعنى أنه لم يؤلفه مؤلفه ، لما فيه من التاويلات المعطلة لنصنجات الإلهية حتى ذكر أن الله ليس داخل العالم ولا خارجه ، تعالى الله الذي على العرش استوى استواءً يليق بجلاله وعظمته .

ثم رأيت الطبراني قد أخرج الحديث مختصراً في «المعجم الكبير» (٣٨٦/٨) / (٨٢٠٧) وه الأوسط» (٥٦٢٦/١/٣٦/٢) : حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة : ثنا فروة بن أبي المقرئ : ثنا القاسم بن مالك عن سعيد بن المرزبان أبي سعد عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال :

«سئل رسول الله ﷺ : فيم يختصم الملأ الأعلى؟ . . .» الحديث ، إلى قوله : «الصلاة بعد الصلاة» .

وأعله الهيثمي بقوله (٢٣٨/١) :

«وفيه أبو سعد البقالي ، وهو مدلس ، وقد وثقه وكيع» .

فنت : وابن أبي شيبة هذا فيه ضعف ، فأخشى أن يكون لم يحفظ إسناده ،

والله أعلم .



وجملة القول ؛ أن الحديث صحيح ، لا يشك في ذلك أحد بعد أن يقف على هذه الطرق وتصحيح بعض أئمة الحديث لبعضها ؛ إلا إن كان من طمس الله على قلوبهم من ذوي الأهواء كذاك (السخاف)<sup>(١)</sup> الجاهل الذي يخالف سبيل المؤمنين والعلماء العارفين ، فيضعف ما صححوه ، كهذا الحديث الذي وضع فيه رسالة سماها - فُضِّ قوه - «أقوال الحفاظ الماثورة لبيان وضع حديث : (رأيت ربي في أحسن صورة)» !

وكذب - والله - عليهم ، كيف وعلى رأس الحفاظ الإمام البخاري الذي صححه كما تقدم؟! وتبعه تلميذه الإمام أثيرمذي وغيره ؛ فقال ابن عبد البر في التمهيد (٢٤/٢٢٥) :

«معناه عند أهل العلم : في منامه ، وهو حديث حسن ، رواه الثقات» .

فهذا (السخاف) يعلم يقيناً أن الذي قال الحفاظ بوضعه ؛ إنما هو الحديث الموضوع حقاً المشار إليه آنفاً ؛ لأنه رأى ربه على الأرض . . . إلخ ، وليس هو حديث الاختصاص الذي هو رؤيا منامية كما جاء مصرحاً في بعض الطرق ، وقال به العلماء كما تقدم .

ووالله ! إنني لأخشى أن يكون وراء هذا الرجل جماعة من المفسدين في الأرض ، اتخذوه مَظِيَّةً لإفساد الدين ، ويسروا له أسباب التأليف والنشر ؛ لاستمراره في الطعن في السلف والعلماء ونعمته مخالفتهم ، ورميه إياهم بالتجسيم ؛ ومن آخر ما ظهر منه تصريحه بأن الاعتقاد بأن الله في السماء هي عقيدة المشركين والمشبهة . وكذلك جماهير العلماء الذين صححوا حديث الجارية : «أين الله؟» ،

---

(١) ليس هذا من باب التنابز ، وإنما من باب الجرح ؛ فقد قال الأئمة في أمثاله : أنذاك

دخال كذاب !

فضعفه ، بل قطع بأن النبي ﷺ لم يقله ، وسبق الرد عليه بحمد الله تحت حديثها  
برقم (٣١٦٢) .

٣١٧٠ - (كَانَ يَدْعُو رَبَّهُ فَيَقُولُ :

اللَّهُمَّ ! مَتَّعْنِي بِسَمْعِي وَبِصْرِي ، وَاجْعَلْهُمَا الْوَارِثَ مِنِّي ، وَانصُرْنِي  
عَلَى مَنْ ظَلَمَنِي ، وَخَذَ مِنْهُ بِثَأْرِي) .

روى عن جمع من الصحابة ، منهم أبو هريرة ، وجابر بن عبد الله ، وعلي بن  
أبي طالب ، وعائشة ، وسعد بن زرارة ، وأنس بن مالك ، وعبد الله بن الشخير .

١ - أما حديث أبي هريرة ؛ فله عنه طريقان :

الأولى : عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عنه به .

ويرويه عن محمد بن عمرو جمع :

الأول : جابر بن نوح ، وهو الحِمَاني .

أخرجه الترمذي (٣٦٠٦) : حدثنا يحيى بن موسى : حدثنا جابر بن نوح  
به . وقال :

«غريب من هذا الوجه» .

يعني : ضعيف ! لضعف جابر هذا . قال الحافظ :

«ضعيف» . وقال الذهبي في «الكاشف» :

«ليس بالفوي» .

قلت : فمثله يستشهد به في المتابعات .

الثاني : عبدالرحمن بن محمد الحاربي ، وله عنه طريقتان :

الأولى : عن العلاء بن عمرو الخنفي : ثنا عبدالرحمن بن محمد الحاربي ثنا

محمد بن عمرو به .

أخرجه إصحاكم (٥٢٣/١) ، وقال :

«حديث صحيح على شرط مسلم» ، ووافقه الذهبي !

قلت : وهذا من أوهامه ؛ فإن الخنفي هذا متروك كما قال الذهبي نفسه في

«الميزان» ، وساق له فيه حديثاً في فضل العرب ، وقال فيه : «موضوع» ؛ كما تقدم

برقم (١٦٠) ، ولما صححه أيضاً إصحاكم ؛ تعقبه الذهبي بقوله :

«العلاء بن عمرو الخنفي ليس بعمدة» .

الثانية : محمد بن إسماعيل - وهو ابن سمرة الأحمسي - : ثنا عبدالرحمن

ابن محمد الحاربي عن محمد بن عمرو به .

أخرجه البراز (٣١٩٣/٥٩/٤) : حدثنا محمد بن إسماعيل به . وقال :

«لا نحفظه من حديث محمد بن عمرو إلا عن الحاربي» .

كذا قال ! ويرده ما تقدم ويأتي ، ورجال إسناده كلهم ثقات ، فالإسناد حسن

للتخلاف المعروف في محمد بن عمرو ؛ لولا أن الحاربي رُمي بالتدليس وقد عنعن

كما ترى ، إلا أنه صرح بالتحديث في الطريق الأولى ؛ لكن فيها العلاء المتروك ،

فلا يُعتمد بها ، فنجويد الهيثمي (١٧٨/١٠) لإسناد البراز غير جيد !

نعم ، هو كذلك بالتابعة الآتية :

الثالث : حماد بن سلمة : حدثني محمد بن عمرو به .

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (رقم ٦٥٠) ، وإخاكم (١٤٢/٢) ، وقال :

«صحيح على شرط مسلم» ، ووافقه الذهبي !

وأقول : إنما هو على شرطه لو كان احتج بمحمد بن عمرو ، وليس كذلك : فقد

ذكر غير واحد من العلماء أنه إنما روى له متابعة ، فالسند حسن فقط .

والطريق الأخرى : يرويها إبراهيم بن خنيس بن عراك بن مالك : حدثني أبي

عن جدي عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ :

كان يكسر أن يدعو بهذا الدعاء ؛ لا يكاد يفارقه ، يقول : «اللهم ! اجعلني

أخشاك كإني أراك أبداً . . .» الحديث بطوله ، وفيه حديث الترجمة .

أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٤٦٦/٢) و«المعجم الأوسط» (١/١٧/٢)

(٦١٤٠) ، وقال الهيثمي بعدما عزاه لـ «الأوسط» (١٧٨/١٠) :

«وفيه إبراهيم بن خنيس بن عراك ، وهو متروك» .

قلت : فلا يستشهد به لشدة ضعفه<sup>(١)</sup> .

٢ - وأما حديث جابر ؛ فيرويه ليث بن أبي سليم عن محارب بن دثار عنه به .

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٤٩) ، والبيزار (٣١٩٤) .

قلت : ورجاله نقات رجال الشيخين ؛ غير الليث هذا ، وهو ضعيف لاختلاطه ،

وقد قال في رواية البخاري :

---

(١) ثم أخرجه في «الضعيفة» (٧٠٤٧) .

«اللهم أصلح لي . . . الخ .

ولعل ذلك من نخاليطه ؛ فإنه قال في رواية البزار كما في رواية الجماعة :

«اللهم متعني . . .» .

وهذا هو التصواب ، فهو بهذه الرواية شاهد حسن .

٣ - وأما حديث علي ؛ فيرويه موسى بن عقبة ، وله عنه راويان :

أحدهما : عبدالله بن جعفر المدني عن الحسن بن محمد بن علي بن أبي

طالب عن أبيه عن جده مرفوعاً به .

أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٤٥٧/٢) و«المعجم الصغير» (ص ٢٢٦ -

هندية) و«الأوسط» (١٩٨/٢/٨٠٤٨) . وقال :

«لم يروه عن موسى بن عقبة إلا عبدالله بن جعفر» .

قلت : وهو ضعيف ، لكنه قد توبع ، وإن خفي ذلك على الطبراني ؛ إلا أنه قد

خونف في إسناده كما يأتي .

والآخر : حفص بن ميسرة قال : عن موسى بن عقبة عن حسين بن علي بن

الحسين عن محمد بن علي بن الحسين عن أبيه عن علي به .

أخرجه الحاكم (٥٢٧/١) ، وقال :

«صحيح الإسناد ، وحسين بن علي هو حسين الأصغر الذي أدركه عبدالله

ابن المبارك ، وروى عنه حديث موافقت الصلاة» .

قلت : ووافقه الذهبي على تصحيحه ، وهو كما قالوا ؛ فإن حسيناً هذا ثقة ،

تكن علي بن الحسين بن علي ؛ قال أبو زرعة :

«لم يدرك جده علياً» ذكره العلاني في «جامع التحصيل في أحكام  
المراسيل» (ص ٢٩٤/٥٣٩)، وعليه؛ فهو منقطع؛ والله سبحانه وتعالى أعلم.

وحديث الموافيت المشار إليه مخرج في «الإرواء» (٢٧١/١).

٤ - وأما حديث عائشة؛ فيرويه هشام بن عروة عن أبيه عنها؛ ورواه عن  
هشام جمع.

الأول: يحيى بن سليم عنه.

أخرجه الضبراني في «الدعاء» (١٤٧٨/٢/١٤٥٣).

قلت: ويحيى هذا هو الطائفي مع كونه من رجال الشيخين؛ فقد تكلموا فيه  
من قبل حفظه، ولخص الحافظ أقوال الأئمة فيه بقوله في «التقريب»:  
«صدوق سبى الحفظ».

فالسند حسن في المتابعات على الأقل.

الثاني: بكر بن سليم الصواف عنه.

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٣٠/٢)، وقال: وساق له أحاديث أخرى:-  
«عمامة ما يرويه غير محفوظ، ولا يتابع عليه، وهو من جملة الضعفاء الذين  
يكتب حديثهم».

قلت: فمثله يستشهد به، وأشار إلى ذلك الحافظ بقوله:

«مقبول».

نكن قد قال فيه أبو حاتم:

«شيخ يكتب حديثه».

وذكره ابن حبان في «الثقات» (١٤٩/٨) ، وقال الذهبي :

«صدوق» .

وجزم الهيثمي بأنه ثقة في حديث سبق تخريجه برقم (٢٨٢٧) ، وعليه :  
فالإسناد حسن ، وثقة أعلم .

الثالث : أبو المقدم هشام بن زياد عنه به أثر منه .

أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤/١٧٠/٤٧٠١) ، وقال :

«تفرد به أبو المقدم ، وليس بالقوي» .

وتابع هشاماً : حبيب بن أبي ثابت عن عروة به مختصراً ، وفيه زيادة .

أخرجه الترمذي (٣٤٧٦) ، وقال :

«حديث حسن غريب ! سمعت محمداً يقول : حبيب بن أبي ثابت لم يسمع

من عروة بن الزبير شيئاً» .

قلت : وهو - أيضاً - مدلس ، فيحتمل أن يكون تلقاه من هشام بن عروة .

وقد صحح عن عروة مرسلأ .

أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٠/٤٤١/١٩٦٤٠) عن معمر عن هشام

بن عروة عن أبيه أن النبي ﷺ كان يقول : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح مرسل ، فهو شاهد قوي لما تقدم من المسندات ولما يأتي .

٥ - وأما حديث سعد بن زرارة : فتفرد به الطبراني ، أخرجه في «الذعاء»

(٢/١٤٤٨/١٤٧٥) : حدثنا محمد بن عبدوس بن كامل : ثنا محمد بن عبدالحكيم

أبو يحيى : ثنا أبو زيد الهزوي : ثنا علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان عنه به مع تقديم وتأخير ؛ وزاد :

«وعافني في جسدي» .

وهذا إسناده رجاله كلهم ثقات من شيخ الطبراني إلى سعد :

أما الشيخ ؛ فقد وثقه ابن المنادي ، ووصفه بالحفظ وحسن المعرفة ، وله ترجمة حسنة في «تاريخ بغداد» (٢/٣٨١) ، توفي سنة (٢٩٣) .

ومن فوقه كلهم من رجال البخاري ، وأبو زيد الهزوي اسمه سعيد بن الربيع البصري ؛ فالسند صحيح ؛ لولا عنعنة يحيى بن أبي كثير ؛ فإنه مذكور بالتدليس . والله أعلم .

والزيادة المذكورة قد جاءت في حديث عائشة المنفرد برواية الترمذي التي فيها عنعنة حبيب بن أبي ثابت .

٦ - وأما حديث أنس ؛ فيرويه يوسف بن عطية ؛ ثنا يزيد الرقاشي عن أنس ابن مالك قال :

كان إذا أصاب الثرمذ واحداً من أصحابه قال : . . . فذكر الدعاء .

أخرجه ابن السنني في «عمل اليوم والنيلة» (١٨١/٥٥٩) ، والحاكم (٤/٤١٤) ؛ وسكت عنه ؛ وقال الذهبي :

«فيه ضعيفان» .

قلت : بل الأول ؛ وهو يوسف بن عطية ؛ متروك ، وهما اثنان ؛ هذا أحدهما وهو البصري ، والآخر ؛ الكوفي ، وهو متروك أيضاً ، ولعله شر منه ؛ فقد كذبه



بعضهم ، وهما من طبقة واحدة ، فينبغي التنبيه لذلك ، وعدم الخلط بينهما .

٧ - وأما حديث عبدالله بن الشخير ، فيرويه الحسن بن الحكم بن ظهمان :  
تنا سنيار أبو الحكم قال : سمعت مطرف بن عبدالله بن الشخير يحدث عن أبيه به  
مختصراً بلفظ :

« كان يقول : اللهم متعني بسمعي وبصري ، واجعله الوارث مني » .

أخرجه البيهقي (٤/٦٠/٣١٩٥) ، ومن طريقه : النضياء في «اختارته» (٥٨/٨٣/٣ -  
١/٨٤) ، والنظيراني كما في «المجمع» (١٧٨/١٠) ، وقال :

« وفيه الحسن بن الحكم بن ظهمان ، وهو ضعيف ، وبقية رجاله ثقات » .

قلت : روى عنه جمع من الثقات ، وقال فيه أبو حاتم :

« ما أقربه من عبدالله بن العلاء بن خالد ، وحديثه صالح ليس بذلك ،  
بصطرب » .

وابن العلاء هذا قال فيه أبو حاتم : « صالح » .

وساق له ابن عدي (٢/٣٢٥) حديثين معروفين من غير طريقه ، ثم قال :

« ليس له من الحديث إلا القليل ، وأنكر ما رأيت له ما ذكرته » .

وقال الذهبي في «الميزان» :

« تكلم فيه ولم يُترك » . ساق له ابن عدي حديثين ، لكنهما معروفان المتن » .

قلت : فمثله يستشهد به إن لم يكن حسن الحديث ، وعلى هذا يدل إخراج  
النضياء لحديثه في «اختارته» . والله أعلم .

٨ - وأما حديث جرير؛ فيرويه الفرغ بن اليمان : نا عمر بن يزيد عن زياد بن علاقة عنه .

أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤/١٧٠/٤٧٠٠) ، وقال :  
«هذا إسناد ضعيف» .

قلت : والفرغ بن اليمان وعمر بن يزيد لم أعرفهما .

وبالجملة ؛ فاحديث مجموع هذه الطرق صحيح ، ولا سيما وبعضها حسن لذاته كما تقدم . والله أعلم .

٣١٧١ - (أتريدُ أن تكون فتاناً يا معاذُ؟! إذا أممت الناس فاقراً  
بـ ﴿والشمس وضحاها﴾ و ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ و ﴿والليل إذا  
يغشى﴾ و ﴿اقراً باسم ربك﴾ .

هو من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، ورواه عنه جمع بالفاظ  
مختلفة ، منهم الطول ، ومنهم المختصر ، وهذا نطق أبي الزبير ، يرويه عنه الليث بن  
سعد .

أخرجه مسلم (٢/٤٢) ، والنسائي (١/١٥٥) ، وابن ماجه (١/٣١٥/٩٨٦) ،  
وأبو عروة (٢/١٧٣) ، والبيهقي في «السنن» (٣/١١٦) من طرق عن الليث عن  
أبي الزبير ، عنه قال :

صلى معاذ بن جبل لأصحابه العشاء ، فطول عليهم ، فانصرف رجل منا ،  
[فصلني] ، فأخبر معاذ عنه ، فقال : إنه منافق ، فلما بلغ ذلك الرجل دخل على  
النبي ﷺ ، فأخبره بما قال معاذ ، فقال له النبي ﷺ : ... فذكره .

وقرن البيهقي ابن نهبعة مع الليث .

وتابع أبا الزبير : عمرو بن دينار ، فقال الحميدي في «مسنده» (١٢٤٦ / ٥٢٣) :  
ثنا سفيان قال : حدثنا عمرو وكم إن شاء الله قال : سمعت جابر بن عبد الله به  
نحوه . وفيه :

«فتنحى رجل من خلفه ، فصلى وحده» .

قال سفيان : فقلت لعمرو بن دينار : إن أبا الزبير يقول : قال النبي ﷺ : «اقرأ  
بـ فسبح اسم ربك الأعلى» . . . ؟ فقال عمرو : هو هذا أو نحو هذا .

وأخرجه أبو عوانة في «صحيحه» (١٧١/٢) من طريق الحميدي ، وكذا  
أبيه في (١١٢/٣) .

وقال أحمد (٣٠٨/٣) : ثنا سفيان به ، وكذا قال الشافعي في كتاب «الأم»  
(١٥٢/١ - ١٥٣) ، وثلاثتهم قالوا :

«فتنحى رجل من خلفه ، فصلى وحده» .

وقد تابعهم جماعة من الشيوخ الثقات ، منهم :

١ - محمد بن منصور . قال النسائي (١٣٤/١) : أخبرنا محمد بن منصور :  
حدثنا سفيان به .

٢ - إبراهيم بن يشار . أخرجه ابن حبان (٥٨/٤ - ٥٩) ، والطحاوي (١٣٦/١)  
عنه : ثنا سفيان .

٣ - أحمد بن عبدة . ابن خزيمة (٥٢١/٢٦٢/١) عنه .

٤ - عبد الجبار بن انعاء . ابن خزيمة أيضاً (١٦١١/٥١/٣) .

٥ - ابن المقرئ . ابن الجارود في المنقهي ، ( ٣٢٧ / ١٢٠ ) .

هؤلاء الخمسة - وسادسهم سفيان المتقدم من رواية الحفاظ الثلاثة عنه ، وهو ابن عيينة - كلهم اتفقوا على ذكر التنحي أو معناه المشعر بأنه قطع صلته ولم يسلّم .

وخالفهم محمد بن عباد فقال : حدثنا سفيان به ؛ وفيه :

«فانحرف رجل ، فسلم ، ثم صلى وحده» .

أخرجه مسلم ( ٤١ / ٢ - ٤٢ ) ، والبيهقي ( ٨٥ / ٣ و ١١٢ ) ، وأشار إلى شذوذ ذكر السلام ، وهذا بما لا يشك باحث وقف على رواية أولئك الحفاظ المخالفين لزيادة السلام هذه من محمد بن عباد - وهو ابن الزبير فان المكي - ، وهو مع كونه من شيوخ الشيخين ؛ فقد ذكروا له أوهاماً ؛ وقد أشار إلى ذلك الحافظ بقوله في «التقريب» :

«صدوق بهم» .

فهذه الزيادة من أوهامه بقيناً ، ويؤكد ذلك المتابعات التالية :

الأولى : شعبة عن عمرو مختصراً ، وفيه :

«فانصرف الرجل» . وفي رواية :

«فجاء رجل من الأنصار ، فصلى ، ثم ذهب» .

أخرجه البخاري ( ٧٠١ / ١٩٢ / ٢ ) ، والدارمي ( ٢٩٧ / ١ ) - والرواية الأخرى له - ، وأحمد ( ٣٦٩ / ٣ ) .

الثانية : سليم - وهو ابن حيان الهللي البصري - عن عمرو به .

أخرجه البخاري ( ٧٠٥ / ٢٠٠ / ١٠ ) .

وتابع عمراً جمعاً ، يذكرون في المتابعات التالية :

الثالثة : محارب بن دينار عنه .

أخرجه أبو داود الطيالسي في «مسنده» قال (١٧٢٨/٢٣٩) : حدثنا شعبة عن محارب به ، وفيه :

«فلما رأى ذلك الرجل ؟ صلى . ثم انطلق» .

ومن هذا الوجه أخرجه البخاري (٧٠٥/٢٠٠/١) ، والطحاوي (١٢٥/١) ، والبيهقي (١١٦/٣) . وأحمد (٢٩٩/٣) ، وابن أبي شيبة (٣٥٩/١) .

وتابعه الأعمش عن محارب بن دينار بلفظ :

«فانصرف الرجل ، فصلى في ناحية المسجد» .

أخرجه النسائي (١٣٣/١) .

الرابعة : عبيد الله بن مقسم عن جابر ، وفيه :

«وصلى خلفه فتى من قومه ، فلما طال على الفتى : صلى وخرج» .

أخرجه ابن خزيمة (١٦٣٤/٦٤/٣) ، والبيهقي (١١٦/٣) .

الخامسة : أبو الزبير عنه . وقد تقدم ذكر من أخرجهما في أول هذا التخريج ، وفيها زيادات لم ترد في الروايات الأخرى ، وقد سقت لفظها في «صفة الصلاة» .

وجملة القول : إن عدم ورود سلام الرجل في تلك الروايات الصحيحة عن سفيان بن عيينة ، وفي تلك المتابعات له ولشيخه عمرو بن دينار ، بما لا يدع مجالاً للشك في خطأ محمد بن عمار بذكر السلام فيه ؛ وهو الذي أشار إليه البيهقي كما تقدم . وقد بينه الحافظ بقوله في «الفتح» (١٩٤/٢) - بعد ذكر لفظ ابن عباد - :

، وهو ظاهر في أنه قطع الصلاة ؛ لكن ذكر النبهقي أن محمد بن عباد - شيخ مسلم - تفرد عن ابن عيينة بقوله : «ثم سلم» ، وأن الحفاظ من أصحاب ابن عيينة وكذا من أصحاب شيخه عمرو بن دينار ، وكذا من أصحاب جابر لم يذكروا السلام ؛ وكأنه فهم أن هذه اللفظة تدل على أن الرجل قطع الصلاة ؛ لأن السلام يتحلل به من الصلاة ، وسائر الروايات تدل على أنه قطع القدوة فقط ولم يخرج من الصلاة ، بل استمر فيها منفرداً .

ثم ذكر الخلاف بين الرافعي والنووي في دلالة الحديث ؛ هل المراد به قطع القدوة فقط ، أم قطع الصلاة وإبطالها؟ فحكى الأول عن الرافعي ، والآخر عن النووي ، وهذا هو الذي كنت ملت إليه في «الإرواء» (١/٣٣١) ، وذكرت هناك رداً على الحفاظ أنه لو كان المراد قطع القدوة ؛ لم يكن هناك ما يبرر له الانصراف المذكور إلى ناحية المسجد ؛ لأنه يتضمن عملاً كثيراً تبطل الصلاة به كما لا يخفى ؛ وكنت استدلت عليه برواية مسلم : «فسلم ، ثم صلى وحده» ، وقلت : «فهذا نص فيما ذكرنا . والله أعلم» .

والآن ، وقد تبين بوضوح لا يخفاء فيه أنها رواية شاذة غير صحيحة ؛ فقد رجعت عن الاستدلال بها ، والروايات الأخرى تغني عنها . والحمد لله على توفيقه ، وأسأله المزيد من فضله .

هذا ؛ والحديث جابر شاهد من حديث بُرَيْدَةَ بسند صحيح مخرج في «الإرواء» ، وفيه :

«فترك رجل من قبل أن يفرغ من صلاته ، فانصرف» .

فهذا يؤيد القطع والإبطال . والله أعلم .

٣١٧٢ - (كانت عائشة) تحت المني من ثوبه بين وهو يصلي .

أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٢٩٠/١٤٧/١) : نا الحسن بن محمد : نا إسحاق - يعني : الأزرق - : نا محمد بن قيس عن محارب بن دينار عن عائشة أنها كانت ... إنح .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال «الصحيح» ؛ محمد بن قيس هو الأسدي الوائلي ، وإسحاق هو ابن يوسف الواسطي ؛ والحسن بن محمد هو ابن الصريح الزعفراني .

والحديث قال الخافظ في «التلخيص الخبير» (٣٢/١) :

«رواه ابن خزيمة والدارقطني والبيهقي وابن الجوزي من حديث محارب بن دينار عن عائشة قالت : ربما حثته من ثوب رسول الله بين وهو يصلي . لفظ الدارقطني ، ولفظ ابن خزيمة (فذكره) ، ولابن حبان من حديث الأسود بن يزيد عن عائشة قالت : لقد رأيتني أفرك المني من ثوب رسول الله بين وهو يصلي» .

قلت : لي على هذا التحريج ملاحظتان :

الأولى : أن إطلاق تعزو للدارقطني إنما يعني - عُرفاً - «السنن البيهقي» ، وليس الحديث فيه بهذا اللفظ ، وكذلك ليس هو في «سنن البيهقي» .

والأخرى : أنني أشك في ثبوت قوله : «وهو يصلي» في رواية ابن حبان : فإن إسناده عنده (١٣٧٧/٣٣٠/٢ - الإحسان) : أخبرنا محمد بن علان - بأذنه - قال : حدثنا لوين قال : حدثنا حماد بن زيد عن هشام الدستوائي عن أبي معشر عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة ... باللفظ الذي ذكره الخافظ ؛ إلا أنه قال :

«وهو يصلي فيه» ، فزاد في آخره : «فيه» .

فأقول : وسبب انكشاف المذكور ؛ إنما هو أن الحديث أخرجه جمع من الأئمة من طرق عن أبي معشر به ؛ إلا أن بعضهم لم يذكر فيه اللفظ المذكور ، وبعضهم ذكره بلفظ :

« فيصلي فيه » .

أخرجه مسلم ( ١٦٤/١ - ١٦٥ ) ، وابن الجارود في «المنتقى» ( ١٢٦/٥٥ ) وغيرهما ، وهذا هو المحفوظ .

ولا يخفى الفرق بين هذا وبين اللفظ الأول ؛ فإن هذا صريح في أن الفرك لم يكن في الصلاة ، وإنما كان يصلي بعد الفرك ، وأما اللفظ الأول ؛ فيدل ظاهره أن الفرك كان وهو يصلي ، ولذلك ساقه الحافظ عقب حديث الترجمة كشاهد له ؛ على أنه يمكن تأويله بأن تكون هذه الجملة : « وهو يصلي فيه » معطوفة على قولها : « رأيتني » أي ؛ رأيتني يصلي فيه ، أو نحوه من التأويل ، ولا يخلو من التكلف .

ثم إنني أرى شذوذاً آخر ؛ نكته في السند ، وهو قوله فيه : « هشام الدستوائي » ، وذلك لسببين اثنين :

الأول : أن الحافظ المزني وغيره لم يذكروا هشاماً الدستوائي في شيخو حماد بن زيد ، وإنما ذكروا هشام بن حسان .

والآخر : أن مسلماً ، والنسائي ( ٥٦/١ ) قالوا : حدثنا قتيبة بن سعيد : حدثنا حماد بن زيد عن هشام بن حسان به .

وإن مما لا شك فيه أن هذا أصح من رواية ابن حبان ، ذلك ؛ لأن شيخه محمد بن علان - ويقال : ( ابن علي ) - الأذني ؛ مع أنه غير معروف لدينا ، والسمعاني لما أورده في هذه النسبة ؛ لم يزد على أن ذكره بروايته عن لوين شيخه



في هذا الإسناد؛ فتسببه الوهم إليه أولى من نسبته إلى لوين - واسمه محمد بن سليمان بن حبيب المصيصي -؛ لأنه ثقة؛ وأولى منه أن لا ينسب الوهم إلى ابن حبان نفسه؛ لحفظه وضبطه الذي عرف به؛ ولذلك فقد غفل المعلق عنى «الإحسان» (٢١٩/٤) حين نسب الوهم إليه - فقال:

«ويغلب عنى الظن أنه سبق قلم من ابن حبان؛ فإن حماد بن زيد لا تعرف له رواية عن الدستوائي...»!

وأظن أن هذا الوهم نشأ من وهم آخرته؛ ألا وهو قوله بعد ما تقدم:

«إسناده صحيح؛ لوين لقب محمد بن سليمان بن حبيب الأسددي ثم المصيصي، أخرج له أبو داود والنسائي، وباقي رجال السنن رجال الصحيح»!

فهذا يؤكد ما قلت؛ لأن الأذني شيخ ابن حبان غير معروف كما تقدم؛ فضلاً عن أن يكون من «رجال الصحيح»؛ فكان هو أحق بأن يترجم من شيخه «لوين»؛ ولكنه غفل عنه ونسى، فجعل من لا يضل ولا ينسى.

وقد نوبع حماد بن زيد من قبل عبد الأعلى بن عبد الأعلى عند ابن خزيمة في «صحيحه» (١٤٦/١)، ومحمد بن عبدالله الأنصاري عند ابن الجارود كما تقدم؛ والبيهقي في «شرح السنة» (٢٩٨/٨٩/٢)؛ كلهم قاتوا؛ ثنا هشام بن حسان عن أبي معشر به.

ولهشام متابعون عن أبي معشر؛ ولهذا متابعون عن إبراهيم وهو ابن يزيد النخعي في «صحيح مسلم»؛ و«صحيح ابن خزيمة» وغيرهما؛ وبعضها مخرج في «صحيح أبي داود» (٣٩٨ و ٣٩٩).

وجملة القول؛ إن رواية ابن حبان معولة بالخائفة؛ وإن كانت بمعنى حديث

الترجمة عند ابن خزيمة النبي لم نجد لها علة ، وكأنه لذلك سكت عنها الحافظ في «التلخيص» كما تقدم ، وكذا في «الفتح» (٣٣٣/١) ، وكلها متفقة الدلالة على طهارة النبي ، وحديث الترجمة أصرحها وأقواها في الدلالة كما هو ظاهر ، ولذلك ؛ كان القول بطهارته هو الصواب الذي عليه الشافعي وأحمد وأصحاب الحديث ، كما في «الفتح» .

### ٣١٧٣ - (أَحْسَنَ) (وفي رواية : صَدَقَ) ابنُ الخطابِ .

أخرجه أحمد (٣٦٨/٥) : حدثنا محمد بن جعفر : ثنا شعبة عن الأزرق بن قيس عن عبدالله بن رباح عن رجل من أصحاب النبي ﷺ :  
 أن رسول الله ﷺ صلى العصر ، فقام رجل يصلي [بعدها] قرأه عمر ، فأخذ بردائه أو بشويه ، فقال له : اجلس ؛ فإنما هلك أهل الكتاب أنه لم يكن لصلاتهم فصل ، فقال رسول الله ﷺ : . . . فذكره بالرواية الأولى .

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٧١٦٦/١٠٧/١٣) قال : حدثنا محمد بن بشار : حدثنا محمد به .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات على شرط مسلم ؛ غير الصحابي الذي لم يسم ، وذلك لا يضر ؛ لأن الصحابة كلهم عدول .

وقد تويع شعبة ، فقال عبدالرزاق في «المصنف» (٣٩٧٣/٤٣٢/٢) : عن عبدالله بن سعيد قال : أخبرني الأزرق بن قيس قال : سمعت عبدالله بن رباح الأنصاري به ، والرواية الثانية مع الزيادات له .

وهذا إسناد صحيح أيضاً ، وعبدالله بن سعيد هو ابن أبي هند الفزاري ، ثقة من رجال الشيخين ، ذكره الحافظ المزي في شيوخ عبدالرزاق .

والحديث أورده النهشي في «المجمع» (٢/٢٣٤) ، وقال :

«رواه أحمد وأبو يعلى ، ورجال أحمد رجال (الصحيح)» .

وأقول : لا وجه لتخصيص إسناد أحمد بذلك ، فإسناد أبي يعلى كذلك رجاله رجال «الصحيح» ! فإن محمد بن بشار - وهو أبو بكر بُندار - ثقة أيضاً من رجال الشيخين ، وشيخه محمد : هو ابن جعفر الملقب بـ «غندر» .

وأخرجه أبو داود (١/٦١١/١٠٧) ، والحاكم (١/٢٧٠) ، والبيهقي (٢/١٩٠) ، والظهيراني في «المعجم الكبير» (٢٢/٢٨٤/٧٢٨) من طريق أشعث بن شعبة عن المنهال بن خليفة عن الأزرق بن قيس قال :

صلى إمام لنا يكنى أبا رمثة ، فقال : صليت هذه الصلاة أو مثل هذه الصلاة مع النبي ﷺ ، قال : وكان أبو بكر وعمر يقومان في الصف المقدم عن يمينه ، وكان رجل قد شهد التكبير الأولى من الصلاة ، فصلى نبي الله ﷺ ، ثم سلم عن يمينه وعن يساره حتى رأينا بياض خده ، ثم انفتل كأنفثاك أبي رمثة - يعني : نفسه - ، فقام الرجل الذي أدرك معه التكبير الأولى من الصلاة يشفع ، فوثب إليه عمر ، فأخذ بمنكبه فهزه ، ثم قال : اجلس . . . الحديث : إلا أنه قال : فرقع النبي ﷺ بصره ، فقال : «أصاب الله بك يا ابن الخطاب!» .

وقال الحاكم :

«صحيح على شرط مسلم» !

ورده الذهبي بقوله :

«قلت : المنهال ضعفه ابن معين ، وأشعث فيه لين ، والحديث منكروه» .

قلت : وبهما أعله المنذري في «مختصر السنن» ، ولذلك كنت أوردته في «ضعيف أبي داود» ، فلما وقفت على متابعة شعبية وعبدالله بن سعيد الغزاري لهما على الشطر الثاني من حديثهما ؛ قررت نقله إلى «صحيح أبي داود» ؛ لأن الشطر الأول منه ليس فيه كبير شيء مع كونه موقوفاً ، وكذلك كنت ضعفته في تعليقي على «المشكاة» (٣٠٦/١ - ٣١٧) ، فليصح إذن بالطريق الأولى ؛ والله ولي التوفيق ، وهو الهادي لا إله إلا هو .

وفي الحديث فائدتان هامتان :

الأولى : أنه لا بد من الفصل بين الفريضة والنافلة التي بعدها ، إما بالكلام أو بالتحول من المكان ، وفي ذلك أحاديث صحيحة أحدها في «صحيح مسلم» من حديث معاوية رضي الله عنه ، وهو مخرج في «الإرواء» (٢/١٩٠/٣٤٤) و«صحيح أبي داود» (١٠٣٤) ، وفيه أحاديث أخرى برقم (٦٣١ و ٩٢٢) ، ولذلك ؛ تكاثرت الآثار عن السلف بالعمل بها ، وقد روى الكثير الطيب منها عبد الرزاق في «المصنف» (٢/٤١٦ - ٤١٨) ، وكذا ابن أبي شيبه (٢/١٣٨ - ١٣٩) ، والبيهقي في «سننه» ، فما يفعله اليوم بعض المصلين في بعض البلاد من تبادلهم أماكنهم حين قيامهم إلى السنة البعدية ؛ هو من التحول المذكور ، وقد فعله السلف ، فروى ابن أبي شيبه عن عاصم قال :

صليت معه الجمعة ، فلما قضيت صلاتي ؛ أخذ بيدي ، فقام في مقامي ؛ وأقامني في مقامه . وسنده صحيح .

وروى نحوه عن أبي مجلز وصفوان بن مخرز .

والفائدة الأخرى : جواز التطوع بعد صلاة العصر ؛ لإقرار النبي ﷺ ، ثم عمر الرجل على الصلاة بعدها ، مع أنه أنكر عليه ترك الفصل وصوبه النبي ﷺ .

على ذلك ، فدل ذلك على جواز الصلاة بعد العصر دون الوصل ، وقد جاء ما يدل على الجواز من فعله ﷺ من حديث عائشة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ كان لا يدع ركعتين بعد العصر . رواه الشيخان وغيرهما ، وهو مخرج في «الإرواء» (١٨٨/٢ - ١٨٩) من طرق عنها ، ويأتي طريق آخر عقب هذا .

وقد ثبت العمل به عن جماعة من السلف رضي الله عنهم كما يأتي .

فإن قيل : كيف يصح الاستدلال بهذا الإقرار من عمر ، وقد صح عنه أنه كان يضرب من يصلي الركعتين بعد العصر؟

والجواب : أن ضربه عليهما إنما كان من باب سد الذريعة ، وخشية أن يتوسع الناس مع الزمن فيصلوهما في وقت الاصفرار المنهي عنه ، وهو المراد بالأحاديث الناهية عن الصلاة بعد العصر نهياً مطلقاً كما سبأتي في الحديث بعده ، وليس لأنه لا يجوز صلاتهما قبل الاصفرار ، ولذلك لم ينكر على الرجل صلاته بعد العصر مباشرة ، وقد جاء عن عمر نفسه ما يؤكد هذا ، فقال الخافظ في «الفتح» (٦٥/٢) :

«(تنبيهه) : روى عبد الرزاق [ ٤٣١/٢ - ٤٣٢ ] من حديث زيد بن خالد

[الجهني] سبب ضرب عمر الناس على ذلك ، فقال . . . عن زيد بن خالد :

أن عمر رآه وهو خليفة ركع بعد العصر فضربه ، فذكر الحديث ، وفيه :

«فقال عمر : يا زيد الولأ أنتي أخشى أن يتخذهما الناس سُلماً إلى الصلاة

حتى التليل لم أضرب فيهما» .

فلعل عمر كان يرى أن النهي عن الصلاة إنما هو خشية إيقاع الصلاة عند

غروب الشمس ، وهذا يوافق قول ابن عمر الماضي<sup>(١)</sup> وما نقلناه عن ابن المنذر وغيره<sup>(٢)</sup> . وقد روى يحيى بن بكير عن الليث عن أبي الأسود عن عروة عن تميم الداري نحو رواية زيد بن خالد ، وجواب عمر له ، وفيه : «ولكنني أخاف أن يأتي بعدكم قوم يصلون ما بين العصر إلى المغرب ، حتى يمروا بالساعة التي نهى رسول الله ﷺ أن يصلوا فيها» . وهذا أيضاً يدل لما قلناه .

قلت : ومثله ما رواه الطحاوي (١٨٠/١) عن البراء بن عازب قال : بعثني سلمان بن ربيعة يريدني إلى عمر بن الخطاب في حاجة له ، فقدمت عليه ، فقال لي : لا تصلوا بعد العصر ؛ فإني أخاف عليكم أن تتركوها إلى غيرها .

قلت : يعني إلى وقت الاصفرار المحرم ، وإسناده صحيح .

فهذه الآثار تؤكد ما ذكرته من قبل أن نهيه اجتهاد منه سداً للذريعة ، فلا ينبغي أن يعارض به إقراره للرجل اتباعاً منه للنسبي عليه السلام على صلاته بعد العصر ، فضلاً عن معارضة الأحاديث الصحيحة في صلاته عليه السلام الركعتين ، أو معارضتها بالعموم في قوله عليه السلام : «لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس» ؛ فإنه يُخصَّص بحديث علي الذي صححه الحافظ كما تقدم ويأتي في الحديث التالي .

وحديث الترجمة تقدم نخرجه برقم (٢٥٤٩) باختصار عما هنا .

ثم وجدت من صحيح حديث عائشة ما يشهد لرواية عبدالرزاق وبويدها ، فنخرجه في ما يأتي برقم (٢٤٨٩) .

(١) أما ابن عمر ؛ فذكر أن الطبري روى عنه إباحة الصلاة بعد العصر حتى تصفر . وذكر أنه قال به محمد بن سيرين والطبري وابن حزم ، واحتج بحديث علي : أنه عليه السلام نهى عن الصلاة بعد العصر إلا وششمس مرتفعة . ورواه أبو داود بإسناد صحيح قوي .

وأما ابن المنذر فلم يسبق له ذكر . والله أعلم .

## صلاة مُنَسَّيةً يَنْفِي إِحْيَاؤَهَا

٣١٧٤ - (كَانَ لَا يَدْعُ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ) .

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٢/٢٥٢) : حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ : نَا أَبُو عَوَانَةَ قَالَ : نَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْتَشِرِ عَنْ أَبِيهِ : أَنَّهُ كَانَ يَصَلِّي بَعْدَ الْعَصْرِ رَكَعَتَيْنِ ، فَقِيلَ لَهُ ؟ فَقَالَ : لَوْ لَمْ أَصْلُهُمَا إِلَّا أَنِّي رَأَيْتُ مَسْرُوقًا يَصَلِّيهِمَا ؛ لَكَانَ تَفْعَةً ، وَلَكِنِّي سَأَلْتُ عَائِشَةَ ؟ فَقَالَتْ : . . . فَذَكَرَهُ .

قُلْتُ : هَذَا إِسْتَادٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ ، رَجَالُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ لَا مَغْمَزَ فِيهِمْ ، وَإِنَّمَا خَرَجْتُهُ لِصِحَّتِهِ وَعِزَّةِ إِسْنَادِهِ ، وَلِمَا فِيهِ مِنْ عَمَلِ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْتَشِرِ - تَبَعًا لِمَسْرُوقِ النَّابِعِيِّ الْجَلِيلِ - بِهِ ، وَالْإِشَارَةُ إِلَى ذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي قَبْلَهُ .

وَالْمَرْفُوعُ مِنْ هَذَا قَدْ أَخْرَجَهُ الطَّحَاوِيُّ فِي «شَرْحِ الْمَعَانِي» (١/١٧٧) مِنْ طَرِيقِ أُخْرَى عَنْ أَبِي عَوَانَةَ بِهِ .

وَرَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَبِيلَ هَذَا بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَشْعَثِ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ أَبِي (وَأَسْمُهُ سُلَيْمُ بْنُ أَسْوَدِ الْحَارَبِيِّ) وَعَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ وَالْأَسْوَدُ ابْنُ يَزِيدٍ وَأَبِي وَائِلٍ ، فَكَانُوا يَصَلُّونَ بَعْدَ الْعَصْرِ .

ثُمَّ رَوَى مِثْلَهُ عَنْ جَمْعٍ آخَرَ مِنَ السَّلَفِ ؛ مِنْهُمْ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَامِ ، وَابْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَكَذَا عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَأَبُو بَرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى .

بَلْ رَوَى ابْنُ حَبَّانَ (١٥٦٨ - ١٥٧٠) ، وَالشَّيْخَانُ عَنْ الْأَسْوَدِ وَمَسْرُوقٍ عَنْ

عائشة : أن النبي ﷺ كان يصليهما . وهو مخرج في صحيح أبي داود ( ١١٦٠ ) .

وروى عبدالرزاق ( ٢/٤٣٣/٣٧٧ ) بسند صحيح عن طاوس : أن أبا أيوب الأنصاري كان يصلي قبل خلافة عمر ركعتين بعد العصر ، فلما استخلف عمر تركهما ، فلما توفي ركعهما ، فقيل له : ما هذا؟ فقال : إن عمر كان يضرب الناس عليهما . قال ابن طاوس : كان أبي لا يدعهما .

قلت : فمن الخطأ الشائع في كتب الفقه : النهي عن هاتين الركعتين ، بل وعدم ذكرهما في زمرة السنن الرواتب مع ثبوت مداومته ﷺ عليهما كما كان يداوم على ركعتي الفجر ، ولا دليل على نسخهما ، ولا على أنهما من خصوصياته ﷺ ، كيف وأعرف الناس بهما يحافظ عليهما - وهي أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها - ومن وافقها من الصحابة والسلف كما تقدم .

يضاف إلى ذلك أن النصوص الناهية بعمومها عن الصلاة بعد العصر هي مفيدة بالأحاديث الأخرى الصريحة بإباحة الصلاة قبل اصفرار الشمس ، ومنها حديث علي رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ :

« لا تصلوا بعد العصر ؛ إلا أن تصلوا والشمس مرتفعة » .

وهو حديث صحيح جاء من أكثر من طريق ، وقد سبق تخريجه برقم ( ٢٠٠ ) و ( ٣١٤ ) . وقد ذهب إلى شرعية هاتين الركعتين أبو محمد بن حزم في « المحلى » ، والرّد على المخالفين في بحث واسع سبق في آخر الجزء الثالث وأول الرابع ؛ فليراجعه من شاء .

وراجع الحديث الذي قبله ؛ لتعرف سبب ضرب عمر لمن كان يصلي الركعتين .



٣١٧٥ - ( إِنْ عَبْدًا مِنْ عِبَادِ اللَّهِ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى قَوْمِهِ ؛ فَكَذَّبُوهُ  
وَشَجَّوهُ ، فَكَانَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ جَبْهَتِهِ وَيَقُولُ : اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِقَوْمِي ؛  
فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ) .

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٥٧) ، وأحمد (٤٢٧/١ و ٤٥٦) من  
طريق حماد بن زيد عن عاصم بن بهدلة عن أبي وائل عن ابن مسعود قال :  
لما قسم رسول الله ﷺ غنائم حنين بي (الجعرانة) ازدحموا عليه فقال رسول الله  
ﷺ : ... فذكره . قال عبدالله بن مسعود : فكأنني أنظر إلى رسول الله ﷺ  
يحكي الرجل يمسح عن جبهته .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله ثقات رجال الشيخين ، غير أنهما إنما أخرجا  
لعاصم بن بهدلة مفروناً ، كما في «التغريب» .

وقد تابع حماد بن زيد حماد بن سلمة عن عاصم به نحوه بزيادة فيه ؛ فقال :  
تكلم رجل من الأنصار كلمة فيها موجهة على النبي ﷺ ، فلم تُفرني نفسي  
أن أُخبرت بها النبي ﷺ ، فلوددت أني افتديت منها بكل أهل ومال ، فقال :  
«قد أدوا موسى عليه الصلاة والسلام أكثر من ذلك . فصبر» ، ثم أُخبر أن نبياً  
كذبه قومه وشجَّوه حين جاءهم يأمر الله ، فقال - وهو يمسح الدم عن وجهه - :  
«اللهم اغفر لقومي ؛ فإنهم لا يعلمونه» .

أخرجه أحمد أيضاً (٤٥٣/١) بسند حسن أيضاً .

وتابع عاصم : الأعمش قال : حدثني شقيق به مختصراً ، فقال عبدالله بن  
مسعود :

كأنني أنظر إلى النبي يحكي نبياً من الأنبياء ضربه قومه ، فأدموه وهو يسح  
الدم عن وجهه ويقول :

«اللهم اغفر... الخديث .

أخرجه البخاري (٣٤٧٧) ، ومسلم (١٧٩/٥) ، وابن ماجه (٤٠٣٥) ، وأحمد  
(٣٨٠/١ و ٤٣٢ و ٤٤١) ، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١٦١/٢) من طرق عن  
الأعمش به ، وزاد أحمد في رواية بلفظ :  
«كان قومه يضربونه حتى يُصرع» .

وإسنادها صحيح على شرط الشيخين .

وساق بعدها بنفس الإسناد عن ابن مسعود قال :

قسم رسول الله ﷺ قسماً ، فقال رجل : إن هذه لقسمة ما أريد بها وجه الله !  
قال : فأنبت النبي ﷺ فذكرت ذلك له ، فاحمرَّ وجهه - قال شعبة : وأظنه قال : -  
وغضب ؛ حتى وددت أني لم أخبره - قال شعبة : وأحسبه - قال : «برحمتنا الله  
وموسى - شك شعبة في «برحمتنا الله وموسى» - قد أودى بأكثر من هذا فصبر» .  
هذه ليس فيها شك : «قد أودى بأكثر من ذلك ، فصبر» .

وأخرجه في مكان آخر (٤١١/١) دون شك شعبة .

وكذلك أخرجه البخاري (٤٣٦/٦ و ٣٤٠٥/١١ و ١٣٦/١١) من طرق أخرى  
عن شعبة به .

وكذلك رواه أحمد (٣٨٠/١) ، والبخاري (٥٥/٨ و ٤٧٥/١٠ و ٥١١) من طريق  
سفيان عن الأعمش به .

وتابع الأعمش: منصور عن أبي وائل به ، وفيه قصة غنائم حنين .

وكأن الإمام أحمد - رحمه الله - أتبع رواية عاصم ابن بهدلة برواية شعبة كشاهد للزيادة التي في روايته ؛ ليؤكد صحتها - والله أعلم - .

هذا ، وقد اختصر بعض الرواة حديث الترجمة اختصاراً مُخِلّاً بحيث يظهر أن قوله : «اللهم اغفر . . .» لم يحكه عليه السلام عن ذلك النبي ، وإنما صدر منه عليه السلام فاصداً قومه ، فقال محمد بن فُلَيْح : عن موسى بن عقبة عن الزهري عن سهل بن سعد مرفوعاً به .

أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٩٦/١٢٣/٤) ، وأبو يوسف النسوي في «المعرفة» (٣٣٨/١) ، وابن حبان في «صحيحه» (٩٦٩/١٦٠/٢) ، والإحسان) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٥٦٩٤/١٤٦/٦) من طرق عنه .

وكذا رواه البيهقي في «الشعب» (١٤٤٨/١٦٤/٢) .

قلت : ورجاله ثقات رجال البخاري ؛ غير أن محمد بن فليح فيه كلام من قبل حفظه ، أشار إلى ذلك الخافظ بقوله في «تقريبه» :  
«صدوق بهم» .

ثم رأيت ما استظهرته أنفاً صريحاً في رواية البيهقي للحديث في «دلائل النبوة» ؛ فإنه ساقه مطولاً (٢٠٦/٣ - ٢١٥) في قصة غزوة أحد ، من طريق ابن فليح هذا ، ولكنه لم يقع ذكر الزهري في إسناده .

فيبدولي - والله أعلم - أن هذا الدعاء منه عليه السلام لقومه ثابت ؛ لأن هناك عدة روايات في ذلك ، أسوق ما تيسر لي منها :

أولاً : رواية زهرة بن عمرو بن معقيد التيمي عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال :

شهدت النبي ﷺ حين كُسرت رِثَاعِيْنُهُ وَجُرِحَ وَجْهَهُ ، وَهُشِمَتِ الْبَيْضَةُ عَلَى رَأْسِهِ ، وَإِنِّي لِأَعْرِفُ مَنْ يَغْسِلُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ ، وَمَنْ يَنْقُلُ عَلَيْهِ الْمَاءَ ، وَمَاذَا جَعَلَ عَلَى جِرْحِهِ حَتَّى رَقَا الدَّمَ ؛ كَانَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَغْسِلُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ ، وَعَلِيٌّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَنْقُلُ الْمَاءَ إِلَيْهَا فِي مِجْثَةٍ ، فَلَمَّا غَسَلَتْ الدَّمَ عَنْ وَجْهِ أَبِيهَا أَحْرَقَتْ حَصِيْرًا ، حَتَّى إِذَا صَارَتْ رَمَادًا أَخَذَتْ مِنْ ذَلِكَ الرَّمَادِ ، فَوَضَعَتْهُ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى رَقَا الدَّمَ ، ثُمَّ قَالَ يَوْمَئِذٍ :

« اَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ كَلَّمُوا وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » .

ثم مكث ساعة ، ثم قال :

« اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِقَوْمِي ؛ فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ » .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٦/٢٠٠ - ٢٠١) : حدثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي : ثنا داود بن عمرو الضبي : ثنا زهرة بن عمرو بن معقيد التيمي . . .

قلت : وهذا إسناد حسن أو صحيح ؛ فإن رجاله ثقات معروفون ؛ غير زهرة هذا ، أورده البخاري (٤٤٣/١/٢) وابن أبي حاتم (٦١٥/٢/١) برواية ثلاثة آخرين عنه ، ولم يذكر فيه البخاري جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٣٤٤/٦) .

ومن الغريب أن الحديث لم يورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ، لا في غزوة أحد ، ولا في مكان آخر فيما تيسر لي من المراجعة ، ولا ذكره البسيوني في «فهارس الجمع» ، ولا عزاه إليه أخونا حمدي عبد المجيد السلفي في تعليقه على

«المعجم الكبير» ! مع أن الخافظ في «الفتح» (٣٧٣/٧) قد عزاه إليه ، لكنه ذكر أنه عنده من طريق زهير بن محمد عن أبي حازم ، وسقط من المطبوعة المشار إليها وغيرها ذكر : «عن سهل بن سعد» ، كما سقط ذلك في رواية قبل هذه عزاهما للظبراني أيضاً ، وهي في «المعجم» (١٨٩/٦) ! وعلى هذا ؛ فياني أظن أن قوله : «زهير بن محمد» خطأ ، ولعله محرف من «زهرة بن مَعْبُد» ؛ لأنه لا وجود لزهير بن محمد في الرواة عن أبي حازم - واسمه سلمة بن دينار - في «المعجم الكبير» ، وإن كان له رواية عنه في «سنن ابن ماجه» ؛ كما في «تهذيب التري» .

ثم ذكر الخافظ للحديث شاهداً من رواية ابن عائذ من طريق الأوزاعي بلاغاً ؛ أنه لما خرج رسول الله ﷺ يوم أحد . . . الحديث مختصراً ، وفيه :

«ثم قال : اللهم اغفر . . . الحديث .

وبالجمله ؛ فإن دعاءه ﷺ هذا تقومه ثابت بمجموع الطرق ، وعلى هذا جرى جمع من الحفاظ ، لكن لا على طلب المغفرة للمشركين لكفرهم ، وإنما لذنبهم في شجّهم إياه ﷺ ، قال ابن حبان عقب الحديث :

«يعني هذا الدعاء : أنه قال يوم أحد لما شجّ وجهه : اللهم ! اغفر لقومي ذنبهم بي من الشجّ لوجهي ، لا أنه دعاء للكفار بالمغفرة ، ولو دعاهم بالمغفرة لأسلموا في ذلك الوقت لا محالة» .

وأقره الخافظ على أول كلامه ، وتعقبه على الشطر الثاني منه بقوله (٥٢١/٦) :

«كذا قال ! وكأنه بناء على أنه لا يجوز أن يتخلف بعض دعائه على بعض ، أو عن بعض ؛ وفيه نظر لثبوت : «أعطاني اثنين ، ومنعني واحدة» ؛ وسبأني» .

قلت : وهو مخرج فيما تقدم برقم (١٧٢٤) ، وفي «صفة الصلاة» أيضاً ، وقد

أخرجه ابن حبان أيضاً في «صحيحه» (١٧٩/٩ - ١٨٠) من حديث خباب بن الأرت ، وحديث سعد بن أبي وقاص ، فكأنه كان أئسبه لما قال ما سبق .

(تتبيه) : حسن المعلق على «الإحسان» (٢٥٤/٣) حديث محمد بن قُليح ، ولم يتنبه لمخالفته لطرق الحديث ، وبعضها عند البخاري ومسلم ، ولروايته هو نفسه عند البيهقي ، وأيضاً ؛ فإنه لما ساق لفظ البخاري ، لم يعزه لمسلم وعزاه لأحمد ؛ وهذا خطأ في فن التخريج .

٣١٧٦ - (اسمَعُوا وَأَطِيعُوا ؛ فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حَمَلُوا ، وَعَلَيْكُمْ مَا حَمَلْتُمْ) .

أخرجه مسلم (١١/٦) ، والبخاري في «التاريخ» (٧٣/٢/٢) ، وأبو عوانة في «صحيحه» (٤٦٨/٤ - ٤٦٩) ، والترمذي (٣٥٧/٦ - ٢٢٢٠) ، والبيهقي في «السنن» (١٥٨/٨) ، و«الشعب» (٦١/٦ - ٦٢) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٠/١٦/٢٢) من طريق شعبة عن سماك بن حرب عن علقمة بن وائل بن حجر عن أبيه قال :

سمعت رسول الله ﷺ ورجل سأله فقال : أرايت إن كان علينا أمراء يمنعونا حقنا ، ويسألونا حقهم؟ فقال رسول الله ﷺ : . . . فذكره . وقال الترمذي :

«حديث حسن صحيح» .

وأخرجه الطيالسي (١٠١٩/١٣٧) ، والطبراني أيضاً (رقم ٢١) من طرق أخرى عن سماك به .

والحديث عزاه النووي في «الرياض» لمسلم ، فعلق عليه المسمى بـ (حسان عبد المنان) بقوله (ص ٢٢٠) :

«في إسناده نظر !» .

كذا قال هذا الله ! وهو واسع الخطو في تضعيف الأحاديث الصحيحة بهوى  
 باغ وجهل بهذا العلم الشريف ! فإن هذا الأستاذ الذي تدور طرقه على سماك بن  
 حرب عن علقمة ، لا يمكن لأحد من العارفين أن يغمز من صحته إلا بجهل أو  
 هوى ، وذلك ؛ لأن سماك بن حرب قد انفقوا على صدقه وثقته ، ولكنهم تكلموا  
 هي حفظه في الجملة ، لكن الحفاظ منهم قد تبهوا على أن ذلك ليس على  
 إطلاقه ، وإنما في من سمع منه بأخوه ، كما قال ابن المبارك وغيره ، نعم ؛ قد ضعفوا  
 حديثه عن عكرمة خاصة ، ولذلك قال يعقوب بن شعبة مبيناً القول الفصل فيه ؛  
 وهو على ثلاثة أحوال :

١ - روايته عن عكرمة خاصة مضطربة .

٢ - وهو في غير عكرمة صالح ، وليس من المتشككين .

٣ - ومن سمع منه قديماً مثل شعبة وسفيان ؛ فحديثهم عنه صحيح مستقيم ،  
 والذي قاله ابن المبارك إنما يرى أنه فيمن سمع منه بأخوه .

وأقره الحافظ الذهبي في «السير» (٢٤٨/٥) ، فقال عقبه :

قلت ؛ ولهذا تجنب البخاري إخراج حديثه ، وقد علق له البخاري استشهداً  
 به ، فد (سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس) ؛ عدة أحاديث ، فلا هي على  
 شرط مسلم ؛ لإعراضه عن عكرمة ، ولا هي على شرط البخاري ؛ لإعراضه عن  
 سماك . ولا ينبغي أن تُعدَّ صحيحة ؛ لأن سماكاً إنما تُكلم فيه من أجلها .

فنت ؛ وفي تعليقه تضعيف رواية سماك عن عكرمة إشارة قوية إلى أنه يرى  
 نقوية روايته عن غير عكرمة ، وهذا هو الذي جرى عليه الإمام مسلم في  
 «صحيحه» ، ومن جرى على منواله من أصحاب «الصحاح» ؛ كابن حبان وأبي

عوانة وأبي نعيم وغيرهم ، فضلاً عن أصحاب «السنن» ، وبخاصة منهم الترمذي الذي صححها إذا كان السند إليه صحيحاً ، وأنا أقرب إلى النقاء بأمثلة من رواية سماك عن جابر بن سمرة مرفوعاً : فقد روى له مسلم عنه نحو أربعين حديثاً ، والترمذي بعضها مع أحاديث أخرى له ، صحح ثمانية منها ، وحسن ستة<sup>١</sup> !

وقد خُصَّ الحافظ ابن حجر أفعال الحفاظ فيه - كما هي عادته - بأوجز عبارة ، فقال :

«صدوق ، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بآخره ، فكان ربما تلقن» .  
فإذن ؛ قد اتفق الحفاظ الخفقون - قديماً وحديثاً - على الاحتجاج بحديثه إذا روى عن غير عكرمة ، وعلى التفصيل المتقدم عن ابن شيبه ، ولما كان شعبة من الرواة عنه في حديث الترجمة ؛ كان الحديث صحيحاً لا إشكال فيه .  
هذا إذا كان الرجل بنظرته المذكورة يغمز في صحة الحديث من أجل كونه من رواية سماك .

وأما إن كان بنظرته تلك يعني إعلال الحديث بأنه من رواية علقمة بن وائل عن أبيه ، وقد جاء في «التهذيب» :

«وحكى العسكري عن ابن معين أنه قال : علقمة بن وائل عن أبيه : مرسل» .  
فاجواب من وجهين :

أحدهما : عدم التسليم بثبوت ذلك عن ابن معين ؛ لجهالة الراوي بينه وبين العسكري - وهو أبو أحمد الحسن بن عبدالله الحمصي فيما أظن - مات سنة (٣٨٢) ، وابن معين توفي سنة (٢٣٣) ، فبينهما نحو قرن ونصف من الزمان .

---

(١) انظر «تحفة الأشراف» (١٤٨/٢ - ١٦٠) للزمري .



والآخر : أنه ثبت سماعه من أبيه في حديث أخرجه النسائي بسند صحيح عنه قال : حدثني أبي : . . . فذكره .

وبؤيده احتجاج أصحاب الصحاح بحديثه هذا كما ترى وبغيره . فعند مسلم أربعة أخرى ، وبعضها عند الترمذي ، وعنده أخرى تحتها خمسة ، وقد صححها كلها .

وقد تقدم الحديث بنحوه (١٩٨٧) من رواية البخاري في التاريخ (٧٧٩/٤٢/١) .

٣١٧٧ - (يا بني كعب بن لؤي ! أنقذوا أنفسكم من النار ، يا بني مرة بن كعب ! أنقذوا أنفسكم من النار ، يا بني عبد شمس ! أنقذوا أنفسكم من النار ، يا بني عبد مناف ! أنقذوا أنفسكم من النار ، يا بني عبد المطلب ! أنقذوا أنفسكم من النار ، يا فاطمة [ بنت محمد ! ] أنقذي نفسك من النار ، فإنني لا أملك لكم من الله شيئاً ؛ غير أن لكم رحماً سأبئنها بيلالها) .

أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٤٨) ، ومسلم (١٢٣/١) - والسياق له . ، وأبو عوانة (٩٣/١ - ٩٤) ، والترمذي (٣١٨٤/٣٣٠/٨) ، وابن حبان (٦٤٥/١٩/٢) ، والنسائي (١٢٨/٢) ، وأحمد (٣٣٣/٢) و٣٦٠ و٥١٩) من طرق ، بعضهم مطولاً وبعضهم مختصراً عن عبد الملك بن عمير عن موسى بن طلحة عن أبي هريرة قال : لما أنزلت هذه الآية : ﴿ وأندر عشيرتك الأقربين ﴾ ؛ دعا رسول الله ﷺ قريباً ، فاجتمعوا ، فعمّ وخص ، فقال : . . . فذكره . وقال الترمذي :

« حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه » .

وتابعه معاوية بن إسحاق عن موسى بن طلحة قال : قال رسول الله ﷺ : ...  
فذكره مختصراً مرسلأ .

وكذلك رواد النسائي أيضاً في السنن الكبرى (٤/١٠٨/٦٤٧٢/٢) ، ولعل ذلك من معاوية بن إسحاق ؛ فإنه مع كونه من رجال البخاري ؛ فإن له بعض الأوهام ، كما يشير إلى ذلك الحافظ بقوله : «صدق زهما وهم» .

وتابع موسى بن طلحة : أبو سلمة بن عبدالرحمن وسعيد بن المسيب عن أبي هريرة به نحوه ببعض اختصار ؛ وفيه قوله :

«ويا صفة عمّة رسول الله ﷺ ! لا أعني عنك من الله شيئاً» .

أخرجه البخاري (٤٧٧١) ؛ ومسلم ، وأبو عوانة ، وابن حبان (٦٥١٥/١٧٣/٨) ، والنسائي .

وأخرجوه - إلا البخاري - والترمذي (٧٢/٧/٢٣١٠ و٨/٣٢٩/٣١٨٤) من حديث عائشة مختصراً ، ليس فيه مع نزول الآية إلا مناداة صفية وفاطمة ، وزاد :  
«سلوني من مالي ما شئتم» .

وقال الترمذي :

«حسن صحيح» .

وفي نزول الآية : عن ابن عباس أيضاً ، ومناداه ﷺ لبني عبدالمطلب وغيرهم ، وفيه نزول «نبت يدا أبي لهب» .

أخرجه الشيخان ، وأبو عوانة ، وابن حبان ، وغيرهم ، وقال الترمذي (٨٩/٩/٣٣٦٠) :

«حديث حسن صحيح» .

(نبيه) : قوله في حديث الترجمة : «غير أن لكم رحماً سألها بيلالها» : هو شاهد قوي لزيادة معناه ، علقها البخاري في حديث عمرو بن العاص المتقدم في المجلد الثاني برقم (٧٦٤) كان فاتني ذكره هناك ، وجلّ من «أحاط بكل شيء علماً» ، ولئنك ؟ فإني استدركت هذا الشاهد في آخر المجلد المذكور من طبعته الجديدة (رقم : ٦) .

ومن الغرائب التي ينبغي لفت النظر إليها : أن المدعو حسان بن عبد المنان كان قد عمل الزيادة المذكور فيما علقه على طبعته لكتاب «رياض الصالحين» للإمام السنوي (١٣٣/٢٤١) بقوله :

«هذه الزيادة زادها البخاري دون مسلم تعليقاً عقب الحديث ، ووصله البخاري في كتاب «البر» عن محمد بن عبد الواحد بن عيسى ، ولم أجده ترجمه» .

وهذا ما كنت ذكرته هناك في محمد هذا ، وخفي علي يومئذ الشاهد المذكور . فلو أن المومى إليه كان باحثاً ومحققاً - كما يزعم - لاستدركه علي ؛ لأنه - أعني : الشاهد - كان بين عيني حين أعل الزيادة ؛ لأنه في «رياض» قبيل حديث عمرو ! لكن الرجل قد تبين لي - بتتبع أحاديث طبعته هذه - أنه لا يحسن من هذا العلم شيئاً إلا تصعيف الأحاديث الصحيحة ، كحديث العرياض بن سارية في الموعظة ؛ الذي صححه جمع من الأئمة ، وله خمسة طرق بعضها صحيح ، وشاهد ، كما تراء في آخر المجلد المشار إليه آنفاً !!

٣١٧٨ - (كنا نشربُ ونحنُ قيامُ ، ونأكلُ ونحنُ غشي ، على عهدِ

رسولِ الله ﷺ) .

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٠٥/٨/٤١٧٠) : حدثنا حفص عن

عبيدالله عن نافع عن ابن عمر قال : . . . فذكره .

ومن طريق ابن أبي شيبة : أخرجه أحمد (١٠٨/٢) ، وكذا الدارمي في «سننه» (١٢٠/٢) .

وأخرجه الترمذي (١٨٨٠/١٤٨/٦) ، والطحاوي في «شرح المعاني» (٣٥٨/٢) من طريق أخرى عن حفص بن غياث به . وقال الترمذي :

«حديث صحيح غريب من حديث عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر» . قلت : وإسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين ، وهو على شرط مسلم ؛ لأنه روى حفص عن عبيدالله بن عمر .

ولحديث طريق أخرى أشار إليها الترمذي عقب قوله المتقدم أنفاً ، قال :

«وروى عمران بن حدير هذا الحديث عن أبي البزري عن ابن عمر ، وأبو البزري اسمه يزيد بن عطارد» .

قلت : هذا وصله ابن أبي شيبة (٤١٦٧) ، والدارمي أيضاً ، وكذا الطحاوي ، والذولابي في «الكنى» (١٢٧/١) ، والبيهقي في «السنن» (٢٨٣/٧) من طريق الطيالسي . وهذا في «سننه» (١٠٩٤/٢٥٨) . وأحمد أيضاً (١٢/٢) من طرق عنه .

قلت : ورجاله ثقات رجال مسلم غير يزيد بن عطارد ، قال ابن أبي حاتم عن أبيه (٢٨١/٢/٤ - ٢٨٢) :

«لا أعلم روى عنه غير عمران بن حدير ، وليس ممن يحتج بحديثه» .

وأقول : نعم ، ولكن ذلك لا يمنع من الاستشهاد به ؛ فإنه تابعي وقد وثقه ابن حبان (٥٤٧/٥) ، ولذلك جزم الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على

«المسنده (٢٧٤/٦) بأن إسناده صحيح ، وهذا من تساهله الذي نهبت عليه مراراً!  
وإنما هو صحيح بما قبله ، وقد سكت عليه أخافظ في «الفتح» (٨٤/١٠) .

على أن الأمر ليس كما قال أبو حاتم - رحمه الله - ؛ فقد روى عن يزيد - أيضاً -  
مشمعل بن إياس ؛ كما في ترجمته من «التهذيبين» ، فهو مجهول الحال ، لا  
مجهول العين .

وإن الحديث شاهد موقوف يرويه أحسن بن الحكم عن الحر بن الصبيح قال :

سأل رجل ابن عمر فقال : ما ترى في الشرب قائماً؟ فقال ابن عمر :

إني أشرب وأنا قائم ، وأكل وأنا أمشي .

رواه ابن أبي شيبة (٤١٦٧) .

قلت : وإسناده حسن .

ومن بغى المسمى بـ (حسان عبدالمنان) وجتفه على السنة ؛ جزمه بأن الحديث  
وهم في إسناده حفص بن غياث ، قال في «ضعيفته» التي جعلها في آخر طبعته  
تكتاب «رياض الصالحين» للنتوي (٤١/٥٢٤) :

«كما ذكر ذلك ابن معين وابن المديني وأحمد وغيرهم ، وإنما هو حديث أبي  
البيزري (!) كما في «مسند أحمد» (١٢/٢) وغيره ، وهو مجهول» .

قلت : وعزوه جزمه بالوهم إلى الأئمة الثلاثة من تلبساته الكثيرة ؛ فإنه لم  
يجزم به إلا ابن المديني فقط ، وأما ابن معين فقال :

«تفرّد به ، وما أراه إلا وهم فيه» .

وقال أحمد :

«ما أدري ما ذلك؟» ؛ كالنكر له .

قلت : ففي قولهما تلميح لطيف إلى أنه ليس لديهما حجة علمية في التوهيم المذكور ، وإنما هو الرأي فقط ، ويمثله لا ينبغي أن يخطأ الشقة ؛ لأن تفرد حجة إلا عند المخالفة لمن هو أوثق منه وأحفظ ، وهي مفقودة هنا ، ولقد أصاب الترمذي رحمه الله حينما جمع في كلمته السابقة بين تصحيح الحديث ، والحكم عليه بالغرابة ؛ لأنه الأصل المصرح به في علم المصطلح كما هو معروف عند العلماء ؛ ولولا ذلك صارت الأحاديث الصحيحة عرضة للتضعيف لمجرد التفرد وهذا خلف ؛ وبخاصة أن الطريق الأخرى هي بإسناد آخر ورجال آخرين ؛ فهي تؤيد رواية حفص وتشد من أزره ، وتدلل على أنه قد حفظ . والله أعلم .

وفي الحديث فائدة هامة ، وهي جواز الأكل ماشياً ، بخلاف الشرب قائماً ؛ فإنه منهي عنه كما ثبت في «صحيح مسلم» وغيره ، وقد سبق تخريج بعضها في المجلد الأول (رقم ١٧٧) ، وذكرت هناك اختلاف العلماء في حكمه مرجحاً التحريم ؛ لجزره بني عن الشرب قائماً وغيره بما يؤيده ؛ فراجعه .

ولا يجوز معارضة ذلك بأحاديث شربه بني قائماً ؛ لأنها وقعت إما على البراءة الأصلية ، وإما لعذر ؛ وإلى هذا ذهب شيخ الإسلام ابن تيمية في فتوى له ؛ فليراجعها من شاء (٢٠٩/٣٢ - ٢١٠) .

ثم أوقفني بعض الإخوان - جزاه الله خيراً - على إعلال أبي حاتم أيضاً للحديث ، بعلة غريبة ، فقال ابنه في «العلل» (١٥٠٠/٩/٢) :

«سألت أبي عن حديث رواه محمد بن آدم بن سليمان المصيصي عن حفص ابن غياث . . . (فذكر الحديث)؟ قال أبي : قد تابعه علي روايته ابن أبي شيبة عن حفص ، وإنما هو حفص عن محمد بن عبيد الله العزمي ، وهذا حديث لا أصل له بهذا الإسناد» .

فأقول : هذا الإعلال يُعرف جوابه بما سبق ، وخلاصته أنه توهيم للثقة بدون حجة ، وتقول هنا شيئاً آخر ، وهو أن التسليم بهذا الإعلال يفرض منه نسبة (حفص ابن غياث) إلى التذليل ، وهذا مما لم يقله أحد فيما علمت ، وما لزم منه باطل فهو باطل .

وقد تابع المذكورين على روايتهما : سلم بن جنادة عن حفص بن غياث : عند الترمذي ، وابن حبان (١٣٦٩) ، فالحديث حديثه ، وهو حجة ، ولا يجوز رده بغير حجة .

٣١٧٩ - (أَمَا إِنَّ رَبَّنَا يُحِبُّ الْمُحَمَّدَ) .

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٥٩ و ٨٦١ و ٨٦٨) و«التاريخ» (٤٤٥/١) (١٤٢٥) ، والنسائي في «السنن الكبرى» (٧٧٤٥/٤١٦/٤) ، والحاكم (٦١٤/٣) ، وأحمد (٤٣٥/٣) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨٢٠/٢٥٨/١) ، والضحاوي في «شرح المعاني» (٣٧٢/٢) من طرق عن الحسن بن الأسود بن سريع ، قال : كنت شاعراً ، فقلت : يا رسول الله ! امتدحتُ ربي ، فقال : . . . فذكره ، وما استزداني على ذلك . وقال الحاكم : صحيح الإسناد . ووافقه الذهبي .

قلت : هو كذلك بالنظر لرواية البخاري في كتابه ؛ فإن الحسن قد صرح بالتحديث عن الأسود من طريقين عنه ، ولولا ذلك لكان معللاً بالنعنة ؛ لأن الحسن معروف بالتذليل ، والذين جزموا بأن الحسن لم يسمع من الأسود ؛ لم يذكروا حجة سوى حكاية لا يُعرف لها إسناد ؛ أن الأسود لم يُر بعد قتل عثمان ، وإلا قولاً لبعضهم : إن الأسود مات يوم الجمل سنة ست وثلاثين ؛ وإنما قدم الحسن

البصرة بعد ذلك ! وهناك قول آخر : أن الأسود بقي بعد الأربعين ، وهذا يلتقي مع تصريح الحسن بالسماع منه : لأن هذا ولد في نحو سنة (٢٢) ؛ فيمكنه أن يسمع منه كما هو ظاهر ، وإلى هذا مال الدكتور بشار في تعليقه على «تهذيب الكمال» للمحافظ المزي (٢٢٢/٣ - ٢٢٣) ، فراجعه ؛ فإنه مفيد .

ثم وجدت لتصريحه بالتحديث عن الأسود طريقاً ثالثاً عند النسائي في «الكبرى» (٥/١٨٤/٨٦١٦) بحديث النهي عن قتل الذرية ، الذي كنت خرجته قديماً في المجلد الأول برقم (٤٠٢) معتمداً في تصريحه بالسماع على رواية الخاكم ياه . والآن وقد طبع «السنن الكبرى» للنسائي ، ووقفنا فيه أيضاً على التصريح ؛ فلينتقل إلى الحديث المذكور .

ثم أخفته به في الطبعة الجديدة ، في مكتبة المعارف - الرياض .

ويبدو لي أن المحافظ المزي معنا في إثبات السماع منه ؛ بدليل أنه لما ذكر شيخو الحسن البصري (٩٧/٦) مصرحاً بعدم إدراكه لبعضهم ، أو الخلاف فيه كما هي عادته - وذلك من دفته وتحفيقه جزاءه الله خيراً - قال : « . . . والأسود بن سريع (س) » ؛ فلم يذكر في سماعه منه شكاً بله نفي ، خلافاً للمحافظ في «تهذيبه» !

وللحديث طريق أخرى ، يرويهما عبد الرحمن بن أبي بكر أن الأسود بن سريع قال :

أتيت رسول الله ﷺ فقلت : يا رسول الله ! إني قد حمدت ربي تبارك وتعالى بحامد ومدح ، وإياك ، فقال : «أما إن ربك تبارك وتعالى يحب المدح» ، فجعلت أنشده ، فاستأذن رجل طوال أطلع ، فقال لي النبي ﷺ : «اسكت» ، فدخل فتكلم ساعة ثم خرج ، فأنشده ، ثم جاء فسكنني ! ثم خرج ، فعل ذلك مرتين أو



ثلاثاً ، فقلت : من هذا الذي سكتني له ؟ قال : « هذا رجل لا يحب الباطل ،  
[ هذا عمر ابن الخطاب ] » .

أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » ( ٣٤٢ ) - والسباق له - . والضحاوي  
- مختصراً - وأحمد ( ٤٣٥ / ٣ ) . وكذا الخاكم ( ٦١٤ / ٣ و ٦١٥ ) - والزيادة نهما - .  
والضبراني أيضاً ( ١ / رقم ٨٤٢ و ٨٤٣ ) من طريق علي بن زيد عن عبدالرحمن بن  
أبي بكرة به .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ؛ له عثنان :

الأولى : الانقطاع بين عبدالرحمن هذا والأسود بن سريع ، على ما صرح به  
ابن منده ؛ فقد ذكر الخافظ في « التهذيب » في ترجمة الأسود : أنه روى عنه  
الحسن وعبدالرحمن هذا ، وأتبعه بقوله :

أقال ابن منده : ولا يصح سماعهما منه ، توفي أيام الجمل سنة ( ٤٢ ) .  
قلت : تبعه الذهبي على هذا الكلام . . . . .

ثم تعقبه بما خلاصته أن وقعة الجمل كانت سنة ( ٣٦ ) بلا خلاف . وأن  
أحمد وابن معين ذكرا أنه توفي سنة ( ٤٢ ) .

قلت : وسواء كانت وفاته في هذه السنة - وهو الذي يميل إليه لما تقدم - . أو  
كانت التي قبلها ؛ فلا أرى وجهاً للانقطاع الذي ادعاه ابن منده ؛ لأن عبدالرحمن  
هذا ولد سنة ( ١٤ ) في البصرة ، فهو قد أدرك الأسود يقيناً ؛ لأننا إذا افترضنا أن  
الوفاة كانت سنة ( ٣٦ ) فيكون عمر عبدالرحمن حينئذ ( ٢٢ ) سنة ؛ وعلى ما هو  
الراجح لدينا يكون عمره يومئذ ( ٢٨ ) سنة ، مع العلم أن الأسود كان نزل البصرة  
وقصر بها . وكأنه لذلك لما ترجم له الخافظ المزي وغيره ، وذكروا من روى عنهم من

الصحابة ؛ كان منهم الأسود هذا ولم ينفوا سماعه منه ؛ فهذه العلة إذن غير قاذحة .

والعلة الأخرى : ضعف علي بن زيد بن جُدعان ؛ لكنه لم يتفرد به ؛ فقال

الطبراني في «معجمه» (١/رقم ٨٤٤) : حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي : ثنا معمر بن بكار السعدي : ثنا إبراهيم بن سعد عن الزهري عن عبد الرحمن بن أبي بكرة به نحوه .

فنت : وهذا إسناد رجاله ثقات ؛ غير معمر بن بكار السعدي ، قال العقيلي

في «الضعفاء» (٤/٢٠٧) :

«في حديثه وهم ، ولا يتابع على أكثره» .

وذكره ابن أبي حاتم (٤/١/٢٥٩) دون تحريج أو تعديل .

وأما ابن حبان ؛ فذكره في «الثقات» (٩/١٩٦) .

وقال الذهبي في «الميزان» :

«شيخ لطيف ، صويلح» .

قلت : فيبدو مما تقدم من ترجمته أنه يمكن الاستشهاد به ، وبخاصة إذا

تذكرنا أن إمامنا صحيح له هذا الحديث ؛ فإنه رواه (٣/٦١٥) من طريق الحضرمي

- وهو (مطين) - عنه ، وقال عقبه :

«حديث صحيح» .

ولكن رده الذهبي بقوله :

«قلت : معمر له مناكير» .

وهذا لا يمنع من الاستشهاد به ، ومتابعة ابن جدهان له ترفع عنه النكارة ،  
وبها ثبت الحديث بنمائه ، والله أعلم .

واخذت جزم شيخ الإسلام ابن تيمية في الرد على البكري (ص ٢٩١)  
بنسبته إلى النبي ﷺ .

وكنت قد أشرت إلى ضعفه في «تحريم آلات الطرب» (ص ١٢٣) ، وجزمت  
في «ضعيف الأدب المتردد» (٣٤٢/٥٥) أنه ضعيف بهذا النمام ، وأحلت على  
«الضعيفة» (٢٩٢٢) ، ولم أكن وقفت - حينذاك - على متابعة الزهري لابن  
جدهان ، فسبحان من قد أحاط بكل شيء علماً ، والمعصوم من عصمه الله .

٣١٨٠ - (لا يُثمَّ بعد احتلام ، ولا يُثمَّ على جارية إذا هي حاضت) .

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٥٠٢/١٦/٤) : حدثنا محمد بن عبدالله  
الخصرمي : ثنا محمد بن أبي بكر المقدمي : ثنا سلم بن قتيبة : ثنا ذئبال بن عبيد  
قال : سمعت جدي حنظلة يقول : قال رسول الله ﷺ : ... فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد رجاله كلهم ثقات معروفون ؛ وذئبال بن عبيد وثقه  
ابن معين ، وابن حبان (٢٢٢/٤) ، ولا يتأفیه قول ابن أبي حاتم بعد أن روى توثيق  
ابن معين :

«سألت أبي عنه؟ فقال : تابعي . قلت : يحتج بحديثه؟ فقال : شيخ أعرابي» .

فأقول : إنه يشير بذلك إلى أنه وسط ليس في الخجة كغيره من الحفاظ  
المشهورين ، وقد روى عنه جمع من الثقات ، ولهذا ؛ قال فيه الحفاظ في «التقريب» :

«صدوق» . وقال في «المنهاج» (١٠١/٣) :

«وإسناده لا بأس به». وقال شيخه الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٢٦/٤) :

«رواه الطبراني ، ورجاله ثقات» .

وعزاه الحافظ في ترجمة حنظلة من «الإصابة» للحسن بن سفيان والباوردي

وابن السكن من طريق سلم بن قتيبة به .

وللحديث طرق أخرى كنت خرجتها في «الإرواء» (٧٩/٥ - ٨٣) وبينت

عللها ، وانتهيت إلى أنه صحيح بمجموعها ، وبخاصة وأن من بينها حديثاً صحيحاً

موقوفاً على ابن عباس ، وآخر مرفوعاً حسنه النووي في «الرياض» (١٨٠٨ -

بتحقيقي) ، فعارضني في ذلك أحد الناشئين الأعمار في هذا المجال ، فذكره في

«الأحاديث الضعيفة» التي استخرجها من كتاب «الرياض» ، وجعلها في آخر

الكتاب من طبعته هو ، استعمل فيها معقول الهدم في الأحاديث الصحيحة ، بغير

علم ولا هدى ! لأنه لا علم عنده بهذا الفن ، ويغلب عليه التعلق بالجرح الراوي

وبأحاديثه ، مهما كان الجرح سهلاً لا يعارض به التوثيق ، أو أن يتابع من يتقوى به

حديثه عند أهل العلم من المتقدمين والمتأخرين ، بل رأيت أحياناً يتجاهل التوثيق أو

ينكره لِيَسْتَمَّ له الجرح والتضعيف ، وقد دلت طريقة تضعيفه على أنه لا يتبنى

الحديث المعروف عند المحدثين بالحديث الصحيح لغيره ، بله الحديث أحسن لغيره ،

الذي ينتج من تقوية الحديث الضعيف بالشواهد والطرق ، والذي يكنى الترمذي

عنه بقوله : «حديث حسن» فقط دون قوله : «حديث حسن غريب» ! كما نص

عليه في آخر كتابه ! الأمر الذي ذكرني بضلال أحد المدعين العلم والطاعين في

السنة والأحاديث الصحيحة بهواه أيضاً ، قال - بجهل بالغ في تعليقه على «دفع

شبه التشبيه» (ص ٦٤) - :

«والقول الفصل : أنه لا يجوز تصحيح الأحاديث بالشواهد البينة» !

ثم أعاد هذا المعنى في أواخر الكتاب ، فقال (ص ٢٢٢) :

«ولسنا ممن يصحح بالشواهد»<sup>(١)</sup>!

على مثل هذا وغيره - بما يخالف القواعد العلمية التي وضعها علماء الإسلام - جرى المشار إليه ، فيما ترى من السابق منهما إلى مثل هذه الجهالة؟! وهل كان ذلك من باب «تشابهت فلوبهم» ، أم أن أحدهما يلقن الآخر ، أو كما قال تعالى :  
﴿أتواصوا به بل هم قوم طاغون﴾؟!<sup>(٢)</sup>

والمقصود أن الموصى إليه ضعف هذا الحديث في «ضعيفته» المشار إليها آنفاً برقم (١٢٥) ، ناظراً إلى مفردات طرفه دون أن يعتمد على ما يعطيه مجموعها من قوة للحديث ! فماذا يا ترى سيكون موقفه من طريق حديث الترجمة؟! إن تخشى ما أخشاه أن يتدع له علة يتشبهت بها للطنن فيه ، كما فعل في بعض طرق حديث العرباض بن سارية في الموعظة ! فإنه مع تضعيفه إياه من جميع طرفه على تلك القاعدة المشؤومة ، ومع أن أكثرها صحيحة ؛ فلاني لما قدمت إليه طريقاً أخرى من «مسند الشاميين» لم يكن وقف عليها ؛ اعترف بصحتها بحضورنا ، ثم تكص على عقبية ، كما تراه مبيناً في الاستدراك رقم (١٣) المطبوع في آخر المجلد الثاني من «سلسلة الأحاديث الصحيحة» الطبعة الجديدة ! والله المستعان .

---

(١) لقد تراجع الرجل عن ضلالتة هذه في فهرس الخطأ والصواب ، ولعل ذلك بتنبيه أحدهم إياه ، ولا فالرجل - عميتاً - كالتاقد (!) المشار إليه ، لا يعاب بالطرف المقوية للأحاديث . وهذا هو المثال أمامك ، وأما ذلك الضال ؛ فقد أبطل حديث : «أين الله؟» مع كثرة طرفه ، وأحدها في مسلم ، كما تقدم بيانه قريباً برقم (٣١٦) .

أحاديث في تحريك الإصبع في التشهد ، والردُّ على من أنكره

٣١٨١ - (كان يشير بإصبعه السَّبَّاحَةِ في الصلاة) .

أخرجه أحمد (٤٠٧/٣) ، والبخاري في «التاريخ» (٢٩٦/١/٢) من طريق سفيان عن منصور عن أبي سعيد الخزاعي عن عبد الرحمن بن أبيزى أن رسول الله ﷺ . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ؛ غير أبي سعيد هذا .

وقال جرير : عن منصور عن راشد أبي سعد ؛ أخرجه أحمد أيضاً ، وفي ترجمته أورده البخاري ، ولم يذكر فيه جرْحاً . وأورده ابن حبان في «الثقات» ، وسمى أباه سعداً ، فقال (٣٠٣/٦) :

«راشد بن سعد أبو سعد ، يروي عن عبيد بن عمير ، روى عنه منصور والأعمش» .

وقال المعلق عليه :

«لم يسم أباه البخاري ، ولا ابن أبي حاتم ، ولا صاحب «التهديب» . . . !

قلت : هو ليس في «التهديب» مطلقاً ؛ فتنبه .

ولتحديث شواهد تؤكد صحته من حديث جمع من الصحابة :

أولاً : أبو حميد الساعدي في وصفه لشهد النبي ﷺ قال فيه :

«ثم يشير في الدعاء بإصبع واحدة» .

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (١٧٠/٣ - ١٧١ - الإحسان) ، والطحطاوي

في «شرح معاني الآثار» (١/١٥٣) ، والسنن في «مسنده» (١/٢٥) ، والبيهقي (٢/١٠١ - ١٠٢) بسند فيه جهالة ، بيته في «ضعيف أبي داود» (١١٨) ، وعده ابن حبان محفوظاً .

ثانياً : خُفَّافُ بن إِيَاءٍ قال :

«كان رسول الله ﷺ إذا جلس في آخر صلواته ؛ يشير بإصبعه السبابة ؛ وكان المشركون يقولون : يسحر بها ؛ وكذبوا ، ولكنه التوحيد» .

أخرجه أحمد (٤/٥٧) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٤/٢٥٧/٤١٧٦) . والسياق له . ، والبيهقي (٢/١٣٣) بسند رجاله ثقات ؛ لكن أدخل بعضهم بين تابعي الحديث وخفاف رجلاً لم يسم .

ثالثاً : وائل بن حُجْرٍ في حديث وصفه لشهده ﷺ قال :

«لم رفح إصبعه ، فرأيتُه يحركها ، يدعو بها» .

أخرجه أصحاب بعض «السنن» وغيرهم ، وصححه ابن خزيمة ، وابن حبان ، وابن الجارود ، وابن المنلقن ، والنووي ، وابن القيم ، وابن حجر العسقلاني ، وهو منخرج في «الإرواء» (٢/٦٨ - ٦٩) ، و«صحيح أبي داود» (٧١٧) . وهو شاهد قوي لحديث الترجمة ؛ فإن قوله فيه : «يشير» بمعنى قول وائل : «يحركها» ، كما يأتي بيانه قريباً إن شاء الله تعالى .

وقد شد بعض المتأخرين عن هؤلاء الأئمة المصححين للحديث - وغيرهم من تلقى الحديث بالقبول وعمل به أو تأوله ؛ كما بينت ذلك في «تمام المنة» (ص ٢١٨) ؛ فضعفوه بدعوى تضرد زائدة بن قدامة عن عاصم بن كليب . . بقوله : «يحركها» دون سائر أصحاب عاصم ، وقد رددت على هؤلاء المتأخرين في

المصدر المذكور بما خلاصته أن الإشارة لا تنافي التحريك ، كل ما في الأمر أنها ليست نصاً في التحريك ، ولا هي تنافية ، مع مخالفتهم لأولئك الأئمة كما حقيقته هناك ؛ فليرجع إليه من شاء التوسع .

ولكنني أريد الآن أن أؤكد صحة حديث زائدة بمنايعات من غيره له ، نيين للفرأ ، وهم أولئك المتأخرين في تضعيفهم لحديثه ومخالفتهم للأئمة ، وذلك ؛ بمناسبة أنني وقفت أخيراً على رسالة لأحد الطلبة المتعلقين بهذا العلم سماها : «المنهج الصحيح في الحكم على الحديث النبوي الشريف» بقلم عادل مرشد ، ويذكر فيها أنه من تلامذة الشيخ شعيب الأرنؤوط ، ويبدو لي منها أنها إن لم تكن من تأليفه ؛ فهي على الغالب من تلقينه إياه ، وبهيمتي منها الآن أنه ذكر حديث زائدة هذا مثلاً من أربعة أمثلة للحديث الشاذ بزعمه ، وهو في ذلك مقلد لمن سبقت الإشارة إليهم من المتأخرين ، ولم يأت هو بشيء جديد إلا الكشف عن جهله ، وأنه ليس أهلاً للخوض في مثل هذا الموضوع الخطير ! فعياًذاً بالله تعالى من العجب والغرور وحب الظهور ؛ فإنه يقصم الظهور ! وهناك البيان :

لقد سمي الرجل أحد عشر راوياً من أصحاب عاصم بن كليب عارض بهم رواية زائدة<sup>(١)</sup> ، مشيراً إلى مصادرهما من كتب السنة مرقماً إياهم بأرقام متسلسلة ، وأنت إذا رجعت إلى تلك المصادر ؛ وجدت أنه مؤه على القراء بما لا طائل تحته ببعض من سمي مثل : ٧٥ - عبدالله بن إبراهيم عند ابن ماجه (٩١٢) و : ٩١ - أبو عوانة عند الطبراني ٢٢/٢٩٠ ؛ فإن هذين لا يجوز حشرهم مخالفين لرواية زائدة ؛ لأنهما لم يذكرنا الإشارة مطلقاً ، وذلك يدل أنهم اختصروا الحديث ، خلافاً للذين

(١) وهو في ذلك مقصد مؤلف رسالة «البشارة في شدوذ تحريك الأصبع في التشهد» التي كنت رددت عليها في «تمام المنه» .



أثبتوها ، وهم التسعة الباقون ، فكما لا يجوز معارضتهم بروايتهم ، فكذلك لا يجوز معارضة رواية زائدة بهما ؛ وذلك ؛ لأن معه - كالتسعة - زيادة علم ، وزيادة الثقة مقبولة كما هو ظاهر معروف عند أهل العلم .

إذا تبين هذا ؛ فلننظر في روايات التسعة الباقين وألفاظهم ، فإننا سنجد فيهم من وافق زائدة على روايته التحريك من حيث المعنى ، وإن اختلفت ألفاظهم ، ونست أدري إذا كان عدم سرده إياها كان عن عمد أو جهل ، وأحلاهما مر ؛ فأقدم أسماءهم مع التخريج حسبما جاء في رسالته ، معقباتها بألفاظهم المشار إليها :

الأول : ٤٥ - أبو الأحوص سلام بن سُلَيْمٍ عند الطيالسي (١٠٢٠) ، والظيراني (٨٠/٢٢) .

فأقول ؛ لفظه عند المذكورين : «وجعل يدعو» ، زاد الطيالسي : «هكذا يعني ؛ بالنسابة ، بشير بها» .

الثاني : ٨٧ - زهير بن معاوية عند أحمد (٣١٨/٤) ، والظيراني (٨٤/٢٢) .

قلت ؛ ولفظهما : «ثم رأيت يقول هكذا» ورفع زهير بإصبعه المسبحة .

الثالث : ١١١ - بشر بن المفضل عند النسائي (٣٥ / ٢ - ٣٦) .

قلت ؛ ولفظه ؛ ورأيت يقول هكذا ؛ وأشار بشر بالنسابة من اليمين وحلق الإبهام والوسطى .

ورواية بشر هذه ؛ أخرجها ابن خزيمة أيضاً في «صحيحه» (٧١٣/٢٥٣/١)

مفرونة برواية عبدالله بن إدريس بلفظ :

«ثم حلق ، وجعل يشير بالسباحة يدعو» .

قلت : فهذه الألفاظ من هؤلاء الثقات الأربعة تؤيد رواية زائدة ، وتؤكد صحتها وبطلان إعلال هؤلاء المتأخرين لها بالشذوذ . وذلك ؛ لأن قول زهير وبشر : «يشول هكذا» ؛ هو بمعنى رواية أبي الأحوص وابن إدريس : «يشير» ؛ لأنه فعل مضارع يفيد التكرار عند العارفين باللمعة العربية وأدائها ، كما هو الشأن في قول زائدة : «بحركها» ، ولذلك ؛ أنكرها المتأخرون المشار إليهم آنفاً ، فكذلك قول هؤلاء الثقات : «يشير» ؛ هو فعل مضارع يفيد تكرر الإشارة ولا فرق ، فهو بمعنى «يحرك» ، وهذا ظاهر جداً ، فلا أدري كيف خفي ذلك على المنكرين للتحريك؟! وإن مما يؤكد ما ذكرت ؛ زيادة أبي الأحوص ، وكذا بشر عند ابن خزيمة : «وجعل . . . يشير بها» ؛ فإنه أصرح في الدلالة على الإشارة والتحريك ، وهذا ظاهر أيضاً .

والخلاصة : أن حديث وأثر من رواية زائدة في التحريك صحيح ، وله متابعون ثقات في معناه ، وأن الذين أعلوه بالشذوذ تغافلوا عن روايات الثقات الموافقة له ، وعن إفادة الفعل المضارع الاستمرار ، كما تجاهلوا تصحيح الأئمة المتقدمين له ، واستعملوا عليهم ! وادعوا علم ما لم يعلموا !

ومن الغريب حقاً : أن تلميذ الشيخ شعيب الموصي إليه - والذي يتبجح بالتعلم عليه والعمل تحت إشرافه وتوجيهه - قد خالف في هذا الحديث شيخه أيضاً ! وإن هذا قد قال في تعليقه على حديث زائدة هذا في «صحيح ابن حبان» (١٧١/٥) :

«إسناده قوي» ! ولم يعلمه بالشذوذ ، وهو الحق !

فلا أدري أراجع الشيخ عن هذه التنوية إلى رأي التلميذ وجهله ، أم أصابه منه ما أصابه من تلميذه الآخر (حسان عبدالمنان) من المخالفة في عشرات الأحاديث التي ضعفها من «رياض الصالحين» . وذكر في أعقابها أن الشيخ وافقه عليها ، مع أن بعضها قد صححها أيضاً في بعض تعليقاته؟! ذلك مما استكشفه الأيام .

وانظر بعض الأحاديث الصحيحة التي ضعفها (حسان) هذا بجهل بالغ في الاستدراك رقم (٦ و ١١ و ١٣) في آخر المجلد الثاني من سلسلة الأحاديث الصحيحة الطبعة الجديدة ، والاستدراك (١٤) ، فتحته حديث آخر صحيح ضعفه المسمى بـ (عادل) بجهل بالغ يدل على أنه لا فقه عنده .

(تبيه) : ثم وقفت على حديث خُفاف بن إيماء في «مسند أبي يعلى» (٢٠٧/٢ - ٢٠٨) من طريق يزيد بن عبياض عن عمران بن أبي أنس عن أبي القاسم مفسم مولى بني ربيعة عن الحارث قال :

صليت في مسجد بني غفار ، فلما جلست ، جعلت أدعو وأشير بإصبع واحدة ، فدخل عليّ خفاف بن إيماء الغفاري وأن كذلك . فقال : ... فذكر الحديث .

فقال المعلق عليه - بعد أن ضعفه بيزيد بن عبياض ، وخرجه من رواية أحمد وأبي يعلى - :

«وهو إسناد ظاهره أنه منقطع ، غير أن الرواية التي عندنا هنا نعلها تُعبرُ في تعيين الرجل المجهول وأنه ابن خُفاف ، فإذا كان الأمر كذلك يكون الإسناد صحيحاً!»

كذا قال ! وهو عجيب غريب لأمر :

أولاً : ليس في الإسناد التصريح بأن الحارث هو ابن خفاف ، بل الظاهر أنه غيره ؛ إذ لو كان كذلك لقال : «دخل عليّ أبي خُفاف» أو نحوه ، ولم يكن مقبولاً منه قوله : «صليت في مسجد بني غفار» وهو غفاري !

ثانياً : لو كان فيه التصريح بأنه ابن خفاف ؛ لم يكن الإسناد صحيحاً ، كيف وفيه يزيد بن عبياض وقد ضعفه!

ثالثاً: إن افتصاره على تضعيف يزيد فيه تساهل واضح؛ فإن الرجل أسوأ حالاً؛ فقد تركه النسائي وغيره، وقال الحافظ في «التقريب»:  
«كذبه مالك وغيره».

٣١٨٢- (كان إذا حزبه أمر، قال: يا حيّ! يا قيّوم! برحمتك أستغيث).

أخرجه الترمذي (٣٥٢٤/١٨٥/٩)، وابن السنني في «عمل اليوم والليلة» (٢٣٢/١٠٩) - واللفظ له - من طريق يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك قال: ... فذكره - وقال الترمذي:  
«حديث غريب».

قلت: وعلمته يزيد هذا - وهو ابن أبان - وهو ضعيف كما في «الكاشف» و«التقريب»، مع صلاحه وعبادته.

لكن له شاهد من حديث عبد الله بن مسعود قال:

«كان رسول الله ﷺ إذا نزل به هم أو غم قال: ... فذكره».

أخرجه الحاكم في «المستدرک» (٥٠٩/١)، ومن طريقه البيهقي في «الدعوات الكبير» (١٧٠/١٢٧)، من طريق أنضر بن إسماعيل الجلي: ثنا عبد الرحمن بن إسحاق: ثنا القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عنه - وقال الحاكم:  
«صحيح الإسناد» - ورده الذهبي بقوله:

«قلت: عبد الرحمن لم يسمع من أبيه، وعبد الرحمن ومن بعده ليسوا

بحجة».

وتعقبه المعلق عليه بقوله :

«أقول : ذكره في «التقريب» ، فقال : ثقة من صفار الثانية (التابعين) ، مات سنة تسع وسبعين ، وقد سمع من أبيه ، ولكن شيئاً يسيراً . وقال في ترجمة ابنه القاسم : ثقة عابد من الرابعة . فكيف يصح إطلاق الذهبي عدم حُجَّتِهِمْ؟ الحسن النعماني» .

قلت : يرد عليه أمران :

الأول : أنه لا يصح الاعتراض بقول الحافظ ابن حجر على الذهبي ؛ لجواز أن يكون الراجع عنده عدم سماع عبدالرحمن من أبيه ؛ فإن الحفاظ مختلفون فيه ، وإن كان الراجع ما ذكره الحافظ .

والآخر : أن النعماني لم يفهم كلام الذهبي ؛ فإن قوله : «وعبدالرحمن ومن بعده ليسوا بحجة» لا يعني عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود ، وإنما عبدالرحمن ابن إسحاق - وهو أبو شيبة الواسطي - ؛ فقد قال فيه في «الكاشف» وغيره :

«ضعفه» .

والراوي عنه : النضر بن إسماعيل البجلي قال فيه في «الكاشف» :

«ليس بالقوي» . وكذا قال الحافظ في «التقريب» .

وانظر تعليق الأخ بدر على «الدعوات» .

ويشهد للحديث ما علمه النبي ﷺ لفاطمة رضي الله عنها أن تقول إذا

أصبحت وإذا أمسيت :

«يا حي ! يا قيوم ! برحمتك استغيث ، وأصلح لي شأني كله ، ولا تكلني

إلى نفسي طريقة عين أبدأ» .

رواه النسائي وغيره بسند حسن ، وصححه المنذري ، وقد مضى تخريجه برقم (٢٢٧) .

(تبيه) : أورد شيخ الإسلام ابن تيمية حديث الترجمة في «الكلم الطيب» (رقم ١١٨) بلفظ ابن السني معزواً للترمذي ، وإنما هو عنده بلفظ : «كربة» ، وتبعه على ذلك تلميذه ابن القيم في «الوابل الصيب» (٢٣٥) ! وسكت عليه - وعن الكشف عن علته - : الشيخ الأنصاري كما هي عادته ! وكذلك فعل الشيخ عبدالقادر الأرنؤوط في طبعته له «أذكار النووي» (ص ١٠٢) ، لكن الحديث فيه بلفظ الترمذي معزواً إليه : إلا أنه قال عقبه :

«قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد» !

ولم أره في «مستدرکه» ، وأظنه التبس عليه بحديث فاطمة المذكور آنفاً ؛ فإنه من حديث أنس أيضاً ، لكنه من طريق آخر عنه .

ثم رأيت ابن علان قد نقل في «شرح الأذكار» (٥/٤) عن الحافظ ما يدل على وهم النووي ، فراجع إن شئت .

٣١٨٣ - (إذا سمعتم صياح الديكة [بالليل] ؛ فاسألوا الله من فضله ، وارغبوا إليه) ؛ فإنها رأيت ملكاً ، وإذا سمعتم نهيق الحمار [بالليل] ؛ فتعوذوا بالله من الشيطان ؛ فإنه رأى شيطاناً) .

أخرجه البخاري (٣٣٠٣) ومسلم (٨٥/٨) وأبو داود (٥١٠٥) والترمذي (٣٤٥٥) والنسائي في «السنن الكبرى» (١١٣٩١/٤٢٧/٦) و«عمل اليوم والليلة» (رقم ٩٤٤) ، وابن أبي شيبة (٩٨٥٤/٤٢٠/١٠) كلهم من طريق قتبية بن سعيد :

ثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : . . . فذكره . وقال الترمذي :

« حديث حسن صحيح » .

قلت : وتابع قتيبة : سعيد بن أبي مرير عند البيهقي في « شرح السنة » ( ١٣٢٤ / ١٢٦ / ٥ ) ، وقال :

« حديث متفق على صحته ، أخرجاه جميعاً عن قتيبة عن الليث » .

وتابعه آخرون من الثقات ، وزادوا عليه تلك الفوائد الهامة التي تراها بين المعكوفات ، وهالك البيان :

الأول : شعيب بن حرب المدائني ، وهو ثقة احتج به البخاري ، قال أحمد ( ٣٦٤ / ٢ ) : حدثنا شعيب بن حرب أبو صالح - بمكة - قال : ثنا ليث بن سعد به ؛ وزاد الزيادة الأولى والثالثة .

الثاني : هاشم بن القاسم أبو النصر البغدادي ، وهو ثقة ثبت احتج به الشيخان ، قال أحمد أيضاً ( ٣٠٦ / ٢ ) : ثنا هاشم : ثنا ليث به . وعنده الزيادة الأولى .

الثالث : عبدالله بن صالح أبو صالح كاتب الليث ، وهو مستقيم الحديث فيما روى عنه البخاري وأمثاله من الحفاظ ، وروى عنه في « الصحيح » ، قال في « الأدب المفرد » ( رقم ١٢٣٦ ) : حدثنا عبدالله بن صالح : حدثني الليث به ، وزاد الزيادة الأولى .

قلت : فاتفق هؤلاء الثقات الثلاثة على الزيادة الأولى ، ما يلقي الطمأنينة في النفس على صححتها ، حتى ولو فرض تفرد هاشم بها ؛ لأنه ثقة ثبت كما تقدم ،

بناءً على قاعدة : «زيادة الثقة مقبولة» ، فكيف ومعه من ذكرنا؟! فكيف ولها شاهد من حديث جابر كما يأتي بعده؟!

وأما الزيادة الثالثة ؛ فهي وإن كان تفرد بها شعيب بن حرب دون الآخرين ؛ فهي زيادة لفظية ؛ لأن السياق مع الزيادة المتفق عليها يؤيد معناها ، فتأمل .

وأما الزيادة الثانية ؛ فقد تفرد بها ثقة آخر ، وهو سميد بن أبي أيوب ، وهو ثقة ثبت أيضاً احتج به الشيخان ، فقال الإمام أحمد (٣٢١/٢) : ثنا أبو عبد الرحمن : ثنا سعيد : حدثني جعفر بن ربيعة به .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، وأبو عبد الرحمن هو عبد الله ابن يزيد المكي المقرئ ، وهو ثقة فاضل من كبار شيوخ البخاري .

ومن طريقه : أخرجه ابن حبان (١٠١١/١٧٥/٢) وأبو يعلى (١٤٨/١١) وابن السنني في «عمل اليوم والليلة» (٣٠٦) .

وقد أخرجه النسائي في «عمله» (٩٤٣) من طريق أخرى عن سعيد ؛ مفروناً بالثبوت بالزيادة الأولى ، فقال : أخبرنا وهب بن بيان قال : حدثنا الثبوت ابن سعد وسعيد بن أبي أيوب عن جعفر بن ربيعة به مثل حديث الترجمة ، وفيه الزيادة الأولى .

وهذه متابعة قوية للثقات الثلاثة المتقدمين في هذه الزيادة ، وكان الأولى أن نذكر عقبهم مباشرة ، ولكن هكذا قُدِّرَ .

وإسناده صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ؛ غير وهب بن بيان ، وهو ثقة .



(تنبيه) : قد تبين لك من تخريج الحديث أن زيادة «الليل» فيه من أفراد «الأدب المفرد» وغيره دون «الصحيحين»، ولذلك : فعزو محمد قواد عبد الباقي إياه في تعليقه على «الأدب» لـ «الصحيحين» من أوهامه الكثيرة التي تدل على أنه لا علم عنده بفن التخريج ، وقد وهم الجيلائي شارح «الأدب» (٦٣٧/٢) فعزاه لـ «الخمسة» ، ويعني : الستة دون ابن ماجه ، وهذا أعرق في الوهم من ذلك ؛ لأن الزيادة ليست عندهم جميعاً كما تقدم .

وتحوه ما فعله المنعلق على « . . صحيح ابن حبان » (٢٨٩/٣) ؛ فإنه خرَّج الحديث معزواً لأكثر المصادر المتقدمة مشيراً إلى مواضعها بالأرقام ، ومنها الخمسة ، موهماً أن زيادة ابن حبان : «وارغبوا إليه» عندهم أيضاً ! وليس كذلك ؛ كما سبق .  
ولذلك : قررت أن أستدرك الحديث لهذه الزيادة ، فأوردتها في «صحيح موارد الظمان» ، حيث إن انهيشمي لم يورده في «الموارد» ؛ لأن أصله في «الصحيحين» ؛ والله أعلم .

٣١٨٤ - (إذا سمعتم نباح الكلب بالليل أو نباح الحمير ؛ فتعودوا بالله ؛ فإنهم يرون ما لا ترون .

وأقلوا الخروج إذا هدأت الرجل ؛ فإن الله يبث في ليله من خلقه ما يشاء .

وأجيفوا الأبواب ، واذكروا اسم الله عليها ؛ فإن الشيطان لا يفتح باباً أجيفاً وذكر اسم الله عليه .

وغطوا الجراز ، واكفئوا الأنية ، وأوكوا القرب .

أخرجه أبو يعنى في «مسنده» (٢١٠/٤ - ٢١١) ، ومن طريقه : ابن حبان (٥٤٩٣) : حدثنا عبیدالله بن عمر : حدثنا يزيد بن زريع : حدثنا محمد بن

إسحاق قال : حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث عن عطاء بن يسار عن جابر ابن عبد الله قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ؛ غير محمد بن إسحاق وهو صاحب «السيرة» ، وهو مدلس ، ولكنه قد صرح في رواية يزيد بن زريع عنه بالتحديث ، وي زيد ثقة ثبت ، وهذه فائدة لم أكن وفتت عليها يوم خرجت فقرة الخروج في المجلد الرابع من هذه السلسلة (١٥١٨) ، فقد خرجته هناك من رواية جمع منهم إمامه وصححه ووافقته الذهبي .

ومن الغريب أن المعنى على «مسند أبي يعلى» - الذي صحح هذا الإسناد - لم يكن تنبيه لتحديث ابن إسحاق في موضع آخر رواه أبو يعلى برقم (٢٢٢١) عنه بالنعنة ، فأعنه المومى إليه بالنعنة ! فكان عليه أن يشير إلى روايته الأخرى الآتية في «المسند» مصرحاً بالتحديث ، ولكن جُلَّ من لا ينسى .

والشطر الثاني من الحديث له طرق أخرى عن جابر ، بعضها في «الصحاحين» ، خرجتها في «الإرواء» (٨٠/١) ؛ فليراجعها من شاء .

وللجملة الأولى منه شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ :

«إذا سمعتم نهيق الحمار ، ونباح الكلب ، وصوت ديك بالليل ؛ فتعوذوا بالله من شر الشيطان ؛ فإنهم يرون ما لا ترون» .

أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٦٢٩٦/١٨٧/١١) ، وعنه ابن السني (٣٠٧) من طريق يحيى بن أبي سليمان عن سعد بن إبراهيم عن الأعرج عنه .

قلت : ورجالهم ثقات ؛ غير يحيى هذا ؛ وهو ضعيف ؛ بل قال البخاري : «منكر الحديث» .

والتكارة في حديثه هذا ظاهرة ! حيث جعل صوت الديك بالليل مما يستعاض منه ! فاعله سلف عنه جملة سؤال الله من فضله . والله أعلم .

٣١٨٥ - ( لا تقوم الساعة ؛ حتى يقتل الرجلُ جاره وأخاه وأباه ) .

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (رقم ١١٨) : حدثنا مخلد بن مالك قال : حدثنا عبدالرحمن بن مغراء قال : حدثنا يزيد بن عبدالله عن أبي بردة عن أبي موسى قال : قال رسول الله ﷺ : ... فذكره .

وذكره الذيلمي في «مسند الفردوس» (١٦٨/٣ - الغرائب) عن الحاكم معلقاً عليه بإسناده عن مخلد بن مالك به .

قلت : وهذا إسناده جيد ، رجاله ثقات رجال البخاري ؛ غير عبدالرحمن بن مغراء ، وهو مختلف فيه . قال الذهبي في «الكاشف» :

«وثقه أبو زرعة وغيره ، ولينه ابن عدي» .

وقال الخافظ في «التقريب» :

«صدوقٌ تُكَلِّمُ في حديثه عن الأعمش» .

قلت : وهذا عن غيره كما ترى ، فهو جيد كما ذكرنا .

(تنبیه) : ليس عند الذيلمي قوله : «جاره وأباه» ، وكذلك ذكره السيوطي في

«الجامع الكبير» برواية الحاكم في «تاريخه» ! ففاته هذا المصدر العالي الموثوق به ،

وبتحريري مؤلفه الإمام البخاري ، وهذا النص الأتم ! وكذلك فات ذلك المعلق على

«الفردوس» (٧٥٢٠/٨١/٥) .

٣١٨٦ - (من صَلَّى صلاةً لَمْ يُتِمَّهَا ؛ زِيدَ عَلَيْهَا مِنْ سُبُحَاتِهِ حَتَّى تَتِمَّ) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢/١٨ - ٢٣) : حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل : ثنا الهيثم بن خارجة : ثنا محمد بن حمير عن عمرو بن قيس السكوني قال : سمعت عائذ بن قُرط يقول : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال البخاري - على كلام يسير في محمد بن حمير - ؛ غير عبدالله بن أحمد ، وهو ثقة حافظ .

والحديث عزاه الحافظ في ترجمة عائذ بن قرط من «الإصابة» للبيهقي أيضاً ، وابن أبي خيثمة ، وابن شاهين من طريق قيس بن مسلم السكوني عن عائذ بن قرط به ، وقال :

«وإسناده حسن» .

كذا وقع فيه : «قيس بن مسلم» مقلوباً محرفاً ! ولعله من الطابع إن لم يكن سبق قلم من المؤلف .

وقال الهيثمي في «المجمع» (٢٩١/١) :

«رواه الطبراني في «الكبير» ورجالته ثقات . وعن عبدالله بن قرط قال : قال رسول الله ﷺ . . . (قلت : فذكر الحديث وقال : ) رواه الطبراني في «الكبير» ورجالته ثقات» .

فأقول : لم يطبع بعد مسند عبدالله بن قرط من «كبير الطبراني» لنظر في إسناده ، وأظنه هو الذي في كتاب الطبراني الآخر : «مسند الشاميين» ؛ فقد قال فيه (٤٩٣/٢ - المصورة) : حدثنا أحمد بن المَعْلَى الدمشقي : ثنا هشام بن عمار :

ثنا محمد بن حمير : ثنا عمرو بن قيس الكندي عن عبدالله بن قوط به .

قنت : والقول في هذا الإسناد نحو القول في الذي قبله ؛ ذلك أن رجاله رجال البخاري أيضاً ؛ غير أحمد بن المعلى الدمشقي ثقة مترجم في «التهذيب» كعبدالله بن أحمد ؛ وإنما قلت : «نحو . . .» ؛ لأن هشام بن عمار مع كونه من رجال بل من شيوخ البخاري في «الصحیح» ؛ ففيه كلام كثير ، يثريه لك قول الذهبي في «المغني» :

«ثقة مكثّر ، له ما يتكرّر ، قال أبو حاتم : صدوق قد تغير ، وكان كلما لقن تلقن . وقال أبو داود : حدث بأرجح من أربع مئة حديث لا أصل لها .

وقال الخافظ في «التقريب» :

«صدوق ، مضرب ، كبير فصار يتلقن ، فحديثه القديم أصح» .

فأقول : من أجل هذا التلقن ؛ فإنني لا أستطيع الحكم على إسناده بالصحة ، وبخاصة وقد خالف الهيثم بن خارجة الثقة في قوله في اسم صحابي الحديث : «عبدالله بن قرط» ، والهيثم قال : «عائذ بن قرط» ، وهو الصواب .

ولعل ابن عبد البر - حافظ الأندلس - لم يقف إلا على طريق هشام هذا ؛ فإنه ذكره في «التمهيد» (٨١/٢٤) من طريق محمد بن حمير عن عمرو بن قيس انسكوني عن عبدالله بن قرط به ، وقال :

«هو عندي حديث منكر ، ولا يحفظ إلا من هذا الوجه ، وليس بالقوي» .

قلت : ولا وجه لهذا الإنكار عندي ؛ إلا إن كان وقع لديه من طريق هشام ، وإلا ؛ فالطريق الأولى سالمة منه ، إلا إن كان يعتد بما قيل في محمد بن حمير من

الكلام اليسير ، فإن كان كذلك فلا وجه له كما تقدم ؛ فإنه لا ينزل به عن مرتبة الاحتجاج به ولو بمرتبة الحسن كما تقدم عن الحافظ ؛ وبخاصة أن للمحدث شواهد من حديث أبي هريرة وتميم الداري وغيرهما ، وهي مخرجة في صحيح أبي داود ( ٨١٠ - ٨١٢ ) .

ثم يدالي شيء في الإنكار المذكور ، وهو أن ابن عبد البر ساق الحديث بلفظ : « من صلى صلاة لم يكمل فيها ركوعه وسجوده وخشوعه ؛ زيد فيها من سبحاته حتى تنم ؛ فزيادة الركوع والسجود والخشوع فيه لم ترد في الشواهد المشار إليها آنفاً ، فلعله لذلك أنكرها . والله أعلم .

على أنه قال عقب إنكاره المذكور :

« وإن صح كان معناه أنه خرج من صلاته - وقد أتتها عند نفسه ، ولبست في الحكم تامة - والله أعلم ؛ على أنه قد كان يلزمه أن يتعلم ، فإن عُدْبَ عذب على ترك التعلم ، وإن عفي عنه ، فإله أهل العفو وأهل المغفرة .

وقد ذكر ابن عبد البر قبل ذلك فائدة فقهية عزيزة ، لم أستحجز إلا نقلها إلى القراء لتمام الفائدة ، قال رحمه الله :

« أما إكمال الفريضة من التطوع ؛ فإنما يكون ذلك - والله أعلم - فيمن سها عن فريضة فلم يأت بها ، أو لم يحسن ركوعها ولم يدر قدر ذلك ، وأما من نعمد تركها ، أو نسي ، ثم ذكرها ، فلم يأت بها عامداً ، واشتغل بالتطوع عن أداء فرضه ، وهو ذاكر له ؛ فلا تكمل له فريضته تلك من تطوعه . والله أعلم .

٣١٨٧- (إني عوتبتُ الليلة في الخيل) .

أخرجه مالك في «الموطأ» (٢/٢٣) عن يحيى بن سعيد : أن رسول الله ﷺ

رؤي وهو يمسح وجه فرسه بردائه ، فسئل عن ذلك؟ فقال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد مرسل ، بل معضل ؛ فإن يحيى بن سعيد - وهو الأنصاري البخاري القاضي - لم يسمع من صحابي غير أنس ؛ كما قال ابن المديني . ولهذا قال ابن عبد البر في «التمهيد» (١٠٠/٢٤) :

«هكذا الحديث في «الموطأ» عند جماعة رواه ؛ فيما علمت ؛ وقد روي عن مالك مسنداً عن يحيى بن سعيد عن أنس ؛ ولا يصح» .

ثم ساقه من طريق النضر بن سَنَمَةَ ؛ حدثنا عبدالله بن عمرو الفهري ؛ حدثنا مالك ؛ سمعته يقول ؛ سمعت يحيى بن سعيد يحدث عن أنس مرفوعاً به .

قلت : سكت عنه ابن عبد البر لظهور ضعفه ؛ الفهري هذا لم أعرفه .

والنضر بن سلمة ؛ هو المرزبي ؛ كان مقيماً بمدينة الرسول ﷺ ، وقيل ؛ بمكة . قال أبو حاتم :

«كان يفتعل الحديث» .

واتهمه غير واحد بالكذب ، فهو أفة هذا المسند .

وذكره الخافظ في «المطالب العالية» (١٩٢٩/١٥٨/٢) من رواية مُسندٍ عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن رجل قال : . . . فذكره ، وقال الشيخ الأعظمي تعليقاً عليه :

«قال البوصيري ؛ رواه ثقات» ؛

قلت ؛ كيف هذا والرجل لم يُسَمَّ؟! ولعله توهم أنه صحابي ؛ وليس كذلك ؛ فقد رواه سعيد بن منصور في «سننه» (٣٤٣٨) عن ابن عبيينة ، والددمياطي في

«فضل الخيل» (ص ٢٧) من طريق عبّاد - وهو ابن العوّام - كلاهما عن يحيى بن سعيد عن مسلم بن يسار : أن رسول الله ﷺ . . . الحديث .

قلت : فالرجل الذي لم يُسَمَّ عند مسدد : هو مسلم بن يسار هذا ، والظاهر أنه البصري الأموي المكي الفقيه ، وهو تابعي ثقة ، فهو مرسل .

وروي مرسلأً من وجه آخر : فقال الطيالسي في «مسنده» (١٠٥٩) : حدثنا جرير بن حازم قال : حدثنا الزبير بن الخريت الأزدي : حدثني نعيم ابن أبي هند الأشجعي قال :

رؤي النبي ﷺ يسبح خدّ فرس ، فقيل له في ذلك؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :

«إن جبريل عاتبني في الفرس» .

ومن طريق الطيالسي : أخرجه ابن عبد البر (١٠١/٢٤) ، وأبو داود في «المراسيل» (٢٢٨/٢٩١) من طريق موسى بن إسماعيل : حدثنا جرير به .

قلت : وهذا إسناد صحيح مرسل ، ولكنه من مراسيل الكوفيين ، فإن نعيمأً هذا كوفي ، قلعله يعطي قوة للذي قبله ؛ لاختلاف بلديهما وشيوخهما ، ولا سيما أنه قد جاء مسندأً ؛ فقال أبو بشر يونس بن حبيب - وهو راوي «مسند الطيالسي» - قال عقب الحديث : أنبأ أحمد بن الفرات عن مسلم بن إبراهيم عن سعيد بن زيد عن الزبير بن خريت عن نعيم بن أبي هند عن عمرو - يعني : عمرو البارقبي - ، وفي «مسنده» ساقه ، ولذلك ؛ وهم أحافظ ابن حجر حين عزاه للطيالسي في «المصائب» ؛ وقد قال في ترجمة سعيد بن زيد من «التقريب» :

«صدوق نه أوهام» .



قلت : فيحتمى أن يكون إسناده لهذا الحديث من أوهامه ، وبخاصة أن محمد ابن أبي نعيم قال : ثنا سعيد بن زيد عن الزبير بن الخريت عن نعيم بن أبي هند عن عروة بن أبي الجعد قال :

رأيت رسول الله ﷺ قتل ناصية فرسه بين إصبعيه وقال :

«الحليل بنواصيها الخير إلى يوم القيامة» .

فلم يذكر حديث الترجمة .

هكذا أخرجه بَحْثَل في «تاريخ واسطه» (ص ٤٨) بالسند الصحيح عنه ؛ لكن محمد بن أبي نعيم فيه كلام ، فلا يعارض بروايته رواية مسلم بن إبراهيم - وهو الفراهيدي الثقة - المتقدمة ، وفيها حديث الترجمة .

نعم ؛ قد صح حديث محمد بن أبي نعيم من طريق أخرى عن جرير بن عبدالله قال :

رأيت رسول الله ﷺ يلوي ناصية فرس بإصبعه ويقول :

«الحليل معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيامة : الأجر والغنيمة» .

أخرجه مسلم (٣١/٦ - ٣٢) وأبو عوانة (١١/٥) والنسائي (١٢٠/٢) وفي «الكبرى» (٤٤١٤/٣:١/٣) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٤٨١/١٢) ومن طريقه البيهقي في «السنن» (٣٢٦/٦) وأحمد (٣٦١/٤) والطبراني في «الكبير» (٢٤٠٩/٣٨٥/٢) وابن عبد البر في «التمهيد» (١٠٣/٢٤) كلهم من طريق يونس ابن عبيد عن عمرو بن سعيد عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن جرير بن عبدالله به .

وأخرج الطرف الأول منه : الحارثُ بن أبي أسامة في «مسنده» (ق ١/٨٠ - ٢) بلفظ :

«رأيت النبي ﷺ يمسح وجهه فرس بكفه» .

كذا قال : «بكفه» ! وهو شاذ مخالف لرواية الحفاظ المذكورين آنفاً ، ولعله لذلك أورده الحافظ في «المطالب» (١٩٣١) ؛ لكن وقع فيه : «عن أبيه» مكان قوله : «عن جرير» ، وهو شاذ أيضاً ، أو مجاز ، وخفي ذلك على المعلق الأعظمي ، فزاد - بعد قوله : «عن أبيه» - : «[عن جده]» ، وعلق عليها بقوله :

«الإضافة مني ؛ لأن الحديث في «الإتحاف» : عن جرير بن عبدالله» !

فأقول : نعم ، الحديث عن جرير ، ولكنك بهذه الزيادة جعلت الحديث من رواية أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن أبيه (وهو عمرو بن جرير) عن جده جرير ، ولا أصل لرواية أبي زرعة عن أبيه عمرو في هذا الحديث ولا في غيره ! فهكذا فليكن «تحقيق الأستاذ المحقق حبيب الرحمن الأعظمي» !

فلنستق الآن إسناد الحارث بن أبي أسامة لتتأكد من بطلان تلك الزيادة ، قال : حدثنا العباس بن الفضل : ثنا عبد الوارث بن سعيد : ثنا يونس بن عبيد عن عمرو بن سعيد عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن أبيه جرير قال . . .

قلت : فأنت ترى أن «جرير» بدل من «أبيه» ، فليس للأب الحقيقي عمرو بن سعيد ذكر في هذا الإسناد ، فقوله : «أبيه» في هذا الإسناد إما مجاز كما تقدم ، وهو ظاهر من جعله «جرير» بدلاً منه ، وإما خطأ من الراوي ؛ وهو شيخ الحارث : العباس بن الفضل ؛ وهو الأنصاري الواقفي ؛ فإنه متفق على تضعيفه ، بل قال الذهبي في «الكاشف» :

«وإيه» .

وقال الحافظ في «التقريب» :

«متروك ، واتهمه أبو زرعة» .

ويمكن أن يكون الخطأ من الأصل ، أعني : «مسند الحارث» أو من «زوائده»  
للهميشمي ، ومنه نقلت ، ويرجح الأول إيراد الحافظ إياه في «المطالب» كما تقدم .  
لقوله : «عن أبيه» ، إشارة منه إلى أنه خطأ ؛ لكن يعكّر عليه أمران :

أحدهما : أن الحافظ لم يقل عقبه : «جرير» كما هو في «الزوائد» كما  
تقدم .

والآخر : أن أبا عوانة قد رواه بعدة روايات عن يونس بن عبيد ، منها قوله :  
«حدثنا الحارث بن أبي أسامة . . . فساق إسناده إلى يونس دون سائر» ؛ غير أنه  
قال :

«حديث الفريابي عن الثوري» .

قلت : وحديث الثوري كحديث الآخرين عن يونس ، ليس فيه ذكر الأب ،  
فلا أدري أكذلك هو عند الحارث في رواية أبي عوانة عنه ، أو أن هذا غضب النظر  
عن ذلك الخطأ لظهوره!

ويؤيد الخطأ : أنه وقع عند ابن عبد البر من طريق عبد الوارث - شيخ العباس  
ابن الفضل - على الصواب . والله سبحانه وتعالى أعلم .

هذا ؛ وحديث جرير المرفوع من قوله بني - دون : «الأجر والغنيمة» ! - قد جاء  
في «الصحيحين» وغيرهما من حديث جمع آخر من الصحابة ؛ منهم عروة البارقي  
وآبن عمر وغيرهم .

٣١٨٨ - (إِنَّكُمْ تَلْقَوْنَ بَعْدِي فِتْنَةً وَاجْتِلَافًا - أَوْ قَالَ : اجْتِلَافًا وَفِتْنَةً - ، فقال له قائلٌ من الناس : فَمَنْ لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال : عَلَيْكُمْ بِالْأَمِينِ وَأَصْحَابِهِ ، وَهُوَ يَشِيرُ إِلَى عِثْمَانَ بِذَلِكَ) .

أخرجه الحاكم (٩٩/٣ و ٤٣٣/٤ - ٤٣٤) ، وأحمد (٣٤٥/٢) من طريق وهيب ابن خالد : ثنا موسى بن عقبة قال : حدثني جدي أبو أسى (وفي رواية للحاكم : ثنا موسى ومحمد وإبراهيم بنو عقبة قالوا : ثنا أبو أمنا) أبو حبيبة : أنه دخل الدار وعثمان محصور فيها ، وأنه سمع أبا هريرة يستأذن عثمان في الكلام ، فأذن له ، فقام فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : . . . فذكره .

وقال الحاكم في الموضعين :

«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي .

قلت : ورجاله ثقات رجال الصحيح ! غير أبي حبيبة هذا ، وقد ذكره ابن حبان في كنى «ثقات التابعين» (٥/٥٩١) ، وقال العجلي في «ثقاته» (١٩٣٩/٤٩٥) :  
«مدني تابعي ثقة» .

وقد وقع فيه أنه مولى عروة ، وتعلمه ورأته ، فإنه مولى الزبير بن العوام والد عروة ، كما في «تاريخ البخاري» (الكنى ١٨٤/٢٤) ، والجرح (٣٥٩/٢/٤) وغيرهما ، وأفاد أنه روى عنه أبو الأسود أيضاً : محمد بن عبد الرحمن ، وهو ثقة من رجال الشيخين كموسى بن عقبة ، ومثله في الثقة أخواه المقرونان معه في رواية الحاكم ، وهما من رجال مسلم ، وقد ذكر الثلاثة الإخوة أبو أحمد الحاكم في «الأسماء والكنى» رواية عن أبي حبيبة ، فهؤلاء أربعة من الثقات رووا عنه ، مع كونه تابعياً ، فهو ثقة إن شاء الله تعالى .

والحديث أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢/٥٠/١٢٠٩٨) من طريق أخرى عن موسى بن عقبة وحده .

وقال الحافظ ابن كثير في «البداية» (٧/٢٠٩) :

«تفرد به أحمد ، وإسناده جيد حسن ، ولم يخرجوه من هذا الوجه» .

قلت : وهو من الأحاديث التي فانت الحافظ الهيثمي ، فلم يوردها في «مجمع الزوائد» ! مع أنه على شرطه كما يشير إلى ذلك قول ابن كثير هذا .

٣١٨٩ - [[إنكم] أصبحتم في زمانٍ كثيرٍ فقهاؤه ، قليلٍ خطباؤه ، قليلٍ سؤاله ، كثيرٍ معطوه ، العملُ فيه خيرٌ من العلم .

وسياتي زمانٌ قليلٌ فقهاؤه ، كثيرٌ خطباؤه ، كثيرٌ سؤاله ، قليلٌ معطوه ، العلمُ فيه خيرٌ من العمل) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» وفي «مسند الشاميين» (٢/٢٢١/١٢٢٥) :  
حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد بن أبي مرزوق : ثنا عمرو بن أبي سلمة التميمي :  
ثنا صدقة بن عبدالله : حدثني زيد بن واقد عن خزام بن حكيم عن عمه عبدالله بن سعد عن رسول الله ﷺ قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ؛ كما قال العراقي في «تخريج الإحياء» (٧/١) ، وله علتان :

الأولى : صدقة بن عبدالله ، وهو السمين ، وهو ضعيف ؛ كما قال الذهبي في «الكاشف» ، والحافظ في «التقريب» ، وبه أعلم الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٢٧/١) .

والأخرى : عبدالله بن أبي مرزوق هذا ، أورده ابن عدي في «الكامل» ، وقال  
(٢٥٥/٤ - ٢٥٦) :

«مصري ، يحدث عن الفريابي وغيره بالبواطيل» .

قلت : ثم ساق له أربعة أحاديث ، ثلاثة منها معروفة الصحة من غير طريقه ،  
ثم قال :

« وعبدالله هذا إما أن يكون مقلداً لا يدري ما يخرج من رأسه ، أو يتعمد ؛  
فإنني رأيت له غير حديث - مما لم أذكره - غير محفوظ» .

وأقول : لم أخرج له هنا من أجله ، وإنما من أجل ما له من الشواهد ؛ كما  
بأنني ، ومصداقته ومطابقته ما فيه للواقع في هذا الزمان .

والحديث أخرجه ابن عبد البر في «الجامع» (٢٣/١) من طريق أخرى عن  
عبدالله هذا .

وأخرجه الخطيب في «الموضح» (١٠٨/١ - ط) ، وكذا ابن عساكر في «تاريخ  
دمشق» (٣١٣/٤ - ٣١٤ - المصورة) من طريق الطبراني .

ثم وجدت له طريقاً أخرى في «معجم الطبراني» (٣١١١/٢٢١/٣) من طريق  
عثمان بن عبد الرحمن عن صدقة عن زيد بن واقد عن العلاء بن الخارث عن  
حزام بن حكيم بن حزام عن أبيه ، مرفوعاً به . وقال الهيثمي :

«رواه الطبراني في «الكبير» ، وفيه عثمان بن عبد الرحمن الطبراني ، وهو  
ثقة ، إلا أنه قبل فيه ؛ يروي عن الضعفاء ، وهذا من روايته عن صدقة بن خالد ،  
وهو من رجال (الصحيح)» .

قلت : وفي التعليق على «المجمع» ما نصه :

«(فائدة) : بل صدقة المذكور في إسناده هو ابن عبد الله السمين ، وهو ضعيف جداً . كما في هامش الأصل .»

قلت : وأنا أظن أن هذه الفائدة هي من الحافظ ابن حجر تلميذ الهيثمي ، وكذلك كل ما يعزى في التعليقات إلى «هامش الأصل» ، وقوله : «ضعيف جداً» يخالف اقتضاره على قوله في «التقريب» : «ضعيف» ؛ كما تقدم نقله عنه ، وهو الأقرب إلى الصواب ؛ لأن الرجل مختلف فيه ، وقد وثقه بعضهم ، وترجمته مبسطة في «تاريخ دمشق» لابن عساكر ، و«التهذيب» وغيرهما .

ثم إنه ليس في السند ما يرحح أنه صدقة بن عبد الله السمين ؛ فإن هذا وصدقة بن خالد كلاهما روى عن زيد بن واقد ، ولم يذكرهما في ترجمة السمين أنه روى عنه الطرائقي ، وكون هذا يروي عن الضعفاء لا يكفي للترجيح ؛ لأنه قد روى عن الثقات أيضاً ، منهم الإمام مالك مثلاً ، فتأمل !

هذا ؛ ولتحديث شاهد من حديث أبي ذر مرفوعاً نحوه ، سبق تخريجه ، والتكلام عليه ، وبيان صحة إسناده في أول المجلد السادس رقم (٢٥١٠) .

وقد صح موقوفاً من حديث عبد الله بن مسعود ، فذكره مالك في «الموطأ» (١٨٧/١) عن يحيى بن سعيد أن عبد الله بن مسعود قال لإنسان :

«إنك في زمان كثير فقهاؤه ، قليل قراؤه .» الحديث نحوه .

وهذا معضل ، وهو مما فات ابن عبد البر في «التمهيد» ؛ فلم يورده في أحاديث يحيى بن سعيد ، وعددها فيه (٧٧) حديثاً ، وهي في آخر المجلد (٢٢) وأول (٢٤)

إلى صفحة (١١٩) ، ولا خَرَّجَه الباجي في «المتقى» كما هي غالب عاداته  
(٣٠٨/١ - ٣٠٩) !

ووصل الطرف الأول منه : زهير بن حرب في «العلم» (١٠٩/١٣٥) من طريق  
كُمَيْل بن زياد عن عبدالله قال :

«إنكم في زمان كثير علماؤه ، قليل خطباؤه ، وإن بعدكم زماناً كثير خطباؤه  
والعلماء فيه قليل» .

وإسناده صحيح ؛ كما كنت بينته في التعليق على «العلم» .

وله عنه طريق أخرى بسبباق أم عند البخاري في «الأدب المفرد» ، قال  
(٧٨٩/٢٠٥) : حدثنا عبدالله بن أبي الأسود قال : حدثنا عبدالواحد بن زياد قال :  
حدثنا الحارث بن حصيرة قال : حدثنا زيد بن وهب قال : سمعت ابن مسعود  
يقول : . . . فذكره إلى قوله : «كثير معطوه» ، وزاد :

«العمل فيه قائد للهوى ، وسيأتي من بعدكم زمان قليل فضهاؤه ، كثير  
خطباؤه ، كثير سُؤْأله ، قليل معطوه ، الهوى قائد فيه للعمل ، اعلموا أن حسن  
الهدى في آخر الزمان خبير من بعض العمل» .

قلت : وهذا إسناده جيد رجاله ثقات رجال البخاري ؛ غير الحارث بن حصيرة ،  
وثقه الجمهور ، وضعفه العقيلي وابن عدي ، وقال الخافظ في «التقريب» :

«صدوق يخطئ ، ورمي بالرفض» .

قلت : ومع هذا ؛ فقد صحح الخافظ في «الفتح» إسناده ، فقد ذكر فيه  
(٥١٠/١٠) الجملة الأخيرة منه وقال :



«وسنده صحيح ، ومثله لا يقال من قبل الرأي» .

قلت : ويؤيده مطابقة ما قبلها لتواقع اليوم بما لا يُعلم إلا بالوحي .

وعبدالله بن أبي الأسود هو : ابن محمد بن أبي الأسود البصري أبو بكر ، وهو ثقة حافظ .

٣١٩٠ - (إنَّ بأرض الحبشة ملكاً لا يُظلم أحدٌ عنده ، فالحقُّوا بيلاذه حتى يجعل الله لكم فرجاً ومخرجاً مما أنتم فيه) .

أخرجه البيهقي في «السنن» (٩/٩) وفي «الدلائل» (٣٠١/٢) من طريق ابن إسحاق : حدثني الزهري عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام عن أم سلمة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ أنها قالت :

لما ضاقت علينا مكة ، وأوذى أصحاب رسول الله ﷺ ، وفُتِنوا ، ورأوا ما يصيبهم من البلاء والفتنة في دينهم ، وأن رسول الله ﷺ لا يستطيع دفع ذلك عنهم ، وكان رسول الله في متعة من قومه وعمه ، لا يصل إليه شيء ، مما يكره ؛ مما ينال أصحابه ، فقال لهم رسول الله ﷺ : . . . فذكره ، فخرجنا إليها أرسالاً حتى اجتمعنا ونزلنا بخيبر دار إلى خير جار ، أمنا على ديننا ، ولم نخش منه ظملاً . . . وذكر الحديث بطوله .

كذا في «السنن» ، وقد ساقه بطوله في أربع صفحات .

والحديث في «سيرة ابن هشام» (٣٤٣/١) عن ابن إسحاق قال : . . . فذكره نحوه ، هكذا معصلاً لم يسق إسناده ، ونلفظه :

«لو خرجتم إلى أرض الحبشة ؛ فإن بها ملكاً لا يُظلم عنده أحد ، وهي أرض صدق ، حتى يجعل الله . . . الحديث» .

ولكنه ساق إسناده المتقدم عند البيهقي إلى أم سلمة ، دون حديث الترجمة ،  
قالت :

«ما نزلنا أرض الحبشة ؛ جاورنا بها خير جارٍ : التجاشي ، أمنا على ديننا ،  
وعبدنا الله تعالى لا نؤذي . . . الحديث بطوله .

وهكذا رواه أحمد في «المسند» (٢٠١/١ و ٢٩٠/٥) من طريق ابن إسحاق به ،  
وقال الهيثمي - عقب عزوه لأحمد (٢٧/٦) - :

«ورجاله رجال «الصحیح» غير [ابن] إسحاق ، وقد صرح بالسماع» .

قلت : فهو إسناد جيد ، وقد سكنت عنه الحافظ في «الفتح» (١٨٨/٧) .

ومن هذا التخريج يتبين أن عزو الحديث أو جملة : «لا يظلم عنده أحد» من  
الأخ الفاضل سلمان العودة في رسالته المفيدة «من أخلاق الداعية» (ص ٤٥)  
للإمام أحمد لا يخلو من تساهل ! والله ولي التوفيق .

وفي الحديث دلالة ظاهرة على جواز هجرة المسلم من بلد الكفر إذا اشتد  
الضغط عليه من أهله إلى بلد آخر يجد فيه الحرية الدينية ، وليس كذلك ما يفعله  
بعض الشيخات المسلم من السفر من بلده المسلم إلى بعض البلاد الكافرة ، مجرد أنه  
يجد فيه شيئاً من التصيينق أو التعذيب من بعض الحكام الظالمين ، فهذا لا يجوز  
للأحاديث الكثيرة في النهي عن ذلك ، كقوله ﷺ : «المسلم والمشرک لا تراءى  
نارهما» ونحوه ، ولكثرة الفسق والخلاعة المنتشرة في كل مكان من تلك البلاد ،  
بحيث يندر أن لا يتأثر المسلم بذلك ، فكيف بأولاده الذين يُرَبُّون فيها ، ويرضعون  
لبانتها كما هو مشاهد؟! ولذلك فنحن ننصحهم - ومن أسلم من أهلها - أن يهاجروا  
إلى بلد من البلاد الإسلامية ، يتمكنون فيه من القيام بشعائر دينهم ، ويكثرون

سواد إخوانهم المؤمنين ، والله عز وجل يقول : ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُم الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي  
أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ  
وَأَسْعَى فَتُهَاجِرُوا فِيهَا . . .﴾ الآية [النساء : ٩٧] .

٣١٩١ - (تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ رَأْسِ السَّبْعِينَ ، وَإِمَارَةِ الصَّبِيَانِ) .

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٩٠٨٢/٤٩/٥) ، وأحمد (٣٢٦/٢) و٣٥٥ و٤٤٨) ، والميزان (٣٣٥٨/١٢٦/٤) ، وابن عدي في «الكامل» (٨١/٦) من  
طريق عن كامل أبي العلاء قال : سمعت أبا صالح - مؤذناً كان يؤذن لهم - قال :  
سمعت أبا هريرة يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : . . . فذكره ، وقال الميزان :

«لا نعلم رواه عن أبي هريرة إلا أبو صالح هذا ، ولا نعلم رواه عنه إلا أبو كامل» .

قلت : قال ابن عدي - بعد أن ساق له جملة أحاديث هذا أحدها - :

«أرجو أنه لا بأس به» .

قلت : وهو مختلف فيه ، وفي «التقريب» :

«صدوق يخطئ» .

فهو حسن الحديث إن شاء الله تعالى ، وإلى ذلك يشير الذهبي بقوله فيه في

«الكاشف» :

«وثقه ابن معين ، وقال (س) : ليس بالقوي» .

وأبو صالح لم يرو عنه إلا كامل ، ووثقه ابن حبان ، والذهبي في «الميزان» ،

وحسن له الترمذي .

وقال الهيثمي في «المجمع» (٧/٢٢٠) : «رواه أحمد والبيزار ، ورجال أحمد رجال «الصحيح» ؛ غير كامل بن العلاء ، وهو ثقة» !

قلت : لي على هذا تعليقان :

الأول : أن إسناده البيزار هو إسناده أحمد .

الثاني : أن أبا صالح ليس من رجال «الصحيح» .

وقد تويع أبو صالح ، فقال سعيد بن سَمْعَانَ قال : سمعت أبا هريرة يتعوذ من إِمَارَةِ الصَّبِيَانِ وَالسَّفَهَاءِ .

فقال سعيد بن سمعان : فأخبرني ابن حسنة الجُهَنِي أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ : مَا أَيْةُ ذَلِكَ؟ قَالَ : «أَنْ تُقَطَّعَ الْأَرْحَامُ ، وَيُطَاعَ الْمُغْوِي ، وَيُعَصَى الْمُرْشِدُ» .

رواه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٦) : حدثنا آدم بن أبي إياس قال : حدثنا ابن أبي ذئب قال : حدثنا سعيد . . . به .

قلت : سعيد بن سمعان ثقة ؛ فحديثه عن أبي هريرة صحيح ، وهو موقوف في حكم المرفوع ؛ لأنه لا يقال بمجرد الرأي كما هو ظاهر ، ويشهد له الطريق الأولى .

وكذا ما رواه مالك بن ظالم قال : سمعت أبا هريرة يقول لمروان بن الحكم : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

«إِن فَسَادَ أُمَّتِي عَلَى يَدِي أُغْبِلِمَهُ مِنْ سَفَهَاءِ قُرَيْشٍ» .

أخرجه البخاري في «التاريخ» (٤/٣٠٩) ، وابن حبان في «صحيحه» (٨/٢٥١/٦٦٧٨) ، و«الثقات» (٥/٣٨٨) ، والحاكم (٤/٤٧٠ و٥٢٧) ، والطيالسي (٨/٢٥٠٨) ، وأحمد (٢/٢٩٩ و٣٢٨ و٤٨٥) ، وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد» . ووافقته الذهبي !

قلت : ومالك بن ظالم من رجال «الميزان» ، وقال :

«قال الأزدي : لا يتابع عليه» .

وكذا في «اللسان» ، وذكر أنه هذا الحديث ، وفاتهما توثيق ابن حبان إياه ،

لكن لم يذكر أنه راوياً غير سماك بن حرب ؛ فهو مجهول .

لكن أخرجه ابن حبان (٦٦٧٧) من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي

هريرة مرفوعاً بلفظ :

«هلك أمتي على يدي غلمان سفهاء من قريش» .

وزاد : فقال مروان : والغلمان هؤلاء .

وإسناده صحيح .

وله طريق أخرى يرويه سعيد بن عمرو بن سعيد قال : كنت جالساً مع أبي

هريرة في مسجد النبي ﷺ بالمدينة ، ومعنا مروان ، قال أبو هريرة : سمعت انصديق

المصدوق يقول :

«هلكة أمتي على يدي غلظة من قريش» .

فقال مروان : لعنة الله عليهم غلظة ، فقال أبو هريرة : لو شئت أن أقول : بني

فلان ، بني فلان ؛ لفعلت ، [قال عمرو بن يحيى :] فكنت أخرج مع جدي إلى

بني مروان حين ملكوا بالشام ، فإذا رأهم غلماناً أحداثاً قال لنا : عسى هؤلاء أن

يكونوا منهم ! فلتنا : أنت أعظم .

أخرجه البخاري (٦١٢/٩ ، ٣٦٠٥ و ٩/١٣) - والسباق له - ، وأحمد (٣٢٤/٢)

- مختصراً - .

وله عنده طريق أخرى (٥٢/٢ و ٥٣٦) عن أبي هريرة .

من فضل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه

٣١٩٢ - (مَمْ تَضْحَكُونَ؟ قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! مِنْ دِقَّةِ سَاقِيهِ! فَقَالَ:

وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ؛ لَهَمَّا أَثْقَلُ فِي الْمِيزَانِ مِنْ أَحَدٍ).

ورد من حديث ابن مسعود، وعلي بن أبي طالب.

١- أما حديث ابن مسعود؛ فله طريقان:

الأولى: عن حماد بن سلمة عن عاصم عن زر بن حبيش عن ابن مسعود:

أنه كان يجتني سواكاً من الأراك، وكان دقيق الساقين، فجعلت الريح تكفهوه، فضحك القوم منه، فقال رسول الله ﷺ: ... فذكره.

أخرجه أحمد (٤٢٠/١ - ٤٢١)، وابن سعد (١٥٥/٣)، وابن حبان

(٧٠٢٩/١٠٣/٩)، وكذا الطيالسي (٣٥٥)، وأبو يعلى (٢٠٩/٩ - ٢١٠)، والبيزار

(٢٦٧٨/٢٤٩/٣)، والطبراني في الكبير (٨٤٥٢/٧٥/٩)، وأبو نعيم في الحلية،

(١٢٧/١): كلهم من طرق عن حماد به.

وخالفه زائدة فقال: عن عاصم بن أبي النجود عن زر قال: ... فذكره

مرسلاً؛ ليس فيه ابن مسعود.

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١١٢٧٩/١١٣/١٢).

وزائدة - وهو ابن قدامة - أحفظ من حماد بن سلمة، لكن يقويه:

الطريق الأخرى، يروها سهل بن حماد أبو عتاب: ثنا شعبة عن معاوية بن

قرة عن أبيه: أن عبد الله بن مسعود رقي في شجرة... الحديث نحوه.

أخرجه إصحاك (٣/٣١٧) ، والبيزار (٣/٢٤٨/٦٦٧٧) ، والطبراني في المعجم الكبير (١٩/٢٨/٥٩) ؛ وقال إصحاك :

«صحيح الإسناد» . وواقفه الذهبي .

قلت : وإسناد البيزار على شرط مسلم ، وقال :

«لا نعلم رواه عن شعبة إلا سهل» .

كذا قال ! وقد رواه الضيالي في «مسنده» (١٤٥/١٠٧٧) : حدثنا شعبة عن معاوية بن قرة أن ابن مسعود . . . الحديث .

هكذا وقع فيه ! لم يقل : «عن أبيه» ، فإما أنه سقط من النسخ أو الطابع ، أو هكذا الرواية عنده ، والأول هو الأرجح ؛ لأنه أورد في «مسند قرة» ، وذكر فيه عدة أحاديث من رواية معاوية بن قرة عن أبيه ، وأحدها على شرط الترمذي وصححه ، وهو مخرج في «فضائل الشام» (رقم ٥) .

وأيضاً لو كانت الرواية وقعت له دون قوله : «عن أبيه» ؛ لكان الحديث مرسلًا ، وفي هذه الحالة لا يصلح أن يورده في «المسند» . والله أعلم .

وعلى ما رجحت ؛ فإن كان قرة تلقاه مباشرة عن ابن مسعود ؛ فهى طريق ثانية عنه ؛ وإلا فهو مرسل صحابي ، ومراسيل الصحابة حجة .

وله طريق ثالثة ، ولكنها واهية ؛ لأنها من رواية المغلبي بن عوفان - وهو متروك الحديث - عن أبي وائل ، عن عبدالله بن نحوه .

أخرجه الطبراني (٨٤٥٣) .

وطريق رابعة بسند جيد عن سارة بنت عبدالله بن مسعود أن أباهما أخيرا قال :

بينما هو يمشي وراء رسول الله ﷺ ؛ إذ همزه أصحابه أو بعضهم ، فقال رسول الله ﷺ :

هو الذي نفسي بيده ! لعبدالله في الموازين يوم القيامة أثقل من أحدٍ .

كانهم عجبوا من خِفَتِهِ !

فقلت : وهذه قصة أخرى - كما هو ظاهر - لو صححت ؛ فإن سارة هذه لم أجد لها ذكراً في شيء من كتب التراجم التي عندي ؛ والله أعلم .

ثم وجدت له طريقاً خامسة ، لكنّها واهية أيضاً ؛ من رواية شريك عن جابر عن أبي الضحى عن الأزهر بن الأسود عن عبدالله بن مسعود قال :

صعدت أراكة لأجني منها سواكاً (الأصل : أراكة) ، فجعل أصحابي يتعجبون من خِفَتِي ، فقال النبي ﷺ :

« ما تعجبون؟! فوالذي نفسي بيده ! لهو أثقل في الميزان يوم القيامة من أحدٍ .

أخرجه الطبراني (٨٥١٧/٩٧/٩) .

وجابر هذا : هو ابن يزيد الجعفي ، وهو متروك .

والأزهر بن الأسود لم أجد من ذكره .

٢- وأنا حديث علي رضي الله عنه ؛ فيرويه محمد بن الفضيل بن غزوان عن مغيرة عن أم موسى قالت : سمعت علياً يقول : أمر النبي ﷺ عبدالله بن مسعود أن يصعد شجرة فيأتيه منها بشيء ، فنظر أصحابه إلى ساق عبدالله ، فضحكوا من حموشة ساقه ، فقال رسول الله ﷺ : « ما تضحكون؟! لرجل عبدالله أثقل في الميزان من أحدٍ .



أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٣٧) ، وأحمد (١١٤/١) ، وأبو يعلى (٢٧٩/٤٠٩/١) ، ومن طريقه الضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» (مسند علي) ، وابن سعد أيضاً ، وكذا ابن أبي شيبه (رقم ١٢٨٨٢) كلهم عن محمد بن النضيل به .

وتابعه جرير عن مغيرة به .

أخرجه أبو يعلى (رقم ٣٣٤) ، والطبراني (٨٥١٦) ، ومن طريقه الضياء أيضاً ، وقال الهيثمي في «المجمع» (٢٨٨/٩ - ٢٨٩) :

«رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ، ورجالهم رجال (الصحيح) ؛ غير أم موسى ، وهي ثقة» .

قلت : ترجمتها في «التهديب» كالتالي :

«أم موسى ، سُرِّيَّة علي بن أبي طالب ، قيل : اسمها فاختة ، وقيل : حبيبة . روت عن علي بن أبي طالب ، وعن أم سلمة . روى عنها مغيرة بن مقسم النخعي . قال اندارقطني : حديثها مستقيم ، يخرج حديثها اعتباراً .

قلت : وقال العجلي : كوفية تابعة ثقة» .

والمغيرة بن مقسم ثقة من رجال الشيخين ، ولكنه كان بدلي . ولم بصريح بالسمع من أم موسى عند أحد من مخرجي الحديث ، فتحسين بعض المعلقين لإسناده غير حسن ؛ إلا أن بعني أنه حسن بما قبله ، فنعم .

وفاتني أن أذكر أن الهيثمي أورد حديث من الطريق الأولى عن ابن مسعود ، وذكر بعض ألفاظ الطرق الأخرى ، وقال :

رواه أحمد وأبو يعنى والبيزار والطبراني من طرق . . وأمثلها فيه عاصم بن أبي النجود ، وهو حسن الحديث على ضعفه ، وبقيه رجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح .

### من فضائل جرير بن عبدالله البجلي

٣١٩٣ - (يَدْخُلُ مِنْ هَذَا الْبَابِ رَجُلٌ مِنْ خَيْرِ ذِي يَمَنٍ ، عَلَى وَجْهِهِ مَسْحَةٌ مَلِكٍ . فَدَخَلَ جَرِيرٌ) .

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٥٠) : حدثنا علي بن عبدالله قال : حدثنا سفيان عن إسماعيل عن قيس قال : سمعت جريراً يقول :

ما رأيت رسول الله ﷺ منذ أسلمت إلا نيسم في وجهي ، وقال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : علي هو ابن المديني . وقد توبع من الحميدي ، فقال في «مسنده» (٨٠٠/٣٥٠) : ثنا سفيان به .

وأخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٨٢/٥) من طريق فتيبة عن سفيان به . قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، فيتعجب من الحاكم كيف لم يستدركه؟! أعني حديث الترجمة والافقول جرير : «ما رأيت رسول الله ﷺ قد أخرجه : البخاري (٦٠٨٩/٥٠٤/١٠) ، ومسلم (١٥٧/٧ - ١٥٨) ، وابن حبان (٧١٥٦/١٦٥/٩) ، وابن أبي شيبة (١٢٣٩٠/١٥٢/١٢) ، وكذا ابن ماجه (١٥٩) ، وأحمد (٣٥٨/٤) و٣٦٢ و٣٦٥) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢/٢٣٠/٢٢١٩ - ٢٢٢٣) من طرق كثيرة عن إسماعيل بن أبي خالد به .

ومن هذه الطرق رواية سفيان هذه عند مسلم ، ولكنه لم يسق حديث الترجمة ، وإنما ساقه الطبراني في مكان آخر (٢٢٥٨/٣٤٠) .

ولقول جرير المذكور طريق آخر ، يرويه بيان عن قيس بن أبي حازم به .

أخرجه البخاري (٢٨٢٢/١٣١/٧) ، ومسلم أيضاً ، وأحمد (٣٥٩/٤) ، والطبراني (٢٢٨٦/٣٥٠/٢) و (٢٢٨٧) من طرق عنه .

ولحديث الترجمة طريق أخرى يرويه يونس بن أبي إسحاق عن المغيرة بن شبيب عن جرير بن عبد الله قال :

لما دنوت من مدينة رسول الله ﷺ ؛ أنخت راحتي ، وحللت عييتي ، فلبست حُنتي ، فدخلت على رسول الله ﷺ بخطب ، فسألت على رسول الله ﷺ ، فومأتني الناس بالحدق ، فقلت جليس : يا عبدالله ! هل ذكر رسول الله ﷺ من أمري شيئاً؟ قال : نعم ، ذكرك بأحسن الذكر ، بينما هو يخطب إذ عرض له في خطبته فقال :

«إنه سيدخل عليكم . . . الحديث مثله ، إلا أنه قال في آخره :

«فحمدت الله على ما أبلاني» .

أخرجه النسائي أيضاً في «الكبرى» (رقم ٨٣٠٤) ، وابن حبان (٧١٥٥) ، وابن أبي شيبة (١٢٣٩١) ، وأحمد (٣٥٩/٤ و ٣٦٤) ، والطبراني أيضاً (٢٤٨٣) من طرق عنه .

قلت : وإسناده صحيح . رجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير المغيرة هذا ؛ وهو ثقة بلا خلاف .

(تنبیه) : زاد الشيخان وغيرهما من طريق إسماعيل :

«ولقد شكوت إليه أنني لا أثبت على الخليل ، فضرب بيده في صدري وقال :  
اللهم ثبته ، واجعله هادياً مهدياً» .

وهي عند النسائي وابن ماجه .

(تنبیه آخر) : عزا حديث الترجمة الأستاذ محمد فؤاد عبدالباقي في تخريجه  
لـ «الأدب المفرد» للشيخين مشيراً إلى رقم الكتاب والباب من كل منهما ! ومثله  
في ذلك الشارح (١/٣٥٠) ، وزاد عليه أنه عزا للترمذي في «المناقب» ، وأبي داود  
في «الجهاد» ، وابن ماجه في «السنة» ! وكل هؤلاء ليس عندهم حديث الترجمة ،  
وإنما عندهم قول ابن جرير المتقدم ، وليس يخفى أن هذا لا يُسَوِّغُ لهم العزو الموهوم  
لخلاف الواقع .

وأما عزوه لأبي داود ؛ فهو أغرق في الخطأ ؛ لأنه لم يرو القول المذكور أيضاً !!  
وإنما له عنه حديث آخر ، أخرجه الشيخان أيضاً ، وهو في كتابي «صحيح أبي  
داود» (٢٤٧٧) .

ولعل مثل هذا الوهم هو السبب في عدم إبراد الحافظ الهيثمي هذا الحديث  
في كتابه «موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان» ؛ لظنه أنه في «الصحيحين» !  
والغريب أن الحافظ لم يثبت عليه في هامش الكتاب كما هي عادته أحياناً ،  
ولذلك ؛ فقد استدرسته عليه في نسختي من «الموارد» ، في أحاديث أخرى كثيرة  
استدرستها ، تهيبته لنشره في جملة مشروعي الكبير «تقريب السنة بين يدي  
الامة» ، وأرجو أن أنتهي منه قريباً إن شاء الله تعالى .

٣١٩٤ - (والذي نفسي بيده ! لو تعلمون ما أعلم ! لضحكتم قليلاً ،  
ولبكيتم كثيراً .

ثم انصرف ﷺ ؛ وأبكى القوم ، وأوحى الله عز وجل إليه :

يا محمد ! لِمَ تُقْنَطُ عِبَادِي؟!

فرجع النبي ﷺ ، فقال :

أبشروا ، وسدّدوا ، وقاربوا) .

أخرجه البخاري في «الادب المفرد» (٢٥٤) ، والبيهقي في «شعب الإيمان»  
(١٠٥٨/٢٢/٢) من طريق الربيع بن مسلم القرشي : حدثنا محمد بن زياد عن  
أبي هريرة قال :

خرج النبي ﷺ على رهط من أصحابه يضحكون ويتحدثون ، فقال : ...  
فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم .

وكذلك أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (١١٢/١٦٢/١) و٢٨٥/٢٥٩) ، وقال :

«(سدّدوا) يريد به : كونوا مسدّدين . والتسديد : لزوم طريقة النبي ﷺ وانباع

سنته .

وقوله : (وقاربوا) يريد به : لا تحملوا على أنفسكم من التشديد ما لا تطيقون .

(وأبشروا) ؛ فإن لكم الجنة إذا لزمتم طريقي في التسديد ، وقاربتم في

الأعمال» .

وقال البيهقي عقب الحديث :

«ففي هذا دلالة على أنه لا ينبغي أن يكون خوفه بحيث يؤيسه ويقنطه من رحمة الله ، كما لا ينبغي أن يكون رجاءه بحيث يأمن مكر الله ، أو يجرثه على معصية الله عز وجل» .

والحديث رواه حماد بن سلمة عن محمد بن زياد قال : سمعت أبا هريرة يقول : سمعت أبا القاسم يقول : . . . فذكر الجملة الأولى منه ، والأخيرة منه : «أبشروا . . .» .

أخرجه أحمد (٤٦٧/٢) .

ثم أخرجه هو (٢٥٧/٢) و٣١٣ و٤١٨ و٤٣٢ و٤٥٣ و٥٠٢ ، والبخاري (٦٤٨٥) و(٦٦٣٧) ، ومن طريقه البيهقي في «السنن» (٢٦/١٠) ، وابن حبان (٥٧٦٣/٥١٩/٧) والترمذي (٢٣١٤) ، وابن حبان أيضاً (٦٦٧١/٢٤٩/٨) من طرق أخرى عن أبي هريرة بالسنن الأول فقط ، وقال الترمذي :

«حديث حسن صحيح» .

وزاد ابن حبان في الموضع الثاني من طريق خالد بن عبدالله الرزبادي عن أبي عثمان عنه :

«يظهر النفاق ، وترفع الأمانة ، وتقبض الرحمة ، ويؤمن غير الأمين ، أناخ يكمن الشرف الجون» ، قالوا : وما الشرف الجون يا رسول الله؟! قال : «فتن كقطع الليل المظلم» .

وهكذا أخرجه الحاكم (٥٧٩/٤) ، وقال :

«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي !

كذا قالوا! وخالد بن عبدالله الزياتي - وقيل : الزياتي - لم يذكروا عنه راوياً غير اثنين أحدهما : جعفر بن ربيعة ، والآخر : عمرو بن الحارث ، وهو راويه هنا ، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٢٥٩/٦) ، فمثله يَحْتَمَلُ حديثه التحسين ، أما الصحة فلا .

ومثله - أو خبير منه - شيخه أبو عثمان وهو الأصبغي ، كما وقع مصرحاً به في إسناد الحاكم ، وكذلك في ترجمته من «التهذيب» ، وسماه عبيد بن عمير ، وذكر أنه روى عنه جمع غير الزياتي ، ولم يحك فيه جرحاً ولا توثيقاً .

وفي «ثقات ابن حبان» (٥٦٨/٥ و ٥٧٦) من طبقتة اثنان بكنيته هذه «أبي عثمان» روى عن أبي هريرة . روى عن أحدهما معاوية بن صالح ، وعن الآخر ثابت البناني ؛ فمن المحتمل أن يكون هو هذا . والله أعلم .

ومهما يكن حال هذا وحال الذي قبله ؛ فإنني أرى أن حديثه هذا لا ينزل عن مرتبة الحسن ؛ لئلا من الشواهد الموثقة في مختلف الأحاديث . والله أعلم .

وللشطر الأول من حديث الترجمة شواهد كثيرة ، لأصحها حديث أنس بن مالك مرفوعاً به .

أخرجه البخاري (٦٤٨٦) ، ومسلم (٩٢/٧) ، وابن حبان (٥٧٦٢) ، ووكيع في «الزهده» (١٧/٢٤٢/١) ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٣/٢٤٦/١٦٢٤٠) ، وأحمد (٣/١٨٠ و ١٩٣ و ٢١٠ و ٢٥١ و ٢٦٨) من طرق كثيرة عنه .

وقد استوعب شواهد وطرقه الأخ الفاضل عبدالرحمن بن عبد الجبار الفريوائي في تعليقه على «الزهده» (١/٢٤٢ - ٢٤٤) .

(تنبيه) : حديث ابن حبان المتقدم من رواية أبي عثمان ، وقع هذا منسوباً في

«موارد الظمآن» (١٨٧١/٤٦٢) هكذا: (أبي عثمان الهندي) ! وهذا مخالف لما في  
 «الإحسان» أولاً كما تقدم؛ فإنه لم ينسب فيه. وثانياً: أنه مخالف لما في  
 «الجرح» وغيره في ترجمة خالد الزبدي: أنه روى عن أبي عثمان الأصمعي؛  
 فافتضى التنبية.

والحديث بما جنى عليه المدعو بـ (حسان بن عبدالمنان)، فضعفه في حديث لأبي  
 ذر، فيه فقرات هذا منها، جاهلاً أو متجاهلاً شواهده، منها حديث أنس المتفق عليه،  
 وقد رددت عليه مفصلاً في «النصيحة بتحذير المسلمين من تضعيفات ابن عبدالمنان  
 للأحاديث الصحيحة ومن تخريبه بتعليقاته لكذب الأئمة الرجيحة» (برقم: ١٢٢).

٣١٩٥ - (كأنِّي أنظرُ إلى بَيَاضِ كَشْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وهو ساجدٌ).

أخرجه أحمد (١٥/٣) من طريقين عن ابن لهيعة عن عبيدالله بن المقبرة:  
 سمعت أبا الهيثم يقول: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: . . . فذكره.

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات، لكن ابن لهيعة فيه ضعف من قبل حفظه،  
 وبه أعلمه الهيثمي؛ فقال (١٢٥/٢):

«رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام».

وأقول: هذا من صحيح حديثه بقيناً؛ لكثرة شواهد عن جمع من الصحابة،  
 منهم البراء بن عازب، وعبدالله بن مالك ابن بَحِينَةَ، وأبو هريرة، وعبدالله بن أفرم،  
 وميمونة؛ وغيرهم بمعناه، وقد أسندها عن المذكورين: النسائي في «السنن الكبرى»  
 (١/٢٣٣ و ٢٣٤)، وبعضها في «صحيح مسلم» (٢/٥٣ - ٥٤)، والكثير منها مخرج  
 في «صحيح أبي داود» (٨٣٥ و ٨٣٧)، وحديث ابن بَحِينَةَ عند البخاري أيضاً  
 (٨٠٧). وكذا ابن حبان (٣/١٩٣/١٩٦)؛ وانظر «التلخيص الحبير» (١/٢٥٥).



وإنما أوردت حديث الترجمة للفظ : «الكشح» الذي فيه ، ولأخرج له بعض الشواهد التي تقويه ، مثل حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، وله عنه طريقان :

الأولى : عن أسامة بن زيد قال : أخبرني موسى بن مسلم مولى ابنة قارظ عن أبي هريرة : أنه ربما حدث عن النبي ﷺ فيقول : حدثني :

«أهدب الشفرين ، أبيض الكشحين ، إذا أقبل أقبل جميعاً ، وإذا أدبر أدبر جميعاً ، لم تر عين مثله ، ولم ترأه» .

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٥٥) وفي «التاريخ» (٢٩٥/١/٤) ، وابن سعد في «الطبقات» (٤١٥/١) .

ذكره البخاري في ترجمة موسى هذا ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وتبعه في ذلك ابن أبي حاتم ، ولم يذكر له رويًا غير أسامة هذا ، ولذلك قال الذهبي في «الميزان» :

«لا يعرف» .

وأما ابن حبان ؛ فذكره على قاعدته في «الثقات» (٤٠٣/٥) ؛ وقال الحافظ في «التقريب» :

«مقبول» .

يعني عند المتابعة ، وقد تويع ، فقد رواه عبدالملك بن قدامة بن إبراهيم الجُفحِي عن قدامة بن موسى عن محمد بن سعيد [بن] المسيب [عن أبيه] :

أن أبا هريرة كان إذا رأى أحداً من الأعراب أو أحداً لم ير النبي ﷺ ؛ قال : ألا أصف لكم النبي ﷺ ؟ كان شثنً القدمين ، أهدب العينين ، أبيض الكشحين ،

يُقْبَلُ مَعاً ، وَيُدْبَرُ مَعاً ، فِدَى لَه أَبِي وَأُمِّي ، مَا رَأَيْتُ مِثْلَهُ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ .

أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ (٤١٤/١ - ٤١٥) .

قلت : ورجال إسناده ثقات ؛ غير عبد الملك بن قدامة ؛ فإنه ضعيف كما في «التقريب» ، وقد وثقه ابن معين وابن عبد البر ، فمثله يستشهد به إن شاء الله تعالى .

وأخرجه البزار (٢٣٨٧/١٢٢/٣) من طريق إسحاق بن إبراهيم الحمصي : ثنا عمرو بن الحارث عن عبدالله بن سالم عن الزبيدي عن الزهري عن سعيد بن المسيب : أنه سمع أبا هريرة يصف رسول الله ﷺ فقال :

كان رجلاً رتعةً ، وهو إلى الطول أقرب ، شديد البياض ، أسود للحية ، حسن الشعر ، أهدب العينين . . . الحديث دون ذكر الكشحين . وقال البزار :

« لا تعلم رواه عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة إلا الزبيدي » .

قلت : وهذا إسناد صحيح إن سلم من إسحاق الحمصي ؛ قال الخافظ :

« بهم كثيراً ، وأطلق محمد بن عوف أنه يكذب » .

وجملة «أهدب العينين» ، وردت من طريق جيدة عن أبي هريرة في حديث آخر تقدم برقم (٢٠٩٥) ، وفيه قوله : «يُقْبَلُ جَمِيعاً ، وَيُدْبَرُ جَمِيعاً» .

ولهذا - والجملة المشار إليها - شاهد من حديث علي من طرق عنه في «الطبقات» (٤١٠/١ - ٤١٣) ، وفيه :

«لم أر قبله ولا بعده مثله» .

وهو في «شمائل الترمذي» أيضاً (٤/١٥ - مختصره) ، وصححه ابن حبان (٢١١٧ - موارد) من طريق أخرى ، وتقدم أيضاً تخريجها برقم (٢٠٥٣) .

٣١٩٦ - (ياخذُ اللهُ - عزَّ وجلَّ - سماواته وأرضيه بيديه ، فيقولُ :  
 أنا اللهُ - ويقبضُ أصابعه ويسطُّها - أنا الملكُ ، [وتمايلُ رسولُ اللهِ ﷺ  
 عن يمينه وعن شماله] حتَّى نظرتُ إلى المنبرِ يتحركُ من أسفلِ شيءٍ  
 منه ، حتَّى إنِّي لأقولُ : أساقطُ هو برسولِ اللهِ ﷺ ؟ ) .

أخرجه مسلم (١٢٦/٨ - ١٢٧) ، وابن خزيمة في التوحيد (٤٩ - ٥٠) ،  
 والبيهقي في الأسماء والصفات (٣٣٩) كلهم عن سعيد بن منصور : حدثنا  
 يعقوب بن عبدالرحمن : حدثني أبو حازم عن عبيدالله بن مقسم : أنه نظر إلى  
 عبدالله بن عمر كيف يحكي رسولَ الله ﷺ قال : . . . فذكره .

وتابعه قتيبة بن سعيد : حدثنا يعقوب بن عبدالرحمن به . أخرجه ابن حبان  
 (٧٢٨٠/٢١٣/٩) .

ثم أخرجه مسلم ، والبيهقي من طريق سعيد بن منصور أيضاً قال : حدثنا  
 عبدالعزيز بن أبي حازم : حدثني أبي عن عبيدالله بن مقسم عن عبدالله بن عمر  
 قال :

رأيت رسولَ الله ﷺ على المنبر وهو يقول :

« ياخذُ الجبارُ عزَّ وجلَّ سماواته وأرضيه بيديه . . . » الحديث .

وتابعه جمع عن عبدالعزيز بن أبي حازم به .

أخرجه ابن ماجه (١٩٨ و ٤٢٧٥) ، والدارمي في الرد على المريسي (ص ٢١) ،  
 وابن جرير في التفسير (١٨/٢٤) ، والطبراني في المعجم الكبير (١٢/٣٥٥/١٢٣٢٧) ،  
 وابن منده في التوحيد (١٩٠/٤٧/٢) ، وزادوا :

«وعن أبي رسول الله ﷺ عن يمينه وعن شماله ، حتى نظرت . . . » .  
وإسنادها صحيح على شرط الشيخين .

وخالفهم في السنن عبد الله بن نافع ؛ فقال : عن عبد العزيز بن أبي حازم عن  
أبيه عن عبيد بن عمير عن عبد الله بن عمر مرفوعاً به .  
أخرجه ابن جرير .

وعبد الله بن نافع هو الصائغ الخزومي ؛ وفيه ضعف من قبل حفظه ، قال  
الحافظ في «التقريب» :  
«ثقة صحيح الكتاب ، في حفظه لين» .

قلت : وقد خالفهم بذكره عبيد بن عمير مكان عبد الله بن مقسم ، وعبيد بن  
عمير هو الليثي المكي ، وهو ثقة أيضاً من رجال الشيخين ، فإن كان حفظه ؛  
فالإسناد صحيح ، والله أعلم .

ثم وجدت له متابعا قوياً عند الطبراني (١٢/٣٨٩/١٣٤٣٧) ، وابن منده  
(٢/١٠١/٢٤٨) من طريق علي بن عبد العزيز : ثنا القعنبى [عبد الله بن مسلمة] :  
ثنا عبد العزيز بن أبي حازم به .

وتابع أبا حازم : إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن عبيد الله بن مقسم عن  
ابن عمر : أن رسول الله ﷺ قرأ هذه الآية ذات يوم على المنبر : «وما قدروا الله  
حق قدره والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه  
سبحانه وتعالى عما يشركون» [الزمر : ٦٧] ، ورسول الله ﷺ يقول هكذا بيده  
ويحركها ؛ يقبل بها ويدبر ، يمجّد الرب نفسه : أنا الجبار ، أنا المتكبر ، أنا العزيز ، أنا  
الكريم ، فرجف برسول الله ﷺ المنبر ، حتى قلنا : ليخرن به .

أخرجه أحمد (٧٢/٢) - والسباق له - ، وابن أبي عاصم في «السنة»  
(١/٢٤٠/٥٤٦) ، وابن خزيمة أيضاً من طرق عن حماد بن سلمة عنه .

وإسناده صحيح على شرط مسلم .

والحديث أورده شيخ الإسلام ابن تيمية في «الفتاوى» (٤٨١/٥) بزيادة  
بعض الأسماء الحسنی فيه ، وقوله :

«أنا الذي بددت الدنيا ولم تك شيئاً ، أنا الذي أعيدناه» .

وقال :

«رواه ابن منته وابن خزيمة وعثمان بن سعيد الدارمي وسعيد بن منصور  
وغيرهم من الأئمة الحفاظ النقاد الجهابذة» .

ولم أجد لهذه الزيادة ذكراً في شيء من المصادر المتقدمة ، والله سبحانه  
وتعالى أعلم .

٣١٩٧ - (لا ينبغي للذي الوجهين أن يكون أميناً) .

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣١٣) : حدثنا خالد بن مخلد قال :  
حدثنا سليمان بن بلال عن عبيد الله بن سلمان عن أبيه عن أبي هريرة - رضي  
الله عنه - عن النبي ﷺ قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين ! غير عبيد الله بن  
سلمان - وهو الأغر - ؛ فإنه من رجال البخاري .

وخالد بن مخلد له مناكير ؛ كما قال أحمد وغيره ، وقد خولف في إسناده عن  
هو أوثق منه ، فقال الحرائطي في «مساوي الأخلاق» (٢٩٢/١٣٨) : حدثنا أحمد

ابن منصور الرمادي : ثنا أبو سلمة الخزازي : ثنا سليمان بن بلال عن محمد بن عجلان عن عبيد الله بن سلمان الأغر به .

قلت : وأبو سلمة الخزازي اسمه منصور بن سلمة ، وهو ثقة ثبت حافظ ، وقد زاد في الإسناد محمد بن عجلان ، وهو حسن الحديث ، والرمادي ثقة أيضاً ، فالإسناد جيد .

وقد تابع الرمادي : الإمام أحمد فقال في «مسنده» (٣٦٥/٢) : ثنا الخزازي به ؛ إلا أنه قال : «ما ينبغي . . .» .

وتابعه أيضاً أبو أمية الطرسوسي : ثنا منصور بن سلمة به .

أخرجه البيهقي في «السنن» (٢٤٦/١٠) و«الشعب» (٤٨٨٠/٢٢٩/٤) .

وتابع الخزازي ، فقال أحمد أيضاً (٢٨٩/٢) : ثنا عبيدة بن أبي قرّة : ثنا سليمان به .

و (عبيدة) هكذا وقع في «المسند» في هذا الحديث ، وفي حديث آخر قبله بأحاديث ! وفي طبعة أحمد شاكر (٩٠/٨) : «عبيد» ، وهو الصواب الموافق لترجمته في كتب الرجال : «تاريخ البخاري» ، «الجرح والتعديل» ، «ثقات ابن حبان» (٤٣١/٨) ، «تاريخ بغداد» (٩٥/١١) ، و«عجيب المنفعة» للحافظ ابن حجر ، ومن الغريب أنه لم يذكر في ترجمته ما يدل على حاله سوى قول البخاري في «التاريخ» (٢/٢/٣) في حديث للعباس :

«لا يتابع في حديثه» .

وقول يعقوب بن شيبة :

«ثقة صدوق» .

وذكره ابن حبان في «الثقات» ، وقال :

«ربما خالف» .

هذا ما ذكره في «النعجيل» ! وفاته قول ابن أبي حاتم عن أبيه :

«صدوق» .

وما رواه الخطيب عن ابن معين :

«ما كان به بأس» .

قلت : فالرجل ثقة ، فمتابعته قوية .

والحديث عزاه الحافظ في «الفتح» (٤٧٥/١٠) للبخاري . وأشار إلى تفويته

سكونه عليه .

وقد روي من طريق أخرى عن أبي هريرة ، برويه كثير بن زيد عن الوليد بن

ربيع عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ الترجمة .

أخرجه ابن عدي (٦٨/٦) في ترجمة كثير هذا - وهو الأسلمي - . وقال :

«لم أر بحديثه بأساً ، وأرجو أنه لا بأس به» .

وقال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق بخصي» .

وروى ابن أبي شيبة (٥٥٨/٨) بسند صحيح عن عكرمة قال :

«نَقَمْتُ ذُو الْوَجْهَيْنِ أَنْ لَا يَكُونُ عِنْدَ اللَّهِ أَمِينًا» .

(تنبيه) : لقد وهم الشيخ الجبلاني في شرحه على «الأدب المفرد» حين قال

في حديث الترجمة :

وأخرجه الترمذي في «البر» وأحمد بطريقين (ص ٣٦٥ ج ٢) ؛

وذلك ؛ لأن الترمذي لم يخرج مطلقاً ، وأحمد إنما رواه من طريقين عن سليمان بن بلال كما تقدم ، وليس عن أبي هريرة كما هو المتبادر من كلامه .

ثم إن الحديث - مع كونه ليس في شيء من أئكتيب السنة - ؛ فلم يورده الهشمي في «مجمع الزوائد» مع كونه على شرطه ؛ لأنه قد رواه أحمد ؛

٣١٩٨ - (كان يقول : إنَّ الخَيْرَ خَيْرُ الآخِرَةِ ، أو قال :

اللهم لا خيرَ إلا خيرَ الآخرة فاعفِرْ للأَنْصارِ والمهاجرة) .

أخرجه أحمد (١٦٩/٣) : ثنا حجاج قال : حدثني شعبة قال : سمعت قتادة : حدثنا أنس بن مالك : أن رسول الله ﷺ . . . فذكره . قال شعبة :

فكان قتادة يقول هذا في قصصه .

قلت : وهذا إسناده صحيح على شرط الشيخين .

وقد أخرجه البخاري (٣٧٩٥ و ٣٧٩٦) ، ومسلم (١٨٨/٥) ، والترمذي (٣٨٥٧) - وصححه - ، والنسائي في «السنن الكبرى» (٨٣١٣/٨٤/٥ و ٨٣١٤) ، وأحمد (١٦٩/٣ و ١٧٠ و ١٧٢ و ٢٧٨) ، وأبو يعلى (٣٥٨/٥ و ٤٧٦) من طرق أخرى عن شعبة به ، دون قوله : «فكان قتادة . . .» ، إلا أن بعضهم ذكر معاوية بن قرة أبا إياس ، ومُؤمداً مكان قتادة .

وتابعهم أبو التَّيَّاح الضُّبَيْعِي عن أنس به .

أخرجه ابن ماجه (٧٤٢) ، وابن حبان (٧٢١٥/١٩٠/٩) ، وأحمد (١١٨/٣ و ٢٤٤) من طرق عن حماد به ، وهو رواية لمسلم (١٨٩/٥) .



وأخرجه الشيخان وغيرهما من طرق أخرى عن أبي التَّيَّاح به نحوه ؛ وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (٤٧٨) .

وله شاهد من حديث أم سلمة قالت :

« ما نسيت قوله يوم الخندق وهو يعاظهم التَّيَّان ، وقد اغبرَّ شعر صدره ، وهو يقول :

«اللهم إن الخير خير الآخرة فاعقر للأتصار والمهاجرة» .

قال : فرأى عماراً ، فقال :

«ويح ابن سُمَيْة ! تقتله العثة الباغية» .

أخرجه أحمد (٢٨٩/٦) ، وأبو يعلى (١٦٤٥/٢٠٩/٣) ، وأبو نعيم في «الحلية» (٤٣/٣) من طريق ابن عوف عن الحسن عن أمه عنها .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، وقد أخرج في «صحيحه» (١٨٦/٨) قضية عمار فقط ، وهو رواية لأحمد ؛ خلافاً لما يوهمه صنيع المعلق على «مسند أبي يعلى» ؛ حيث عزاه لمسلم والنظائلي ؛ وليس عندهما حديث الترجمة !

وجملة : «إن الخير خير الآخرة» ؛ أخرجهما البخاري في «الأدب المفرد» (رقم ٣٤٦) من طريق أبي غالب عن أم الدرداء قالت :

زارنا سلمان من المدائن إلى الشام ماشياً ؛ وعليه كساء وأنذيرُود (قال : يعني سراويل منسمة) . قال ابن شوذب : روي سلمان وعليه كساء مطموم الرأس ، ساقط الأذنين ، يعني أنه كان أرفش ، فقيل له : شوَّهت نفسك ! قال : إن الخير خير الآخرة .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجائه ثقات ، وفي أبي غالب - وهو صاحب أبي أمامة - كلام يسير ، لا ينزل حديثه من مرتبة أحسن .

وأما قول ابن شوذب : رُوي . . . إلخ ؛ فهو معضل ؛ لأنه لم يدرك سلمان ،  
مات سنة ست أو سبع ومئة .

وقد جاء الحديث عن أنس والبراء بأتم من رواية قتادة ، وسيأتي تخريجه برقم  
( ٣٢٤٣ ) .

٣١٩٩ - ( كان إذا قام من الليل يتَهَجَّدُ ؛ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ) .

أخرجه أبو عوانة في « صحیحہ » ( ٣٣١/٢ - اثناوية ) ، ومن طريقه : الأصبهاني  
في « الترغيب » ( ١٩١١/٧٨٢/٢ ) ، والبيهقي في « شرح السنة » ( ٩٠٨/١٨/٤ )  
- وصححه - ، وابن أبي شيبة في « المصنف » ( ٢٧٣/٢ ) ، ومن طريقه : البيهقي في  
« السنن » ( ٦/٣ ) من طريق سليمان بن حَيَّان عن هشام بن حسان عن محمد بن  
سيرين عن أبي هريرة قال : . . . فذكره مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد جيد ، وهو على شرط مسلم ، على كلام في حفظ سليمان  
ابن حيان ، وقد اختلف عليه في لفظه ، فرواه بعضهم هكذا من فعله **يَبِيحُ** ،  
وبعضهم من أمره ، وهذا الأمر قد اختلفوا فيه على هشام بن حسان ، فبعضهم  
رفعه ، وبعضهم أوقفه ، ورجحه أبو داود والبيهقي .

أما الأول ؛ فرواه ابن أبي شيبة - وتابعه آدم بن أبي إياس - قالوا : عن سليمان  
به ؛ كما ذكرنا أعلاه من فعله **يَبِيحُ** .

وخالفهما الربيع بن نافع أبو توبة : حدثنا سليمان بن حيان به مرفوعاً بلفظ :

« إذا قام أحدكم من الليل ؛ فليصلْ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ » .

أخرجه أبو داود ( ١٣٢٣ ) : حدثنا الربيع به ، وأعله بالوقف ؛ فقال عقبه :

«روى هذا الحديث حماد بن سلمة ، وزهير بن معاوية ، وجماعة عن هشام عن محمد ، أوقفوه على أبي هريرة ، وكذلك رواه أيوب وابن عون ، أوقفوه على أبي هريرة» . وكذا قال البيهقي .

ورواية أيوب التي عنقها أبو داود ، أخرجها (١٣٢٤) ، ومن طريقه : البيهقي من طريق معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال :

« إذا . . . بمعناه ، زاد : « ثم ليضول بعد ما شاء»

قلت : وإسناده صحيح .

وأما الأمر الآخر - وهو الاختلاف على هشام بن حسان - فقد ذكره أبو داود معلّماً من رواية حماد بن سلمة وزهير بن معاوية وجماعة عنه موقوفاً . ومن جماعة هشيم بن بشير ، فقال ابن أبي شيبة (٢٧٢/٢ - ٢٧٣) : حدثنا هشيم قال : أخبرنا هشام به موقوفاً .

نعم ؛ لقد كنت حرّجت الحديث مرفوعاً من قوله يُنكح في «الإرواء» (٢٠٢/٢/٤٥٣) من رواية ثلاثة من الثقات الآخرين عن هشام به ، وملئت هناك إلى ترجيح ارفع على الوقف إعمالاً لتعادته ؛ زيادة الثقة مقبولة .

ثم ترجح عندي الوقف لسببين اثنين ، أوردته من أجل ذلك في «ضعيف أبي داود» (رقم ٢٤٠) .

ثم بذالي غلة في رواية أحد الثلاثة المشار إليهم ، وهو أبو أسامة - واسمه حماد بن أسامة - ؛ فقد رواه مسلم والبيهقي من طريق أبي بكر بن أبي شيبة : حدثنا أبو أسامة عن هشام به مرفوعاً ، فكان تخريج مسلم من هذا الوجه من اندواعي على ترجيح المرفوع هناك .

ثم بدالي ما يفتح في هذا الوجه ، وهو أن ابن أبي شيبه لم يسنده في  
«مصنفه» ؛ فإنه قال (٢/٢٣٣) :

حدثنا أبو أسامة عن هشام عن محمد قال :

«ما رأيتُه افتتح صلاة تطوع إلا بركعتين» .

فقد أوقفه علي محمد بن سيرين .

ثم وجدت لابن أبي شيبه متابعا مرفوعاً ، فقال الترمذي في «الشمائل»  
(٢/٨٨ - بشرح القاري) ، وعنه البيهقي (٤/١٧/٩٠٧) - وصححه - : حدثنا محمد  
ابن العلاء : أنبأنا أبو أسامة به ؛ فانتفى القدح المذكور ، وبغي ترجيح الوقف على  
السببين المشار إليهما :

أحدهما : أن هشاماً قد نوبح من أيوب وغيره على وقفه ، ولم يتابعه أحد .  
فيما علمت - علي رفعه .

والآخر : أنه لم يجد له شاهداً ، ووجدنا للمرفوع من فعله ﷺ . أخرجه مسلم  
وغيره عن عائشة ، وهو منخرج هناك مثل حديث الترجمة .

٣٢٠٠ - (لو أن الله يؤخذني وعيسى بذنوبنا) وفي رواية : بما جنت  
هاتان - يعني : الإبهام والتي تليها - ؛ لعدبنا ولا (وفي الأخرى : ولم)  
يظلمنا شيئاً) .

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٢/٦٥٦ و٦٥٨) - بالروایتين - ، وأبو نعيم  
في «الحلية» (٨/١٣٢) - بالرواية الأخرى - من طرق عن حسين بن علي الجعفي  
عن فضيل بن عياض عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال :

قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره . وقال أبو نعيم :

« غريب من حديث القضايل وهشام ، تفرد به عنه الحسين بن علي الجعفي » .

قلت : وهو ثقة من رجال الشيخين ، وكذلك من فوقه ، فالسند صحيح على

شرطهما ، فيتعجب من الحاكم كيف لم يورده في « مستدرکه » ؟!

وللمحدث طريق أخرى ؛ يرويه محمد بن يوسف الفريابي : ثنا سفيان الثوري

عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة به نحوه .

أخرجه الطبراني في « الأوسط » ( ٢٢٩٤ ) ، والبزار ( ٤ / ١٦٢ / ٣٤٤٨ - كشف )

من طريقين عن الفريابي به . وقال الطبراني :

« لم يرو هذا الحديث عن سفيان إلا الفريابي » .

قلت : وهو ثقة من رجال الشيخين ، وكذلك من فوقه ؛ فالسند صحيح أيضاً .

وله شاهد من حديث زيد بن ثابت نحوه ، ليس فيه ذكر النبي ﷺ وعيسى ؛

وسنده صحيح ، وهو مخرج في « الضلال » ( ٢٤٥ ) .

٣٢٠١ - ( إنَّ أَخُوفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ قَرَأَ الْقُرْآنَ ، حَتَّى إِذَا

رُنِيتُ بِهِجْتَهُ عَلَيْهِ ، وَكَانَ رِذَاءُ لِلْإِسْلَامِ ؛ انْسَلَخَ مِنْهُ وَنَيْذَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ ،

وَسَعَى عَلَى جَارِهِ بِالسَّيْفِ ، وَرَمَاهُ بِالشُّرْكِ . قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! أَيُّهُمَا

أَوْلَى بِالشُّرْكِ ، الرَّامِي أَوْ الْمُرْمِي ؟ قَالَ : بَلِ الرَّامِي ) .

أخرجه البخاري في « التاريخ » ( ٤ / ٣٠٦ / ٢٩٠٧ ) ، وأبو يعلى في « مسنده الكبير »

- كما في « تفسير ابن كثير » ( ٢ / ٢٦٥ ) و« المطالب العلية » ( ٤ / ٢٧٣ / ٤٤٢٢ ) - ،

ومن طريق أبي يعلى : ابن حبان في « صحيحه » ( ١ / ١٤٨ / ٨١ ) ، والبزار في

«مسنده» (١٧٥/٩٩/١) من حرق عن محمد بن بكر عن الصلت [بن بهرام] :  
حدثنا الحسن : حدثنا جندب الجبلي - في هذا المسجد - أن حذيفة حدثه قال :  
قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره - وقال ابن كثير :

«هذا إسناد جيد ، والصلت بن بهرام كان من ثقات الكوفيين ، ولم يُرمَ بشيء ،  
إلا الإرجاء ، وقد وثقه أحمد وابن معين وغيرهما» .

وأقول : لا شك أن الصلت بن بهرام ثقة ، ولكن هل هو راوي هذا الحديث  
عن الحسن - وهو البصري ؟! هذا فيه نظر ، وإن كان جزم به ابن كثير ، وسلفه في  
ذلك ابن حبان ، فقد قال في ترجمة الصلت بن بهرام من «ثقافته» (٤٧١/٦) :

«كوفي عزيز الحديث ، يروي عن جماعة من التابعين ، روى عنه أهل الكوفة ،  
وهو الذي يروي عن الحسن ، روى عنه محمد بن بكر المقرئ الكوفي - ليس  
بالبرساني - ، ومن قال : إنه الصلت بن مهران ؛ فقد وهم ، إنما هو الصلت بن بهرام» .  
كذا قال ! وتعقبه الحافظ بقوله في «التهذيب» :

«هذا الذي رده جزم به البخاري عن شيخه علي بن المديني ، وهو أخبر  
بشيخه ، وقال البخاري في «التاريخ» : قال لي علي : ثنا محمد بن بكر البرساني  
عن الصلت بن مهران : حدثني الحسن البصري . . . فذكر حديثاً» .

قلت : وهو هذا ، وفيما ذكره كل من الحافظ وابن حبان ما بلغت النظر :

أولاً : لا يوجد في نسخة «التاريخ» المطبوعة : «البرساني ، ابن مهران ،  
البصري» ؛ فالظاهر أن ذلك من الحافظ ذكره من عنده على سبيل البيان لا الرواية .  
ثانياً : جزم ابن حبان بأن محمد بن بكر الراوي عن الصلت ليس هو البرساني ،  
لا أدري ما مسنده في ذلك؟! بل هو مخالف لصنيع الحافظ الذين ذكروا في

ترجمة البرساني أنه روى عنه علي بن المديني ومحمد بن مرزوق الباهلي ، وهما  
من روياء هذا الحديث عنه ، الأول عند البخاري كما تقدم ، والآخر عند أبي يعلى  
وابن حبان وكذا البزار ، بل إن هذا وقع في إسناده أنه (البرساني) !

ثالثاً : لا نعرف في الرواة (محمد بن بكر المقرئ الكوفي) حتى يرد جزم ابن  
حبان بأنه هو ، ولو احتمالاً ، وكان علي ابن حبان أن يورده في «ثقاته» كما فعل  
به (البرساني) ، فقد أورده في موضعين منه : في (أتباع الثنابعين) (٤٤٢/٧) ، وفي  
(أتباع أتباعهم) (٣٨/٩) : فهو إذن من المجهولين .

رابعاً : سلمنا - جدلاً - أنه غير البرساني ، فلا يستقيم جزمه بأن الصلت هو  
ابن بهرام ، لأنه لم يقع التصريح به إلا في رواية المقرئ هذا ، وهو غير معروف .

خامساً : إذا كان الأمر كذلك ؛ فمن يكون الصلت هذا؟ أما البخاري فصنيعه  
المتقدم صريح بأنه ابن مهران ؛ لأنه ساق الحديث في ترجمته ، ونحو قول ابن أبي  
حاتم فيه (٤٣٩/٤) : (١٩٢٧/٤) :

«روى عن الحسن وشهر بن حوشب ، وعنه محمد بن بكر البرساني وسهل  
ابن حمادة» .

وعليه ؛ فالصلت هنا اثنان : ابن بهرام ، وقد وثقه جماعة كما تقدم ، وابن  
مهران ، وهو غير مشهور ؛ لأنه لم يرو عنه غير البرساني وشهر ، ولذلك قال الذهبي  
في «الميزان» :

«مستور ، قال ابن القطان : مجهول الحال» .

وظاهر كلام البزار يميل إلى أن الصلت هذا هو الأول ؛ فقد قال عقب الحديث :

«لا نعلمه يروى إلا عن حذيفة ، وإسناده حسن ، والصلت مشهور ، ومن بعده لا يسأل عن أمثالهم» .

قلت : ومواء كان هذا أو ذلك ، فالحديث حسن إن شاء الله تعالى ؛ لأن له شواهد في الجملة ؛ منها حديث عمر مرفوعاً :

«إن أخوف ما أخاف على أمتي كل منافق عليم اللسان»

رواه أحمد وغيره بسند صحيح عن عمر ، وهو منخرج فيما تقدم (١٠١٣/١١/٣) .  
ورواه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٧٧٧/٢٨٤/٢) بلفظ :

« . . منافق يتكلم بالحكمة ، ويعمل بالجور» .

وحديث ابن عمر مرفوعاً بلفظ :

«إذا قال الرجل للرجل : يا كافر ! فقد باء به أحدهما إن كان كما قال ، وإلا رجعت على الآخر» .

أخرجه أحمد (٤٤/٢) ، ومسلم وغيرهما ، وقد مضى تخريجه برقم (٢٨٩١) في المجلد السادس .

٣٢٠٢ - (مَنْ صَامَ الدَّهْرَ؛ ضُيِّقَتْ عَلَيْهِ جَهَنَّمُ هَكَذَا - وَعَقَدَ تِسْعِينَ -) .

أخرجه الطيالسي في «مسنده» (٥١٤) ، وعنه البزار في «مسنده» (١٠٤١) ، وكذا البيهقي (٣٠٠/٤) : حدثنا الضحاك بن يسار عن أبي تيممة عن أبي موسى عن النبي ﷺ به .

ثم أخرجه البيهقي ، وابن أبي شيبة (٧٨/٣) ، وأحمد (٤١٤/٤) ،



وابن حبان (٢٢٨/٥/٢٥٧٦) من طرق أخرى عن الضحاك بن يسار به .

قلت : وهذا إسناد جيد ، أبو تيمة - واسمه طريف بن مجالد الهجيمي - ثقة من رجال البخاري .

والضحاك بن يسار ، قال ابن أبي حاتم (٤٦٢/٤/٢٠٤٠) :

«سألت أبي عنه؟ فقال : لا بأس به» .

وذكر عن ابن معين أنه قال :

«بضعفه البصريون» .

وضعفه آخرون ذكرهم أخافظ في «النعجيل» ، وهو جرح غير مفسر ، وقد ذكره ابن حبان في «الثقات» (٦٨٣/٦) ، وروى عنه جمع من الحفاظ مثل وكيع وأبي نعيم ومسلم بن إبراهيم ، وغيرهم ، فمثلته يحنج به ، ونظمتن النفس لحديثه ، ولا سيما وقد توبع ، فقال الطيالسي (٥١٣) : حدثنا شعبة عن قنادة عن أبي تيمة به موقوفاً . وقال :

الم يرفعه شعبة ، ورفعه سعيد» .

يعني : ابن أبي عروبة .

ومن طريق الطيالسي أخرجه البيهقي أيضاً .

وقد توبع ، فقال ابن أبي شيبة (٧٨/٣) : حدثنا وكيع عن شعبة به .

وكذا رواه أحمد (٤١٤/٤) : ثنا وكيع . . .

وتابعه الثوري في «مصنف عبدالرزاق» (٧٨٦٦/٢٩٦/٤) ؛ فقال : عن الثوري

عن أبي تيمة الهجيمي عن أبي موسى به .

كذا وقع فيه لم يذكر فتادة بين أبي تيممة والشوري ، وهذا لم يدرك أبا تيممة<sup>(١)</sup> ، فلا أدري أسقط ذكر فتادة من الناسخ أو الطابع ، أم الرواية هكذا؟! والأول أرجح ، والله أعلم .

ولم يتنبه لهذا الانقطاع : المعلق على «المصنف» ، وكذا المعلق على «الإحسان» (٣٥٠/٨ - طبع المؤسسة) .

وأما رواية سعيد المرفوعة ؛ فقال الروياني في «مسنده» (ق/١٠٧/٢) : نا محمد ابن بشار : نا ابن أبي عدي وعبد الأعلى<sup>(٢)</sup> قالا : نا سعيد بن أبي عروبة عن فتادة به مرفوعاً .

وهكذا أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٣/٣١٣/٢١٥٤) ، والبزار أيضاً (١٠٤٠) من طريق محمد بن أبي عدي وحده .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، ولا يضره وقف من أوقفه ؛ فإنه لا يقال بالراي كما هو ظاهر ؛ وقال الخافظ العراقي في «تخريج الأحياء» (١/٢٣٨) :

«أخرجه أحمد والنسائي في «الكبرى» وابن حبان ، وحسنه أبو علي الطوسي» .

قلت : ليس هو في «كبرى النسائي» المطبوعة حديثاً ، وهي من رواية ابن الأحمر ، وقد أفاد الخافظ المزي في «تحفة الأشراف» (٦/٤٢٣) أنه في رواية أبي الحسن بن حيّويه عن النسائي -

وقال الهيثمي (٣/١٩٣) :

«رواه أحمد والبزار والطبراني في «الكبرى» ، ورجاله رجال الصحيح» .

---

(١) لأن هذا مات في خلافة سليمان بن عبد الملك ، وفيها ولد سفيان .

(٢) فيه رد نقول ابن خزيمة : «تم بسنده عن فتادة غير ابن أبي عدي» !

قلت : والحديث ظاهر الدلالة في تحريم صوم الدهر ، وبه قال ابن حزم في «المحلى» (١٢/٧ - ١٦) ، واستدل على ذلك أيضاً بقوله عليه السلام : «من صام الدهر ؛ فلا صام ولا أفطر» .

ولقد تكلف كثير من العلماء في رد دلالتهما بتأويلهما ، وبخاصة الأول منهما ؛ فقد حمله ابن حبان على من صام الدهر الذي فيه أيام العيد والتشريق ؛ وأسوأ منه من تأوله بقوله :

«ضَيِّقَتْ عَنْهُ جَهَنَّمَ حَتَّى لَا يَدْخُلُهَا!»

حكاه ابن خزيمة وغيره عن المزني ؛ ولقد أحسن ابن حزم في رده بقوله :  
وهذه لكفة وكذب .

أما اللكنة ؛ فإنه لو أراد هذا ؛ لقال : «ضيقت عنه» ، ولم يقل : «عليه» .  
وأما الكذب ؛ فإنما أورده رواه كلهم على التشديد والنهي عن صومه .  
وانظر ما كنت علقته على كلمة المزني في «صحيح ابن خزيمة» (٣/٣١٤) .

٣٢٠٣ - (ستكون هجرة بعد هجرة ، فخيبار أهل الأرض ألزمهم مهاجرة إبراهيم ، ويبقى في الأرض شرار أهلها ، تلفظهم أرضوهم ، تقدرهم نفس الله ، وتحشرهم النار مع القردة والخنازير) .

أخرجه أبو داود (٣٨٨/١ - جهاد) ، والحاكم (٤٨٦/٤ - ٤٨٧) ، وعبد البرزاق (٢٠٧٩٠/٣٧٦/١١) ، وأحمد (٨٤/٢ - ١٩٨ و ١٩٩ و ٢٠٩) ، وأبو نعيم في «الحلية» (٦٦ و ٥٤/٦) ، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٤٩/١ - ١٥٠ - طبع دمشق) من طريق شهر بن حوشب عن عبدالله بن عمرو بن العاص مرفوعاً . . . وفيه قصة .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، سكت عنه الخاكم والذهبي ، وعلته شهر هذا ؛ فإنه ضعيف لسوء حفظه . ومع ذلك ؛ فقد قال الحافظ في «الفتح» ( ٣٨٠/١١ ) :

«أخرجه أحمد ، وسنده لا بأس به !»

ثم وجدت للحديث طريقاً أخرى ، وشاهداً ، ينقوي الحديث بهما ولا بد .

أما الطريق الأخرى ؛ فقال الخاكم ( ٥١٠/٤ ) : أخبرني أحمد بن محمد بن سلمة العنزي (١) ؛ ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ؛ ثنا عبدالله بن صالح ؛ ثنا موسى ابن علي بن زباح قال ؛ سمعت أبي يقول :

خرجت حاجاً ، فقال لي سليمان بن عثري - قاضي مصر - : أبلغ أبا هريرة مني السلام ، وأعلمه أنني قد استغفرت الغداة له ولأمه ، فلقيته ؛ فأبلغته ، قال : وأنا قد استغفرت له ، ثم قال : كيف تركتم أم حنن؟ يعني مصر ، قال : فذكرت له من رفاهيتها وعيشها ، قال : أما إنها أول الأرض خراباً ، ثم أرمينية ؛ قلت : سمعت ذلك من رسول الله ﷺ ؟ قال : لا ، ولكن حدثني عبدالله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنه - قال : سمعت رسول الله ﷺ :

«إنها تكون هجرة بعد هجرة ، فخبير أهل الأرض . . .» الحديث .

وقال الخاكم :

«حديث صحيح على شرط الشيخين» ، ووافقه الذهبي !

وأقول : عبدالله بن صالح - وهو أبو صالح كاتب الليث - ليس من رجال مسلم ، ثم إن فيه كلاماً من قبل حفظه ، وقد توسط فيه الحافظ في «مقدمة الفتح» ، فقال بعد أن ساق أقوال أئمة الجرح فيه :

قلت : ظاهر كلام هؤلاء الأئمة أن حديثه في الأول كان مستقيماً ، ثم طرأ عليه فيه تخطيط ، فمقتضى ذلك أن ما يجيء من روايته عن أهل الخندق ، كيجيء ابن معين والبخاري وأبي زرعة وأبي حاتم ؛ فهو من صحيح حديثه ، وما يجيء من رواية الشيوخ عنه فيتوقف فيه . . . . .

قلت : ولعل من هؤلاء الخندق عثمان بن سعيد الدارمي ؛ فقد ذكر الذهبي في ترجمته من «السير» (١٣/٣٢٠) أنه أخذ علم الحديث وعلمه عن علي ويحيى وأحمد ، وفاق أهل زمانه ، ووصفه في مطلع ترجمته بـ : «الإمام العلامة الخافظ النافذ . . . . .»

لكن يبقى النظر في حال شيخ الحاكم أحمد بن محمد بن سلمة العنزي ؛ فإنني لم أجد له ترجمة ، لكن يظهر من تصحيح الحاكم لحديثه هذا أنه ثقة عنده .

وقد ذكره الذهبي في الرواة عن الدارمي ، لكنه لم يسم جده ، وقال في نسبه (العنبري) مكان (العنزي) ، فهو عن يستشهد به على الأقل . والله أعلم .

وأما الشاهد ؛ فيسرويه يحيى بن حمزة : ثنا الأوزاعي عن نافع - وقال أبو النضر : عن حدثه عن نافع - عن ابن عمر : أن النبي ﷺ قال :  
«سيهاجر أهل الأرض هجرة بعد هجرة . . . . .» الحديث .

أخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» (ص ٤٦٤) وابن عساكر (١/١٥١) من طريق أبي النضر إسحاق بن إبراهيم بن يزيد وهشام بن عمار الدمشقيين قالوا : ثنا يحيى بن حمزة به .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال البخاري ، فهو صحيح ؛ لولا الوساطة بين الأوزاعي ونافع ؛ فإنه لم يسم ، مع أن رواية الأوزاعي عن نافع ثابتة في «صحيح البخاري» .

وعلى كل حال ؛ فهو شاهد صالح ، وبه يرتقي الحديث إلى مرتبة الصحة إن شاء الله تعالى .

وهنا بعض التنبيهات التي لا بد منها :

أولاً : كنت ذكرت الحديث في «الضعيفة» برقم (٣٦٩٧) من الطريق الأولى ، فلما وقفت على الطريق الأخرى والشاهد ؛ لم استجز إيقاءه هناك ، فنقلته إلى هنا ، سائلاً المولى سبحانه وتعالى مزيداً من التوفيق والهداية .

ثانياً : وبناءً على ذلك نقلته أيضاً من «ضعيف الجامع» (٣٢٥٨) إلى «صحيح الجامع» ، فالرجاء من مفتنيهما ، أن يفعل هذا .

ثالثاً : لقد جاء الحديث في «الفتح الكبير» الذي هو أصل كتابي «صحيح الجامع» و«ضعيف الجامع» غير مرموز له بحرف (ز) إشارة إلى أنه من «الزيادة على الجامع الصغير» كما جرى عليه مؤلف «الفتح» ، وبناءً عليه ؛ جاء في «ضعيف الجامع وزيادته» غير مقرون برقمه الخاص الذي كنت اصطفحت عليه مكان حرف (ز) ؛ والآن تبين لي أنه ليس في «الجامع الصغير» وإنما في «الزيادة عليه» ؛ فاقضى التنبيه .

رابعاً : أشار المنذري إلى تقوية الحديث بمجموع الطريقتين عن ابن عمرو ؛ بتصديده إياه بلفظ : «عن» ، ولكنه في الوقت نفسه أشار إلى تخطئة الحاكم في تصحيحه إسناده ؛ بقوله (٦٢/٣) :

«رواه أبو داود عن شهر عنه ، والحاكم عن أبي هريرة عنه ، وقال : «صحيح على شرط الشيخين» كذا قال !» .

وقد عرفت علة إسناده ، وأنه محل للاستشهاد به ، ولعله لذلك جزم شيخ الإسلام ابن تيمية بنسبته إلى النبي ﷺ في غير ما موضع من «فتاويه» : فانظر (ص ٤١ و ٤٤ و ٥٠٩) من المجلد (٢٧) من «مجموع الفتاوى» ، وقال في الصفحة الأخيرة من المذكورات : في فصل كان عقده في فضل الشام وأهله :

«وفي هذا الحديث بشرى لأصحابنا الذين هاجروا من (حوران) وغيرها إلى مهاجر إبراهيم ، واتبعوا ملة إبراهيم ، ودين نبيهم محمد ﷺ ، وبيان أن هذه الهجرة التي لهم بعد (كذا ، ولعل التصواب : تعدل) هجرة أصحاب رسول الله ﷺ إلى المدينة ، لأن الهجرة إلى حيث يكون الرسول وأتباعه ، وقد جعل مهاجر إبراهيم يعدل لنا مهاجر نبينا ﷺ ؛ فإن الهجرة انقطعت بفتح مكة» .

وبهذه المناسبة يحق لي أن أقول بياناً للتاريخ ، وشكراً لوالدي - رحمه الله تعالى - :

وكذلك في الحديث بشرى لنا : أن الوالد الذي هاجر بأهله من بلده (أشقودرة) عاصمة (ألبانيا) يومئذ ؛ فراراً بالدين من ثورة (أحمد زوغو) أزع الله قلبه ، الذي بدأ يسير في المسلمين الألبان مسيرة سلفه (أتانورك) في الأتراك ، فجنيت - بفضل الله ورحمته - بسبب هجرته هذه إلى (دمشق الشام) ما لا أستطيع أن أقوم لربي بواجب شكره ، ولو عشت عمر نوح عليه الصلاة والسلام ؛ فقد تعلمت فيها اللغة العربية السوربة أولاً ، ثم اللغة العربية القصحى ثانياً ، الأمر الذي مكنتني أن أعرف التوحيد الصحيح الذي يجهله أكثر العرب الذين كانوا من

حولى - فضلاً عن أهلي وقومي - ؛ إلا قليلاً منهم ، ثم وفقني الله - بفضلته وكرمه دون توجيه من أحد منهم - إلى دراسة الحديث والسنة أصولاً وفقهاً ، بعد أن درست على والدي وغيره من المشايخ شيئاً من الفقه الحنفي وما يُعرف بعلم الآلة ، كالنحو والصرف والبلاغة ، بعد التخرج من مدرسة (الإسعاف الخيري) الابتدائية ، وبدأت أدعو من حولي من إخوتي وأصحابي إلى تصحيح العقيدة ، وترك التعصب المذهبي ، وأحذّرهم من الأحاديث الضعيفة والموضوعة ، وأرغبهم في إحياء السنن الصحيحة التي أمانها حتى الخاصة منهم ، وكان من ذلك إقامة صلاة العيدين في المنصلي في دمشق ، ثم أحيائها إخواننا في حلب ، ثم في بلاد أخرى في سوريا ، واستمرت هذه السنة تنتشر حتى أحيائها بعض إخواننا في (عمان/الأردن) ؛ كما حذرت الناس من بناء المساجد على القبور والصلاة ، وألّفت في ذلك كتابي لتحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد ، وفاجأت قومي وبني وطني الجديد بما لم يسمعوا من قبل ، وتركت الصلاة في المسجد الأموي ، في الوقت الذي كان يقصده بعض أقاربي ؛ لأن قبر يحيى فيه كما يزعمون ! ولقيت في سبيل ذلك - من الأقارب والأباعد - ما يلقاه كل داعية للحق لا تأخذه في الله لومة لائم ، وألّفت بعض الرسائل في بعض المتعصبين الجهلة ، وسُجِّتُ مرتين بسبب وشاياتهم إلى الحكام الوطنيين والبعثيين ، وتصريحي لبعضهم حين سئلت : لا أؤيد الحكم القائم ؛ لأنه مخالف للإسلام ، وكان ذلك خيراً لي وسبباً لانتشار دعوتي .

ولقد بسّر الله لي الخروج للدعوة إلى التوحيد والسنة إلى كثير من البلاد السورية والعربية ، ثم إلى بعض البلاد الأوروبية ، مع التركيز على أنه لا حاجة للمسلمين بما أصابهم من الاستعمار والذل والهوان ، ولا فائدة للتكتلات



الإسلامية ، والأحزاب السياسية إلا بالتزام السنة الصحيحة وعلى منهج السلف الصالح - رضي الله عنهم - ؛ وليس على ما عليه الخلف اليوم - عقيدة وفقهاً وسلوكاً - ؛ فنفع الله ما شاء ومن شاء من عباده الصالحين ، وظهر ذلك جلياً في عقيدتهم وعبادتهم ، وفي بنائهم لمساجدهم ، وفي هياتهم وأبستهم ، بما يشهد به كل عالم منصف ، ولا يجحده إلا كل حاقد أو منحرف ، بما أرجو أن يغفر الله لي بذلك ذنوبي ، وأن يكتب أجراً لذلك لأبي وأمي ، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات : ﴿رب أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت عليّ وعلى والديّ وأن أعمل صالحاً ترضاه وأدخلني برحمتك في عبادك الصالحين﴾ ، رب . . . وأصلح لي في ذريتي إني تبت إليك وإني من المسلمين .

خامساً : كنت علّقت على الفصل المشار إليه أنفاً ، حين قام بطبعه صاحب المكتب الإسلامي بتعليقي عليه ، ألحقه بكتابي «تخريج أحاديث فضائل الشام ودمشق للربيعي» ، وفيه هذا الحديث كما تقدم ، وكنت علّقت عليه بما خلاصته أنه حديث حسن ، ثم خرجته من الطريقتين عن ابن عمرو مبيناً علتهما باختصار ، وختمته بقولي :

«ولكن الحديث قوي بمجموع الطريقتين إن شاء الله تعالى» .

ولما قام بطبع مشروعتي «صحيح السنن الأربعة» و«ضعيفها» بتكليف من «مكتب التربية العربي» دون علمي ؛ أخذ يتصرف بها ويعلق عليها كما يوحى إليه جهله وغروره بما لا يتسع المجال الآن لبيانه ، ولا سيما وقد بينت شيئاً من ذلك في غير ما موضع .

والمقصود الآن أن هذا الحديث ، كنت أوردته في «ضعيف أبي داود» لضعف

إسناده كما تقدم بيانه ، وبناءً على الاتفاق القائم بيني وبين مكتب التربية - كما هو منصوص عليه في مقدمة «ضعيف أبي داود» (ص ٨ - ٩) وغيره - ؛ فقلت فيه تحت الحديث :

«ضعيف» .

أي : ضعيف إسناده ، فأضاف الصحاح من عنده معتدياً :

«[ضعيف الجامع الصغير]» .

وزاد في الاعتداء فعلق عليه بما لا يخرج عن الخلاصة التي ذكرتها آنفاً ، ولكن بأسلوب ماكر يفهم الفارئ منه أنني متناقض ، تماماً كما يفعل ذلك السقاف الجاهل الخاقد مدعي «التناقضات» بجهله المتراكم ، فسار على وتيرة الصحاح القديم ! بالتعليق المشار إليه ، وكان حقه - لو اتقى الله وأنصف - أن يبين أنه لا تناقض بين التضعيف ؛ فهو بالنظر لسند أبي داود ، والتحسين ؛ فهو بالنظر لمجموع الطرفين كما هو صريح في تخريجي على الفصل المشار إليه آنفاً .

وتم بكتف بهذا الاعتداء ؛ بل جاء بشائشة الأنافي ! فأخذ يوهم القراء التناقض في اسم صحابي الحديث ؛ إذ وقع في التعليق المذكور «ابن عمر» خطأ مطبعياً أو قلمياً ، قال :

«وذكر في «صحيح (كذا) الجامع» أنه عن ابن عمرو !

هكذا وقع في تعليقه هذا : «صحيح الجامع» ! وهو خطأ أيضاً قلمي أو مطبعي ، فكان الله أراد أن يخزيه فوق فيما رمى به غيره ؛ مصداقاً للحكمة الفائلة : «من حفر يوماً لأخيه ؛ وقع فيه» ! فاعتبروا يا أولي الأبصار ! والله المستعان ، ولا حول ولا قوة

إلا بالله ، نسأل الله تعالى أن يحفظنا من فنن هذا الزمان وشرو أهله .

ثم رأيت الخافظ إبراهيم التاجي قد نبه في «عجالة الإملاء» (ق ٢٠٥/١) أن قول المنذري - فيما تقدم - أن الحاكم رواه عن أبي هريرة عن ابن عمرو وهم ؛ إذ ليس في إسناد الحاكم ذكر لأبي هريرة مطلقاً ! ومن الواضح جداً أنه يعني الطريق الأولى التي فيها شهر ، وأنه لم يقف على الطريق الأخرى ، فإنها من رواية أبي هريرة عن ابن عمرو - رضي الله عنهما - .

وإن من غفلة المعلقين الثلاثة على «الترغيب» وجهلهم وتقليدهم ؛ أنهم مع عزوهم (٦٤٢/٣) الحديث للحاكم برفق الصفحة التي فيها الطريق الأخرى ؛ فإنهم مع ذلك ضعفوا الحديث وأعلوه بـ (شهر بن حوشب) !!

٣٢٠٤ - (إذا أراد أحدكم أن يسأل ؛ فليبدأ بالمدح والثناء على الله بما هو أهله ، ثم ليصل على النبي ﷺ ، ثم ليسأل بعد ؛ فإنه أجدر أن ينجح) .

موتوف في حكم المرفوع : أخرجه عبدالرزاق في «المنصف» (١/٤٤١/١٩٦٤٢) ، ومن طريقه : الطبراني في «المعجم الكبير» (٩/١٧٠/٨٧٨٠) عن معمر عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن ابن مسعود قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ؛ لانقطاعه بين أبي عبيدة وأبيه ، قال الهيثمي في «المجمع» (١٠/١٥٥) :

«رواه الطبراني ، ورجاله رجال «الصحيح» ؛ إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه» .  
قلت : فقوله (١٠/١٦٠) :

«وهو حديث جيد» !

غير جيد للاثقطاع الذي فيه ، وأيضاً فأبو إسحاق - وهو السبيعي - مدلس  
مختلط ؛ إلا إن كان يريد أنه جيد لشواهدة ، فهو كما قال ، ولكنه لم يوضح .

فيقويه أن له طريقاً أخرى عند الترمذي (٥٩٣/١٨٤/٢) من طريق أبي بكر  
ابن عباس عن عاصم عن يَزِيدِ بْنِ حُنَيْشٍ عن عبد الله قال :

كنت أصلي ؛ والنبي ﷺ وأبو بكر وعمر معه ، فلما جلست بدأت بالثناء  
على الله ، ثم الصلاة على النبي ﷺ ، ثم دعوت نفسي . فقال النبي ﷺ :

«سل تعطه ، سل تعطه» .

وقال الترمذي :

«حديث حسن صحيح» .

قلت : إسناده حسن ، وقد أخرجه أحمد (٤٤٥/١) من طريق أخرى عن  
زائدة : ثنا عاصم بن أبي السجود بالجملة الأخيرة منه في قصة أخرى . وكذلك رواه  
شعبة عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله .

أخرجه أحمد (٣٨٦/١ و ٤٣٧) ؛ وانظر «تخريج اختصار» (٤٥٥) و«المشكاة»  
(٩٣١) .

وله شاهد آخر بنحوه ، تقدم برقم (٢٠٣٥) .

من أدبه ﷺ مع نسائه

٢٢٠٥ - ( كذاكَ سَوِّفَكَ بِالضَوَارِيرِ ، يَعْنِي النِّسَاءَ . قَالَه ﷺ فِي  
حِجَّةِ الْوُدَاعِ ) .

أخرجه أحمد (٣٣٧/٦ - ٣٣٨) : حدثنا عبد الرزاق قال : ثنا جعفر بن

سليمان عن ثابت قال : حدثتني شميسة - أو سمية ! قال عبدالرزاق : هو في كتابي سمينة - عن صفية بنت حني :

أن النبي ﷺ حج بنسائه ، فلما كان في بعض الطريق ؛ نزل رجل فساق بهن فأسرع ، فقال النبي ﷺ : ... فذكره ، فبينما هم يسرون ؛ برك بصفية بنت حني جملها ، وكانت من أحسنهن ظهراً ، فبكت ، وجاء رسول الله ﷺ حين أخبر بذلك ، فجعل مسح دموعها بيده ، وجعلت تزداد بكاءً وهو بنهاها ، فلما أكثرت زبها وانتهرها ، وأمر الناس بالتزول فنزلوا ، ولم يكن يريد أن ينزل ، قالت : فنزلوا ، وكان يومي ، فلما نزلوا ضرب خباء النبي ﷺ ودخل فيه ، قالت : فلم أدر علام أهجم من رسول الله ﷺ ، وخشيت أن يكون في نفسه شيء مني ؛ قالت : فانطلقت إلى عائشة فقلت لها : تعلمين أني لم أكن أبيع يومي من رسول الله ﷺ بشيء أبداً ، وإني قد وهبت يومي لك على أن تُرضيني رسول الله ﷺ عني ؛ قالت : نعم ، قالت : فأخذت عائشة خماراً لها قد تردته بزعفران ، فرشته بالماء ليدكي ربحه ، ثم ليست ثيابها ، ثم انطلقت إلى رسول الله ﷺ ، فرفعت طرف الحياء ، فقال لها :

«لما لك يا عائشة؟! إن هذا ليس بيومك» .

قالت : ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ، فقال مع أهله .

فلما كان عند الرواح ؛ قال لزينب بنت جحش :

«يا زينب ! أفقرى أختك صفية جملًا» .

وكانت من أكثرهن ظهراً ، فقالت : أنا أفقر يهوديتك ! فغضب النبي ﷺ حين سمع ذلك منها ، فهجرها فلم يكن معها حتى قدم مكة وأيام منى في سفره ، حتى رجع إلى المدينة ؛ والحرم وصفر ، فلم يأتها ، ولم يقسم لها ، وبشت منه .

فلما كان شهر ربيع الأول ؛ دخل عليها ، فرأت ظلّه ، فقالت : إن هذا ظل رسول الله ﷺ ، وما يدخل علي النبي ﷺ ، فمن هذا؟! فدخل النبي ﷺ ، فلما رآته قالت : يا رسول الله ! ما أدري ما أصنع حين دخلت علي؟!

قالت : وكانت لها جارياة ، وكانت تحببُها من النبي ﷺ ، فقالت : فلانة لك ، فمشى النبي ﷺ إلى سرير زينب ، وكان قد رُفِع ، فوضعه بيده ، ثم أصاب أهله ، ورضي عنهم .

ثم قال أحمد عقب هذا الحديث - وفي «مسند عائشة» (١٣١/٦ - ١٣٢) :-  
ثنا عفان : ثنا حماد - يعني : ابن سلمة - قال : ثنا ثابت عن شميصة عن عائشة :  
أن رسول الله ﷺ كان في سفر له ، فاعتلّ بعير لصفية ، وفي إبل زينب فضل ، فقال لها رسول الله ﷺ :

«إن بعيراً لصفية اعتل ، فلو أعطيتها بعيراً من إبلك» .

فقالت : أنا أعطي تلك اليهودية!؟

قال : فتركها رسول الله ﷺ ذا الحجة والمحرم شهرين أو ثلاثة لا يأتيها ، قالت : حتى ينست منه ، وحوّلتُ سريري .

قالت : فبينما أنا يوماً بنصف النهار ؛ إذا أنا بظل رسول الله ﷺ مُقْبِل .

قال عفان : حدثني حماد عن شميصة عن النبي ﷺ ، ثم سمعته بعدُ يحدثه عن شميصة عن عائشة عن النبي ﷺ ، وقال بعدُ : في حج أو عمرة ، ولا لظنه إلا قال : في حجة الوداع .

وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (١/١٤٥/٢/٢٧٧٠) - بتمامه نحوه - ،

والنسائي ، وابن ماجه ، وأبو داود - بعضه - ، وهو منسوخ في «الإرواء» (٨٥/٧) ،  
وسقط تخريجه من مطبوعته ، فبستدرك من هنا .

وقد قلت هناك :

«ورجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير سمية هذه ، وهي مقبولة عند الحافظ ابن  
حجر» .

وأزيد هنا فأقول : وذكرها الذهبي في آخر «الميزان» في فصل «النسوة  
المجهولات» ، وقال في أوله :

«وما علمت في النساء من أتهمت ، ولا من تركوها» .

وقال الهيثمي في حديث عائشة (٣٢٣/٤) :

«رواه الطبراني في «الأوسط» ، وفيه سمية ، روى لها أبو داود وغيره ، ولم  
يجرحها أحد ، وبقية رجاله ثقات» !

كذا قال ! وفاته عزوه لأحمد ، وفي روايته لحديث صفة ملاحظتان :

إحداهما : موافقة ما في كتاب عبدالرزاق لما في رواية أحمد وغيره تحديث  
عائشة أن الراوي عن صافية ، وعن عائشة هي «سمية» ؛ لكن وقع في مطبوعة  
عبدالرزاق : «سمينة» بزيادة التون بين الياء والهاء ! وأضنها خطأ مطبعياً .

والأخرى : أن في حفظ عبدالرزاق أن اسم الراوي «شميسة» تصغير «الشمس» ،  
وهذا موافق لما رواه البخاري في «الأدب المفرد» (١٤٢/٤٧) من طريق شعبة عن  
شميسة العتكية قال :

ذُكِرَ أدب النبيّ عند عائشة - رضي الله عنها - ، فقالت :

إني لأضرب اليتيم حتى يتبسّط .

ورجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير شميسة هذه ؛ فقد أوردها المزني في «التهذيب» ، وقال :

«روى عنها شعبة بن الحجاج وهشام بن حسان» .

ثم ساق له هذا الأثر ، ولم يحك فيها جرحاً ولا تعديلاً ، وتبعه الحافظ ، وهذه غريبة منهما ! نتجت من غريبة أخرى ، وهي أن ابن أبي حاتم أوردها في «الجرح والتعديل» (٣٩١/١/٢) ؛ فوقع فيه على أنها رجل ؛ فنبه :

«شميسة روى عنه شعبة» .

ثم روى بسنده عن عثمان بن سعيد قال : سألت يحيى بن معين ؛ قلت : شميسة؟ قال : «ثقة» .

وعلق عليه محققه الفاضل بقوله :

«شميسة امرأة ، فالصواب : «روى عنها» . . ولم يذكر المزني ولا ابن حجر توثيق ابن معين لها ، كأنهما لم يعثرا على ذكر المؤلف لها في أسماء الرجال ؛ وقد وقع له مثل هذا في «دقّة» كما تقدم في باب الدال» .

وأفاد هناك (٤٤٤/١/٢) أن قوله : «روى عنه» خطأ من تصرف من بعد المؤلف ؛ فإنه قد يذكر نادراً بين تراجم الرجال بعض النسوة كما في آخر باب الدال : «ذرة» روت عن عائشة . . . . .

وإن مما يؤيد الخطأ المذكور : أن يزيد بن الهيثم قد روى - في جزء «من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال» ، تحقيق الدكتور أحمد محمد نور سيف -



مثلما روى عثمان بن سعيد عنه ، فقال (٣٣٣/١٠٥) :

«قيل له : فشميسة؟ قال : ثقة ، روى عنها شعبة ، وابن أبي حازم والدراوردي ، ليس بها بأس» .

قلت : وهذه فائدة هامة تُضم إلي ترجمة شميسة في «تهذيب المزي» وفروعه ، وقد ذكر عبدالله بن أحمد شميسة هذه فيمن رأى شعبة من الرواة في كتابه «العلل» (١٦٢/١) ، ثم قال (٢٦٧/١ و ٢٤٥/٢) : حدثني أبي قال : حدثنا عبدالله بن ثور قال : حدثتني أمي قالت :

رأيت شميسة بنت عزيز بن غافر<sup>(١)</sup> الوصفية - قال عبيدالله : بطن منا ، يعني العتيك - عليها خلخالان ، وهي عجوز كبيرة .

قلت : والمظاهر أنها التي في «تاريخ واسطه لبحتل» ، قال (٨٨/١٠٩) : حدثنا محمد بن إسماعيل قال : ثنا عفان قال : ثنا شعبة قال : قالت لي أمي : ههنا امرأة تحدث عن عائشة - رضي الله عنها - ! اذهب فاسمع منها ، قال : فذهبت فسمعت منها ، فقلت : قد ذهبت ، قالت : سلمك الله . قال أبو الحسن (هو بحتل المؤلف) : ههذه المرأة يقال لها : شمسية (كذا) أم سلمة .

وهذه فائدة أخرى تفرد بها (بحتل) أن كنيته أم سلمة ، وهو بما يستدرك على أحافظ الذهبي في «المفتنى في سرد الكنى» .

وقوله : «شمسية» أظنه محرفاً من «شميسة» ، والله تعالى أعلم .

وجملة القول : أن «شميسة» هذه ثقة ، بخلاف سمية ، فهي مجهولة .

(١) كذا بالفتن المعجمة في الموضعين منه ، وفي «الإكمال» (٦/٧) . و«تهذيب انكمال» :

«عائرة» ! وهو الصواب كما في «التبصير» .

وكلاهما تابعة بصريّة تروى عن عائشة ، فإن كانتا واحدة فالحديث صحيح ، ولا سيما وجملته القوارير منه صحيحة ؛ لأن لها شاهداً من حديث أنس - رضي الله عنه - ، فقال أحمد (٢٠٦/٣) : ثنا روح : ثنا زرارة بن أبي الخلال العنكي قال : سمعت أنس بن مالك يحدث أن رسول الله ﷺ قال :  
«يا أنجشة ! كذاك سيرك بالقوارير» .

قلت : وسنده ثلاثي صحيح متصل بالسماع ؛ روح - وهو ابن عبادة - ثقة من رجال الشيخين ، وزرارة وثقة ابن حبان وابن خلقون ، وروى عنه جمع آخر من الثقات ، كما في «التعجيل» :

وتابعه حميد عند الحارث - كما في «الفتح» (٥٤٤/١٠) - ، وذكر أن قوله :  
«كذاك» معناه : كفاك .

وله طرق أخرى عن أنس بمعناه في «الصحيحين» وغيرهما ، وقد خرجت بعضها في «السلسلة الأخرى» تحت الحديث (٦٠٥٩) .

(تنبيه) : تقدم عند الكلام في ترجمة «شميسة العنكية» نقلاً عن «الجرح والتعديل» أن الذي وثقها إنما هو ابن معين ، وهو الموافق لما في «جزء يزيد بن الهيثم» كما تقدم ، فقول الشيخ الجليلاني في «شرح الأدب المفرد» (٢٣٦/١) :  
«وثقها ابن عدي (كتاب الجرح والتعديل) . النسخة الخطية المملوكة لدائرة المعارف بحيدر آباد الدكن» !

قوله : «ابن عدي» محريف «ابن معين» ، لا أدري أهو من النسخة ، أم من الناقل عنها ، أم الطابع؟ وأياً ما كان فهو خطأ بلا شك لما تقدم ، ولأن ابن أبي حاتم

لا يروي عن ابن عدي شيئاً؛ فإن بين وفاتيهما (٢٨) سنة، توفي الأول سنة (٣٢٧)، والأخر سنة (٣٦٥).

٣٢٠٦- (لا تُكْرَهُوا البَنَاتِ؛ فَإِنَّهُنَّ الْمُؤَنَسَاتُ الغَالِيَاتُ).

أخرجه أحمد (١٥١/٤) ومن طريقه: ابن الجوزي في «العلل»، ونسّم  
٢/١٩٧/١١)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨٥٦/٣١٠/١٧) عن ابن لهيعة  
عن أبي عثانة عن عقبة بن عامر مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد ضعيف؛ لسوء حفظ ابن لهيعة، وبه أعلمه ابن الجوزي.

وقد جاء من طريق أخرى مرسلًا وموصولاً:

أما المرسل؛ فأخرجه علي بن حرب الطائفي في حديثه (ق١/٨١): نا أبو  
معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه مرفوعاً به؛ إلا أنه قال:  
«المخفّرات» بدل: «الغاليات».

وأما الموصول؛ فأخرجه ابن عدي (٢٧٨/٦)، ومن طريقه: ابن الجوزي عن  
محمد بن معاوية قال: ثنا أبو معاوية الضرير عن هشام بن عروة عن أبيه عن  
عائشة مرفوعاً.

ومحمد بن معاوية - وهو النيسابوري -: متروك متهم.

وبعد كتابة هذا بنحو عشرين سنة؛ تبين لي أن رواية قتيبة بن سعيد عن ابن  
لهيعة ملحقة - من حيث الصحة - برواية العبادلة عنه كما بينه الحافظ الذهبي في  
«السير»، ونقلته عنه في غير ما موضع من تخريجائي وتعليقاتي<sup>(١)</sup>، ولما كان هذا

(١) انظر مثلاً «الصحيحة» (٥٩٥/١)، و«الضعيفة» (٤٢١/١).

أحدث من رواية قتيبة عن ابن لهيعة ؛ فقد فرزت نقله من «الضعيفة» إلى هنا ، وبخاصة أنه يشهد له مرسل عروة بن الزبير .

٣٢٠٧- (أنا حظكم من الأنبياء ، وأنتم حظي من الأمم) .

أخرجه ابن حبان (٢٣٠٤) ، وابن شاهين في «الأفراد» (ق ١/٤) ، واليزار (٢٨٤٧/٣٢١/٣) ، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢/٢٢٤ - ٢٢٥) من طريق أبي كريب محمد بن العلاء ؛ حدثنا زيد بن الحُبَاب ؛ حدثنا سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن أبي خبيبة الطائي عن أبي الدرداء قال ؛ قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره . وقال اليزار :

«لا نعلمه رواه عن النبي ﷺ إلا أبو الدرداء ، ولا نعلم رواه عن زيد بن حُبَاب إلا أبو كريب» .

كذا قال ؛ ومع أن أبا كريب ثقة من رجال الشيخين ؛ فلم ينفرد به ؛ فقد قال ابن شاهين عقبه :

«وهو حديث صحيح ، تابعه أبو عامر الأسدي عن الثوري» .

وأقول ؛ هذه المتابعة أخرجها الطبراني في «الكبير» ، فقد أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٧٤/١) بأتم منه ، فقال :

«وعن أبي الدرداء قال :

جاء عمر بجوامع من التوراة إلى رسول الله ﷺ ، فقال ؛ يا رسول الله ؛ جوامع من التوراة أخذتها من أخ لي من بني رزيق ، فتغيب وجه رسول الله ﷺ ، فقال عبد الله بن زيد - الذي أرى الأذان - : أمسح الله عقلك؟! ألا ترى الذي بوجه

رسول الله ﷺ؟! فقال عمر: رضيتم بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد نبياً،  
وبالقرآن إماماً! فسُرِّي عن رسول الله ﷺ، ثم قال:

«والذي نفس محمد بيده! لو كان موسى بين أظهركم، ثم اتبعتموه  
وتركتموني؛ لضللتم ضلالاً بعيداً، أنتم حظي من الأمم، وأنا حظكم من النبيين» .  
هكذا ساقه الهيثمي، وقال:

«رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه أبو عامر القاسم بن محمد الأسدي، ولم  
أر من ترجمه، وبقيت رجاله ونقواه!  
كذا قال! وفيه نظر من ناحيتين:

الأولى: أن أبا عامر هذا ترجمه البخاري (١٦٤/١/٤) وابن أبي حاتم فقالا:  
«القاسم بن محمد أبو عامر سمع سفيان الثوري، روى عنه يحيى بن واضح  
أبو تميلة» .

زاد ابن أبي حاتم:

«ومنجاب بن الحارث» .

ولم يذكر في جرحاً ولا تعديلاً! وذكره ابن حبان في «الثقات» (٣٠٥/٥)  
هكذا:

«القاسم بن محمد أبو نُهَيْك الأسدي، يروي عن أنس بن مالك، روى عنه  
متصور والثوري» .

هكذا أورده في طبقة (التابعين) لروايته عن أنس .

ثم أورد عقبيه - بترجمة - ؛ فقال :

«القاسم بن محمد أبو نهيك ، أصله من الكوفة ، سكن (مرو) ، سمع أبا زيد وعمرو بن أخطب ، روى عنه الحسين بن واقد . وقد ذكرناه في (أتباع التابعين) ؛ لأن الناس لا يعرفون سماعه عن أبي زيد .

والقاسم الذي أشار إلى أنه ذكره في (أتباع التابعين) لم أره فيهم ، فلا أدري أنسيه ، أم سقط من الناسخ أو الضامع ؟

قلت : والظاهر أن القاسم بن محمد المكنى بأبي عامر ، هو غير المكنى بأبي نهيك ، وأن المكنى بهذه الكنية (أبي نهيك) اثنان ؛ أحدهما : تابعي ، وهو الراوي عن أبي زيد . والآخر : تابع تابعي ، وهو الأسدي النضبي ، مترجم في «التهذيب» برواية قرة بن خالد ومنصور بن المعتمر ، قال في «التهذيب» :  
«ذكره ابن حبان في (الثقات)» .

فلعله الساقط المشار إليه آنفاً ؛ فإني أستبعد أن يكون أراد الذي ذكرت أولاً . أنه يروي عن أنس - ؛ لأنه لو أرادَه لذكر الحافظ روايته عن أنس ، ولما ذكره في «كنى التقریب» من الطبقة السادسة ؛ والله أعلم ، فالأمر بحاجة إلى مزيد من البحث والتحقيق .

وأما الناحية الأخرى ؛ فهي قول الهيثمي :

« . . وثقوا » .

ففيه إشارة - كما عرفت ذلك منه بالاستقراء - إلى أن أحد رواه في توثيقه نظر ؛ وإنما هو أبو حبيبة الطائي ؛ فإنه لم يوثقه غير ابن حبان (٥٧٧/٥) ، ولا يعرف

له راو غير أبي إسحاق هذا - وهو السبعمي - ، فهو في عداد المجهولين ، ولذلك أشار  
الذهبي - كعادته أيضاً في «الكاشف» - إلى تمرير توثيقه بقوله فيه :

«وثق» !

ولذا : قال أخافظ فيه :

«مقبول» .

يعني عند المتابعة ، ولم يوثقه ، وقد أشار الهيثمي إلى تقوية حديثه ، فقال  
- عقب عزوه إليه للبخار - ( ٦٨/١٠ ) :

«ورجاله رجال (الصحيح) ! غير أبي حبيبة الطائي ، وقد صحح له انترمذي  
حديثاً ، وذكره ابن حبان في (الثقات)» .

قلت : والحديث الذي أشار إليه : هو فيمن يعتق عند الموت ، وهو مخرج في  
«الضعيفة» (١٣٢٢) لجهالة الطائي هذا ، ومع ذلك حسنه الحافظ ، وقنده بعض  
المعاصرين ، ومنهم المعلق على «شرح السنة» (١٧٢/٦) ، ثم جزم بضعف إسناده  
في حديث الترجمة في تعليقه على «الإحسان» (١٩٧/١٦) .

ولو أنه عكس لأصاب ؛ لأن أبا حبيبة الطائي له متابع ، يرويه جابر الجعفي  
عن عامر الشعبي عن عبدالله بن ثابت خادم النبي ﷺ قال :

جاء عمر - رضي الله عنه - بصحيفة . . . أخذت مثل رواية الطبراني عن أبي

الدرداء .

أخرجه عبدالرزاق (١١٣/٦) (١٠١٦٤/٦) ، ومن طريقه : أحمد (٤٧٠/٣) - ٤٧١

و(٢٦٥/٤) ، وابن قانع في «المعجم» ، وجمع آخر تراهم في «الإرواء» (٣٤/٦) - (٣٥) .

قلت : وجابر الجعفي لا يحتج به ؛ مع علمه وتوثيق شعبة والثوري وغيرهما له ؛ فإنه ضعيف رافضي ، لكنه يمكن الاستشهاد به في مثل هذا الحديث ؛ فيصير به حسناً . والله سبحانه وتعالى أعلم .

٣٢٠٨- (يا معشر قريش ! إنه ليس أحدٌ يُعبدُ من دونِ الله فيه خيرٌ . وقد علمت قريشُ أنَّ النَّصارى تعبدُ عيسى ابنَ مريمَ ، وما تقولُ في محمدٍ . ؛ فقالوا : يا محمدُ ! ألسنتَ تزعمُ أنَّ عيسى كانَ نبياً وعبداً من عبادِ الله صالحاً؟! فلئنُ كنتَ صادقاً فإنَّ ألَهتَهُم لَكَمَا يقولونَ . (الأصل : تقولون ! ) . قال : فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مِثْلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ﴾ [الزخرف : ٥٧] ، قال : قلتُ : ما (يصدُّون)؟ قال : يَضِجُونَ . ﴿وَإِنَّهُ لَعَلْمٌ لِلسَّاعَةِ﴾ [الزخرف : ٦١] ، قال : هو خروجُ (وفي رواية : نزولُ) عيسى ابنِ مريمَ عليه السَّلَامُ قَبْلَ يَوْمِ القِيَامَةِ .

أخرجه أحمد (٣١٧/١ - ٣١٨) : ثنا هاشم بن القاسم : ثنا شيبان عن عاصم عن أبي رزين عن أبي يحيى مولى ابن عقيل الأنصاري قال : قال ابن عباس :

لقد علمتُ آيةَ من القرآن ما سألتني عنها رجل قط ، فما أدري أعلمها الناس فلم يسألوا عنها؟ أم لم يفظنوا لها فيسألوا عنها؟ ثم طفق يحدثنا : فلما قام تلاومنا أن لا نكون سألناه عنها ! فقلت : أنا لها إذا راح غداً ، فلما راح الغد : قلت : يا ابن عباس ! ذكرتُ أمسي أن آيةَ من القرآن لم يسألك عنها رجل قط ؛ فلا تدري أعلمها الناس فلم يسألوا عنها؟ أم لم يفظنوا لها؟ فقلت : أخبرني عنها وعن اللاتي قرأت قبلها؟ قال : نعم ، إن رسول الله ﷺ قال لقريش : . . . فذكره .

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/١٥٤/١٢٧٤٠) من طريق أخرى



عن شيبان والثوري عن عاصم به مختصراً ؛ دون قصة ابن عباس التي قيل قوله :  
:إن رسول الله ﷺ قال : . . .

وروى ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٥٤/٢٥) من طريق شيبان ، وابن  
حيان (١٧٥٨) - والرواية الأخرى له - من طريق شيبان بن عبد الرحمن . . . تفسير  
اية (الساعة) .

وعزاه ابن كثير في «التفسير» (١٣٢/٣) من طريق ثالثة عن شيبان وحده  
مثل رواية الطبراني ، لكن وقع فيه : «أبي أحمد مولى الأنصار» ! وأظن أن اسم  
(أحمد) محرف من (عفراء) ، وكذلك اسم (عقيل) في «المسند» ! والله أعلم .

بعد هذا التخريج أقول :

هذا إسناد حسن رجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير أن عاصماً - وهو ابن بهذلة - فيه  
كلام يسير ، لا ينزل حديثه عن مرتبة الحسن كما تقدم مراراً ، ولذلك لم يخرج له  
أشبخان إلا مقروناً . ولذلك قال الهيثمي بعدما عزاه لأحمد والطبراني (١٠٤/٧) :

«وفيه عاصم ابن بهذلة ، وثقة أحمد وغيره ، وهو سبي الحفظ ، وبقية رجاله  
رجال الصحيح» .

وقال الحافظ :

«صدوق له أوهام ، حجة في الثراءة ، وحديثه في «الصحيحين» مقرون» .

وأبو رزين هو مسعود بن مالك الأسدي الكوفي .

وأبو يحيى هو مصدع الأعرج المَعْرُوبُ مولى معاذ بن عفراء الأنصاري ، وقد  
وثقه مسلم بإخراجه له في «صحيحه» كما تقدم ، ووثقه ابن حبان وابن شاهين

والعجلى ، ثم تناقض ابن حبان فذكره في «الضعفاء» أيضاً ! وخفي حاله على الحافظ ، فقال :

«مبول» !

وأما الذهبي فقال في «الكاشف» :

«صدوق» .

وقد تابعه عكرمة عن ابن عباس - رضي الله عنهما - في تفسير آية الساعة .

أخرجه الحاكم (٤٤٨/٢) من طريق سماك بن حرب عنه . وقال :

«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي !

قلت : وهو كما قال ؛ لولا أن سماك بن حرب مضطرب الرواية عن عكرمة

خاصة ، لكنه قد توبع ، فقال عبدالرزاق في «تفسيره» (١٩٨/٢ - ١٩٩) : عن ابن

عبيدة عن عمرو بن دينار عن عكرمة قال : قال ابن عباس :

إن كان ما يقول أبو هريرة حقاً فهو عيسى ؛ لقول الله : ﴿وإنه لعلم للساعة﴾ .

قلت : وهذا إسناد صحيح .

وأعلم أن الحديث صريح الدلالة على أن الضمير في قوله تعالى : ﴿وإنه لعلم

للساعة﴾ يعود إلى عيسى عليه السلام ، وليس إلى القرآن كما روي عن بعضهم ،

ولذلك قال الحافظ ابن كثير :

«بل الصحيح أنه عائد على عيسى عليه الصلاة والسلام ؛ فإن السياق في

ذكره ، ثم المراد بذلك نزوله فيل يوم القيامة كما قال تعالى : ﴿وإن من أهل

الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته﴾ ؛ أي : قبل موت عيسى عليه الصلاة والسلام ،

وقد نواترت الأحاديث عن رسول الله ﷺ أنه أخبر بنزول عيسى عليه السلام قبل يوم القيامة إماماً عادلاً وحكماً مقسطاًه .

قلت : وقد خرجت بعضها فيما تقدم تحت رقم (٢٢٣٦) ، وفي «تخريج فضائل الشام» (٢٢ و ٢٣ و ٢٥ و ٢٦) .

٣٢٠٩- (بتُّ الليلةُ أقرأ على الجنِّ رفقاءً بـ «الحَجُون»).

أخرجه ابن حبان (١٧٦٨) ، والطبري في «التفسير» (٢٦/٢١) ، وأحمد (٤١٦/١) ، وأبو يعلى (٥٠٦٢/٤٧٤/٨) ، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٦٤/٥) / (١١٠٤) من طريقين عن ابن شهاب عن عبيدالله بن عبدالله عن مسعود قال : سمعت رسول الله ﷺ قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات ؛ لولا أنه منقطع ؛ فإن عبيدالله - وهو ابن عبدالله بن عتبة بن مسعود - لم يسمع من ابن مسعود ؛ كما ذكروا في ترجمته ، بل قال الحافظ المزني في «تحفة الأشراف» (٩٠/٧) :  
«لم يدركه» .

وأما ما وقع في «العظمة» من قوله : «حدثني ابن مسعود» ؛ فهو خطأ من محمد بن عَزْزِيز ، أو من شيخه سلامة ، وهو ابن رُوح بن خالد - ابن أخي عُفَيْل ابن خالد - ، وهو الراوي عن ابن شهاب ، وقد قال الحافظ في سلامة :  
«صدوق له أوهام ، وقيل : لم يسمع من عمه (عُفَيْل) ، وإنما يحدث من كتبه» .  
وقال في محمد بن عَزْزِيز :

«فيه ضعف ، وقد تكلموا في صحة سماعه من ابن عمه سلامة» .

لكن الحديث صحيح ؛ فقد جاء موصولاً من طريق داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة عن ابن مسعود مرفوعاً بلفظ :

«أنا نبي داعي الجن ، فذهبت معه ، فقرأت عليهم القرآن» . . . وفيه قصة .

أخرجه مسلم ، وأبو عوانة ، وابن حبان أيضاً (٢/٣٥٠ - ٣٥١ و٧/٧٧) وغيرهم ، وهو مخرج في «الضعيفة» (١٠٣٨) لزيادة شاذة وقعت في المرفوع من القصة ، وبعضه مخرج في «الإرواء» (١/٤٦/٨٥) .

وأخرجه البيهقي في «السنن» (١/٩) من طريق فيس بن الربيع : أنا أبو فزارة العنسي عن أبي زيد عن ابن مسعود نحوه ، وفيه حديث الترجمة .

وهذا إسناد ضعيف ، وفيه زيادة منكراة بلفظ :

«فترة طيبة ، وما ، ظهور» .

ولذلك خرجته في «ضعيف أبي داود» (رقم ١١) .

وقد رويت القصة بألفاظ أخرى ليس فيها حديث الترجمة ، ولكن فيها إنها كانت في «الحجون» : من ذلك ما رواه أبو الجوزاء عن ابن مسعود قال :

انطلقت مع النبي ﷺ ليلة الجن حتى أتى (الحجون) ، فخط علي خطأ ، ثم تقدم إليهم . . . الحديث .

أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٢/٢٣١) .

ورجال إسناده ثقات ، فهو صحيح لولا أنه قيل :

«أبو الجوزاء - واسمه أوس بن عبد الله الربيعي - لم يسمع من ابن مسعود» .

وقد جاء ، عن قتادة مرسلاً ، وفيه :

فدخل رسول الله ﷺ شعباً يقال له : (شعب الحجون) ، قال : وخط نبي الله ﷺ على عبدالله خطأً . . . الحديث .

رواه ابن جرير (٢٦/٢٠) بسند صحيح عنه .

٣٢١٠- (خروج الآيات بعضها على إثر بعض ؛ ينتابعن كما تتابع الخرز في النظام) .

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (١٨٨٣) ، والطبراني في «الأوسط» (٤٤٣١/٢٥٨/١) من طريق أبي الربيع الزهراني قال : نا أبي عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : . . . فذكره . وقال الطبراني :

«لم يروه عن هشام إلا داود العنكي ، تفرد به أبو الربيع» .

قلت : هو ثقة ، واسمه سليمان بن داود العنكي الزهراني ، احتج به الشيخان ، وقال الخافظ في «التقريب» :

«ثقة ، لم يتكلم فيه أحد بحجة» .

قلت : وأبوه داود العنكي غير معروف إلا برواية ابنه عنه ، ولم يترجم له أحد فيما علمت غير ابن حبان ؛ فذكره في «الثقات» (٢٣٤/٨) بهذه الرواية فقط ! ومع ذلك وثقه الهيثمي فقال في «المجمع» (٣٢١/٧) :

«رواه الطبراني في «الأوسط» ، ورجاله رجال الصحيح ؛ غير عبدالله بن أحمد ابن حنبل وداود الزهراني ، وكلاهما ثقة» !

وأغرب منه إعلال الدارقطني الحديث بأبنة أبي الربيع . فيما نقله عنه ابن

الجوزي في «العلل المتناهية» - قال (٣٧١/٢) :

«قال الدارقطني : وهم أبو الربيع ، وإنما رواه هشام عن حفصة بنت سيرين عن أبي العالية من قوله .»

والأولى إعلاله بأبيه داود لجهالته كما تقدم .

ثم إن قوله : « . . من قوله » لا أدري إذا كان دقيقاً ! فقد وجدت في «فتح الباري» لابن حجر العسقلاني (٧٧/١٣) :

«وفي مرسل أبي العالية : الآيات كلها في ستة أشهر» .

فهذا ظاهره أنه مرفوع ، لكنه مرسل . فأنه أعلم .

وله شاهد موقوف من حديث حذيفة قال :

«إذا رأيتم أول الآيات ؛ تتابعت» .

أخرجه ابن أبي شعبة (٦٣/١٥) من طريق مجالد عن الشعبي عن صلة عنه .

وهذا إسناد جيد في الشواهد ، وهو في حكم المرفوع ، ولا سيما وهو من حديث حذيفة صاحب سر رسول الله ﷺ .

وله عنده شاهد آخر من حديث ابن عمرو ، وقد مضى تخريجه برقم (١٧٦٢) . وذكرت له هناك شاهداً من حديث أنس أيضاً .

وبالجملة ؛ فالحديث بهذه الشواهد صحيح بلا ريب ، وكأنه لذلك ثبتته الحافظ في «الفتح» (٧٧/١٣) .

وأما حديث : «الآيات بعد المتين» ؛ فهو موضوع ، وقد خرجته في «الضعيفة» (١٩٦٦) .

ثم وقفت على حديث أبي العالية عند ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٥/١٨٢)  
(١٩٤٥٦) من طريق حفصة عن أبي العالية قال :

«ما بين أول الآيات وآخرها ستة أشهر ، تتابع كما تتابع الخرز في النظام» .  
واسناده صحيح ، وهو يؤيد ما تقدم عن الدارقطني أنه من قوله .

فلعل وصف المحافظ إياه بأنه مرسل ؛ إنما هو بالنظر إلى أنه في المعنى في حكم المرفوع ؛ لأنه لا يقال من قبل الرأي ، أو أنه وقف على رواية أخرى صريحة في الرفع . والله أعلم .

ثم رواه ابن أبي شيبة (١٩٤٥٧) من طريق أبي المهزم عن أبي هريرة قال :

« ما بين أول الآيات وآخرها ثمانية أشهر » .

لكن أبو المهزم ضعيف .

٣٢١١- (والذي نفس محمد بيده ! لا تقوم الساعة حتى يظهر  
الفحش والبخل ، ويخون الأمين ، ويؤمن الخائن ، ويهلك الوعول ،  
وتظهر الثحوت . قالوا : يا رسول الله ! وما الوعول وما الثحوت؟ قال :  
الوعول : وجوه الناس وأشرفهم ، والثحوت : الذين كانوا تحت أقدام  
الناس لا يعلم بهم) .

أخرجه البخاري في «التاريخ» (١/٩٨/٢٧٥) ، ومن طريقه : ابن حبان رقم  
(١٨٨٦ - موارد) ، وإخاكم (٤/٥٤٧) ، والطبراني في «المعجم الأوسط» (١/٢٢٠/  
٢٩٢٠) من طرق عن إسماعيل بن أبي أويس : حدثني زُقر بن عبد الرحمن بن  
أردك عن محمد بن سليمان بن والبة عن سعيد بن جبير عن أبي هريرة رضي الله

عنه ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : . . . فذكره .

أورده البخاري في ترجمة ابن واثبة هذا ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وكذلك فعل ابن أبي حاتم .

وأما ابن حبان ! فذكره على قاعدته في «الثقات» (٤١٦/٧) ، وخرج له هذا الحديث في «صحيحه» كما ترى !

وأما قول الخاكم عقبه :

«رواته كلهم مدتيون ؛ ممن لم يُنسبوا إلى نوع من الجرح» !

فهو لا يفيد توثيقاً ؛ لأن كل من كان مجهولاً كهذا يُصدَّقُ عليه أنه لم ينسب إلى جرح ، فتنبه .

وقال الطبراني :

«لا يروى هذا الحديث عن سعيد بن جبير إلا بهذا الإسناد ، تفرد به ابن أبي أويس» .

قلت : هو مع كونه من رجال الشيخين ؛ فقد تُكَلِّمُ فيه من قبلي حفظه ، قال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه» .

قلت : وفي الحديث علة أخرى ، وهي الانقطاع بين سعيد بن جبير وأبي هريرة ؛ فقد قال ابن معين :

«لم يصح أنه سمع منه» .



وخالف ابن حبان ؛ فقال عقب الحديث - كما في «الإحسان» (٢٩٨/٨) - :

«سمع سعيد بن جبير أبا هريرة وهو ابن عشر سنين إذ ذاك .

ولا أدري ما مستنده في هذا؟

وعلى أية حال ؛ فقد وجدت له متابعا قويا ، فقال محمد بن اخطارث :

قدم رجل يقال له ؛ أبو علقمة - حليف بني هاشم - ، وكان فيما حدثنا أن

قال ؛ سمعت أبا هريرة يقول :

«إن من أشراط الساعة أن يظهر الشح والفحش ، ويؤمن الخائن ، ويُخون

الأمين ، ويظهر ثياب يلبسها نساء كاسيات عاريات ، يعلو التحوط الوعول . أكذاك

يا عبدالله بن مسعود سمعته من حبي ؟ قال ؛ نعم ، ورب الكعبة ! قلنا ؛ وما

التحوط؟ قال ؛ فسول الرجاء وأهل البيوت الغامضة ، يرفعون فوق صالحيتهم ،

والوعول ؛ أهل البيوت الصالحة» .

أخرجه الطبراني أيضاً في «الأوسط» (٧٣٥/٢/٤٢/١) ؛ حدثنا أبو أيوب

أحمد بن بشير الطيالسي قال ؛ نا يحيى بن معين قال ؛ نا حجاج بن محمد عن

ابن جريج قال ؛ أخبرني محمد بن اخطارث . . . وقال ؛

«لم يرو هذا الحديث عن ابن جريج إلا الحجاج» .

قلت ؛ هو الأعرابي المصيصي ، قال الخافظ في «مقدمة الفتح» (ص ٣٩٥ - ٣٩٦) ؛

«أحد الأثبات ، أجمعوا على توثيقه ، وذكره أبو العرب الصَّقَينِيُّ في «الضعفاء»

بسبب أنه تغير في آخر عمره واختلط ، لكن ما ضره الاختلاط ؛ فإن إبراهيم

الخريري حكى أن يحيى بن معين منع ابنه أن يُدخل عليه بعد اختلاطه أحداً .

روى له الجماعة» .

ومحمد بن الحارث - وهو ابن سفيان الخزومي المكي - ذكره ابن حبان في «الثقات» (٤٠٧/٧ - ٤٠٨) برواية ثقتين عنه : ابن جبرئيل - هنا - أحدهما ، والآخر : سفيان بن عيينة ، وروى عنه ثلاثة ثقات آخرون ، سماهم في «التهذيب» ، فهو ثقة - إن شاء الله - ، فقول الحافظ عنه في «التقريب» :

«مقبول» !

غير مقبول : لأن المعهود منه في أمثاله أن يقول :

«صدوق» :

وكذلك بصنع الذهبي في «الكاشف» ؛ إلا أن هذا لم يترجم له فيه ؛ لأنه ليس من رجال الستة ، وإنما روى له البخاري في «الأدب المفرد» ، وقد وثقه الهيثمي ، فقال عقب الحديث (٣٢٧/٧) :

«... ورجاله رجال الصحيح ؛ غير محمد بن الحارث بن سفيان ، وهو ثقة» !

هكذا فيه ، لم يذكر مخرج الحديث محل التقطين ، وهما من عندي ، والظاهر أن الساقط هو : «رواه الطبراني في (الأوسط)» .

وفاتني أن أنقل عنه قوله في الطريق الأولى (٣٢٤/٧ - ٣٢٥) :

«رواه الطبراني في «الأوسط» ، وفيه محمد بن سليمان بن والية ؛ ولم أعرفه ، وبقيّة رجاله ثقات» !

كذا قال ! وفاته أنه مترجم في الكتب الثلاثة ، ومنها «ثقات ابن حبان» !

ثم إنه بقي الكلام في ترجمة شيخ الطبراني في الطريق الأخرى ، وهو أحمد ابن بشير الطيالسي أبو أيوب ، قال في «اللسان» :

«ثبته الدارقطني . . . قال ابن المنادي : كتب اناس عنه . وقال أحمد بن  
كامل : . . . وكان قلب العلم بالحديث ، ولم يُطعن عليه بالسماع» .

وعالم انظر أنه المترجم في «تاريخ بغداد» (٥٤/٤) ، لكن وقع فيه : «بشيرة  
مكان» بشيرة ، وكذلك في إسناد حديث آخر في «المعجم الصغير» (رقم ٨٦ -  
الروض) ، لكنه في «الأوسط» في هذا الحديث وغيره : «بشيرة» ؛ فالظاهر أنه انصوب .  
وجملة القول ؛ أن الحديث صحيح بمجموع الطريقتين ، إن لم يكن صحيحاً أو  
على الأقل حسناً من الطريق الأخرى . وقد أشار الحافظ إلى ذلك بسكوته عليه ،  
وقد ساقه بطريقه في «الفتح» (١٥/١٣) .

ثم إن لبعضه شاهداً من حديث ابن عمرو بلفظ :

«من أشرط الساعة : أن يظهر القول ، ويخزن العمل ، ويرفع الأشرار ، ويوضع  
الأخيار . . .» .

وقد سبق تخريجه برقم (٢٨٢١) .

ومثله حديث الرويضة المتقدم (٢٢٥٣) ، والفحش وانتفحش (٢٢٣٨) .

٣٢١٢ - (لَأَسْلَمُ وَعِفْصَارُ ، وَرَجَالٌ مِنْ مُزَيْنَةَ وَجُهَيْنَةَ ؛ خَيْرٌ مِنْ  
الْحَلِيثِيِّنَ ؛ غَطْفَانَ وَبَنِي عَامِرٍ بِنِ صَنْعَةَ) .

أخرجه البراز (٢٨١٤/٣٠٨/٣) : حدثنا محمد بن مسكين : ثنا إبراهيم بن  
محمد [بن] جناح : ثنا هلال بن الجهم : ثنا إسحاق بن أسد مرفوعاً به ، قال :

فقال عبيدة بن بشر : والله ! لأن أكون في هؤلاء ، في النار - يعني : غطفان وبني  
عامر - أحب إلي من أن أكون في هؤلاء ، في الجنة .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ؛ كما قال الحافظ في «مختصر زوائد البزار»  
(٢/٣٨٠/٢٠٥٦) ، وأما الهيثمي فقال (٤٥/١٠) :

«رواه البزار ، وفيه إبراهيم بن محمد بن جناح ، ولم أعرفه ، وبقيّة رجاله  
ثقات» !

كذا قال ! وهلاك بن الجهم أشار أبو حاتم إلى تضعيفه بقوله (٤/٧٨/٢) :

«ليس بمشهور ، حديثه ليس بموضوع» !

ولم يذكر له راوياً غير عمر بن يونس ؛ وكذلك فعل ابن حبان في «الثقات»  
(٧/٥٧٥) ، وعليه اعتمد الهيثمي في إطلاقه الثوثيق على بقيّة رجاله ، وهي عادة  
له معروفة .

ولكن ينبغي أن يضاف إلى عمر بن يونس : إبراهيم بن محمد بن جناح  
هذا ، ولو أنه غير معروف ، كما أشار إلى ذلك الهيثمي ، وقد ذكره الحافظ المزني في  
شيوخ محمد بن مسكين في كتابه «تهذيب الكمال» .

واعلم أنني كنت أوردت الحديث سابقاً في «الضعيفة» ؛ لذكر «بني عامر»  
في آخره ، ثم وجدت له شاهداً من حديث أبي بكر ، وفيه ذكر «بني عامر» بلفظ :  
«أسلم وغفار ، ومزينة وجهينة خير من بني تميم ، ومن بني عامر ، والحليفين :  
بني أسد وبني غطفان» .

أخرجه البيهقاري (٣٥١٥ و٣٥١٦) ، ومسلم (٧/١٧٩ - ١٨١) ، والترمذي  
(٣٩٤٧) ، وابن حبان (٧٢٤٦) ، وقال الترمذي :

«حديث حسن صحيح» .

ولهذا الشاهد الكامل الصحيح ، نقلته إلى هذه «الصحيحة» ، ويتقى قول عبيدة بن بدر في آخره دون شاهد ، ولا يضر ؛ لأنه ليس من كلام المعصوم ، ولا سيما أن عبيدة كان من المؤلفة قلوبهم ؛ فانظر «الإصابة» .

ولعله لا يخالف هذا الحديث الصحيح ؛ ما أخرجه ابن حبان ( ٢٣٠٠ - موارد ) بسنده الصحيح عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال :

دخلت على النبي ﷺ أنا ورجلان من بني عامر ، فقال :  
«من أنتم؟» .

فقلنا : من بني عامر ، فقال :

«مرحياً بكم ، أنتم مني» .

ورواه البزار ( ٢٨٣١/٣١٤/٣ ) ، وأبو يعلى ( ٨٩٤/١٩١/٤ ) ، والظهيراني ( ٢٦٤/٢٢٢ - ٢٦٦ ) .

لأن من المقطوع به شرعاً أن التفاضل إنما يكون بالإيمان والعمل الصالح ، وليس بالحسب والنسب ، فإذا كان الرجل من قبيلة منفضولة ، بل ومذمومة ، وأمن منها رجل ؛ استحق الترحيب والثناء ؛ بخلاف من كان من قبيلة مدحوخة ، وكان فرد من أفرادها كافراً أو فاسقاً ؛ لم يستحق المدح ، وإنما الذم والمدح ؛ «إذ أكرمكم عند الله أتقاكم» ، «ومن بطأ به عمله ؛ لم يُسرَّعْ به نسيه» (١) .

وله شاهد آخر من حديث أبي هريرة مرفوعاً بنفط :

«لأسلم وعفار ، وشي ، من مزينة وجهينة ، أو شي ، من جهينة ومزينة خير

(١) رواه مسلم وغيره ، وهو مخرج عندي في «صحيح الترغيب» (٦٦) .

عند الله - قال : أحسبه قال : - يوم القيامة من أسد وغطفان ، وهوازن وتميم .

أخرجه البخاري (٣٥٢٢) ، ومسلم (١٧٩/٧) من طريق أيوب عن محمد عنه .

وأخرجه الترمذي (٣٩٥٠) من طريق أبي الزناد عن الأعرج عنه .

وأخرجه ابن حبان (٧٢٤٧ - الإحسان) من طريق محمد بن عمرو عن أبي

سلمة عن أبي هريرة نحوه .

وتقدم نحوه في حديث عمرو بن عبسة (٢١٢٧) .

(تبيه) حديث أبي جحيفة أعله الهيثمي (٥١/١٠) بأنه من رواية الخجاج

ابن أرساة وهو مدلس ! ورواية ابن حبان سالمة منه ، ولذلك فقد وهم المعلق على

«مسند أبي يعلى» ، فقال :

«إسناده صحيح» !

ولم يعزه إلى غير أبي يعلى ! فغفل عن رواية ابن حبان الصحيحة ! وتبعه في

هذه الغفلة المعلق على «المتنصدي العلي» (٢٥٤/٢) ، ولكنه قال : «إسناده ضعيف»

متبعاً لإعلان الهيثمي بالنعنة !

وكذلك فعل أخونا حمدي السنفي (١٠٦/٢٢) ، وزاد وهماً آخر فقال :

«ورواه ابن ماجه (٧١١) !»

وليس عنده إلا قصة قدوم أبي جحيفة دون الترحيب ، وهي في «الصحيحين»

وغيرهما ، وهي مخرجة في «الإرواء» (٢٤٨/١ - ٢٤٩) ، وهذا هو الذي غر أيضاً

المعلق على «أبي يعلى» ، فصححه دون أن يتنبه أنه ليس فيها الترحيب المذكور !

٢٢١٣- (للمشهيد عند الله خصال :

١- يُغفرُ له في أولِ دفعةٍ من دمه .

٢- ويرى مقعده من الجنة .

٣- ويُحلى حلية الإيمان .

٤- ويزوج [ اثنتين وسبعين زوجةً ] من أخور العين .

٥- ويجار من عذاب القبر .

٦- ويأمن من الفزع الأكبر .

٧- ويُوضع على رأسه تاج الوقار ، الياقوتة منه خير من الدنيا

وما فيها .

٨- وشفع في سبعين إنساناً من أهل بيته) .

أخرجه الترمذي (١٦٦٣) من طريق بشيرة ، وابن ماجه (٢٧٩٩) ، وأحمد

(١٣١/٤) ، والبيهقي في الشعب (٤/٢٥/٤٢٥٤) ، وابن عساکر في التاريخ

(٥١٧/٥) - والسياق لهما - من طريق إسماعيل بن عباس عن جبير بن سعد

الكلابي عن خالد بن معدان عن المقدم بن معدي كرب عن رسول الله ﷺ

قال : ... فذكره - وقال الترمذي :

«حديث حسن صحيح» .

قلت : وإسناده شامي صحيح ، وإسماعيل بن عباس روايته عن الشاميين -

وهذه منها - صحيحة ، خلافاً لذلك المغرور الذي ضعف حديثه في سنة الخلفاء

الراشدين ، الذي رواه بإسناده عن العرباض بن سارية ، وقد رددت عليه في مكان آخر ، فانظر «الصحيحة» الثاني ، الاستدراك رقم (١٢) .

ثم إن ما بين المعكوفتين للترمذي ، وليس عنده الفقرة (٣) ، وهي عند ابن ماجه وأحمد ، لكن ليس عند ابن ماجه الفقرة (٧) ، فمجموع الفقرات في «السنن» سبع ، وفي «المسند» ثمان ، ومع ذلك فلفظ الحديث عندهم :

«... ست خصال» !

فالمعدود عندهم أكثر من العدد ، على التفصيل المذكور آنفاً .

وهذا من نوازل الاضطراب في المتن - فيما علمت - مع صحة السند ، فاختلف موقف الحفاظ المخرّجين لهذا الحديث في هذا اللفظ ، فمنهم من ذكره كما ورد : «ست» ، كالحافظ المنذري في «الترغيب» (١٩٤/٢) وعزاه إلى «السنن» ، والحافظ ابن كثير في «التفسير» (١٧٤/٤) وعزاه إلى الثلاثة ، وأقرأ الترمذي على تصحيحه ، وكنت جريت على سننهم في «أحكام الجنائز» (ص ٣٥ - ٣٦) .

وخالف السيوطي في «الجامع الكبير» وفي «الزيادة على الجامع الصغير» - وتبعه النبهاني في «الفتح الكبير» - ، فجعل مكان لفظ : «ست» لفظ : «سبع» ليوافق العدد المعدود ! ولكن بقي الخلاف بينهما بالنسبة لرواية أحمد ؛ فإن المعدود عنده «ثمان» ، كما في سياق رواية البيهقي وابن عساكر ، دون لفظ العدد ، فسلمت من الاضطراب المذكور ، ولا أدري إذا كان ذلك من تصرفهما ، أو تصرف أحد رواة إسنادهما؟! والله سبحانه وتعالى أعلم .

وقد وقع اضطراب في سند الحديث أيضاً عند أحمد ؛ فإنه بعد أن رواه عن شيخه إسحاق بن عيسى وأحكم بن نافع عن إسماعيل بن عياش بإسناده المتقدم !



قال : « ثنا الحكم بن نافع : ثنا ابن عياش عن بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن كثير بن مرة عن عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ مثل ذلك » .

وقال المنذري :

«رواه أحمد والطبراني ، وإسناد أحمد حسن» .

وقال الهيثمي (٢٩٣/٥) :

«رواه أحمد هكذا قال : «مثل ذلك» ، والبخاري والطبراني ؛ إلا أنه قال : «سبع خصال» ، وهي كذلك ، ورجال أحمد والطبراني ثقات» .

فأقول : وحديث المقدم أرجح عندي ؛ لأنها رواية الأكثر عن ابن عياش . والله أعلم .

وقد اختلف أيضاً على كثير بن مرة في إسناده ؛ فقال أحمد (٢٠٠/٤) : ثنا زيد بن يحيى الدمشقي قال : ثنا ابن ثوبان عن أبيه عن مكحول عن كثير بن مرة عن قيس الجذامي - رجل كانت له صحبة - قال : قال النبي ﷺ :

«يُعطي الشهيد ست خصال عند أول فطرة من دمه . . .» الحديث .

قلت : فذكر الخصال (١ و ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦) مع تقديم وتأخير .

وقال الهيثمي :

«رواه أحمد ، وفيه عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان ، وثقه أبو حاتم وجماعة ، وضعفه جماعة» .

قلت : ورواه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (ق١/٩١ - ٢) من حديث المقدم ، ومن حديث قيس الجذامي ، وقد أخرجه ابن سعد أيضاً في «الطبقات» (٤٢٦/٧) - (٤٢٧) ، والبخاري في «التاريخ» (١٤٣/١/٤ - ١٤٤) بإسناد أحمد .

قلت : وهو إسناد حسن ؛ إن كان حَقِظَهُ عبد الرحمن ، وإلا ؛ فإسناد خالد بن معدان عن المقدم أصح .

(تنبيه) : سقط اسم صحابي هذا الحديث من «المجمع» ؛ فوقع فيه هكذا :

«وعن رجل كانت له صحبة قال : قال رسول الله ﷺ . . . !»

فلا أدري أهو من الهيثمي أم الناسخ أم الطابع؟!

وللحديث شاهد من رواية عبد الله بن عمرو مرفوعاً مثل لفظ قيس الجذامي !

إلا أنه لم يذكر الخصلة الثالثة ، فصارت الخصال خمساً ؛ هكذا في «المجمع» ؛ وقال :

«رواه الطبراني ، وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم ، وهو ضعيف» .

وللفقرة الأخيرة شاهد من حديث أبي الدرداء مرفوعاً بنقطة :

«الشهيد يُشْفَعُ في سبعين من أهل بيته» .

أخرجه أبو داود (٢٥٢٢) ، وابن حبان (١٦١٢) ، وابن عساكر في «التاريخ»

(٢/٣٢١/١٧) بسند فيه جهالة التابعي كما هو مبين في «صحيح سنن أبي داود»

(٢٢٧٧) ، و«التعليق الرغيب» (١٩٢/٢) .

ولبعض الفقرات شواهد أخرى في «المجمع» ، فليراجعها من شاء .

٣٢١٤ - (إنما مثلُ الجليسِ الصالحِ والجليسِ السوءِ : كحاملِ المسكِ

ونافعِ الكبرِ ؛ فحاملُ المسكِ ؛ إما أن يُحْدِثَكَ ، وإما أن تبتاعَ منه ، وإما

أن تجدَ منه ريحاً طيبةً ، ونافعُ الكبرِ ؛ إما أن يحرقَ ثيابَكَ ، وإما أن تجدَ

[منهُ] ريحاً خبيثةً) .

أخرجه البخاري (٢١٠١ و ٥٥٣٤) ، ومسلم (٣٧/٨ - ٣٨) ، وابن حبان

(١/٢٨٦/٥٦٢ و ٥٧٨) ، والبيهقي في الشعب (٧/٥٤/٩٤٣٥) ، وأحمد (٤/٤٠٤)

- (٤٠٥) : من طريق أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ .

وتابعه أبو كبشة قال : سمعت أبا موسى يقول : . . . فذكره مختصراً .

أخرجه أحمد (٤/١٠٨) من طريق عاصم الأحول عنه .

ورجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير أبي كبشة هذا - وهو السدوسي البصري - :

قال الذهبي :

« لا يُعرف » .

وتابعه أنس عن أبي موسى به .

أخرجه الطيالسي في «مسنده» (رقم ٥١٥) : حدثنا حماد بن سلمة عن

تأب عن أنس به ؛ لم يرفعه أبو داود .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم .

وقد جاء مرفوعاً من طريقين آخرين عن أنس ؛ لم يذكر أبا موسى .

أخرجه أبو داود في «سننه» (٤٨٢٩) عن قتادة عنه . وفي أوله زيادة .

قلت : وإسناده صحيح على شرطهما .

ثم رواه أبو داود (٤٨٣١) ، وأبو يعلى في «مسنده» (رقم ٤٢٩٥) من طريقين

عن شبيب بن عذرة عن أنس به .

واسناده حسن ؛ للخلاف في شبيب هذا .

(تنبيه) من فوائد هذا الحديث ما ترجم البيهقي بثوله :

«باب مجانبة الفسفة والمبتدعة ، ومن لا يُعبتك على طاعة الله عز وجل» .

قلت : وذلك لأن الصاحب صاحب ، والطبع سراق ، ولذلك جاءت الأحاديث تنرى في النهي عن مجاورة الكفار ، ومخالطتهم ، ومساكنتهم ، وهي معروفة ، ولذلك كنا - وما زلنا - نتصح المسلمين أن لا يستوطنوا بلاد المشركين ، وبخاصة منهم المشركين خلقاً ومكراً كاليهود مثلاً في أمريكا ، بل وفي فلسطين المحتلة منهم ؛ لتسقمهم وفجورهم ، وتهاونهم في أعراضهم ، مما هو مشهور عنهم ، وقد ظهرت عداوتهم في بعض من يساكنهم من المسلمين في (حييفا) و(يافا) و(تل أبيب) وغيرها من البلاد التي احتلها وتغلبوا عليها ، فلا صلاة ولا حشمة ولا حياء ، حتى لا تكاد تميز الفتاة المسلمة من اليهودية لشدة المشابهة بينهما في التبرج ! وما يلاحظه المسافرون إلى هناك أنه كلما كان المسلمون بعيدين في مساكنهم عن البلاد المذكورة ؛ كانت الفتنة باليهود ومداهمتهم للبيوت ليلاً أقل تأثراً وانحرافاً . وانفصص في ذلك معروفة لا ينكرها إلا جاحد مكابر ، ولولا ضيق المجال لسردنا الكثير الكثير منها . وبهذه المناسبة أقول :

لقد تجاهل هذه الحقيقة الشرعية - من جهة - ، والواقعية المؤسفة - من جهة أخرى - جماعة من ذوي الأهواء والحزبية العمياء ، وعلى رأسهم ذلك (الفقير) حقاً ، الذي أثارها حرباً شعواء على كاتب هذه السطور ؛ لقوله بهجرة المسلمين الفلسطينيين من ظلم اليهود وطغيانهم إلى بلد إسلامي يجدون فيه الضمانينة والخلاص من فسادهم ، وذلك في خطبة ألقاها في مسجد حمزة في عمان يوم الجمعة في العشرين من ذي الحجة سنة (١٤١٣) ، أدارها خطبة سياسية لمصلحة الانتخابات القادمة الشخصية ، لا يستفيد منها أحد من السامعين للخطبة علماً ولا ذكراً ، وإنما ما يلقي العداوة والبغضاء في قلوبهم ضد أخ لهم مسلم ، ينهته الخطيب بما ليس فيه زاعماً أنه «يطالب تفريغ الأراضي المحتلة حتى تصبح خالصة لبني إسرائيل» ! ثم أخذ يرميه بكل باقعة فيقول :

«يا عميل ! يا شيخ الخيانة ! يا شيخ الشياطين وشيطان المشايخ ! يا فتوى الضلال ! يا مفتي يا دجال ! يا . . . يا . . . إلخ ما هو مسجل في شريطه . حتى وصل به الأمر إلى أن حضّهم على لعنه ! بما يرجع عليه بنص الحديث الصحيح المرفوع - إن شاء الله تعالى - ، كيف لا ، وقد بلغ به طفبانه إلى أن صرح بأن كل البلاد الإسلامية لا تُعدُّ ديار إسلام؟!»

وبناء عليه حضّ الناس على الهجرة إلى اليهود ! فقال ما نصه :

«ما أرى إلا أن الهجرة واجبة من الجزائر إلى (تل أبيب)» !

وقال :

«والله ! لو خُيِّرْتُ - أقسم بالله - بين أن أعيش في القدس تحت احتلال اليهود ، وبين أن أعيش في أي عاصمة عربية ؛ لاخترت أن أعيش في القدس تحت احتلال اليهود . . .» .

ومع كل هذه التصريحات الخطيرة شرعاً وسياسةً واجتماعياً ! استمر الرجل ينشر سمومه بين الناس في خطبه ومجالسه ، حتى تأثر بها كثير من الناس وفتنوها حقاً ، ولعل من آثار ذلك أن كُيِّسَتْ داري من (المخابرات) ، وفُتِّشت تفتيشاً دقيقاً في سبع ساعات وأكثر ، وصادروا نحو ستين خطاباً من مختلف البلاد الإسلامية وغيرها ، وكذلك صادروا عدداً من الأشرطة لبي وتغيري من طلاب العلم ! ندعوى البحث عن أسلحة ومفرقات !! والله المستعان .

ولقد كان من تلك الآثار السيئة : أن تتابع الخطباء في كثير من المساجد ، وبعض الكُتَّاب في بعض الجرائد يضربون على أوتاره ويتفخخون في ناره ، افتراءً وكذباً ، حتى كتب أحد الحزبيين ما نصه - دون أي حياء أو خجل - :

«وأخشى أن يكون قد وصل مرحلة الخرف في أرنل العمر النبي لا يعلم

صاحبها شيئاً! (جريدة اللواء ١٧ محرم ١٤١٤ . . العدد ١٠٥٣) ، وصدق رسول الله  
ﷺ انفاً : «إذ لم تستح فاصنع ما شئت» . رواه البخاري .

واستمرت الآثار السيئة تنتشر في الشعب وتتطور حتى قال أحدهم : إنه  
زنديق ! وقال آخر : إنه ماسوني !! حتى كاد أن تقع في المجتمع فتن لا محمد عقبها ؛  
لولا لطف الله تعالى ! عامل الله المثيرين لها بما يستحقون .

وإن مما يلغى نظير الألياء المخلصين : أن أحداً من أولئك الخطباء والكتاب  
المثيرين لفتنة لم يسق قولي في الهجرة ، واحتجاجي بالقرآن والسنة ، وقوله عليه  
الصلاة والسلام : «لا تنقطع الهجرة ما دام الجهاد» ؛ لأنهم يعلمون في قرارة  
نفوسهم أنهم لو فعلوا ذلك لانكشف للناس زغلمهم وجهلهم ، واصطيادهم في الماء  
العكر - كما يقال - ، وبخاصة منهم كبيرهم (الفقيه) الذي أرجو الله تبارك وتعالى  
أن يرثي فيه يومه الأسود ، أو يتوب إلى الله بما جنته يده ، ونطق به ، وسكت عنه  
مناصروه ، إنه خير مسؤول .

كسبتُ هذا للعبرة والموعظة ، والله عاقبة الأمور .

٣٢١٥ - (أي الخلق أعجب إيماناً؟ قالوا: الملائكة . قال : الملائكة كيف  
لا يؤمنون؟ قالوا : النبيون . قال : النبيون يوحى إليهم فكيف لا يؤمنون؟  
قالوا : الصحابة . قال : الصحابة مع الأنبياء فكيف لا يؤمنون؟ ولكن  
أعجب الناس إيماناً : قوم يجيئون من بعدكم فيجدون كتاباً من الوحي ؛  
فيؤمنون به ويتبعونه ، فهم أعجب الناس إيماناً - أو الخلق إيماناً - ) .

أخرجه البزار في «مسنده» (٣/٣١٨ - ٣١٩ - كشف الاستار) : حدثنا الفضل

(١) رواه أحمد وغيره ؛ وهو منخرج في «الصححة» (١٦٧٤) ، والإرواء» (١٢٠٨) .

ابن يعقوب الرُّخَامِي : ثنا زيد بن يحيى بن عُبيد الدمشقي : ثنا سعيد بن بشير  
عن قتادة عن أنس قال : قال النبي ﷺ : . . . فذكره . وقال :  
« غريب من حديث أنس » .

قلت : ورجاله ثقات ؛ إلا أن سعيد بن بشير - مع حفظه - قد تكلم بعضهم  
فيه ، وقد وثقه جمع من الحفاظ ؛ خلافاً لمن زعم - من الكتاب المعاصرين المتشددين  
على المرأة - أنه ضعيف جداً ، وأوهم القراء ، أنه لا موثق له ، والواقع يكذبه ، ومنهم  
إمام الأئمة البخاري ، حتى إن الحفاظ الذهبي في «الكاشف» لم يزد على قوله فيه -  
بعد وصفه إياه بـ (الحافظ) ؛ وزاد في «السير» (الصدوق) - :

« قال (خ) : يتكلمون في حفظه ، وهو محتمل . وقال دُحيم : ثقة ، كان مشيختنا  
يوثقونه » .

وقد رددت على المتجاهل للتوثيق ، وعلى أمثاله من المتشددين في كتابي الخديذ :  
« الردُّ المُفجِّم على من خالف العلماء وتشدد وتعصب . . . » بئر الله لي تبييضه  
ونشره بمنه وكرمه .

ولهذا ؛ لما عزا هذا الحديث الهيثمي في «المجمع» (٦٥/١٠) للبراز وحكى  
استغرابه إياه ؛ عتقب عليه بقوله :

« قلت : فيه سعيد بن بشير ، وقد اختلف فيه ، فوثقه قوم ، وضعفه آخرون ،  
وبقية رجاله ثقات » .

قلت : فمثله وسط حسن الحديث لذاته ، أو لغيره على الأقل ، وعلى هذا  
كنت جربت في تقوية حديثه : « إذا بلغت المرأة الحيض لم يصلح أن يرى منها إلا  
وجهها وكفأها » ؛ فراجع كتابي بعنوانه الجديد : « لجلاب المرأة المسلمة » .

وقد كنت خرجت حديث الترجمة بنحوه في «الضعيفة» (٦٤٧) من طريقين  
الأولى خير من الأخرى ، وذكرت أن الحافظ ابن كثير جزم بنسبته إلى النبي ﷺ ،  
وأته لعنه وقف له على طريق أو طرق أخرى يتقوى بها ، وحينئذ ينبغي النظر فيها .  
وها أنذا قد وقفت على هذه الطريق ، فبادرت إلى تخريجها وفاء بما قلت  
هناك ، فالظاهر أنه من جملة الطرق التي ألقى مجموعها في قلب الحافظ ابن كثير  
ثبوت الحديث عن النبي ﷺ ، فجزم بنسبته إليه ؛ وهذا ألقى في صدري أيضاً  
حين وقفت على هذه الطريق التي عرفت بما سبق أنها حسنة لغيرها على الأقل ،  
فهي قوية بالطريق الأولى المشار إليها آنفاً .

ثم وجدت لها طريقاً أخرى مرسله ، يروها أحمد بن عبد الجبار : حدثنا يونس  
ابن بكير عن مالك بن مَعْقُول عن طلحة عن أبي صالح عن رسول الله ﷺ قال :  
«متى ألقى إخواني؟» .

فضيل : يا رسول الله ! أئسنا إخوانك؟! قال :

«أنتم أصحابي ، وإخواني قوم من أممي لم يروني ، يؤمنون بي ويصدقونني» .

ثم قال لهم رسول الله ﷺ :

«أي الخلق أعجب إيماناً؟» . . . الحديث .

أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٥٣٨/٦) ، وقال :

«هذا مرسل» .

ثم ساقه من الطريق الأولى المخرجة هناك ، ثم قال :

«وروي أيضاً عن سعيد بن بشير عن قتادة عن أنس موصولاً» .



قلت : فكأنه أشار إلى تقوية الحديث بهذه الطرق الثلاث : فهو سلف ابن كثير في تقويته . والله تعالى أعلم .

وهذا المرسل رجاله ثقات ؛ غير أحمد بن عبد الجبار - وهو العطاردي - ؛  
مختلف فيه ، ولذا قال الذهبي في «الميزان» :

«حسن الحديث» ، وقد خرجت له حديثاً فيما تقدم (٢٤٥٨) من روايته عن  
يونس بن بكير هذا ، وهو صحيح السماع منه كما بينت هناك ، فهو مرسل جيد ،  
وشاهد حسن . والله سبحانه وتعالى أعلم .

ولعله مما يؤكد صحة السماع المشار إليه : أن الطرف الأول من هذا المرسل قد  
صح من رواية أنس وغيره ، وقد سبق تخريجه أيضاً برقم (٢٨٨٨) من المجلد  
السادس ، وقد طبع بحمد الله .

(تنبيه) : من الأوهام الفاحشة : عزو حديث الترجمة للبخاري من الشيخ  
نسب الرفاعي رحمه الله<sup>(١)</sup> ، في «مختصر تفسير ابن كثير» ، وتبعه عليه بلذنه  
الشيخ الصابوني في «مختصره» أيضاً ! وإنما أوقعهما في ذلك سرعة النقل عن  
الحافظ ابن كثير ، أو سوء الفهم لعبارة ؛ فإنه قال في أول تفسير سورة (الحديد) :

«وقد روينا في الحديث من طرق في أوائل شرح كتاب الإيمان من صحيح  
البخاري» أن رسول الله ﷺ قال يوماً لأصحابه : أي المؤمنين أعجب . . . فذكره ،  
وقد ذكرنا طرقات من هذه في أول سورة البقرة .

فلم بتنبها لقوله : «شرح» !

---

(١) توفي رحمه الله عليه وغفر لنا وله : صباح يوم الأربعاء ، في ١٥ جمادى الآخرة سنة  
(١٤١٣) ، وصلينا عليه بعد صلاة الظهر .

من فضائل عمار بن ياسر

٣٢١٦ - (أبو اليقظان على الفطرة ، لا يدعها حتى يموت ، أو يمته الهرم) .

أخرجه البزار في مسنده٤ (٢/٢٥٢/٣ - الكشف) : حدثنا أحمد بن يحيى : ثنا عبيد الله بن موسى : ثنا سعيد بن أوس عن بلال بن يحيى قال : لما قتل عثمان - رضي الله عنه - أتني حذيفة ، فقيل : يا أبا عبد الله ! قتل هذا الرجل ؛ وقد اختلف الناس ؛ فما نقول ؟ فقال : أسندوني ؛ فأسندوه إلى صدر رجل فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : . . . فذكره . وقال :  
« لا تعلمه يروى عن حذيفة إلا بهذا الإسناد . »

قلت : وهو إسناد صحيح رجاله ثقات كلهم ، وأحمد بن يحيى هو الأودي أبو جعفر الكوفي من ثقات شيوخ النسائي ، وقد توبع ، فقال ابن سعد في «الطبقات» (٢/٢٦٢ - ٢٦٣) - وعنه ابن عساکر في «التاريخ» (١٢٢/٦٥٢) - : أخبرنا عبيد الله ابن موسى والفضل بن ذكّين قالا : أخبرنا سعيد بن أوس العبّسي به ؛ إلا أنه قال :  
« أو يُنسبُ الهرم . »

وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (١/١٦٣/٣٠٤٣) ، وابن عدي في «الكامل» (٥/٢٠٥) من طريقين آخرين عن سعيد بن أوس به مختصراً ، إلا أن ابن عدي قال : «سعد» .

وهو الصواب الموافق لكتب التراجم القديمة والحديثة مثل : «تاريخ البخاري» ، و«الجرح والتعديل» ، و«ثقات ابن حبان» ، وغيرها ، و«تهذيب الكمال» وفروعه .

وهكذا على التصواب وقع في «مجمع البحرين» (٦/٣٦٧/٣٨٥٠ - مكتبة  
الرشد) .

والحديث قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩/٢٩٥) :

«رواه البزار والطبراني في «الأوسط» باختصار ، ورجالهما ثقات» .

وذكر له الذهبي في «السير» (١/٤١٧) شاهداً من حديث عائشة ؛ وقال :  
«فيه من ضعف» .

ثم رأيت الحديث في «تاريخ ابن عساكر» (١٢/٦٢٩) من طريق أخرى عن  
أبي نعيم : ناسعد بن أوس . . الخ ؛ هكذا فيه (سعد) على التصواب ؛ ووقع فيه  
«ينسيه» على وفق رواية «الطبقات» .

ثم أخرج (١٢/٦٣٠) حديث عائشة موقوفاً ؛ ومن طريق أخرى (١٢/٦٤٣)  
عنها مرفوعاً .

وأخرجه أبو نعيم في «الخطبة» (١/١٤١) ، وابن عساكر (١٢/٦٥٨ - ٦٥٩) من  
طريق يحيى بن عبد الحميد الخيماني : ثنا خالد بن عبدالله عن عطاء بن السائب به .  
وقال الهيثمي في «المجمع» (٩/٢٩٧) :

«رواه الطبراني وأبو يعلى بأسانيد ، وفي بعضها عطاء بن السائب ؛ وقد تغير ،  
وبقية رجاله ثقات ؛ وبقي الأسانيد ضعيفة» .

ومنها : عن يحيى بن سلمة بن كهيل عن أبيه عن أبي صادق عن ربيعة بن  
ناجد قال :

لما كان يوم صيفين قال عمار . . . الحديث نحوه .

أخرجه البزار (٢٦٩٠) . وقال :

ولا نعلم روى ربيعة عن عمار إلا هذا .

قلت : وربيعه مجهول ، وفي الطريق إليه يحيى بن سلمة بن كهيل ، وهو متروك .

ومنها : عن عيسى بن مسلم - كان يقال له : أبو داود الأعمى - عن عبد الأعلى

ابن عامر الشعلبي عن عبد الله بن شريك العامري عن مسلم بن مختراق عن مختراق مولى حذيفة قال : قلت لعمار . . . فذكره مختصراً نحوه .

أخرجه البزار (٢٦٩١) ، وعيسى وعبد الأعلى ضعيفان .

ومنها : عن مولاة لعمار بن ياسر ، قالت :

اشتكى عمار شكوى ثقل منها ؛ فغشي عليه ، فأفاق ونحن نبيكي حوله ،

فقال : ما يبكيكم؟! أتخشون أني أموت على فراشي؟! أخبرني حبيبي عليه السلام أنه تفتلني الفئسة الباغية ، آخر زادي مذقة لبن .

أخرجه أبو يعلى (١٦١٤) ، وعنه ابن عساكر (١٢/٦٣٥) ، ورجاله ثقات ؛

غير مولاة عمار فهي مجهولة .

وللحديث شاهدان :

أحدهما : عن حذيفة ، وله عنه طريقان :

الأولى : عن عيسى . . . إلخ .

والأخرى : عن مسلم بن عبد الله الأعمور عن حبة العُرَني قال :

دخلنا مع أبي مسعود الأنصاري على حذيفة بن اليمان ؛ نسأله عن الفتن؟

فقال : دوروا مع كتاب الله حيثما دار ، وانظروا الفئسة التي فيها ابن سُمَيَّة فاتَّبِعوها ؛

فإنه يدور مع كتاب الله حيثما دار ، قال : فقلنا ؛ ومن ابن سُمَيَّة؟ قال : عمار ،

سمعت رسول الله ﷺ يقول له :

«إن تموت حتى نقتلك انغثة الباغية ، تشرب شربة ضياع تكون آخر رزقك من الدنيا» .

أخرجه الحاكم (٣/٣٩١) ، وأحفظ في «التاريخ» (٨/٢٧٤ - ٢٧٥) ، وقال :  
«حاكم :

«حديث صحيحٌ عا» .

كذا قال ! ووافقه الذهبي على تصحيحه ، وخبئة العُرني ! الأكثر على تضعيفه ، وتناقض فيه ابن حبان ، فانظر تعليقنا على ترجمته في كتابي «تيسير الانتفاع» ، بسر الله لي إتمامه .

ومسلم بن عبدالله الأعمور : كذا وقع في «المستدرک» : (ابن عبدالله) ، وانصوب (أبو عبدالله) ؛ فهذه كنيته ، واسم أبيه (كيسان) ، فهو (أبو عبدالله بن كيسان) ، وهو متفق على تضعيفه ، ولذلك قال الذهبي في «الكاشف» :

«وا» .

فعل التصحيح المذكور ، إنما هو لظرفه المتقدمة ، ولذلك قال الهيثمي في «المجموع» (٩/٢٩٧) :

«رواه الطبراني ، وفيه مسلم بن كيسان الأعمور ، وهو ضعيف» .

والشاهد الآخر : يرويه محمد بن سليمان بن أبي الرجاء الهاشمي : ثنا أبو معشر : ثنا جعفر بن عمرو الضمري عن أبي سنان الدؤلي - صاحب رسول الله ﷺ - قال :

«أبت عمار بن ياسر دعا بشراب ، فأتي بقدر من لبن فشرب منه ، ثم قال :

صدق الله ورسوله ، اليوم ألقى الأحبة ، محمداً وحزبه ، إن رسول الله ﷺ قال : ...  
فذكر الحديث ، ثم قال :

والله ! لو هزمونا حتى يبلغونا سعفات (هجر) ؛ لعلمنا أنا على حق ، وهم على  
باطل .

أخرجه أبو نعيم (١٤١/١ - ١٤٢) من طريق الطبراني : ثنا الحسن بن علي  
المعمري : ثنا محمد بن سليمان بن أبي الرجاء ...

قلت : وهذا إسناد لا بأس به في الشواهد ؛ المعمري حافظ معروف ، وشيخه  
محمد بن سليمان وثقه ابن حبان (٩٥/٩) .

وأبو معشر : هو نجيع بن عبد الرحمن السندي ، ضعيف لاختلاطه ، وقول  
المهشمي (٢٩٨/٩) :

«رواه الطبراني ، وأسناده حسن» !

تساهل منه ! إلا إن كان يعني أنه حسن لغيره ، وهو خلاف الظاهر . والله أعلم .

٣٢١٧ - (إنَّ أَخْرَجَ زَادَكَ مِنَ الدُّنْيَا ضَيْحٌ مِنْ لَبِنٍ . يَعْنِي : عَمَارَ بْنَ  
يَاسِرٍ) .

أخرجه الحاكم (٣٨٩/٣) ، والطبراني في المعجم الأوسط (٢/١٠١/٢) .  
وإبن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٥٩/١٢) من طريقين عن حرمله بن يحيى : ثنا

عبدالله بن وهب : أخبرني إبراهيم بن سعد عن أبيه عن جده قال : سمعت عمار  
ابن ياسر بـ (صقن) في اليوم الذي قُتل فيه ، وهو يتنادي : أزلفت الجنة ، وزوجت  
الخور العين ، اليوم نلتني حبيبنا محمداً ﷺ ؛ (وفي رواية : نلتني الأحبة ، محمداً  
وحزبه) ، عهد إلي . . . فذكر الحديث .

وقال الظهري - والرواية الأخرى - له :

«ثم يروى عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف إلا ولده ، ولا رواه عن إبراهيم ابن سعد إلا ابن وهب ، تفرد به حرمة» .

قلت : هو ثقة من شيوخ مسلم ، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين ، فهو إسناده صحيح على شرط مسلم .

وقال إمام - وتبعه الذهبي - :

«صحيح على شرطهما» !!

وأورده الذهبي في «السير» (٤٢٥/١) ساكتاً عليه ، ولم يُخرِّجْهُ المعلق عليه لثبته ، وتحرف عليه قوله : «عن جده» إلى «عن حدثه» ، فأفسد إسناده !

واخذيث حبط انتهى في تخريجه ؛ فقال (٢٩٦/٩) :

«رواه الظهري في «الأوسط» ، وأحمد باختصار ، ورجالهما رجال «الصحيح» . ورواه البزار بإسناد ضعيف ، وفي رواية لأحمد : أنه لما أتى باللبن ضحك» .

ووجه الحبط أنه أوهم أنه عند الآخرين - وبخاصة عند البزار - من طريق واحدة ، وليس كذلك كما سيتبين لك من التخرُّج الآتي :

فمن تلك الطرق : ما رواه سفيان - وهو الثوري - عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي الهيثمي قال : قال عمار يوم (صيفين) :

«توسى بشربة لبن ؛ فإن رسول الله ﷺ قال :

«آخر شربة تشربها من الدنيا شربة لبن» ؛ فأتني بشربة لبن فشربها ، ثم تقدم ،

فقتل .

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٩٧٢٣/٣٠٢/١٥) ، وأحمد (٣١٩/٤) .  
وكذا ابن سعد (٢٥٧/٣) . وأبو يعلى (١٦١٣/١٨٨/٣) ، وابن عساكر في «تاريخ  
دمشق» (٦٥٨/١٢) ، والحاكم (٣٨٩/٣) وقال :

«صحيح على شرط الشيخين» . ووافقه الذهبي .

قلت : وهو كما قالوا إن كان حبيب سمعه من أبي البختري ؛ فإنه كان  
مدلساً ، وأيضاً أبو البختري - واسمه سعيد بن فيروز - لم يدرك علياً رضي الله عنه .  
لكنه توبع ، فقال أبو يعلى (١٦٢٦) - وعنه ابن عساكر (٦٥٩/١٢) - : حدثنا  
وهب ابن بقية : حدثنا خالد عن عطاء عن ميسرة وأبي البختري :  
أن عمراً يوم صفين . . الحديث مثله .

سبب نزول : ﴿ومن يخرج من بيته مهاجراً﴾

٣٢١٨ - (هاجر خالد بن حزام إلى أرض الحبشة ، فنهشته حية  
في الطريق فمات ، فنزلت فيه : ﴿ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله  
ورسوله ثم يذركه الموت فصد وقع أجره على الله وكان الله غفوراً  
رحيماً﴾ [النساء : ١٠٠] . قال الزبير بن العوام : وكنت أتوقعه وأنتظر  
قدومه وأنا بأرض الحبشة ، فما أحزنتني شيء حزناً وفاته حين بلغني ؛  
لأنه قل أحد ممن هاجر من قريش إلا معه بعض أهله أو ذي رحمه ،  
ولم يكن معي أحد من بني أسد بن عبد العزى ، ولا أرجو غيره) .

أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (١/١٧٥/٢) : حدثنا أبو زرعة : ثنا  
عبد الرحمن بن عبد الملك بن شيبة الخزامي : حدثني عبد الرحمن بن المغيرة بن



عبدالرحمن الحزامي عن المنذر بن عبدالله عن هشام بن عروة عن أبيه : أن الزبير  
ابن العوام قال : . . . فذكره .

وأخرجه أبو نعيم في «المعرفة» (٢/٢٠٩/١) من طريق أخرى عن عبدالرحمن  
ابن شيبه هذا دون قول الزبير : وكنت أنوفعه . . . إلخ .

قلت : وهذا إستاذ حسن رجاله ثقات ؛ ابن شيبه الحزامي من شيوخ  
البخاري ، تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه ، وأخرج له البيهقي متابعة كما حققه  
الحافظ ، وانظر تعليقي على ترجمته في «تيسير الانتفاع» ؛ فكأنه - لحسن حاله -  
مضى حديثه هذا كما ذكروه في ترجمة خالد بن حزام وجزموا به ؛ مثل الحافظ  
الذهبي في «التجريد» ، والعسقلاني في «الإصابة» ، ومن قبلهم ابن الأثير في  
«أسد الغابة» .

ورواه الواقدي على وجه آخر : فقال ابن سعد في «الطبقات» (١١٩/٤) : أخبرنا  
محمد بن عمر قال : حدثني المغيرة بن عبدالرحمن الحزامي قال : أخبرني أبي قال :  
خرج خالد بن حزام مهاجراً إلى أرض الحبشة في المرة الثانية ؛ فنهش في  
الطريق . . . الحديث ؛ دون قول الزبير أيضاً .

وهذا - مع إرساله - واه جداً ؛ لحال محمد بن عمر الواقدي المعروفة .

ومن طريقه : أخرجه الحاكم (٤٨٥/٣) بأسانيد أخرى له .

وبإجملة ؛ فالعمدة على الطريق الأولى ؛ ثقة رواتها .

غير أنه بقي شيء ، كذت أن أسهو عنه ، وهو أن المنذر بن عبدالله الحزامي لم  
يوثقه غير ابن حبان (٥١٨/٧ و ١٧٦/٩) ، وقال الحافظ :

«مقبول» !

فأقول : بل هو ثقة فاضل ، كما يظهر من ترجمته في «تاريخ بغداد»  
(٢٤٤/١٣ - ٢٤٥) ، وتوثيق ابن حبان إياه ، وكثرة الرواة الثقات عنه ، وفيهم بعض  
الحفاظ والفقهاء ؛ فراجع «تهذيب المزي» ، و«تيسير الانتفاع» .

وأما ما روى أشعث بن سوار عن عكرمة عن ابن عباس قال :

خرج ضمرة بن جندب من بيته مهاجراً ، فقال لأهله : احمّلوني فأخرجوني  
من أرض المشركين إلى رسول الله ﷺ ، فسمات في الطريق فبيل أن يصل إلى  
النبي ﷺ ، فنزل الوحي : ﴿ومن يخرج من بيته مهاجراً...﴾ الآية .

أخرجه ابن أبي حاتم أيضاً ، وأبو يعلى في «مسنده» (٢٦٧٩/٨١/٥) ، وأبو نعيم  
أيضاً في «المعرفة» (٢/٣٣١/١) ، والواحدي في «أسباب النزول» (ص ١٣١ - ١٣٢) .

وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/٧) :

«رواه أبو يعلى ، ورجاله ثقات» !

كذا أطلق ! وفيه نظر ! فإن أشعث بن سوار مختلف فيه ، وقد أخرج له مسلم  
متابعة ، ولا شك في صدقه وسوء حفظه ، وبهذا يُجمع بين قول الذهبي فيه في  
«الكاشف» :

«صدوق» .

وقول الحفاظ في «التقريب» :

«ضعيف» .

لكن لعله يتقوى برواية شريك عن عمرو بن دينار عن عكرمة به .

أخرجه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (١٥٢/٥) بسند رجاله ثقات ؛ غير

شريك هذا - وهو ابن عبد الله النخاسي - ، وفيه ضعف من قبل حفظه .

وله شواهد كثيرة مرسله بأسانيد مختلفة يقطع الوافف عليها بصحة حديث ابن عباس هذا ، فراجعها إن شئت في «تفسير ابن جرير» .

وإذا ثبت هذا : فلا تعارض بين حديث ابن عباس هذا ، وحديث الترجمة ؛ لأنه من الممكن أن تتعدد أسباب النزول ، وذلك معروف عند علماء التفسير ، فما نحن فيه من هذا القبيل .

ولعمرو بن دينار بهذا الإسناد حديث آخر في نزول قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ [النساء : ٩٧] ، يرويه عنه محمد بن شريك .  
أخرجه البيهقي (٢٢٠٤) : حدثنا عبدة بن عبد الله : ثنا أبو نعيم : ثنا محمد بن شريك به . وقال :

«لا نعلم أحداً يرويه عن عمرو إلا محمد بن شريك» .

قلت : وهو ثقة ، وهو أبو عثمان المكي ، وثقه جمع ، ولذلك قال الحافظ في «مختصر الزوائد» (١٤٦٠/٨٠/٢) :

«وفي «البيهقي» بعضه ، وإسناده صحيح» .

وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/٧) :

«رواه البيهقي ، ورجاله رجال الصحيح ؛ غير محمد بن شريك ، وهو ثقة» .

وتابعه أبو أحمد الزبيدي قال : ثنا محمد بن شريك به .

أخرجه ابن جرير (١٤٨/٥) ، وابن أبي حاتم (١/١٧٥/٢) .

وأما رواية البخاري التي أشار إليها الحافظ فهي عنده (٥٩٦) من طريق محمد بن عبدالرحمن أبي الأسود عن عكرمة به . وهو رواية لابن جرير .

٣٢١٩- (كان يخرجُ بعدَ النداءِ إلى المسجدِ ، فإذا رأى أهلَ المسجدِ قليلاً ؛ جلسَ حتى يرى منهم جماعةً ثمَّ يصلي ، وكان إذا خرجَ فرأى جماعةً ؛ أقام الصلاةَ) .

أخرجه البيهقي في «السنن» (١٩/٢ - ٢٠) من طريق الفاكهي : أنبأ أبو يحيى عبدالله بن أحمد بن زكريا بن الحارث بن أبي مسرة : ثنا أبي : ثنا عبدالمجيد ابن عبدالعزيز عن ابن جريج : أخبرني موسى بن عقبة عن سالم أبي النضر : أن النبي ﷺ كان . . . الحديث .

قلت : وهذا إسناد مرسل ، ولكنه قد جاء موصولاً كما يأتي ، وقال الحافظ عقبه في «الفتح» (١١٠/٢) :  
«وإسناده قوي مع إرساله» .

وأقول : كأنه لم ينتبه أن البيهقي قال عقبه مباشرة :

قال - يعني ابن جريج - : وحدثني موسى بن عقبة أيضاً عن نافع بن جبير عن مسعود بن الحكم الرزقي عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - مثل هذا الحديث .

قلت : وهذا إسناد جيد متصل ، وإنما قوى الحافظ مرسله مع أن فيه عبدالمجيد ابن عبدالعزيز - وهو ابن أبي رواد - ! متكلم فيه ؛ لكنه قوي في روايته عن ابن جريج خاصة ؛ قال ابن معين :  
«كان أعلم الناس بابن جريج» .

وقال اندارقطني :

« كان أثبت الناس في ابن جريج » .

ومن دونه ثقات ؛ غير أن أحمد بن زكريا بن الحارث بن أبي مسرة لم أجده  
ترجمة فيما عندي من كتب الرجال ؛ إلا أن الفاكهي في « أخبار مكة » ( ٢ / ٣٤٨ )  
ذكر أنه كان يفتي في مكة ، ومن بعده ابنه عبدالله .

وهذا وثقه ابن حبان ( ٨ / ٣٦٩ ) ، وقال ابن أبي حاتم : « محله الصدق » ،  
ووصفه الذهبي في السير ( ١٢ / ٦٣٢ ) ب : « الإمام المحدث المسند » .

وقد خالف عبدالمجيد : أبو عاصم - وهو الضحّاك بن مخلد النبيل - في إسناده  
ومنته .

أما الإسناد ؛ فإنه قال : « أبي مسعود الزرقى » مكان : « مسعود بن أخكم  
الزرقى » .

أخرجه أبو داود ( ٥٤٦ ) : حدثنا عبدالله بن إسحاق الجوهري : أخبرنا أبو  
عاصم عن ابن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع بن جبير عن أبي مسعود  
الزرقى عن علي بن أبي طالب . . .

قلت : وأبو مسعود الزرقى لا يعرف إلا بهذه الرواية ، فكأنه وهم من أبي  
عاصم ، لم يحفظه ، وقد يدل على ذلك أنه اضطرب في إسناده ولم يستقر عليه ،  
بل إنه أسقطه وأرسله .

فرواه أبو داود ( ٥٤٥ ) بالسند نفسه عن موسى بن عقبة عن سالم أبي النضر قال :  
« كان رسول الله ﷺ حين تقام الصلاة في المسجد إذا رأهم قليلاً جلس لهم  
يُصَلِّ ، وإذا رأهم جماعة صلى » .

ومن المعروف في علم المصطلح أن الحديث المضطرب من أقسام الحديث الضعيف ، وما ذلك إلا لأن اضطراب الراوي في ضبط إسناده أو متنه ، إنما يدل على أنه لم يتمكن لسبب أو آخر من حفظه وضبطه ، وما نحن فيه من هذا القبيل . وكأنه لهذا جزم الحافظ في ترجمة أبي مسعود الزرقني من «التهذيب» أن الصواب : (مسعود بن الحكم) .

وإذا عرفت هذا ؛ انكشف لك السر في عدم ورود كنية (أبي مسعود الزرقني) هذه في كتب (الكنى) ، وأجمعها : «المقتنى في الكنى» للذهبي .

وأما المخالفة في المتن ؛ فهي قوله : «حين تمام الصلاة» ، والصواب حديث عبدالمجيد «بعد النداء» ؛ أي : الأذان ؛ فإن في آخره التصريح بأن الإقامة كانت تمام بعد خروجه ورؤيته جماعة المسجد .

ومن أجل هذه المخالفة ونلك ؛ كنت أوردت حديث أبي عاصم في «ضعيف أبي داود» (٨٧ - ٨٨) ، والآن جاءت مناسبة لتأكيد ذلك ، ونشر اللفظ الصحيح المحفوظ . والله ولي التوفيق .

٣٢٢٠ - (بُعِثْتُ وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ - وَضُمَّ إِصْبَعِيهِ الْوَسْطَى وَالتِّي تَلِي الْإِبْهَامَ - ، وقال :

مَا مَثَلِي وَمَثَلُ السَّاعَةِ إِلَّا كَفَرَسِي رِهَانٍ . ثم قال :

مَا مَثَلِي وَمَثَلُ السَّاعَةِ إِلَّا كَمَثَلِ رَجُلٍ بَعَثَهُ قَوْمٌ طَلِيْعَةً ، فَلَمَّا خَشِيَ أَنْ يُسْبَقَ ؛ أَلَاخْ بِثَوْبِهِ ؛ أَتَيْتُمْ أَتَيْتُمْ ، أَنَا ذَاكَ ، أَنَا ذَاكَ) .

أخرجه ابن جرير الطبري في «تاريخه» (٨/١) : حدثنا محمد بن يزيد

الأدَمي قال : حدثنا أبو ضمرة عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي : أن رسول الله ﷺ قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير الأدمي هذا ، وهو ثقة بلا خلاف .

وقد تويع ، فقال محمد بن حماد : نا أنس بن عياض الليثي عن أبي حازم - ولا أعلمه إلا - عن سهل بن سعد به .

أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٢٢٧/٢٦٠/٧) .

ومحمد بن حماد هذا ثقة أيضاً ، وهو الأبيوردي ؛ وثقه ابن حبان (٩٩/٩ و١٠٧) ، وروى عنه جمع من الثقات .

وتابعهما الإمام أحمد (٣٣١/٥) : ثنا أنس بن عياض به .

والطرف الأول منه أخرجه البخاري (٤٩٣٦ و ٥٣٠١ و ٦٥٠٢) . ومسلم (٢٠٨/٨) ، وابن حبان (٦٦٠٨ - الإحسان) ، وأحمد (٢٣٠/٥ و ٣٢٥ و ٣٢٨) ، والطبراني (٥٨٧٣ و ٥٨٨٥ و ٥٩١٢ و ٥٩٨٨) وغيرهم من حرق عن أبي حازم به .

وله شاهد من حديث أنس عند الشيخين ، وابن حبان (٦٦٠٦) ، وغيرهم .

وأخر من حديث أبي هريرة عند البخاري ، وابن ماجه (٢٢٦٥/٢٧٥/٢) ، وابن حبان (٦٦٠٧) وغيرهم .

٣٢٢١ - (أشهد أن لا إله إلا الله ، وأني رسول الله ، لا يأتي بهما عبدٌ مُحِقٌّ إلا وقاه الله حرَّ النار) .

أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (١٩٩/١ - ٢٣٠/٢٠٠) - والسباق له - ،

واليزار (١١/١٣/١) - مختصراً - من طريق يزيد بن أبي زياد عن عاصم بن عبيد الله  
ابن عاصم عن جده عمر قال :

كنا مع النبي ﷺ في غزاة ، فقلنا : يا رسول الله ! إن العدو قد حضر وهم  
شباع ، والناس جياع ؟ فقالت الأنصار : ألا تنحر نواضحنا فنطعمها الناس ؟! فقال  
النبي ﷺ :

«من كان معه فضل طعام ؛ فليجئ به .»

فجعل يجيء بالمد والصابغ ، وأكثر وأقل ، فكان جميع ما في الجيش بضعا  
وعشرين صاعاً ، فجلس النبي ﷺ إلى جنبه ، ودعا بالبركة ، فقال النبي ﷺ :  
«خذوا ، ولا تنتهبوا» .

فجعل الرجل يأخذ في جرابه وفي غرارته ، وأخذوا في أوعيتهم ؛ حتى إن  
الرجل ليربط كم قميصه فيملاؤه ، ففرغوا والطعام كما هو ! ثم قال النبي ﷺ : ...  
فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ؛ لحال عاصم ويزيد المعروفة في سؤ ، الخفظ ،  
ولكن ذلك لا يمنع من الاستشهاد بهما ، وتقوية حديثهما بالشواهد ، ولهذا خرجته  
هنا ؛ فإن لهذه القصة والحديث شواهد بنحوه كثيرة ، بعضها في «الصحیح» :

منها حديث أبي هريرة - أو أبي سعيد ؛ شك الأعمش - قال :

لما كان غزوة تبوك أصابت الناس مجاعة ؛ قالوا : يا رسول الله ! لو أذنت لنا  
فتحرنا نواضحنا ، فأكلنا وادعنا . . . الحديث بنحوه ، وقال في آخره :  
« . . لا يلقى الله بهما عبد غير شاك ، فيحجب عن الجنة» .



أخرجه مسلم (٤٢/١) ، وأبو عوانة (٧/١) ، وأبو يعلى في «مسنده» (٤١١/٢) - (١١٩٩/٤١٢) ، ومن طريقه : ابن حبان (٦٤٩٦/١٦٢/٨) ، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢٢٩/٥ - ٢٣٠) ، وأحمد (١١/٣) من طرق عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد . . .

ونابغه طلحة بن مُصَرِّف عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : . . . فذكره ، ولم يشك .

أخرجه مسلم ، وأبو عوانة ، والنسائي في «السنن الكبرى» (٨٧٩٤/٣٤٥/٥) ، والبيهقي أيضاً (٢٢٨/٥ - ٢٢٩ و ١٢٠/٦ - ١٢١) .

وهذا هو المخفوظ عن الأعمش بسنده المتقدم عن أبي هريرة دون شك ؛ فإنه هكذا أخرجه أبو عوانة ، والنسائي (٨٧٩٦ و ٨٧٩٧) من طرق أخرى عن الأعمش ؛ أخرجاه من طريق قتادة بن الفضيل بن عبدالله بن قتادة ، ومن طريق عبدالعزیز بن أبي حازم عن سهيل ؛ كلاهما عن الأعمش به .

وأخرجه أحمد (٤٢١/٢ - ٤٢٢) من طريق فليح عن سهيل بن أبي صالح عن أبي هريرة به .

هكذا الإسناد فيه ، لم يذكر الواسطة بين سهيل وأبي هريرة ، فهو منقطع ظاهر الانقطاع ، فلا أدري أهو سقط من الناسخ ، أم من أوهام فليح!!

على أن الراوي عنه (فزاره بن عمرو) ، لم يذكروا له راوياً غير أحمد ، وقد روى له حديثاً آخر عن أنس ، وقال الحسيني :

«فيه نظره .

كما في «التعجيل» ، ولم يذكر له غير حديث أنس ، فيستدرك عليه هذا الحديث .

وقتادة بن الفضيل ؛ وقع عند «أبي عوانة» : (الفضل) مكثراً ؛ وهو مما قيل فيه ؛ كما قال ابن حبان في «الثقات» (٣٤٦/٧ و ٤٢/٩) ، فليس خطأ مطبعياً كما قد يُظن ، وهو ثقة عندي ؛ كما في «تيسير الانتفاع» .

ومن تلك الشواهد : حديث أبي عمرة الأنصاري ، قال :

كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة . . . الحديث نحوه بلفظ :

« . . لا يلقى الله عبداً يؤمن بهما إلا حُجبت عنه النار يوم القيامة » .

أخرجه النسائي (٨٧٩٣) ، وعمل اليوم والليله (١١٤٠) ، وأحمد (٤١٧/٣) - (٤١٨) كلاهما من طريق عبد الله بن المبارك - وهذا في «الزهد» (٩١٧/٣٢١) - ، عن الأوزاعي قال : حدثني المطلب بن حنطب الغزومي قال : حدثني عبد الرحمن ابن أبي عمرة قال : حدثنا أبي قال : . . . فذكره .

وتابعه جمع عن الأوزاعي به .

أخرجه ابن حبان (رقم ٨ - موارد) ، والحاكم (٦١٨/٢) ، والبيهقي (١٢١/٦) ، وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد» - ووافقه الذهبي - .

وهو كما قال ؛ فقد صرح ابن أبي عمرة بالتحديث عنده كما هو في رواية ابن المبارك .

٣٢٢٢ - (في قوله تعالى : ﴿ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ لَا تَعُولُوا﴾ ، قال : أن لا

تجوروا) .

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (رقم ١٧٣٠ - الموارد) ، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٢/١٠٤/٢) من طرق عن عبدالرحمن بن إبراهيم : حدثنا محمد بن شعيب عن عمر بن محمد العُمَري عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبي ﷺ في قوله . . . وقال ابن أبي حاتم :

«قال أبي : هذا حديث خطأ ، والصحيح عن عائشة موقوف» !

قلت : كذا قال ! ولم نطمئن النفس لهذه التخطئة ؛ فإن رجال الإسناد كلهم ثقات رجال الشيخين ؛ غير عبدالرحمن بن إبراهيم - وهو أبو سعيد الدمشقي الحافظ الملقب بـ (دُحَيْم) - ، قال الحافظ في «التقريب» :

«ثقة حافظ متقن» .

وغير محمد بن شعيب - وهو ابن شابور الدمشقي - ، وهو ثقة اتساقاً ، وهو غير محمد بن شعيب الراوي عن داود بن علي الهاشمي الأمير - وهو مجهول - كما في «الميزان» ، ثم ذكر عقبه ابن شابور هذا ، وقال فيه :

« . . . فمشهور ، وما أعلم - والله ! - به بأساً » .

ووصفه في «السير» (٣٧٦/٩) في مطلع ترجمته بـ :

«الإمام المحدث العالم الصادق . . .» .

وختمها بقوله :

«كان إماماً طلاباً للعلم» .

فأقول : إذا عرفت حال هذا الإسناد ثقة وصحة ، ودون علة ظاهرة تقذح فيه ، فمن الصعب جداً على من تشبّع وتفقه بقواعد علم الحديث أن يقبل توهينه بمجرد القول بخصاً رفعه ؛ لأنه مخالف للمستفق عنده أن الرفع زيادة يجب قبولها من الثقة . كما هنا . ولو خالف ثقة مثله أوقفه لو وجد ؛ فكيف وهو مفقود؟! ولا سيما إن جمهور العلماء على تفسير الآية بما في هذا الحديث الصحيح ، فهو بما يؤكد صحته . قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «الفتاوى» (٣/٢٨٦ - الكردي) بعد أن ذكر الآية : «أي : لا تجوزوا في انقسام هكذا قال السلف ، وجمهور العلماء ، وظن طائفة من العلماء : أن المراد : أن لا تكثر عيالكم ! وقالوا : هذا يدل على وجوب نفقة تزوجه . وغلب أكثر العلماء من قال ذلك لفظاً ومعنى .

أما اللفظ ؛ فلأنه يقال : عال يعول ؛ إذا جار ، و : عال يعيل ؛ إذا افتقر . و : أعال يعيل ؛ إذا كثر عياله ، وهو سبحانه قال : ﴿تعملوا﴾ ثم يقل : تُعملوا .

وأما المعنى ؛ فإن كثرة النفقة والعيال يحصل بالتسري كما يحصل بالزواجات ، ومع هذا فقد أباح ما ملكت اليمين ما شاء الإنسان بغير عدد ؛ لأن المملوكات لا يجب لهن قسم ، ولا يستحقن على الرجل وطأ . . . . .

ونقل الحافظ ابن كثير خلاصة هذا ، وقال :

«والصحيح قول الجمهور» .

٣٢٢٣- (لا ، ولكن برأ أباك ، وأحسن صحته) .

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٢٠٢٩) - من طريق شبيب بن سعيد - .  
والبيز (٣/٢٦٠/٢٧٠٨) - من طريق عمرو بن خليفة - عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال :

مرَّ رسول الله ﷺ عنى عبدالله بن أبي ابن سلول ، وهو في ظل أجمه ، فقال :  
قد غيرَ علينا ابن أبي كبشة ! فقال ابنه عبدالله بن عبدالله :

والذي أكرمك وأثرن عليك الكتاب ! إن شئت لأتيتك برأسه . فقال النبي  
ﷺ : . . . فذكره . وقال البزار :

« لا نعلم رواه عن محمد بن عمرو إلا عمرو بن خليفة ، وهو ثقة » .

قلت : قد تابعه شبيب بن سعيد - كما رأيت - وكلاهما وثقهما ابن حبان ،  
وفيهما كلام . والأوّل أخرج له ابن خزيمة في « صحیحه » - كما في « النسان » - ،  
والآخر روى له البخاري ، فأحدهما يقوي الآخر ، فالإسناد حسن ، للمخلاف  
المعروف في محمد بن عمرو .

٣٢٢٤ - ( ما تُؤفِّي حتّى أحلّ الله له أن يتزوَّجَ من النساء ما شاء ) .

أخرجه الفارمي (١٥٤/٢) ، والنسائي (٦٨/٢) ، وفي « الكبرى » (٤٣٤/٦) ،  
وابن حبان (٢١٢٦ - موارد) ، والحاكم (٤٣٧/٢) - ومن طريقه البيهقي (٥٤/٧) - ،  
وأحمد أيضاً (١٨٠/٦) ، وكذا ابن حريز في « التفسير » (٢٤/٢٢) ، وابن سعد في  
« الطبقات » (١٩٥/٨) من طرق عن ابن جريج عن عطاء عن عبید بن عمير الليثي  
عن عائشة قالت : . . . فذكره .

وصرَّح ابن جريج بالتحديث كما في « المستدرک » ، وقال الحاكم :

« صحیح عنى شرط الشيخين » ، ووافقه الذهبي ، وهو كما قالوا .

وكذلك صرح بالتحديث في رواية أخرى لأحمد ، إلا أن عطاء شك في  
الواسطة بينه وبين عائشة .

فقال أحمد (٢٠١/٦) : ثنا عبدالرزاق قال : أنا ابن جريج قال : وزعم عطاء أن عائشة قالت (فذكره) ، قلت : عمن تأثر بهذا؟ قال : لا أدري ؛ حسبت أنني سمعت عبيد بن عمير يقول ذلك .

وتابعه أبو عاصم عن ابن جريج عن عطاء قال : أحسب عبيد بن عمير حدثني عن عائشة .

أخرجه ابن جريج .

وقد تابعه سفيان عن عمرو عن عطاء عن عائشة .

أخرجه أحمد أيضاً (٤١/٦) ، وابن جريج ، والترمذي (٣٢١٤) - وقال : «حسن صحيح» - ، والنسائي أيضاً ، وسكت عنه في «الفتح» (٥٢٦/٨) .

وللمحدثين شاهدان : أحدهما من رواية المغيرة بن عبدالرحمن الخزامي عن أبي النصر مولى عمر عن عبدالله بن وهب بن زُمعة عن أم سلمة قالت :

لم يمت رسول الله ﷺ حتى أحل الله له أن يتزوج من النساء ما شاء ؛ إلا ذات محرم .

أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» كما في «تفسير ابن كثير» (٥٠٠/٣) ، ووقع فيه أخطاء مطبعية في الإسناد .

وهو إسناد حسن .

وأخرجه ابن سعد (١٩٤/٨) من طريق محمد بن عمر الواقدي عن يَزْدَانَ بن أبي النصر عن أبيه به .

والشاهد الآخر ؛ يرويه داود بن أبي هند قال : ثنا محمد بن أبي موسى عن زياد - رجل من الأنصار - قال :

قلت لابي بن كعب : أرأيت لو أن أزواج النبي ﷺ توفين ، أما كان له أن يتزوج؟! فقال : وما يمنع من ذلك - وربما قال داود : وما يحرم عليه ذلك؟! قلت : قوله : «لا يحلُّ لك النساءُ من بعدُ» ، فقال : إنما أحل الله له ضرباً من النساء فقال : «يا أيها النبي إنا أحلنا لك أزواجك . . .» إلى قوله : «إن وهبت نفسها للنبي . . .» ثم قيل له : «لا يحلُّ لك النساء من بعدُ» [من بعد هذه الصفة] .

أخرجه الدارمي (١٥٣/٢ - ١٥٤) ، وابن سعد (١٩٦/٨) ، والبخاري في «التاريخ» (٣٦٠/١/٢) ، وابن جرير في «التفسير» (٣١/٢٢) ، وعبدالله بن أحمد في «زوائد المسند» (١٣٢/٥) ، والضياء المقدسي في «اختارته» (رقم ١١٧١ و ١١٧٢) .

أورده البخاري مختصراً في ترجمة زياد هذا ، وسمى أباه (عبدالله) ؛ وكذلك سماه ابن أبي حاتم ، ولم يذكر له زاوياً غير محمد بن أبي موسى هذا ، ولا توثيقاً ولا تحريحاً ؛ ولذلك قال الحسيني في «رجال المسند» :  
«لا أعرفه» .

وأقره الحافظ في «التعجيل» .

وأما الهيثمي ؛ فقال - بعد أن عزاه لعبدالله بن أحمد (٩٣/٧) - :

«رأيت في «ثقات ابن حبان» : «زياد ، أبو يحيى الأنصاري ، يروي عن ابن عباس» ؛ فإن كان ؛ فهو ثقة ، وانظروا أنه هو . ومحمد بن أبي موسى ذكره ابن حبان في «الثقات» .»

وأقول : في «ثقات ابن حبان» ثلاثة بهذا الاسم والنسب ، أحدهم (٣٧٦/٥) تابعي يروي عن ابن عباس ، وعنه أبو سعد البقالي .

والأخرا من أتباع التابعين :

أحدهما : (٤٢٦/٧) نُسب إلى جده ابن أبي عباس ، بروي عن عطاء بن يسار ، وعنه أبو أويس .

والآخر : (٤٢٧/٧) روى عن عبدالله بن عبدالرحمن عن علي ، وعنه شريك .

وإذا عرفت هذا ؛ فمن الصعب تحديد أيهم المراد في هذا الحديث ! على أنه لا فائدة تُذكر من وراء ذلك ؛ لأنهم جميعاً في حكم المجهولين ، مع أن صنيع البخاري في «التاريخ» (٢٣٦/١/١) إلى أنه التابعي الراوي عن ابن عباس .

وإن مما يلغى النظر أن ابن أبي حاتم لم يذكر هذا مطلقاً ، وإنما ذكر الذي روى عنه أبو أويس ، وآخر روى عن القاسم بن مُخَيَّمِرَة ، وعنه الأوزاعي ، وقال أبوه فيه : «مجهول» .

ومن العجيب أن أحداً من هؤلاء الأربعة لم يُذكر في «الميزان» ولا في «اللسان» .

نعم ، المذكور أولاً - وهو الراوي عن ابن عباس - قد ذُكر في «التهديب» ، وقال في «التفريب» :

«مستور» .

وأورده في «التعجيل» أيضاً ، ونقل عن الحسيني قوله :

«مجهول» . وأقره .

هذا ما يقال في محمد بن أبي موسى .

وأما شيخه زياد الأنصاري ؛ فمن المحتمل ما ذكره الهيثمي أنه زياد أبو يحيى



الأنصاري الذي ذكره ابن حبان في «الثقات» (٤/٢٦٦) .

وأما جزمه بأنه ثقة ؛ فلا وجه له ؛ لأنه ليس بالمشهور ، ولم يوثقه غير ابن حبان . والله أعلم .

وما سبق تعلم أن قول الشيخ المعلق على «الأحاديث المختارة» :  
«إسناده حسن» !

غير حسن ؛ للجهالة التي بيّنا . والله ولي التوفيق .

٣٢٢٥ - (اللهم ! أعز الإسلام بعمر بن الخطاب خاصة) .

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٢١٨٠ - موارد) من طريق عبد الله بن عيسى الفروي ، وكذا البيهقي في «سننه» (٣٧٠/٦) ، وابن عدي في «الكامل» (٣١٠/٦) ، وعنه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٧١٨/١٢) - وكنوه بأبي علقمة - قال : حدثنا عبد الملك بن الماجشون : حدثني مسلم بن خالد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة : أن النبي ﷺ قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ؛ لضعف الفروي هذا ، ويُستغرب تصحيح ابن حبان إياه ، مع أنه قد ذكره في «الضعفاء» باسمه وكنيته (٤٥/٢) ، وقال :

«يروى العجائب ، ويقلب على الثقات الأخبار التي يعرفها من الحديث صنعته أنها مقلوبة» .

وضعه غيره أيضاً . وسماه الحسيني في «الإكمال» (٨٤/٧) : «عبد الله بن محمد الفروي» !

ومن فوقه ثقات ، لولا أن مسلم بن خالد سيب الحفظ ، وهو الزنجي المكي

الفتية من شيوخ الإمام الشافعي ، وقد وثقه بعضهم ، ومنهم ابن حبان ، لكنه أشار إلى ضعف حفظه ، فقال في «ثقافته» (٤٤٨/٧) :

«يخطئ أحياناً» .

قلت : فمثله يُحتج به عند المتابعة على الأقل .

وقد وجدت له متابعاً قوياً ، فقال عبدالعزيز بن عبدالله الأوسي : ثنا الماجشون بن أبي سلمة عن هشام بن عمرو به .

أخرجه الحاكم (٨٣/٣) ، وعنه البيهقي ، ومن طريقه : ابن عساكر (٧١٩/٦) ، وقال الحاكم :

«صحيح على شرط الشيخين» . ووافقه الذهبي .

وقال الحافظ في «الفتح» (٤٨/٧) :

«أخرجه الحاكم بإسناد صحيح» .

وهو كما قال ؛ فإن الماجشون هو عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمة المدني ؛ ثقة فقيه من رجال الشيخين .

وعبداعزيز بن عبدالله الأوسي ثقة من شيوخ البخاري .

ومن دونه ثقات حفاظ .

وهذه المتابعة مما فات المعلق على «إحسان المؤسسة» (٣٠٦/١٥) ؛ فإنه وقف

مع الضعف الظاهر في إسناد ابن حبان بسبب الزنجي والفروي ؛

وإذا عرفت هذا المتابع ؛ فلعله به يزول الاستخراب الذي سبق ذكره ؛ فإن

الفروي الذي ضعفه ابن حبان بحتمل أن يكون عنده من أولئك الضعفاء الذين يقول فيهم :

« لا يحتج به إلا فيما وافق فيه الثقات » .

فإن إخرجه لحديثه هذا في «صحيحه» يشير إلى هذا ، وإلا ؛ كان متناقضاً ، وهذا غير لازم ما أمكن التوجيه الحسن ، كما هو معروف عند أهل العلم من باب : (النمس لأختيك عذراً) . والله أعلم .

ولا منافاة بين هذا الحديث وحديث ابن عمر :

«اللهم ! أعز الإسلام بأحب الرجلين إليك : أبي جهل بن هشام أو عمر بن الخطاب» .

رواه ابن حبان (٢١٧٩ - موارد) ، وله شواهد ، ذكرت بعضها في «تخريج المشكاة» (٦٠٣٦/التحقيق الثاني) ، وفواه الخافظ (٤٨/٧) بشواهد .

أقول : لا منافاة ؛ لاحتمال أن يكون هذا قوله عليه السلام في أول الأمر ، فلما رأى عناد أبي جهل واصراره على معاداته عليه السلام ؛ دعا لعمر خاصة ، واستجاب الله دعاءه ، وأعز الله به دينه ، كما هو معروف في سيرته - رضي الله عنه - ، وهو ما صرح به عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - بقوله :

«ما زلنا أعزّه منذ أسلم عمر» .

أخرجه البخاري (٣٦٨٤) ، وابن حبان (٦٨٤١ - الإحسان) ، وابن أبي شيبه في «المصنف» (٢٢/١٢ - ٢٣) ، وابن سعد (٢٧٠/٣) ، وغيرهم .

واستدركه الحاكم (٨٤/٣) على الشيخين ؛ فوهم على البخاري أ

(تنبيهه) : أخرج ابن أبي عاصم حديث ابن عمر في كتابه «السنة» (رقم ١٢٦٤) من طريق أخرى عنه نحوه ، وزاد في أخرى :

«قال ابن عمر : والله ! ما ذكر رسول الله ﷺ يومئذ لنا أباه جهل !»

فهي زيادة باطلة مخالفتها لتلك الشواهد المشار إليها آنفاً ، مع ضعف الإسناد .

### معتدة الوفاة تحدُّ بالسواد ثلاثاً فقط

٣٢٢٦- (تسليبي ثلاثاً ، ثم اصنعي ما شئت . قاله لأسماء بنت عميس لما أصيب زوجها جعفر بن أبي طالب ) .

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٧٤٥ - موارد) ، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤٤/٢) ، وأحمد (٤٣٨/٦) ، وابن سعد (٢٨٢/٨) ، وابن جرير الطبري في «التفسير» (٣١٨/٢) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٣٦٩/١٣٩/٢٤) ، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١٨٧/١) - والنبيهقي في «السنن» (٤٣٨/٧) ، و«معرفه الآثار» (٤٦٧٦/٦١/٦) من طرق كثيرة عن محمد بن طلحة بن مضرف عن الحكم بن عتيبة عن عبدالله بن شداد بن الهاد عن أسماء بنت عميس أنها قالت :

لما أصيب جعفر بن أبي طالب ! أمرني رسول الله ﷺ فقال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين ، وقد أعله البيهقي بالانقطاع بين عبدالله بن شداد وأسماء ، وبمحمد بن طلحة !

أما الانقطاع ! فدعوى باطلة ؛ فإن عبدالله من كبار التابعين الثقات ، ولد على عهد النبي ﷺ ، وأسماء خالته ، ولم يرم بتدليس .

وأما محمد بن طلحة ! فهو من رجال الشيخين ، وفيه كلام يسير لا يسقط به

حديثه ، ولذلك جزم الذهبي في «المعني» بأنه ثقة . وقال الخافظ :  
«صدوق له أوهام» .

ولذلك قوى إسناده في «الفتح» (٤٨٧/٩) ، وذكر عن أحمد أنه صحيحه .

وقد رد ابن التركماني على البيهقي بإعلانه بما تقدم رداً قوياً ، فراجعه .

ومعنى قوله **بَيِّنَةٌ** : «تسلي» - كما قال ابن الأثير - :

«أي : البسي ثوب أجداد ، وهو (السَّلاب) ، والجمع (سُلب) ، وتُسلب المرأة :  
رداً لبسته . وقيل : هو ثوب أسود تُغطي به المُجدد رأسها» .

فأقول : هذا المعنى هو صريح في رواية أحمد ؛ فإنها بلفظ :

«البسي ثوب أجداد ثلاثاً ، ثم اصنعي ما شئت» .

ولكن في رواية أخرى له (٣٦٩/٦) بلفظ :

«لا تُجدِّي بعد يومك هذا» .

وهو شاذ عندي بهذا اللفظ ؛ لمخالفته للطرق المتقدمة من جهة ، وللحديث  
المتواتر عن جمع من أمهات المؤمنين وغيرهن - من جهة أخرى - الصريح في أن  
المتوفى عنها زوجها نحد عليه أربعة أشهر وعشراً ، وهو مخرج في «الإرواء» (٢١١٤) .  
فذهب بعض العلماء إلى أن هذا الحديث المتواتر ناسخ لحديث الترجمة ،  
ومنهم أبو جعفر الضحاوي .

فأقول : لو كان الحديث محفوظاً باللفظ الثاني ؛ لكان القول بالنسخ مما لا بد  
منه ، أما والمحفوظ إنما هو باللفظ الأول ؛ «تسلي ثلاثاً» ؛ فهو أخص من الحديث  
المتواتر ، فيستثنى الأقل من الأكثر ، أي : نحد بما شاءت من الثياب الجائزة غير

السواد ؛ إلا في الثلاثة أيام ، وهذا هو اختيار الإمام ابن جرير ، قال - رحمه الله - :  
 «فإنه غير دالٍ على أن لا إحداد على المرأة ، بل إنما دُلَّ على أمر النبي إياها  
 بالنسب ثلاثاً ، ثم العمل بما بدالها من لبس ما شاءت من الثياب بما يجوز  
 للمعتدة لبسه ؛ مما لم يكن زينة ولا طيباً ؛ لأنه قد يكون من الثياب ما ليس بزينة  
 ولا ثياب نسب ، وذلك كالذي أُذِنَ بيننا للمستوفى عنها أن تلبس من ثياب  
 العصب وبرود اليمن ؛ فإن ذلك لا من ثياب زينة ، ولا من ثياب نسب» .

قلت : وهذا هو العلم والفقه والجمع بين الأحاديث ، فعصُّ عليه بالتواجد .  
 والله هو الموفق لا رب سواه .

(تبيه) : إن من أعجب وأغرب التحريفات التي مرّت بي في حياتي العلمية  
 - وقد دخلت في اثنتين من عمري - ما أصاب هذا الحديث في لفظ (تسليبي) :  
 فقد وقع في «الموارد» (٧٤٥) : «تسليبي» وكذلك وقع في أصله «صحيح ابن حبان»  
 (٣١٣٨ - دار الكتب - بيروت) ! وفي طبعة المؤسسة (٣١٤٨) «تسليبي» ، وكذا في  
 «ضغفات ابن سعد» (٢٨٢/٨) !

وفي «شرح المعاني» ، و«المعجم الكبير» : «تسكني» !

وفي «سنن البيهقي» : «تسليبي» ، وفي «المعرفة» : «لا تسليبي» بدون الباء  
 الموجودة ، ولكنني أظن أنه خطأ مطبعي ؛ لأن المعلق عليه أفاد أن الفرق بين كتابي  
 البيهقي «السنن» و«الآثار» إنما هو زيادة حرف (لا) الناقبة ، وقال : «كذا في المخطوطة»  
 يعني أن فيها : «لا تسليبي» !

وقد نبّه الحافظ - رحمه الله - في «الفتح» (٤٤٨/٩) على خطأ ابن حبان ،  
 وحزم بأن الصواب ما أثبتّه أعلاه . ثم قال :

«وقد وقع في رواية البيهقي وغيره : «فأمرني رسول الله ﷺ أن أنسلب ثلاثاً ، فتبين خطؤه» .

ولم أقف على هذه الرواية عند البيهقي ولا عند غيره من أصحاب المصادر المتقدمة ، والله أعلم .

نعم ؛ لفظ رواية أحمد يعطي معناها ؛ فإنه قال :

«البسي ثوب الحداد ثلاثاً ، ثم اصنعي ما شئت» .

وما أثبتّه هو لفظ الطبري وأبي نعيم .

وإن من ذلك التحريف ؛ ما وقع في «مجمع الزوائد» (١٧/٣) معزواً لرواية أحمد ؛ «تسلي» !

ولا وجود لها في «مسنده المطبوع» !

وأعجب من ذلك كله ؛ أن الأخ الفاضل حمدي السلفي أورد في فهرسه القيم «مرشد المختار» (٣٢/٢) الحديث بلفظه الصحيح ؛ «تسلي» . معزواً لأحمد بالرقم المتقدم مني (٤٣٨/٦) ، وليس هو فيه - من الطبعة الميمنية - أبضاً إلا باللفظ الذي ذكرته أنفاً ؛ «البسي ثوب الحداد» . !

٣٢٢٧ - (اللهم ! علّم معاوية الكتاب والحساب ، وقه العذاب) .

روي من حديث العرياض بن سارية ، وعبدالله بن عباس ، وعبد الرحمن ابن أبي عميرة المزني ، ومسلمة بن مخلد ، ومرسل شريح بن عبيد ، ومرسل حريز بن عثمان .

١ - أما حديث العرياض ؛ فيرويه يونس بن سيف عن الحارث بن زياد عن

أبي رهم السلمي عن العرياض بن سارية السلمي قال ؛ سمعت رسول الله ﷺ يقول : ... فذكره .

أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١٩٣٨) ، وابن حبان (٢٢٧٨) ، وأحمد (١٢٧/٤) ، وفي «فضائل الصحابة» (١٧٤٨) ، والبزار (٢٧٢٣) ، والفسوي في «التاريخ» (٢٤٥/٢) ، والحسن بن عرفة في «جزئه» (١٢٢/٦٦) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٦٢٨/٢٥١/١٨) ، وابن عدي في «الكامل» (٤٠٦/٦) ، ومن المخطوطات : أبو القاسم الكتّاني في «جزء من حديثه» (ق٢/٤) ، وفي مجلس البطاقة» أيضاً (ق١/١٨٨) ، وابن بشران في «الأمالي» (ق١/١٤٤) ، وابن حمصة في «جزء البطاقة» (ق٢/٧٠) ، وأبو ظاهر الأنباري في «مشيخته» (ق١/١٤٩) ، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٨٢/١٦ و٦٨٢) ، وأبو موسى المدني في «جزء من الأمالي» (ق٢/١) كلهم عن يونس به .

قلت : وهذا إسناد حسن في الشواهد ، رجاله ثقات ، غير الخارث بن زياد ؛ فإنه مجهول لم يوثقه غير ابن حبان ، ولم يذكر له راوياً غير يونس هذا ، وعليه ؛ فقول الحافظ فيه :

«لن الحديث» !

ليس على الجادة .

ثم إنه ليس يخفى أن إخراج ابن خزيمة لحديثه في «الصحيح» يعني أنه ثقة عنده ، إلا أنه قد عرف بالتساهل في التصحيح والتوثيق - كتلميذه ابن حبان - ، فلا أقل من أن يصلح للاستشهاد به ، وهذا هو الذي مال إليه من قوى هذا الحديث كما يأتي .

ومع هذا ؛ فقد خفي توثيق ابن حبان المذكور على الهيثمي ، فقال في «مجمع الزوائد» (٣٥٦/٩) :



«رواه البزار وأحمد - في حديث طويل - والطبراني ، وفيه الحارث بن زياد ؛ ولم أجد من وثقه ، ولم يرو عنه غير يونس بن سيف ، وبقية رجاله ثقات ، وفي بعضهم خلاف» .

٢ - وأما حديث ابن عباس ؛ فيرويه عثمان بن عبد الرحمن الجمحي عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس مرفوعاً به .

أخرجه أبو جعفر الرزاز في «حديثه» (١/٩٩/٤) ، وابن عدي (١٦٢/٥) ، وابن عساكر (١٦/٦٨٣ - ٦٨٤) ، وقال :  
«وهو ضعيف» .

قلت : وعلمته الجمحي هذا ؛ فإنه مختلف فيه ، وهو كما قال الذهبي في «الميزان» :

«صويح» .

وقال الخافظ في «التقريب» :

«ليس بالقوي» .

قلت : فممنه يستشهد به أيضاً ، فكأنه لذلك سكت عنه الخافظ ابن كثير في «البيدابة» (١٢١/٨) ولم يضعفه .

٣ - وأما حديث عبد الرحمن بن أبي عميرة المزني ؛ فيرويه سعيد بن عبدالعزيز عن ربيعة بن يزيد عنه به .

أخرجه البخاري في «التاريخ» (٤/٣٢٧) ، وابن عساكر (١٦/٦٨٤ - ٦٨٦) ، والذهبي في «السيرة» (٨/٣٨) .

قلت : وهذا إسناد جيد عندي ، وشاهد قوي ، رجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير ابن أبي عميرة ؛ وهو صحابي كما جاء مصرحاً به في بعض الطرق ، ويلفظ : «اللهم ! اجعله هادياً مهدياً ، واهداً ، واهد به» .

وقد تقدم تخريجه برقم (١٩٦٩) ، وحسنه الترمذي كما ذكرت ثمة ؛ وكذلك حسنه الجوزقاني في كتابه «الأباطيل» (١/١٩٣) .

وقد أعلّ حديث الترجمة - من رواية ابن أبي عميرة - المعلق على «الإحسان» (١٩٣/١٦) بقوله :

«ورجاله ثقات إلا أن سعيد بن عبد العزيز قد اختلط» !

وقد غفل - كما هو شأن كل كاتب - أو تغافل عن كون الراوي لهذا الحديث عن سعيد إنما هو أبو مُسَهِّرٍ - واسمه عبد الأعلى بن مسهر - ، وأنه هو الذي رماه بالاختلاط ، وأنه يستبعد منه - لفضله - أن يحدث عنه فيما سمعه منه في حال اختلاطه ، كما كنت ذكرت ذلك فيما تقدم .

وأضيف الآن فأقول :

وإن مما يؤيد ذلك : أن الإمام مسلماً قد احتج في «صحيحه» برواية أبي مسهر عن سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة بن يزيد ، كما في «تهذيب المزني» ، وما أجد لهذا وجهاً إلا ما تقدم ، أو أن اختلاطه كان خفيفاً لا يضر ، وهو الذي يكتفي عنه بعضهم بأنه : «تغير» ؛ وهو ما وصفه به الحافظ حمزة الكتاني ، وهذا الوصف هو الذي يلتفي مع إطلاقات أئمة الجرح الثناء عليه ، كقول أحمد :

«ليس بالشام رجل أصح حديثاً منه» .

وقول ابن معين فيه :

«حجة» . ونحوه كثير .

ولعل قول الخافظ الذهبي في «السير» (١٢٤/٣) عقب حديث العرياض :

«وللحديث شاهد قوي» .

أقول : لعل هذا القول منه هو ما ذكرته . والله أعلم .

٤ - وأما حديث مسلمة بن مخلد ؛ فيرويه أبو هلال محمد بن سليم قال :

ثنا جبلة بن عطية عن مسلمة بن مخلد أو عن رجل عن مسلمة بن مخلد .

أنه رأى معاوية يأكل ، فقال لعمر بن العاص : إن ابن عمك هذا لم يخضد ،

أما إنني أقول هذا ، وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول : . . . فذكر الحديث ؛ لكنه لم

يذكر : «الحساب» ، وقال مكانه :

«ومكن له في البلاد» .

أخرجه أحمد في «الفضائل» (١٧٥٠) ، وكذا ابن سعد كما في «البداية»

(١٢١/٨) . وليس في المجلدات المطبوعة ، ولا في المجلد الذي طبع منه - حديثاً -

كمتعم - ، وابن الجوزي في «العلل» (٢٧٢/١) ، وابن عساکر (٦٨٤/١٦) .

وأعله ابن الجوزي بأبي هلال ، وهو صدوق فيه لين كما في «التفريب» .

وأعله الهيثمي بالانقطاع فقال (٣٥٧/٩) :

«رواه الطبراني من طريق جبلة بن عطية عن مسلمة بن مخلد ، وجبلة لم

يسمع من مسلمة ؛ فهو مرسل ، ورجاله وثقوا ، وفيهم خلاف» .

قلت : والصواب إعلاله بالرجل الذي لم يُسمَّ ، فهو مجهول ، ولم يقع له ذكر في إسناد ابن الجوزي ، وكذلك في طريق الطبراني فيما يظهر من كلام الهيثمي ، وانقسم الذي فيه مسلمة بن مخلد .

وجيلة هذا : الظاهر أنه ابن عطية الفلسطيني المترجم في «الشهذيب» برواية جمع عنه ، ومنهم الراسبي هذا ، ويتوثق ابن معين وابن حبان ، ووثقه الذهبي أيضاً في «الكاشف» .

وصنيعه في «الميزان» يدل على أنه يفرق بين الفلسطيني الموثق ، وبين جبلة ابن عطية هذا ؛ فإنه ذكره هكذا في «الميزان» غير منسوب ، وقال :

«لا يعرف ، والخبر منكر بكرة ، وهو من طريق ثقتين عن أبي هلال محمد بن سليم : حدثنا جبلة عن رجل . . . فذكر الحديث .

وتعقبه الخافظ في «اللسان» ، فقال :

:وتعلل الأفة في الحديث من الرجل المجهول ، وأما جبلة ؛ فنقل ابن أبي حاتم توثيقه عن ابن معين . . . ٤ . . .

٥ - وأما مرسل شريح بن عبيد ؛ فقال أحمد في «الفضائل» (١٧٤٩) : ثنا أبو المغيرة قال : ثنا صفوان قال : حدثني شريح بن عبيد : أن رسول الله ﷺ دعا لمعاوية بن أبي سفيان : «اللهم . . . الحديث بلفظ الترجمة .

قلت : وهذا إسناد شامي مرسل صحيح ، رجاله ثقات ، وشريح بن عبيد : هو الحضرمي الحمصي تابعي ثقة ، روى عن جمع من الصحابة ، وأرسل عن آخرين .

وصنفوا: هو ابن عمرو هو السُّكُستكي الحمصي . وهو من رجال مسلم .

وأبو المغيرة : اسمه عبدانفدوس بن الحجاج اخولابي الحمصي ، من رجال

الشيخين .

٦ - وأما مرسل خريز بن عثمان ؛ فقال الحسن بن عرفة في «جزئته» (٦٦) :

حدثنا شبابة بن سوار عن خريز بن عثمان أن رسول الله ﷺ دعا . . . الحديث .

ومن طريق الحسن : أخرجه ابن عساكر (٦٨٤/١٦) .

وهذا أيضاً إسناد شامي مرسل صحيح ؛ فإن الحسن بن عرفة ثقة من شيوخ

الترمذي وابن ماجه .

وشبابة بن سوار : ثقة حافظ من رجال الشيخين .

وخريز بن عثمان : هو الترخيبي الحمصي . وهو ثقة من رجال البخاري ؛ ولكنه

كان يبغض علياً أبغضه الله ! وتلك أورده ابن حبان في «الضعفاء» : (٢٦٨/١) .

(٢٦٩) . وقال في «صحيحه» - بعد أن ساق حديث عقبه بن عامر في التشهد بعد

الموضوء من طريقين عنه ، أحدهما : عن أبي عثمان عن جبير بن نفير عنه

(٣/٣٢٥ - ٣٢٨/١٠٥٠ - المؤسسة) :-

«أبو عثمان هذا يشبه أن يكون خريز بن عثمان الرحبي ، وإنما اعتمدنا على

هذا الإسناد الأخير ؛ لأن خريز بن عثمان ليس بشيء في الحديث» !

وأرى أن في موقف ابن حبان هذا من خريز - مع تواتر أقوال الأئمة في

توثيقه تواتراً عجيبياً ، نادراً ما نرى مثله في كثير من الثقات المعروفين مع وصف

بعضهم إياه بالبغض المذكور آنفاً - مبالغة ظاهرة ، وهو قائم على مذهبه الذي

أفصح عنه في مقدمة «ضعفائه» (ص ٨٦) : «أن منهم المبتدع إذا كان داعية إلى بدعته» .

وهي مسألة طالما اختلفت فيها أقوال العلماء ، كما هو مبسوط في «علم المصطلح» ، والذي تحرر عندي فيها - ورأيت فحول العلماء عليها - : أن المبتدع إذا ثبتت عدالته وضبطه وثقته ؛ فحديثه مقبول ما لم تكن بدعته مكفورة ، ولم يكن حديثه مقبولاً لبذعته ، وإلى هذا مال الخافظ في «شرح النخبة» تبعاً للعلامة المحقق ابن دقيق العيد ، وقد حكى كلامه في «مقدمة الفتح» (ص ٣٨٥) ، وهو جيد ومهم جداً ، فراجعه .

وإذا عرفت هذا ؛ فحديث عقبه ليس فيه ما يؤيد البدعة ، وكذلك حديثنا ، إنما هو في دعاء النبي ﷺ لمعاوية - رضي الله عنه - ، وهذا يقال فيما لو تفرده به حرير ، فكيف وقد تويع من جمع كما تقدم!!؟

ولا غرابة إذن أن ذهب إلى تقويته مَنْ سبق ذكرهم من الحفاظ ، ويمكن أن نلتحق بهم الخافظ ابن عساكر ؛ فإنه بعد أن ساق الأحاديث المتقدمة ، وغيرها مما لا مجال بوجه لتقويتها ، وروى بسنده الصحيح عن إسحاق بن راهويه أنه قال : «لا يصح عن النبي ﷺ في فضل معاوية بن أبي سفيان شيء» ؛ عقب عليه بقوله :

«وأصح ما روي في فضل معاوية حديث أبي حمزة عن ابن عباس أنه كان كاتب النبي ﷺ ، فقد أخرجه مسلم في «صحيحه» ؛ وبعده حديث العرياص : «اللهم ! علمه الكتاب . . .» ، وبعده حديث ابن أبي عميرة : «اللهم ! اجعله هادياً مهدياً» . . .» .

٣٢٢٨ - (يا شداد بن أوس! إذا رأيتَ الناسَ قد اِكْتَنَزُوا الذهبَ

والفضةَ ، فأكثرْ هؤلاءِ الكلماتِ :

اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَسْأَلُكَ الشَّبَاتَ فِي الْأَمْرِ ، وَالْعَزِيمَةَ عَلَى الرَّشْدِ ،  
وَأَسْأَلُكَ مَوْجِبَاتِ رَحْمَتِكَ ، وَعِزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ ، وَأَسْأَلُكَ شُكْرَ نِعْمَتِكَ ،  
وَحُسْنَ عِبَادَتِكَ ، وَأَسْأَلُكَ قَلْباً سَلِيمًا ، وَلِسَانًا صَادِقًا ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ  
مَا تَعْلَمُ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا تَعْلَمُ ، وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا تَعْلَمُ ! إِنَّكَ أَنْتَ  
عَلَامُ الْغُيُوبِ) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣٣٥/٧ - ٣٣٦) ، ومن طريقه : أبو  
نعيم في «الخليعة» (٢٦٦/١) ، وكذا ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٢٧/١٦) من  
طريقين عن سليمان بن عبد الرحمن : ثنا إسماعيل بن عياش : حدثني محمد بن  
يزيد الرحبي عن أبي الأشعث الصنعاني عن شداد بن أوس قال : قال لي رسول الله  
ﷺ : ... فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله ثقات ، وفي بعضهم خلاف لا يقصر :

١ - سليمان بن عبد الرحمن : هو ابن بنت شرحبيل أبو أيوب الدمشقي ،  
قال الذهبي في «الكاشف» :  
«مُتَّبِعٌ ثِقَةٌ ، لَكِنَّهُ مُكْتَبِرٌ عَنِ الضَّعْفَاءِ» .

٢ - إسماعيل بن عياش : ثقة في روايته عن الشاميين ، وهذه منها كما يأتي .

٣ - محمد بن يزيد الرحبي ، وهو دمشقي ، له ترجمة في «تاريخ دمشق»  
لابن عساكر (١٢٧/١٦) ، وأفاد أنه روى عنه خمسة آخرون غير إسماعيل بن عياش .

وأكثرهم ثقات ، وقد ذكره ابن حبان في «الثقات» (٣٥/٩) . وذكره أبو زرعة  
الدمشقي في «تسمية نفر ذوي إسناد وعلم» كما ذكر ابن عساکر . ولم أجده في  
«تاريخ دمشق» المطبوع لأبي زرعة .

٤ - وأما أبو الأشعث الصنعاني - واسمه سُراجيل بن أدّة - ؛ فهو ثقة من  
رجال مسلم .

فصح الإسناد والحمد لله ، وهو مما فات المعلق على «الإحسان» (٢١٦/٣) أن  
يذكره في جملة ما خرّج من طرق الحديث ، وكلها لا تخلو من ضعف أو جهالة أو  
انقطاع ، ولذلك لم يصرح بمرتبته الحديث لكنه صرح بأنه ضعيف عقبه في طبعته  
من «الموارد» (١٠٨٩/٢) .

ومن تلك الطرق : ما عزاه للحاكم (٥٠٨/١) من طريق عمر بن يونس بن  
القاسم اليعامي عن عكرمة بن عمار قال : سمعت شدادا أبا عمار يحدث عن  
شداد بن أوس . قال المعلق :

«وصححه الحاكم على شرط مسلم ، وواقفه الذهبي» .

وسكت عليه ولم يتعقبهما بشيء ، مع أن خطأهما في ذلك ظاهر ؛ لأنه من  
رواية أبي الحسن محمد بن سنان القزاز : ثنا عمر بن يونس . . .

فأقول : القزاز هذا ليس من رجال مسلم أولاً ، ثم هو متكلم فيه ، فأورده  
الذهبي نفسه في «الميزان» وقال :

«رماه أبو داود بالكذب ، وابن خراش يقول : ليس بشقة . وأما الدارقطني  
فمشأه ، وقال : لا بأس به» .

ولذلك ؛ جزم الحافظ بضعفه في «التقريب» .



ومن ذلك يتبين أن المعلق المشار إليه لم يحسن حينما ساق إسناد أخاكم من عند عمر بن يونس ؛ فإن ذلك يوهم أن من دونه ليس فيهم أي ضعف ، وما هكذا يكون التحقيق !

ومن هذا القبيل : أنه ضعف إسناد ابن حبان في هذا الحديث بسويد بن عبد العزيز قال : حدثنا الأوزاعي عن حسان بن عطية عن أبي عبد الله مسلم بن مشكم قال :

خرجت مع شداد بن أوس . . . فذكر قصة ، وفيها هذا الحديث ؛ فعلق عليه بغيره .

سويد بن عبد العزيز ليس الحديث ، وباقي رجاله ثقات ، وأخرجه أحمد (١٢٣/٤) من طريق روح عن الأوزاعي عن حسان بن عطية قال : كان شداد بن أوس . . . ورجاله ثقات إلا أن حسان بن عطية ثم يدرك شداداً .

فأقول : نعم ؛ ولكن قد ذكر الخافظ المزني في ترجمة حسان أن من شيوخه أبا عبد الله مسلم بن مشكم . فلا يبعد أن يكون هو الواسطة بين حسان وشداد ، فتكون طريق روح - وهو ابن عبادة - متباعدة قوية لسويد بن عبد العزيز .

وهناك احتمال آخر . وهو أن تكون الواسطة بينهما أبا الأشعث الصنعاني فإنه من شيوخ حسان أيضاً .

ولحديث طرق أخرى ؛ منها ما عند النسائي ، وابن حبان (٢٤١٦ - موارد) ، والبخاري (٧١٨٠/٣٥٣/٧) من طريق سعيد الجريدي عن أبي العلاء عن شداد به . ورجاله ثقات ، لكنه منقطع بين أبي العلاء وشداد .

ووصله الترمذي (٤٠٠٤) ، وأحمد (١٢٥/٤) ، والطبراني (٧١٧٥ - ٧١٧٨) ،  
وأبو نعيم أيضاً . . . بذكر رجل حنظلي بينهما .

والحنظلي لم أعرفه ، وانظر تعليقي على «المشكاة» (٩٩٥) .

وقد وجدت له شاهداً ، ولكنه واه جداً ، فأذكره لبيان حاله ، فأقول :

رواه إسماعيل بن عمرو النجلي : ثنا موسى بن مطير عن أبي إسحاق قال :  
قال لي البراء بن عازب : ألا أعلمك دعاء علمت به رسول الله ﷺ ؟ قال : . . .  
فذكره .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٩/٢ - ١٠) ، وفي «الأوسط»  
(٧٥٤٢/٢/١٥٦/٢) ، ومن طريقه : أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢٧/٢) ،  
وقال الطبراني :

ثم يروى هذا الحديث عن أبي إسحاق إلا موسى بن مطير ، تفرد به إسماعيل بن  
عمرو .

قلت : هذا ضعيف ، وشيخه موسى ؛ قال الذهبي :

«واه ، كذبه يحيى بن معين ، وقال أبو حاتم والنسائي وجماعة : متروك . . .»  
وبه أصله أنه شامي فقال (١٧٣/١٠) :

«رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» ، وفيه موسى بن مطير ، وهو متروك» .  
وأبو إسحاق - وهو السبيعي - كان اختلط ، لكن العلة من دونه .

وفي حديث شداد - ولا سيما من الطريق الأولى - ما يغني عن الاستشهاد  
بهذا الإسناد الواهي .

٣٢٢٩ - (مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ، وَصَلَّى الصَّلَوَاتِ [الْخَمْسَ] ، وَحَجَّ  
الْبَيْتَ - لَا أُدْرِي أَذَكَرَ الزَّكَاةَ أَمْ لَا ؟ - ؛ إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَغْفِرَ  
لَهُ ، إِنَّ هَاجِرَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَوْ مَكَتَ بِأَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ بِهَا ، قَالَ مَعَاذُ :  
أَلَا أُخْبِرُ بِهَذَا النَّاسِ ؟ ! فَقَالَ : ذَرِ النَّاسَ [يَا مَعَاذُ] يَمْعَلُونَ) .

أخرجه الترمذي (٢٥٣٠) ، وأحمد (٢٣٢/٥ و ٢٤٠ - ٢٤١) ، والبيهقي (٢٣/١)  
٢٦) عن عبد العزيز بن محمد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن معاذ بن  
جبل مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، رجاله ثقات من رجال مسلم ، لولا أنه منقطع ؛  
فقد قال الترمذي عقبه :

«عطاء لم يدرك معاذ بن جبل ، ومعاذ قدم الموت ، مات في خلافة  
عمر» .

قلت : مات سنة (١٨) كما جزم به في «التقريب» ، وعطاء كانت ولادته  
سنة (١٩) ، وعليه ؛ فقول الترمذي المذكور : « . . . لم يدرك معاذ» أدق من قول  
الحافظ في «التهذيب» :

«وفي سماعه من معاذ نظر» !

وذلك ؛ لأنه يفيد بفهمه أنه أدركه ؛ وليس كذلك .

ثم وجدت للحديث شاهداً من حديث أبي هريرة عند البخاري وغيره ؛ وهو  
مخرج فيما تقدم برقم (٩٢١) .

٣٢٣٠ - (يَظْهَرُ هَذَا الدَّيْنُ حَتَّى يَجَاوِزَ الْبَحَارَ ، وَحَتَّى تُخَاصَّ بِالْخَيْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، ثُمَّ يَأْتِي أَقْوَامٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ ، فَإِذَا قَرَأُوا قَالُوا : قَدْ قَرَأْنَا الْقُرْآنَ ، فَمَنْ أَقْرَأَ مِنَّا؟ مَنْ أَعْلَمُ مِنَّا؟)

ثم التفت إلى أصحابه ، فقال :

هل ترون في أولئك من خير؟

قالوا : لا . قال :

فأولئك منكم ، وأولئك من هذه الأمة ، وأولئك هم وقود النار .

أخرجه ابن المبارك في «الزهدة» (٤٥٠/١٥٢) قال : أخبرنا موسى بن عبيدة عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن ابن الهاد عن العباس بن عبدالمطلب قال : قال رسول الله ﷺ : ... فذكره .

وأخرجه أبو يعلى (٦٦٩٨/٥٦/١٢) ، والبزار (١٧٤/٩٩/١) من طريقين آخرين عن موسى بن عبيدة به<sup>(١)</sup> .

قلت : وهذا إسناده ضعيف ؛ لضعف موسى هذا مع عبادته .

وابن الهاد : اسمه يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد ؛ لم يدرك العباس كما يدل على ذلك تاريخ وفاتهما .

وقد جاء عنه موصولاً من طريق عبدالعزیز بن أبي حازم عن يزيد بن الهاد قال : حدثتني هند بنت الحارث الخثعمية امرأة عبدالله بن شداد عن أم الفضل أم

---

(١) ثم رأيت في «ترغيب الأصبهاني» (٨٧٦/٢) من طريق رابع عن موسى ، لكنه شد فقال : «عن ابنة الهاد أنها قالت : أخبرني العباس بن عبدالمطلب ...» .

عبدالله بن عباس عن رسول الله ﷺ :

أنه قام ليلة بكة ، فقال :

«اللهم ! هل بلغت؟» ثلاث مرات .

فقام عمر بن الخطاب فقال : اللهم ! نعم ، ونصحت وجاهدت . فأصبح فقال :

«ليظهرن الإيمان حتى يرذ الكفر إلى موطنه ، وليخوضن البحار بالإسلام ،

وليأتين على الناس زمان يتعلمون فيه القرآن . . . » .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ( ٢٧/٢٥ - ٢٨ ) ، وقال المنذري في

«الترغيب» ( ٨٠/١ ) :

«وإسناده حسن إن شاء الله» .

وقال الهيثمي ( ١٨٦/١ ) :

«ورجاله ثقات ؛ إلا أن هند بنت الحارث الخثعمية التابعة لم أر من وثقها ولا

جرحها» !

وأقول : بلى ؛ قد وثقها من أنت كثير الاعتماد عليه ، وهو ابن حبان ؛ فقد

ذكرها في «الثقات» ( ٥١٧/٥ ) برواية يزيد هذا عنها ، وقد قال الحافظ فيها :

«مقبولة» .

يعني عند المتابعة ، وقد تويعت ؛ فقال البزار في «مسنده» ( ١/٤٠٥/٢٨٣ -

البحر الزخار ) : حدثنا عبدالله بن شبيب قال : نا إسحاق بن محمد القروي قال :

نا عبدالله بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جده عن عمر بن الخطاب قال : قال

رسول الله ﷺ : «يظهر الإسلام حتى تخوض الخيل البحار ، وحتى يخسف التجار

في البحر ، ثم يظهر قوم يقولون القرآن . . . » الحديث .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ؛ عبدالله بن زيد ، قال الخافظ :

«صدوق فيه لين» .

قلت : فمثله يكون حديثه حسناً لغيره على الأقل إذا سلم من دونه ؛ فلننظر .

واسحاق بن محمد الفروي من رجال البخاري ، لكن قال الخافظ :

«صدوق ، كفأ فسأ حفظه» .

فهو كالذي قبله .

فيبقى النظر في الراوي عنه : عبدالله بن شبيب ؛ فإن له ترجمة سيئة في

«الميزان» و«لسانه» ، ولم يوثقه أحد ، وأحسن ما قيل فيه قول اندارقطني :

«غير عبدالله بن شبيب أثبت منه» .

ولذا قال الذهبي :

«أخباري علامة ، لكنه واه» .

فالاستشهاد به موضع نظر . والله أعلم .

ولم يتفرد به ؛ فتعال الطبراني في «المعجم الأوسط» (٦٣٧٨/٢/٨٦/٢) : حدثنا

محمد بن علي الصائغ قال : نا خالد بن يزيد العُمري قال : ثنا عبدالله بن زيد بن

أسلم به . وقال :

«لم يروه عن عبدالله بن زيد بن أسلم إلا العمري» !

كذا قال ؛ وكأنه لم يقف على متابعة الفروي ، أو أنه لم يعتد بإسناده إليه .

وهذا أعديل من قول الخافظ (١٤٣/١) :

«قلت : وقد أخطأ في ذلك» .

وقال الهيثمي :

«رواه الطبراني في «الأوسط» ، والبزار ، ورجال البزار موثقون» .

وهذا نحو قول المنذري قبله في «الترغيب» (٧٩/١) :

«رواه الطبراني في «الأوسط» والبزار بإسناد لا بأس به ، ورواه أبو يعلى والبزار والطبراني من حديث العباس بن عبد المطلب» .

وأقول : مجموع الطريقتين إليهما مع طريق أم الفضل زوجة العباس بن عبد المطلب يمكن القول بأن الحديث يرتقي إلى مرتبة الحسن . مع ملاحظة أن معناه مطابق لتواقع ، وظرفه الأول من معجزاته العلمية التي تدل على صدق نبوته ﷺ . والله سبحانه وتعالى أعلم .

٣٢٣١ - (مرّ رجلٌ عنّ كان قبلكم بجمجمة ، فنظر إليها ، فحدث نفسه بشيء ثم قال : يا رب ! أنت أنت ، وأنا وأنا ، أنت العواد بالمغفرة ، وأنا العواد بالذنوب ! وخرّ لله ساجداً ، فقبل له : ارفع رأسك ، فأنت العواد بالذنوب ، وأنا العواد بالمغفرة ، [فرفع رأسه ، فغفر له] .

أخرجه ابن عدي (١٤٧/٢) ، والخطيب في «التاريخ» (٩٢/٩) ، والديلمي في «مسند الفردوس» (٦٧/٣) ، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٧١/٢) من طريق سعيد بن نصير البغدادي : حدثنا سيّار بن حاتم : حدثنا جعفر بن سليمان الضبيعي قال : سمعت محمد بن المنكدر يحدث عن جابر مرفوعاً .

وقال الخطيب :

«تفرد بروايته هكذا مرفوعاً سيّار بن حاتم عن جعفر بن سليمان ، ورواه العباس

ابن الوليد النُرسِي عن جعفر عن ابن المنكدر عن جابر موقوفاً ، وذلك أصح .

قلت : يعني الموقوف ؛ لأن النُرسِي ثقة ، وسبَّار فيه ضعف .

لكنني وجدت له متابعا قوياً ، فقال البزار في «مسنده» (٧٥٥/٣٦١/١) :  
حدثنا الوليد بن عمرو بن سُكَيْن : ثنا حَبَّان بن هلال : ثنا جعفر بن سليمان عن  
محمد بن المنكدر عن جابر رفته .

قلت : وهذا إسناده جيد ، رجاله كلهم ثقات من رجال مسلم - ليس فيهم  
مغمز - سوى الوليد بن عمرو ؛ فليس من رجاله ، ولكنه ثقة كما قال الذهبي .  
وقال النسائي :

« لا بأس به » ، وذكره ابن حبان في «الثقات» ، وقال (٢٢٨/٩) :

« ربما أخطأ » . وقال الحافظ :

« صدوق » .

وأعله البزار بعله غريبة ؛ فقال عصبه :

« ولا نعلمه عن جابر إلا من هذا الوجه ، ولا أحسب جعفر بن سليمان سمع  
ابن المنكدر ، ولا روى عنه إلا هذا !

قلت : هذا ليس بشيء ؛ فقد روى عمّن هو أقدم وفاة منه ، وهو ثابت البتاني ،  
ولم يُرم بتدليس ، وهو ثقة من رجال مسلم كما سيقت الإشارة إليه .

نعم ؛ قد أورده ابن عدي في ترجمة جعفر هذا ؛ مشيراً إلى أنه من مفاريدهِ ،  
وليس ذلك بضارّه ؛ فقد ساق له الذهبي عدة أحاديث من هذا القبيل ، وقال :

« وغالب ذلك في «صحيح مسلم» . . . » .



وقال الذهبي فيه :

« ثقة ، فيه شيء مع كثرة عنومه . قبل : كان أمياً ، وهو من زهاد الشيعة » .

وقال الحافظ :

« صادق زاهد كان يتتبع » .

قلت : فمثله يحتاج به من أهل العلم ما لم يظهر خطؤه . والله أعلم .

(نبيه) : تحرف (سبار بن حاتم) في «الدبلمي» إلى (سفيان الثوري) !

ولم يتنبه لذلك المعلق على «القرطوبس» (٤/١٧٢/٦٥٣٥) فنقله على خطئه !

ولم يتكلم على إسناده بشيء !

وأخيراً فأن الهيثمي (٢/٢٨٧) :

«رواه البزار ، ورجاله ثقات» .

٣٢٣٢ - (إن من تمام إسلامكم أن تؤدوا زكاة أموالكم) .

أخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث والمناهي» (٤/٣٠٩/٢٣٣٤) : حدثنا

يعقوب بن حميد : ثنا عيسى بن الأخضرمي بن كلثوم بن علقمة بن ناجية الخزاعي

عن جده كلثوم عن أبيه :

أن النبي ﷺ قال لهم عام (الترشيح) حين أسلموا : ... فذكره .

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٨/٦/٦) : حدثنا أحمد بن عمرو

الخلال المكي : ثنا يعقوب بن حميد به ، وزاد في نسب (ناجية) فقالت : (ابن

الخزاعي) .

وأخرجه البزار في «مسنده» (١/٤١٥/٨٧٦) : حدثنا بعض أصحابنا عن عيسى بن الحضرمي به . ووقع فيه بعض الأخطاء المطبعية .

قلت : وهذا إسناد حسن ؛ يعقوب بن حميد فيه كلام لا ينزله عن مرتبة الاحتجاج به ، وقواه البخاري كما في «المعني» ، وقال الحافظ : «صدوق زمام وهم» .

وعيسى بن الحضرمي ، قال ابن أبي حاتم (٣/٢٧٤) عن أبيه : «لا بأس به» .

وكشوم بن علقمة - ويقال : (كشوم بن المصطلق) نسبة إلى جده الأعلى - وثقه ابن حبان (٥/٣٣٥) ، وروى عنه جماعة ، وقيل : له صحبة ، ولذلك جزم الحافظ بأنه ثقة ، وعلى ذلك خرجت له حديثاً في «صحيح أبي داود» (٢٧٠٣) .

(تنبيه) : كنت حينما ألقت «صحيح الترغيب والترهيب» ونشرته ؛ جرّدتُ منه هذا الحديث لتضعيف المنذري إياه ؛ بتصديره له بقوله : «روي . . .» ؛ وإعلال الهيثمي بقوله (٣/٦٢) : « . . . وفيه من لا يعرف» .

وما كان يمكّنتني إلا الاعتماد عليهما يومئذ ؛ لعدم التمكن من الوصول إلى إسناده في تلك المصادر ، وبخاصة منها كتاب ابن أبي عاصم ، فلما من الله تعالى بطبعها ، وبسرلي الرجوع إليها ودراسة إسناده ؛ تبينت أن ما أعل به غير وارد ، وبخاصة بالنسبة لإسناد ابن أبي عاصم ، أما بالنسبة لإسناد البزار فالعلة واضحة ؛ لأنه لم يسم شيخه ، وإن كنت لا أستبعد أن يكون هو يعقوب بن حميد ، وأما

بالنسبة لإسناد الطبراني ؛ فيجوز أن يكون الهيثمي أشار بقوله المتقدم إلى شيخ الطبراني : (أحمد بن عمرو الخلال) ؛ فإنني لم أجده ترجمته ، أقول هذا مع ملاحظتي أن الهيثمي ليس من عادته إعلال الحديث بشيخ الطبراني إلا نادراً ، وبخاصة أن (الخلال) هذا قد روى له في «المعجم الأوسط» (١٧) سبعة عشر حديثاً .  
 ويحتمل أن يكون خفي عليهما حالٌ من فوق يعقوب بن حميد ، وبخاصة عيسى بن الحضرمي الذي لم يذكر إلا في كتاب ابن أبي حاتم . والله أعلم .

٣٢٣٣ - (لا نبيَّ بعدي ، ولا أمة بعدكم ؛ فاعبدوا ربكم ، وأقيموا خمسكم ، وأعطوا زكواتكم ، وصوموا شهركم ، وأطيعوا ولاة أمركم ؛ تدخلوا جنة ربكم) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٧٩٧/٣١٦/٢٢) وفي «مسند الشاميين» (١٩٣/٢ - ١٩٤) ، وأبو نعيم في «معرفه الصحابة» (١/٢٨٣/٢) ، وابن مندة في «المعرفة» أيضاً (١/١٧٥/٢) من طريق بقره بن الوليد عن بحير بن سعد عن خالد ابن معدان عن أبي قتيلة : أن رسول الله ﷺ قام في الناس في حجة الوداع فقال : ... فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات ، لكن بقية مدلس وقد عنعن .

لكن له شاهد قوي من حديث أبي أمامة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «أرهبها الناس ! إنه لا نبيَّ بعدي ، ولا أمة بعدكم ، ألا فاعبدوا ربكم . . .» الحديث ، وزاد بعد جملة الزكاة :

«طيبة بها أنفسكم» .

أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٨٣٤/١٦/٢) وفي «المعجم الكبير» (٧٥٣٥/١٣٦/٨) من طريق إسماعيل بن عياش : حدثني شريح بن مسلم ومحمد بن زياد : أنهما سمعا أبا أمامة يقول : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد شامي متصل صحيح .

وأخرجه في «المعجم الكبير» (١٦٢/٨ - ١٦٣) من طريق أخرى عن إسماعيل به مختصراً ، لكنه قرن مع شيخني ابن عياش : (أسد بن وداعة) ، وقد وثقه ابن حبان (٥٦/٤) ، وروى البخاري في «التاريخ» (٥٠/٢/١) ، والفسوي في «المعرفة» (١١٧/١) عن معاوية بن صالح أنه كان مرضياً ، وروى الفسوي (٣٨٥/٢) ما يدل على أنه كان من الذين نصبوا أنفسهم للفقهاء ، وحبسوها في المسجد عن طلب الدنيا ، وأنه كان قاضي الجند بجمص .

ثم روى الطبراني (٧٦١٧) بإسناد آخر صحيح عن إسماعيل عن شريح بن عياش عن أبي أمامة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول في خطبته عام حجة الوداع : . . . فذكره ببعض اختصار .

وروى في «مسند الشاميين» (٤٠١/٢ - ٤٠٢) من طريق فرج بن فضالة عن لقمان بن عامر عن أبي أمامة قال :

كنت مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع ، فخطب الناس ، فقال في مواعظته :  
«ألا لعلكم لا تروني بعد عامكم هذا ، (ثلاث مرات)» .

فقام رجل طويل أشعث ، كأنه من رجال شنوءة ، قال : فما الذي نفعل يا رسول الله؟! فقال :

«اعبدوا ربكم . . . الحديث ، وفيه : «اطيبة بها أنفسكم» .

وفرح ضعيف .

وللحديث طريق رابع عن أبي أمامة مرفوعاً بنفط :

« اتقوا الله ربكم . . . » الحديث نحو لفظ الترجمة .

وتقدم تخريجه برقم ( ٨٦٧ ) .

٣٢٢٤ - ( حمى رسول الله ﷺ كل ناحية من المدينة بريداً بريداً ) .

أخرجه أبو داود ( ٢٠٣٦ ) ، والطبراني في « المعجم الكبير » ( ٧٢٢/١١١/١٧ )

من طريق سليمان بن كنانة مولى عثمان بن عفان : أخبرنا عبدالله بن أبي سفيان عن عدي بن زيد قال : . . . فذكره ، وزاد :

« لا يُحيط شجره ولا يُعصَد ؛ إلا ما يساق به الجمل » .

قلت : وهذا إسناد مجهول كما هو مبين في غير هذا الموضوع ، وإنما أوردته هنا

لأثبت صحته ببعض الشواهد التي وقفت عليها ؛ ولم أر من صنع ذلك من قبل ،  
فأقول :

الأول : روى أبو بكر الفضل عن جابر قال : . . . فذكر مثله .

أخرجه البزار في « مسنده » ( ١١٩٠/٥٤/٢ ) ، وقال :

« لا يروى إلا من هذا الوجه ، والنقل بن مشر . . . صالح الحديث » .

كما قال وتعقبه الخافظ ، فتان في « مختصر الزوائد » ( ٤٧٩/٢ ) :

« قلت : بل هو ضعيف » .

وقال في « التقريب » :

« فيه ثين » .

قلت : وهذا في الجرح ألين ، وإن كان ضعفه الأكثر ، فقد قال ابن معين في  
رواية :

« ليس به بأس » .

قلت : فمثلته يستشهد به ولا بأس - إن شاء الله - ، وسائر الرجال ثقات .

الثباني : عن صالح بن محمد بن زائدة الليثي عن عامر بن سعد بن أبي  
وقاص عن أبيه قال : . . . فذكره بمعناه .

أخرجه ابن عدي ( ٥٩/٤ ) .

وهذا كالذي قبله أو هو خير منه ؛ فإن صالحاً هذا ، قال الذهبي في «الميزان» :

«مقارب الخال . . .»

وقال في «المغني» :

«صويلح ، قال الدارقطني : ضعيف ، وقال أحمد : ما أرى به بأساً ، وقال ابن  
معين : ضعيف» .

وذكر في «الكاشف» أنه كان صاحب ليل وتأه وجهاد .

فمثلته يستشهد به ، ويرتفع الحديث إلى مرتبة الحسن على الأقل ، وإلى  
الصحيح يقيناً بالشاهد الأثني وهو :

الثالث : عن أبي هريرة قال :

حرم رسول الله ﷺ ما بين لابتي المدينة . . . وجعل اثني عشر ميلاً حول  
المدينة حرمي .

أخرجه مسلم ( ١١٦/٤ ) ، وأحمد ( ٢٧٩/٢ ) .

وإن مما يحسن ذكره : أنني اعتبرت هذا الحديث الصحيح شاهداً لحديث الترجمة مع الاختلاف الظاهر بين لفظيهما ؛ لما هو معروف عند العلماء أن البريد يكون عادة اثني عشر ميلاً ، وكأنه لذلك سكت الخافض في «الفتح» (٨٥/٤) عن حديث عدي بن زيد ؛ مع ما في إسناده من الجهالة .

وأما الزيادة التي في آخره : «لا يخبط شجره . . .» ؛ فلها شواهد من حديث جابر وغيره ، خرجتها في «صحيح أبي داود» (رقم ١٧٧٧) .

### ٣٢٢٥- (أَحْسِنُوا مَبَايِعَةَ الْأَعْرَابِيِّ) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣٥٥٩/٤ و ٣٠٧/٥ و ٥٢٩٤) من طريق أبي الهيثم خلف بن الهيثم النهشلي القصاب ؛ حدثنا غسان بن الأغر النهشلي ؛ ثنا عمي زياد بن الحصين عن أبيه حصين بن قيس ؛

أنه حمل طعاماً إلى المدينة ، فلقي رسول الله ﷺ ، فقال :  
«ماذا تحمل يا أعرابي ؟» .

قال : قمحاً .

قال : «ما أردت به - أو ما تريد به ؟» .

قال : أردت بيعة ، فمسح رأسي ، وقال : . . . فذكره .

قلت ؛ وهذا إسناده رجاله ثقات ؛ غير خلف هذا ؛ فلم أجده ترجمته ، لكنه قد نوبع من :

١- الصُّلَّتْ بن محمد قال ؛ حدثنا غسان بن الأغر به مختصراً .

أخرجه النسائي (٢٧٧/٢) .

والصلت هذا ثقة من رجال مسلم .

ولغسان متابعة - أيضاً - من :

٢- نعيم بن حُصَيْن السُدُوسِي : ثنا عمي زياد به مختصراً .

أخرجه البزار في «مسنده» (١٢٧٢/٨٩/٢) ، والطبراني أيضاً (٣٥٦٠) ، وفي  
«الأوسط» (٢٠١٢ - مجمع البحرين) من طريق عبدالله بن معاوية الجُمَحِي : ثنا  
نعيم بن حُصَيْن السُدُوسِي به . وقال الطبراني :

«لم يروه عن نعيم إلا عبدالله» ، وهو نعيم بن فلان بن حُصَيْن . وجدّه حُصَيْن  
السُدُوسِي .

قلت : وعبدالله بن معاوية ثقة ، لكن شيخه نعيم لم أجده ترجمه .

٣- موسى بن إسماعيل : ثنا غسان بن الأغر به ، مختصراً .

أخرجه البخاري في «التاريخ» (١/١/٢) ، والطبراني أيضاً (٣٥٥٨) ، وأبو  
نعيم في «المعرفة» (١/١٨٢/١) من طريقه ومن طريق إسماعيل بن عبدالله : ثنا  
موسى بن إسماعيل به ، ولقظه :

أنه قدم المدينة بإبل ، فقال : يا رسول الله ! مرّ أهل الوادي أن يعينوني  
ويُحسنوا مخالطتي ؛ فأمرهم ، فقاموا معه فأحسنوا مخالطته ، ثم دعاه ، فمسح يده  
على وجهه ودعا له .

وموسى بن إسماعيل هو المنقري ، ثقة ثبت ، فصيح الإسناد والحمد لله .

وإسماعيل بن عبدالله هو الأصبهاني الملقب بـ (سَمُوَيْهِ) ، وهو حافظ ثقة ؛  
وقد ترجمه الذهبي في «السير» ، ومن قبله أبو نعيم في «أخبار أصفهان» .



ومن طريقه أخرجه أخا فظ المزي في «التهذيب» (٤٥٤/٩ - ٤٥٥) .

٣٢٣٦- (إذا باع أحدكم الشاة واللحمة : فلا يُحفظها) .

أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٤٨٦٤/١٩٨/٨) ، ومن طريقه : انسائي (٢١٤/٢) ، وابن حبان (٤٩٤٨/٢٢٤/٧) ، وأحمد (٢٧٣/٢ - ٢٧٤) كلهم عن عبدالرزاق قال : أخبرنا معمر عن يحيى بن أبي كثير قال : أخبرني أبو كثير أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : ... فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم .

وتابعه عني بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير به .

أخرجه أحمد (٤٨١/٤) .

وإسناده صحيح أيضاً .

وقد أخرجه الشيخان وأصحاب «السنن» وغيرهم من طرق عديدة ، وبألفاظ متفاربة عن أبي هريرة ، وهي منخرجة بتوسع في «أحاديث البيوع» .

وهو شاهد قوي حديث أنس : انتهى عن بيع الخفلات ، وكنت خرجته في «الضعيفة» (٤٧٢٦) لضعف سنده ، وبالتالي أوردته في «ضعيف الجامع» ! فلينقل منهما .

٣٢٣٧- (ما أخافُ على أمتي إلا ثلاثاً : شحُّ مطاع ، وهوى متبع ، وإمام ضلال) .

أخرجه البزار في «مسنده» (١٦٠٢/٢٣٨/٢) ، والدؤلابي في «الكنى» (١٦/١) ، وابن منده في «المعرفة» (٢/٦٢/٢) ، وابن عساكر في «تاريخ دمشق»

(٤٦٢/١٣) من طرق ؛ أحدها : أبو عبدالرحمن المقرئ : نا ابن لهيعة : حدثني ابن هبيرة عن عمرو البكالي عن أبي الأعور عن رسول الله ﷺ به .

قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات ، لم يعرف بعضهم الهيثمي ، فقال في «مجمع الزوائد» (٢٣٩/٥) :

«رواه الطبراني ، والبخاري ، وفيه من لم أعرفه» .

أقول :

أولاً : أبو الأعور الأسلمي ، أثبت صحبته مسلمٌ وأبو أحمد الحاكم والبغوي وغيرهم ، ونفاها بعضهم . وتفصيل ذلك في «الإصابة» .

ولعله ما يرجح صحبته أن الراوي عنه صحابي ، وهو :

ثانياً : عمرو البكالي ، قال البخاري : «له صحبة» ، وكذا قال أبو حاتم . ونفاها بعضهم . انظر «الإصابة» .

ثالثاً : ابن هبيرة - اسمه عبدالله السبيتي الحضرمي المصري - تابعي ثقة ، احتج به مسلم .

رابعاً : ابن لهيعة - واسمه عبدالله - ثقة معروف بالضعف في حفظه ؛ إلا فيما رواه عنه أحد العبادة ، ومنهم عبدالله بن يزيد المقرئ ، وهو أبو عبدالرحمن أحد الرواة عنه لهذا الحديث ، ولذا صححته ، والحمد لله .

٣٢٣٨- (لقد تاب توبة ، لو تابها صاحب مكس ؛ لقُبِلَتْ منه) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١/١٤٨) عن أبي شيبة عن الحكم عن مَسْمُومٍ عن ابن عباس مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد ضعيف جداً ؛ أبو شيبه هذا اسمه إبراهيم بن عثمان  
الجبسي مولا هم الكوفي ، قال البخاري :

«سكتوا عنه» . وقال النسائي والدولابي :

«متروك الحديث» . وقال أبو حاتم :

«ضعيف الحديث ، سكتوا عنه وتركوا حديثه» .

ثم وجدت له طريقاً آخر ، يرويه أبو إسماعيل المؤدب عن الأعمش عن أنس  
ابن مالك :

أن امرأة اعترفت بالزنى أربع مرات وهي حبلى ، فقال لها رسول الله ﷺ :  
«ارجعي حتى تضعي» ، ثم جاءت ، فقال : «ارجعي حتى تظلمي» ، ثم جاءت ،  
فُرجمت ، فذكروها ، فقال رسول الله ﷺ : . . . فذكره بلفظ :  
«لُعقر له» .

أخرجه البزار في «مسنده» (٢/٢١٢/٢ - ١٥٤١) - الكشف ، وابن عدي في  
«الكامل» (١/٢٤٩) من طريقين عن أبي إسماعيل المؤدب به وقال :

«تفرد به عن الأعمش أبو إسماعيل المؤدب» .

قلت : واسمه إبراهيم بن سليمان ، وهو كما قال ابن عدي :

«حسن الحديث ، وله أحاديث كثيرة غرائب حسان ، تدل على أنه من أهل  
الصدق ، وهو ممن يكتب حديثه» .

قلت : فهو شاهد قوي لولا الانقطاع بين أنس والأعمش ، قال الهيثمي في  
«مجمع الزوائد» (٦/٢٥٢) :

«رواه البزار، ورجاله ثقات؛ إلا أن الأعمش لم يسمع من أنس، وقد رآه» .

ثم وجدت للحديث شاهداً من حديث بُرَيْدَةَ بْنِ الْحُصَيْنِ رضي الله عنه في قصة رجم النعامية حين جاءت إلى النبي ﷺ تطلب إقامة الحد عليها، فقال لها ﷺ :

«أذهبى حتى نلدي» .

فلما ولدت أنه بالصبي في خرقة، قالت: هذا قد ولدته، قال:

«أذهبى فأرضعيه حتى تقظميه» .

فلما فظمته أتته بالصبي في يده كسرة خبز، فقالت: هذا يا نبي الله! قد فظمته، وقد أكل الطعام، فدفع الصبي إلى رجل من المسلمين، ثم أمر بها فحفر إلى صدرها، وأمر الناس فرجموها.. ثم قال ﷺ :

«فوالذي نفسي بيده! لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له» .

أخرجه مسلم (٢٠/٥)، وأبو داود (٤٤٤٢)، والبيهقي (١٨/٤ و ٢١٨/٨ و ٢٢٦)، وأحمد (٣٤٨/٥) .

٣٢٣٩ - (إن صاحب السلطان على باب عنت؛ إلا من عصم الله عز وجل) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣٦٠٣/٥٥/٤) من طريق معاوية بن هشام عن سفيان بن عطاء بن السائب عن مالك بن الحارث عن رجل - قال الخضرمي (شيخ الطبراني) في كتاب أبي كريب (شيخ الخضرمي): عن حميد قال: عن رجل - قال:

استعمل النبي ﷺ رجلاً على سريته . فلما مضى ورجع إليه قال له :  
«كيف وجدت الإمارة؟» .

فقال : كنت كبعض القوم ، كنت إذا ركبت ركبتهم ، وإذا نزلت نزلوا ، فقال  
رسول الله ﷺ : ... فذكره .

فقال الرجل : والله ! لا أعمل لك ولا لغيرك أبداً . فضحك النبي ﷺ حتى  
بدت نواجذه !

قلت : وهذا إسناد جيد ، وأعله الهيثمي فقال : ( ٢٠١/٥ ) :

«رواه الطبراني ، وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط ، وبقيته رجاله ثقات» .  
وأقره المعلق عليه !

قلت : وكأنه لم يتنبه لكونه من رواية سفيان - وهو الثوري - ، وأنه من سمع  
منه قبل الاختلاط .

ويشهد للحديث ما رواه سوار أبو حمزة عن ثابت عن أنس :

«أن رسول الله ﷺ استعمل المقداد بن الأسود على جريدة خيل ، فلما قدم قال :  
«كيف رأيت؟» .

قال : رأيتهم يرفعون ويضعون ، حتى ظننت أنني ليس ذلك !

فقال النبي ﷺ :

«هو ذلك» .

فقال المقداد : والذي بعثك بالحق ؛ لا أعمل على عمل أبداً . فكانوا يفنونون

له : تقدّم فصل بنا ، فيأبى .

وقال البزار :

«لا نعلم رواه عن ثابت إلا سوار ، ولم يكن بالقوي ، وقد حدث عنه كثير من أهل العلم» .

قلت : هو وسط ، وهو حسن الحديث ما لم يخالف ، وعلى ذلك جرى العلماء من بعد الحفاظ ، وأشار إلى ذلك الحفاظ بقوله فيه :  
«صدوق له أوهام» .

وقال الذهبي في «المقتني» :

«صالح الحديث» .

وانظر أقوال الحفاظ في «صحيح أبي داود» (٥٦٠) .

وقال الهيثمي في تخريج الحديث :

«رواه البزار ، وفيه سوار بن داود أبو حمزة ، وثقه أحمد وابن حبان وابن معين ، وفيه ضعف ، وبقيه رجاله رجال الصحيح» .

وقد نقل الأعظمي هذا في تعليقه على «البزار» ؛ لكن سقط منه قوله :  
«وفيه ضعف . . . إلخ» .

وطبع مكانه : «وغيره ، وعبدالله بن أحمد ثقة مأمون» !!

وهذا وقع عند الهيثمي في حديث آخر عقب هذا ، فاختلط الأمر على الشيخ الأعظمي ، فاقنضى التنبية !

ويقوي حديث المقداد هذا : ما روى عبدالله بن عون عن عمير بن إسحاق عنه قال :

بعثني النبي ﷺ مبعثاً ، فلما رجعت قال لي :

« كيف تجد نفسك؟ » .

قلت : ما زلت حتى ظننت أن معي خوفاً لي ! وإيم الله ! لا أعمل على رجلين بعدها أبداً .

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٥٨/٢٠ - ٢٥٩) .

قال الهيثمي عقب تخريج حديث المقداد السابق :

«رواه الطبراني ، ورجاله رجال «الصحيح» ؛ خلا عمير بن إسحاق ، وثقه ابن حبان وغيره ، وضعفه ابن معين وغيره ، وعبدالله بن أحمد ثقة مأمون» .

وأقول : لم يرو عنه غير عبدالله بن عون ، فمثله يستشهد به ولا يحتاج به . وبخاصة أن ابن معين وغيره قد وضعفه<sup>(١)</sup> . لكن إطلاق نسبة الضعف إلى ابن معين ليس بجيد ، بل يجب تقييده بمثل قوله : «في رواية» ؛ فإنه قد وثقه في رواية أخرى . وتوثيقه لعبدالله بما لا شك فيه ، لكن ذلك قد يوهم من لم يقف على الحديث عند الطبراني أن عبدالله نفرد به ! وليس كذلك ؛ فقد أخرجه من غير طريقه أيضاً ، فاقترضى التنبية .

٣٢٤٠ - (لَيْدُ خُلْنٌ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ لَعِينٌ . يعني : الحكم بن أبي العاص) .

أخرجه أحمد (١٦٣/٢) ، والبيهقي في «مسنده» (٢٤٧/٢) من طريق عبدالله بن نعيم : ثنا عثمان بن حكيم عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عبدالله بن عمرو قال :

(١) وقد بينت ذلك في «تيسير الانتفاع» .

كنا جلوساً عند النبي ﷺ ، وقد ذهب عمرو بن العاص يلبس ثيابه ليلاحقني ، فقال ونحن عنده : . . . فذكر الحديث ، فوالله ! ما زلت وجللاً أتشرف داخلاً وخارجاً حتى دخل فلان : الحكم [بن أبي العاصي] .

والزيادة للبخاري ، وقال :

« لا نعلمه بهذا اللفظ إلا عن عبدالله بن عمرو بهذا الإسناد » .

قلت : وهو إسناد صحيح على شرط مسلم ، وقال الهيثمي ( ٢٤١/٥ ) :

« رواه أحمد والبخاري والطبراني في « الأوسط » ، ورجال أحمد رجال ( الصحيح ) » .

وله شاهدان قويان ساقهما البخاري :

أحدهما : من طريق الشعبي قال : سمعت عبدالله بن الزبير يقول - وهو مستند إلى النكعبة - : « رب هذا البيت ! لقد لعن الله الحكم - وما ولد - على لسان نبيه ﷺ » .

وقال البخاري :

« لا نعلمه عن ابن الزبير إلا بهذا الإسناد » .

قلت : وهو إسناد صحيح أيضاً ، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ؛ غير شيخ البخاري ( أحمد بن منصور بن سيار ) ، وهو ثقة ، وهو ثقة ، ولم يتفرد به كما يشعر بذلك تمام كلام البخاري :

« رواه محمد بن فضيل أيضاً عن إسماعيل عن الشعبي عن ابن الزبير » .

وذلك لم يسع الحفاظ الذهبي - مع تحفظه الذي سأذكره - إلا أن يصرح في « تاريخ الإسلام » ( ٥٧/٢ ) بقوله :



«إسناده صحيح». وسكت عنه في «السير» (١٠٨/٢)؛ ولم يعزه لأحد! وقد أخرجه أحمد أيضاً (٥/٥)؛ ثنا عبد الوزاق؛ أنا ابن عيينة عن إسماعيل ابن أبي خالد عن الشعبي.

وهذا صحيح على شرط الشيخين كما ترى.

والشاهد الآخر: برويه عبدالرحمن بن مَعْنٍ (وهو ابن مَعْرَاء)؛ أنبأ إسماعيل ابن أبي خالد عن عبدالله أبيه - مولى الزبير - قال:

كنت في المسجد، ومروان يخطب، فقال عبدالرحمن بن أبي بكر: والله! ما استخلف أحداً من أهله. فقال مروان: أنت الذي نزلت فيك ﴿والذي قال لوالديه أف لكما﴾، فقال عبدالرحمن: كذبت، ولكن رسول الله ﷺ لعن أبائك، وقال البزاز: «لا نعلمه عن عبدالرحمن إلا من هذا الوجه».

قلت: وإسناده حسن كما قال الهيثمي، وأقره الخافظ في «مختصر الزوائد» (٦٨٦/١).

وقد وجدت لابن مَعْرَاء متابعاً قوياً، وهو يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، وقد ساقه بسياق أتم وأوضح، رواه عنه ابن أبي حاتم - كما في «تفسير ابن كثير» (١٥٩/٤) - عن عبدالله أبيه قال:

إني لفي المسجد حين خطب مروان فقال: إن الله تعالى قد أرى أمير المؤمنين في (يزيد) رأياً حسناً وأن يستخلفه، فقد استخلف أبو بكر عمر - رضي الله عنهما - . فقال عبدالرحمن بن أبي بكر - رضي الله عنهما - : أهرقلية؟! إن أبا بكر - رضي الله عنه - ما جعلها في أحد من ولده، وأحد من أهل بيته، ولا جعلها معاوية إلا رحمة وكرامة لولده! فقال مروان: أنست الذي قال لوالديه: ﴿أف لكما﴾؟ فقال

عبدالرحمن : ألسنت يا مروان ! ابن اللعين الذي لعن رسول الله ﷺ أباك؟! قال :  
وسمعتهما عائشة - رضي الله عنها - ، فقالت : يا مروان ! أنت القاتل لعبدالرحمن  
كذا وكذا؟! كذبت ! ما فيه نزلت ، ولكن نزلت في فلان بن فلان . ثم انتحب  
مروان ( ١ ) ثم نزل عن المنبر حتى أتى باب حجرتها ، فجعل يكلمها حتى انصرف .  
قلت : سكت عنه ابن كثير ، وهو إسناد صحيح .

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٨٢٧) بإسناد آخر مختصراً ، وفيه :

فقال (مروان) : خذوه ! فدخل بيت عائشة ، فلم يقدروا عليه .

وفيه إنكار عائشة على مروان .

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٥٨/٦ - ٤٥٩) من طريق ثالثة من رواية

شعبة عن محمد بن زياد قال :

لما بايع معاوية لابنه قال مروان : سنة أبي بكر وعمر ! فقال عبدالرحمن بن

أبي بكر : سنة هرقل وقيصرا !

وفيه أن عائشة قالت ردأ على مروان :

كذب والله ! ما هو به ، ولو شئت أن أسمي الذي أنزلت فيه لسميته ، ولكن

رسول الله ﷺ لعن [أبا] مروان ، ومروان في صلبه فُضِّص<sup>(٢)</sup> من لعنة الله .

قلت : وإسناده صحيح ، وعزاه الخافظ في «الفتح» (٥٧٧/١٣) ، والسيوطي في

«الدر» (٤١/٦) لعبد بن حميد ، وابن المنذر ، والحاكم - وصححه - ، وابن مردويه .

(١) سقطت من «سنن النسائي» ، واستدركتها من «الدر» .

(٢) أي : قطعة وطائفة منها ؛ كما في «النهاية» ، وفي «الدر» : (فضفضص) ! فهو

نصحبف ، وكذلك وقع في «تفسير ابن كثير» ، فلبصحب .

ثم وجدت لحديث الترجمة طريقاً أخرى عن ابن عمرو ، من رواية ابن  
عبدالبر في «الاستيعاب» بإسناده الصحيح عن عبدالواحد بن زياد : حدثنا عثمان  
ابن حكيم قال : حدثنا شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص عن  
عبدالله بن عمرو بن العاص قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح أيضاً ؛ فإن رجاله كلهم ثقات ، وعبدالواحد بن زياد  
ثقة محتج به في «الصحيحين» ، ولم يتكلموا فيه إلا في روايته عن الأعمش  
خاصة ، وهذه ليست منها كما ترى ، وعليه : يكون لعثمان بن حكيم إستانان  
صحيحان في هذا الحديث ، وذلك عما يزيد في قوته . والله سبحانه وتعالى أعلم .  
وهذه الطريق كالطريق الأولى ؛ سكت عنها الذهبي في «التاريخ» !

هذا ؛ وإنني لأعجب أشد العجب من تواطؤ بعض الحفاظ المترجمين لـ (الحكم)  
على عدم سوق بعض هذه الأحاديث وبيان صحتها في ترجمته ، أهي رهبة  
الصحة ، وكونه عم عثمان بن عفان - رضي الله عنه - ، وهم المعروفون بأنهم لا  
تأخذهم في الله لومة لائم؟ أم هي ظروف حكومية أو شعبية كانت تحول بينهم وبين  
ما كانوا يريدون التصريح به من الحق؟ فهذا مثلاً ابن الأثير يقول في «أسد الغابة» :  
«وقد روي في لعنه ونفيه أحاديث كثيرة ، لا حاجة إلى ذكرها ، إلا أن الأمر  
المقطوع به : أن النبي ﷺ - مع حلمه وأعضائه على ما يكره - ما فعل به ذلك إلا  
لأمر عظيم» .

وأعجب منه صنيع الحافظ في «الإصابة» ؛ فإنه - مع إطالته في ترجمته -  
صدرها بقوله :

«قال ابن السكن : يقال : إن النبي ﷺ دعا عليه ، ولم يثبت ذلك» !

وسكت عليه ولم يتعقبه بشي ، بل إنه أنبعه بروايات كثيرة فيها أذعية مختلفة عليه ، كنت ذكرت بعضها في «الضعيفة» ، وسكت عنها كلها وصرح بضعف بعضها ، وختمها بذكر حديث عائشة المتقدم : أن رسول الله ﷺ لعن أباك وأنت في صلبه . ولكنه - بديل أن يصرح بصحته - ألمح إلى إعلاله بمخالفته رواية البخاري المتقدمة ، فقال عفيها :

«قلت : وأصل القصة عند البخاري بدون هذه الزيادة» !

فأقول : ما قيمة هذا التعقب ، وهو يعلم أن هذه الزيادة صحيحة السند ، وأنها من طريق غير طريق البخاري؟! وليس هذا فقط ، بل ولها شواهد صحيحة أيضاً كما تقدم؟! اكتفيت بها عن ذكر ما قد يصلح للاستشهاد به ! فقد قال في آخر شرحه لحديث : «هلكة أمي على يدي غلعة من قريش» من «الفتح» (١١/١٢) :

«وقد وردت أحاديث في لعن الحكم والد مروان وما ولد - أخرجها الطبراني وغيره ؛ غالبها فيه مقال ، وبعضها جيد ، ولعل المراد تخصيص الغلعة المذكورين بذلك» !

وأعجب من ذلك كله تحفظ الحافظ الذهبي بقوله في ترجمة (الحكم) من «تاريخه» (٩٦/٢) :

«وقد وردت أحاديث منكورة في لعنه ، لا يجوز الاحتجاج بها ، وليس له في الجملة خصوص من الصحة بل عمومها» !

كذا قال ! مع أنه - بعد صفحة واحدة - ساق رواية الشعبي عن ابن الزبير مصححاً إسناده كما تقدم !! ومثل هذا التلون أو التناقض مما يفسح المجال لأهل الأهواء أن يأخذوا منه ما يناسب أهواءهم ! نسأل الله السلامة .

وعمامة قوله المذكور في صحبته : أعجبتني صراحتة فيها في «السير»  
(١٠٧/٢) : فقد قال :

«وله أدنى نصيب من الصحبة !»

(تبيه) : وأما ما رواه الخاكم (٤٧٦/٣) من طريق إبراهيم بن محمد بن  
عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن جده قال :

بعث معاوية إلى عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق - رضي الله عنهما - مئة  
ألف درهم بعد أن أوى اليه ليزيد بن معاوية ، فردها عبد الرحمن وأبى أن  
يأخذها ، وقال : أبيع ديني بدنياي؟! وخرج إلى مكة حتى مات بها .

بيض له الخاكم والذهبي ، وكأنه لظهور ضعفه ؛ فإن إبراهيم هذا ابن عدي :  
«عامه أحاديثه متاكير» .

٣٢٤١ . (مع أحدكما جبريل ، ومع الآخر ميكائيل ؛ وإسرائيل ملك  
عظيم يشهد القتال ؛ أو قال : يشهد الصف . قاله لعلي ولأبي بكر) .

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢٠١٢/١٦/١٢) ، وأحمد (١٤٧/١) ،  
وابن سعد في «الطبقات» (١٧٥/٣ - ١٧٦) ، والبزار (٣١٤/٢ - ١٧٦٥) ، وأبو يعلى  
(٢٨٣ - ٢٨٣/١) ، وابن أبي عاصم في «السنن» (٥٧٤/٢ - ٥٧٥) ، وحاكم (٦٨/٣)  
من طريق مسعود بن أبي عون الثقفي عن أبي صالح الخنفي عن علي قال : قال لي  
النبي ﷺ ولأبي بكر - رضي الله عنه - يوم بدر : ... فذكره . وقال الخاكم :

«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي ، وأقره الحافظ في «الفتح» (٣١٣/٧) .

وقال البزار :

«لا نعلمه يروي عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد» .

٣٢٤٢- (كان يوم الأحزاب (وفي رواية : يوم الخندق) <sup>(١)</sup> ينقلُ معنا  
 الترابَ ، ولقد وارى الترابُ بياضَ بطنه (وفي رواية : شعَرَ صدره) <sup>(٢)</sup>  
 [وكان رجلاً كثيرَ الشعر] <sup>(٣)</sup> ، وهو [يرتجزُ برجزِ عبدِ الله بنِ رواحة] <sup>(٤)</sup> ، وهو :  
 والله لولا أنت ما اهدتينا ولا تصدقنا ولا صلينا  
 فأنزلن سكينتنا علينا [وثبت الأقدام إن لاقينا] <sup>(٥)</sup>  
 إن الألى قد أبوا (وفي رواية : بغوا) <sup>(٦)</sup> علينا  
 إذا أرادوا فتنةً أبينا [أبيننا] <sup>(٧)</sup>  
 ويرفعُ بها صوته) .

أخرجه البخاري (رقم ٢٨٣٧ و ٤١٠٦ و ٦٦٢٠ و ٧٢٣٦) - والروايتان مع الزيادات  
 له ، ومسلم (١٨٧/٥ - ١٨٨) ، والدارمي (٢٢١/٢) ، وابن حبان (٤٥١٨ - الإحسان) ،  
 والبيهقي (٤٣/٧) ، وفي «الدلائل» (٤١٣/٣ - ٤١٤) ، وابن أبي شيبة (٤١٩/١٤) ،  
 وأحمد (٢٨٢/٤ و ٢٨٥ و ٢٩١ و ٣٠٠ و ٣٠٢) ، والطيبالسي أيضاً (٧١٢/٩٧) ،

- 
- (١) خ .  
 (٢) خ ، ش ، حم ، حق .  
 (٣) خ ، حق .  
 (٤) خ ، ش ، حم ، حق .  
 (٥) خ ، طبا ، حم .  
 (٦) خ .  
 (٧) خ ، طبا .

وأبو يعلى (١٧١٦/٣) من طرُق ، منها : سفيان وشعبة عن أبي إسحاق عن البراء  
ابن عازب به ؛ يزيد بعضهم على بعض كما أشرنا إلى ذلك بوضع الزيادات بين  
المعكوفات ، ورمزنا في الخاشية لمخرجها .

وللمحدث شاهد من حديث أنس ، يرويه زكريا بن يحيى قال : سمعت ثابتاً  
اليماني يحدث عنه بلفظ :

« كان يقول يوم الخندق :

والله نولاً الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا

فأنزلن سكينة علينا

أخرجه البزار (١٨٠٤/٣٣٢/٢) هكذا ؛ دون قوله :

« وثبت الأقدام إن لاقينا » !

فلا أدري أسقط من النسخ أم من أحد رواه؟! فإن فيه ضعفاً ، خلافاً لقول  
الهيثمي عقبه (١٣٣/٦) :

« رواه البزار وأبو يعلى ، ورجاله ثقات »!

فأقول : زكريا بن يحيى - وهو أبو يحيى الذارع - لم يصرح بتوثيقه أحد ، غير  
ابن حبان بإيراده إياه في كتابه « الثقات » (٣٣٤/٦) ، ومع ذلك فإنه غمز به بسوء  
الخط ، فقال :

« يخطئ » .

وتبناه الحافظ ؛ فقال في « التقريب » :

« صدوق يخطئ » .

وأما الذهبي ! فمشأه ؛ فقال في «الميزان» :

«اختلف في الاحتجاج به . كذا قال ابن الجوزي ، والرجل صدوق» .

قلت : فمثله حسن الحديث إن شاء الله تعالى إذا لم يخالف الشقات ، وقد

خالفهم في لفظ الحديث كما يأتي بيانه قريباً إن شاء الله تعالى .

ومن طريقه رواه أبو يعلى (٨٤/٦) مختصراً بلفظ :

« كان يقول :

اللهم إن الخير خير الآخرة فاغفر للأنصار والمهاجرة» .

قلت : ومع أن الراوي عن زكريا - عنده - سويد بن سعيد ، وهو ضعيف ، فهو

الصواب من حديث أنس ؛ لأن زكريا قد تابعه عليه حماد بن سلمة عن ثابت عنه  
بنفط أتم ، قال :

إن أصحاب محمد ﷺ كانوا يقولون يوم الخندق :

نحن الذين بايعوا محمداً على الإسلام ما بقينا أبداً

أو قال : على الجهاد - شك حماد - والنبي ﷺ يقول :

«اللهم إن الخير . . . إلخ .

أخرجه مسلم (١٨٩/٥) ، وأحمد (٢٥٢/٣ و ٢٨٨) ، وأبو يعلى أيضاً (٧٠/٦)

(٣٣٢٤) ، والبيهقي في «الدلائل» (٤١١/٣) ، وقد قرن هذا مع (ثابت) حميداً .

أخرجه البخاري (٣٧٩٦ و ٤٠٩٩) ، والنسائي في «السنن الكبرى» (٢٧٠/٥)

(٨٨٥٩) ، وابن سعد (٧٠/٢) ، والبيهقي أيضاً (٤١٠/٣) ، وفي «السنن» (٤٣/٧) ،



وابن أبي شيبة (٤١٩/١٤) ، وأحمد (٣/١٨٧ و ٢٠٥) كلهم عن حميد مختصراً  
ومطوياً ، وهذا لفظه : سمعت أنساً - رضي الله عنه - يقول :

خرج رسول الله ﷺ إلى الخندق ، فإذا المهاجرون والأنصار يحفرون في غداة  
باردة ، فلم يكن لهم عبيد يعملون ذلك لهم ، فلما رأى ما بهم من الثَّصَبِ  
والجوع قال :

« اللهم إن أتعيش عيش الآخرة فاعفر للأنصار والمهاجرة » .

فقالوا مجيبين له :

نحن الذين بايعوا محمداً عنى الجهاد ما بقينا أبداً

والسياق للبخاري .

ومن هذا التخريج يتبين خطأ رواية زكريا بن يحيى للحديث : حيث خالف  
الثقات عن ثابت ، وكذا عن حميد ، فجعل الحديث أندي رواه البراء حديث  
أنس ، وحديث أنس في «الصحيحين» بلفظ آخر مخالف له كما ترى .

ومن الواضح أنه لا تعارض بين حديث البراء من جهة وحديث أنس بن  
مالك من جهة أخرى ، مع ما بينهما من اختلاف لفظهما ؛ لأنه يمكن أن  
يقال : إنهم كانوا يقولون تارة هذا ، وتارة هذا ، وهذا بين لا يخفى . والله تعالى  
أعلم .

هذا ؛ وقد تقدم تخريج الحديث من رواية فتادة وغيره عن أنس مختصراً  
برقم (٣١٩٩) .

## من أعلام نبوته ﷺ

٣٢٤٣ - (الآن وفي رواية : اليوم) نفروهم (يعني : مشركي مكة

الذين انهزموا في غزوة الخندق) ولا يغزونا ، [نحن نسير إليهم] .

أخرجه البخاري (٤١١٩ و ٤١١٠) ، والطبراني (١٢٨٩) ، وأحمد (٢٦٢/٤) ،

والطبراني في «المعجم الكبير» (٦٤٨٤/١١٥/٧ و ٦٤٨٥) ، وأبو نعيم في «الحلية»

(٣٤٥/٤ و ١٣٥/٧) ، والبيهقي في «الدلائل» (٤٥٧/٣ - ٤٥٨) من طريق جمع

منهم سفيان وثعبة عن أبي إسحاق قال : سمعت سليمان بن صرد قال : سمعت

النبي ﷺ حين أجلى الأحزاب [يعني يوم الخندق] عنه . . .

والسباق للبخاري مع الزيادة الأولى ، وهي للبيهقي أيضاً ، والزيادة الأخيرة

لأحمد ، والرواية الثانية للطبراني وهي من طريق شعبة .

وقال أبو نعيم عقب الحديث :

«مشهور من حديث الثوري : ثابت صحيح» .

قلت : وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله ، برويه عبيدة بن الأسود عن

مجالد عن عامر عنه .

وهذا إسناد حسن في النشاهد ، عبيدة هذا صدوق ربما دلس ، ومجالد - وهو

ابن سعيد - ليس بالقوي ، كما في «التقريب» للمحافظ ، ومع ذلك فإنه جزم في

«الفتح» (٤٠٥/٧) بحسن إسناده ؛ وفيه ما ذكرت وما يأتي ، فقد قال البزار عقبه :

«قد اختلفوا في إسناده ؛ فرواه زكريا بن أبي زائدة عن الشعبي عن الحارث

ابن البرصاء . وقال مجالد : عن الشعبي عن جابر» .

قال الحافظ عفيبه في «مختصر الزوائد» (٣٧/٢) :

«والصواب رواية زكريا» .

وأقول : كان ينبغي أن يكون الأمر كما قال الحافظ ؛ لأن زكريا أوثق وأحفظ من مجاهد ؛ لولا أمران اثنان :

الأول : أنه كان يدلس ، كما ذكر ذلك الحافظ نفسه في «التقريب» .

والآخر : أنه قد خالفه عبدالله بن أبي السُّفَر - فقال : عن عامر الشعبي عن عبدالله بن مطيع بن الأسود عن أبيه مطيع قال : سمعت رسول الله ﷺ حين أمر بقتل هؤلاء الرهط بمكة يقول : . . . فذكر الحديث ، ولقظه :

«لا تغزى مكة بعد هذا العام أبداً ، ولا يقتل فرسي بعد هذا العام أبداً» .

وهو مخرج في المجلد الخامس من هذه السلسلة الصحيحة برقم (٢٤٢٧) .

وأزيد هنا فأقول : إن زكريا قد وافق - في رواية يحيى بن سعيد وغيره - عبدالله بن أبي سفيان ؛ فقال : ثنا عامر به ؛ إلا أنه لم يذكر الجملة الأولى منه .

أخرجه ابن حبان (٢٧١٠/١٣/٦) ، وأحمد (٤١٢/٣ و ٤١٢/٤) .

قلت : وبهذا التخريج تتبين لنا حقيقتان اثنتان :

الأولى : أن رواية زكريا عن الشعبي عن الحارث بن رضاء خطأ منه ، وأن الصواب روايته الموافقة لرواية عبدالله بن أبي السُّفَر عن الشعبي عن عبدالله بن مطيع عن أبيه .

الأخرى : أن متن حديثه - أعني زكريا ؛ على الوجهين المرويين عنه - غير متن حديث الترجمة ؛ فإنه بلفظ :

«لا تغزى مكة بعد اليوم...» .

هذا قوله في حق مكة ، وهو فيها بعد فتحها ، وذلك قوله في المشركين المنهزمين عن الخندق ، وهو بيني في المدينة ؛ وكلاهما صحيح والحمد لله ، وإنما يختلفان من حيث وضوح المراد منهما ؛ فإن هذا أشكل على بعضهم ، كما شرحه الإمام أبو جعفر الطحاوي في «مشكل الآثار» (٢/٢٢٧ - ٢٢٩) .

فمعنى الفقرة الأولى منه : «لا تكفر قريش - سكان مكة يومئذ - حتى تغزى على الكفر ؛ كقوله في تمامه : «ولا يقتل قرشي . . . أي : لا يرند فيقتل صبراً» .

وأما حديث الترجمة ؛ فهو كما قال الحافظ في «الفتح» :

«علم من أعلام النبوة ؛ فإنه بيني اعتمر في السنة المقبلة ؛ فصدته قريش عن البيت . ووقعت الهدنة بينهم إلى أن نقضوها ، فكان ذلك سبب فتح مكة ، فوقع الأمر كما قال بيني» .

(تبيسه) ؛ حديث غزو مكة من رواية الحارث بن أنبرصاء عزاه الحافظ في ترجمة (الحارث) من «الإصابة» للترمذي وابن حبان وصححه ؛ وما أضن عزوه لابن حبان ؛ لأن المتبادر منه أنه يعني «صحيح ابن حبان» ولم نره في ترتيبه المسمى بـ «الإحسان» للأمير علاء الدين الفارسي ، ولا في ترتيب زوانده المعروف بـ «موارد الظمان» للحافظ الهيثمي ، وليس له في «الإحسان» إلا حديث واحد في التبيين الفاجرة ، هو في «الإحسان» (٧/٣٠٣ - ٣٠٤) ، وهو في «الموارد» برقم (١١٨٩) ، فلو كان الحديث في «صحيح ابن حبان» ؛ لأورده الهيثمي إن شاء الله في «موارد الظمان» .

وبياناً للحقيقة أقول : ما ذكرته عن الموارد إنما هو من باب الاستشهاد لا

الاحتجاج ؛ فقد استخرجت أنا بنفسى عشرات الأحاديث من «الإحسان» مما فات  
 على الهيثمي فلم يوردها في «موارد الظمآن» ، وهي على شرطه ، فضممتها إليه في  
 مشروعي الذي أرجو أن يوضع قريباً بقسميه : «صحيح موارد الظمآن في زوائد  
 صحيح ابن حبان» و«ضعيفه» . والله ولي التوفيق .

٣٢٤٤ - (إني دافع لوائي غداً إلى رجل يحب الله ورسوله ، ويحبه  
 الله ورسوله ، لا يرجع حتى يفتح له . يعني : علياً - رضي الله عنه -) .

أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٨٤٠٢/١٠٩/٥) ، والبيهقي في  
 «دلائل النبوة» (٢١٠/٤) ، وأحمد (٣٥٣/٥ - ٣٥٤ - ٣٥٥) من طريق الحسين بن  
 واقد عن عبدالله بن بريدة قال : سمعت أبي بريدة يقول :

حاصرنا خيبر ، فأخذ اللواء أبو بكر ؛ ولم يفتح له ، وأخذ من الغد عمر ؛  
 فانصرف ولم يفتح له ، وأصاب الناس يومئذ شدة وجهد ، فقال رسول الله ﷺ  
 (فذكره) ، وبتنا طيبة أنفسنا أن الفتح غداً ، فلما أصبح رسول الله ﷺ صلى  
 الغداة ، ثم قام قائماً ، ودعا باللواء والناس على مصافهم ، فما منا إنسان له منزلة  
 عند رسول الله ﷺ إلا هو يرحو أن يكون صاحب اللواء ، فدعا علي بن أبي طالب  
 وهو أرمد ، فتفل في عينيه ، ومسح عنه ، ودفع إليه اللواء ، وفتح الله له ، وأنا فيمن  
 تنازل إليها .

فنت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم ، والحسين بن واقد فيه كلام  
 يسير لا يضر ، أشار إليه أخافظ بقوله : «له أوهام» .

وقد تابعه ميمون أبو عبدالله أن عبدالله بن بريدة حدثه به نحوه ، وزاد قصة  
 قتل علي - رضي الله عنه - لم يخرب في مبارزته إياه .

أخرجه النسائي (٨٤٠٣) ، والحاكم (٤٣٧/٣) ، وابن أبي شيبة (٤٦٢/١٤) /  
١٨٧٥) ، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦٠٨/٢) ، والبخاري في «مسنده» (٢/٣٣٨/  
١٨١٤) من طرق عن عوف عنه ؛ وزاد ابن أبي شيبة والبخاري ؛ ولم يذكر إلا بعث  
عمر :

«فلقي أهل خيبر ، فردوه وكشفوه هو وأصحابه ، فرجعوا إلى رسول الله ﷺ  
يحيين أصحابه ، ويحيئنه أصحابه» .

ولعل هذا من مناقب ميمون هذا ، وهو مولى عبدالرحمن بن سمرة ، فقد  
اجتمعوا على تضعيفه ؛ خلافاً لابن حبان فذكره في «الثقات» (٤١٨/٥) ، ومع  
ذلك قال :

«كان يحيى القطان سيئ الرأي فيه» .

وذكره الذهبي في «المغني» ، وقال :

«وقال أحمد : أحاديثه مناقبه» .

وتابعه أيضاً المسيب بن مسلم الأزدي قال : حدثنا عبدالله بن بريدة به ، وفيه  
ذكر العمرين وقتالهم قتالاً شديداً دون فتح ، لكن فيه جملة (التجيين) .

أخرجه الحاكم (٣٧/٣) مختصراً ، والبيهقي بتمامه (٢١٠/٤ - ٢١٢) ، وقال  
الحاكم :

«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي !

وأقول : المسيب هذا لم أجد له ترجمة فيما عندي من المصادر ، ولا ذكره  
المزني في الرواة عن عبدالله بن بريدة ، ولا في شيوخ يونس بن بكير الراوي عنه  
هنا ، فالظاهر أنه مجهول . والله أعلم .

وللحديث شاهدان :

أحدهما : من حديث علي ؛ يرويه محمد بن عبدالرحمن بن أبي لبلى عن الحكم والمنهال عن عبدالرحمن بن أبي لبلى عن أبيه عنه .

أخرجه النسائي (١٠٨/٥ - ١٠٩) ، والحاكم (٣٧/٣) ، والبيهقي (٥/٢١٢ - ٢١٣) ، وابن أبي شيبه (١٨٧٢٩) ، وقرن (عيسى) مع (الحكم والمنهال) ، وهو عند الحاكم مكان (المنهال) ، وقال :

«صحيح الإسناد ! ووافقه الذهبي .

ومحمد بن عبدالرحمن بن أبي لبلى ستن الحفظ معروف بذلك ، فهو صالح للاستشهاد به ، وفيه عدد غير الحاكم ذكر (العمرين) دون (التجيين) .

وله طريق أخرى عن علي ؛ يرويه نعيم بن حكيم عن أبي مريم الحنفي عن علي به .

أخرجه البزار (١٨١٥) - مطولاً ، وفيه ذكر عمر وأصحابه مهزومين - ، والحاكم ، ولم يسقه بتمامه ، ولكنه ذكر الهزيمة وزاد (التجيين) ، وقال - هو والذهبي - :

«صحيح الإسناد» .

وأقول : أبو مريم الحنفي هذا لم يتبين لي حاله ، فقد اختلفوا في نسبه هل هو الحنفي أم الثقفني؟! وفي اسمه هل هو (قيس) أم (إياس)؟! وقيس وثقه ابن حبان وغيره ، وإياس لم يوثقه غيره ، فإن كان ثقة فالثقة فالثقة صحيح ، وإلا فهو صحيح بما تقدم من الطرق والشواهد .

والشاهد الآخر : عن سلمة بن عمرو بن الأكوع ؛ يرويه محمد بن إسحاق في «السيرة» (٣/ ٣٨٥ - ٣٨٦ - ابن هشام) ، ومن طريقه : الحاكم (٣٧/٣) ،

والبيهقي (٢٠٩/٤ - ٢١٠) قال : حدثني بريدة بن سفيان بن فروة الأسلمي عن أبيه سفيان عنه به ، وفيه ذكر (العمرين) .

لكن بريدة هذا اتفقوا على تضعيفه ، بل قال الدارقطني :

«متروك» . وقال ابن عدي :

«منكر الحديث جداً» .

وشذ ابن حبان فذكره في «الثقات» ، فلا يعياً به ، وفيما تقدم من الأسانيد وانظر ما يعني عنه ، وبخاصة طريق بُريدة بن الحُصَّيب ؛ فإنها أصحها ، وهي تشهد على أن النبي ﷺ أرسل أولاً أبا بكر ، فلم يفتح له ، وثانياً عمر ، فلم يفتح له ، ثم كان الفتح على يد علي ، خصوصية خصه الله بها دونهما - رضي الله عنهم - أجمعين .

نكن بقي النظر في جملة (تعيين عمر) ؛ فإن النفس لم تطمئن لثبوتها في الحديث ؛ لعدم ورودها في الطريق الصحيحة وغيرها أولاً ، ولعدم وجود شاهد معتبر ثانياً ، اللهم إلا إن صححت رواية أبي مريم الحنفي ، وقد ذكرت ما فيها عندي . والله أعلم .

فإن قيل : ألا يقويها ما أخرجه الحاكم (٣٨/٣) من طريق القاسم بن أبي شيبه : ثنا يحيى بن يعلى : ثنا معقل بن عبيدالله عن أبي الزبير عن جابر :

أن النبي ﷺ دفع الراية يوم خيبر إلى عمر - رضي الله عنه - ؛ فانطلق فرجع بجبن أصحابه وُجَبَّونَه . وقال الحاكم :

«صحيح على شرط مسلم» !



ورده أندهبي بقوله :

«قلت : القاسم راه» .

قلت : وهو القاسم بن محمد بن أبي شيبه العبسي أخو الخاقطين أبي بكر وعثمان ، وقد تركه أبو زرعة وأبو حاتم ، وقال الساجي :

«متروك الحديث» .

وشذ ابن حبان فذكره في «الثقات» (١٨/٩) ، ولكنه قال :

«يخطئ ويخالف» !

ثم أقول : إن سلم منه ! فلن يسلم من شيخه (يحيى بن يعلى) ، وهو لأسندي ! فإنه «ضعيف شيعي» : كما في «التقريب» .

فتبين أن حديث جابر هذا في منتهى درجات الضعف ، فلا يصلح للاستشهاد به . والله ولي التوفيق .

(نتيه وفائدة) :

عزّ الحافظ في «الفتح» (٤٧٦/٧) حديث بريدة هذا لأحمد والنسائي وابن حبان والحاكم ، وليس هو في «صحيح ابن حبان» يقيناً ، لا في «الإحسان» ولا في «الموارد» . ولم أره في «مستدرک الحاكم» بعد البحث عنه في مظأنه ، والاستعانة عنه بالفهارس الخاصة والعامة .

وذكر في ترجمة (محمود بن مسلمة) من «الإصابة» أنه ورد في «زيادات المغازي» ليونس بن بكير عن الحسين بن واقد عن عبدالله بن بريدة : أخبرني أبي قال :

لما كان يوم خيبر ، أخذ اللواء أبو بكر ، ثم عمر ، فلم يفتح لهما ؛ وقتل محمود ابن مسلمة . وهو عند أحمد عن زيد بن الحباب عن الحسين نحوه .  
 فأقول : ليس عند أحمد هذه الفائدة ، وهي : « وقتل محمود بن مسلمة » .  
 والله سبحانه وتعالى أعلم .

٣٢٤٥ - (صدق الخبيث . يعني : الجنى في قوله : يُجيبُ الإنس من  
 الجنُ آيةُ الكرسي) .

أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٦٠/٥٣٣) ، وابن حبان (١٧٢٤) .  
 وأخبار في إزوائده (٢/١٢٥) ، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٦٥٠/٥) ، وأبو  
 نعيم في «دلائل النبوة» (ص ٥٢٥) ، وكذا البيهقي في «الدلائل» (١٠٨/٧ - ١٠٩) ،  
 والبخاري في «شرح السنة» (٤٦٢/٤ - ٤٦٣) من طرق عن الأوزاعي قال : حدثنا  
 يحيى بن أبي كثير قال : حدثني ابن أبي : أن أباه أخبره :

أنه كان لهم جرن فيه ثمر ، وكان أبي يتعاهده ، فوجده ينقص ، فحرسه ، فإذا  
 هو بذيابة تشبه الغلام المحتلم . قال : فسلمت ، فرد السلام ، فقلت : من أنت أجن  
 أم إنس؟ قال : جن . قال : فتناولني يدك ، فتناولني يده ، فإذا هي يد كلب وشعر  
 كلب . قال : هكذا خلق الجن؟ قال : لقد علمت أجن ما فيهم أشد مني . قال له  
 أبي : ما حملك على ما صنعت؟ قال : بلغنا أنك رجل تحب الصدقة ، فأحببنا أن  
 نصيب من طعامك . قال أبي : فما أتذني يجيرنا منكم؟ قال : هذه الآية : آية  
 ﴿الكرسي﴾ . ثم غذا إلى النبي ﷺ ، فأخبره ، فقال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد متصل مسلسل بالتحديث ، رجاله كلهم ثقات ؛ غير ابن  
 أبي بن كعب ، وقد كان لأبي ثلاثة من الولد : محمد ، والطفيل - وبه يكنى - ،

وعبدالله ؛ والأولان ثقتان معروفان ، فإن كان السند دار على أحدهما فهو صحيح ، وإلا ؛ فعبدالله غير معروف إلا في هذا الحديث فيما رواه أبو يعلى في «مسنده الكبير» كما ذكر الحافظ في «التكت الضراف» (٣٨/١) ، أخرجه عن أحمد بن إبراهيم الدورقي عن مبشر بن إسماعيل عن الأوزاعي بهذا الإسناد ، لكن قال :  
«عن عبدالله بن أبي بن كعب : أن أباه أخبره» .

وأقول : الدورقي هذا ثقة حافظ ، لكنني أرى أنه شد هو أو شيخه مبشر بن إسماعيل في هذه التسمية ، وذلك لأمر ثلاثة ينقطع الواقف عليها بشذوذها :  
١ - أنه خالف عبد الحميد بن سعيد - شيخ النسائي - وقد وثقه بقوله : لا بأس به ، فقال : حدثنا مبشر . . . فذكره دون التسمية .

٢ - إذا لم نقل بأن الدورقي هو الذي شد - ما ذكرت من حفظه ، ولأن عبد الحميد بن سعيد دونه في الحفظ ؛ كان لا بد من القول بأن الذي شد هو مبشر ابن إسماعيل هذا ؛ لأنه خالف الجماعة ، وهم الوليد بن مسلم عند ابن حبان وأبي الشيخ والبغوي ، وهقل بن زياد عند الحارث وأبي نعيم ، والوليد بن مزيرع عند البيهقي . وإن مما لا ريب فيه أن رواية الجماعة أقوى من رواية الفرد ، ولا سيما إذا وافقهم أحياناً ، كما هو الواقع هنا .

٣ - قد جاء الحديث من طريق آخر عن يحيى بن أبي كثير بإسناد آخر عن أبي بن كعب سمى ابته (محمداً) ، فقال معاذ بن هانئ : حدثنا حرب بن شداد : حدثني يحيى : حدثنا الحصري بن لاحق التميمي قال : حدثني محمد بن أبي ابن كعب قال : كان لجدي جرن . . .

أخرجه النسائي (٩٦١) هكذا : «كان لجدي . . . وهذا منناه - كما هو ظاهر -

أن (محمد بن أبي بن كعب) - كما وقع في السند - ليس ابنه وإنما حفيده .

ويؤيده رواية أبي داود الطيالسي قال : حدثنا حرب بن شداد : به غير أنه قال : عن محمد بن عمرو بن أبي كعب عن جده أبي بن كعب أنه كان له جرن . . . فوافقه في (الجد) وزاد عليه ، فسمى أباً محمد (عمراً) .

أخرجه إصحاك (٥٦١/١ - ٥٦٢) ، ومن طريقه : البيهقي (١٠٩/٧) .

وخالف حرباً : أبان بن يزيد فقال : عن يحيى بن أبي كثير عن الحضرمي بن لاحق عن محمد بن أبي بن كعب عن أبيه : كان له جرن . . .

أخرجه الطبراني (٥٤١/١٦٩/١) - وقال المنذري (٢٣٢/١) : «إسناده جيد» .

وقد ذكر هذين الوجهين من الاختلاف الإمام ابنخازي في ترجمة (محمد بن أبي بن كعب) من «التاريخ» (٢٧/١/١) ، كما ذكر رواية التوليد بن مسلم المتقدمة عن الأوزاعي ، وفيها إبهام اسم (ابن أبي بن كعب) .

وهذا اختلاف شديد يقف الباحث أمامه حيران لا يستطيع الجزم بشيء منه ! وإن كان لا بد من إبداء رأي فيه ، فإني أرى أن رواية من قال : (محمد بن أبي بن كعب : كان جدني . . .) أرجح ؛ لأنها متفقة مع رواية الطيالسي التي جعلت (أبي بن كعب) جذاً له (محمد بن أبي بن كعب) ؛ غاية ما في الأمر أنها سمت ابن أبي بن كعب (عمراً) ، وهي زيادة من ثقة - بل وحافظ - وهو الإمام الطيالسي صاحب «المسند» ، وزيادة الثقة مقبولة كما هو معلوم .

هذا رأيي ، ولكني لم أجد في الحفاظ المتقدمين من احتفل به ، مثل حافظ المزي والمسفلاني ؛ فإنهما لم يترجما في «التهديب» إلا له (محمد بن أبي بن كعب) ؛ لأنه هو المسمى عند النسائي دون (محمد بن عمرو بن أبي) كما تقدم ، فقالا :

«محمد بن أبي بن كعب الأنصاري أبو معاذ المدني . ويقال : محمد بن فلان  
ابن أبي . . .» .

فأشارا بقوليهما : «فلان» إلى (عمرو) ، وإلى أن ذكره بن (محمد) و(أبي بن  
كعب) لا يصح . وعمدتهم في ذلك - والله أعلم - قول أبي حاتم في ترجمة  
(محمد بن أبي) من «الخرج» (٢٠٨/٢/٣) :

«روى عن أبيه ، روى عنه بشر بن سعيد وأخضرمي بن لاحق وابنه معاذ بن  
محمد ، جعله البخاري اسمين ، فسمعت أبي يقول : هما واحد ، روى الأوزاعي  
عن يحيى بن أبي كثير عنه . وروى حرب بن شداد عن يحيى بن أبي كثير عن  
أخضرمي بن لاحق عنه .» .

وإن مما بلغت النظر اختلاف ترجمة بين «تهذيب المزي» و«تهذيب  
العسقلاني» : فإن الأول قال : «روى عن جده» ! ثم يذكر عن الواقدي أن محمد  
بن أبي بن كعب كان فيمن قتل يوم الحرة سنة ثلاث وستين ! ففعل قوله : «عن  
جده» سبق قلب منه .

ومن ذلك أن أبا حاتم الذي أنكر على البخاري جعل الاسم اسمين ، وجزم هو  
بأنهما واحد كما تقدم ، فإنه مع ذلك ترجم ترجمة خاصة محمد بن عمرو بن أبي  
بن كعب الأنصاري ، وقال :

«روى عن أم الطفيل امرأة أبي بن كعب ، روى عنه محمد بن عبد الرحمن  
ابن سعد بن زرارة» .

وسبقه إلى ذلك البخاري (١٩٢/١/١) ، وتبعهما ابن حبان ، فذكره في  
«الثقات» بهذه الرواية .

فاتفق أبي حاتم مع البخاري في هذه الترجمة قد كشف لي أن إنكاره المشار إليه ليس يعني أنه ليس هناك ترجمة ثانية باسم (محمد بن عمرو بن أبي) ، وإنما يعني - والله أعلم - أنه ليس هناك آخر روى حديث (الجرير) غير (محمد بن أبي بن كعب) ، أي : أنه يرجح أنه صاحب هذا الحديث ، وليس (محمد بن عمرو بن أبي) .  
 وحسبني يرد إشكال آخر ، وهو : أين ما عزاه أبو حاتم إلى البخاري من جعل الاسم اسمين « وتراجمهما » (المُحمَّد بن) متشابهة تماماً؟ ذلك بما لم يتبين لي ،  
 ﴿وفوق كل ذي علم عليم﴾ !  
 وبهذه المناسبة أقول :

ومما لاحظته في ترجمة (محمد بن عمرو بن أبي) في الكتب الثلاثة : أن (امرأة أبي) لم تكن مسماة أو مكنية عند البخاري وابن حبان (٣٦٨/٧) ، فتوهم هذا الأخير أنها تابعية ؛ فأورد (محمداً) هذا - الراوي عنها - في (طبقة أتباع التابعين) ، وهذا من أوهامه - رحمه الله - ! فإن المرأة هي (أم الطفيل) كما صرح ابن أبي حاتم في ترجمة (محمد) هذا ، وهي صحابية معروفة مترجمة في : «الصحابات» . ومنهم ابن حبان في «كتاب الثقات» (٤٦٠/٣) . ولها حديث في «مسند أحمد» (٣٧٥/٦ - ٣٧٦) في قصة سبيعة الأسلمية ، أنها تزوج إذا وضعت . وعليه : يكون محمد بن عمرو تابعياً .

وإن ما يرجح ذلك : أن الراوي عنه (محمد بن عبدالله بن سعد بن زرارة) هو نفسه من التابعين وثقاتهم ؛ فقد روى عن بنض الصحابة ، وعن بعض التابعين ، وبذلك أورده ابن حبان في الطبقتين : (التابعين) و(أتباعهم) (٢٧٥/٥ و ٢٧٢/٧) ، إذا كان هذا حال التلميذ ؛ فيندر جداً أن يكون شيخه من (أتباع التابعين) ، فتأمل !  
 وتبدي يتبين لي من هذا البحث - وقد طال أكثر مما كنت أتصور - : أنه لم

يتبين لي أن (ابن أبي بن كعب) هو (محمد) الابن ، أم (محمد) الخفيد ! مع جزم الخافظ العسقلاني بأنه الأول . وقد وثقه ابن سعد (٧٦/٥) وابن حبان أيضاً كما تقدم . والأخر لم يوثقه غير ابن حبان .

ومع ذلك كله ؛ أرى أن الحديث صحيح ثابت ؛ لأن ابن أبي - مع كونه ابن صحابي جليل - وقد روى عنه على الأقل ثقتان : يحيى بن أبي كثير ، والخضرمي ابن لاحق . وقد صحح أحكامم والذهبي هذا الحديث ، وسكت عنه ابن كثير (٣٠٥/١) والسيوطي في «الدر» (٣٢٢/١) . والله أعلم .

(تثبيته) : أورد السيوطي الحديث في «الدر» بزيادة في آخره نصها :

«... آية الكرسي التي في سورة البقرة ، من قائلها حين يمسي أجبر منا حتى يصبح ، ومن قائلها حين يصبح أجبر منا حتى يمسي ، فلما أصبح أتى رسول الله ﷺ . . . الحديث ، وعزاه لمن سبق ذكرهم حاشا الحارث ! وليست عند أحد منهم هذه الزيادة ، فيحتمل أن تكون في «مسند أبي يعلى الكبير» . وقد ذكرت إسنادة نقلاً عن الخافظ ، وبينت ما فيه من الشذوذ والمخالفة في السند ، فمن المحتمل أن تكون هذه الزيادة عنده ؛ فإنني لم ألق على مثنه عنده . وهي على كل حال زيادة شاذة . والله أعلم .

٣٢٤٦ - (تَغزُونَ جزيرة العرب فيفتحها الله ، ثم فارس فيفتحها الله ، ثم تغزون الروم فيفتحها الله ، ثم تغزون الدجال فيفتحها الله) .

أخرجه مسلم (١٧٨/٨) . وابن ماجه (٤٠٩١) من طريق ابن أبي شيبة . وهذا في المصنف (١٤٦/١٥ - ١٤٧) . . وأحمد (١٧٨/١) . وكذا البخاري في التاريخ (٨٢ - ٨١/٢/٤) ، وابن أبي عاصم أيضاً في «الآحاد» (٦٤٢/٤٦٢/١) من طريق

ابن أبي شيبة والحاكم (٤٣٠/٣ - ٤٣١) من طرق عن عبد الملك بن عمير عن جابر  
ابن سمرة عن نافع بن عتبة بن أبي وقاص - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ .

وله في مسند أحمد (٣٣٧/٤ - ٣٣٨) طريقان آخران عن ابن عمير ، أحدهما  
من طريق النسعودي عن عبد الملك به - وهذه عند ابن أبي عاصم أيضاً (٦٤٣) - ،  
نكن وقع فيه مكان (عبد الملك) : (عبد الله بن عمير) ، ولعله خطأ مطبعي . ومع  
ذلك قال المعلق الفاضل عليه :

«إسناده صحيح رجاله رجال الصحيح» !

وفاته أن النسعودي هذا كان اختلط ، وأنه لم يرو له الشيخان إلا البخاري  
تعليقاً ، فهو صحيح بالطرق الأخرى .

وخالفها يونس بن أبي إسحاق فقال : عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن  
سمرة عن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص مرفوعاً بلفظ :  
«يظهر المسلمون على جزيرة العرب . . . الحديث نحوه .

أخرجه الحاكم أيضاً (٣٩٥/٣) ؛ فجعل مكان (نافع بن عتبة) : (هاشم بن  
عتبة) ؛ وأظنه من أوامام يونس هذا ؛ فإنه مع كونه من رجال مسلم ، فقد قال  
الحافظ فيه :

«صدوق بهم قليلاً» .

وإن مما يؤكد ذلك - وهو أن الحديث من مسند (نافع) وليس من مسند  
(هاشم) - : أن سمانك بن حرب قد تابع ابن عمير على الصواب ، فقال شعبة : عنه  
عن جابر بن سمرة به .

أخرجه ابن حبان (٢٨٥/٨ - ٦٧٧٠ - الإحسان) .



وئمة مخالفة أخرى من يونس هذا أو من دونه - وهو بها أولى - ؛ فقال البيزار في «مسنده» (١٨٤٧/٣٥٧/٢) : حدثنا علي بن المنذر : ثنا محمد بن فضيل : ثنا يونس بن عمرو - وهو يونس بن أبي إسحاق - عن عبدالله بن جابر عن ابن أخي سعد بن مالك عن سعد مرفوعاً بالنقطة المذكور أنفاً . وقال البيزار :

«لا تعلمه يروي عن سعد إلا بهذا الإسناد ، وعبدالله لا نعلم روى عنه إلا يونس بن عمرو» !

قلت : كذا قال ! ويظهر لي أنه الذي في «تفان ابن حبان» (١٨/٥) :

«عبدالله بن جابر بن عبدالله الأنصاري المدني أخو محمد وعبدالرحمن ابني جابر . روى عنه سعيد المقبري» .

وكذا في «تاريخ البخاري» وكتاب ابن أبي حاتم ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

لكن ذكره في هذا الإسناد يبدو أنه وهم آخر ليونس السبيعي ، وكذلك جعله الحديث من مسند (سعد بن مالك) . وهو : سعد بن أبي وقاص - ، وإنما هو من مسند أخيه : (نافع بن عتبة بن أبي وقاص) للطرق المتقدمة ، ولتأبئة سماك ، وعزاه الحافظ في «الإصابة» لابن عساكر ! وهو الذي صوبه البقوي وابن ثسكن ! كما نقله الحافظ في ترجمة (هاشم) هذا .

(تتبعه) : عزاه الأخ الفاضل أبو إسحاق الخويزي في تعليقه على «مسنده سعد ابن أبي وقاص» (١٥٩/٢٤٠) حديث عبدالله بن جابر لابن أبي عاصم في «الأحاديث» ! وهذا وهم ، وإنما عنده حديث عبدالله بن عمير فقط كما سبق .

وكذلك قوله في (عبدالله بن جابر) : «مجهول» ، ولعل مسنده في ذلك قول

الهيثمي في «المجمع» (١٤/٦) : «رواه البزار ، وفيه من لم يُسَمَّ» !

يشير إلى عبدالله هذا ؛ فإن سائر رواته مترجمون في «التهذيب» ، فكان الهيثمي لم يقف عليه في الكتب الثلاثة ، وبخاصة منها «الشفات» لابن حبان ، وهذا عجيب منه - رحمه الله - ! فإنه كانت له به عناية خاصة ، فإنه رثيه على حروف المعجم ، بحيث يسهل على الباحث الحصول على الراوي بيسر . ولكن جل من قال - ﴿لا يضل ربي ولا ينسى﴾ .

٣٢٤٧ - (ذَكَرَهُ بِاللَّهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ؛ فَإِنَّ أَبِي فَقَاتَلُهُ ، فَإِنْ قَتَلْتَهُ ؛ فَأَنْتَ فِي الْجَنَّةِ ، وَإِنْ قَتَلْتَهُ ؛ فَإِنَّهُ فِي النَّارِ - يَعْنِي : الْعَادِيَّ عَلَى الْغَيْرِ) .  
أخرجه البخاري في «التاريخ» (١٩٨/١/٤ - ١٩٩) ، والبيهقي في «السنن» (٣٣٦/٨) ، وأحمد (٤٢٢/٣) ، والبزار (١٨٦٤/٣٦٥/٢) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨٣/٣٩/١٩) من طريق عبدالعزيز بن المطلب عن أخيه الحكم عن أبيه المطلب بن حنطب عن قُتَيْبِ الغناري قال :

سأل سائل النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ! إن عدا عليّ عادٍ؟ فقال له النبي ﷺ :  
«ذَكَرَهُ بِاللَّهِ - وَأَمْرَهُ بِتَدْكِيرِهِ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . . .» الخ الحديث .

وقال البيهقي :

«كذا قال !» .

يشير إلى أن فيه علة ، وقد أفصح عنها البخاري ؛ فقال عقبه :

«هذا مرسل» .

وأما الهيثمي ؛ فتكلم عليه كلاماً مجملاً كغالب عادته ، فقال - بعد ما عزاه

لأحمد والبزار والطبراني (٢٤٥/٦) - :

«ورجالهم ثقات» .

فأقول : نعم ، لكن فيه ثلاث عطل :

الأولى : عنعنة المطلب بن حنطب ؛ فإنه كثير التذليل .

الثانية : الاختلاف في صحبة (قُهَيْد بن مَطْرَف) . ولما ذكره ابن حبان في

الصحابة في كتابه «الثقات» ؛ قال (٣/٢٤٨) :

«يقال : إن له صحبة» .

وكذا قال غيره ، ولذلك أعاد ابن حبان ذكره في «ثقات التابعين» (٥/٣٢٦) .

ولم يذكر الحافظ في «الإصابة» أو غيره ما يدل على صحبته غير هذا الحديث ،

وحكى الاختلاف فيه ، وبينه في «التهديب» على نحو ما يأتي ، وليس في كل

ذلك ما يفيد صحبته ، ولذلك أعله البخاري بالإرسال كما تقدم ، يشير بذلك إلى

ترجيح عدم صحبته .

الثالثة : أن المطلب بن حنطب قد خولف في إسناده من مولاة عمرو بن أبي

عمرو ، فقال : عن قُهَيْد بن مطرف عن أبي هريرة . . . فزاد في السند (أبا هريرة) ؛

فوصله .

أخرجه البخاري أيضاً عن شيخه إسماعيل بن أبي أويس : حدثني ابن وهب

عن يحيى بن عبدالله بن سالم عن عمرو مولى المطلب .

قلت : وهذا إسناده جيد رجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير (قُهَيْد) ، وهو ثقة كما

تقدم .

وفي إسماعيل كلام لا يضر ، ولا سيما وقد توبع ، فرواه الليث بن سعد عن

يزيد بن الهاد عن عمرو [مولى المطلب] عن<sup>(١)</sup> قهيد بن مطرف به .

أخرجه البخاري أيضاً وابن حبان في ترجمة (قهيد) من «الثقات» (٣٢٦/٥) والمزي في «التهذيب» (١٩٥/٢٢) من طريق عبد الله بن صالح : حدثني الليث به . وإسناده صحيح أيضاً ؛ لكن اختلف في إسناده عن الليث على وجود ثلاثة : هذا أحدها .

الثاني : قال أحمد (٣٣٩/٢) ، والنسائي في «السنن الكبرى» (٣٠٨/٢) (٣٢٤٥) : أخبرنا قتيبة بن سعيد قال : ثنا الليث عن ابن الهاد عن عمرو بن قهيد الغفاري عن أبي هريرة .  
وتابع قتيبة ، فقال أحمد أيضاً : ثنا يونس : ثنا ليث به .

الثالث : رواه شعيب بن الليث قال : أتانا الليث عن ابن الهاد عن قهيد بن مطرف به ؛ فأسقط (عمراً) من بين ابن الهاد وقهيد .

أخرجه النسائي أيضاً (٣٥٤٦) ، والبيهقي أيضاً ؛ لكنه قرن مع (شعيب) (عبد الله بن عبد الحكم) .

وتابعهما أبو سلمة الخزازي : ثنا ليث به ؛ إلا أنه لم يسم (قهيداً) فقال : (ابن مطرف) . أخرجه أحمد (٣٦٠/٢) . وقال البيهقي عقبه :

«كذا وجدته ، والصواب : عن ابن الهاد عن عمرو بن أبي عمرو عن قهيد» .

يعني كما في الوجه الأول ، وتبعه على ذلك الحافظان : المزي والعسقلاني ؛

---

(١) وقع في «التاريخ» : (بن) مكان (عن) . وهو خطأ مطبعي فيما أظن ، ويؤيده الزيادة التي بين المعكوفتين ، وهي لابن حبان ، وتصويب المزي والعسقلاني الأتي ذكره قريباً إن شاء الله .

فقان الأول في «التهذيب» (١٩٥/٢٢) :

«وهذه الرواية هي الصواب إن شاء الله تعالى ، ورواية قتيبة ومن تابعه وهم ، والله أعلم» .

وزاد العسقلاني ، فقان :

«هكذا رواه ابن وهب عن يحيى بن عبد الله بن سالم عن يزيد<sup>١</sup> عن عمرو» .

قلت : وهذه الزيادة ضرورية جداً ؛ لأنه بدونها لا يظهر التصويب المذكور ، كيف وابن صالح قد خالفه جمع ، الواحد منهم مثل (قتيبة) أرجح منه ، فكيف بهم مجتمعين؟! .

إلا أن هذا يقال لو كانوا متفقين على مخالفته ، أما والواقع أنهم اختلفوا هم أنفسهم على النص ، فلم يبق لمخالفتهم إياه تلك القوة .

وتوضيحه : أننا بيننا أن الوجه الثاني قد اتفق مع الوجه الرابع على تسمية شيخ ابن الهاد (عمراً) ، بينما الوجه الثالث أسقطه ، فكان شاذاً ؛ لأن زيادة الثقة مقبولة ، وهم ابن صالح وفتيبة ويونس - وهو ابن محمد المؤدب - .

وبعد هذا الإسقاط بقي التعارض بين رواية ابن صالح من جهة - وهي التي قال فيها ابن الهاد : عن (عمرو مولى المطلب) عن قهيد - وبين رواية قتيبة ويونس التي قال فيها ابن الهاد : عن (عمرو بن قهيد) ، فخلط بين الراوي والمروي عنه فجعلهما اسماً واحداً من جهة أخرى ، فكان لا بد من المراجعة بينهما ، فلما

---

(١) كذا في «التهذيب» ؛ يذكر (يزيد) بين ابن سالم وعمرو . وتقدم مني نقلاً عن «تاريخ البخاري» بإسقاطه من بينهما ، ولا أدري الصواب منهما ، ولغريب أن المرئي قد ذكر في ترجمة ابن سالم أنه روى عن كل من عمرو ، ويزيد !

وجندوا رواية ابن سالم شاهدة لرواية ابن صالح ، وهي من غير طريق الليث المضطربة ، فجعلوها مرجحة .

وبعارة أخرى - لتقريب وجه ذلك التصويب - أقول :

اعتبار حديث الليث مضطرباً بتلك الوجوه الثلاثة ، والاعتماد على رواية ابن سالم المسألة من الاضطراب ، ثم أخذوا الوجه الأول من حديث الليث الموافق لها تقوية لها .

هذا ما عندي بيّنته ؛ ﴿ لا يكلف الله نفساً إلا وسعها ﴾ ، فإن أصبت بفضل الله ، وإن أخطأت فمن نفسي ، سائلاً المولى أن يغفر لي خطيئتي وعمدي ، وكل ذلك عندي ؛ إنه هو الغفور الرحيم .

وخلاصة ما تقدم : أن الحديث روي عن قهيد مرسلأ ، وعنه عن أبي هريرة مسنداً - وهو الصواب - ، وأن إسناده صحيح .

وقد جاء من طريق آخر ، يرويه العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال :

جاء رجل إلى رسول الله ﷺ ، فقال : يا رسول الله أرأيت إن جاء رجل يريد

أخذ مالي؟ قال : «فلا تعطه مالكه» . قال : أرأيت إن قاتلني؟ قال : «قاتله» . قال :

أرأيت إن قتلني؟ قال : «فأنت شهيد» . قال : أرأيت إن قتلته؟ قال : «هو في النار» .

أخرجه مسلم (٨٧/١) ، وأبو عوانة في «صحيحه» (٤٣/١) ، وأبو نعيم في

«أخبار أصبهان» (٥٠/١) ، والبيهقي في «السنن» (٣/٢٦٥ - ٢٦٦ و٨/٢٣٥ - ٢٣٦) .

وله شاهد من حديث قابوس بن مخارق عن أبيه قال :

جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : الرجل يأتيني فيريد مالي؟ قال : «ذكره

بالله . قال : فإن لم يذكر؟ قال : «فاستعن عليه من حولك من المسلمين» ، قال :  
فإن لم يكن حولي أحد من المسلمين؟ قال : «فاستعن عليه بالسلطان» . قال : فإن  
نأى السلطان عني؟ قال :

«قابل دون مالك حتى تكون من شهداء الآخرة . أو تمنع مالك» .

أخرجه النسائي (٣٥٤٤) ، والبيهقي (٢٣٦/٨) ، وأحمد (٢٩٤/٥) و٢٩٤ - ٢٩٥) .

قلت : وإسناده حسن .

٣٢٤٨ - (وما سبيلُ الله إلا مَنْ قُتِلَ؟! مَنْ سَعَى على والديه ؛ ففي  
سبيلِ الله ، وَمَنْ سَعَى على عياله ؛ ففي سبيلِ الله ، وَمَنْ سَعَى على  
نفسِهِ لِيُعَفِّهَا ؛ ففي سبيلِ الله ، وَمَنْ سَعَى على التكاثر ؛ ففي سبيلِ  
الشیطان . وفي رواية : الطاغوت) .

أخرجه البزار في «مسنده» (١٨٧١/٣٧٠/٢ - الكشف) . والطبراني في  
المعجم الأوسط (٤٣٧٢/٢٥٤/١) ، ومن طريقه : أبو نعيم في «الحلية» (١٩٦/٦ -  
١٩٧) ، والبيهقي في «السنن» (٢٥/٩) و«الشعب» (٨٧١١/٤١٢/٦) و٢٩٩/٧/  
١٠٣٧٧) من طريق أحمد بن عبدالله : ثنا رياح بن عمرو : ثنا أيوب عن محمد بن  
سيرين عن أبي هريرة قال :

بينما نحن جلوس مع رسول ﷺ ؛ إذ طلع علينا شاب من الشَّيْبَةِ ، فلما رأيناه  
(وفي رواية : رميناه) بأبصارنا ؛ قلنا : لو أن هذا الشاب جعل شبابه ونشاطه وقوته  
في سبيل الله ! قال : فسمع مقالتنا رسول الله ﷺ ، فقال : . . . فذكره . والسياق  
للبيهقي - وقال الطبراني :

«لا يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد ، تفرد به أحمد» .

قلت : وهو ثقة حافظ ، وكذلك من فوقه ؛ غير (رياح) - بالثناة من تحت - ،

قال أبو زرعة :

«صدوق» .

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٣١٠/٦) . وقال في «الميزان» :

«رجل سوء . قاله أبو داود . قلت : هو من زهاد المبتدعة بالكوفة . روى عن

مالك بن دينار . وعنه روح بن عبدالمؤمن ، قال أبو زرعة : صدوق وقال أبو عبيد

الأجري<sup>١</sup> : سألت أبا داود عنه ؟ قال : هو ، وأبو حبيب ، وحيان الجري ، ورابعة

رابعتهم في الزندقة !

قلت : وكذا في «اللسان» لم يزد عليه شيئاً ، وإنني لأرى تبايناً شاسعاً بين

قول أبي داود هذا ، وقول أبي زرعة وابن حبان ، ومع هذا ؛ فإنني أرى في قول أبي

داود مبالغة غير محمودة ، وإن كان قصده التنقيح أو التحذير من بدعته التي أشار

إليها الذهبي ! والظاهر أنه يعني غلوّه في الزهد والعبادة ، وقد روى له أبو نعيم في

«الحلية» (١٩٢/٦ - ١٩٧) غرائب وعجائب ، منها قوله : «سمعت مالك بن دينار

يقول : لا يبلغ الرجل منزلة الصديقين حتى يترك زوجته ؛ كأنها أرملة ، ويأوي إلى

مزابل الكلاب» ! ونقله الذهبي في ترجمته من «السير» (١٧٤/٨) ، وسكت عنه

على خلاف عادته في مثل هذه أنظمة المخالفة لهدي سيد الأنبياء والصديقين

عليه الصلاة والسلام ! بل إن هذا ينافي حديثه هذا الذي جعل السعي على

(١) «سؤالات الأجرى» (٣٢١/٣٢١) ، ووقع فيه : (وأربعة) مكان : (ورابعة) ! فليصح

من هنا .



العيان من سبيل الله كما هو ظاهر ، ومنه أستظهر أن الرجل لم يكن داعية إلى بدعته ، وزلا ! لما روى من الحديث ما يهدمها ، فهو في الرواية صدوق كما قال أبو زرعة - رحمه الله - .

هذا ؛ وللحديث شواهد كثيرة عن غير واحد من الصحابة ، منهم : عبدالله بن عمر نحوه .

أخرجه البيهقي في «السنن» (٤٧٩/٧) و«الشعب» (٤١٢/٦/٨٧١٠) من طريق شريك عن الأعمش عن مغراء العنّدي عنه .

وهذا إسناد حسن في الشواهد على الأقل ، و(مغراء) وثقه ابن حبان والعجلي ، وروى عنه جمع .

ومنها : عن كعب بن عجرة ؛ يرويه إسماعيل بن مسلم المكي عن الحكم بن عتيبة عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عنه .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٨٢/١٢٩/١٩) و«الصغير» (١٩٣ - هند) و«الأوسط» (٦٨٣٥) ، و(٥/١٦٩/٢٨٦٢ مجمع البحرين) ؛ وقال :  
«لا يروى عن كعب إلا بهذا الإسناد» .

قلت : وهو ضعيف ، تضعف إسماعيل بن مسلم المكي ، ووهم المنذري (٤/٣) وتبعه الهيثمي (٣٢٥/٤) فقالا - والنفظ لهذا - :

«رواه الطبراني في الثلاثة ، ورجاله رجال الصحيح» !

والظاهر أنهما توهما (إسماعيل) هذا (إسماعيل بن مسلم العبدي البصري) ؛ فإنه ثقة ومن طبقة الأول !

ومنها : عن إبراهيم بن ميسرة أن أعرابياً طلع على أصحاب رسول الله ﷺ . . . الحديث مثل حديث الترجمة :

أخرجه حسين بن حسن المروزي في «البر والصلة» (١٥٦/٣١ - مخطوط) قال : أخبرنا عبدالوهاب الثقفي قال : حدثنا أيوب عنه . قلت : وهذا إسناد صحيح مرسل .

ثم تبين أنني كنت خرجت الحديث فيما تقدم برفم (٢٢٢٢) ، ولكن في تخريجه هنا فوائد جديدة لم تذكر هناك ، وما فُذِّرَ كان .

٣٢٤٩ - (أما ترضى أن أكون أنا أبوك ، وعائشة أمك؟ قاله لبشر ابن عقربة حين بكى لاستشهاد أبيه) .

أخرجه البخاري في «التاريخ» (٧٨/٢/١) ومن طريقه : ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٧٧/٣) : قال لي عبدالله بن عثمان بن عطاء : حدثنا حُجْرُ بن الحارث الفسّاني قال : سمعت عبدالله بن عوف القاري قال : سمعت بشر بن عقربة يقول : استشهد أبي مع النبي ﷺ في بعض غزواته ، فمر بي النبي ﷺ وأنا أبكي ، فقال لي :

«اسكت ، أما ترضى . . .» الحديث .

ثم أخرجه ابن عساكر من طريق أخرى عن عبدالله بن عثمان ، لكنه قال : عبدالله بن محمد بن عثمان بن عطاء به ؛ دون قوله : «اسكت» ، وذكر مكانها :

«يا حبيب ! ما يبكيك؟ أما ترضى . . .» .

قلت : وهذا إسماعيل حسن أو قريب من الحسن ؛ رجاله ثقات ليس فيهم من تُكْتَمُ فيه سوى شيخ البخاري (عبدالله بن عثمان) ، وقد ذكره ابن حبان في «الثقات» (٣٤٧/٨) ، وكذلك ذكر الذين فوقه ، ولكنه قال في هذا الشيخ :  
«يُعتبر حديثه إذا روي عنه غير الضعفاء» .

هكذا وقع فيه : (عنه) ! وفي «تهذيب العسقلاني» - عن «الثقات» - :  
(عن) . ولعله أصح ؛ لأنه المعهود من كلام ابن حبان في مثل هذا الراوي .  
وعلى كل حال ؛ فهذا الحديث معتبر ؛ لأن شيخه (حُجْر بن اَحَارِث) ثقة .  
والراوي عنه الإمام البخاري ، وقد أورده في «التاريخ» ، ولم يضعفه ، وأما أبو حاتم فقال :

«صالح» .

وقال الذهبي في «الكاشف» .

«ليس بذلك» .

ولكن مما يقوي حديثه هذا : أن له طريقتين آخرين :

الأول : يرويه أبو الأسعد (أو أبو الأسود) - من ولد بشير بن عقربة الجهني ، وكان ينزل (عسقلان) في (الرملة) في قرية (طور) - ، عن أبيه عن جده عن بشير ابن عقربة الجهني قال :

لقبت رسول الله ﷺ يوم أحد ، فقلت : ما فعل أبي؟ فقال :

«استشهد رحمة الله عليه» ، فبكيت ، فأخذني فمسح رأسي ، وحمّلتني معه

وقال : . . . فذكره .

أخرجه البزار في «مسنده» (٢/٣٨٥/١٩١٠) ، وقال :

«لا نعلمه يروى إلا بهذا الإسناد» !

قلت : قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/١٦١) :

«وفيه من لا يعرف» .

قلت : وفات البزار الإسناد الأول .

والطريق الآخر : يرويه ابن عساكر أيضاً من طريق عقبة بن عتبة (!) بن عبد الله بن بشير بن عقبة عن أبيه عن جده عبد الله بن بشير قال : سمعت أبي يقول :

قتل أبي عقبة يوم أحد . . . الحديث .

قلت : وهذا إسناد مجهول ! من دون بشير لم أعرفهم .

### الصوت الإلهي والإيمان به

٣٢٥٠ - (يقول الله عز وجل يوم القيامة : يا آدم ! فيقول : لبيك ربنا ! وسعديك : فينادى بصوت : إن الله يأمرك أن تخرج من ذريتك بعثاً إلى النار . قال : يا رب ! وما بعث النار؟ قال : من كل ألف - أراه قال - : تسع مئة وتسعين . فحينئذ تضع الحامل حملها ، ويشيب الوليد ، \* وترى الناس سُكاري وما هم بسُكاري ولكن عذاب الله شديد \* . فشق ذلك على الناس حتى تغيرت وجوههم ، فقال النبي ﷺ : من يأجوج تسع مئة وتسعة وتسعين ، ومنكم واحد . ثم أنتم في

الناس كالشعرة السوداء في جنب الثور الأبيض ، أو كالشعرة البيضاء في جنب الثور الأسود ، وإنِّي لأرجو أن تكونوا رُبَّ أهل الجنة ؛ فكبرنا ، ثم قال : ثلث أهل الجنة ؛ فكبرنا ، ثم قال : شطر أهل الجنة ؛ فكبرنا .

أخرجه البخاري (٢٤١/٥) ، ومسلم (١٣٩/١) ، وأحمد (٣٢/٣ - ٣٣) من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً - والسياق للبخاري - .

وعزاه شيخ الإسلام ابن تيمية في بعض فتاويه (١٧٠/٣ - مجموع الفتاوى) له «الصحيحين» بهذا اللفظ : «فينادي بصوته» ! وهو تساهل ؛ لأنه ليس عند مسلم لفظ الصوت<sup>(١)</sup> .

وقد أعله أبو الحسن بن الفضل بقوله : إنه تنرد به حفص بن غياث عن الأعمش بهذا اللفظ ! ولكن رده الخافظ ابن حجر بقوله في «الفتح» (٣٨٦/١٣) : «وليس كما قال : فقد وافقه عبدالرحمن بن محمد البخاري عن الأعمش ، أخرجه عبدالله بن أحمد في كتاب «السنة» عن أبيه عن البخاري» .

قلت : وله شاهد من حديث جابر بن عبدالله في حديث له بلفظ : «فينادي بصوت يسمعه من بُعد كما يسمعه من قريب» .

وهو حديث صحيح ، علقه البخاري في «صحيحه» ووصله في «أفعال العباد» (ص ٨٩) ، وفي «الأدب المفرد» (٩٧٠) وغيره ، وقواه الخافظ ابن حجر ، وقد خرجته في «ظلال الجنة» في تخريج السنة (رقم ٥١٤) .

(١) وأعاد ذلك في مكان آخر ، فقال (١٧٤/٣٣) : «خرجنا في «الصحيحين» عن النبي ﷺ أنه ينادي : «يا أيها الذين آمنوا ، صلوا لله عز وجل» . . . .» .

وفي ذلك كله رد على البيهقي في قوله : «ولم يثبت لفظ الصوت في حديث صحيح عن النبي ﷺ !»

ثم تأول الحديث بأن الصوت راجع إلى مَلَكٍ أو غيره كما بينه المحافظ عنه ، ثم أشار إلى رده بقوله :

«وهذا حاصل كلام من ينفي الصوت من الأئمة ، ويلزم منه أن الله لم يُسْمَعْ أحداً من ملائكته ورسله وكلامه ، بل ألهمهم إياه .»

قلت : وهذا باطل مخالف لتصوص كثيرة ، وحسبك منها قول الله تبارك وتعالى في مكانه موسى : ﴿فاسْتَمِعْ لِمَا يُوحَى﴾ [طه : ١٣] . ثم قال :

«وحاصل الاحتجاج للنفي الرجوع إلى القياس على أصوات المخلوقين ؛ لأنها التي عُهدَ أنها ذات مخارج . ولا يخفى ما فيه ؛ إذ الصوت قد يكون من غير مخرج كما أن الرؤية قد تكون من غير اتصال أشعة كما سبق . سلمنا ؛ لكن يمنع القياس المذكور ، وصفات الخالق لا تقاس على صفة المخلوق ، وإذا ثبت ذكر الصوت بهذه الأحاديث الصحيحة ، وجب الإيمان به ، ثم إما التفويض ، وإما التأويل . وبالله التوفيق .»

قلت : بل الإيمان كما نؤمن بسائر صفاته ، مع تفويض معرفة حقائقها إلى المنتصف بها سبحانه وتعالى كما قال : ﴿ليس كمثله شيء وهو السميع البصير﴾ [الشورى : ١١] .

ثم إن حديث الترجمة رمز له في «الفتح الكبير» - وبالتالي في «صحيح الجامع الصغير وزيادته» - بـ (حم ، ن) فلعل (ن) محرف من (ق) أي : البخاري ومسلم . والله أعلم . فليراجع في «الجامع الكبير» للسيوطي .

٣٢٥١- (لو رأيتُموني وإيليس فأهويتُ بيدي ، فما زلتُ أحنقُه حتى وجدتُ بردَ لُعابِه بينَ إصبعيْ هاتينِ : الإبهامِ والتي تليها ، ولولا دعوةُ أخي سليمانَ ؛ لأصبحَ مربوطاً بساريةٍ من سوارِي المسجدِ ، يتلاعبُ به صبيانُ المدينةِ ، فمن استطاعَ منكمُ أنْ لا يحولَ بينه وبينَ القبلةِ أحدٌ ؛ فليفعلُ) .

أخرجه أحمد (٨٢/٣ - ٨٣) : حدثنا أبو أحمد : حدثنا فسرة بن مغيرة : حدثني أبو عبيد صاحب سليمان قال : رأيت عطاء بن يزيد الليثي قائماً يصلي معتماً بعمامة سوداء ، مُرخ طرفها من خلف ، مُصفر التُحية ، فذهبتُ أمرٌ بين يديه ، فردني ثم قال : حدثني أبو سعيد الخدري :

أن رسول الله ﷺ قام فصلى صلاة الصبح وهو خلفه ، فقرأ ، فالتبست عليه القراءة ، فلما فرغ من صلاته قال : . . . فذكره .

قلت : وإسناده جيد ، رجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير مسرة بن معبد ، وهو صدوق له أوهام ؛ كما في «التقريب» .

ومن هذا الوجه رواه أبو داود (٦٩٩) مختصراً ، وهو في كتابي «صحيح أبي داود» (٦٩٦) ، وله شواهد ذكر بعضها شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (١٧٠/١) ، أحدها من رواية التساني عن عائشة مختصراً بقصة خنق الشيطان ، وقال :

«وإسناده على شرط البخاري ، كما ذكر ذلك أبو عبد الله المقدسي في (مختارته) الذي هو خير من (صحيح الحاكم)» .

قلت : وفيه من الفقه وجوب اتخاذ السترة في الصلاة ، ولو كان في مكان

يظن أنه لا يمر أحد بين يديه ، كما تسمع ذلك من كثير من الناس حينما تأمرهم بالصلاة إلى سكرة ، فيستغربون ذلك ويبادرونا بقولهم : يا أخي ما في أحد !! فنذكرهم بهذه القصة وقوله تعالى في إبليس : ﴿إِنَّهُ بَرَأَكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾ [الأعراف : ٢٧] . و﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَى لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ [ق : ٢٧] .

٢٢٥٢- (ما كان لي وليني عبد المطلب ؛ فهو لكم) .

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٣١٣/٢٦٩/٥) و«الصغير» (٢٣٦/١ - ٢٣٧) و«الأوسط» (٤٦٣٠) : حدثنا عبد الله بن رُمَاحِش الجشمي : ثنا أبو عمرو زياد بن طارق . وكان قد أتت عليه عشرون ومئة سنة - قال : سمعت أبا جَرُولَ زهير بن صَرْدِ الجشمي يقول :

لما أمّرنا رسولاً الله ﷺ يوم حنين - يوم هوازن - ، وذهب يفرق الشبان والسبي ؛ أشدته هذا الشعر :

امن علينا رسول الله في كرم	فإنك المرء ترجوه ومنتظر
امن على بيضة قد عاقها قدر	مفرقاً شملها في دهرها غير
أبقت لنا الدهر هتافاً على حزن	على فلوبهم الغماء والغمر
إن لم تداركهم نعماء تنشرها	يا أرجح الناس حليماً حين يختبر
امن على نسوة قد كنت ترضعها	وإذ يزينك ما يأتي وما تذر
لا تجعلنا كمن شالت نعمته	فاستيق منا فإننا مفشرو زهر
إننا لنشكر للنعماء إذ كُفرت	وعندنا بعد هذا اليوم مُدْخَر



فَأَلَيْسَ الْعَمَوُ مَنْ قَدْ كُنْتَ تَرْضَعُهُ      من أمهاتك إن العفو مشتهر  
 يا خير من مرحت كمت أجباد به      عند انهياج إذا ما استوفد الشرب  
 إنا توأم عفواً منك تليسنه      هادي البرية إذ تعفو وتنتصر  
 فاعف عفاً عفاً لله عما أنت راهبه      يوم التقيامة إذ يهدي لك الظفر

فلما سمع هذا الشعر قال : . . . فذكره . وقالت قريش : ما كان لنا ؛ فهو لله  
 ورسوله ، وقالت الأنصار : ما كان لنا ؛ فهو لله ورسوله .

وقال الطبراني :

: لا يروى عن زهير بهذا التمام إلا بهذا الإسناد . تفرد به عبيدالله بن رُماحس .

وقال النهيتمى في «مجمع الزوائد» (٦/١٨٧) :

«رواه الطبراني في (الثلاثة) ، وفيه من ثم أعرفهم» .

قلت : يعني ابن رُماحس هذا وشيخه زياد بن طارق .

أما الأول ؛ فما قاله فيه عجيب ؛ فقد أورده الذهبي في «الميزان» برواية يجمع

عنه غير الطبراني ، منهم أبو سعيد بن الأعرابي ، وقال :

«ما رأيت للمتقدمين فيه جرحاً . وما هو يعتمد عليه» .

وقد رد عليه الخافظ في «اللسان» بما خلاصته ؛ أنه روى عنه جماعة بلغ

عدهم عنده أربعة عشر نفساً ، فليس بمجهول ، مع أنه نقل عن أبي منصور

الباوردي أنه قال : «عبيدالله وزياد مجهولان» . وعن علي بن السكن : «إسناده

مجهول» . ثم قال الخافظ :

«فالحديث حسن الإسناد ! لأن زأويه مسنونان لم يتحقق أهليتهما ، ولم يُجرحا ، وحدثهما شاهد قوي» .

وقال في «العُشاريات» (الحديث الأول) منه (ق/٣/ب) :

«ورواه الخافظ ضياء الدين المقدسي في كتابه «الأحاديث المختارة بما ليس في واحد من الصحيحين» من وجهين إلى الطبراني» ، وقال بعده :

«زهير لم يذكره الثبخاري ولا ابن أبي حاتم في كتابيهما ، ولا زياد بن طارق ، وقد روى محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده نحو هذه القصة والشعر ، وساقه من طريقه الطبراني بتمامه . قلت : ولا أعلم للخافظ ضياء الدين في تصحيحه سلفاً ؛ لكن رواه لم يجرحوا ، وقد صرح كل منهم بالسماع من شيخه ، فهو فرد غريب ، لا وجه لتضعيفه» !

وأقول : أما من جهة ابن زُمانس ؛ فنعم ؛ لا وجه لتضعيفه .

وأما بالنسبة لزياد بن طارق ؛ فالوجه لتضعيفه به ؛ لأنه مجهول ؛ كما تقدم نقله من الخافظ عن الثباوردي أنه مجهول ؛ وأقره عليه ؛ وكذلك صنع في ترجمته من «اللسان» ، كما أقر الذهبي على قوله فيه :

«نكرة لا يعرف» .

فأنتي لإسناد حديثه الحسن؟! لا سيما وقد أعله الذهبي بعللة فادحة كما بدا له ؛ لكن الخافظ قد رد ذلك عليه وأصاب ، فالعلة جهالة زياد .

نعم ؛ يمكن أن يقال : إنه حسن لغيره ؛ لتشاهد الذي أشار إليه الضياء المقدسي من رواية ابن إسحاق عند الطبراني ، فقد أخرجه - عقب حديث الترجمة

مباشرة (٥٣٠٤) - من طريق محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده .

أن وفد هوازن لما أتوا رسول الله ﷺ باجْعُرَانَة وقد أسلموا فاتوا : إنا أهل وعشيرة ، وقد أصابنا من البلاء ما لا يخفى عليك ، فامنن علينا من الله عليك ، وقام رجل من هوازن - ثم أحد بني سعد بن بكر - يقال له : زهير ، يكنى بأبي صرد . فقال : ... فذكره بتفصُّص البيتين الأخيرين ، والقصة ثم .

وهذا إسناد حسن ؛ لولا عنعنة ابن إسحاق ، لكنه قد صرح بالتحديث في كتابه «السيرة» التي اختصرها ابن هشام من رواية زياد بن عبدالله البُكَّائي عن ابن إسحاق قال : فحدثني عمرو بن شعيب به . (ج ٣ ص ٤٨٨ - ٤٩٠) .

فهذا شاهد قويٌ حديث الترجمة ؛ كما قال الخافظ في «اللسان» .

٣٢٥٣- (أنتَ معَ منَ أحببتَ ، ولكَ ما احتسبتَ) .

رواه عبدالرزاق في «المصنف» (١١/٢٠٠/٢٠٣١٩) . وعنه البيهقي في «الشعب» (٦/٤٨٩/٩٠١١) : أخبرنا معمر عن الأشعث بن عبدالله عن أنس بن مالك قال :

مرُّ رجلٍ بالنبي ﷺ وعنده ناس ، فقال رجلٌ من عنده : إني لأحب هذا لله . فقال النبي ﷺ :

«أَعْنَمْتُهُ؟» . قال : لا . قال :

«فقم إليه فأعْلمْهُ» .

فقام إليه فأعلمه ، فقال :

أحبُّك الذي أحببتني له .

قال : ثم رجع إلى النبي ﷺ فأخبره بما قال ، فقال النبي ﷺ : . . . فذكره .  
قلت : وهذا إسناد صحيح ؛ إن كان الأشعث - وهو الخُدَّاني - سمعه من  
أنس ، فقد قال ابن حبان في «الثقات» : «لما أراه سمع من أنس» .  
ولعل السبب في ذلك أن حفص بن غياث رواه عنه عن الحسن عن أنس به  
مختصراً بلفظ :

«أثرٌ مع من أحب ، وله ما اكتسب» .

رواه الترمذي (٢٢٨٦) ، وقال :

«حديث حسن غريب من هذا الوجه» .

قلت : لكن فيه أبو هشام الرفاعي - واسمه محمد بن يزيد - ، قال الحافظ :  
«ليس بالقوي» .

قلت : فلا يحتج به ، وقد خالف في إسناده ومثته : أما السند ؛ فهو أنه أدخل  
بين الأشعث وأنس : الحسن ، وهو البصري .

وأما المتن ؛ فهو قوله : «وله ما اكتسب» ؛ والصحيح : «ولك ما احتسبت» ؛  
كما في حديث الترجمة .

نعم ؛ للحديث أصل عن الحسن ؛ فقد قال المبارك بن فضالة : ثنا الحسن ؛  
أخبرني أنس بن مالك قال :

كنت عند رسول الله ﷺ في بيته ، فجاء رجل فقال : يا رسول الله ! متى  
الساعة؟ قال : «أما إنها قائمة ، فما أعددت لها؟» ، قال : والله يا رسول الله !

ما أعددت لها من كثير عمل؟ غير أنني أحب الله ورسوله . قال : «فإنك مع من أحببت ، ولك ما احتسبت . . .» .

أخرجه أحمد (٢٢٦/٣ و ٢٨٣) وأبو يعلى (٢٧٥٨/١٤٤/٥) ومن طريقته : ابن حبان (٥٦٥/٣٨٧/١) .

قلت : وهذا إسناد جيد قد صرح فيه المبارك والحسن بالتحديث ، وهو شاهد قوي للفظ حديث الترجمة . والله أعلم .

وللمبارك إسناد آخر ؛ فقد قال : حدثنا ثابت البناني عن أنس أن رجلاً كان عند النبي ﷺ . . . الحديث إلى قوله : «أحبك الذي أحببته له» .

أخرجه أبو داود (٥١٢٥) والحاكم (١٧١/٤) - وصححه - ، وأحمد (١٥١/٣) .  
وتابعه الحسين بن واقد : حدثني ثابت به . أخرجه ابن حبان (٥٧٠) ،  
وأحمد (١٤٠/٣ - ١٤١) .

وتابعه عبد الله بن الزبير الباهلي : حدثنا ثابت به . أخرجه أبو يعلى (٣٤٤٢/١٦٢/٦) ، ومن طريقته : ابن عدي في «الكامل» (١٧٥/٤) ، وعلي بن الجعد : كما تقدم برقم (٤١٨) .

والحديث في «الصحيحين» وغيرهما من حديث أنس وابن مسعود مثل  
حديث المبارك عن الحسن عن أنس : نكح نلفظ :  
«المرء مع من أحب» .

وهو منجرح في «الروض النضير» وغيره ؛ فانظر «صحيح الجامع الصغير» (٦٥٦٥) .  
والداعي إلى تخريج حديث عبد الرزاق : هنا إنما هو أنني لما خرجت «المشكاة»

قديماً رأيت المؤلف قد عزاه (٥٠١٧) للبيهقي في «شعب الإيمان» ، ولم يتيسر لي يومئذ الوقوف على إسناده ولو عند غيره ، فبيّضت له وعزوته لأبي داود فقط ، والآن وقفت على إسناده عند عبدالرزاق ؛ فخرجه .

ثم وجدت الحديث ثابت عن أنس شاهداً من حديث ابن عمر قال :

بينما أنا جالس عند النبي ﷺ ؛ إذ أتاه رجل فسلم عليه ، ثم وثى عنه ، فقلت : يا رسول الله ! إني لأحب هذا لله ، قال :  
« فهل أعلمته ذلك؟ » .

قلت : لا . قال :

« فأعلم ذلك أخاك » .

قال : فاتبعته فأدركته ، فأخذت بمنكبه ، فسلمت عليه ، وقلت : والله ! إني لأحبك لله . قال هو : والله إني لأحبك لله . قلت : لولا أن النبي ﷺ أمرني أن أعلمك لم أفعل .

أخرجه ابن حبان (١/٣٨٨/٥٦٨) ، والنظيراني في «المعجم الكبير» (١٢/٣٦٦/١٣٣٦١) من طريق الأزرق بن علي أبي الجهم قال : حدثنا حسان بن إبراهيم قال : حدثنا زهير بن محمد عن عبيدالله بن عمرو وموسى بن عقبة عن نافع قال : سمعت ابن عمر يقول : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله ثقات ، وفي حسان - وهو الكرماني - وزهير ابن محمد كلام لا يضر هنا . وقال النهيضي (١٠/٢٨٢) :

« روى النظيراني في «الكبير» و«الأوسط» ، ورجالهما رجال «الصحیح» ؛ غير الأزرق بن علي وحسان بن إبراهيم ، وكلاهما ثقة » .

(فائدة) : زاد أبو يعلى - بعد قوله : «ولك ما احتسبت» - :

ثم قال :

«تسألوني عن الساعة؟ والذي نفسي بيده ! ما على الأرض نفس منفوسة  
اليوم تأتي عليها مئة سنة» .

قال : فصلى رسول الله ﷺ . ثم قال :

«أين السائل عن الساعة؟» . فجيء بالرجل تُرعد فرائضه ، فنظر رسول الله  
ﷺ إلى غلام من دؤس يقال له : سعد ، فقال :

«إن يعش هذا لا يهرم حتى تقوم الساعة» .

قال أنس : وأنا يومئذ قدر الغلام .

وعند أحمد قضية الصلاة وقوله : «أين السائل» . . الخ .

وأخرجها ابن حبان في «صحيحه» (١/٣٨٧/٥٦٥ و٤/٢٨٠/٢٩٧٩) مرفقاً  
هي موضعين من طريق أبي يعلى .

وأخرجها مسلم (٨/٢٠٩) ، وابن حبان (١/٣٨٧/٥٦٦) ، وأحمد (٣/٤٢٨) .  
وأبو يعلى (٣٢٧٧) من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس .

والجملة الأخيرة - جملة الهرم - أخرجها البخاري (٦١٦٧) ، ومسلم أيضاً ،  
وأحمد (٣/١٩٢) من طريق قتادة عن أنس .

ثم رواه مسلم من طريقين آخرين عن أنس .

ثم وجدت لهذه الجملة الأخيرة طريقاً أخرى يرويها قيس بن وهب الهمداني  
عنه - وفيه قصة السؤال عن الساعة وقوله :

«أبين السائل عن الساعة؟» . وقوله :

ومر سعد فقال رسول الله ﷺ :

«إن هذا عُمُرُ حَنِي يَأْكُلُ عَمْرَهُ ؛ لَمْ يَبْقَ مِنْكُمْ عَيْنٌ نَظَرُ» .

أخرجه أبو يعلى (٤٠٤٩/١٠٤/٧) بسند ضعيف .

وعنده طريق أخرى (٣٩٢٠/٢٣/٧) ، وسنده حسن .

ثم وجدت للمبارك بن فضالة متابعاً ، وهو عمران القطان : ثنا الحسن عن

أنس . . . مثل رواية المبارك عند أبي يعلى .

أخرجه أحمد (٢١٣/٣) .

٣٢٥٤- (تكونُ فتنَةٌ ؛ النَّائمُ فيها خَيْرٌ مِنَ الْمُضْطَجِعِ ، وَالْمُضْطَجِعُ

فيها خَيْرٌ مِنَ الْقَاعِدِ ، وَالْقَاعِدُ فيها خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ ، وَالْقَائِمُ خَيْرٌ مِنَ

الْمَاشِي ، وَالْمَاشِي خَيْرٌ مِنَ الرَّاكِبِ ، وَالرَّاكِبُ خَيْرٌ مِنَ الْمُجْرِي ، قَتَلَهَا

كُلُّهَا فِي النَّارِ . قال : قلتُ : يا رسولَ اللهِ ! ومتى ذلك؟ قال : ذلكَ أيامَ

الهِرْجِ . قلتُ : ومتى أيامَ الهِرْجِ؟ قال : حينَ لا يَأْمَنُ الرَّجُلُ جَلِيْسَهُ .

قال : فبِمَ تأمُرني إن أدركتُ ذلكَ الزَّمانَ؟ قال : اكْفُفْ نَفْسَكَ وَيدَكَ ،

وَادخُلْ دارَكَ . قال : قلتُ : يا رسولَ اللهِ ! أرايتَ إن دخلَ عليَّ داري؟

قال : فادخُلْ بيتَكَ . قال : قلتُ : يا رسولَ اللهِ ! أرايتَ إن دخلَ عليَّ

بيتي؟ قال : فادخُلْ مسجدَكَ ، واصنعْ هكذا . وَقَبْضَ بِيَمِينِهِ علي

الكَوْعِ - وَقُلْ : رَبِّي اللهُ ؛ حَتَّى تَمُوتَ علي ذلكَ) .

رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٧٢٧/٣٥٠/١١) ، ومن طريقه : أحمد



(٤٤٨/١) ، والحاكم (٤/٤٢٦ - ٤٢٧) عن معمر عن إسحاق بن راشد عن عمرو بن وابصة الأسدي عن أبيه قال :

إني ثباتكوفة في داري ؛ إذ سمعت علي باب انداز : السلام عليكم . أليج ؟ قلت : وعليك السلام ؛ فليج . فلما دخل إذا هو عبدالله بن مسعود . قال : فقلت : يا أبا عبد الرحمن ! أية ساعة زيارة هذه؟ وذلك في تحر الظهيرة ، قال : خال علي النهار فتذكرت من أتحدث إليه ، قال : فجعل يحدث عن رسول الله ﷺ وأحدثه . قال : ثم أنشأ يحدثني فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : . . . فذكره . وقال الحاكم : صحيح الإسناد . ووافقه الذهبي . وهو كما قال .

وتابعه عبدالله بن المبارك : أنا معمر به .

أخرجه أحمد (١/٤٤٩) . وقال الهيثمي (٧/٣٠٢) :

«رواه أحمد بإسنادين ، ورجال أحدهما ثقات» .

قلت : يعني بالأول : روايته من طريق عبدالرزاق . وبالأخر : روايته من طريق ابن المبارك . ولا فرق بينهما في الحقيقة ؛ لولا أنه في الرواية الأولى لم يقع له تسمية إسحاق بن راشد ، بل قال فيها : (عن رجل) وهو إسحاق كما في رواية المصنف «المستدرک» ، ورواية «المسند» الأخرى .

ولم يتنبه لها الشيخ الأعظمي في تعليقه على «المصنف» ؛ فلم يعز لأحمد إلا الرواية الأولى !

هذا ؛ وقد أدخل بعض الرواة بين إسحاق وعمرو ؛ رجلاً لا يعرف ، وهي رواية شاذة بل منكورة ، وبيان ذلك إن شاء الله تعالى في أول «كتاب الفتن» من «صحيح سنن أبي داود» .

٣٢٥٥- (إِنَّمَا يَهْدِي إِلَى أَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ : اللهُ ، وَإِنَّمَا يَصْرَفُ مِنْ أَسْوئِهَا هُوَ) .

رواه عبد الرزاق في «المصنف» (١١/١٤٦/٢٠١٥٦) عن طاوس قال : قال رسول الله ﷺ وهو على المنبر : ... فذكره .

قلت : إسناده صحيح مرسلًا ، وقد وصله الطبراني في «المعجم الكبير» (١١/١٧/١٠٨٩٦) من طريق شاهين بن حيَّان : ثنا حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس : أن رسول الله ﷺ قال في خطبته . . . فذكره .  
وشاهين هذا : قال أبو حاتم :

«ضعيف الحديث» ، وذكره ابن حبان في «الثقات» .

لكن للحديث شاهد قوي من حديث علي - رضي الله عنه - في استفتاحه ﷺ الصلاة ؛ وفيه قوله :

«اللهم ! اهْدِنِي لأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ ، لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ ، وَاصْرَفْ عَنِّي سَيِّئَهَا ، لَا يَصْرَفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ» .

أخرجه أحمد (١/١٠٢) ، ومسلم ، وأبو عوانة في «صحيحيهما» ، والترمذي - وصححه - وغيرهم ، وهو منخرج في «صحيح سنن أبي داود» (رقم ٧٣٨) .

وله شاهد من حديث جابر بلفظ :

«اللهم ! اهْدِنِي لأَحْسَنِ الْأَعْمَالِ وَأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ ؛ لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ ، وَقِنِي سَيِّئَ الْأَعْمَالِ وَسَيِّئَ الْأَخْلَاقِ ؛ لَا يَفِي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ» .

رواه النسائي وغيره بسند صحيح ، وهو منخرج في المصدر السابق برقم (٧٣٩) .

(تنبيه) : إنما حملتني على هذا التخريج : أنني رأيت الشيخ الأعظمي في تعليقه على «المصنف» لم يزد في تخريج الحديث على عزوه للطبراني ! هذا من جهة ، ومن جهة أخرى : رأيت صاحبنا عبدالمجيد السلفي في تعليقه على «الطبراني» أعل الحديث بشاهين المذكور . ولما كان ذلك يشعر القراء بضعفه رأيت من الواجب بيان صحته بالشاهدين المذكورين من حديث علي وجابر . والله سبحانه هو الموفق .

٣٢٥٦- (قد اختلفتم وأنا بين أظهركم ، وأنتم بعدي أشدّ اختلافاً) .

أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠٨١٨/٣٨٩/١١) ، ومن طريقه : الطبراني في «المعجم الكبير» (١٤٦/٣) عن معمر عن الزهري عن سنان بن أبي سنان أنه سمع حسين بن علي يحدث :

أن النبي ﷺ خبياً لابن صياد (دخاناً) ، فسأله عما خبأ له ؟ فقال : دخ . فقال : «أخسأ ؟ فلن تعدو قدرك» .

فلما ولى قال النبي ﷺ :

«ما قال ؟» .

فقال بعضهم :

دخ . وقال بعضهم :

بل قال : زخ<sup>(١)</sup> . فقال النبي ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح .

(١) الأصل (زبح) ! وقال المعلق عليه : في «الكنز» من «طب» : «ذخ» .

قلت : وهو قريب عما أثبتة أخذنا من روايتي الطبراني . والله أعلم .

ثم رواه الطبراني (٢٩٠٩) من طريق عبد الله بن صالح : حدثني الليث :  
حدثني عَقِيل [عن] ابن شهاب به . وقال الهيثمي (٥/٨) :

«رواه الطبراني بإسنادين ، ورجال أحدهما رجال الصحيح» .

وكانه يعني الأول ، والثاني كذلك عندي لولا أن عبد الله بن صالح فيه  
ضعف من قبل حفظه ، ولكنه عن يستشهد به ، فيزداد الحديث به قوة على قوة .

واعلم أن أحاديث ابن صياد وسؤال النبي ﷺ إياه عن (الدخان) وعجزه عن  
الجواب كثيرة ، وبعضها في «الصحيح» و«السنن» ، فانظر : «المشكاة» (٥٤٩٤) ،  
و«صحيح سنن أبي داود» (الملاحم) ، وليس هذا فيها ، وإنما خرجته هنا لأمرين :

الأول : لما فيه من الزيادة عليها من سنانه ﷺ أصحابه عما قال ابن صياد ،  
ورده ﷺ عليهم بقوله : «قد اختلفتم . . .» .

والآخر : أنني أردت أن أذكر به أولئك الغافلين الذين ينسبون إلى الدين ما  
ليس منه ، فيقولون : إن النبي ﷺ قال : «اختلف أمتي رحمة» أو : «اختلف  
أصحابي لكم رحمة» ، وغير ذلك مما بينت وضعه في محله ، ولهذا فهم بقرون  
الاختلاف الشديد بين المذاهب ويتخذونه ديناً ، خلافاً للكتاب والسنة كما بينه  
العلماء - رحمهم الله تعالى - ، ويغلبو بعض أولئك فيزعم أن لكل قول من تلك  
الأقوال المتناقضة دليلاً من السنة ؛ كخروج الدم مثلاً ، فيتخيلون أن النبي ﷺ  
سئل مرة عنه ، فأجاب بأنه ينقض الوضوء ، وسئل مرة أخرى فأجاب بأنه لا  
ينقض ! ونحو ذلك من التخيلات التي لا أصل لها في السنة ، وينشدون بهذه  
المناسبة قول (بُوصيرئهم) في مدح النبي ﷺ :

وكلهم من رسول الله مُلتَمِس

وغير ذلك من الأقوال التي تم يغلها عالم من قبل .

فلعل في أولئك الغافلين من يتنبه من غفلته ، ويعود إلى رشده حين يرون النبي ﷺ لا يرضى من الصحابة - رضي الله عنهم - اختلافهم في تحديد ما قال ابن صبيان ؛ هل هو (الذئخ) أو (الزخ)؟ مع أن مثل هذا الاختلاف ليس له علاقة بالدين مطلقاً كما هو ظاهر ، لعنهم حين يتنبهون لهذا يتبين لهم أنه ﷺ لا يرضى منهم الاختلاف في الدين ولا يفرد من باب أولى .

فاحق أن اخلاف - وهو الذي يسميه ابن تيمية - رحمه الله - اختلاف تصاد - إنما هو نقمة وليس برحمة .

وحسب انسلم البصير في دينه أن يعتذر عن اختلفين يعذر معقول ، ويعتقد أنهم جميعاً مأجورون على التفصيل الوارد في الحديث . أما أن يقر الاختلاف نفسه ويدافع عنه ، يدعوى الدفاع عن الأئمة ، كما يعلن ذلك بعضهم في بعض الإذاعات الإسلامية ؛ فنلك من التلبس على الناس ، واخلف بين الحق والباطل . نسأل الله السلامة في ديننا وعقولنا .

٣٢٥٧- (لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل

من كبر) .

أخرجه عبدالله بن أحمد في «زوائد الزهد» (ص ١٨٢) ، والأصبهاني في «الترغيب» (١/٦٥ - ٢) (١/٢٧٠/٦٠٠ ط) - والزيادة له - ، وكذا الطبراني في «الكبير» (١٣/١٤٧/٣٦٣) عن [إسماعيل بن] سنان - يعني : المصنف - ، والحاكم (٢/٤١٦) ، والخراطي في «الساوي» (٢٦٥) عن سالم بن إبراهيم صاحب المصاحف ، والأصبهاني أيضاً (١/٢٤٥) (١/٩٥٦/٢٣٣١ ط) عن عمر بن

يونس اليمامي - ثلاثتهم - عن عكرمة بن عمار عن القاسم بن محمد قال : زعم  
عبدالله بن حنظلة :

أن عبدالله بن سلام مر في السوق ، وعليه حزمة من حطب ، فقيل له : أليس  
الله قد أغناك عن هذا؟ قال : بلى ، ولكن أردت أن أدفع به الكبر ، سمعت رسول  
الله ﷺ يقول : ... فذكره . وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه في ذكر عبدالله بن سلام» .

فتحبه الذهبي بقوله :

«قلت : سالم وإيه» .

قلت : قد تابعه من تقدم قرّنه به .

واسماعيل بن سنان العصفري ما يحدثه بأس ، كما قال أبو حاتم (٥٩٢/١٧٦/٢) .

وعمر - وفي الأصل : عثمان ، وهو خطأ من الناسخ - ابن يونس اليمامي ثقة

من رجال الشيخين .

والراوي عنه سليمان بن داود : هو ابن محمد بن شعبة بن يزيد بن النجار

اليمامي ، أثنى عليه ابن معين خيراً ، وقال :

«قل من رأيت أفهم بحديث اليمامة منه» . وقال أبو حاتم (٤٩٥/١١٤/٤) :

«صدوق» .

قلت : إسناده الأصهباني جيد ، وهو من فوائد كتابه العزيزة .

والحديث قال المنذري (١٨/٤) :

«رواه الطبراني بإسناد حسن ، والأصبهاني ؛ إلا أنه قال : مثقال ذرة من كبر» .

قلت : الذي في نسختنا من «الأصبهاني» هو باللفظ المذكور أعلاه ، ولفظ  
الطبراني عند المنذري :

«من في قلبه خردلة من كبر» .

وكذلك ذكره الهيثمي (٩٩/١) ، وحسن إسناده أيضاً .

والحديث صحيح ، له شواهد كثيرة ، بعضها في «صحيح مسلم» عن ابن  
مسعود ، وإنما أشرت هذا بالذكر : لقصة عبدالله بن سلام - رضي الله عنه - .

من تربية نبينا وأخلاق سلفنا

٢٢٥٨- (أجل ، فلا تردّ عليه ، ولكن قل : غفر الله لك يا أبا بكر !  
غفر الله لك يا أبا بكر !)

أخرجه أحمد (٥٨/٤ - ٥٩) ، والطبراني في المعجم الكبير (٤٥٧٧) من  
طرق عن مبارك بن فضالة : ثنا أبو عمران الجوني عن ربيعة الأسلمي قال :

كنت أخدم رسول الله ﷺ ، فأعطاني أرضاً ، وأعطى أبا بكر أرضاً ، وجاءت  
الذئب فاختلنا في عذق نخلة ، فقال أبو بكر : هي في حد أرضي ! وقلت أنا : هي  
في حدي ! وكان بيني وبين أبي بكر كلام ، فقال لي أبو بكر كلمة كرهتها وندم ،  
فقال لي : يا ربيعة ! ردّ علي مثلها حتى يكون قصاصاً . فنت : لا أفعل . فقال أبو  
بكر : لتقولن أو لاستعدين عليك رسول الله ﷺ . قلت : ما أنا بفاعل . قال :  
ورفض الأرض . فانتقل أبو بكر - رضي الله عنه - إلى النبي ﷺ ، فانتقلت أتوه ،  
فجاء أناس من أسلم فقالوا : رحم الله أبا بكر ! في أي شيء يستعدي عليك رسول  
الله ، وهو الذي قال لك ما قال ؟! فقلت : أتدرون من هذا؟ هذا أبو بكر الصديق ،

وهو (ثاني اثنين) ، وهو ذو شبيبة المسلمين ، فأبناكم بلفت فيركم تنصرونني عليه فيغضب ، فيأتي رسول الله ﷺ فيغضب لغضبه ، فيغضب الله لغضبهما ، فيهلك ربيعة . قالوا : فما تأمرنا؟ قال : ارجعوا . فانطلق أبو بكر - رضي الله عنه - إلى رسول الله ﷺ ، وتبعته وحذي ، وجعلت أنلوه ، حتى أتى النبي ﷺ فحدثه الحديث كما كان . فوقع إلي رأسه فقال : يا ربيعة ! ما لك وللصديق؟ ، قلت : يا رسول الله كان كذا وكان كذا ؛ فقال لي كلمة كرهتها ؛ فقال لي : قل كما فنتُ لك حتى يكون قصاصاً . فقال رسول الله ﷺ : . . . (فذكره) قال : فولى أبو بكر - رحمه الله - وهو بيكي .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات ، وإنما يخشى من عننة ابن فضالة ، وقد صرح بالتحديث ، ونذلك وثقه جماعة ، وقال أبو زرعة :  
«إذا قال : (ثنا) فهو ثقة» .

### ٣٢٥٩- (لا تحرم الإملاجة والإملاجان) .

أخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٢/١٣/٤) ، ومن طريقه وطريق غيره : مسلم في «صحيحه» (١٦٦/٤ - ١٦٧) عن المعتمر بن سليمان عن أيوب يحدث عن أبي الخليل عن عبد الله بن الحارث عن أم الفضل قالت :

دخل أعرابي على نبي الله ﷺ وهو في بيته ، فقال : يا نبي الله ! إني كانت لي امرأة ؛ فتزوجت عليها أخرى ، فزعمت امرأتي الأولى أنها أرضعت امرأتي أخذتني رضعة أو رضعتين ، فقال نبي الله ﷺ : . . . فذكره .

(قال ابن الأثير) :



«الفلج : المصْرُ ، مَنْجُ النَّصْبِي أُمهُ يَمْلُجُهَا مَلْجاً ، وَمَلِجُهَا يَمْلُجُهَا : إِذَا رَضَعَهَا .  
وَالفَلْجَةُ : الْمُرَّةُ .

وَالإِمْلَاجَةُ : الْمُرَّةُ أَيْضاً ، مِنْ أَمْلَجْتَهُ أُمهُ ؛ أَي : أَرْضَعْتَهُ ، يَعْنِي : أَنَّ الْمَصَّةَ  
وَالنَّصْبِيْنَ لَا حَرَمَانَ مَا يَحْرَمُهُ الرِّضَاعُ الْكَامِلُ » .

قلت : واخديث من الأدلة الكثيرة على أن الرضاع القليل لا يحرم ، وهي -  
لصحتها - صالحة لتقييد قوله تعالى : ﴿ وَأُمَّهَاتِكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخْوَانِكُمُ مِنَ  
الرِّضَاعَةِ ﴾ [النساء : ٢٣] ، فكما أن الآية مقيدة بالستة في أنه لا رضاع إلا في  
حوتين ، فكذلك هي مقيدة بهذا الحديث وغيره ، فلا يفرنك ما صرح به الحنفية -  
وبخاصة منهم أبو بكر الجصاص في : أحكام القرآن « (١٢٤/٢) . :

«ولا يحوز قبول أخبار الأحاد عندنا في تخصص حكم الآية الموجبة للتحريم  
بتنزيل الرضاع . . . !»

فإنهم لا يلتزمون هذا في كثير من فروعهم ، وهو الحق ؛ فإنهم مثلاً يحرمون  
الفضة والذهب والحريز على الرجال ، مع مخالفة ذلك لعموم قوله تعالى : ﴿ قُلْ مِنْ  
حَرَمِ زِينَةِ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ﴾ [الأعراف : ٣٢] والأمثلة  
في ذلك كثيرة لا مجال للخوض فيها الآن ، وأخرُ تكفي الإشارة .

### من بطولات الصحابييات

٣٢٦٠- (يا أم سليم ! إن الله عز وجل قد كفانا وأحسن) .

أخرجه أحمد (٢٨٦/٣) ، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (١/١٥/٤) فالأ :

ننا عفان : ثنا حماد قال : أنا ثابت عن أنس :

أن أم سليم كانت مع أبي طلحة يوم حُنين ، فإذا مع أم سليم خنجر ، فقال أبو طلحة : ما هذا معك يا أم سليم ؟! فقالت : اتخذته ! إن دنا مني أحد من الكفار أُبعج به بطنه . فقال أبو طلحة : يا نبي الله ! إلا نسمع ما تقول أم سليم ؟! نقول كذا وكذا ! فقالت : يا رسول الله ! أقتل من بعدنا من الطلقاء انهزموا بك يا رسول الله ! فقال : . . . فذكره .

قلت : هذا إسناد صحيح على شرط مسلم .

وقد أخرجه هو (١٩٦/٥) وأحمد (١٩٠/٣) من طرق أخرى عن حماد به .

ورواه أحمد (١٠٨/٣ - ١٠٩) من طريق حميد عن أنس به نحوه .

ورواه (٢٧٩/٣) من طريق إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عن أنس .

واسناده ثلاثي ؛ لكن بين حميد وأنس ثابت كما ذكرنا . والله أعلم .

٣٢٦١- (إن إبليس يضع عرشه على الماء (وفي طريق : البحر) ، ثم يبعث سراياه ؛ فأدناهم منه منزلة أعظمهم فتنة ، يحييهم أحدهم فيقول : فعلت كذا وكذا ، فيقول : ما صنعت شيئا ، ثم يحييهم فيقول : ما تركته حتى فرقت بينه وبين امرأته ، فيدنيه منه ويقول : نعم أنت ! قال الأعمش : أراه قال : فيلتزمه) .

جاء من حديث جابر بن عبدالله - رضي الله عنه - من طرق :

الأولى : الأعمش عن أبي سفيان عنه .

أخرجه مسلم (١٣٨/٨) ، وأحمد (٣١٤/٣) ، وعبد بن حميد في المنتخبه

(١٠٣١/٢٠/٣) من طريق أبي معاوية : ثنا الأعمش به .

ثم بدالي إشكال على متن الحديث ، وهو أن فيه اختصاراً مُخلاً بينته في  
«الضعيفة» (٦١٠٢) ؛ فراجعه .

وتابعه جرير عن الأعمش به مختصراً بلفظ :

«إن عرش إبليس على البحر ، فيبعث سراياه ، فيقتنون الناس ، فأعظمهم  
عنده أعظمهم فئنة» .

أخرجه مسلم .

الثانية : أبو الزبير عن جابر به مختصراً مثل رواية جرير .

أخرجه مسلم (١٣٩/٨) ، وأحمد (٣٣٢/٣ و٣٦٦ و٣٨٤) ، وصرح أبو الزبير  
بالتحديث في رواية لأحمد .

الثالثة : وهب بن منبه قال : أخبرني جابر بن عبد الله أنه سمع رسول الله  
ﷺ يقول : ... فذكره .

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (رقم ٦١٥٤ - الإحسان) .

قلت : وإسناده صحيح .

الرابعة : معاذ التميمي عن جابر مرفوعاً .

أخرجه أحمد (٣٥٤/٣) .

قلت : ورجاله ثقات ؛ غير معاذ هذا ، قال الحافظ في «التعجيل» :

«غير معروف» ، وهو غير معاذ بن عبد الرحمن العامري الذي في (ثقات

التابعين) لابن حبان .

الخاصة : عن مصعب بن المقدم قال : نا سعيد بن بشير عن قتادة عن سليمان ابن يسار عنه .

أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط ( ١/٢٤٨/١ ) ( ٢/٤٢٨٥ ) ( ٥/٧٨ )  
٤١٣٩ - ض ) ، وقال :

«لم يروه عن سعيد إلا مصعب» .

قلت : وكلاهما ضعيف .

وللحديث شاهد من حديث أبي موسى الأشعري ، تقدم برقم ( ١٢٨٠ ) .

( تنبيه ) : مع كثرة طرق هذا الحديث في صحيح مسلم وغيره ؛ لم يعزه المعلق على «الإحسان» ( ١٤/٦٦ - ٦٧ ) إلا إلى «أوسط الطبراني» ؛ وبواسطة «مجمع الزوائد» ( ٧/٢٨٩ ) !

٣٢٦٢ - ( إنَّ الرُّوحَ لَتَلْقَى الرُّوحَ ) ( وفي رواية : اجلسْ واسجدْ واصنعْ كما رأيت ) . قاله الخزيمة بن ثابت ) .

أخرجه الترمذي في «السنن الكبرى» ( ٤/٣٨٤/٧٦٣١ ) ، وابن أبي شيبة في «المصنف» ( ١١/٧٨/١٠٥٦٤ ) ، وأحمد ( ٥/٢١٤ و ٢١٥ ) ، وابن سعد ( ٤/٣٨٠ - ٣٨١ ) ، والطبراني في «المعجم الكبير» ( ٤/٣٧١٧/٩٧ ) من طريق حماد بن سلمة : نا أبو جعفر الخطمي عن عمارة بن خزيمة بن ثابت : أن أباه قال :

رأيت في المنام كأنني أسجد على جبهة رسول الله ﷺ ، فأخبرت بذلك رسول الله ﷺ ، فقال . . . فذكره ، وأقنع رسول الله ﷺ هكذا - [ قال عفان برأسه إلى خلف ] - فوضع جبهته على جبهة النبي ﷺ .

والسياق لأحمد ، وزيادة عقان للنسائي ، والرواية الأخرى للطبراني ، وإسنادهم صحيح ، رجاله كلهم ثقات . وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٨٢/٧) :  
«رواه أحمد بأسانيد أحدها هذا . وهو متصل . . . ورواه الطبراني ورجالهما ثقات» .

ولالتقاء الأرواح شاهد من حديث ابن عمرو مرفوعاً ؛ مخرج في الكتاب الآخر لزيادة فيه برقم (١٩٤٧) .

(تنبيه) : قوله : (للتقى) هكذا وقعت هذه الكلمة عند النسائي ، وكذا في «المصنف» ، ووقعت في ابن سعد وأحمد : (لا يلقى) بالنفي ! وأظنه محرفاً لتأنيده لتسياق ولشاهد المذكور .

ولما ذكره الهيثمي معزواً لأحمد ؛ ذكره على الصواب ، وكذلك هو في «كنز العمال» (٤٢٠١٧/٥١٧/١٥) برواية ابن أبي شيبه وأبي نعيم . والله أعلم .  
وقد جاء الحديث عن خزيمه بنلفظ : «صدقت رؤياك» ، وهو مخرج في «المشكاة» (٤٦٢٤) .

٣٢٦٣- ﴿المغضوب عليهم﴾ : اليهود ، ﴿الضالين﴾ : النصاري .

ورد من حديث عدي بن حاتم الطائي ، وعمن سمع النبي ﷺ ، وأبي ذر .

١- أما حديث عدي ؛ فله عنه طريقان :

الأولى : عن سمانك بن حرب قال : سمعت عباد بن خبيش يحدث عن عدي بن حاتم به .

أخرجه الترمذي (٢٩٥٦ و ٢٩٥٧) ، وابن حبان (١٧١٥ و ٢٢٧٩) وابن جرير

في «التفسير» (٦١/١ و ٦٤) ، وابن أبي حاتم (٣١/١ / رقم ٤٠) ، وأحمد (٤/٣٧٨ - ٣٧٩) ، ومن طريقه : البيهقي في «دلائل النبوة» (٥/٣٣٩ - ٣٤١) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٧/٩٨ - ١٠٠) عنه به . وفيه عند ابن حبان وأحمد وغيرهما قصة إسلام عدي - رضي الله عنه - ، ومنهم الترمذي ؛ وقال :

«حديث حسن غريب ، لا نعرفه إلا من حديث سماك بن حرب» .

قلت : هو ثقة وسط في غير روايته عن عكرمة ؛ فإنها مضطربة ، وهذه من روايته عن عباد بن حبيش ، ولا يعرف إلا به ، فهو مجهول ، فهو علة هذا الإسناد ، وقد جهله ابن القطان ، وقال الذهبي :

«لا يعرف» .

فقول المعلقين على «الموارد» (٥/٣٧٥) :

«إسناده حسن من أجل سماك بن حرب ، وباقي رجاله ثقات . . .» .

فليس بحسن ؛ لأنه قائم على قاعدة وضعوها لأنفسهم ، وهي الاحتجاج بالمجهولين الذين لا يعرفون إلا برواية واحد ، ما دام وثقه مثل ابن حبان وغيره من المتساهلين ، وعلى تجاهل موقف الحفاظ النقاد تجاه هذا التساهل ، فهناك العشرات بل المئات من الرواة الموثقين من أولئك المتساهلين ، لم يأخذ بتوثيقهم الحفاظ المشار إليهم ، وهذا هو المثال بين يديك أيها القارئ الكريم !

الثانية : عن محمد بن مصعب عن حماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن مُرَيِّ بن قَطْرِيٍّ عن عدي بن حاتم . . .

أخرجه الطبري أيضاً .

قلت : وهذا إسناد لا بأس به في الشواهد ؛ فإن مروي بن قطري حاله تقريباً كحال ابن حبيش ؛ إلا أنه قد وثقه أيضاً ابن معين ، وقال فيه الذهبي : « لا يعرف ، تفرد عنه سماك » .

ومحمد بن مصعب - وهو القرقساني - مختلف فيه ، قال أخافض :

« صدوق كثير الغلط » .

وتجاهل هذان المشار إليهما أنفاً ، فوثقاه وحسنا إسناده !

الثالثة : قال القطري : حدثني أحمد بن الوليد الرملي : قال : ثنا عبد الله بن جعفر الرقي قال : حدثنا سفيان بن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن عدي بن حاتم به .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجلاه ثقات رجال الشيخين ؛ غير أحمد بن الوليد الرملي ، وأنا أظن أنه (أحمد بن الوليد بن برد الأنطاكي) ؛ وثقه ابن حبان فقال : (٣٨/٨) :

« بروي عن ابن عيينة وابن أبي فديك ، حدثنا عنه الفضل بن محمد العطار بأنطاكية ، وهو قديم الموت » .

وترجمه ابن أبي حاتم برواية ابن أبي فديك وجمع وقال (١٧٦/١٧٩/٢) :

« سمع منه أبي بأنطاكية » .

وصحح الإسناد الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - في تعليقه على «التفسير» (١٨٥/١) ، دون أن يقيدنا شيئاً عن حال الرملي هذا عنده .

وكذلك صنع المعلقان المشار إليهما !

٢- وأما حديث من سمع النبي ﷺ ؛ فيرويه مُعَمَّرٌ عن بُدَيْلِ العُقَيْلِي :  
أخبرني عبدالله بن شقيق : أنه أخبره من سمع النبي ﷺ - وهو بوادي القرى - وهو  
على فرسه ، فسأته رجل من (بلقين) فقال : من هؤلاء؟ قال :

«هؤلاء» الم غضوب عليهم» - وأشار إلى اليهود» .

قال : فمن هؤلاء؟ قال :

«هؤلاء» المضالين» يعني : انصارى» .

أخرجه الطبري ، وأحمد (٣٢/٥ - ٣٣) من طريق عبدالرزاق ، وهذا في  
«تفسيره» (٣٧/١) قال : ثنا معمر به .

قلت : وهذا إسناد صحيح كما قال الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - ؛ لأن  
جهالة الصحابي لا تضر .

وأقول : لكن قد خولف بديل العقيلي ، فأخرجه الطبري عن سعيد الجريري  
وخاند اخذاء عن عبدالله بن شقيق : أن رجلاً سأل النبي ﷺ . . . فذكر نحوه  
فأرسله ، وهذا أصح .

ورواية خاند اخذاء : أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤٣٢٩/٦١/٤) ؛  
لكنه قال : عن عبدالله بن شقيق عن رجل من (بلقين) عن ابن عمه أنه قال :  
أتيت النبي ﷺ . . . فأسنده من جهة ، وأدخل بين عبدالله بن شقيق وابن  
العم رجلاً لم يُسم .

لكن في الطريق إليه إبراهيم بن علي - وهو الذهلي - ، لم أعرفه .

٣- وأما حديث أبي ذر ؛ فذكره السيوطي في «الدر المنثور» (١٦/١) من رواية



ابن مردويه من طريق عبد الله بن شقيق عنه . وقد حسن إسناده في «الفتح»  
(١٥٩/٨) ؛ وأنا أخشى أن يكون وجهاً من وجوه الاختلاف الواقع في إسناده عن  
عبد الله بن شقيق . والعلم عند الله تعالى .

والخلاصة أن الحديث بجموع هذه الطرق صحيح ، وقد أشار إلى ذلك الحافظ  
ابن كثير في «تفسيره» ، وصرح بثبوته ابن أبي العز الحنفي في آخر شرحه للعقيدة  
الصحاوية ، وجزم بنسبته إلى النبي ﷺ شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع  
الفتاوى» (١٢٧/٢) ، وعقب عليه بقوله :

«وذلك أن اليهود عرفوا الحق ولم يتبعوه ، والنصارى عبدوا الله بغير علم» .

بل إنه صرح بصحته في مكان آخر منه (٦٤/١) . والحمد لله رب العالمين .

٣٢٦٤- (سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر ؛ من

الباقيات الصالحات) .

أخرجه ابن جرير الطبري في «التفسير» (١٦٦/١٥) قال : وجدت في  
كتابي : عن الحسن بن الصباح البزاز عن أبي نصر الثمار عن عبدالعزيز بن مسلم  
عن محمد بن عجلان عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول  
الله ﷺ : ... فذكره .

قلت : وهذا إسناده حسن ؛ للخلاف المعروف في محمد بن عجلان . وسائر  
رجائه ثقات رجال الشيخين ، والحسن بن الصباح من شيوخ ابن جرير ، كما ذكر  
الذهبي في ترجمته من «السير» (٢٦٩/١٤) .

وقد تويع ! فقال حفص بن عمر الحَوْضِي : حدثنا عبدالعزيز بن مسلم به  
مطوياً بلفظ :

«خذوا جنتكم» .

قائوا : يا رسول الله ! أمن عدو حضر؟ قال :

«لا ، ولكن جنتكم من النار ؛ قول : سبحان الله . . . فذكرهن الأربع ؛ فإنهن  
بأئین يوم القيامة مُجْتَنَبَاتٌ وَمَعْقِبَاتٌ ، وهن الباقيات الصالحات» .

أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٤٨/٤٨٨) وابن أبي حاتم في  
«العلل» (١٧٩٣/١٠٠/٢) والحاكم (٥٤٩/١) والبيهقي في «شعب الإيمان»  
(٦٠٦/٤٢٥/١) .

وتابعه داود بن بلال السعدي : حدثنا عبدالعزيز بن مسلم القسملبي به .

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٠٣٩/٢٦/٥) و«الدعاء» (١٦٨٢/١٥٦١/٢) ،  
وقال :

«لم يروه عن ابن عجلان إلا عبدالعزيز ، ولا رواه عنه إلا أبو عمر الخوضي  
وابن بلال» .

قلت : وكلاهما ثقة . وقال الحاكم :

«صحيح على شرط مسلم» ! ووافقته الذهبي !

وأعله أبو حاتم بعله غريبة ، فذكر ابنه عنه أنه قال :

«كنا نرى أن هذا غريب ، حتى حدثنا أحمد بن يونس عن فضيل بن عياض  
عن ابن عجلان عن رجل من أهل الإسكندرية عن النبي ﷺ . . . فعلمت أنه قد  
أفسد على عبدالعزيز بن مسلم ، وبين عورته ، وحديث فضيل أشبه» .

وأقول : إن مما لا شك فيه أن فضيلاً أوثق من عبدالعزيز - وهو القسملبي - وإن

كانا كلاهما محتجاً به في «الصححين» ، إلا أنني أرى - والله أعلم - أنه ليس من الضروري تعصيب الوهم بـ (عبد العزيز) ؛ بل (محمد بن عجلان) أولى به ؛ لما تقدم من الإشارة إلى الاختلاف فيه ، فمن الجائر أنه كان تارة يرسله عن الإسكندراني هذا ، وتارة يسنده عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة .

وقد روي مر طريق أخرى عن أبي هريرة ، ولكنها واهية لا يفرح بها ؛ لأنها من طريق صلة بن سليمان العطار ؛ حدثنا أشعث عن ابن سيرين عن أبي هريرة به .

أخرجه الخطيب في «التاريخ» (٣٣٦/٩) في ترجمة صلة هذا ، وقال :

«قال أبو حاتم : متروك الحديث ، أحاديثه عن أشعث منكرة» .

وقال الذهبي في «المغني» :

«تركوه» .

ونحوه ما رواه عمر بن راشد عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي الدرداء نحوه مختصراً .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ، قال المنذري (٢٤٨/٢) : «بإسنادين ؛ أصلهما فيه عمر بن راشد ، وبقية روايته محتج بهم في «الصحیح» ، ولا بأس بهذا الإسناد في المتابعات» .

ونحوه في «مجمع الزوائد» (٩٠/١٠) ؛ إلا أنه قال في عمر بن راشد :

«وقد وثق على ضعفه ، وبقية رجاله رجال الصحیح» .

قلت : وقال الذهبي في «المغني» :

«ضعفوه» .

ومن طريقه : أخرجه الطبري (٩١/١٦) مطولاً .

ووجدت له متابعا ؛ يرويه يوسف بن العنيس اليماني : ثنا عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً .

أخرجه الأصبهاني في «الترغيب» (٧١٢/٣١٤/١) .

قلت : وعكرمة بن عمار ضعيف في يحيى بن أبي كثير .

ويوسف بن العنيس اليماني لم أجد له ترجمة .

وروي من حديث ابن مسعود في آخر حديث : «إن الله قسم بينكم

أخلاقكم . . . مثل حديث الترجمة ، وزاد :

«فإنهن مقدمات مجنبات ومعفيات ، وهن الباقيات الصالحات» .

أخرجه البيهقي في «الشعب» (٤٢٦/١) من طريق الخاكم (٣٤/١) ؛ لكن هذا ليس عنده هذه الزيادة ، وفي إسناده من ثم أعرفه ، وقد سقط من سند البيهقي فليستدرك من «المستدرك» ؛ وهو بدونها صحيح الإسناد ، تقدم تخريجه برقم (٢٧١٤) .

ومن حديث ابن عباس يرويه إسماعيل بن صالح بن علي بن عبدالله بن عباس : حدثني أبي صالح : حدثني أبي : حدثني علي : حدثني أبي عبدالله بن عباس قال :

كنت مع النبي ﷺ . . . الحديث نحو حديث أبي الدرداء المطول .

أخرجه ابن عساکر في «تاريخ دمشق» (٨٤١/٢) في ترجمة إسماعيل هذا ، ولم يذكر في ترجمته ما يدل على حاله في الرواية ، ولا وجدت له ذكراً في شيء .

من كتب الرجاء ، وكذلت أبوه صالح بن علي ثم أجدته ، فهو إسناد مظلم .

وأسوأ منه : ما رواه محمد بن إسحاق الأسدي : ثنا الأوزاعي عن عمرو بن زويب اللخمي قال : سمعت أبا أمامة الباهلي مرفوعاً . . . فذكره مثل حديث حفص بن عمر الخوضي .

أخرجه الأصبهاني في «الترغيب» (١/٣١٤/٧١٢) .

قلت : وهذا أفنّه الأسدي هذا - وهو انعكاشي - قال الدارقطني :  
«يضع الحديث» .

والمشهور في هذا الباب : حديث دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال :

«استكثروا من الباقيات النصائح» .

قبل : وما هي يا رسول الله؟ قال :  
«المئة» .

قبل : وما هي يا رسول الله؟ قال :

«التكبير . . . فذكر الأربع . وزاد : «ولا حول ولا قوة إلا بالله» .

أخرجه ابن حبان (٢٣٣٢) وأخاكم (١/٥١٢) والبيهقي في «شعب الإيمان» (١/٤٢٥/٦١٥) والقطري في «التفسير» (١٥/١٦٧) والبخاري في «شرح السنة» (٥/٦٤) وأحمد (٣/٧٥) وأبو يعلى (٢/٥٢٤) . وقال أخاكم :

«هذا أصح إسناد لمصريين» !

كذا قال ! ومن الغريب أن الذهبي قال في «تلخيصه» :

«صحيح» !

وهو يناهني إيراده إياه في «المغني» ، وقوله فيه :

«قال أحمد وغيره : أحاديثه مناكير ، ووثقه ابن معين ، وتركه الدارقطني» .

قلت : وأحاديثه تشهد لقول أحمد فيه ، ومنها حديث :

«أكثرنا ذكر الله حتى يقولوا : مجنون» .

وهو مخرج في «الضعيفة» برقم (٥١٧) .

قلت : وهذا الحديث منكر أيضاً ؛ لمخالفته لكل أحاديث الباب في قوله :

«استكثروا» ، وفي زيادته في آخره : «ولا حول» .

(تنبيه) : وقد شد ابن حبان عن كل أصحاب المصادر المذكورة ، فلم يذكر في

الحديث جملة : «الملة» .

ثم رأيت في «المستند» (٤/٢٦٧ - ٢٦٨) من طريق رجل من الأنصار من أن

النعمان بن بشير عن النعمان بن بشير مرفوعاً ، بلفظ :

«ألا ! وإن سبحان الله . . هن الباقيات الصالحات» .

ورجاله ثقات ؛ غير الرجل الذي لم يسم .

وجملة القول ؛ أن الحديث صحيح بشواهد ، وهو من حيث المعنى أظهر

منها ؛ لأنه يتفق مع التفسير الصحيح لقوله تعالى : ﴿والباقيات الصالحات خير

عند ربك ثواباً وخيراً أملاً﴾ [الكهف : ٤٦] . فقد ذكر ابن جرير في تفسيرها عدة

يقول ، اختار منها ما يجمع أعمال الخير كلها ، ومنها ما في هذا الحديث من المذكور على روايته هو : «من الباقيات الصالحات» .

وأما الرواية الأخرى : «هن الباقيات الصالحات» ؛ فيما أنها من باب المبالغة كقوله بني : «الخير عرفة» ، وقوله : «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده» ، ونحوه كثير معروف ؛ أو أنه سقط من الراوي حرف (من) اندال على التبويض . والله أعلم .

ثم وجدت لحديث «خذوا جنتكم . . .» طريقاً آخر ؛ يرويه منصور بن سلمة المدني : حدثني حكيم بن قيس بن مخزوم الزهري عن أبيه : أنه سمع أبا هريرة - رضي الله عنه - يقول :

كنا حول النبي بني فقال : . . . فذكره .

أخرجه الطبراني أيضاً في «الدعاء» (٣/١٥٦٢/١٦٨٤) .

وحكيم بن قيس وأبوه لم أجد لهما ترجمة .

٣٢٦٥ . (رَحِمَ اللهُ عَبْدًا كَانَتْ لِأَخِيهِ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ فِي عَرَضٍ أَوْ مَالٍ ، فَجَاءَهُ فَامْتَحَلَهُ قَبْلَ أَنْ يُؤْخَذَ ، وَلَيْسَ ثَمَّ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ ، فَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ ؛ أَخَذَ مِنْ حَسَنَاتِهِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ ؛ حَمَلُوا عَلَيْهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِمْ) .

أخرجه الترمذي (٢/٦٨) ، وابن جرير الطبري (٢/٢٨٥/٢٧٥) ، وأبو يعلى (٤/١٥٤١) من طريق أبي خالد يزيد بن عبد الرحمن الدالاني عن زيد بن أبي أنيسة عن سعيد المقبري عن أبي هريرة مرفوعاً . وقال الترمذي :

«حديث حسن صحيح غريب من حديث سعيد المقبري ، وقد رواه مالك بن أنس عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحوه» .

قلت : أما هذا اللفظ ؛ فهو ضعيف ؛ لأن أبا خالد الدالاني يخطئ كثيراً ، وكان يدلس كما قال الخافظ في «التقريب» ، وهو قد عنعه كما تراه .

وقد خالفه في لفظه جماعة ؛ منهم : مالك ؛ فرواه - كما تقدم عن الثرمذي - عن سعيد المقبري بنقطة :

«من كانت عنده مظلمة لأخيه ؛ فليتحللها منها ؛ فإنه ليس ثم دينار ولا درهم . . .» الحديث ؛ ليس فيه ؛ «رحم الله عبداً» .

أخرجه البخاري (٢٣٨/٤) وابن جرير وابن عبدالبير (٤٢/٢٠) و (٢٣٣/٢٣ - ٢٣٤) وغيرهم .

ثم أخرجه البخاري (٩٩/٢) ، وأحمد (٤٣٥/٢) و (٥٠٦) من طريق ابن أبي ذئب قال ؛ حدثنا سعيد المقبري به .

ثم وجدت للدالاني متابعا قوياً . وشاهداً ضعيفاً :

أما المتابع ؛ فهو الإمام مالك ؛ يرويه محمد بن الحارث الخزازي ؛ حدثنا محمد ابن سلمة عن زيد عن مالك عن سعيد به .

أخرجه ابن حبان (٧٣١٨ - الإحسان) ، وأبو نعيم في «الحلية» (٣٤٣/٦) . وقال :

«صحيح في «الموطأ» ، غريب من حديث زيد عن مالك» .

قلت ؛ وإسناده جيد ؛ رجاله رجال مسلم ؛ غير محمد بن الحارث الخزازي ؛

قال النسائي :



«صالح يرسل» .

وذكره ابن حبان في «الثقات» (١٠٢/٩) ، وقال الخافظ :

«صدوق» .

وقد تويع الخرائفيُّ هذا ؛ فقال الطبراني في «الأوسط» (١٦٨٣) : حدثنا أحمد

(هو النسائي) قال : أنا أبو المعافى محمد بن وهب بن أبي كريمة الخرائفي قال : نا محمد بن سلمة به .

وهذه متابعة قوية .

وأما الشاهد ؛ فيرويه هاشم بن عيسى اليزني قال : ثنا الخارث بن مسلم عن

لزهرى عن أنس بن مالك مرفوعاً به .

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥١٥٩) وقال :

«لم يروه عن الخارث إلا هاشم بن عيسى» .

قلت : قال الثعقبلي (٣٤٣/٤) :

«منكر الحديث ، مجهول بالنقل» .

ثم ساق له حديثاً آخر بإسناد آخر في وضع اليد تحت الخد عند النوم ؛ زاد فيه :

«هذه نومة الأنبياء» .

ونقل ذلك عنه الذهبي في «الميزان» ، والخافظ في «اللسان» ، وأقره .

وتم يعرفه الهيثمي ، فقال في «المجمع» (٣٥٥/١٠) :

«رواه الطبراني في «الأوسط» ، وفيه هاشم بن عيسى اليزني ، ولم أعرفه ،

وبقية رجاله وثقوا على ضعف في بعضهم»!

وحديث الترجمة عزاه الحافظ في «الفتح» (١٠١/٥) للترمذي ، وسكت عنه مشيراً إلى ثبوته عنده . ولعل ذلك للشاهد الذي ذكرته . والله أعلم .

٣٢٦٦- (لا تقوم الساعة حتى يمطر الناس مطراً ، لا تكن منه بيوت المدبر ، ولا تكن منه إلا بيوت الشعير) .

أخرجه أحمد (٢٦٢/٢) : ثنا أبو كامل وعفان قالا : ثنا حماد عن سهيل - فان عفان في حديثه : أنا سهيل - بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : ... فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم .

وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٦٧٣٢/٢٧٠/٨ - الإحسان) من طريق أبي يعلى قال : حدثنا بسام بن يزيد النقال قال : حدثنا حماد بن سلمة به .

قلت : وبسام النقال ؛ هذا ذكره ابن حبان في «الثقات» (١٥٥/٨) ، وقال :

«روى عنه أهل العراق» .

قلت : منهم الحافظ البيهقي وغيره ؛ كما في «تاريخ بغداد» (١٢٧/٧) ، وروى عن الأزدي أنه قال :

«يتكلم فيه أهل العراق» .

فقَالَ الذهبي عقبه :

«قلت : هو وسط في الرواية» .

وأقره الخافظ في «اللسان» .

قلت : فهو حسن الحديث ! لكنه هنا قد توبع ؛ فهو صحيح .

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣٣١/٧) :

«رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح» .

والحديث عزاه السيوطي في «الجامع الكبير» لأحمد فقط ؛ لكن وقع فيه :

«المدينة» مكان : «المدرد» ! وهو خطأ من الناسخ .

ثم أعلم أن ظاهره يخالف ما جاء في حديث النواس بن سميان في قصة

بأجوج ومأجوج ، وإهلاك الله تعالى إياهم حتى تنبت الأرض من زهورهم . وفيه :

«ثم يرسل الله عليهم مطراً ، لا يكن منه بيت مدر ولا وبر ، فيغسل الأرض ،

حتى يتركها كالزئفة» . رواه مسلم وغيره ، وقد مضى تخريجه برقم (٤٨١) و (١٧٨٠) .

فقوله : «ولا وبر» ينافي قوله في حديث الترجمة : «إلا بيت الشعرة ! ففعل

ذلك يكون في زمنين مختلفين . والله أعلم .

ثم إن الحديث من الأحاديث الكثيرة التي هي على شرط كتاب «موارد الظمان»

لخافظ الهيثمي ، ولم ترد فيه ، وقد استدركتها في كتابي الحديدين : «صحيح موارد

ظمان» و«ضعيف موارد الظمان» . وهما تحت الطبع ، نسأل الله تعالى تيسير الإتمام .

٣٢٦٧- (إن من أشد الناس بلاء الأنبياء ، ثم الذين يلونهم ، ثم

الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم) .

أخرجه الثائي في السنن الكبرى : (٤/٣٥٥/٧٤٩٦ و ٣٧٩ - ٣٨٠) . وإخاكم

(٤/٤٠٤) ، وأحمد (٦/٣٦٩) ، ومن طريقه الخافظ المزني في «استهذيب» (٥٥/٣٤) .

وابن سعد في «الطبقات» (٣٢٥ - ٣٢٦) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٤/٢٤٥/٦٢٩) من طريق شعبة عن حصين بن عبد الرحمن : سمعت أبا عبيدة ابن حذيفة يحدث عن عمته فاطمة قالت :

أتينا رسول الله ﷺ نعوذ في نساء ، فإذا سفاء معلق نحوه ، يقطر ماؤه عليه (وفي رواية : على فؤاده) من شدة ما يجد من حرِّ أحمي ، قلنا : يا رسول الله ! لو دعوت الله فشفاك ، ففان رسول الله ﷺ : ... فذكره .

ثم أخرجه الطبراني من طرق أخرى عن حصين به ! والرواية الأخرى له في بعضها .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله ثقات معروفون ! غير أبي عبيدة هذا ، وقد وثقه ابن حبان . وروى عنه جمع من الثقات ، وقال الهيثمي عقب الحديث (٢/٢٩٢) :

«رواه أحمد والطبراني في «الكبير» بنحوه . . . وإسناد أحمد حسن» .

وقال الخافظ في ترجمة فاطمة بنت اليمان من «الإصابة» :

«أخرج حديثها النسائي وابن سعد بسند قوي» .

يعني هذا . وفي «الفتح» (١٠/١١١) :

«أخرجه النسائي وصححه الحاكم» . وأقره .

فأقول : تقدم عزوه مني للحاكم ، ولكنه يبض له في الموضع الذي أشرت إليه ، فلا أدري إذا كان الخافظ بعينه ، ويكون التصحيح قد سقط من الناسخ ، أو يعني مكاناً آخر منه لم أقف عليه ؟

والحديث أورده السيوطي في «الجامع الكبير» من رواية أحمد والطبراني فقط ،  
وسكت عليه كما هي غالب عاداته .

٣٢٦٨- (صَلُّوا عَلَيَّ ؛ فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ عَلَيَّ زَكَاةٌ لَكُمْ ، وَسَلُّوا اللّٰهَ لِيَّ  
الْوَسِيلَةَ) .

أخرجه الإمام إسماعيل بن إسحاق القاضي في «فضل الصلاة على النبي  
ﷺ» (٤٦/١٨) : حدثنا سليمان بن حرب قال : ثنا سعيد بن زيد عن ليث عن  
كعب عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات ؛ غير ليث - وهو ابن أبي سليم - وهو  
صدوق ، لكنه كان اختلط ، روى له مسلم مقروناً . قال الذهبي في «الكاشف» :  
«فيه ضعف يسير من سوء حفظه ، كان ذا صلاة وصيام وعلم كثير ، وبعضهم  
احتج به» .

قلت : فمثله يستشهد به ، وقد وجدت له شاهداً كما يأتي .

وسعيد بن زيد : هو الأزدي أخو حماد ، روى له مسلم ؛ لكنهم نكثوا في  
حفظه ، فقال أخافظ :  
«صدوق له أوهام» .

قلت : وقد تويع ؛ فقال إسماعيل (٤٧) : حدثنا محمد بن أبي بكر : ثنا  
معتمر عن ليث به .

وقال ابن أبي شيبة في «المنصف» (٥١٧/٢) : حدثنا ابن فضال عن ليث به  
دون جملة الوسيلة .

وهذه متابعة قوية ؛ ابن فضيل : هو محمد بن فضيل بن غزوان ، ثقة محتج به في «الصحاحين» ، فلم يبق في الإسناد من فيه ضعف غير الليث .

لكن يشهد له حديث دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً  
بلفظ :

«أيما رجل مسلم لم يكن عنده صدقة ؛ فليقل في دعائه : اللهم ! صل على محمد عبدك ورسولك ، وصل على المؤمنين والمؤمنات ، والمسلمين والمسلمات ؛ فإنها زكاة» .

صححه ابن حبان ( ٩١٣ - المؤسسة ) والحاكم ؛ لكن دراج ضعيف في أبي الهيثم ، وهو مخرج في «التعليق الرغيب» : ( ٢٨١/٢ ) .

وأما جملة الوسيلة ؛ فلها شواهد كثيرة . أصحها حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً :

«إذا سمعتم المؤذن ؛ فقولوا مثلما يقول ، ثم صلوا علي ؛ فإنه من صلى علي صلاة ؛ صلى الله عليه بها عشراً ، ثم سلوا الله لي الوسيلة . . . الحديث رواه مسلم وغيره ، وهو مخرج في «الإرواء» ( ٢٥٩/١ ) ( ٢٤٢ ) .

إذا أسلم الكافر تولاه المسلمون

٣٢٦٩- (أقيموا اليهودي عن أخيكُم . يعني : ابن اليهودي الذي أسلم) .

أخرجه الإمام أحمد ( ٤١١/٥ ) : ثنا إسماعيل عن الجزي عن أبي صخر ثعلبي ؛ حدثني رجل من الأعراب قال :

جَلْبُتٌ جَلْبُوتَةٌ<sup>(١)</sup> إلى المدينة في حياة رسول الله ﷺ ، فلما فرغت من بيعتي ؛ قلت : لأَلَقَيْنِ هذا الرجل ، فلأسمعن منه . قال : فتلقاني بين أبي بكر وعمر ؛ يشون ، فنبعثهم في أقبائهم حتى أتوا علي رجل من اليهود ناشراً التوراة بقرؤها ، يعزي بها نفسه علي ابن له في الموت ؛ كأحسن الثغثيان وأجمله ، فقال رسول الله ﷺ :

«أَشْذُكُ بالذي أنزل التوراة اهل نجد في كتابك صفني ومخرجي؟» .

فقال برأسه هكذا ؛ أي : لا . فقال ابنه : إي والذي أنزل التوراة انا لنجد في كتابنا صفتك ومخرجك . وأشهد أن لا إله إلا الله ، وأنت رسول الله . فقال . . . فذكره ، ثم ولي كفته ، وحنطه<sup>(٢)</sup> ، وصلى عليه .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات ؛ غير أبي صخر العفيلي ، فذكره ابن حبان في الصحابة من «الثقات» (٤٥٧/٣) ، وسيفه إلى ذلك البخاري ومسلم ؛ فجزموا بصحته ، كما في «الإصابة» و«التعجيل» .

وإذا كان كذلك ؛ فالسند صحيح ؛ لأن جهالة الصحابي لا تضر ، ولهذا قال ابن كثير في تفسير سورة (الأعراف) (٢٥١/٢) :

«هذا حديث جيد قوي ، له شاهد في «الصحيح» عن أنس .»

قلت : والشاهد الذي أشار إليه شاهد مختصر جداً ، فيه أمر النبي ﷺ لابن

(١) كذا في الأصل بالجيم ، وهي ما يحلب للبيع من كل شيء .

وفي «تفسير ابن كثير» و«المجمع» : (جلبوتة) بأحاء المهملة ، أي ذات الثمن .

(٢) أي : جعل عليه الحنوط ، وهو ما يخلط من الطيب لأكفان الموتى وأجسامهم خاصة .

من مسك ووزيرة وكافور وغير ذلك .

اليهودي بأن يسلم ، فأسلم ، وقوله **بيننا** :

«الحمد لله الذي أنقذه من النار» .

فلما مات قال :

«صلوا على صاحبكم» .

رواه البخاري وغيره ، وهو مخرج في «أحكام الجنائز» (ص ٢١) .

وله شاهد آخر أتى منه يأتي ذكره قريباً إن شاء الله .

وقد ذكر الحفاظ اختلافاً على الخبر في إسناده ؛ فرواه ابن خزيمة في

«صحيحه» . والحسن بن سفيان في «مسنده» من طريق سالم بن نوح عن الجويري

عن عبد الله بن شقيق عن أبي صخر - رجل من بني عقيل - وربما قال : عبد الله بن

قدامة ، قال : قدمت المدينة على عهد رسول الله **ﷺ** . . . . . فأسفط من

الإسناد الأعرابي ، وجعله من مسند أبي صخر نفسه ، وزاد في الإسناد : (عبد الله

ابن شقيق) .

وهكذا رواه أبو أحمد الخاكم في «الكنى» (٢/٢٤٢/١ - ٢٤٣) من طريق ابن

خزيمة ، وأبو نعيم في «المعرفة» (٢/٢٧١/١) من طريق الحسن بن سفيان وغيره

قالوا : ثنا محمد بن المثني : ثنا سالم بن نوح به .

قلت : وسالم بن نوح - وإن كان من رجال مسلم - ؛ ففيه كلام ؛ كما يشعر

بذلك قول الحفاظ فيه :

«صدوق له أوهام» .

فمثلته إذا خالف إسماعيل - وهو ابن عُلَيَّة - نكون روايته مرجوحة ؛ لأن



إسماعيل ثقة اتفاقاً ، ولا سيما في روايته عن الجريدي فقد روي بشي ، من الاختلاط ، وإسماعيل روى عنه قبل الاختلاط ، فروايته هي الراجحة بتيماً .

ولا يعارض هذا رواية ابن سعد في «الطبقات» (١/١٨٥) من طريق المصنف ابن دبنار عن عبدالله بن شفيق عن أبي صخر العقيلي قال : خرجت إلى المدينة ... الحديث .

قلت : لا يعارض بهذا الترجيح ؛ لأن المصنف هذا ضعيف جداً ، متروك .

هذا ؛ ولم يعرف الهيثمي أبا صخر العقيلي ، فقال عقب الحديث (٨/٢٣٤) :

رواه أحمد ؛ وأبو صخر لم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح ؛

وهذا غريب منه ؛ فإنه من أعرف الناس بكتاب «ثقات ابن حبان» ؛ لكثرة اعتماده عليه ، ونقته عنه أولاً ، ولأنه رتبته على الحروف ثانياً ، ودمج فيه أسماء الصحابة بأسماء الآخرين ، وكذلك فعل في الكنى ، وقد أورد فيه (أبا صخر) ، وأشار إلى صحبته بكتابة رقم (١) في أول الكنية (٣/١٦٦ - المصورة) .

وأما الشاهد ؛ فيرويه حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن أبي عبيدة ابن عبدالله بن مسعود عن أبيه ابن مسعود قال :

إن الله عز وجل ابتعث نبيه ﷺ لإدخال رجل إلى الجنة ؛ فدخل الكنيصة ؛ فإذا هو يهودي ، وإذا يهودي يقرأ عليهم التوراة ، فلما أتوا على صفة النبي ﷺ أمسكوا ، وفي ناحيتها رجل مريض ، فقال النبي ﷺ :

«ما لكم أمسكنتم؟» .

قال المريض : إنهم أتوا على صفة نبي فأمسكوا ؛ ثم جاء المريض بحبو حتى

أخذ التوراة ، فقرأ حتى أتى على صفة النبي ﷺ وأمه ، فقال : هذه صفتك وصفة أمك ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأنت رسول الله ، ثم مات ، فقال النبي ﷺ لأصحابه :

«لوا أحاكم» .

أخرجه أحمد (٤١٦/١) والظهيراني في «المعجم الكبير» (١٠/١٩٠/١٠٢٩٥) . وقال الهيثمي (٢٣١/٨) - بعدما عزاه إليهما - :  
«وفيه عطاء بن السائب : وقد اختلط» .

فتعصبه الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - : فقال في تعليقه على «المستدرك» (٢٢/٦) :

«فترك علقته : الانقطاع ، وأعله بما لا يصلح : لأن حماد بن سلمة سمع من عطاء قبل اختلاطه على الراجح» !

قلت : الراجح أنه سمع منه بعد الاختلاط أيضاً ؛ كما حرره الحافظ في «التهذيب» ، فما أعله به الهيثمي صحيح . والله أعلم .

٣٢٧٠- (أولُ هذا الأمرِ نبوةٌ ورحمةٌ ، ثمَّ يكونُ خلافةٌ ورحمةٌ ، ثمَّ يكونُ ملكاً ورحمةً ، ثمَّ يتكادمون عليه تكادِمَ الحُمُرِ ، فعليكم بالجهادِ ، وإنَّ أفضلَ جهادِكُم الرِّباطُ ، وإنَّ أفضلَ رباطِكُم عقلاً) .

أخرجه الظهيراني في «المعجم الكبير» (١١/١١٢٨/٨٨) : حدثنا أحمد بن انضر العسكري : ثنا سعيد بن حفص الثَّقَلِيبِي : ثنا موسى بن عُقَيْنَ عن أبي شهاب عن فِضْرَ بن خَلِيفَةَ عن مجاهد عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناده جيد ، رجاله كلهم ثقات ، غير سعيد بن حفص النفيلي ؛  
 ففيه كلام يسير ، وقد وثقه ابن حبان (٢٦٨/٨) ، وأخرج له في «صحيحه» ثلاثة  
 أحاديث ، والذهبي ، والعسقلاني فقال :  
 «صدوق تغبر في آخر عمره» .

وأبو شهاب : هو موسى بن نافع الخياط ، ووقع في الأصل : (ابن شهاب) ؛  
 والتصحيح من المخطوطة (١/١١١/٣) وكتب الرجال .  
 وللحديث شاهد بنحوه من حديث حذيفة - رضي الله عنه - ، وقد مضى في  
 أول المجلد الأول برقم (٥) .

٢٢٧١- (إِنَّ عَشْتُ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - زَجَرْتُ أَنْ يُسْمَى : بركة ، ونافعاً ،  
 وأفلح ، فلا أدري قال : أفلح أو لا ، فقبضَ النبي ﷺ ولم يزجر عن ذلك) .  
 أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٥٣٣/٧ - ٥٣٤) من طريق إسماعيل بن  
 عبد الكريم : حدثني إبراهيم بن عقيل بن معقل عن أبيه عن وهب بن منبه ؛  
 أخبرني جابر بن عبد الله أنه سمع النبي ﷺ يقول . . . فذكره ، وزاد في آخره :  
 فأراد عمر أن يزجر عن ذلك ، ثم تركه .

قلت : وهذا إسناده صحيح متصل ، رجاله كلهم ثقات . فيه تصريح وهب بن منبه  
 بسماعه من جابر ، وصححه الخافظ المزي في «التهذيب» (١٤٠/٣) في حديث آخر .  
 وأحدث في «صحيح مسلم» من طريق ابن جريج : أخبرني أبو الزبير : أنه  
 سمع جابر بن عبد الله يقول : . . . فذكره نحوه ، وقد مضى تخريجه في المجلد  
 الخامس برقم (٢١٤٣) .

ورواه بعضهم من طريق أخرى عن أبي الزبير به ! إلا أنه أدخل عمر بن الخطاب  
بن جابر والنبي ﷺ ! فأعدت إخراجها هنا من هذه الطريق العزيزة الصحيحة ؛  
كشاهد لرواية مسلم ، وأن جابراً سمعه من النبي ﷺ ؛ ليس بينهما أحد .

وأما ما رواه المفضل بن فضالة عن ابن جريج عن أبي الزبير : أنه سمع جابر  
ابن عبد الله يقول :

هم النبي ﷺ أن يزجر أن يسمى (ميمون) و(بركة) و(أفلح) . وهذا النحو  
ثم تركه .

أخرجه ابن حبان أيضاً (٥٨١٢) .

ورجاله كلهم ثقات ! لكن ابن جريج لم يصرح فيه بالتحديث ، وزاد في  
الأسماء : (ميمون) ، وهي زيادة شاذة ، لم ترد في طرق الحديث الأخرى .

ومثلها : ما رواه سعيد بن سالم عن ابن جريج : أخبرني أبو الزبير : أنه سمع  
جابر بن عبد الله يقول :

أراد رسول الله ﷺ أن ينهى أن يسمى بـ (علاء) و(بركة) و(أفلح) ونحو  
ذلك ، ثم إنه سكت بعد عنها ، فلم يقل شيئاً .

أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٣٠٢/٢) .

وسعيد بن سالم : هو الفداح ، قال الخافظ في «التقريب» :

«صندوق بهم ، ورمي بالإرجاء ، وكان فقيهاً» .

قلت : فالظاهر أن ذكره (علاء) دون سائر الثقات إنما هو من أوهامه ؛ ويحتمل  
أن يكون هذا الاسم محرف على بعض النساح من (بعلى) ؛ فإنه هكذا وقع في

«صحيح مسلم» (١٧٢/٦) ، و«الأدب المفرد» لبيخاري (٨٣٤) من طريقين عن ابن جريج به ، ولفظه : « . . . به (يعلى) وبه (بركة) . . . » الحديث .

ومن الغرائب المؤيدة لقول إمام دار الهجرة : «ما من أحد إلا يؤخذ من قوله ويرد : إلا النبي ﷺ» : إعلال أبي داود للذكر اسم (بركة) في هذا الحديث بما يعود حجة عليه عند التحقيق ؛ فإنه قال عقب الحديث - وقد رواه عن شيخه أبي بكر ابن أبي شيبة (٤٩٦٠) وهذا هو المصنف (٥٩٥٨/٦٦٦/٨) - من طريق الأعمش عن أبي سفيان عن جابر نحوه ، وفيه : (وبركة) . وكذلك أخرجه البخاري في «الأدب» أيضاً (٨٣٣) من طريق أخرى عن الأعمش به - قال أبو داود عقبه معللاً ذكر (بركة) فيه :

«وروى أبو الزبير عن جابر عن النبي ﷺ نحوه ؛ لم يذكر (بركة)» !

فتعقبه الخافظ المنذري في «مختصر السنن» (٣٥٧/٧) ؛ فقال عقبه :

«فيه نظر ؛ فقد أخرج مسلم الحديث في «صحيحه» من حديث ابن جريج

عن أبي الزبير ، وفيه : «أراد النبي ﷺ أن يسمى (الغلام) - كذا - به (مقبلاً) - كذا - وبه (بركة) . . . » الحديث .

قلت : يشير إلى حديث ابن جريج الذي خرجته آنفاً ، وفيه اسم (بركة)

الذي أشار أبو داود إلى إنكار وجوده فيه ، وهو وهم منه - رحمه الله - ، فهو فيه كما رأيت . كما هو في طريق أبي سفيان أيضاً عن جابر -

ويشهد له حديث سمرة بن جندب مرفوعاً بلفظ :

«لا تسمين غلامك يساراً ولا رباحاً . . . » الحديث .

رواه مسلم وغيره ، وهو مخرج في «الإرواء» (١١٧٧) .

وبلاحظ القراء معي في كلام المنذري أمرين غريبين :

أحدهما : ذكر اسم : (مقبيل) في حديث جابر ! وهو وهم محض ؛ فإنه ما لا أصل له ، لا عند مسلم ، ولا عند غيره فيما علمت ، ويغلب على الظن أنه محرف أيضاً من اسم (بعلى) ، كما تحرف إلى (علاء) فيما سبق في رواية الطحاوي !  
والآخر : أنه ذكر لفظ : (الغلام) في حديث جابر ، ولا أصل له فيه أيضاً ، وإنما هو في حديث سمرة المذكور أنفاً ، وهو في «مسلم» قبيل حديث جابر ، فأخشى أن يكون انتقل بصره أو حفظه منه إلى الذي قبله . والله أعلم .

سبب نزول قوله تعالى : ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ . . .﴾ الآية

٣٢٧٢- (لَقَدْ ضَعَبَكَ اللَّهُ - أَوْ عَجِبَ - مِنْ فِعَالِكُمَا [بِضَيْفِكَمَا اللَّيْلَةَ] ،  
وَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ  
شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ . يعني : أبا طلحة الأنصاري وامراته) .

أخرجه البخاري (٣٧٩٨ و٤٨٨٩) وفي «الأدب المفرد» (٧٤٠) ومسلم  
(٢٠٥٤) ، والترمذي (٣٣٠٤) - مختصراً - ، وكذا النسائي في «السنن الكبرى»  
(١١٥٨٢/٤٨٦/٦) ، والبيهقي أيضاً (١٨٥/٤) وفي «الأسماء» أيضاً (ص ٤٦٩)  
من طريق عن فضيل بن غزوان عن أبي حازم عن أبي هريرة :

«ن رجلاً أتى النبي ﷺ ، [فقال : أصابني الجهد (وفي رواية : إني مجهد)] ،  
فبعث لي نساءه ، فقلن : [والذي بعثك بالحق !] ما معنا إلا الماء ، فقال رسول  
الله ﷺ :

«من يضم - أو يضيف - هذا [برحمه الله]؟» .

فقال رجل من الأنصار [يقال له : أبو طلحة] : أنا ، فانطلق به إلى امرأته فقال : أكرمي ضيف رسول الله ﷺ [لا تدخري شيئاً] ، فتالت : [والله !] ما عندنا إلا قوت للصبيا ! فقال : هيئي طعامك ، وأصلحي سراجك ، ونومي صبيانك إذا أرادوا عشاءً ، فهيات طعامها ، وأصلحت سراجها ، ونومت صبيانها ، ثم قامت كأنها تصلح سراجها فأطفأته ، وجعلها يربانه أنهما بأكلان : [وأكل الضيف] ، وباتا طويين ، فلما أصبح غدا إلى رسول الله ﷺ فقال . . . فذكره .

والسياق له «الأدب المفرد» ، والزيادات لمسلم : إلا بعضها فهي للبخاري . وقال الترمذي :

«حديث حسن صحيح» .

وقامه يزيد بن كيسان عن أبي حازم به مختصراً جداً دون القصة .

أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١/٢٥٠/٥٧٠) .

(تبيه هام) : ذكر البيهقي في «الأسما» . «قُبيل هذا الحديث وبُعَيْده» - عن

الخطابي أنه قال :

«قال البخاري : معنى الضحك : الرحمة !»

فأقول في هذا انعزو للبخاري نظر ؛ لأنه معلق منقطع ، لم يذكر الخطابي ولا

البيهقي مستنده في ذلك ، ولأن أعلم الناس بالبخاري - ألا وهو الحافظ العسقلاني -

لم يقف عليه ! فقد قال عقبه :

«قلت : ولم أر ذلك في النسخ التي وقعت لنا من البخاري» .

وإن مما يؤكد عدم ثبوت ذلك عن البخاري : أننا نعلم يقيناً أنه من كبار أئمة

الحديث ، وأن هؤلاء مجتمعون على اتباع السلف في الإيمان بحقائق الصفات  
 للإنهية اللاتفة به تبارك وتعالى : إثبات بلا تمثيل ، وتنزيه بلا تعطيل : ﴿ليس  
 كمثله شيء وهو السميع البصير﴾ {الشورى : ١١} .

وعلم أن الشك المذكور في الحديث - بين الضحك والعجب - لا يضر في  
 ثبوتها : لأن كلاً منهما قد جاء فيها أحاديث كثيرة في سياقات متعددة في كتب  
 السنة ، وبخاصة منها كتب التوحيد والعقيدة ، مثل «السنة» لابن أبي عاصم ،  
 و«التوحيد» لابن خزيمة ، و«الشريعة» للأجري ، وقد خرجت بعضها في «إضلال  
 الجنة» (٥٦٩ - ٥٧٣) ، و«النصيحة» (٧٥٥ و ١٠٧٤ و ٣١٢٩) ، و«صحيح أبي  
 داود» (٢٤٠١) وغيرها .

٣٢٧٣- (ما من رجلين تحابا في الله بظهر الغيب ؛ إلا كان أحبهما  
 إلى الله أشدهما حباً لصاحبه) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٥٤١٣/٢/٢١/٢) (٥٢٧٥/١٣٤/٦ - ط) :  
 حدثنا محمد بن أحمد بن البراء قال : ثنا المعافى بن سليمان قال : ثنا موسى بن  
 أعين عن جعفر بن برقان عن محمد بن سُوَفة عن طلحة بن عبيدالله بن كرز -  
 وكان جليس أم الدرداء - يرفع الحديث إلى أم الدرداء ، ترفعه أم الدرداء إلى أبي  
 الدرداء ، يرفعه أبو الدرداء . . . فذكره . وقال :

«لم يروه عن جعفر بن برقان إلا موسى بن أعين» .

قلت : وكلاهما ثقة من رجال «الصحيح» ، وكذا سائر الرواة ، وهم من رجال  
 «التهذيب» ؛ غير محمد بن أحمد بن البراء ، وهو من ثقات شيوخ الطبراني . وقال  
 المتذري في «الترغيب» (٤٦/٤) :



«رواه الطبراني بإسناد جيد قوي» .

وقال الهيثمي (٢٧٦/٨) :

«... ورجاله رجال الصحيح غير المعافى بن سفيان ، وهو ثقة» .

والحديث في «جامع الكبير» معزول (هب) ! وأظنه محرفاً من (طب) . والله أعلم .

٣٢٧٤- (كذب أبو السنايل ، ليس كما قال ، قد حلت ، فأنكحي ؛  
[إذا أتاك أحدٌ ترصينته فأتيني ، أو أتيتني] . قاله لبيبة بنت الحارث ؛  
وقد وضعت بعد وفاة زوجها بأيام) .

أخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢/٣٥١/١٥٠٦) : ناسفيان عن  
الزهري عن عبيد الله بن عبد الله [بن عتبة] عن أبيه :

«أن سبيعة بنت الحارث تغالت<sup>(١)</sup> من تناسها بعد وفاة زوجها بأيام ، فمر بها  
أبو السنايل ، فقال : إنك لا تحلي (١) حتى تمكثي أربعة أشهر وعشراً ، فذكرت  
ذلك لرسول الله ﷺ ، فقال : فذكره دون الزيادة .

وكذا رواه الشافعي في «الأم» (٥/٢٠٦) : ناسفيان بن عيينة به ؛ إلا أنه زاد  
(أو) ، فقال : «أوليس ...» .

وهكذا رواه عنه البيهقي في «السنن» (٧/٤٢٩) ، والبخاري في «شرح السنة»  
(٩/٢٣٨٨/٢٠٤/٩) . و«التفسير» (٨/١٥٣) ، وقال البيهقي :

«وهذه الرواية مرسلّة ، وفيما قبلها من الموصولة كفاية» .

(١) أي : ارتفعت وظهرت ؛ «النهاية» .

قلت : يعني رواية الشيخين من طريق يونس عن ابن شهاب : حدثني عبيدالله بن عبدالله أن أباه عبدالله بن عتبة كتب إلى عمر بن عبدالله بن الأرقم الزهري بأمره أن يدخل على سبيعة بنت الحارث الأسلمية ، فيسألها عن حديثها ، وعماً قال لها رسول الله ﷺ حين استفتته ، فكتب عمر بن عبدالله إلى عبدالله بن عتبة يخبره : أن سبيعة أخبرت أنها . . . قلت : فذكر الحديث بآتم ، لكن ليس فيه قوله : «كذب أبو السنابل» ، وهو مخرج في «جلباب المرأة المسلمة» (ص ٦٩) وفي «الإرواء» (١٩٢/٧) ، من طريق أخرى .

ثم أخرجه البيهقي (٧٠٩/١٠) من طريق محمد ، وأحمد (٤٤٧/١) من طريق خلاص . كلاهما عن عبدالله بن عتبة : أن سبيعة بنت الحارث وضعت . . . الحديث . وقال البيهقي :

«هذا مرسل حسن ، وثه شواهد» .

ومحمد : هو ابن سيرين ، رواه البيهقي من طريق أيوب عنه .

وتابعه منصور عن ابن سيرين ؛ لكنه قال : إن سبيعة . . . الحديث ، لم يذكر في إسناده (عبدالله بن عتبة) .

أخرجه سعيد بن منصور أيضاً (١٥٠٨) .

وإسناده مرسل أيضاً صحيح .

وثه شاهد آخر من مرسل الحسن ، وهو البصري .

رواه عبد بن حميد ؛ كما في «الدر المنثور» (٢٣٦/٦) .

ومن شواهد ، حديث عبدالله بن مسعود أن سبيعة بنت الحارث وضعت

حملها بعد وفاة زوجها بخمس عشرة ليلة ، فدخل عليها أبو السنابل ، فقال :  
كانت تحدثين نفسك بالباءة؟ ما لك ذلك حتى ينقضني أبعد الأجلين ، فانطلقت  
إلى رسول الله ﷺ ، فأخبرته بما قال أبو السنابل ، فقال رسول الله ﷺ :

« كذب أبو السنابل ، إذا أتاك أحد ترضيته ؛ فأتيني به ، أو قال : فأتينيته .  
فأخبرها أن عدتها قد انقضت .

أخرجه أحمد أيضاً ، وإسناده صحيح ، قال الهيثمي ( ٣/٥ ) :  
« رجاله رجال الصحيح » .

( تنبيه ) : لقد عزا جماعة من المعلقين على هذا الحديث حديث الترجمة إلى  
الشيخين ، وذلك وهم فاحش أو تساهل سمين ؛ لأنه يوهم أنه عندهما بهذا  
اللفظ : « كذب أبو السنابل » ! وليس كذلك ، منهم الشيخ الأعظمي في تعليقه  
على « سنن سعيد » ، والشيخ شعيب في تعليقه على « شرح السنة » ؛ والمعلقون  
على « تفسير اليفوي » !

٢٢٧٥- ( نهى عن كسب الزمار ) .

أخرجه أبو بكر الخلال في « الأمر بالمعروف » ( ص ٣٣ - مطابع القصيم ) عن  
شيخين له ثقتين قالوا كلاهما : ثنا زوح قال : ثنا شعبة قال : سمعت محمد بن  
جخادة قال : سمعت أبا جعفر قال : سمعت أبا هريرة قال : سمعت رسول الله  
ﷺ نهى . . . الحديث .

قلت : وهذا إسناده جيد ، رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير أبي جعفر هذا ،  
وهو الأشجعي ؛ ذكره البخاري في « الكنى » وابن أبي حاتم ( ٣٥٢/٢/٤ ) من رواية

مطرف بن ظريف والعوام بن حوشب ، وسكتا عنه ، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٥٦٨/٥) ، ولم يذكروا في الرواة عنه محمد بن جُحادة هذا ، وقد ذكروا في شيوخ هذا أبا حازم الأشجعي ، فأخشى أن يكون هو الراوي لهذا الحديث عن أبي هريرة ، تحرف على الراوي ، أو انسخ ، أو الطابع إلى (أبا جعفر) ، إلا أن يكون له كنيستان ، وهذا بما أستبعده !

ويؤيد الأول : أنه رواه جماعة من الثقات عن شعبة به ؛ إلا أنهم قالوا :  
«الإمام» مكان : «الزمارة» .

وهذا بما يُلقَى في النفس أن هذا اللفظ : (الزمارة) محرف من : (الإمام) ؛ لكن يأتي في طريق أخرى بلفظ : «الزمارة» .

أخرجه البخاري (٢٢٨٢ و ٥٢٤٨) ، وأبو داود (٣٤٢٥) ، وابن الجارود (٥٨٧) ، وابن حبان (٥١٣٦) ، وكذا الطحاوي في «مشكل الآثار» (٢٥٤/١) ، والبيهقي (١٢٦/٦) ، والضيائي (٣٢٧٥) ، وأحمد (٢٨٧/٢ و ٣٨٢ و ٤٣٧ - ٤٣٨ و ٤٥٤ و ٤٨٠) من طرق عن شعبة به .

وتابعه همام : حدثنا محمد بن جُحادة بلفظ :

نهى رسول الله ﷺ عن كسب الخجام وكسب الأمة .

أخرجه أحمد (٣٤٧/٢) .

واسناده صحيح على شرط الشيخين .

وزاد ابن حبان في رواية (٥١٣٧) من طريق أبي يعلى قال : ثنا محمد بن

المنهال الضرير قال : حدثنا يزيد بن زريع قال : ثنا شعبة به ، وزاد :

«مخافة أن يتبعين» .

وإسنادها صحيح على شرط الشيخين ؛ لكن في ثبوت هذه الزيادة وقفة  
عندي في هذا الحديث ؛ لعدم ورودها في تلك الطرق ، فالظاهر أنها مدرجة .

وللهديث عن أبي هريرة طرق :

الأولى : عن خالد بن أبي يزيد ؛ حدثنا حماد بن زيد عن هشام عن محمد  
عن أبي هريرة عن النبي ﷺ :

أنه نهى عن ثمر النكلب ، وكسب الزمارة .

أخرجه الخطيب في «التاريخ» (٣٠٤/٨) ، والبيهقي في «شرح السنة»  
(٢٢/٨ - ٢٣) .

قنت ؛ وهذا إسناد حسن ، رجائه ثقات رجال الشيخين ؛ غير خالد بن أبي  
بريد ، وهو المُرزقي البغدادي ، ترجمه الخطيب (٣٠٤/٨) برواية جمع من الثقات  
عنه ، وروى عن ابن معين أنه قال :

«لم يكن به بأس» .

وقال الذهبي في «الكاشف» ، والحافظ في «التقريب» :

«صدوق» .

وقد تويع ؛ فرواه أبو عبيد في «غريب الحديث» (ق ٦٠ - ٦١) ؛ حدثني  
حجاج عن حماد بن سلمة عن هشام بن حسان وحبيب بن الشهيد عن ابن  
سيرين به ؛ الجملة الثانية منه . وقال ؛ قال حجاج ؛ «الزمارة» ؛ الزانية» .

قنت ؛ وهذا إسناد صحيح ، وحجاج هو ابن منهل الأثافي .

وقال أبو معمر ؛ ثنا عبد الوارث ؛ ثنا هشام بن حسان يلفظ :

« . . ومهر الزمارة » .

أخرجه البيهقي .

قلت : وإسناده صحيح .

الثانية : عن عبدالرحمن بن شريك : ثنا أبي : ثنا الأعمش عن أبي صالح

وأبي حازم عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ :

« لا يحل مهر الزانية ، ولا ثمن الكلب » .

أخرجه الحاكم ( ٢ / ٣٣ ) ، وقال :

« صحيح على شرط مسلم » . ووافقه الذهبي !

وأقول : عبدالرحمن بن شريك لم يخرج له مسلم ، وهو صدوق يخطئ .

وأبوه شريك - وهو ابن عبدالله القاضي - أخرج له مسلم متابعه ، وهو صدوق

يخطئ كثيراً .

الثالثة : عن مسلم بن خالد الزنجي عن العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن

أبي هريرة مرفوعاً :

نهى عن كسب الأمة ؛ إلا أن يكون لها عمل وأصل يعرف .

أخرجه الطبراني في « المعجم الأوسط » ( ٢ / ٢٨ / ٢ ) ، وقال :

« لم يروه عن العلاء إلا مسلم ، تفرد به عبدالله بن عبدالحكم » .

قلت : وهو المصري ، ثقة ، وكذلك سائر رواته ؛ إلا أن مسلم بن خالد الزنجي

كثير الأوهام ، وبه أعله الهيثمي فقال ( ٤ / ٩٣ ) :

« وهو ضعيف ، وقد وثق » .

(تنبيه) : تمام إسناده في «المعجم» هكذا : «حدثنا موسى بن هارون : ثنا سعد ابن عبدالله بن عبدالحكم : ثنا أبي . . . إلخ .

فسقط من إسناده في «مجمع البحرين» المنبوع (٣/٣٧٨) : (سعد بن) ، وترك محققه بياضاً مكانه ! وهذا غريب ! فإنه قد أحال به إلى الأصل الذي يرجع إليه مشيراً إلى الجلد والورقة ، وهو الذي نقلت منه ، ويظهر لي أنه لم يتمكن من قراءة اسم (سعد) : فإنه غير ظاهر جداً في الأصل - وهو مصور - ، وإذا كان كذلك ، فكان عليه أن يستعين بترجمة أبيه ؛ فإنه سيجد فيها أن من الرواة عنه ابنه هذا ، وإذا لم يفعل ؛ فلم أسقط أداة النسبة : (ابن) وهو ظاهر!!!

والاستثناء المذكور في هذه الطريق ؛ له شاهد من مرسل طارق بن عبدالرحمن القرشي قال :

جاء رفاعه بن رافع إلى مجلس الأنصار فقال : لقد نهانا رسول الله ﷺ اليوم . . . فذكر أشياء وقال :

نهانا عن كسب الأمة إلا ما عملت بيدها - وقال هكذا بإصبعه - نحو المغزول ، والخبز ، والنقش .

أخرجه أبو داود (٣٤٢٦) ، والبيهقي .

قلت : وهو مرسل حسن الإسناد ، يتقوى به الاستثناء في حديث أبي هريرة الموصول ، ولا سيما وقد جاء موصولاً من طريق ابن أبي فديك عن عبيدالله بن هُرَيْرٍ عن أبيه عن جده رافع بن خديج قال :

«نهى رسول الله ﷺ عن كسب الأمة حتى يعلم من أين هو؟» .

أخرجه أبو داود أيضاً (٣٤٢٧) ، والبيهقي ، وكذا الخاكم (٤٢/٢) شاهداً .

واسناده حسن في نقدي ؛ عبیدالله بن هریر روى عنه آخرون ، وذكره ابن حبان في «الثقات» (١٥١/٧) ، وأبوه وثقه ابن معين وغيره .

وله طريق يرويه أبو بلج عن عباية بن رفاعه أن جده توفي وترك أمة تُغَلّ ، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ ، فكره كسب الأمة ، وقال :

«لعلها لا تجد شيئاً ، فتبتغي بنفسها» .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٤٤٠٨/٣٢٨/٤) .

قلت : واسناده جيد مرسل .

وأخرجه أحمد (١٤١/٤) ، والطبراني أيضاً (برقم ٤٤٠٥) من طريق أخرى عن عباية بن رفاعه به مختصراً ، دون قوله : «لعلها . . . إلخ ؛ لكن زاد أحمد :

«قال شعبة : مخافة أن تبقي» .

ولعل هذا هو أصل تلك الزيادة التي وقعت في رواية ابن حبان المتقدمة ، وهم بعض الرواة فأدرجها في الحديث .

وقد جاءت مرفوعة من حديث ابن عباس بإسناد واه ، أذكره لبيان حاله ؛ يرويه سنوار بن مصعب عن عطية العوفي قال : سمعت ابن عباس يقول :

نهى رسول الله ﷺ عن كسب الإمام .

قلت لابن عباس : ولم نهى عنه؟ قال :

مخافة أن يعجزن فيفجرن .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢٩/١٢) (١٢٦٧٣) .



وهذا إسناد ضعيف جداً ؛ سؤار هذا متروك الحديث ؛ كما قال الدارقطني وغيره .  
وعضبة العوفي ؛ ضعيف .

(فائدة) : جاء في «النهاية» :

«(الزُّمَّارة) : هي انزانية . وقال الأزهري : يحتمل أنه أراد المغنية ، يقال : غناء  
رمير ، أي : حسن . وزمَّر ؛ إذا غنى ، والقصة التي يزمَر بها : (الزُّمَّارة)» .

٣٢٧٦- (إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ [فِي الْمُسْلِمِينَ] جُرْمًا : مَنْ سَأَلَ عَنْ  
شَيْءٍ لَمْ يُحْرَمَ [وَنُقِرَّ عَنْهُ] ؛ فَحُرْمَ [عَلَى النَّاسِ] مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ) .

أخرجه البخاري (٧٢٨٩) ومسلم (٩٢/٨) وأبو داود (٤٦١٠) وابن حبان  
(١١٠/٦١/١) والحميدي في «مسنده» (٦٧/٣٧) وأحمد (١٧٦/١ و١٧٩) والبيهقي  
في «البحر الزخار» (١٠٨٤/٢٩٢/٣) وأبو يعنى (١٠٤/٢ - ١٠٥) من طرق عن  
أزهري عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه : أن النبي ﷺ قال : . . . فذكره .  
ونسياق للبخاري ، والزيادات لمسلم وغيره .

وله شاهد من حديث عُمير بن قتادة : عند إتحاكم (٦٢٦/٣) ، والطبراني في  
«المعجم الكبير» (١٧/٤٨/١٠٥) ، ومن طريقه : أبو نعيم في «الحلية» (٣٥٧/٣) .

وفيه بَكْر بن خُنَيْس ، وهو ضعيف ؛ كما قال الهيثمي (٢٣١/٥) وغيره .

٣٢٧٧- (يَا حُمْيراءُ ! أتحَبِّينَ أَنْ تنظُرِي إليهم؟) يعني : إلى لَعِبِ  
الحَبَشَةِ ورَقَصِهِم في المسجد) .

أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٨٩٥١/٣٠٧/٥) ، والطحاوي في  
«مشكل الآثار» (١١٧/١) قالوا : أنا يونس بن عبد الأعلى قال : أنا ابن وهب قال :

أخبرني بكر بن مضر عن ابن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة بن  
عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت :

دخل الخبيشة المسجد يلعبون ، فقال لي : ( فذكره ) ، فقلت : نعم ، فقام علي  
النباب ، وجثته ، فوضعت ذقني على عاتقه ، فأسندت وجهي إلى خده ، قالت :  
ومن قولهم يومئذ : أبا القاسم طيباً . فقال رسول الله ﷺ :  
«حسبك؟!» .

فقلت : يا رسول الله ! لا تعجل . فقام لي ، ثم قال :  
«حسبك؟!» .

فقلت : لا تعجل يا رسول الله ! قالت : وما لي حب النظر إليهم ، ولكنني  
أحببت أن يبلغ النساء مقامه لي ، ومكاني منه .  
قلت : وهذا إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ؛ غير يونس بن  
عبد الأعلى ، فهو على شرط مسلم وحده . وقال الحافظ في «الفتح» ( ٤٤٤/٢ ) .  
بعدهما عزاه للنسائي وحده . :

«إسناده صحيح ، ولم أر في حديث صحيح ذكر (الخميراء) إلا في هذا» .

وعقب عليه بعضهم بحديث آخر في الصوم ، كما كنت نقلته في «آداب  
الرفاق» (ص ٢٧٢) .

وكان ذلك قبل طبع «السنن الكبرى» للنسائي ، فافترضت يومئذ أن الحديث  
الأخر فيه ، والآن وقد طبع هذه «السنن» ، ولم أجد الحديث فيه ، كما لم أجد  
من قبل في «الصفري» - وهي المسماة بـ «المجتبى» - ؛ فقد غلب على ظني خطأ

هذا البعض ، وأنه اشبه عليه بحديث الترجمة ، ولا سيما وأحفظ الحفاظ . وهو  
العسقلاني - ينفي ذلك ، وهو متأخر عن ذلك البعض ؛ والله أعلم .

وللحديث طريق أخرى ؛ يرويه زيد بن حُبَاب قال : أخبرني خارجة بن  
عبدالله قال : أنا يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة قالت :

كان رسول الله ﷺ جالساً ، فسمعنا لَغَطاً وصوت انصبان ؛ فقام رسول الله  
ﷺ ، فإذا حيشية تَرْفُنُ والصبان حولها ، فقال :  
«يا عائشة ! تعالي فانظري» .

فجئت ، فوضعت ذَنْبِي على منكب رسول الله ﷺ ، فجعلت أنظر إليها ما  
بين المنكب إلى رأسه ، فقال لي :  
«أما شيعت ؟» .

فجعلت أقول : لا ؛ لأنظر منزلتي عنده ، إذ طلع عمر ، فأرفض الناس عنها ،  
فقال رسول الله ﷺ :  
«إني لأنظر إلى شياطين الجن والإنس قد فرؤوا من عمر» .  
قالت : فرجعت .

قلت : أخرجه النسائي (٥/٣٠٩/٨٩٥٧) ، والترمذي (٣٦٩١) ، وقال :  
«حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه» .

قلت : وإسناده حسن ، رجاله رجال مسلم ؛ غير خارجة بن عبدالله ، وهو  
صدوق له أوام كما في «التقريب» ، وصححه أيضاً ابن شاهين في كتاب  
«السنة .. فضائل العشرة» رقم (١٤٠ - نسختي) .

ونابغ يزيد بن رومان : محمد بن عبدالرحمن عن عمرو به مختصراً ؛ لكن فيه : أن النبي ﷺ قال لعائشة :

«تشتين تنظيرين؟» .

فقلت : نعم . قالت : فأقاصني وراءه ! خدي على خذه . . .

رواه مسلم (٢٢/٣) وكذا البخاري (٩٥٠) .

وله عندهما طرق وألفاظ وزيادات عديدة ، كنت جمعتهما في سياق واحد في كتاب المذكور آنفاً : «الآداب» ، وأعدت تخريجه هنا باللفظ المذكور أعلاه : لأن الغزالي كان قد ذكر للحديث في «الإحياء» عدة روايات ، منها قوله (٣٠٤/٢) :

«وفي رواية أنه قال لعائشة - رضي الله عنها - : «أتحبين أن تنظري إني زفن حبشة؟» ، والزفن : الرقص» .

ومع أن الحافظ العسقلاني قد أخرج الحديث في مكان آخر كان الغزالي ذكره فيه (٢٧٨/٢) ، وعزاه «للصحيحين» ، وأحال عليه في المكان الذي أشرت إليه أولاً ؛ إلا أنه لم يخرج الرواية المذكورة ، بل إن إحاطته المشار إليها قد يوهم من لا علم عنده أنها من المتفق عليه ! وليس كذلك ، فكان هذا من الدواعي على تخريجها .

وأهم من ذلك : أن الشيخ السبكي ذكر أنها مما لا أصل له في فصل هام كان عنده في ترجمة الغزالي جمع فيه «جميع ما وقع في كتاب «الإحياء» من الأحاديث التي لم يجد لها إسناداً» (١٤٥/٤ و ١٥٨) من كتابه «طبقات الشافعية الكبرى» !

تنبيهان :

الأول : وهم الشيخ شعيب في تعليقه على «مشكل الآثار» (٢٦٨/١) بقوله في الحديث :

«إسناده صحيح على شرط الشيخين» !

وإنما هو على شرط مسلم وحده كما تقدم ؛ لأن يونس بن عبدالأعلى ليس من رجال البخاري .

والآخر : قوله في تعليقه على ترجمة النسائي من «تهذيب الكمال» (٣٢٨/٢) :

«ولا بد لي هنا من ذكر فائدة ، ربما تخفى على كثير من طلبة العلم ، وهي أن قول المنذري في «مختصر سنن أبي داود» : «أخرجه النسائي» ؛ إنما يعني «السنن» لا «المجتبى» الذي صنفه ابن السني . وكذلك احتفظ المزني في «الأطراف» يعني : الأصل ، لا «مختصر» !

فنت : الفائدة الأولى معروفة ، وأما الأخرى ففي الإطلاق نظر ؛ لأن المزني قد يعزو في «الأطراف» لـ «السنن الصغرى» أيضاً «المجتبى» ، كما نص على ذلك محققه الفاضل عبدالصمد شرف الدين في «المقدمة» (١٨/١) ، وإن كان لي عليه ملاحظة لا مجال الآن لذكرها ، وفي تعليقه على «مقدمة المزني» (٣/١) ؛ فقد عزا حديثاً لابن عباس إلى «كتاب القصاص» في موضعين منه (٣٩٠/٤ و٤٤٧) ، وليس هذا الكتاب من كتب «السنن الكبرى» ، وإن كان موجوداً فيها في كتاب «الشمارة» ، وفيه أحاديث أخرى هي في «القصاص» أيضاً . توهم الفاضل المذكور أنها زائدة على ما في «الكبرى» !

ويقابل الروم المذكور قول الشيخ الكتاني في «الرسالة المستنطق» - وقد ذكر  
«سنن النسائي» (ص ١٠) :-

«والمراد بها «الصغرى» ! فهي المعدودة من الأمهات ، وهي التي خرج الناس  
عليها الأطراف والرجال ، دون «الكبرى» ؛ خلافاً لمن قال : إنها المرادة» !  
وإنما يصدق هذا على «ذخائر الموارث» للشيخ التابلسي ، والله أعلم .

٣٢٧٨ - (أحسنتم ، اتركها حتى تمائل . يعني : خادماً زنت حديثه  
عهد بتفاسها) .

أخرجه مسلم (١٢٥/٥) والدارقطني (١٥٩/٣ - ١٦٠) ، والبيهقي (٢٤٤/٨) -  
٢٤٥) من طريق إسرائيل عن السدي عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن  
قال : خطبنا علي - رضي الله عنه - فقال :

أيها الناس ! أيما عيد وأمة فجرا ؛ فأقيموا عليهما الحد . . ثم قال :

إن خادماً لرسول الله ﷺ ولدت من الزنى ، فبعثني لأجلدها ، فوجدتها  
حديثه عهد بتفاسها ، فخشيت [إن أنا جلدتها] أن أقتلها ، فقال : فذكره .

والزيادة لمسلم وغيره من طريق أخرى عن السدي ، وهو مخرج في «الإرواء»  
(٣٦٠/٧) مختصراً دون قوله : «اتركها . . .» ، ومن أجله خرجته هنا .

والسدي : اسمه إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة - وهو السدي الكبير - ،  
وفيه كلام يسير ، ولذلك قال انذهبي في «الكاشف» :

«حسن الحديث ، قال أبو حاتم : لا يحتج به» .

وقال :خافظ :

«صدوق بهم» .

وقد ذكرت له هناك في «الإرواء» طريقاً آخر عن علي رضي الله عنه من رواية عبد الأعلى بن عامر ومتابع له ، حسنت إسناده لاجتماعهما ، وفي رواية للأول منهما عند البيهقي وغيره : أن الأمة لبعض أزواج النبي ﷺ .

ونظ أبو داود (٤٤٧٣) :

لأن رسول الله ﷺ .

ونحوه لأحمد (٨٥/١) بلفظ :

إن أمة لهم زنت . . .

أقول : فهذا هو اللائق بمقام النبي ﷺ : أن هذه الأمة ليست مملوكة له ، وإنما هي لبعض نساؤه ، كانت تخدم النبي ﷺ كثيراً ، حتى ظن أنها أمة له .

ويؤيد ما ذكرت - والله أعلم - قصة الرجل الذي أتته بأم ولده ﷺ ، فأمر عبداً - رضي الله عنه - بقتله ، فلما رآه مجرباً ما له ذكر ! أمسك عنه ، ولم يقتله ، وأخبر النبي ﷺ بذلك ، فقال ﷺ :

«الحمد لله الذي بصرف عنا أهل البيت» .

وقد مضى والقصة برقم (١٩٠٤) من طريق ثالث .

قوله : (تماثل) أي : تقارب البرء ، والأصل (تتماثل) ؛ يقال : تماثل العنبل ؛ إذا قارب البرء . كما في «القاموس» .

(تنبیه) : تبين أن الحديث سبق تخريجه برقم (٢٤٩٩) ، ولما كان قد وقع هنا من انفاذة الحديثية والفقهيّة ما لم يقع هناك ؛ فقد أثرت الاحتفاظ به هنا .

وأيضاً ؛ فإني أريد أن أحذر هنا من ضلالة من ضلالات ذلك الشيخ الغزالي ، الذي ملأ الدنيا بالتشكيك في أحاديث النبي ﷺ ، والظعن فيها باسم تدفاع عن رسول الله ﷺ في كتابه «السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث» ؛ والحقيقة ؛ أن كل من درس كتابه هذا من العلماء ؛ تبين له - كالشمس في رابعة النهار - أنه لا فقه عنده ولا حديث ؛ إلا ما وافق عقله وهواه ؛ وقد بينت شيئاً من ذلك في رسالتي في اثر د علي ابن حزم ومن قلده ، في تضعيفهم لحديث البخاري في تحريم المعازف وغيره مما في معناه ، وأنا الآن في صدد تبييضها واعادتها للنشر إن شاء الله تعالى (١) .

ومن تلك الأحاديث التي طعن فيها وأنكر صحتها ؛ حديث الرجل منهم بأمة النبي عليه السلام ؛ فإنه جزم في الكتاب المذكور (ص ٢٩) أنه :

«يستحيل أن يحكم النبي ﷺ على رجل بالقتل في تهمة لم تتحقق» ؛

وجواباً عليه أقول :

هذه مغالطة ظاهرة ، لا تخفى على أهل العلم العارفين بحقيقة عصمة النبي ﷺ ، فهي العاصمة له ﷺ من أن يقتل رجلاً بتهمة لم تتحقق ، وأما أن يحكم على ما ظهر له ﷺ من الأدلة الشرعية القائمة على الظاهر ؛ فهو ما دل عليه صريح قوله ﷺ :

«إنا أنا بشر ، وإنه يأتيني الخصم ؛ فلعن بعضهم أن يكون أبلغ من بعض ،

---

(١) ثم طُبعت بحمد الله وفضله .



فأحسب أنه صادق؛ فأقضي له، فمن قضيت له بحق مسلم؛ فإنما هي قطعة من النار، فليحملها أو يذرها، متفق عليه - والمغظ نسيم - وهو مخرج في «الصححة» (٤٥٥)، و«الإرواء» (١٤٢٣)، و«٢٥٨/٨» (٢٦٣٥) عن أم سلمة .

والمقصود: أن النبي ﷺ في حكمه على الناس أو بين الناس؛ إنما يحكم بمتنظي كونه بشراً، وليس يحكم كونه نبياً معصوماً، ألا ترى إلى قوله ﷺ:

«أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها - وحسابهم على الله»؛ متفق عليه، وهو مخرج فيما تقدم برقم (٤٠٧).

ولهذا؛ قال الخافظ ابن حجر في «الفتح»، وهو يذكر فوائد حديث أم سلمة (١٧٤/١٣):

«وفيه: أنه ﷺ كان يقضي بالاجتهاد فيما لم ينزل عليه شيء، وخالف في ذلك قوم، وهذا الحديث من أصرح ما يُحتج به عليهم، وفيه أنه ربما أذاه اجتهاده إلى أمر يحكم به، ويكون في الباطن بخلاف ذلك؛ لكن مثل ذلك - لو وقع - لم يُقرَّ عليه ﷺ؛ ثبوت عصمته» .

وعلى هذا الوجه من العلم الصحيح والفهم الرجيح؛ يُخرج حديث الرجل منهم؛ ويبطل ما ادعاه الغزالي من الاستحالة فيه، وينيب لكل باحث لبيب أن الرجل مفلس من العلم النافع؛ فلا هو من أهل الفقه، ولا من أهل الحديث ﴿لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء﴾!

وإن مما يؤكد ذلك: موقفه من الحديث التالي وطأه فيه؛ مع اعترافه بصحة سنده، ونقضه للفاعذة التي ذكرها بين يديه!

٣٢٧٩ - (جاءَ مَلَكُ الموتِ إلى (وفي طريق : إنَّ مَلَكَ الموتِ كما أنَّ يأتي الناسَ عياناً ، حتَّى أتى) موسى عليه السلام ، فقال له : أجبُ ربَّكَ ، قال : فلَطَمَ موسى عليه السلام ، عَيْنَ مَلَكِ الموتِ ففَقَّأها ، فرجعَ المَلَكُ إلى الله تعالى ، فقالَ : [يا ربُّ !] إنَّكَ أرسلتني إلى عبدٍ لك لا يريدُ الموتَ ، وقد فقَّأ عيني ، [ولولا كرامته عليك لشققتُ عليه] . قال : فردَّ اللهُ إليه عينه ، وقال : ارجعْ إلى عبدِي فقل : الحياة تريدُ؟ فإنَّ كنتَ تريدُ الحياة ؛ فضعْ يدَكَ على متني ثوراً ، فما توارتْ يدُكَ من شعرة ؛ فإنَّكَ تعيشُ بها سنَّةً ، قال : [أيُّ ربُّ !] ثمَّ مه؟ قال : ثمَّ تموتُ ، قال : فالآنَ من قريب ، ربُّ أ أمُتني من الأرض المقدَّسة رميةً بحجرٍ ! [قال : فشمه شمةً فقبضَ روحه ، قال : فجاءَ بعدَ ذلك إلى الناسِ خفياً] .

قال رسول الله ﷺ :

والله ! لو أتني عنده لأریتكم قبره إلى جانب الطريق عند (وفي طريق : تحت) الكثيبِ الأحمرِ) .

قلت : هذا الحديث من الأحاديث الصحيحة المشهورة التي أخرجها الشيخان من طرق عن أبي هريرة - رضي الله عنه - ، وتلقته الأمة بالقبول ، وقد جمعت ألقاضها وزيادات التي وقعت فيها ، وسقتها لك سياقاً واحداً كما ترى ؛ لتأخذ القصة كاملة بجميع فوائدها المتفرقة في بطون مصادرها ، الأمر الذي يساعدك على فهمها فهماً صحيحاً ، لا إشكال فيه ولا شبهة ، فتسلَّم لقول رسول الله ﷺ تسليماً .

والطرق عنه ثلاثة :

الأولى : عن طاوس عن أبي هريرة :

أخرجه الشيخان وغيرهما ، وعدهما الزيادة الثالثة ، وهي الطريق المشار إليها في آخر الحديث .

الثانية : عن همام عنه .

أخرجه أيضاً وغيرهما ، والسياق لمسلم ، وهو أتم .

الثالثة : عن عمار بن أبي عمار قال : سمعت أبا هريرة يقول . . .

أخرجه أحمد ، وابن جرير الطبري في «التاريخ» (٢٢٤/١) ، وإسناده صحيح . وهو الطريق المشار إليه في أول الحديث ، وفيه كل الزيادات إلا الثالثة .

وهذه الطرق كنت خرجتها في «ظلال الجنة» (١/٢٦٦ - ٢٦٧) دون أن أسوق متونها ، وانطريقان الأولان أخرجهما ابن حبان أيضاً في «صحيحه» (٦١٩٠ و٦١٩١) . وأخرج أبو عوانة (١/١٨٧ - ١٨٨) الثاني منهما .

واعلم أن هذا الحديث الصحيح جداً مما أنكره بعض ذري القلوب المريضة من المستدعة - فضلاً عن الزنادقة - قديماً وحديثاً ، وقد رد عليهم العلماء - على مر العصور - بما يشفي ويكفي من كان راغباً للسلامة في دينه وعقيدته ؛ كابن خزيمة ، وابن حبان ، والبيهقي ، والبعوري ، والنووي ، والعسقلاني ، وغيرهم .

ومن أنكره من المعاصرين : الشيخ الغزالي في كتابه «السنة» . . . المذكور في الحديث أنادي قبله ، بل وطعن في الذين دافعوا عن الحديث ، فقال (ص ٢٩) :

«وهو دفاع تافه لا يساغ» !

وهكذا؛ فالرجل ماضٍ في غيبه، والظعن في السنة والذابين عنها بمجرد عقله (الكبير!) - ولست أدري - والله - كيف يعقل هذا الرجل - إذا افترضنا فيه الإيمان والعقل -! كيف يدخل في عقله أن يكون هؤلاء الأئمة الأجلة من محدثين وفقهاء - من الإمام البخاري إلى الإمام العسقلاني - على خطأ في تصحيحهم هذا الحديث، ويكون هو وحده - صاحب العقل الكبير! - مصيباً في تضعيفه إياه ورده عليهم؟!

ثم هو لا يكتفي بهذا! بل يخادع القراء ويدلس عليهم، ويوهمهم أنه مع الأئمة لا يخالفهم، فيقول بين يدي إنكاره لهذا الحديث وغيره كالذي قبله (ص ٢٦):

«لا خلاف بين المسلمين في العمل بما صحت نسبته لرسول الله ﷺ وفق أصول الاستدلال التي وضعها الأئمة، وانتهت إليها الأمة، إنما ينشأ الخلاف حول صدق هذه النسبة أو بطلانها، وهو خلاف لا بد من حسمه، ولا بد من رفض الافتعال أو التكلف فيه، فإذا استجمع الخبر المروي شروط الصحة المقررة بين العلماء فلا معنى لرفضه، وإذا وقع خلاف محترم في توفر هذه الشروط أصبح في الأمر سعة!»

هذا كلامه، فهل تجاوب معه؟ كلا ثم كلا؛ فإن الحديث لا خلاف في صحته بين العلماء، وله ثلاثة طرق صحيحة كما تقدم، فكيف تخلص من كلامه المذكور؟! لقد دلس على القراء وأوهم أن الحديث مختلف في صحته؛ فقال (ص ٢٧):

«وقد جادل البعض في صحته!»

ويعني: أن الحديث صابر من القسم الذي فيه سعة للخلاف! فنقول له:

أولاً : هل الخلاف الذي توهمه «خلاف محترم» أم هو خلاف ساقط الاعتبار؟! لأن المخالف ليس من العلماء المحترمين !! ولذلك لم تتجرأ على تسميته ! ونعله من الخوارج أو الشيعة الذين يطعنون في أصحاب النبي ﷺ ، وبخاصة راوي هذا الحديث (أبي هريرة) - رضي الله عنه - .

وثانياً : يحتمل أن يكون الجادل الذي أشرت إليه هو أنت ، وحينئذ فبالأولى أن يكون خلافك ساقط الاعتبار ، كما هو ظاهر كأنشمس في رابعة النهار !

ثم قال : «إن الحديث صحيح السند لكن منته يشير الريبة ! إذ يفيد أن موسى بكروه الموت ولا يحب لقاء الله . . . إلى آخر هرائه !

فأقول : يمثل هذا انفسهم المنكوس يرد هذا الرجل أحاديث النبي ﷺ !! ولا يكتفي بذلك . بل ويرد على العلماء كافة انذين فهموه وشرحوه شرحاً صحيحاً . وردوا على أمثاله من أهل الأهواء الذين يسيئون فهم الأحاديث ثم يردونها ، وإنما هم في الواقع يردون جهلهم ، وهي سائلة منه والحمد لله ، وها هو المثال ؛ فإن الحديث صريح بخلاف ما نسب إلى موسى عليه السلام ، ألا وهو قوله عليه السلام : «الآن من قريب» . فتعاصى الرجل عنه ، وتشبث باللطم المذكور في أوله . ولم ينظر إلى نهاية القصة ، فمثله كمثل من برّد قوله تعالى : ﴿قَوْلٍ لِلْمُصَلِّينَ﴾ بزعم أنه يخالف آيات الأمرة بالصلاة ، ولا ينظر إلى ما بعده : ﴿الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ ! هذا من جهة .

ومن جهة أخرى ؛ فإن الرجل ينسئ ردةً للحديث على زعمه أن موسى عليه السلام كان عارفاً بمثل الموت حين لطمه ! وهذا من تمام جهله وإعراضه عن كلام العلماء الذي نقله (ص ٢٨) :

«أن موسى لم يعلم أنه ملك من عند الله ، وظن أنه رجل قصده يريد قتله ،  
فدافعه عنه ، فأدت المدافعة إلى فوق عينه .»

ومع أن هذا الكلام يدل عليه تمام القصة كما قدمت ، ويؤكد قوله في أول  
الحديث : «أن ملك الموت كان يأتي الناس عياناً ، أي : في صورة البشر ، وفوق  
عينه وردها إليه بما يفوي ذلك .»

أقول : مع هذا كله ، استكبر الرجل ولم يرد على علماء الأمة إلا بقوله الذي  
لا يعجز عن مثله أي مُبْطِلٍ غريق في الضلال :

«نقول نحن (!) : هذا الدفاع كله خفيف الوزن ، وهو دفاع تافه لا يساغه !»

وإن من ضلال الرجل وجهله قوله (ص ٢٧) :

«ثم ! هل الملائكة تعرض لهم العاهات التي تعرض للبشر من عَمَى أو غُور؟!  
ذاك بعيد» !

فأقول : وهذا من الحجج عليك ، الدالة على قلة فهمك : فإن هذا الذي  
استبعدته مما جعل العلماء يقنونون في دفاعهم : إن موسى لم يعلم أنه ملك ، أفما  
أن لك أن تعقل؟! !

ثم حتم ضلاله في هذا الحديث وطعنه فيه بقوله :

«والعلة في التز بصورها المحققون (!) وتخفى على أصحاب الفكر السطحي» !

فيأله من مغرور أهلكه العجب ! لقد جعل نفسه من المحققين ، وعلماء الأمة  
من «أصحاب الفكر السطحي» ! والحقبة أنه هو العلة ؛ جهله وقلة فهمه ؛ إن لم  
يكن فيه ما هو أكثر من ذلك بما أشار إليه الكفار وهم يعدبون في النار : ﴿لو كنا

نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ الشَّعِيرِ ﴿١٠﴾ : نَسَأَلُ اللّٰهَ حُسْنَ الخَاتِمَةِ وَالوَفَاةَ عَلٰى سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ .

وأرى من تمام الفائدة أن أنزل إلى القراء الكرام كلام إمامين من أئمة المسلمين وحفاظ الحديث ، فيه بيان الحكمة من تحديته عليه السلام بهذا الحديث ، قال ابن حبان عذب الحديث :

«إن الله جل وعلا بعث رسول الله صلى الله عليه وآله معلماً لخلقته ، فأنزله موضع الإيابة عن صواده ، فنبَّغ صلى الله عليه وآله رسالته ، وبين عن آياته بألفاظ مجعلة ومفسرة ، عقلها عنه أصحابه أو بعضهم ، وهذا الخبر من الأخبار التي يدرك معناه من لم يُحرم التوفيق لإصابة الحق ، وذلك أن الله جل وعلا أرسل ملك الموت إلى موسى رسالة ابتلاء واختبار ، وأمره أن يقول له : «أجيب ربك» : أمر اختبار وابتلاء ، لا أمراً يريد الله جل وعلا إمضاه ؛ كما أمر خليته صلى الله عليه وآله على نبينا وعليه بذبح ابنه أمر اختبار وابتلاء ، دون الأمر الذي أراد الله جل وعلا إمضاه ، فلما عزم على ذبح ابنه ﴿وَتَلَّهُ لِلجِبن﴾ ؛ فذاه بالذبح العظيم .

وقد بعث الله جل وعلا الملائكة إلى رسله في صور لا يعرفونها ؛ كدخول الملائكة على رسوله إبراهيم ولم يعرفهم ؛ حتى أوجس منهم خيفة ، وكمجى ، جبريل إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسؤاله إياه عن الإيمان والإسلام ، فتم يعرفه المصطفى حتى ولى .

فكان مجى ، ملك الموت إلى موسى على غير الصورة التي كان يعرفه موسى عليه السلام عليها ، وكان موسى غيوراً ، فرأى في ناره رجلاً لم يعرفه ، فشال يده فلطمه ، فأنت لطمته على فق ، عينه التي في الصورة التي تصور بها ، لا الصورة

التي خلقه الله عليها ، ولما كان المصريح عن نبينا في خير ابن عباس حيث قال :  
 «أشبهت جبريل عند البيت مرتين . . . فذكر الخبر ، وقال في آخره : «هذا وقتك  
 ووقت الأنبياء قبلك»<sup>(١)</sup> ، كان في هذا الخبر البيان الواضح : أن بعض شرائعنا قد  
 تنفق ببعض شرائع من قبلنا من الأمم .

ولما كان من شريعتنا أن من فقأ عين الداخل دارةً بغير إذنه ، أو الناظر إلى بيته  
 بغير أمره ، من غير جناح على فاعله ، ولا حرج على مرتكبه ، للأخبار الواردة فيه ،  
 لتي أميناها في غير موضع من كتبنا<sup>(٢)</sup> : كان جائزاً اتفاق هذه الشريعة بشرعية  
 موسى بإسقاط الحرج عن من فقأ عين الداخل دارة بغير إذنه ، فكان استعمال موسى  
 هذا الفعل مباحاً له ، ولا حرج عليه في فعله .

فمنما رجع ملك الموت إلى ربه ، وأخبره بما كان من موسى فيه ؛ أمره ثانياً بأمر  
 آخر أمرٌ اختبر ابتلاء كما ذكرنا قبل ، إذ قال الله له : «قل له : إن شئت ، فضع  
 يدك على متن ثور ، فلك بكل ما غطت يدك بكل شعرة سنة» ، فلما علم موسى  
 كلام الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وأنه جاء بالرسالة من عند  
 الله : طابت نفسه بالموت ولم يستمهل ، وقال : «فالآن» .

فلو كانت المرة الأولى عرفه موسى أنه ملك الموت ؛ لاستعمل ما استعمل في  
 المرة الأخرى عند نيقته وعلمه به ، ضد قول من زعم : «أن أصحاب الحديث  
 ختمالة الخطب ورعاة البئيل ، يجمعون ما لا ينتفعون به ، ويربون ما لا يؤجرون

(١) حديث حسن صحيح ؛ كما قال أئمة مذي ، وصححه جمع ، وهو مخرج في الإرواء ،  
 (٢٦٨/١) ، وصحيح أبي داود (٤١٧) ، وعزاه بعضهم لـ «صحيح ابن حبان» ، فوهم !  
 (٢) قلت : من ذلك كتابه «الصحيح» (٥٩٧/٧ - ٥٩٨ - الإحسان) من حديث أبي هريرة  
 بكلمات متقاربة ، بعضها في «الصحيحين» ، وهو مخرج في الإرواء (١٤٢٨ و ٢٢٢٧) .



عنه ، ويقولون بما يبطله الإسلام . جهلاً منه لمعاني الأخبار ، وترك انتغفه في الأثر ، معتمداً على رأيه المتكوس ، وقياسه المعكوس .

قلت : ما أشبه النبيّة بآبأرحة ! فهذا النزاع الطاعن في أصحاب الحديث هو سلف الغزالي في طعنه فيهم ، وفي أحاديثهم الصحيحة ، وما وصفه به ابن حبان من الجهل بمعاني الأثر ، يشبه تماماً جهل الغزالي بها ، وكتابه المتقدم ذكره والنقل عنه مشحون بظلمته في الأحاديث الصحيحة التي لا خلاف عند أهل العلم في صحتها ، وقد ختم الكتاب بذكره عدة أحاديث صحيحة في إثبات القدر ؛ لأنه فهم منها - فهمه المعكوس والمتكوس - أنها تفيد الجبر ، وتنفي عن الإنسان الاختيار الذي به كُفأ ، وترتب عنه الثواب والعقاب ، مشاركاً في هذا الفهم العامة الجهلة ، ولكنك فر من فهمه الخاطن التي ما هو مثله أو أسوأ منه ، ألا وهو إنكاره القدر والأحاديث اندالة عنها ، وأحق نفسه بالمعتزلة !!

وقد قام بواجب الرد عليه كثير من العلماء والكتّاب ، وكشفوا للناس ما فيه من زيغ وضلال في الحديث والعقيدة والفقه ، وكان أطولهم نفساً ، وأكثرهم إفادة ، وأهدهم بالأخ الفاضل سلمان العودة في كتابه «حوار هادئ مع محمد الغزالي» . فبعض الرد هو : لولا تساهل وتسامح لا يستحفه الغزالي تجاه طعناته العديدة مع أئمة الحديث والفقه ، وإن كان الأخ الفاضل قد كشف القناع عنها بأدبه الناعم !

وإخافظ الآخر الذي سبقت الإشارة إليه : هو الإمام البغوي ؛ فإنه بعد أن ذكر أن الحديث : «متفق على صحته» ؛ قال رحمه الله :

«هذا الحديث يجب على المرء المسلم الإيمان به على ما جاء به من غير أن يعتبره بما جرى عليه عُرف البشر ، فيقع في الارتياب ؛ لأنه أمرٌ مصدره عن قدرة

الله سبحانه وتعالى وحكمه ، وهو مجادلته بين ملك كريم ، ونبي كلیم ، كل واحد منهما مخصوص بصفة خرج بها عن حكم عوام البشر ، ومجاري عاداتهم في المعنى الذي شُخص به ، فلا يعتبر حالهما بحال غيرهما ، قد اصطفى الله سبحانه وتعالى موسى برسالاته وبكلامه ، وأيده بالآيات الظاهرة ، والمعجزات الباهرة ، كأيدي البيضاء ، والعصا ، وانفلاق البحر ، وغيرهما مما نطق به القرآن ، ودلت عليه الآثار ، وكل ذلك إكرام من الله عز وجل أكرمه بها ، فلما دنت وفاته - وهو بشر - يكره الموت طبعاً ، ويجد أنه حسناً - لطف له بأن لم يفاجئه به بغتة ، ولم يأمر الملك المؤكل به أن يأخذه به فهراً ؛ لكن أرسله إليه منذراً بالموت ، وأمره بالتعرض له على سبيل الامتحان في صورة بشر ، فلما رأى موسى استنكر شأنه ، واستوعر مكانه ، فاحتجز منه دفعاً عن نفسه بما كان من صكه إياه ، فأتى ذلك على عينه التي ركبت في الصورة البشرية التي جاء فيها ، دون صورة الملكية التي هو مجبول عليها ، وقد كان في طبع موسى صلى الله عليه وسلم حَمِيَّةٌ وحِدَّةٌ على ما قص الله علينا من أمره في كتابه من وكزه القبطي ، والغائه الألواح ، وأخذه برأس أخيه يجره إليه .

وروي أنه كان إذا غضب اشتعلت فلسوته ناراً ، وقد جرت سنة الدين بدفع من قصدك بسوء ، كما جاء في الحديث : «من اضلع في بيت قوم بغير إذنتهم حل لهم أن يفتأوا عينه»<sup>(١)</sup> ، فلما نظر موسى إلى شخص في صورة بشر هجم عليه يريد نفسه ، ويقصد هلاكه ، وهو لا يشيته ، ولا يعرفه أنه رسول ربه ؛ دفعه عن نفسه ، فكان فيه ذهاب عينه ، فلما عاد الملك إلى ربه ، رد الله إليه عينه ، وأعادته رسولاً إليه ؛ ليعلم نبي الله عليه السلام - إذا رأى صحة عينه المفقودة - أنه رسول الله بعينه لقبض روحه ، فاستسلم حينئذٍ لأمره ، وطاب نفساً بفضائه ، وكل ذلك

(١) تقدم تخريجه قريباً .

رفق من الله عز وجل ، ولطف منه في تسهيل ما لم يكن بد من لفائه ، والانقياد لمورد قضائه ، قال : وما أشبه معنى قوله : «ما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن نفس المؤمن ؛ يكره الموت . . .»<sup>(١)</sup> بتريديه رسولهُ ملك الموت إلى نبيه موسى عليه السلام ، فيما كرهه من نزول الموت به ، وقد ذكر هذا المعنى أبو سليمان الخطابي في كتابه رداً على من طعن في هذا الحديث وأمثاله من أهل البدع والمنحدين أبادهم الله ، وكفى المسلمين شرهم .»

٣٢٨٠ - (يا ابن رواحة ! انزل ، فحرك الركاب) .

أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٨٢٥١/٧٠/٥) ، وكذا البيهقي (٢٢٧/١٠) من طريق عمر بن علي عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس ابن أبي حازم عن عبدالله بن رواحة :

«أنه كان مع رسول الله ﷺ في مسير له ، فقال له : (فذكره) فقال : يا رسول الله ! قد تركت ذلك ، ففأث له عمر : اسمع وأطع ، قال : فرمى بنفسه وقال :

اللهم لولا أنت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا

فأنزلن سكينتنا علينا وثبت الأقدام إن لاقينا<sup>(٢)</sup> .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، رجاله ثقات ، وله عنان :

الأولى : الانقطاع بين قيس بن أبي حازم وعبدالله بن رواحة ، قال الخافظ المزني في «التحفة» (٣١٩/٤) :

(١) زوائد البخاري (٦٥٠٢) ، وهو مخرج في «الصححة» (١٦٤٠) .

(٢) هنا زيادة في «عمل اليوم والليلة» للنسائي (٥٢٢) : «ان أرادوا فتنه أيتنا ! وأوطنها

مفحمة . وهي آتة في حديث آخر عن شبراء بن عازب تقدم (٣٢٤٢) .

«قيس لم يدرك ابن رواحة» .

قلت : وذلك ! لأنه استشهد في حياته عليه السلام في معركة (مؤتة) .

والأخرى : عن عنة عمر بن علي ، وهو المقدمي كان يدلس شديداً كما في «التقريب» ، فانظر «التهديب» .

وقد خالفه عبدالله بن إدريس ، فقال : عن إسماعيل عن قيس قال : قال عمر : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبدالله بن رواحة : «لو حركت بنا الركاب» .

فقال : قد تركت قولي . . . الحديث ، وزاد :

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

«اللهم ! ارحمه» .

فقال عمر : وجبت .

وقال الخافظ المزني :

«وهو أشبه» .

يعني : إن الصواب أنه من رواية قيس بن أبي حازم عن عمر ، وأنه من مسند عمر ، لا من مسند عبدالله بن رواحة ، وقيس قد سمع من عمر ، فاتصل السند وصح والحمد لله ؛ فإن عبدالله بن إدريس - وهو الأودي - ثقة فقيه احتج به الشيخان .

أخرجه النسائي رقم ( ٨٢٥٠ ) ، والضياء في «الأحاديث المختارة» ( ٣٨١/١ ) / ( ٢٦٤ ) ، وكذا الدارقطني في «الأفراد» ؛ كما في «كنز العمال» ( ٣٧١٦٩/٤٤٩/١٣ ) .

وفي حديث سلمة بن الأكوع :

فقل رسول الله ﷺ من خيبر ، فقلت : يا رسول الله ! أتأذن لي أن أرتجز؟  
فأذن له رسول الله ﷺ ، فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : اعلم ما تقول ! فقلت :  
والله لولا الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا

فقال رسول الله ﷺ :

« صدقت » .

فأترن سكبنة علينا وثبت الأقدام إن لاقينا

والمشركون قد بغوا علينا

فما قضيت رجزى ؛ قال رسول الله ﷺ :

« من قال هذا؟ » .

قلت : أخي . قال رسول الله ﷺ :

« يرحمه الله » . . . الحديث .

رواه مسلم وغيره ، وهو مخرج في « صحيح أبي داود » ( ٢٢٨٩ ) .

٣٢٨١ . ( يا عائشة ! أتعرفين هذه؟ قالت : لا ، يا نبي الله ! قال :

هذه قينة بني فلان ، تحبين أن تُغنيك؟ قالت : نعم ، قال : فأعطاها طبقاً  
فغنتها ، فقال النبي ﷺ :

قد نفع الشيطان في منخريها ) .

أخرجه أحمد ( ٤٤٩/٣ ) : ثنا مكِّي : ثنا الجعفي عن يزيد بن خصيفة عن

السائب بن يزيد :

أن امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ ، فقال : . . . فذكره .

ومن طريق مكّي هذا - وهو ابن إبراهيم - : أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٥/٣١٠/٨٩٦٠) و(٢/٧٥ - عشرة النساء - مخطوطة الظاهرية) ،  
والظبراني في «المعجم الكبير» (٧/١٨٧ - ١٨٨) : دون قوله : «فأعطاها طبقاً» .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، والسائب بن يزيد صحابي صغير ، حُجِّبَ به في حجة الوداع ، وهو ابن سبع سنين ، فالظاهر أنه تلقاه عن السيدة عائشة - رضي الله عنها - ، وقد روى عنها .

والخعيد : هو ابن عبد الرحمن بن أوس ، وقد يقال : (الجعد) مكبراً .

وقال الهيثمي - وقد ساقه بلنظ أحمد - (٨/١٣٠) :

«رواه أحمد والظبراني ، ورجاله رجال الصحيح» .

وقال الزبيدي في «شرح الإحياء» - بعدما عزاه للنسائي - (٦/٤٩٤) :

«واسناده صحيح ، وأخرجه الظبراني في (الكبير)» .

(تبينه) : سقط من مطبوعة «السنن الكبرى» قوله : «قد نفخ الشيطان في

«منخريها» ، وهو ثابت في مخطوطة الظاهرية ، وكذا في سياق الزبيدي من رواية  
النسائي .

وقوله : (طبقاً) . قال في «الفاهوس» :

«(الطَبَق) محرّكة : غطاء كل شيء ، والذي يؤكل عليه» .

ولم ترد جملة الطبق هذه في رواية النسائي والطبراني . والله سبحانه وتعالى أعلم .

٣٢٨٢ . ( كَانَ فِي بَعْضِ الْمَشَاهِدِ قَدْ دَمِيَتْ إِصْبَعُهُ فَقَالَ :

هَلْ أَنْتِ إِلَّا إِصْبَعٌ دَمِيَتْ      وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيْتِ ) .

أخرجه البخاري (٢٨٠٢) ومسلم (١٨١/٥) والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٢٠) وأبو يعلى في «مسنده» (١٥٣٣) ، وعنه ابن حبان في «صحيحه» (٦٥٤٣) وكذا ابن انسي في «عمله» (٥٠٥) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٧٠٨/١٨٦/٣) من طريق أبي عوانة عن الأسود بن قيس عن جندب بن سفيان أن رسول الله ﷺ كان . . . والسياق للبخاري .

وقد اضطرب الرواة على الأسود بن قيس - رحمه الله - في ضبط المناسبة التي وقعت فيها هذه الحادثة ، فقال أبو عوانة - كما ترى - : في بعض المشاهد .  
وقال سفيان - وهو الثوري - :

بينما النبي ﷺ بمشي : إذ أصابه حجر ، فعثر ، فدميت إصبعة .

أخرجه البخاري (٦١٤٦) والنسائي (٥٥٩) والطبراني (١٧٠٣) .

ورواه أحمد (٣١٣/٤) مختصراً .

وقال سفيان بن عيينة :

كنت مع النبي ﷺ في غار ، فمكبت إصبعة فقال : . . . فذكره .

أخرجه مسلم ، والترمذي (٣٢٤٥) - وصححه - ، والخميلي (٧٧٦) ،

والطبراني (١٧٠٥)

وقال حسن بن صالح :

أصاب رجل النبي ﷺ حجرٌ ، فدميت ، فقال . . . الحديث .

أخرجه الطبراني ( ١٧٠٧ ) ، وسنده صحيح .

وتابعهم - باختصار - : شعبة ؛ عند أحمد ( ٣١٢/٤ ) ، والروائي ( ٢/١٦٤ ) ،

والطبراني ( ١٧٠٤ ) .

وعلي بن صالح - أخو حسن بن صالح - عند الطبراني أيضاً ( ١٧٠٦ ) .

وقال عمر بن زياد الهلالي<sup>١</sup> :

أصابني إصبع النبي ﷺ شجرة (كذا) فدميت فقال : . . . فذكره ، وزاد :

فحمل فوضع علي سرير مرمول بخوص أو شريط ، ووضع تحت رأسه مرفقة

من آدم حشوها ليف ، فأثر الشريط في جنبه ، فجاء عمر بن الخطاب فبكى ،

فقال : « ما يبكيك ؟ » ، فقال : يا رسول الله ! كسرى وقبصر يجلسون علي سرير من

الذهب ، ويلبسون الندياج والإستبرق ! قال :

« أما ترضى أن لهم الدنيا وتكم الآخرة ؟ » .

رواه الطبراني ( ١٧١٩ ) ، وابن سعد ( ٤٦٦/١ ) .

قلت : فهذه الزيادة باطلة ، وعلتها - مع الخالفة للروايات السابقة - الهلالي

هذا : فقد قال البخاري فيه في « التاريخ » ( ٢٠١٢/١٥٦/٦ ) :

« تعرف وتكره » .

(١) الأصل ( عمرو بن زياد الهلاني ) ! والتصحيح من « تاريخ البخاري » ، وغيره من

كتب الرجال ، والمجمع ( ٣٢٧/١٠ ) .



وقال فيه أبو زرعة وابن عدي :

«لا بأس به» .

وذكره ابن حبان في «الثقات» (١٧٤/٧) .

قلت : فمثله حسن الحديث إذا لم يخالف . وهنا قد خلط بين هذا الحديث الصحيح ، وحديث آخر ، فيه قصة دخول عمر على النبي ﷺ وهو على السرير المرمول . . . الحديث ، وهو في «الصحيحين» من رواية ابن عباس عن عمر في الحديث الطويل في قصة الثلثين تظاهرتا عليه ﷺ . وهو مخرج في «التعليق الرغيب» (١١٤/٤) ، فوهم الهلالي فربط بين قصة عمر هذه وقصة الإصبع ، وجعلهما قصة واحدة ، وأوهم أن الإصابة كانت شديدة حتى حمل على السرير . . . !

وقد روى ابن عدي (٥٢/٥ - ٥٣) قصة عمر وحدها من رواية الهلالي هذا عن الأسود عن جندب :

أن عمر دخل على النبي ﷺ وهو مضطجع على حصير مرمول . . . الحديث ؛ وهذا هو الصواب ؛ أن قصة عمر لا علاقة لها بحديث الترجمة .

وخالف إسرائيل - وهو ابن يونس بن أبي إسحاق الشيباني - جميع أولئك الثقات ، فقال : عن الأسود بن قيس عن جندب ، قال :

لما انطلق أبو بكر - رضي الله عنه - مع رسول الله ﷺ إلى الغار ، وقال له أبو بكر : لا تدخل الغار يا رسول الله ! حتى أستبرئه . قال : فدخل أبو بكر الغار ، فأصاب يديه شيء ، فجعل يمسح الدم عن إصبعه وهو يقول : هل أنت إلا إصبع . . . إلخ .

أخرجه محمد بن عاصم الثقفى الأصبهاني في «جزئه» (١٩/٩٥) ومن ضريقه : الذهبي في «السير» (٥٢٨/٩) والبيهقي في «دلائل النبوة» (٤٨٠/٢) مختصراً من ضريقين عنه .

قلت : وهو - بهذا السياق - شاذ غريب ؛ لشفره إسرائيل به ومخالفته أولئك الثقات ، وهو إن كان ثقة من رجال الشيخين ، فقد تكلم فيه غير ما واحد من قبل حفظه ، وأحد الطريقتين المشار إليهما طريق يحيى بن آدم الثقة الإمام الفقيه ، وقد ذكر ابن عدي في ترجمة إسرائيل عن يحيى هذا أنه قال :

« كنا نكتب عنده من حفظه ، وقد كان لا يحفظ ، ثم حفظ بعدئذ .

فأظاهر أن هذا الحديث حدث به من حفظه ، فوهم .

وقد فات هذا التحقيق المعلق على «السير» - فوثق رجاله فحسب ، ولعله ألقى في نفسه شيء منه ، ولذلك لم يتجرأ على تصحيح إسناده ؛ وقال ثمة :

« وقد نسبه الزرقاني في «شرح المواهب» (٣٣٦/١) إلى ابن مردويه .

قلت : وظني أنه رواء من ضريق ابن عاصم الثقفى .

وذكر الزرقاني هناك أن البيت من إنشاء الصديق ، وأن المصطفى تمثل به .

فأقول : أما أنه من إنشاء أبي بكر ؛ فلا دليل عليه ، حتى لو فرض أن القصة صحيحة ، وقد عرفت شذوذها ؛ لأنه كما يحتمل أن يكون النبي ﷺ تمثل به ، فهو محتمل بالنسبة للصديق أيضاً ، ولا سيما وقد قيل : إنه من إنشاء الوليد بن الوليد ابن المغيرة في قصة أخديبية .

وأما أن المصطفى ﷺ تمثل به فهو ممكن ، ولكن ليس بلازم ؛ لأن من الجائز

وقوع الكلام منه بشيء منظوماً من غير قصد إلى ذلك ، ولا يسمى ذلك شعراً ، كما حقه الحافظ في «الفتح» (١٠/٥٤١ - ٥٤٢) ، فراجعه فإنه مهم .

٢٢٨٣ - ( لا تزالون بخير ما دام فيكم من رأبي وصاحبيني . والله ! لا تزالون بخير ما دام فيكم من رأي من رأبي وصاحب من صاحبيني ، والله ! لا تزالون بخير ما دام فيكم من رأي من رأبي من رأبي ، وصاحب من صاحب من صاحبيني ) .

أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في «المصنف» (١٢/١٧٨/٤/١٢٤٦٣) ومن طريقه : ابن أبي عاصم في «السنة» (٢/٦٣٠/١٤٨١) - والسياق له : وهو أتم - ، وانظر رأبي أيضاً عنه في «المعجم الكبير» (٢٢/٨٥/٢٠٧) : حدثنا زيد بن الحباب قال : ثنا عبدالله بن العلاء ، أبو الزبير الدمشقي قال : ثنا عبدالله بن عامر عن واثلة بن الأسقع قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله رجال «الصحيح» ، وقال الحافظ في «الفتح» (٥/٧) .

«أخرجه ابن أبي شيبة ، وإسناده حسن» .

قلت : وإنما لم يصححه ؛ لأن زيد بن الحباب وإن كان من رجال مسلم ؛ ففيه بعض الكلام من جهة حفظه ، ولذلك قال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق ، يخطئ في حديث الثوري» .

والخطب في مثله سهل ، ولا سيما وقد توبع ؛ فقال ابن السمعك في حديثه : (٢/٢٢/٢) : حدثنا مضر بن محمد الأسدي : ثنا صفوان بن صالح : ثنا الوليد بن

مسلم : ثنا عبدالله بن زيد : حدثني عبدالله بن عامر الجحفي قال : سمعت وائلة ابن الأسقع به .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات مسلسل بالتحديث ، ومضر ابن محمد الأسدي ؛ وثقه الخطيب (٢٦٨/١٣ - ٢٦٩) . وهو بهذا التسلسل عزيز نفيس : فقد أخرجه ابن أبي عاصم (١٤٨٢) ، والطبراني من طريقين آخرين عن الوليد بن مسلم به دون تصريح الجحفي بالسماع .

وقد تويع زيد والوليد من إبراهيم بن عبدالله بن العلاء بن زيد قال : حدثني أبي به مختصراً .

أخرج الطبراني في «الكبير» وفي «مسند الشاميين» (٤٥٢/١ - ٤٥٣) ، وعنه أبو نعيم في «المعرفة» (١/٤/١) .

وإبراهيم هذا روى عنه أبو حاتم وسكت عنه (٣١٩/١٠٩/٢) ، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٦٦/٨) ، وأما النسائي فقال :

«ليس بثقة» ! ولا يضر هذا ؛ فإنه متابع ، ولذلك قال النهشي (٢٠/١١) :

«رواه الطبراني من طرق ، ورجال أحدها رجال الصحيح» .

وذكره الحافظ العلائي في «... من ثبتت له شريف الصُّحبة» (١٥/٧٠) من رواية الوليد بن مسلم بسنده المتقدم معنعناً ، ودون أن يعزوه لأحد ؛ وقال : «وإسناده صحيح» .

ولم يزد محققه الدكتور عبدالرحيم القسفرني - في تخريجه - على نقله قول الحافظ النهشي المذكور آنفاً !

٣٢٨٤ - (نَكَلْتِكَ أُمَّكَ [يا معاذُ] بنَ جَبَلٍ ! وهلْ يكبُّ الناسَ على  
مناخِرِهِم في جهنَّمَ إلا حصائدُ السِّتِّهِم؟!).

أخرجه ابن أبي شيبة في الجزء انسكوت ولروم النبوت (٥/٥٧) ، والطبراني في  
المعجم الكبير (١٢٧/٢٠ - ١٢٨) من طريقين عن أبي أحمد الزبير قال :  
حدثنا عمرو بن عبد الله النخعي قال : حدثنا أبو عمرو الشيباني عن معاذ بن جبل  
رضي الله عنه - قال :

قلت : يا رسول الله ! أتواخذُ بكل ما نتكلم به؟ فقال : ... فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ غير عمرو بن  
عبد الله النخعي ، وهو ثقة اتفقاً ، روى له البخاري في «الأدب المفرد» ، كما في  
«تهذيب المزي» ، و«تقريب العسقلاني» ، ووقع في «تهذيب العسقلاني» مرموزاً له  
بـ (خ) ! ويبدو أنه تحريف ، والله أعلم .

واعلم أن الباعث على تخريج هذا الحديث ، - وهو الطرف الأخير من حديث  
طويل لمعاذ رضي الله عنه - ؛ أنني كنت خرجته من رواية الترمذي وغيره من طريق  
أبي وائل ، وشهر بن حوشب ، وسيمون بن أبي شيبعة مطولاً ، يزيد بعضهم على  
بعض ، وكلها معنوية بالانقطاع إلا رواية عن شهر ، كما يأتي . خرجت ذلك في  
«الإرواء» (١٣٨/٢ - ١٤١) ، وبين عللها أيضاً المنذري في «الترغيب» (٥/٤ - ٦) ،  
ثم ابن رجب في «شرح الأربعين» (ص ١٩٦) . وعقب عليها بقوله :

«وله طرق أخرى كلها ضعيفة» .

فلما وقضت على هذا الإسناد لهذا الطرف ؛ بادرت إلى تخريجه ؛ لعزته  
وصحته خلافاً لتلك الطرق .

ثم تابعت البحث ، فوجدت له طريقاً أخرى من رواية مبارك بن سعيد - أنخي  
سفيان بن سعيد - : ثنا سعيد بن مسروق عن أيوب بن كُريز عن عبدالرحمن بن  
عُثم عن معاذ بن جيل . . . الحديث مطولاً ، وفيه الطرف .  
أخرجه الطبراني (٧٤ - ٧٣/٢٠) من طريقين عنه .

وهذا إسناد رجاله ثقات من رجال «التهذيب» ؛ غير أيوب بن كُريز هذا ؛ فإنه  
لا يعرف إلا في هذه الرواية ، ومع ذلك ذكره ابن حبان في «الثقات» (٥٤/٦) ؛  
فهو مستور ، فيقوى حديثه بمناجعة شهر بن حوشب عن عبدالرحمن بن عُثم به .  
أخرجه أحمد (٢٣٥/٥ و ٢٣٦ و ٢٤٥) مطولاً ومختصراً .

#### مشروعية السلام على القارئ

٣٢٨٥ - ( تعلموا كتاب الله واقتنوه ، وتغنوا به ، فوالذي نفسي  
محمّد بيده ! لهو أشدّ تقلتاً من الخاضع من العُقل ) .

أخرجه أحمد (١٥٠/٤) ، والشجري في «الأمالي» (٧٣/١) من طريق  
عبدالله بن يزيد : ثنا قُبات بن رزّين اللخمي قال : سمعت عُثي بن رباح اللخمي  
يقول : سمعت عقبة بن عامر الجهني يقول :

كنا جلوساً في المسجد نقرأ القرآن ، فدخل رسول الله ﷺ فسلم علينا ، فرددنا  
عليه السلام ، ثم قال : . . . فذكره .

ومن هذا الوجه أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٨٠٠/٢٩٠/١٧) . .  
لكنه لم يسق لفظه .

ثم أخرجه أحمد (١٥٣/٤) ، والطبراني (٨٠٠ و ٨٠٢) من طرق أخرى عن  
قُبات به .

وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات .

وتابع فباناً : موسى بن عليّ بن رباح عن أبيه به دون القصة .

أخرجه ابن أبي شيبة ( ٤٧٧/١٠ ) ، وعنه ابن حبان ( ١٧٨٨ - موارد ) ، وأحمد ( ١٤٦/٤ ) ، وابن نصر في «قيام الليل» ( ص ٥٦ ) ، والزيوراني في «مسنده» ( ٢/٤٥ ) ، والظهيراني أيضاً ( ٨٠١ ) من طريق ابن أبي شيبة . وقال النهشي ( ١٦٩/٧ ) :

«رواه أحمد والظهيراني ، ورجال أحمد رجال الصحيح» .

قلت : وفي هذا الحديث من الفقه : مشروعية السلام على من كان جالساً يقرأ القرآن ، فقيه رد على من قاتل بكراهة ذلك ، وهذا مع كونه مجرد رأي ؛ فهو مخالف لهذا الحديث ، ونعموم قوله ﷺ : «أفشوا السلام بينكم»<sup>(١)</sup> . وإذا كان قد صح إقرار النبي ﷺ للنصحابة حين كانوا يسلمون عليه وهو يصلي في مسجد قباء ، ويرد عليهم إشارة بيده الكريمة ؛ فمن باب أولى أن يشرع السلام على التالي للقرآن خارج الصلاة ، ويكون الرد حينئذٍ لفظاً لا إشارة كما لا يخفى على أولى النهي ؛ وإلى هذا ذهب النووي - رحمه الله - .

وقد خرجت حديث الإقرار المشار إليه في «صحيح أبي داود» برقم ( ٨٦٠ ) ، وفيما تقدم من هذا الكتاب برقم ( ١٨٦ ) ، وذكرت فيه عمل أحمد وإسحاق وابن العربي به . وتطرق للسلام على القارئ والمؤذن ، وأشرت إلى هذا الحديث ، ولم ينسرنى هناك تخريجه ، والآن فقد وفق الله ويسرنى تخريجه ؛ و«لكل أجل كتاب» . والله ولي التوفيق .

---

(١) ورد من حديث البراء ، وأبي هريرة ، وابن عمرو ، وأنس ، فانظر كتابي الجديد «صحيح الأدب المفرد» ( ٧٥٠ - ٧٥٢ و ٧٦٠ ) .

٣٢٨٦ - (يُكْتَبُ فِي كُلِّ إِشَارَةِ يَشِيرُ الرَّجُلُ [بِيَدِهِ] فِي صَلَاتِهِ  
عَشْرَ حَسَنَاتٍ ؛ كُلُّ إِصْبَعٍ حَسَنَةٌ) .

أخرجه أبو عثمان البجلي في «الفوائد» (ق٢/٣٩)، والدلمي (٤/٣٤٤)  
من طريق ابن لهيعة عن عبدالله بن هبيرة : أخبرني أبو مصعب المعافري : سمعت  
عقبة بن عامر . . . مرفوعاً .

ومن هذا الوجه أخرجه المؤمل بن إهاب في «جزئه» (٢٦/٩٨)، وابن أبي  
خديد السنمي في «حديث أبي الفضل السنمي» (٤/٢)، إلا أنهما قالاً : عن  
أبي عثانة «مكان : «أبي مصعب» ، وباختصار شديد :  
«في كل إشارة في الصلاة عشر حسنات» .

ويرجع الأول سنداً ومناً : رواية الطبراني في «المعجم الكبير» من طريق أبي  
عبد الرحمن المقرئ عن ابن لهيعة : حدثني ابن هبيرة : أن أبا المصعب مشرح بن  
هاعان المعافري حدثه : أنه سمع عقبة بن عامر الجهني به ، والزيادة منه ، إلا أنه  
في حكم المرفوع كما هو ظاهر ؛ لأنه لا يقال بمجرد الرأي .

واسناده صحيح ؛ فإن أبا عبد الرحمن المقرئ - وهو عبدالله بن يزيد المصري -  
من جملة العبادة الذين سمعوا من ابن لهيعة قبل تغير حفظه ، ومنهم عبدالله بن  
المبارك ، ورواية النديمي من طريقه ؛ لكن فيه من لم أعرفه ، وقد رواد معلقاً على  
الحاكم ، وإليه عزاء السيوطي في «الجامع الكبير» ؛ لكن قيده بقوله : . . . في  
(تاريخه) ، وعزاه فيه وفي «الجامع الصغير» أيضاً للمؤمل بن إهاب في «جزئه» ؛  
وفاته أن يعزوه للطبراني ؛ مع أنه في «مجمع الزوائد» ، وقال (٢/١٠٣) :

«رواه الطبراني ، واسناده حسن» .



وكذا قال المناوي في «التبصرة» ، دون أن يعزوه لأحد . وأما في أصله «الفيض» :

فقيل :

قال البيهقي : وسنده حسن .

ويقلب على ضني أن (البيهقي) محرف من (الهيثمي) .

(تبيه) : لقد توهم بعض الفضلاء أن أخذت بعني : الإشارة بإصبعه السبابة وتحريكها في تشهد الصلاة ، وأن له بكل تحريك عشر حسنة ! وهذا وهم محض ، ويؤكد زيادة : (بيده) ، ولم يقل : (بإصبعه) ، ولذلك أورده الهيثمي في «أيناب رفع اليدين في الصلاة» .

أقول هذا مع العلم : بل والاتصاف لثبوت التحريك في حديث وائل بن حجر ، وقد صححه جمع من الأئمة دون أي مخالف ، وعمل به الإمام أحمد وإسحاق وغيرهما ، ولا عبرة بمن ضعفه من المعاصرين بحجة الشذوذ والمخالفة ؛ فإنها حجة داحضة ؛ جهلهم وظنهم أن التحريك ينافي الإشارة ، وليس كذلك ؛ كما حققته في «مقام المنة» (٢١٨ - ٢٢٢) تحقيقاً قد لا تراه في غيره . والله الغض والمنة .

٣٢٨٧ - (مَنْ طَلَبَ الدُّنْيَا أَضُرَّ بِالأَخْرَةِ ، وَمَنْ طَلَبَ الأَخْرَةَ أَضُرَّ

بالدُّنْيَا ، فَأَضِرُّوا بالفاني للباقي) .

أخرجه ابن أبي عمير في «الزهدة» (١٦١/٧٨) : أخبرنا هديثة بن عبد الوهاب : أخبرنا الفضل بن موسى : أخبرنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن ، رجاله كلهم ثقات من رجال «التهذيب» ؛ على

الخلاف المعروف في محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة بن وقاص المدني - قال  
الذهبي في «الميزان» :

«شيخ مشهور ، حسن الحديث ، مكثر عن أبي سلمة بن عبدالرحمن ، قد  
أخرج له الشيخان متابعة» .

وقال الخافظ في «التقريب» :

«صدوق له أوام» .

وله شاهد موقوف من حديث عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - .

أخرجه وكيع في «الزهد» (١/٢٩٧ - ٢٩٨) ، ومن طريقه ابن أبي شيبة في  
«المنصف» (١٣/٢٨٧ - ٢٨٨) بسند صحيح عنه .

وهناد في «الزهد» أيضاً (٢/٣٥٣ - ٣٥٤) بإسناد آخر رجاله ثقات .

وله شاهد آخر مرفوع من حديث أبي موسى الأشعري بنحوه ، كنت خرجته  
في الكتاب الآخر (٥٦٥٠) لانقطاعه مع ثقة رجاله ، ثم وقفت على هذا الشاهد  
العزیز القوي ، فسارعت إلى تخريجه هنا ، ثم أشرت إليه هناك ؛ ليكون القراء على  
بصيرة وعلم بما يجيد من العلم ؛ فإنه في تقدم لا يقبل الجحود ، وبالله تعالى التوفيق .

٣٢٨٨ - ( ما من مسلم يبیت علی ذکر [الله] طاهراً ، فیتعاض من  
اللیل ، فیسأل الله خيراً من [أمر] الدنيا والآخرة ؛ إلا أعطاه إياه ) .

أخرجه الطيالسي في «مسنده» (٥٦٣/٧٧) : حدثنا حماد بن سلمة عن  
ثابت عن شهر بن حوشب قال : ثنا رجل عن معاذ : أن رسول الله ﷺ قال : ...  
فذكره نحوه . قال ثابت :

فقدم علينا الذي حدثنا شهر بن حوشب عنه ، فحدثنا بهذا الحديث .

قلت : هكذا وقع في «المسند» : (رجل) ثم يسم ، وقد رواه النسائي في «عمل

اليوم والليلة» (٨٠٥/٤٦٩) من طريق الطيالسي ؛ فقال : «عن أبي ظبية» . وقال :

قال : ثابت : تقدم علينا أبو ظبية ، فحدثنا بهذا الحديث عن معاذ .

وهكذا أخرجه أبو داود في «سننه» (٥٠٤٢) ، وأحمد في «مسنده» (٢٣٤/٥)

و(٢٤١) ، والطبراني في «معجمه» (٢٣٥/١١٨/٢٠) من طرق عن حماد بن سلمة به .

ورواه ابن ماجه (٣٨٨١) دون قول ثابت .

قلت : وأبو ظبية : هو السُّفِيُّ الحمصي ، روى عنه جمع من الثقات غير ثابت

النباني ، فاقنصار الحافظ على قوله فيه : «مقبول» ؛ غير مقبول ! لا سيما وقد وثقه

ابن معين وغيره ، كما كنت ذكرت ذلك تحت الحديث (٥٩٥) ، وأزيد هنا فأقول :

قال المنذري في «الترغيب» (٢٠٧/١) :

«شامي ثقة» .

فحديث الترجمة - بالإسناد الثاني - عن حماد عن ثابت عن أبي ظبية -

صحيح ، وأما إسناده الأول - عن ثابت عن شهر عن أبي ظبية - ؛ فضعيف ، لكن

يستشهد به حال شهر المعروف .

ومن هذه الطرق الصحيحة فقط : أخرجه ابن ماجه (٣٨٨١) ، والأصبهاني

في «الترغيب» (١٣٣٠/٥٥٧/٢) . وهو رواية لأحمد (٢٤٤/٥) .

(تنبيه) : لقد شتَّ نظر المعنق على الحديث في «موارد الظمان» (٢٨٧/١) -

طبع دمشق) عن حقيقتين اثنتين :

الأولى : أنه حسن إسناده من طريق (شهر بن حوشب) ! وفاته أن إسناده من طريق (ثابت) صحيح ثابت .

والأخرى : أنه جعله شاهداً لحديث ابن عمر الذي عند ابن حبان (١٦٧ - موارد) بلفظ : «من بات على ظهارة بات في شعاره ملك . . . الحديث ! وليس فيه ما في هذا إلا فضل من بات ظاهراً ؛ فهو شاهد قاصر كما بينته عند تخريج الحديث رقم (٢٥٣٩) .

واختيصة الأولى قد فاتت المنذري أيضاً ؛ فإنه لم يذكره إلا من طريق شهر ، مع أنه عزاه لأبي داود والنسائي ، وابن ماجه . فظن أن رواية الأولين كرواية ابن ماجه عن شهر فقط ، ومع ذلك فإنه أشار إلى تقوية الحديث بتصديقه إياه بقوله : (عن) ، وكذلك قواه اخاف بسكوته عنه في «الفتح» (١٠٩/١١) ، وعزاه لثلاثة المذكورين دون أن يتعرض لبيان حال إسناده .

٢٢٨٩ - ( كان بين آدم ونوح عشرة قرون ، وبين نوح وإبراهيم عشرة قرون ) .

أخرجه الحاكم (٢/٢٦٢) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨/١٣٩ - ١٤٠) ، وفي «المعجم الأوسط» (١/٢٤٤/٢/٣٩٨ - بترقيمي) من طريق أبي توبة الربيع بن نافع الخليلي : لنا معاوية بن سلام : حدثني زيد بن سلام أنه سمع أبا سلام يقول : حدثني أبو أمامة رضي الله عنه :

أن رجلاً قال : يا رسول الله ! أنبي كان آدم؟ قال :

«نعم ، معنم مكلّم» .

قال : كم بينه وبين نوح؟ قال :

«عشرة قرون» .

قال : كم كان بين نوح وإبراهيم؟ قال :

«عشرة قرون» .

قالوا : يا رسول الله ! كم كانت المرسل؟ قال :

«ثلاث مئة وخمسة عشر ، جمماً غفيراً» .

وقال اخاكم . والنسابق له . :

«صحيح على شرط مسلم» . ووافقه الذهبي .

وقال الطبراني :

«تفرد به معاوية بن سلام» .

قلت : وهو ثقة من رجال مسلم ؛ كما أشار إلي ذلك اخاكم . وقال الهيثمي

: (٢١٠/٨) :

ارواه الطبراني ، وزجاله رجالا صحيح ؛ غير أحمد بن حنبل ، وهو

ثقة» .

قلت : هو من أكثر عنهم الطبراني في «المعجم الأوسط» ، فروى له فيه ثمانين

حديثاً (٣٨٨ - ٤٦٨) ، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٥٣/٨) ، وكان فيه الخافض

الذهبي في «السير» (٤٨٩/١٣) :

«ما علمت به بأساً» .

قلت : ومع هذا ؛ فهو متابع عند الحاكم من الحافظ عثمان بن سعيد الدارمي .  
وقد وجدت للشطر الثاني من حديث الترجمة شاهداً موقوفاً قوياً من حديث  
ابن عباس - رضي الله عنهما - قال :

« كان بين نوح وأدم عشرة قرون ، كلهم على شريعة من الحق ؛ فاختلفوا ؛  
فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين ، قال : وكذلك هي في قراءة عبدالله : ( كان  
الناس أمة واحدة فاختلفوا ) » .

أخرجه الطبري في « تفسيره » ( ٢ / ١٩٤ ) ، والحاكم ( ٢ / ٥٤٦ - ٥٤٧ ) وقال :  
« صحيح عنى شرط البخاري » . ووافقه الذهبي .

قلت : كنت خرجت هذا الحديث من مصدر مخطوط فيما تقدم برفم ( ٢٦٦٨ ) ،  
ومن مصادر أخرى مطبوعة ، لم يقع في بعضها الشطر الثاني من حديث الترجمة ،  
فرايت أن أبرزه هنا وأفرده بالتخريج ، وأن أقويه بهذا الشاهد الصحيح عن ابن  
عباس ؛ فإنه وإن كان موقوفاً رواية ؛ فهو مرفوع ذرية ؛ فإنه في تفسير قوله تعالى :  
﴿ كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين ﴾ [البقرة : ٢١٣] ،  
وبخاصة أنه من رواية ترجمان القرآن عبدالله بن عباس - رضي الله عنهما - ، وفيه  
ما يؤكد رفعه ، وهو قوله : « وكذلك هي في قراءة عبدالله . » . يعني : عبدالله بن  
مسعود رضي الله عنه .

وفيه فائدة هامة ؛ وهي أن الناس كانوا في أول عهدهم أمة واحدة على  
التوحيد الخالص ، ثم طرأ عليهم الشرك ، خلافاً لقول بعض الفلاسفة والملاحدة ؛  
أن الأصل فيهم الشرك ثم طرأ عليهم التوحيد ! ويبطل قولهم هذا الحديث وغيره بما  
هو نص في نبوة أبيهم آدم عليه السلام ، إلى أدلة أخرى كنت ذكرت بعضها في

كتابي «تحذير الساجد» (ص ١٤٧ - ١٥٠) ، فراجعه فإنه مهم .

٣٢٩٠ - (يا جابر ! أما علمت أن الله عز وجل أحيا أباك ، فقال له :  
تمن علي ، فقال : أزد إلى الدنيا فأقتل مرة أخرى ! فقال : إني قضيت  
الحكم : أنهم إليها لا يرجعون!) .

أخرجه أحمد في «المستد» (٣٦١/٣) من طريق محمد بن علي بن ربيعة  
النسفي عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر قال : قال لي رسول الله  
ﷺ : ... فذكره .

قلت : وهذا إسناد حسن على اختلاف المعروف في (ابن عقيل) ، والذي  
استقر عليه رأي الحفاظ المتأخرين أنه وسط حسن الحديث ، وبخاصة إذا تويع ،  
كما يأتي .

ومحمد بن علي بن ربيعة السلمى وثقه ابن معين ، وابن حبان (٤٣٥/٧) ،  
وقال أبو حاتم (٢٧٨ - ١٢٠/٢٨) :

«صدوق ، لا بأس به ، صالح الحديث» .

قلت : وقد تابعه أبو حماد الخنفي عن ابن عقيل قال : سمعت جابر بن  
عبدالله به .

أخرجه إمام (١١٩/٢ - ١٢٠) ، وقال :

«صحيح الإسناد» .

ورده الذهبي بقوله :

«قلت : أبو حماد هو المفضل بن صدقة ، قال النسائي : متروك» .

قلت : فيه خلاف ، ولم يجرحه غير النسائي ، وقول ابن معين فيه : « ليس بشي » ؛ إنما يعني أن أحاديثه قليلة جداً ، كما قال ابن القطان الفاسي ، فيما نقله الخافظ في «المقدمة» (ص ٤٢٦) ، وأفره ! وعندني في ذلك وقفه ، لما ذكرته في بعض التعليقات على «الرفع والتكميل» ، (ص ١٠٠) ، وعلى كل حال ، فليس هو بجرح قوي ، وقريب منه قول أبي حاتم (٣١٥/٨ - ١٤٥٦/٣١٦) :

«ليس بقوي ، يكتب حديثه» .

وقال أبو زرعة :

«ضعيف الحديث» .

ويقابل هؤلاء قول ابن عدي (٤١٠/٦) :

«روى عنه الكوفيون وغيرهم [من] الثقات ، وما أرى بحديثه بأساً ، وكان أحمد بن محمد بن سعيد<sup>(١)</sup> بشي عليه ثناء تاماً» .

وزاد في «الميزان» و«اللسان» :

«وقال الأهوازي : كان عطاء بن مسلم يوثقه ، وقال الجفوي في «معجم الصحابة» : كوفي صالح الحديث» .

قلت : فمثله يستشهد به على الأقل ، إن لم يكن وسطاً حسن الحديث ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

وتابع ابن عقيل طلحة بن خراش قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول : ...  
فذكره نحوه ، وفيه :

---

(١) هو الخافظ ابن عمدة ، ووقع في «الميزان» و«اللسان» : (ابن شعيب) ١ وهو تحريف .



«قال الرب تبارك وتعالى : إنه قد سبق مني أنهم إليها لا يرجعون . قال : وأثرت هذه الآية : «ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً» الآية [آل عمران : ١٦٩] .  
 إسناده حسن : كما قال المنذري (١٩١/٢) . وحسنه انترمذي (٣٠١١) والمزي ،  
 وصححه الخاكم (٢٠٣/٣ - ٢٠٤) ، وهو مخرج في «ضلال الجنة» (١/٢٦٧ - ٢٦٨) .  
 وللحديث شاهد ضعيف جداً ، يرويه فيض بن وئيق : ثنا أبو عبادة  
 الأنصاري : أخبرني ابن شهاب عن عروة عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال  
 رسول الله ﷺ لجابر : . . . فذكره دون الآية .

أخرجه الخاكم (٢٠٣/٣) ، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٣/٢٩٨) ، والبيزار  
 في «مسنده» (٣/٢٥٩) . وقال :

«لا يروى عن عائشة إلا من هذا الوجه ، وأبو عباد (كذا) حدث عنه أبو  
 داود ، والقاسم بن الحكم<sup>(١)</sup> ، والفضل .»

قلت : كذا وقع فيه (أبو عباد) ، وكذا في «الجرح والتعديل» (٦/٢٨١/١٥٥٩) .  
 وهي «كنى البخاري» (٤٦٨/٥٤) كما في الإسناد : «أبو عبادة» . وكذا في  
 «التنزيه» وفروعه . لكن البخاري لما ساق له حديثاً من طريق أبي داود الضيالي  
 وقع فيه : (أبو عباد) فالظاهر أنه خلاف قديم ، واسمه : (عيسى بن عبد الرحمن بن  
 فروة الرزقي) ، وهو متروك . وأما الخاكم فقال :

«صحيح الإسناد» !

وتعقبه الذهبي بقوله :

«قلت : فيض كذاب» !

(١) الأصل : وأبو داود القاسم ، والحكم ، والفضل ! ولعل الصواب ما أثبت .

كذا قال ! وهو في ذلك تابع لابن معين ، وغفل عن تعقبه إياه في «الميزان»  
بقوله :

«فنت : فد روى عنه أبو زرعة وأبو حاتم ، وهو مقارب الخال إن شاء الله تعالى» .  
وأقره الخافظ في «اللسان» ، وقال :

«وقد ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه ، وأخرج له الخاكم في «المستدرک»  
محتجاً به ، وذكره ابن حبان في (الثقات) [١٢/٩]» .

وفنت الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣١٧/٩) :

«رواه انطرباني ، والبزار من طريق الفيض بن وثيق عن أبي عبيدة الزرقعي ،  
وكلاهما ضعيف» .

ووقع في «المستدرک» ، «التلخيص» : (أبو عمارة) ! فلعله لذلك لم يعله  
الذهبي به ؛ لأنه لم يعرفه ؛ فإنه محرف ، والله أعلم .

ومن التحريفات : أن (الفيض) وقع في «كشف الأستار» : (الفضل) ! ولم  
يعرفه الشيخ الأعظمي ، فقال في تعليقه عليه :

«كذا الأصل ، وفي الزوائد : (الفيض) ! ذلك مبلغه من العلم !

وبالجملة : فالحديث صحيح بهذه المتابعات والشواهد ، ومع ذلك ثم ينح من  
جناية ذلك الهدام عليه المسمى بـ (حسان) ، فقد أنكره في تعليقه على «إغاثة  
اللهفان» ، وقد رددت عليه في كتابي الذي أنا في صدد تعقبه فيه لما ضعفه من  
الأحاديث النصيحة ، وبينت أن له شواهد أخرى ، تجاهلها كلها ! عامله الله بما  
يستحق .

## ٣٢٩١ - (جُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠١٢/٤٢٠/٢٠) : حدثنا حفص بن عمر الرُّفِّي ومحمد بن الحسن بن كيسان المصيصيُّ قالا : ثنا أبو حذيفة : ثنا سفيان عن زياد بن علاقة عن المغيرة بن شعبه قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد ؛ أبو حذيفة اسمه : (موسى بن مسعود) ؛ قال الخافظ : «صدوق سين الحفظ ، وكان يصحف ، وحديثه عند البخاري في المتابعات» .  
وقال الذهبي في «الميزان» :

«صدوق إن شاء الله ، بهم ، تكلم فيه أحمد ، وضعفه الترمذي ؛ وقال ابن خزيمة : لا أحتج به . . .» .

قلت : لكن له شاهد قوي يرويه يحيى بن عثمان الخري : ثنا هقل بن زياد عن الأوزاعي عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

أخرجه العيني (٤٢٠/٤) ، والطبراني «المعجم الأوسط» (٥٧٧٢) ، وفي «معجم الصغير» (ص ١٥٣ - هند) ومن طريقه : الخطيب في «التاريخ» (٣٧١/١٢) و (١٩٠/١٤) .

وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات ، وقد أعل بما لا يقدر ، كما تقدم تحقيقه رقم (١١٠٧ - ١٨٠٩) . وإنما أعدته هنا شاهداً لحديث أبي حذيفة هذا .

وقد جاء الحديث من طريق أخرى عن أنس . إنم ما هنا ، وهو مسخرح في نسخة (٥٢٦١) ، والروض النصير ، رقم (٥٣) .

ومن جور المسمى به (حسان) على السنة : استنكاره هذا الحديث ! وقد رددت عليه فيما أنا في صنده رقم (١٤١) ، وذكرت ثمة من صححه من الأئمة ، ومنهم : حافظ ابن حجر العسقلاني .

٣٢٩٢- (نَعَمْ ، وَإِنْ كُنْتُ عَلَى نَهْرٍ جَارٍ) .

أخرجه الإمام أحمد (٢/٢٢١) : ثنا قتيبة بن سعيد : ثنا ابن لهيعة عن حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِسَعْدٍ وَهُوَ يَبْزُخُ ، فَقَالَ :

«مَا هَذَا السَّرْفُ يَا سَعْدُ؟»

قال : أفي الوضوء سرف؟ قال : ... فذكره .

وأخرجه ابن ماجه (٤٢٥) : حدثنا محمد بن يحيى : ثنا قتيبة به .

قلت : وهذا إسناد حسن ؛ حبي بن عبدالله مختلف فيه ، وهو عندي أنه وسط حسن الحديث ، وقد حسن له الترمذي . وصحح له ابن حبان والحاكم والذهبي وغيرهم ، وحسنت أنا - بدوري - فيما مضى عدة أحاديث ، فانظر مثلاً المشكاة (١٥٩٣) ، والصحيفة (١٠٠٣ و ١٣٠٤) وغيرهما ، وقال فيه ابن عدي (٢/٢٥٦) :

«وأرجو أنه لا بأس به إذا روى عنه ثقة» .

قلت : وهذا الشرط بدهي ، ويبدو - لأول وهلة - أنه هنا غير متوفر ، لسوء حفظ ابن لهيعة الذي عرف به ، وإن كان صدوقاً في نفسه ، وهذا هو الذي كان حمله - تبعاً لغيري - على تضعيف الحديث من أجله في «إرواء الغليل» (١/١٧١/١٤٠) قديماً ، وفي غيره إحالة عليه .

ثم بداني ما غر وجهه نظري في رواية قتيبة بن سعيد عن ابن لهيعة ، وأن روايته عنه ملحفة في النسخة برواية العبادلة عنه ، استفدت ذلك من ترجمة الخافظ الذهبي لقتيبة في «سير أعلام النبلاء» ، وقد نقلت ذلك تحت الحديث المتقدم (٢٨٤٣) ، فلا داعي لتكراره .

وبناءً على أن هذا الحديث من رواية قتيبة عن ابن لهيعة ، فقد رجعت عن تضعيف الحديث به إلى تحسينه ، راجياً من الله أن يغفر لي خطيئي وعمدي ، وكل ذلك عندي ، وأن يزيدني علماً وهدي .

وهناك أثر ذكره البيهقي (١٩٧/١) عن هلال بن إساف قال : «كان يقال : في كل شيء إسراف ، حتى الطهور ؛ وإن كان على شاطئ النهر» .

وهلال هذا ثقة تابعي ، فكانه يشير إلى هذا الحديث ، وإلى أنه كان مشهوراً بين السلف ، والله أعلم .

٣٢٩٣ - (أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم ، ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئاً استحلوه ، وإذا حرّموا عليهم شيئاً حرّموه ، [فتلك عبادتهم] .  
أخرجه البخاري في «التاريخ» (١٠٦/١/٤) والترمذي في «السنن» (٣٠٩) ، والضبراني في «المعجم الكبير» (٢١٨/٩٢/١٧) وابن جرير في «التفسير» (١٨٠/١٠) ، والبيهقي في «السنن» (١١٦/١٠) من طريق عبد السلام بن حرب عن عَطِيفِ بْنِ أَعْيُنٍ عن مصعب بن سعد عن عدي بن حاتم قال :

«أنت النبي ﷺ وفي عنقي صليب من ذهب ، فقال :

يا عدي ! اطرح هذا الوثن» .

وسمعه يقرأ في سورة (براءة) : ﴿اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله﴾ ، [فقلت : إننا لسنا نعبدهم]؟! قال : . . . فذكره .

والزياداتان للبخاري وغيره ، والسياق للترمذي ، وقال :

«حديث [حسن] غريب ، لا نعرفه إلا من حديث عبدالسلام بن حرب ، وعطيف بن أعين ؛ ليس بمعروف في الحديث» .

فنت : فهو علة الحديث ، وهي جهالة (عطيف بن أعين) ، وقد ذكره ابن حبان في «الثقات» (٣١١/٧) برواية عبدالسلام هذا فقط ، وكذلك ذكره البخاري وابن أبي حاتم ، وذكرائه في «التهذيب» راوياً آخر ، وهو (إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة) ، ولكنه متروك . وأما قول الحافظ فيه :

«قلت : وضعفه الدارقطني» .

فأتسون : ظن الدارقطني أنه هو (روح بن عطيف) ، بيّنه الذهبي بقوله في «تيزان» :

«ضعفه الدارقطني وقال : روى عنه القاسم بن مالك المزني فقال : روح بن عطيف» .

فتعقبه الذهبي بقوله :

«قلت : أضن ذا آخر» .

فأقول : وعلى التصريح جرى البخاري وابن أبي حاتم ومن جاء بعدهما ؛ فقد ترجم للأول (عطيف بن أعين) برواية عبدالسلام عنه كما تقدم ، ثم ترجعاً لروح ترجمة أخرى ؛ فقال البخاري (١٠٤٧/٣٠٨/١/٢) :

أرواح بن غطفان الثقفي عن عمر بن مصعب ، روى عنه محمد بن ربيعة :  
منكر الحديث . . . . .

ثم ساق له حديث ( الدرهم ) من طريق القاسم بن مالك عنه عن الزهري  
بسند المتقدم في «الضعيفة» ( ١٤٨ ) ، ووقع فيه عند البخاري : (روح بن غطفان  
ابن أبي سفيان الثقفي) ، وهكذا وقعت ترجمته في كتاب «الضعفاء» لابن حبان  
( ٢٩٨/١ ) . وأما ابن أبي حاتم : فقال :

«روح بن غطفان بن أعين الجزري ، روى عن الزهري وعمرو - كذا - بن  
مصعب بن الزبير ، روى عنه عبد السلام بن حرب والقاسم بن مالك المزني ومحمد  
ابن ربيعة ، سمعت أبي يقول ذلك ، ويقول : ليس بالقوي المنكر الحديث جلاً» .

هكذا سمى جده (أعين الجزري) ، فلا أدري هل هو محفوظ ، فإني لم أراه  
عند غيره . وكذلك قوله : «روى عنه عبد السلام بن حرب . . . ؟» والباقي موافق لما  
عند البخاري وغيره .

ثم رأيت حديث ( الدرهم ) في «علل النصارى» ( ٤٣/٨ - ٤٤ ) من طريق  
القاسم بن مالك المشار إليها آنفاً عن (روح بن غطفان) به . ثم ذكر أنه حالفه أسد  
بن عمرو البجلي فقال : «عن غطفان» ، وقال النصارى :

«وهو روح بن غطفان كما قال القاسم بن مالك ، وروح ضعيف» .

قلت : ففيه إشارة قوية إلى أن صاحب حديث ( الدرهم ) إنما هو (روح بن  
غطفان) ، وليس (غطفان بن أعين) ، وأن روحاً في نفسه ضعيف ، وأن (أسد بن  
عمرو) أخطأ في قوله فيه : (غطفان) مكان (روح) ، وقد صرح بذلك في كتاب  
«النسخ» ( ٤٠١/١ ) ، فقال عقب رواية القاسم بن مالك المذكورة :

«خالفه (أسد بن عمرو) في اسم (روح بن غضب) ، فسماه (غظيفاً) ؛ ورواه فيه : .

قلت : ومن هذا التحقيق يتبين :

أولاً : أن (غظيف بن أعين) هو غير (روح بن غظيف) .

ثانياً : وأن (روحاً) هذا هو الذي ضعفه اندارقطني ، خلافاً لما نسب إليه اخافظ كما تقدم نقله عنه ، وأشار إليه الذهبي بقوله في «الكشاف» : «لثبته بعضهم» ؛ بشير إبن اندارقطني ، وإثنا لثن (روحاً) كما عرفت .

ثالثاً : وأن ما نسبته الذهبي في «الميزان» إبن اندارقطني أنه قال في (روح) : «روى عنه انقاسم . . .» ؛ وهم على اندارقطني ، وأن الذي روى ذلك عن انقاسم إنما هو (أسد بن عمرو) كما صرح اندارقطني ، فاعتنم هذا التحقيق ؛ فقد لا تجده في مكان آخر .

ويتبين مما سبق أن علة هذا الاستناد جهالة غظيف بن أعين التي أشار إليها الترمذي بقوله فيه : «ليس بالمعروف» .

وحينئذ يرد السؤال التالي : كيف يلتقي تجهينه إياه مع تحسينه لتحديث؟

وجوابي من وجهين :

الأول : أن التحسين المذكور لم يرد في النسخة التي نقل عنها ، وإنما هي زيادة استفدتها من «تخريج الكشاف» للاحافظ العسقلاني (١٠٨/٧٥) ، و«الدر المنثور» لتسيوطي (٢٢٠/٣) .

والآخر : لعله من أجل الشاهد الذي يرويه أبو البختري قال :



استل حذيفة - رضي الله عنه - عن هذه الآية ﴿اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله﴾ : «أكانوا يصلون لهم؟ قال : لا ، ولكنهم كانوا يصلون لهم ما حرم الله عليهم فيستحلونه ، ويحرمون عليهم ما أحل الله لهم فيحرمونه ، فصاروا بذلك (أرباباً)» .

أخرجه عبدالرزاق في «التفسير» (٣٧٣/١) ، والطبري والبيهقي في «السنن» - وأسحاق ثه - وفي «الشعب» (٤٥/٧) ، وابن عبدالبير في «جامع بيان العلم» (١٠٩/٢) من طرق عنه .

وهذا إسناد صحيح مرسل ؛ فقد ذكروا أن (أبا اليخترى) - واسمه سعيد بن فيروز - عن حذيفة : مرسل .

على أن الخافظ ذكر أنه أخرجه ابن مردويه من وجه آخر عن عطاء بن يسار عن عدي بن حاتم : فهو بمجموع طرقه حسن إن شاء الله تعالى ، وقد أشار ابن كثير في «تفسيره» (٣٤٨/٢) إلى تقويته ، ولكنه عزاه لأحمد أيضاً ، ولعنه يعني في غير «مسنده» : فإني لم أراه فيه ، ولا عزاه إليه غيره . وقد عزاه السيوطي إلى ابن سعد أيضاً وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ . وعزاه الخافظ لابن أبي شيبة وأبي يعلى والبيهقي في «المنخل» من هذا الوجه - يعني : الذي عند الترمذي - . وقال العلامة الألويسي في «روح المعاني» عقب الحديث وأثر حذيفة :

«ونظير ذلك قولهم : فلان يعبد فلاناً ؛ إذا نفرط في طاعته ، فهو استعارة بتشبيه الإطاعة بالعبادة ، أو مجاز مرسل بإطلاق العبادة ، وهي طاعة مخصوصة على مطلقها . والأول أبلغ ، وقيل : اتخذهم أرباباً بالسجود لهم ، ونحوه مما لا يصلح

إلا ثلرب عز وجل ، وحينئذ فلا مجاز ، إلا أنه لا مقال لأحد بعد صحة الخبر عن رسول الله ﷺ . والآية ناعية على كثير من العرق الضالة الذين تركوا كتاب الله تعالى وسنة نبيه عليه الصلاة والسلام لكلام علمائهم ورؤسائهم ، والحق أحق بالتابع ، فمتى ظهر وجب على المسلم اتباعه ، وإن أخطأه اجتهاد مقلده .

(تبيه) : لقد اطلعت على موقفين متعارضين من مُعَلِّقِينَ على هذا الحديث ، غفلاً كلاهما عن خطأ نسبة تضعيف الدارقطني لـ (غطف بن أعين) ، فجاءا بالعجب :

أما أحدهما - وهو الأخ أبو الأشبال الزهيري - ؛ فإنه بناءً على التضعيف المزعوم ضلع علينا بشي ، جديد ، وهو أن (غطفاً) مجهول الحال ! لأنه روى عنه أسد بن عمرو والقاسم بن مالك ! وهما إنما رويَا عن (روح) ! وعليه قال :

«فقد وثقه ابن حبان وضعفه الدارقطني ، فلا أقل من أن يقال فيه : هـ لا بأس به» مثلاً !

وهذه تركيبة عجبية ، ظاهرة البطلان ، لا حاجة لإطالة الرد عليها !

وأما الآخر ! فهو المدعو بـ (حسان عبدالمنان) ؛ فإنه قال في تعليقه على دإغاة الثلثان « (٣٧٥/٢) :

«وهذا إسناد ضعيف ، غطف بن أعين ضعيف ، وفيه جهالة» !

فقوله : «ضعيف» يشير إلى تضعيف الدارقطني ، ولا أصل له كما سبق ، على أن جمعه بين وصفه بالضعف ووصفه بالجهالة جمع بين متناقضين ، كما بينته في ردي عليه رقم (١٥٢) ! فلا داعي للإعادة .

٣٢٩٤ - ( لو أن رجلين دخلا في الإسلام فاهتجرا ؛ لكان أحدهما خارجاً من الإسلام حتى يرجع . يعني : الظالم ) .

أخرجه البيزار في «مسنده» (ص ٢٤٥ - زوائده) : حدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد : حدثني أبي : ثنا شبيب عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : ... فذكره . وقال : «صحيح» .

ولا أدري جزءاً من القائل : «صحيح» ؟ أهو البيزار ، أم الهيثمي صاحب «الزوائد» ؟ ولعله أرجح ؛ فقد قال في «مجمع الزوائد» (٦٦/٨) .  
:زواه البيزار . ورحائه رجال الصحيح» .

لكن وقع فيه موقوفاً لم يذكر فيه النبي ﷺ . بخلاف «الترغيب» ؛ فإنه وقع فيه (٢٨٢/٣) مرفوعاً كما في «الزوائد» . وقال : «ورواته رواية الصحيح» .

وهو كما قالوا ، رجائه كلهم ثقات رجال الشيخين ؛ غير شيخ عبد الصمد . وهو ابن عبد الوارث : - فنه أعرفه ؛ لأنه لم يتبين لي من النسخة - وهي سبعة - أحو (سبب) تلباء الموحدة بعد الشين أم (شعيب) بالعين المهملة ، وسواء كان هذا أو ذلك ؛ فله يفتير لي من هو ؛ لكن من اغتمل أن يكون محرفاً من : «شعبة» ؛ وهو شعبة بن الخصاص الثقة المشهور ؛ فإنه من شيوخ عبد الصمد ، ويروي عن الأعمش . فإذن كان كذلك ؛ فالسند من فوق البيزار صحيح .

لكن في النفس من تفرد البيزار برفعه شيء ؛ فإنه - مع حفظه - قد نكسوا

فيه ، وقد أوردته الذهبي في «الغني» ؛ وقال :

صدوق ؛ قال أبو أحمد الخاكم : يخطئ في الإسناد والمؤنه .

ونعل أصل الحديث موقوف على ابن مسعود . أخطأ فيه البراز أو غيره فرفعه ؛ فقد أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢/١٧/٣) من طريق عصمة بن سليمان الخزاز الكوفي ؛ نا محمد بن طنحة بن مصرف عن أبيه عن زيد بن وهب قال ؛ قال عبدالله بن مسعود فذكره نحوه .

ورجائه ثقات معروفون كلهم ؛ غير عصمة بن سليمان ؛ قال ابن أبي حاتم (٢١/٢/٣) :

«روى عنه أبي ، وسألته عنه؟ فقال ؛ ما كان به بأس ، كان أحمد بن حنبل في حياته» . وقال الهيثمي :

«رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح ؛ غير عصمة بن سليمان ، وهو ثقة» .  
وقال المنذري :

«رواه الطبراني موقوفاً بإسناد جيد» .

فتت ؛ وهو كما قال نولا انقطاع فيه ؛ قال في «التقريب» :

«محمد بن طنحة بن مصرف كوفي صدوق له أوهام ، وأنكروا سماعه من أبيه لصغره» .

ثم ترجح عندي أن الراوي هو شعبة ، وأن الحديث مرفوع ؛ لأنني وجدت ذلك في بعض المصادر الأخرى .

وقد وجدت للبراز متابعاً . فرواه الخاكم (٢١/١ - ٢٢) من طريق علي بن

نعسر الجعفي قال : ذكر عبد الوارث بن عبد الصمد قال : حدثني أبي : ثنا شعبة به .  
وأخرجه هو ، وأبو نعيم في «أخيلة» : (١٧٣/٤) من طريق جماعة عن ابن  
خزيمة قال : ثنا عني بن مسانم القنوسي قال : ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال :  
ثنا شعبة به . وقال أبو نعيم :

غريب من حديث الأعمش وشعبة ، لم يرفعه إلا عبد الصمد .

قلت : هو صدوق ثبت في شعبة ؛ كما قال الخافظ في «التقريب» ، وكذلك  
قال الخاكم عقبه :

«صحيح على شرط الشيخين ، وعبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد ثقة  
مأمون ، وقد خرجناه جميعاً غير حديث نورد به عن أبيه وشعبة وغيرهما ،  
ووافقه الذهبي .

وإذا : فقد قررت نقله هنا إلى «الصحيحة» ، واحمد لله الذي هدانا لهذا ، وما  
كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله .

٣٢٩٥ - ( ألا أدلكم على من هو أشد منه؟ ) (يعني : الصريح) رجلٌ  
ظلمه رجلٌ ، فكظّم غيظه ؛ فغلبه ، وغلب شيطانه ، وغلب شيطان  
صاحبه ، (وفي رواية) : الذي يهلك نفسه عند الغضب) .

أخرجه البزار في «مسنده» (٤٣٨/٢ - ٤٣٩/٤٢٣ و ٢٠٥٤) - بإسناد واحد - من طريق شعيب بن بيان : ثنا عمران عن قتادة عن أنس :

أن النبي ﷺ مر بقوم يرفعون حجراً ، فقال :

«ما يصنع هؤلاء؟» .

فقالوا : يرفعون حجراً يريدون الشدة ، فقال النبي ﷺ :

«أفلا أدلكم على ما هو أشد منه ؟ - أو كلمة نحوها - : الذي يملك نفسه عند

الغضب .»

ثم ساق الرواية الأولى بلفظ :

أن النبي ﷺ مرّ بقوم بصطرون ، فقال :

«ما هذا؟» .

قالوا : يا رسول الله ! هذا فلان الصريع ؛ ما يصارع أحداً إلا صرعه ، فقال

رسول الله ﷺ : فذكره .

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٦٨/٨) :

«بواهما البرار بإسناد واحد ، وفيه شعيب بن بيان وعمران القطان ، وثقهما

بن حبان ، وضعفهما غيره ، وبقيّة رجالهما رجال الصحيح» .

فت : فأنشد حسن ، وكذا قال الخافظ في «الفتح» (٥١٩/١٠) .

وبشبهه في حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ :

«ليس الشديد بالصرعة ، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب» . أخرجه

الشيخان وغيرهما ، وابن حبان ؛ ولفظه :

«ليس لشديد من غلب الناس ، وإنما الشديد من غلب نفسه» .

وهو مخرج في التعليق على «صحيح الأدب المفرد» (٩٨٩/٥٠٠)

٣٢٩٦ - (لو فعل) (يعني : أبا جهل) ؛ لأخذه الملائكة عياناً ، ولو  
أن اليهود تمثوا الموت ؛ لماثوا) .

رواه البيهقي (٢١٨٩/٤٠/٣) - والسياق له - وابن جرير (٣٣٦/١ و ١٦٥/٣٠) من  
طريق زكريا بن عدي : ثنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم عن عكرمة عن ابن  
عباس :

قال أبو جهل : لئن رأيت محمداً ﷺ لأطأن على عنقه ، فغيب : هو ذلك ،  
قال : ما أراه ، فقال رسول الله ﷺ : ... فذكره .

قلت : وزكريا بن عدي ثقة من رجال مسلم ، ومن هوقه ثقات من رجال  
الشيخين ، فالإسناد صحيح .

وتابعه أحمد بن عبد الملك : ثنا عبيد الله به .

أخرجه أحمد (٢٤٨/١) ولكنه لم يسق لفظه ، وإنما أحال على لفظ قبله ، وهو  
من رواية (فرات بن سلمان) الآتي . وكأنه - لذلك - خفي على الهبشمي فلم يعزه  
لأحمد ، وقال (٣١٤/٦) :

«رواه البراء ، ورجاله رجال الصحيح» .

وعزه المحافظ في «الفتح» (٧٢٤/٨) لابن مردويه مثل سياق البراء ، وزاد بعد  
قوله : «ثأثوا» :

«ورأوا مقاعدهم من النار» .

وأما متابعة فرات ؛ فقال لأحمد : ثنا إسماعيل بن يزيد الرقي أبو يزيد : ثنا  
فرات عن (الأصل : بن) عبد الكريم به ، ونفذه :

قال : قال أبو جهل : لئن رأيت رسول الله ﷺ يصلي عند الكعبة ؛ لأتينه حتى أطأ على عنقه ! قال : فقال :

«لو فعل ؛ لأخذته الملائكة عياناً ، ولو أن اليهود تموت ؛ لماتوا ورأوا مفاعدهم في النار» .

ولو خرج الذين يباهون رسول الله ﷺ ؛ لرجعوا لا يجدون مالاً ولا أهلاً» .

وفرات : هو ابن سلمان ، وهو ثقة .

والثوري عنه إسماعيل بن يزيد الرقي الم أعرفه ، وادعى الخافض في «التعجيل» أنه (إسماعيل بن عبدالله بن خالد الرقي) الذي في «التهديب» ؛ وحفظه في ذلك الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - ، لأمر ذكرها ، وهي قوية ، وانتهى إلى أنه غيره ، وقال :

«وأحمد يتحرى شيوخه ، فلا يروي إلا عن ثقة ، وعند ذلك صححنا حديثه» .

كذا قال ، والله أعلم .

نعم ؛ حديثه صحيح ؛ فقد وجدت له متابعا قوياً ، فقات أبو يعلى في «مسنده» (٤/٤٧١/٢٦٠٤) : حدثنا زهير ؛ حدثنا عبدالله بن جعفر ؛ حدثنا عبدالله بتمامه مثل رواية (فرات) .

وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين .

وتابعه معمر عن عبدالله به مختصراً جداً ؛ ليس عنده إلا قوله :

«لو فعل ؛ لأخذته الملائكة عياناً» .

أخرجه عبدالرزاق في «تفسيره» (١/٥٢ و ٢/٣٣٤) ومن طريقه البخاري (٤٩٥٨)



والترمذي (٣٣٤٨) - وصححه - ، والنسائي في «السنن الكبرى» (٥١٨/٦) ،  
والصبري (٣٣٦/١) ، والبيهقي في «المدلائل» (١٩٢/٢) ، وأحمد  
(٣٦٨/١) ، كنهم عن عبدالرزاق به . وزعم المعنق عن الترمذي « أنه تفرد به ؛  
يعني دون البخاري وسائر الستة ! وقال الخافظ عقب الحديث :

«وزاد الإسماعيلي في آخره من طريق معمر عن عبدالكريم الجزري : قال ابن  
عباس : لو قُتِلَ اليهود الموت ؛ ماتوا ، ولو خرج الذين يباهلون رسول الله ﷺ ؛  
ترجعوا لا يجدون أهلاً ولا مالاً .»

وحديث الترجمة شاهد من حديث أبي هريرة قال :

قال أبو جهل : هل يعثر محمد وجهه بين أظهركم؟ قال : فتبيل : نعم . فقال :  
وللات واللعزى ! لئن رأيتك يفعل ذلك لأضآن على رقبتك ، أو لأعقرن وجهه مي  
الشراب ! قال :

فأتى رسول الله ﷺ وهو يصلي - زعم لبطاً على رقبتك - ! قال : فما فجأهم  
منه إلا وهو يتكص على عقيبته ويتقي بيديه ، قال : فتبيل له : ما لك؟ فقال : إن  
بيني وبينه خندقاً من نار وهولاً وأجنحة ! فقال رسول الله ﷺ :  
«لو دنا مني ؛ لاختطفته الملائكة عضواً عضواً» .

قال : فأنزل الله عز وجل - لا ندري في حديث أبي هريرة ، أو شيء بلغه - ؛  
«كلا إن الإنسان ليطغى . أن رآه استغنى . إن إلى ربك الرجعى . أرايت  
الذي ينهى عبداً إذا صلى . أرايت إن كان على الهدى . أو أمر بالتقوى .  
أرايت إن كذب وتولى (يعني : أبا جهل) . ألم يعلم بأن الله يرى ؟ إني أخسر  
السورة .

أخرجه مسلم (١٣٠/٨) ، والنسائي - ببعضه - في «الكبرى» (٥١٨/٦) ،  
(١١٦٨٣) ، والطبري (١٦٥/٣٠) ، والبيهقي (١٨٩/٢) ، وأحمد (٣٧٠/٢) .

٣٢٩٧ - (مرّ الملأ من قريش على رسول الله ﷺ ؛ وعندّه صهيب ،  
وبلال ، وعمار ، وخبّاب ، ونحوهم من ضعفاء المسلمين ، فقالوا : يا  
محمد ! اطردهم ، أرضيت هؤلاء من قومك ، أفنحن نكون تبعاً  
لهؤلاء؟! أهؤلاء من الله عليهم من بيننا؟! فلعلك إن طردتهم أن  
نأتيتك ! قال : فنزلت : ﴿ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي  
 يريدون وجهه ما عليك من حسابهم من شيء وما من حسابك عليهم  
من شيء فتطردهم فتكون من الظالمين﴾ .

أخرجه أحمد (٤٢٠/١) من طريق أسباط مختصراً نحوه ، والبخاري  
(٢٢٠٩/٤٨/٣) - والسياق له - من طريق ابن جرير في «التفسير» (١٣٧/٧) .  
كلاهما من طريق جرير بن عبد الحميد ، وابن جرير أيضاً من طريق أبي زُبيد  
(الأصل : أبو زيد) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٠٥٢٠/٢٦٨/١٠) من طريق  
يزيد بن عبد العزيز - أربعتهم - عن أشعث - زاد البزار : ابن سوار - عن كُردوس  
النعيلي عن عبد الله بن مسعود قال : فذكره . وقال البزار :

«لا نعلمه يروى عن عبد الله إلا بهذا الإسناد» .

قلت : وهو ضعيف ؛ لضعف أشعث بن سوار عند الجمهور ، وجزم بضعفه  
الحافظ في «التقريب» . وأما قول الهيثمي (٢١/٧) :

«رواه أحمد والطبراني - ورجال أحمد رجال «الصحيح» ؛ غير كُردوس ، وهو

ثقة» !

فهو من أوهامه ، ويعود السبب في ظني إلى أمرين :

الأول : أنه لم ينف عن رواية البزار المصرحه بأن (أشعث) هو (ابن سوار) ، وليس من رجال «الصحيح» على ضعفه .

والآخر : أنه توهم أن (أشعث) هذا هو (ابن أبي الشعثاء) ؛ فقد ذكره في الرواة عن (كردوس الشعلي) ، لكن الأربعة الذين رواوا هذا الحديث عن (أشعث) ليس فيهم أحد روى عن (ابن أبي الشعثاء) ؛ فتعين أنه ليس به ، وأنه (ابن سوار) .

وتلحديث شاهد يتقوى به : يرويه أسباط بن نصر عن السدي عن أبي سعد الأزدي - وكان قارئ الأزدي - عن أبي الكنود عن خباب في قوله تعالى : ﴿ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي﴾ إلى قوله : ﴿فتكون من الظالمين﴾ قال :

جاء الأقرع بن حابس التميمي ، وعُيِّنَةُ بن حِصْنِ الفزاري ، فوجدوا رسول الله ﷺ مع صهيب وبلال وعمار وخباب قاعداً في ناس من الضعفاء من المؤمنين ، فلما رأوهم حول النبي ﷺ حقرهم ، فأنوه فخلَّوا به وقالوا : ... الحديث نحوه بزيادة فيه .

أخرجه ابن ماجه (٤١٢٧) ، وابن جرير (١٢٧/٧) ، وابن أبي شيبه في «المصنف» (٢٠٧/١٢ - ٢٠٨) .

ومن هذا الوجه رواه ابن أبي حاتم أيضاً ؛ كما في «تفسير الحافظ ابن كثير» ، وقال (١٣٥/٢) :

«وهذا حديث غريب ! فإن هذه الآية مكية ، والأقرع بن حابس وعُيِّنَةُ إنما أسلما بعد الهجرة بدهر» .

قلت : والظاهر أن الوهم من أسباط بن نصر ؛ فإنه وإن كان صدوقاً ومن رجال مسلم ، فقد كان كثير الخطأ يغرب ؛ كما قال الحافظ في «التفريب» .

وأبو سعد الأزدي وأبو الكنود؛ لم يوثقهما غير ابن حبان، ووثق الأخير منهما  
ابن سعد في «طبقاته»، وقال الخافظ في كل منهما:  
«مقبول».

وله أحداهما متابعا في ذكر الأقرع وعيينة، فهو غير محفوظ، وقد جرى  
للبوصيري في «الروائد» على ظاهر ما قيل في رجال الأستاذ، فقال:  
«إسناده صحيح، ورجاله ثقات، وقد روى مسلم والنسائي والمنصف بعضه  
من حديث سعد بن أبي وقاص»!

قلت: قول ابن كثير عندي أرجح وأقوى؛ فإن سياق القصة يدل على أنها  
كانت في مكة والمسلمون ضعفاء، وحديث سعد الذي أشار إليه البوصيري يؤيد  
ذلك، فقال سعد:

كنا مع النبي ﷺ سنة نقر، فقال المشركون للنبي ﷺ: اضرب هؤلاء، لا يجترئون  
علينا، قال: وكنت أنا، وابن مسعود، ورجل من هذيل، وبلال، ورحلان نس  
أسيهما، فوقع في نفس رسول الله ﷺ ما شاء الله أن يقع، فحدثت نصبة، فأنزل الله  
عز وجل: ﴿ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه﴾.

أخرجه مسلم (١٢٧/٧) - والسياق له - والنسائي في «الكبرى» (٣٤١/٦)  
(١١١٦٣)، وابن ماجه (٤١٢٨)، وابن جرير (١٢٨/٧)، وأحاكم (٣١٩/٣)، والبيزار  
في «البحر الزخار» (٦١/٤ - ٦٢)، وأبو يعنى في «مسنده» (١٤١/٢) (٨٢٦)،  
وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٣١/١٧٣/١)، وابن حبان (٥٣٥/١٤) ٦٥٧٣ -  
المؤسسة) من طرق عن المقدم بن شريح عن أبيه عنه، وقال الحاكم:

«صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»! ووافقه الذهبي!

فنت : وهو وهم من ناحيتين :

إحداهما : استندراكه على مسلم : وقد أخرجه .

والأخرى : تصحيحه على شرط البخاري : والمقدم وأبوه لم يحتج بهما  
بخاري .

### كفارة وأد البنات

٣٢٩٨ - (اعتق عن كل واحدة منهن رقبة ، قال : إني صاحب  
إبل ؟ قال : فاحتر (وفي رواية : فاهد إن شئت) عن كل واحدة بدنة) .

أخرجه البيهقي (٢٢٨٠/٧٨/٣ - كشف الأستار) ، والطبراني (٨٦٣/٣٣٣/١٨) ،  
والمصنف (١١٦/٨) ، وكذا من أبي حنيفة كما في "تفسير ابن كثير" (٤/١٤٧٨) ،  
وبن منته - كما في "الإصابة" - عنهم من طريق عبد الرزاق : أن إسرائيل عن  
مسك بن حرب عن النعمان بن بشير عن عمر بن الخطاب في قوله تعالى : ﴿وإذا  
المؤذنة سلئت﴾ ، قال :

جاء قيس بن عاصم إلى رسول الله ﷺ ، فقال : يا رسول الله ! إني وأدت  
[ثمانية] بنات لي في الجاهلية ؟ فقال : ... فذكره ، وقال البيهقي :

"لا بعنمه بروي عن عمر إلا من هذا الوجه . ولم يستدعه عنه إلا عبد الرزاق  
عن إسرائيل . ولم نسمعه إلا من (الحسين) ، وقد خولف عبد الرزاق في إسناده عن  
إسرائيل .

فنت : ورجالها ثقات رجال مسلم : عمير (الحسين) شيخ البيهقي ، وهو (ابن  
مهدي الأبي) ؛ وهو ثقة عند ابن حبان (١٨٨/٨) ، صدوق عند أبي حنيفة  
(٣/٢٩٤/٦٥) ، وأخرج له ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما .

وقد توبع خلافاً لما وصل إليه علم البيزار ، فقال ابن أبي حاتم : أخبرتنا أبو  
عبدالله الطبراني - فيما كتب إلي - قال : حدثنا عبدالرزاق : فذكره ، كذا وقع عند  
ابن كثير ، ليس فيه بيان من هو الذي كتب ، وهو عند ابن منده من طريق محمد  
ابن عماد الطبراني : حدثنا عبدالرزاق . .

قلت : هو محمد بن حماد (باخاء المهملة) الطبراني (يكسر الطاء المهملة)  
من رجال ابن ماجه ، ثقة ، لم يصب من ضعفه ؛ كما قال ابن حجر في  
«التقريب» ، وهو نفسه أبو عبدالله المتقدم عند ابن أبي حاتم .

وتابعهم (محمد بن مهدي الأبي) عند البيهقي ، وهو أخو (الحسين بن  
مهدي) المتقدم ، وثقه ابن حبان أيضاً (٩٩/٩ و ١٢٢) ، وروى عنه أبو زرعة .

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٣٤/٧) :

«رواه البيزار والطبراني ، ورجال البيزار رجال الصحيح» ، غير حسين بن مهدي  
الأبي (!) ، وهو ثقة .

قلت : وعليه ملاحظتان :

الأولى : أن الطبراني رواه من طريق الحسين أيضاً ، فقال : حدثنا عبدان بن  
أحمد : ثنا الحسين بن مهدي الأبي . . . فلا وجه لتخصيص (البيزار) بالذكر كما  
هو ظاهر ، و(عبدان بن أحمد) من الحفاظ المشهورين ، ولعله أحفظ من (البيزار) .

والأخرى : أن الصواب في نسبة (الأبي) : أنه بالوحد المضمومة . كما وقع  
في «الطبراني» ، وليس (الأبي) بالثناة التحتية كما وقع عند الهيثمي ، وسكت  
عنه الأعظمي على عادته من قلة الانتباه والتحقيق !

وبالموحدة قيده أحافظ في «التقريب» ، تبعاً للحافظ عبد الغني في «مشتبه النسبة» وغيره ، وانظر «تيسير الانتفاع» .

وعنى ما تقدم : فإسناد الحديث جيد .

وله طريق أخرى : يرويها قيس عن الأغر بن الصَّبَّاح عن خنيفة بن حُصَيْن عن قيس بن عاصم . . . نحوه .

أخرجه الطبراني (رقم ٨٦٨) ، والبيهقي ، وابن أبي حاتم أيضاً .

ورجاله ثقات : إلا قيساً - وهو ابن الربيع - ، وهو ممن يستشهد به .

وله شاهد مرسل قوي : يرويه معمر عن قتادة قال :

جاء قيس بن عاصم التميمي . . . الحديث .

أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» (٢/٣٥١) ، وابن جرير (٤٦/٣٠) مختصراً .

وأما قول البزار : «وقد حوِّف عبد الرزاق في إسناده عن إسرائيل» !

فلم أعرف المخالف الذي يشير إليه . فإله أعلم .

٣٢٩٩ - (يَتَّبِعُ الْمَيِّتَ إِلَى قَبْرِهِ ثَلَاثَةً : أَهْلُهُ ، وَمَالُهُ ، وَعَمَلُهُ ، فِيرْجَعُ

إِثْنَانٍ وَيَبْقَى وَاحِدٌ ، يَرْجَعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ ، وَيَبْقَى عَمَلُهُ) .

أخرجه أحمد (٣/١١٠) وابن المبارك في «الزهد» (٢٢٤/٦٣٦) ، والحميدي

في «مسنده» (٥٠٠/١١٨٦) - والسياق له - قالوا : ثنا سفیان : قال : ثنا عبد الله بن

أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم : أنه سمع أنس بن مالك يقول : قال رسول

الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح غاية متصل بالتحديث : وهو على شرط الشيخين .  
وفد أخرجه كما يأتي :

فقد أخرجه البخاري (٣٦٢/١١) من طريق الحميدي ، وكذا أبو نعيم  
في «الخلبة» (٤/١٠) ، والبخاري في «شرح السنة» (٤٠٥٦/٢٥٩/١٤) من طريق  
البخاري ، وكذا في «تفسيره» (٥١٨/٨) ، وقال :  
«متفق على صحته» .

وأخرجه من طريق أحمد : أبو نعيم أيضاً (٣١٠/٧) ، وقال :  
«صحيح ثابت» .

وأخرجه من طريق ابن المبارك : الترمذي (٢٣٨٠) ، وقال :  
«حديث حسن صحيح» .

وأخرجه مسلم (٢١١/٨ - ٢١٢) ، والنسائي (٢٧٤/١) ، وابن حبان في  
«صحيحه» (٣٠٩٧/٤٢/٥) ، والحاكم (٧٤/١) ، وأبو نعيم أيضاً (٤/١٠) ،  
والبيهقي في «الزهدي» (٦٩٥/٢٦٨) . وقال أبو نعيم أيضاً عقبه :  
«ثابت صحيح» .

ونابغه قتادة عن أنس به مرفوعاً نحوه أم منه ، وقال في الأهل والمال :  
«فذلك أهله وحشمه» .

رواه ابن حبان ، والحاكم ، وصححه على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي ،  
وجود إسناده الحافظ العراقي في «تخريج الإحياء» (٢٣٣/٣) ، وتقدم تخريجه  
برقم (٢٤٨١) تحت حديث النعمان بن بشير بنحوه ، وجود إسناده العراقي



أيضاً ، وفيه أنه قال في الأهل والمال :

«فذلك خدمه وأهله .

كما في «جامع المسانيد» (١٢/١٦٥/٩٥٠٣) ، و«مجمع الزوائد» (١٠/٢٥١) ،

و«الترغيب» (٤/١٠٠) . وقال :

«رواه نظيراني في «الكبير» بأسانيد أحدها صحيح» .

و(الحشم) بمعنى : (الخدم) ، ففي «النهاية» :

«الحشم - بالتحريك - : جماعة الإنسان ، اللاتذون به خدمته» .

قلت : فتقوله في الحديث : «وماله» هو من إطلاق انكل وإرادة الجزء ، وهو

أسلوب معروف في القرآن والسنة واللغة ، فمن الواضح أن المراد هنا عميد الميت

الذين كانوا يخدمونه ، بل هو منصوص عليه في حديث النعمان وغيره ، وقد قال

ابن الأثير في «النهاية» :

«المال في الأصل : ما يملك من الذهب والفضة ، ثم أطلق على كل ما يقتنى

ويملك من الأعيان ، وأكثر ما يطلق المال عند العرب على الإبل ؛ لأنها كانت أكثر

أموالهم» . قال :

«وقد تكرر ذكر «المال» على اختلاف مسمياته في الحديث ، ويفرق فيها

بالفرائز» .

قلت : والسواء على ما ذكر من الكتاب والسنة - فضلاً عن اللغة - كثيرة

جداً ، كمثله قوله بَيِّنَةٌ :

«إنما يكفبك من جمع المال خادم ، ومركب في سبيل الله» .

«المشكاة» (٥١٨٥) .

وقوله **يُنِيحُ** لأبي طلحة الأنصاري - لما عزم على أن يتصدق بأحب أمواله إليه  
(بنيِّحاً) - :

«ذلك مال رابع» (مرتين) . البخاري (١٤٦١) .

وحديث والد أبي الأحوص لما سأله **يُنِيحُ** : «هل عندك من مال؟» . قال :

«من كل المال أتاني الله ! من الإبل والغنم والخمير والرقيق . «غاية المرام»  
(٧٥/٦٣) .

ومن هنا فسر العلماء قوله **يُنِيحُ** في حديث الترجمة : «ماله» :

«أي : عبيده» ؛ جزم به العلامة أبو الحسن السندي في حاشيته على  
«النسائي» .

وقال علي الفارسي في «المرفاه» (٢٣/٥ - ٢٤) :

«كالعبيد والإماء والدابة والخيمة ونحوها» .

وقال الحافظ في «الفتح» (٣٦٥/١١) :

«قوله : «يتبعه أهله وماله» هذا يقع في الأغلب ، وربُّ ميت لا يتبعه إلا  
عمله فقط ، والمراد من يتبع جنازته من أهله ورفقته ودوابه على ما جرت به عادة  
العرب» .

قلت : ونحوه اليوم خروج أقارب الميت ؛ وفيهم أولاده في سياراتهم لتشيعه  
ودفنه .

لقد تعامى عن هذه الحقائق العلمية والتاريخية والواقعية : ذاك الطبيب البيطري (إسماعيل منصور المصري) ، وفسر - بجهله الباطخ ، وعناده المعادي للسنة - المال في الحديث بمعناه العام ! ورُتب عليه جهلاً أكبر ؛ وهو تكذيبه بالحديث وسخريته بالقائلين به ، والمؤمنين بصحته ، فقال :

«وأبسط اختبار لكشف الكذب في هذا الحديث : أن نسأل الذين يؤمنون به قائلين : هل وجدتم حالة واحدة في العالم يتبع الميت فيها ماله؟؟ (!) تريد إجابة علمية واقعية ، فنحن لم نر ولم نسمع عن ميت واحد - في تاريخ البشرية - تبعه ماله وهو متجه إلى القبر . . .» إلى آخر هرائه في تمام صفتين ، وختمه بقوله :

«إنها الخرافة التي صاغتها احكايات ، وقصص الليل ، وتصورات العجائز ، وأمنيات الشُّج ، وخیالات العوام» !!

وأقول : لقد كنت - ولا أزال - أشكو من انحراف السقاف وحسان وأمثالهما عن السنة ، وتضعيفهما للأحاديث الصحيحة ، فلما وقفت على كلام هذا الدكتور البيطري كدت أن أنسى جنابيهما على السنة ! ولست أشك أن مثله لا يعدو أن يكون أحد رجلين ؛ إما عميلاً لجهة تعادي الإسلام ، وتسخّر لذلك بعض ضعفاء الإيمان مخازية الإسلام باسم الإسلام ، وإما رجل أخرق جاهل يظن أنه على شيء ، من العلم والفهم ، وهو في الحقيقة من الذين «يحسبون أنهم يحسنون صنعا» ، أو من الذين قال الله فيهم : «لهم قلوب لا يفقهون بها . . .» ، وهذه الآية وإن كان المقصود بها الكفار والمشركين ؛ فلمن سار مسيرتهم من المسلمين في نقد الأحاديث نصيب كبير منها ، مثل المعتزلة قديماً ، وأذئابهم حديثاً ، كهذا الطبيب البيطري مثلاً ، كيف لا ، وهو يأتي إلى أحاديث صحيحة انفق علماء المسلمين قاطبة على ثبوتها وتلقيها بالقبول ؛ فيبطلها بجهله المركب ، فيقع في وعيد قوله تعالى : «ومن

يشافق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما نولى  
وتُصَلِّهِ جهنم وساءت مصيراً ﴿النساء : ١١٥﴾ .

وليس بشك كل ذي عقل ولب حقاً . إن من خالف سبيل المؤمنين في أمر ما :  
أنه يكون أحد الرجلين المتسار إليهما أنفأ . وأحلاهما مر ؛ إذ ليس من المعتول يقيناً  
أن يكون هو محققاً فيما يظن . وهم مبطلون فيما يقنون ويعتقدون ، والله عز وجل  
يقول : ﴿فماذا بعد الحق إلا الضلال﴾ [يونس : ٣٢] ، وهنا يأتي قوله ﷺ :

«من قال : هلك الناس ؛ فهو أهلكهم» . رواه مسلم في «صحيحه» .

ولا مجال الآن للإشارة إلى الأحاديث الأخرى التي أبطلها بعقله الأكاسد ،  
وجهته البالغ تحت عنوان : «أحاديث صحيحة السند فيها مخالفة صريحة للكتاب» !  
وحسب القارئ الكوي أن يعلم أن ذلك مما أودعه في مقدمة كتابه الذي أسماه «اشقاء  
المصدر بنفي عذاب القبر» الثابت كتاباً وسنة وبإجماع أهل السنة والجماعة والسلف  
الصالح ، ويكفيك من المكتوب عنوانه ! ومثله كتابه الآخر : «تذكير الأصحاب  
بشجرة النفاق» الذي أشار به في المقدمة المذكورة (ص ٨) ، وهو فيها - كغيرها -  
مهذار ، كثير الكلام والثناء على نفسه ، وتفصيل القول في جهوده في دراساته التي  
حصل بها كثيراً من الشهادات منها «شهادة الدكتوراه في الطب البيطري» ! ولعل  
هذا هو مجال اختصاصه ، فحمله حب الظهور إلى أن يكتب فيما لا يحسنه ، مما لا  
يستطيع الخوض فيها إلا كبار العلماء والذين يخشون الله ، والكتابان المذكوران  
يؤكدان أنه ليس منهم بسبيل ، وهو مع ذلك (كأنه يحكي انتفاخاً صولة الأسد) !  
فاستمع إليه كيف يتفاخر في تأنيقه للكتابين بقوله - مما نظن أنه ليس صادقاً فيه - :

«وقد علم تبارك اسمه أنني لم أخط فيهما حرفاً أو كتبت كلمة ؛ إلا وتوضأت

قبلها ، وصلبت ركعتين» !!

ومن تجرأ على الله فنسب إليه ما لا يعلم - لأنه غير واقع - أخرى به أن ينسب إلى غيره من خلقه تعالى ما يخالف الواقع ، فهذا هو (ص ٢٠) ينسب إلى شيخ الإسلام ابن تيمية أن الانتساب للمرأة المحرمة غير حائز ؛ لأنه يحدد معلوم عقاب وجه المرأة ، وبالتالي يؤدي إلى ثفتنة ! وهذا كذب عن الشيخ بقصد أو سوء فهم . وقد يجتمعان ، وأقل ما يدل عليه أنه حائل لا ينهم كلام لعنماء ؛ وليس الآن مجال بيان ذلك ، والله المستعان !

٣٣٠ - (إني اتخذتُ خاتماً من ورقٍ ، ونقشْتُ فيه : «محمدُ رسولُ الله» . فلا ينقشُ أحدٌ على نقشه) .

رواه البخاري (٥٨٧٧) ، ومسلم (١٥١/٦) ، وابن ماجه (٣٦٤٠) ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٢٨/١٠) ، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص ١١٥) ، وأحمد (١٨٦/٣ - ١٨٧ - ٢٩٠) ، وأبو يعنى (٣٨٩٦ و ٣٩٣٦ و ٣٩٤٣) ، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٤٧٥/١) من طرق عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - :

أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتماً من فضة - ونقش فيه : «محمد رسول الله» وقال : ... فذكره .

وله طريق آخر عن أنس :

فقد روى عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٤٦٥) - وعنه أحمد (١٦١/٣) ، ومن طريقه : الثرمذي (١٧٤٥) ، والبخاري (٢١٣٧) ، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (١١٥ - ١١٦) ، والبيهقي (١٨٢/١٠) - عن معمر عن ثابت عنه رضي الله عنه - : أن النبي ﷺ صنع خاتماً من ورقٍ ؛ فنقش فيه : «محمد رسول الله» ، ثم قال :

لا تنقشوا عليه .

قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم .

ولم أقل : «على شرط الشيخين» ؛ لأن البخاري لم يخرج لمعمر عن ثابت في «صحيحه» إلا تعليقاً ؛ كما قال الحافظ ابن حجر في «هدى الساري» (ص ٤٤٤ - ٤٤٥) ، بينما مسلم أخرج له هكذا .

وفي «مغفة الأشراف» (١/١٥٠ - ١٥٤) - للحافظ المزني - سوق أسانيد معمر على نسق ما أشار ابن حجر .

ولحديث الترجمة شاهد عن ابن عمر ؛ خرجته في «الإرواء» (٨١٨) .

٣٣٠١ - (إني لأعرفُ أصواتَ رُقعةِ الأشعرينَ بالقرآنِ حين يدخلون بالليلِ ، وأعرفُ منازلَهُم منْ أصواتِهِم بالقرآنِ بالليلِ ؛ وإن كنتُ لمْ أَر منازلَهُم حين نزلوا بالنهارِ ؛ ومنهم حكيمٌ : إذا لقيَ الخليلَ - أو قال : العدو - ، قال لَهُم : إن أصحابي يأْمرونكم أن تنظروهم) .

رواه البخاري (٤٢٣٢) ، ومسلم (١٧١/٧) ، وأبو يعلى في «مستنده» (٧٣١٨) من طريق أبي أسامة : حدثنا بُريد بن عبدالله عن أبي بُردة عن أبي موسى قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

«تنظروهم» ؛ قال الحافظ في «الفتح» (٤٨٧/٧) :

«أي : تنظروهم» .

قلت : وهو لفظ رواية أبي يعلى .

٣٣٠٢ - (إِنِّي لَأَعْرِفُ غَضَبَكَ وَرِضَاكَ ، قَالَ : إِنَّكَ إِذَا كُنْتَ رَاضِيَةً ؛ قُلْتَ : يَا رَبِّ ، وَإِذَا كُنْتَ سَاخِطَةً ؛ قُلْتَ : لَا ، وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ !)

رواه البخاري (٥٢٢٨ و ٦٠٧٨) ، ومسلم (١٣٥/٧) من طريقين عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله ﷺ : ... فذكر القطعة الأولى منه .

قالت : قلت : وكيف تعرف ذلك يا رسول الله؟!

قال : ... فذكره القطعة الثانية منه .

قالت : قلت : أجل ، لا أهجر إلا اسمك .

ورواه البخاري - أيضاً - في «الأدب المفرد» (٤٠٣) ، وابن حبان (٣١١٧) ، والبيهقي (٢٣٣٨) ، والبيهقي (٢٧/١٠) ، وأحمد (٦١/٦ و ٢١٣) ، وأبو يعلى (٤٨٩٤ و ٤٨٩٤) ، والطبراني في «الكبير» (٢٣/٢٣) ، من طرق عن هشام به .

قلت : وخالف جميع الرواة عن هشام : عبادة بن عباد :

فرواه أحمد (٣٠/٦) - ومن طريقه : أبو نعيم في «الخليفة» (٢٢٧/٩) - عن عبادة هذا عن هشام به . . . لكنه وهم في ضبط لفظه ؛ فجعل القطعة الثانية منه بلفظ :

«إِذَا غَضِبْتَ ؛ قُلْتَ : يَا مُحَمَّدُ ! وَإِذَا رَضِيتَ ؛ قُلْتَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ !» .

وعباد : هو الأزدي النعتكى ، وهو - على ثقته - بلفظ ؛ كما قال ابن سعد ،

واسن حبر ، فيما نقله المزي في «تهذيب الكمان» (١٤/١٣١) ، وقال الخافظ ابن حجر في «التقريب» :

«ثقة ، ربما وهم» . وهذا غلط ظاهر منه ، والله تعالى أعلم .

٣٣٠٣ - (إني لأعلم كلمة لو قالها ؛ لذهب عنه ما يجد ، لو قال : أعود بالله من الشيطان الرجيم) .

جاء من حديث سليمان بن صرد ، ومعاذ ، وابن مسعود ، وأبي بن كعب :  
أما حديث سليمان بن صرد :

فرواه البخاري في «صحيحه» (٢٢٨٢ و ٦٠٤٨ و ٦١١٥) ، وفي «الأدب المفرد» (٤٣٤) ، ومسلم في «صحيحه» (٨/٣١) . وابن أبي شيبة (٨/٥٣٣ و ١٠/٣٤٩ - ٣٥٠) ، وأحمد (٦/٣٩٤) ، وأبو ذؤود (٤٧٨١) ، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٩٢ و ٣٩٣) ، وابن حبان (٥٦٩٢) ، والظهيراني في «المعجم الكبير» (٦٤٨٨ و ٦٤٨٩) ، والبيهقي في «شرح السنة» (١٣٣٣) ، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثنوي» (٢٣٤٩ و ٢٢٥٠) من طرق عن الأعمش قال : سمعتُ عدي بن ثابت يقول : حدثنا سليمان بن صرد قال :

استب رجلان عند النبي ﷺ ، فجعل أحدهما يفضب ، ويحمر وجهه ؛ فنظر إليه النبي ﷺ ، فقال : ... فذكره .

قَالَ : فقام إلى الرجل رجل من سمع النبي ﷺ ، فقال : أتدري ما قال رسول الله ﷺ أنفاً؟ قان : ... فذكره .

فقال له الرجل : أمجنوناً تراني؟!



تنبهان :

الأول : روى الحاکم الحديث في «مستدرکه» (٤٤١/٢) ، وفيه عنده زيادة<sup>(١)</sup> :

فتلا رسول الله ﷺ : ﴿وإما يتزغتك من الشيطان نزغٌ فاستعد بالله من

الشيطان الرجيم﴾

وصححه ، ووافقه الذهبي !

وهو كما قال ؛ لولا تردد شيخ الحاکم - عبدالله بن محمد بن شاکر - بالزيادة

عن سائر من رواه عن الأعمش ؛ فهي شاذة .

الثاني : روى ابن أبي عاصم الحديث في «الأحاد والثاني» (٢٣٥١) ؛ فجعل

بين (عدي بن ثابت) و(سليمان بن صرد) ؛ زب بن حُبَيْش أ

ولا أراه إلا من أوهام شيخ شيخ ابن أبي عاصم - مهدي بن جعفر - ؛ حيث

رواه عن أبي معاوية عن الأعمش هكذا ؛ وهو «صدوق له أوهام» ؛ كما قال

الحافظ ابن حجر في «التقريب» .

وأما حديث معاذ :

فرواه أبو داود (٤٧٨٠) ، والترمذي (٣٤٤٨) ، والنسائي في «عمل اليوم

والليلة» (٣٨٩ و٣٩٠) ، وابن السني (٤٥٤) ، وابن أبي شيبة (٥٣٤/٨ و٣٥٠/١٠) ،

وعبد بن حميد في «مسنده» (١١١ - «المنخب» منه) ، والطيالسي (٥٧٠) ،

وأحمد (٢٤٠/٥) من طرق عن عبدالملك بن عُفَيْر عن عبدالرحمن بن أبي ليلى

عن معاذ عن النبي ﷺ . . . يتحوه .

(١) أجمل السيوطي في «الدر المنثور» (٣٦٥/٥) يعزوه - بالزيادة - لجميع مصادر التخرج ا

وقال ترمذي :

«وهذا حديث مرسل ؛ وعبدالرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من معاذ بن جبل ، مات معاذ في خلافة عمر بن الخطاب ، وقتل عمر بن الخطاب وعبدالرحمن بن أبي ليلى غلام ابن ست سنين .

هكذا روى شعبة عن الحكم عن عبدالرحمن بن أبي ليلى ؛ وقد روى عبدالرحمن بن أبي ليلى عن عمر بن الخطاب ، ورآه .

وعبدالرحمن بن أبي ليلى يكنى أبا عيسى ، وأبو ليلى اسمه بسار .

وروي عن عبدالرحمن بن أبي ليلى ، قال : أدركت عشرين ومئة من الأنصار ، من أصحاب النبي ﷺ .

قلت : وهذا مروى في كتاب «العلم» (رقم : ٢١ - بتحقيقي) لأبي خيثمة ؛ فانظره .

أما حديث ابن مسعود :

فرواه الطبراني في «الصفير» (٩١/٢) و«الأوسط» (٧٠٢٢) ، ومن طريقه الخطيب في «تاريخه» (٣٩٩/٣) ؛ وفي إسناده ضعف ونكارة ؛ من قبل أبي طيبة - وهو عيسى بن سليمان - ؛ إذ جعله عن ابن مسعود ؛ وهو حديث معاذ .

وهو مخرج عندي في «الروض النضير» (٦٣٥) .

أما حديث أبي بن كعب :

فقد رواه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٩١) من طريق الفضل بن موسى عن يزيد بن زياد عن عبد الملك بن عمير عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن أبي بن كعب . . . نحوه .

قلت : وهذا شاذٌ أو منكر ، فالفضل بن موسى - علي ثفته - قال الخافظ :

«ربما أغرب» : فأخذت حديث معاذ من هذا الطريق .

وقد أشار إلى هذا الإمام ابن كثير في «جامع المسانيد» (١/١٣١) .

(تنبيهه) : اكتفى محقق «عمل اليوم والليلة» الدكتور فاروق حمادة بقونه في

الحاشية :

«هذا إسناد متصل» !!

٣٣٠٤ - (أهريقوا علي من سجع قريب لم تُحلل أوكيتهن ؛ لعلي

أعهد إلى الناس) .

جاء من حديث عائشة ، ومعاوية - رضي الله عنهما - :

«ما حديث عائشة ؛ فله عنها طريقان :

الأول : عبيد الله بن عبد الله بن عتبة :

رواه البخاري (١٩٨ و ٤٤٤٢ و ٥٧١٤) ، والنسائي في «السنن الكبرى» :

(٧١٨٣) ، والبخاري في «شرح السنة» (٣٨٢٥) ، وأبيه في «سننه» (٣١/١) .

وفي «الدلائل» : (١٧٣/٧) ، وأبو يعلى في «مسنده» (٤٥٧٩) ، وابن سعد في

«طبقات» (٢٣٢/٢) من طرق عن الزهري قال : أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن

عتبة أن عائشة قالت :

«ما فعل النبي يوم . . . وشدته وجهه ؛ استأذن أزواجه في أن يُعرض في

بيتي ، فأذن له ، فخرج النبي بيته بين رجلين ، تخلف رجلاه في الأرض ؛ بين

عباس ورجل آخر - قال عبيد الله ؛ فأحبرت عبيد الله بن عباس ، فقال : أتدري من

الرجل الآخر؟ قلت: لا، قال: هو علي -، وكانت عائشة - رضي الله عنها -  
تحدث أن النبي ﷺ قال - بعدما دخل بيته، واشتد وجعه -: ... فذكره<sup>(١)</sup>.

وأجلس في مخضب لحفصة زوج النبي ﷺ، ثم طَفِقْنَا نَصَبًا عَلَيْهِ تِلْكَ؛  
حتى طَفِقَ يَشِيرُ إِلَيْنَا أَنْ: «قد فعلت» ثم خرج إلى الناس.

ورواه مسلم (٢٠/٢ - ٢١)، وكذا البخاري (٦٨٧) - مختصراً - من طريق  
موسى بن أبي عائشة عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة - . ضمن  
القصة نفسها بنحوه، ولكنه اقتصر على قوله ﷺ:

«ضعوا لي ماء في المخضب» .

الطريق الثاني: عن عروة:

رواه ابن حبان (٦٥٩٩)، والحاكم (١٤٥/١)، وابن خزيمة (٢٥٨)، والنسائي  
في «الكبرى» (٧٠٨٢)، والدارمي (٣٨/١)، وعبد الرزاق (١٧٩)، وأبو يعلى (٤٧٧٠) .  
والطبراني في «الأوسط» (٦٧١٤)، وابن عدي في «الكامل» (٢٤٣٨/٦) من ثلاثة  
طرق عن عروة عن عائشة مرفوعاً، بلفظ:  
«صُبُّوا...» .

ورواه ابن خزيمة (٢٥٨)، وابن حبان (٦٥٩٦ و٦٦٠٠)، وأحمد (١٥٥١/٦)  
و(٢٢٨)، والبيهقي (٣١/١) من طريق عن معمر عن الزهري عن عروة - أو عن عمرة -  
عن عائشة مرفوعاً بالشك .

(١) ولفظه عند البخاري: «هرقوا بهم حمراً» وهي رواية الأكثر، ووقع عند الأصبلي:  
«هرقوا بالهمر» أفاده الخافظ في: «فتح» (٣٠٣/١)

وهو اختلاف لا يضر! فعروة وعمرة ثقتان معروفان بالرواية عن عائشة رضي الله عنها.

وشذت رواية الحاكم (١٤٤/١ - ١٤٥) - وعنه تبيهفي (٣١/١) - إذ جعله من طريق عروة عن عمرة عن عائشة مرفوعاً!!  
وأما حديث معاوية:

فرواه الطبراني في «الأوسط» (٧٠١٧) من طريق محمد بن إسحاق عن الزهري عن أيوب بن بشير قال: سمعت معاوية بن أبي سفيان به مرفوعاً؛ فذكره بنفـظ:

«صَبَّأ...».

وعزاه الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤٢/٩) لتطيراني في «الأوسط» و«الكبير»؛ ثم قال:

«وإسناده حسن»!

قلت: وعليه ملاحظتان:

الأولى: أن رواية «المعجم الكبير» (١٩/رقم: ٧٩٢) مختصرة؛ ليس فيها حديث الترجمة.

الثانية: أن في إسناده محمد بن إسحاق - وهو مدلس - وقد عنعنه.

ثم تبين لي أنه مضطرب؛ وأن الصواب فيه حديث عائشة.

فرواه الطبراني في «الأوسط» (٥٥٢٨) من طريق محمد بن إسحاق عن الزهري وأيوب بن بشير الأنصاري عن عروة بن الزبير عن عائشة عن النبي ﷺ.

ورواه البخاري في «التاريخ الكبير» (٤٠٨/١/١) من طريق الزبيدي عن  
الزهري عن أيوب بن بشير الأنصاري عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة عن  
النبي ﷺ .

والله تعالى أعلم .

٣٣٠٥- (أول الآيات : طلوع الشمس من مغربها) .

رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٨٠٢٢) ، والخطيب في «تاريخ بغداد»  
(٢/١٥٦ و ٢٤/٥) ، وابن حبان في «المجروحين» (٢/٢٠٤) ، وابن عدي في  
«الكامل» (٦/٢٠٤٧) ، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥/٣٦٥) من طريق طلوت  
ابن عباد عن فضال بن جبير عن أبي أمامة عن النبي ﷺ قال : . . . فذكره .

وهذا إسناده ضعيف ؛ فضال بن جبير ؛ ضعفه أبو حاتم الرازي ؛ كما في  
«الميزان» .

وقال ابن حبان : «لا يحل الاحتجاج به بحال» .

وقال الهيثمي في «المجمع» (٨/٩) :

«رواه الطبراني في «الأوسط» ، وفيه فضالة بن جبير ، وأنكر هذا الحديث» !

قلت : أما أنه في «الأوسط» ؛ فلا ؛ فلعلم ما عند الهيثمي وهم ، أو تصحيف !

وفضالة : تصحيف عن فضال المذكور !

وقوله : «وأنكر هذا الحديث» ؛ نعله إشارة إلى صنيع ابن عدي في سبانه هذا

الحديث من منكري فضال هذا .

ولكن الحديث صحيح بشأهذه :

فقد رواه مسلم عن عبدالله بن عمرو ، وهو مخرج في تعليقي على «الطحاوية» (٥٠٤) .

٣٣٠٦ - (أول شيء يأكله أهل الجنة : زيادة كبد اخوت) .

رواه الطيالسي (٢٠٥١) ، ومن طريقه : أبو نعيم في «الحلية» (٢٥٢/٦) قال :  
حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس عن النبي ﷺ : ... فذكره .  
وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم .

وورد من طريق حميد عن أنس - ضمن قصة إسلام عبدالله بن سلام - رضي  
الله عنه - ، وفيه قوله ﷺ :

... وأما أول طعام يأكله أهل الجنة : فزيادة كبد اخوت . . . .

رواه البخاري (٣٣٢٩ و ٣٩٣٨ و ٤٤٨٠) ، وابن حبان (٧١٦١) ، والنسائي في  
«السنن الكبرى» (٩٠٧٤) ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٢٥/١٣) ، وأبو نعيم  
في «صفة الجنة» (٣٣٦) ، وأحمد (١٠٨/٣ و ١٨٩) ، والبيهقي في «الشرح السنة»  
(٣٧٦٩) ، والبيهقي في «الدلائل» (٥٢٨/٢ - ٥٢٩) ، وأبو يعنى في «مسنده»  
(٢٨٥٦) من طرق عن حميد : حدثنا أنس أن عبدالله بن سلام بلغه مقدم  
النبي ﷺ المدينة ، فأتاه بسأله عن أشياء . . . فذكر الحديث بطوله .

ويظهر لي أن حديث أنس الأول هو نفسه حديث عبدالله بن سلام هذا ،  
لكنه لم يذكر ابن سلام فيه - قبل - على ما هو معلوم من ائتمان الصحابة بعضهم  
بعضاً في الرواية .

ويؤيد هذا رواية عند أحمد (٢٧١/٣) عن عفان : حدثنا حميد : أخبرنا ثابت وحميد عن أنس بن مالك . . . فذكر قصة عبد الله بن سلام نفسها .

فجمع هذا الإسناد رواية ثابت - الأولى - ، ورواية حميد - الثانية - في سياق واحد .

رواه ابن حبان (٧٤٢٣) ، وأبو يعلى (٣٤١٤) ، وأبو نعيم في «الذلائل» (ص ٣٠٠) من طريق حماد ، بهذا الإسناد .

وله شاهد عن ثوبان :

رواه مسلم (١٧٣/١) - ضمن قصة - بنلفظ :

. . . قال اليهودي : فما تُحَفَّتْهم حين يدخلون الجنة؟ قال :

«زيادة كبد النون» .

(تبيه) :

علق البخاري في «صحيحه» (٤١٥/١١) لفظ حديث الترجمة قائلاً :

«وقال أبو سعيد : قال النبي ﷺ :

«أول طعام يأكله أهل الجنة : زيادة كبد حوت» .

فقال الحافظ ابن حجر في «تغليق التعليق» (١٨٤/٥) :

«هذا طرف من حديث الشفاعة ، وقد أسنده المؤلف - بطوله - في (التوحيد) ،

وفي صفة الجنة أيضاً في (بدء الخلق)» !

قلت : وليس هو في شيء من هذه المواضع !



ولكنه ذكر عزوه - رحمه الله - على الصواب - في «الفتح» (٤١٩/١١) في  
(باب : يقبض الله الأرض يوم القيامة) ، ثم قال :

«وهو مذكور هنا بالمعنى» .

بشير - رحمه الله - إلى حديث أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال :

«تكون الأرض يوم القيامة خبزة واحدة» . وفيه :

«ألا أخبرك بإدامهم - أي : أهل الجنة - ؟» قال :

«إدامهم بالأم وتون» . قالوا : وما هذا؟ قال :

«ثور وتون ! يأكل من زائدة كبذهما سبعون ألفاً» .

وهو في «الصحیح» برقم (٦٥٢٠) .

ورواه - أيضاً - مسلم (١٢٨/٨) .

٣٣٠٧ - ( أول مَنْ يُدعى يومَ القيامة : آدمُ ، فتراءى ذرئتهُ ، فيقال :  
هذا أبوكم آدمُ ، فيقول : لبيك وسعديك ! فيقول : أخرج بعثت جهنمَ  
من ذريتك ، فيقول : يا رب ! كم أخرج؟ فيقول : أخرج من كلِّ مئة  
تسعة وتسعين ، فقالوا : يا رسول الله ! إذا أخذ منا من كلِّ مئة تسعة  
وتسعون ؛ فماذا يبقى منا؟ قال : إنَّ أمسي في الأمم كالشعرة البيضاء  
في الثور الأسود ) .

رواه البخاري (٦٥٢٩) ، وأحمد (٣٧٨/٢) من طريق ثور عن أبي الغيث عن  
أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : . . . فذكره .

وThor : هو ابن زيد الدائلي .

واسم أبي الغيث : سالم ، وهما ثقتان .

وله شاهدٌ عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ :

«يقول الله : يا آدم ! فيقول : لبيك وسعديك ، والخير في يديك ! قال : يقول :  
أخرج بعث النار ، قال : وما بعث النار؟ قال : من كل ألف تسع مئة وتسعة  
وتسعين ، فذلك حين يثيب الصغير ، وتضع كل ذات حمل حملها وترى  
الناس سكارى وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد» ، فاشتد ذلك  
عليهم ، فقاتلوا : يا رسول الله ! أئنا ذلك الرجل؟ قال : «أبشروا ؛ فإن من يأجوج  
ومأجوج ألفاً ومنكم رجل» ، ثم قال : «والذي نفسي بيده ؛ إنني لأطمع أن تكونوا  
ثلث أهل الجنة» ، قال : فحمدنا الله وكبرنا ، ثم قال : «والذي نفسي بيده ؛ إنني  
لأطمع أن تكونوا شطر أهل الجنة ، إن مثلكم في الأمم ؛ كمثل الشعرة البيضاء في  
جلد الثور الأسود ، أو كالرقمة في ذراع الحمارة» .

رواه البخاري (٦٥٣٠) ، ومسلم (١٣٩/١ - ١٤٠) من طريق جرير عن الأعمش

عن أبي صالح عن أبي سعيد قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

وهو في «صحيح الجامع» (٧٩٩٨) ، وقد تقدم نخرجه في هذه «السلسلة»

(برقم ٣٢٥٠) .

٣٣٠٨- (ألا أحدتكم بأمر إن أخذتم به أدركتم من سبقكم ، ولم

يدرككم أحد بعدكم ، وكنتم خير من أنتم بين ظهرائيه . إلا من عمل

مثله ؟! تسبحون وتحمدون وتكبرون خلف كل صلاة ثلاثة وثلاثين) .

جاء من حديث أبي هريرة ، وأبي ذر ، وأبي الدرداء ، وابن عباس ، وابن عمر :

أما حديث أبي هريرة : فرواه عنه جماعة :

الأول : أبو صالح :

رواه البخاري (٨٤٣) ، ومسلم (٩٧/٢) ، وابن خزيمة (٧٤٩) ، وابن حبان (٢٠١٤) ، وأبو عروانة (٢٧١/٢ - ٢٧٢) ، وانطرباني في «الدعاء» (٧٢٠ و٧٢٢) ، والبيهقي (١٨٦/٢) من طرق عن سفيان عن أبي صالح عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال :

جاء الفقراء إلى النبي ﷺ ، فقالوا : ذهب أهل الدثور من الأموال بالدرجات العلى ، والتعميم المقيم ؛ يصلون كما نصلي ، ويصومون كما نصوم ، ولهم فضل من أموالهم يحججون بها ويعتمرون ، ويجاهدون ويتصدقون؟! قال : . . . فذكره .

فاختلفنا بيننا ؛ فقال بعضنا : نسبح ثلاثاً وثلاثين ، ونحمد ثلاثاً وثلاثين ، وتكبر أربعاً وثلاثين ، فرجعت إليه ، فقال :

نقول : سبحان الله ، والحمد لله ، والله أكبر ؛ حتى يكون منهن كلهن ثلاث وثلاثون .

قلت : وهذا لفظ البخاري

وقد خالف جميع الرواة عن سفيان : ورفأه ؛ فرواه البخاري (٦٣٢٩) ، والبيهقي في «شرح السنة» (٧٢٠) و«التفسير» (٣٦٦/٧) ، والبيهقي (١٨٦/٢) . . . فذكره ، وفيه :

« . . . فتسبحون في ذبر كل صلاة عشراً ، وحمدون عشراً ، وتكبرون عشراً .

وقال الإمام البخاري - عقيباً - :

«تابعه عبيدالله بن عمر عن سمي .

ورواه ابن عجلان عن سمي ورجاء بن حيوة .

ورواه جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي صالح عن أبي الدرداء .

ورواه سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

قلت :

أما الأول : فقد تقدم تخريجه ضمن الرواة عن سمي في الإسناد الأول ، وهو في «صحيح البخاري» نفسه .

أما الثاني : فقد رواه مسلم (٩٧/٢) ، والبيهقي (١٨٦/٢) من طريق ليث عن ابن عجلان به .

ورواه الطبراني في «الأوسط» (٥٣١٠) و«الصفير» (١٠٩٤ - بتريبي وتخريجي) من طريق حيوة بن شريح عن محمد بن عجلان به ، ولكنه جعل لفظه :

« . . تسبحون الله دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين ، وتحمدونه ثلاثاً وثلاثين ، وتكبرونه ثلاثاً وثلاثين » .

وهو مخرج في «الروض النضير» (١٠٩٤) ، ونقلت فيه كلام الإمام النووي في قبول الزيادات الواردة في هذه الروايات ، وخلاصة ذلك : أن يأتي بثلاث وثلاثين تسبيحة ، ومثلها تحميدات ، وأربع وثلاثين تكبيرة ، ويقول معها : (لا إله إلا الله ، وحده لا شريك له . . .) إلى آخرها .

ورواه - هكذا - أيضاً أبو عوانة (٢٧١/٢ - ٢٧٢) ، والطبراني في «الدعاء» (٧٢١) - ولم يسق لفظه - من طريقين عن محمد بن عجلان عن رجاء بن حيوة - وحده - عن أبي صالح به .

أما الثالث - وهو حديث أبي الدرداء - ؛ فسيأتي تخريجه مستقلاً - بعد . .

أما رواية سهيل :

فقد أخرجها مسلم (٩٧/٢ - ٩٨) . مختصراً منه . من طريق زوج عن سهيل به .

ورواه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٤٥) ، والسخوي في «شرح السنة»

(٧١٧) من طريقين عن ابن عجلان عن سهيل به .

الثاني من الرواة عن أبي هريرة : سعيد :

رواه أبو يعلى (٦٥٨٧) من طريق أبي معشر عن سعيد به .

وأبو معشر : ضعيف ؛ أسن وأختلط ؛ كما قال الحافظ في «التقريب» .

الثالث من الرواة عن أبي هريرة : محمد بن أبي عائشة .

رواه أبو داود (١٥٠٤) ، والدارمي (٣١٢/١) ، وابن حبان (٢٠١٥) ، وأحمد

(٢٣٨/٢) من طريق الأوزاعي عن حسان بن عطية عن محمد بن أبي عائشة عن

أبي هريرة قال :

قال أبو ذر : يا رسول الله ! ذهب أصحاب الدثور بالأجر . . . فذكره بطوله .

وإسناده صحيح ، محمد بن أبي عائشة من رجال مسلم ، ووثقه ابن معين ،

وقال ابن أبي حاتم :

«ليس به بأس» .

ثم رأيت مخرجاً في هذه «السلسلة» (رقم ١٠٠) : فلينظر .

---

(١) ويُحتمل أن يكون ابن أبي سعيد المقبري ، أو ابن المسيب ، فكلاهما من شيوخ أبي

معشر ، ومن الرواة عن أبي هريرة : وإن كان الأول أرجح عندي ، والله أعلم .

أما حديث أبي الدرود :

فقد رواه عنه ثلاثة :

الأول : أبو عمر الصُّنَيِّي ، ورواه عنه جماعة :

رواه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٤٩) ، وعبدالرزاق (٣١٨٧) ، وابن أبي شيبة (٢٣٥/١٠) ، والطبراني في «الدعاء» (٧٠٨) من طريق الثوري عن عبدالعزيز بن رُفيع عنه .

ورواه النسائي (١٥٠ و ١٥١) ، وابن أبي شيبة (٢٣٥/١٠) ، وأحمد (٤٤٦/٦) ، وابن الجعد في «مسنده» (١٦٠) ، ومن طريقه : النزي في «التهديب» (١١١/٣٤) ، والطبراني في «الدعاء» (٧١٠ و ٧١١) من طريق شعبة ومالك بن مغول عن الحكم عنه .

ورواه الطبراني (٧١٢) من طريق ميمون بن أبي شبيب عنه .

ورواه - أيضاً - الطبراني (٧١٣) من طريق يونس بن خباب عنه .

الثاني : أبو صالح :

رواه النسائي (١٤٧) ، وابن أبي شيبة (٤٥٣/١٣) ، والطبراني في «الدعاء» (٧٠٩) ، من طريق أبي الأحوص عن عبدالعزيز بن رُفيع عنه .

ورواه الطيالسي (١٢٣٥ - ترتيبه) من طريق سلام عن عبدالعزيز عنه .

ورواه ابن أبي شيبة (٤٥٣/١٣) ، والإسماعيلي - ومن طريقه : الحافظ ابن حجر في «التغلب» (١٤٣/٥) - من طريق جرير عن عبدالعزيز عنه .

الثالث : عبدالرحمن بن أبي ليلى :

رواه المروزي في «زوائد الزهد» (١١٥٩) ، والطبراني (٧١٤) ، والبرز (٣٠٩٥) -  
زوائده) من طريق ليث بن أبي سليم عن اخكم بن عتبة عمه .  
ونقد زوى الحديث : شريك عن عبدالعزیز بن رفیع عن أبي عمر عن أم  
الندراء قالت .

نزل بأبي الندراء . . . فذكرت الحديث ضمن قصة .

رواه النسائي في «عمل اليوم والنيلة» (١٤٨) ، والطبراني في «الدعاء»  
(٧٠٧) .

وشريك : سبئ الخفظ .

وأما أبو عمر - الراوي عن أبي الندراء - : فقد روى عنه جماعة ، ولم يوثق ،  
وقال الخافظ ابن حجر :

«مقبول ، وروايته عن أبي الندراء مرسلّة» .

قلت : لعل اعتماد الخافظ في هذا على رواية شريك ؛ وفيه ما ذكرت !

أما حديث أبي ذر :

فقد تقدم تخريجه في هذه السلسلة (١١٢٥) ، ويُزاد على مصادره :

ابن خزيمة (٧٤٨) ، والحميدي (١٣٣) ، والمروزي في «زوائد الزهد» (١١٥٧) ؛  
وزاد الأولان : «وعند منامك مثل ذلك» .

وإسنادها صحيح .

(تبييه) : عز الحديث حسين أسد الداراني في تعليقه على «مسند الحميدي»

مسلم في «صحيحه» !

فأقول : نعم ! لكن من غير هذه الطريق .

وقد تقدم ذكر رواية مسلم من طريق أبي هريرة ، وفيها قصة عن أبي ذر .

أما حديث ابن عباس :

فقد رواه الترمذي (٢/٢٦٤ - ٢٦٥) ، والنسائي (١/١٩٩) ، وغيرهما ؛ وهو

مخرج في «التعليق الثرغيب» (٢/٢٦٠) ، حيث بينت ضعف سنده ، وأن في متنه

ما ينكر !

أما حديث ابن عمر :

فقد رواه البزار (٣٠٩٤) من طريق موسى بن عبيدة عن عبد الله بن دينار عن

ابن عمر . . . فذكره بطله ، ثم قال البزار - عقبه - :

«وعنه موسى بن عبيدة» .

وبه أعله الهيثمي في «المجمع» (١٠١/١٠) .

ثم رأيت للحديث طريقين مرسلين في «مصنف عبد الرزاق» (٣١٨١ و٣١٨٥)

عن عطاء ، وعن قتادة .

وحلاصة القول ؛ أن الحديث صحيح جداً ، وأن الاختلاف بعض ألفاظه مما لا

يؤثر فيه شيئاً .

وأحمد لله على توفيقه ؛ وأسأله سبحانه المزيد من فضله .



٣٣٠٩ - (بُسْمَا جَزَيْتِيهَا ! لَيْسَ هَذَا نَذْرًا ، إِنَّمَا النَّذْرُ مَا ابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُ اللَّهِ . قَالَ فِي امْرَأَةِ أَبِي ذَرٍّ الَّتِي نَذَرْتُ : إِنَّ نَجْتًا مِنَ الْكُفَّارِ عَلَيَّ رَاحِلَتَهُ بِرَبِّي أَنْ تَنْحَرَهَا ! ) .

أَخْرَجَهُ النَّبِيهْتِيُّ فِي مَسْنَدِهِ ( ٧٥ / ١٠ ) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْخَارِثِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ :

أَنَّ امْرَأَةَ أَبِي ذَرٍّ جَاءَتْ عَلِيًّا ( الْقُصْوَاءُ ) رَاحِلَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، حَتَّى أَنَاخَتْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ ، فَقَالَتْ :

يَا رَسُولَ اللَّهِ ! نَذَرْتُ لَنْ لِحَيَاتِي اللَّهُ عَلَيْهَا لِأَكْلِنَ مِنْ كِبِدِهَا وَسَنَامِهَا ! قَالَ : ... فَذَكَرَهُ .

قُلْتُ : وَهَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ ؟ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْخَارِثِ : هُوَ الْخَزْرُمِيُّ أَبُو الْخَارِثِ الْمَدَنِيُّ ، قَالَ الْخَافِضُ :

« صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ » .

وَعَمْرِو بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ : إِسْنَادُهُ حَسَنٌ ، اِحْتِجَّ بِهِ أَحْمَدُ وَالْبَيْهَقِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُمْ ، وَعُنِيَ ذَلِكَ جَرَى الْعُلَمَاءِ بَعْدَهُمْ فِي تَخَارِيَجِهِمْ ، وَلَا عِبْرَةَ بَعْضُ الْأَحَادِيثِ الْمُتَعَلِّقِينَ بِهَذَا الْعِلْمِ الَّذِينَ - جَهْلُهُمْ بَعْنَمِ الْجُرْحِ وَالتَّعَدُّيلِ أَوْلَى ، وَلَعَدَمِ ثِقَتِهِمْ بَعْلَمِ الْعُلَمَاءِ السَّابِقِينَ تَانِيًا - يَضَعُفُونَ الرَّوَايَةَ لِجُرْحِ قَبْلِ فِيهِ ، وَلَوْ كَانَ مَرْجُوحًا .

وَقَدْ جَاءَتْ هَذِهِ الْقِصَّةُ فِي اصْحَابِحِ مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ مِنْ حَدِيثِ عَمْرِانَ بْنِ حَصْبِينَ بِأَمْرِ مَا هُنَا ، كَمَا رُوِيَ مِنْ حَدِيثِ التَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ بِإِسْنَادِ

واه. فيها بعض الزيادات المتكثرة، ولذلك خرجته في «الضعيفة» (٦٥٤٩).  
وخرجت حديث عمران المشار إليه تحته، وليس فيه أن المرأة هي امرأة أبي ذر، وقد  
تقدم تخريج الحديث في هذه «السلسلة» (٢٨٥٩)، ولكن ههنا فائدة زائدة.

٣٣١٠ - (قَوْمٌ يَأْتُونَكَ مِنْ بَعْدِكَمُ ، يَأْتِيهِمْ كِتَابٌ بَيْنَ لَوْحَيْنِ ؛ يُؤْمِنُونَ  
بِهِ وَيَعْمَلُونَ بِمَا فِيهِ ، أُولَئِكَ أَكْبَرُ مِنْكُمْ أَجْرًا) .

أخرجه البخاري في «أفعال العباد» (٣٩٠/١٢٤ - السلفية)، والرويان في  
«مسنده» (٢٣/٢٧٠/١ - ٢)، والضبراني في «المعجم الكبير» (١/١٧٤/١)، ومن  
ضريقته: المزي في «تهذيب الكمال»، والنهروزي في «ذم الكلام» (ق١/١٤٨)، وابن  
عساكر في «تاريخ دمشق» (١/٩٥/٨) من طريق عبدالله بن صالح: حدثني  
معاوية بن صالح عن صالح بن جبيرة أنه قال:

قدم علينا أبو جمعة الأنصاري صاحب رسول الله ﷺ بيت المقدس ليصلي  
فيه، ومعنا رجاء بن حيوة يومئذ، فلما انصرف خرجنا معه لنشيعه، فلما أردنا  
الانصراف قال:

إن نكرم علي جائزة وحقاً؛ أحدثكم بحديث سمعته من رسول الله ﷺ .  
قال: فقلنا: هاته يرحمك الله! قال:

كنا مع رسول الله ﷺ، معنا معاذ بن جبل عاشر عشرة، قال: فقلنا: يا  
رسول الله! هل من قوم هم أعظم منا أجراً؛ أمنا بك واتبعناك؟ قال:

«ما يمنعكم من ذلك! ورسول الله ﷺ بين أظهركم، يأتيكم بالوحي من  
سما؟! بل قوم...» الحديث، والسياق للرويان.

قلت : وهذا إسناد جيد ؛ على ضعف في عبدالله بن صالح كاتب الليث ، إلا أن الحافظ قد استظهر من أقوال الأئمة فيه : أن ما يجيء عنه من رواية أهل الخندق كعيسى بن معين والبخاري وأبي زرعة وأبي حاتم ؛ فهو من صحيح حديثه ؛ فإن هذا من حديث البخاري عنه .

وقد تويع ؛ فقال أحمد (١٠٦/٤) : ثنا أبو المغيرة قال : ثنا الأوزاعي قال : حدثني أسيد بن عبدالرحمن قال : حدثني صالح بن محمد قال : حدثني أبو جمعة قال :

تغدئنا مع رسول الله ﷺ ، ومعنا أبو عبيدة بن الجراح قال : فقال : يا رسول الله ! أحد خير منا؟ أسلمنا معك وجاهدنا معك؟ قال : . . . فذكره مختصراً بلفظ : «قوم يكونون من بعدكم يؤمنون بي ولم يروني» .

ومن هذا الوجه أخرجه إمامكم (٨٥/٤) ، والضبراني . وأخرجه أبو يعلى في «سننه» (١٢٨/٢) ، وابن عساكر من طرق أخرى عن الأوزاعي به . وقال إمامكم :

«صحيح الإسناد» وواقفه الذهبي ، وهو كما قال . وقال الحافظ (٦/٧) : «إسناده حسن» .

ولأسيد بن عبدالرحمن شيخ آخر ، فقال أسيد : عن خالد بن ذريك عن أبي محيرز قال : قلت : لأبي جمعة - رجل من الصحابة - : حدثنا حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال : نعم ، أحدثكم حديثاً جيداً . . . فذكره .

أخرجه أحمد ، وكذا الدارمي في «سننه» (٣٠٨/٢) ، قال : ثنا أبو المغيرة :

ثنا الأوزاعي به . وأخرجه الطبراني ، وابن منده في «الإيمان» (٢/٣٧٧) .

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٧/٥٠٨ - ٥٠٩) ، وابن منده ، وابن عساکر من طرق أخرى عن الأوزاعي به .

وله طريق ثالث عن صالح بن جبیر ؛ رواه ضمرة بن حبيب عن مرزوق بن نافع عنه مختصراً .

أخرجه الطبراني ، والنهروي ، وابن قانع في ترجمة أبي جمعة من «معجم الصحابة» ، وابن عساکر أيضاً .

ورجاله ثقات ؛ إلا مرزوق بن نافع ، فلا يعرف إلا بهذه الرواية ، وبها ذكره ابن حبان في «الثقات» (٩/١٨٩) .

وقال ابن منده عقب رواية (أسيد) :

«وروى هذا الحديث عن صالح بن جبیر : معاوية بن صالح ومرزوق بن نافع وغيرهما ، وهذا إسناد صحيح مشهور» .

(تنبيهه) : اختلفت روايات الحديث - كما مر - في سؤال الصحابة ؛ هل كان بلفظ :

«أعظم أجراً» ؛ كما في رواية عبدالله بن صالح عن معاوية بن صالح عن صالح بن جبیر؟

أم بلفظ :

«خير منا» ؛ كما في رواية أسيد بن عبدالرحمن ومرزوق بن نافع عن صالح؟

فذكر الحافظ في «الفتح» (٧/٧) أن اللفظ الأول أقوى ، وانظروا أنه يعني من

حيث المعنى . وإلا ؛ فاللفظ الآخر هو الأقوى للاتفاق اثنين عليه كما رأيت . ولا سيما ويؤيده قوله **يُنَيِّدُ** :

«مثل أمي كالقطر . لا يُدْرِي أوله خير أم آخره؟» .

وهو حديث صحيح . كما تقدم بيانه منفصلاً برقم (٢٢٨٦) .

٣٣١١ - (ما مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يَعْلَمُ أَنَّي رَسُولُ اللَّهِ ؛ إِلَّا كُفْرَةً أَوْ فَسْقَةً  
الْجَنِّ وَالْإِنْسِ) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢/٢٦١/٦٧٢ و ٢٥/٣٠٦/٥٤) .  
والبيهقي في «دلائل النبوة» (٦/٢٢) من طريق شريك عن عمر بن عبد الله بن  
يعلى بن مرة عن أبيه عن جده قال :

رأيت من النبي ﷺ ثلاثة أشياء ، ما رآها أحد قبني :

أ - كنت معه في طريق مكة ، فمر على امرأة معها ابن لها به لم . ما رأيت  
تماً أشد منه . فقالت : يا رسول الله ! ابني هذا كما ترى ؟ قال : «إن شئت دعوت  
له» . فدعاه ، ثم مضى .

ب - فمر عليه بعير ماذ جرائه يرغو . فقال :

«عني بصاحب هذا» . فقال :

«هذا يقول : بُتِجْتُ عندهم واستعملوني ؛ حتى إذا كبرت أرادوا أن ينحروني» .

ثم مضى .

ج - فوأي شجرتين متفرقتين . فقالت لي :

«اذهب فمرهما ! فلتجتمعا» .

فاجتمعتا ففَضِي حاجته ، وقال :

«اذهب فقل لهما يتفرقا» ، ثم مضى .

فلما انصرف مر على الصبي وهو يلعب مع الصبيان ، وقد هيأت له أمه ستة أكْبُشٍ ، فأهدت له كبشين ، وقالت : ما عاد إليه شيء من اللعم ، فقال رسول الله ﷺ : ... فذكره .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ؛ شريك - وهو ابن عبدالله النخعي - ؛ ليس بالقوي لسوء حفظه .

وعمر بن عبدالله بن يعلى ؛ ضعيف ؛ كما في «التقريب» .

قلت : ومثله أبوه عبدالله ؛ قال ابن حبان في «الضعفاء» (٢٥/٢) :

«لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد ؛ لكثرة المناكير في روايته ، على أن ابنه وإه أيضاً ، فلست أدري ؛ البلية فيها منه أو من أبيه؟!» .

وقال العجلي في «الضعفاء» (٣١٩/٢) :

«فيه نظر» .

ثم ذكر الحديث من طريق عبدالرحمن بن إسحاق عن عبدالله بن يعلى قال : حدثني أبي ...

قلت : فساق القصة الأولى ببعضها نحوه ، وقال :

«وذكر الحديث ، وروى من طريق أصح من هذا» .

قلت : أخرجه أحمد (١٧٠/٤ - ١٧٣) ، والطبراني رقم (٦٨٠) ، والبيهقي

(٢٠/٦ - ٢٤) من طرق أخرى عن يعلى ؛ أحدها عند الحاكم (٦١٧/٢ - ٦١٨) من

طريق الأعمش عن المنهال بن عمرو عن يعلى بن به ، دون حديث الترجمة . وقال  
الحاكم :

«صحيح الإسناد» ، ووافقه الذهبي ! وفيه انقطاع كما يأتي .

وإحدى أعله المناوي بد(علي بن عبدالعزيز) أيضاً قائلاً .

«فإن كان البغوي فقد كان يطلب على التحديث ، أو ابن الحاجب : فلم  
يكن في دينه بذاك ، أو الجناح «فغير ثقة» !

قلت : هذه جمعة لا طحن فيها ، فهو حافظ البغوي دون ريب : فإنه شيخ  
الطبراني فيه ، وطلبه على التحديث عيب لا يجرح به ، ولذلك كان حجة عند  
جميع المحققين ، كما لا يخفى على أهل العلم ، على أنه قد توبع عند البيهقي  
والحاكم .

وأما إنكاره على السيوطي تصحيحه للحديث : فغير وارد إلا على إسناده : ثم  
هو على ما ذكره من رمز السيوطي لصحته ، ورموزه شكوك في صحة نسبتها إلى  
السيوطي ، كما كنت حقيقته في مقدمة «صحيح الجامع» و«ضعيف الجامع» ،  
فارجع إلى أحدهما إن شئت .

لكن الحديث صحيح بطرفه وشاهدته الأني الإشارة إليه ، وقد ألمح إلى نقويته  
العتبلي كما تقدم .

وقد أخرجه الطبراني (٦٧٩) من طريق يحيى بن عيسى عن الأعمش عن  
المنهال بن عمرو قال : حدثني ابن يعلى بن مرة عن أبيه قال :

كنت مع النبي ﷺ ، فرأيت منه ثلاثة أشياء عجيبة ، قال . . .

قلت : فذكرها دون حديث الترجمة ، وقد ساقه حافظ ابن كثير في «شمائل

البداية» (١٤٠/٤) مع طرق أخرى عن يعلى ليس فيها حديث الترجمة . وقال عقيه :

«فهذه طرق جيدة متعددة . نعيد غلبة الظن أو انقطع . عند المشحورين . أن يعلى بن مرة حدث بهذه النسخة في الجملة » .

وقال الخافظ ابن عبدالبر في «التمهيد» (٢٢١/١) :

«والأحاديث في اعلام نبوته أكثر من أن تحصى . وقد جمع قوم كثيرٌ كثيراً منها ، واحمد لله . ومن أحسنها - وكلها حسن - ما حدثنا . . . ثم ساق طريق الأعمش عن الشهاك عن يعلى المتقدم .

وفد خرج طرفه إليه أخونا الفاضل حمدي السنفي في تعليقه على «المعجم» (٢٦٤/٢٢ - ٢٦٦) ، وتكلم على روايتها ، وإن كان لم يتعرض لبيان الفرق بين متونها ، وما فيها من الزيادات كحديث الترجمة هذا ؛ لأن مجال التعليق ضيق كما هو ظاهر .

وشاهده الذي تقدمت الإشارة إليه كنت خرجته قديماً في المجلد الرابع من هذه السنسلة (١٧١٨) بسند حسن من حديث جابر - رضي الله عنه - ، من طريقين عن الأجلح عن اندكيال بن حرملة عنه . رواه أحمد وغيره .

ثم رأيت من رواية أبي بكر بن عياش عن الأجلح به ؛ إلا أنه قال :

«عن ابن عباس . . . مكانه جابر بن عبدالله» .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢٧٤٤/١٥٥/١٢) ، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٣٠/٦) . وقال البيهقي (٤/٩) :

«رواه الطبراني ، ورجاله ثقات . وفي بعضهم ضعف» .



كانه يشير إلى (الأجلح) ، وهو صدوق كما قال الحافظ ، وفيه كلام يسير ،  
وقال ابن كثير في «البداية» (١٣٦/٤) :

«وهذا من هذا الوجه عن ابن عباس غريب جداً ، والأشبه رواية الإمام أحمد  
عن جابر ؛ اللهم إلا أن يكون الأجلح قد رواه عن الذُّيَال عن جابر ، وعن ابن  
عباس ، والله أعلم .»

قلت : وأنا أرى أنه إذا كان هناك خطأ ؛ فهو من أبي بكر بن عباس ؛ فإن فيه  
ضعفاً من قبل حفظه ، مع كونه من رجال البخاري .

٣٣١٢ - (لَيْسَ حِمْلُنُ شَرَارَ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَيَّ سِنِينَ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ  
قَلْبِهِمْ . أَهْلِ الْكِتَابِ - حَذْوُ الْقَذَّةِ بِالْقَذَّةِ) .

أخرجه أحمد (١٢٥/٤) ، وانظرناني في «المعجم الكبير» (٧/٣٣٨ / ٧١٤٠) ،  
وابن عدي (٤٠/٤) من طريق عبد الحميد بن بهرام قال : ثنا شهر بن حوشب :  
حدثني ابن عَنَمٍ أن شذاد بن أوس حدثه عن رسول الله ﷺ مرفوعاً .

قلت : وهذا إسناد حسن في الشواهد ؛ فإن شهراً مختلف فيه ، وبعضهم  
يحسن حديثه ، وبخاصة من رواية عبد الحميد بن بهرام عنه . وقال الهيثمي في  
«المجمع» (٧/٢٦١) :

«رواه أحمد والظبراني ، ورجائه مختلف فيهم» .

وله شواهد كثيرة ؛ أذكر التيسر منها :

الأول : عن ابن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ :

«أنتم أشبه الأمم ببني إسرائيل . تتركبن طريقتهنم حذو القذة بالقذة ، حتى لا

يكون فيهم شيء ، إلا كان فيكم مثله ، حتى إن القوم لتعمر عليهم المرأة ، فيقوم إليهما بعضهم فيجامعها ، ثم يرجع إلى أصحابه ؛ يضحك إليهم ويضحكون إليه .

أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠/٤٧/٩٨٨٢) : حدثنا إبراهيم بن نائلة الأصبهاني : ثنا عبيد بن عبيدة الثمالي : ثنا معتمر بن سليمان عن أبيه - أراه - عن ليث عن عبد الرحمن بن ثروان عن هزبل عن عبد الله به . وقال الهيثمي :

«رواه الطبراني ، وفيه من لم أعرفه» !

كذا قال ! وذلك ما أحاط به علمه ، وكلهم معروفون :

١ - إبراهيم بن نائلة الأصبهاني ، ترجمه أبو نعيم في «أخبار أصفهان» (١/١٨٨ - ١٨٩) ، وساق له أحاديث ، وأرخ وفاته سنة (٢٩١) . وروى له الطبراني في «الأوسط» (١/٣٠٨١ - ٣٠٨٤) أربعة أحاديث أخرى ، وآخر في «الصغير» (٢٧٥ - الروض النضير) .

٢ - عبيد بن عبيدة الثمالي ، ذكره ابن حبان في «الثقات» (٨/٤٣١) ، وقال : «يُغرب» .

ووثقه غيره ، وروى عنه جمع ، انظر «اللسان» ، وقد تربع كما يأتي .

٣ - ومن فوقه ، ثقات من رجال «الصحيح» ؛ غير ليث - وهو ابن أبي سليم - ، وهو صدوق ، ولكنه كان اختلط .

ومن طريقه : أخرجه البزار (٣/٢٢١/٢٨٤٦) من رواية عمرو بن عاصم : ثنا المعتمر بن سليمان . . . بطرفه الأول ، ولفظه :

«أنتم أشبه الأمم ببني إسرائيل ؛ سمناً ، وسيمَةً ، وهدياً» .

وقال الهيثمي (٧٠/١٠) :

رواه البزار ، وفيه لبث بن أبي سليم ، وهو مدلس ، وبغية رجائه رجال  
الصحيحه !

وهذا من أوهامه المتكررة ، يرمي ليثاً بالتدليس ! وإنما علته الاختلاط ، وقد  
سبق التنبيه على ذلك مراراً ، والغريب في كل ذلك أن الشيخ الأعظمي يُقره !  
وقد خالف سفيان الثوري ليثاً ، فرواه عن ابن مسعود موقوفاً ، فقال ابن أبي  
شعبة في المصنف (١٥٢/١٠٢/١٥) : حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي فيس  
عن هزبل قال : قال عبدالله :

أنتم أشبه الناس سمناً وهدياً بيني إسرائيل ، نئسلكن طريقهم حذو القذة  
بالقذة ، وائعل بالنعل ، قال عبدالله : إن من البيان سحراً .

قلت : وهذا إسناد صحيح موقوف ، ولكنه في حكم المرفوع ؛ فإنه من  
الغيبات التي لا يقال بالاجتهاد والراي ، ويؤيده أن قوله : إن من البيان سحراً  
قد صح مرفوعاً عن جمع من الصحابة ؛ كابن عمر وغيره ، وسبق تخريجه برقم  
(١٧٣١ و ٢٨٥١) .

ثم روى ابن أبي شعبة عن أبي البختری قال : قال حذيفة :

لا يكون في بني إسرائيل شيء إلا كان فيكم مثله . فقال رجل : فينا قوم  
لوط ؟ قال : نعم ، وما ترى بنع ذلك لا أم لك ؟ !

واسناده حسن لولا أنه منقطع بين أبي البختری - واسمه سعيد بن فيروز -  
وحذيفة .

ثم روه بسند صحيح عن أبي البختري به نحوه ، وفيه :

فقال رجل : تكون فينا قردة وخنزير؟ قال : وما بيريك من ذلك لا أم لك؟!

وأخرج عبدالرزاق في «مصنعه» (٢٠٧٦٥/٣٦٩/١١) من طريق قتادة أن

حذيفة قال :

لتركبن سنن بني إسرائيل حذو القذة بالقذة ، وحذو الشرك بالشرك ، حتى

تو فعل رجل من بني إسرائيل كذا وكذا ؛ فعله رجل من هذه الأمة . فقال له

رجل : قد كان في بني إسرائيل قردة وخنزير؟ قال : وهذه الأمة سيكون فيها قردة

وخنزير .

ورجائه ثقات ؛ لكنه منقطع .

الثاني : عن سهل بن سعد قال : قال رسول الله ﷺ :

«والذي نفسي بيده ! لتركبن سنن الذين من قبلكم حذو النعل بالنعل» .

أخرجه الطبراني (٦٠١٧/٢٥١/٦) من طريق ابن لهيعة : حدثني بكر بن

سواد عنه .

ورجائه ثقات ورواه عن ابن لهيعة يحيى بن إسحاق السليحي وهو من

قُدماء أصحابه .

وقد جزم بنسبته إلى النبي ﷺ ابن عبد البر في «التمهيد» (٤٥/٥) ، وكأنه

نشأهذه .

ومن طريقه : أخرجه أحمد (٣٤٠/٥) بلفظ :

«والذي نفسي بيده ! لتركبن سنن من قبلكم مثلاً بمثل» .

وله طريق أخرى : يرويه النضر بن محمد الجُرشي : ثنا عكرمة بن عمار عن يحيى بن عثمان عن أبي حازم عن سهل بن سعد مرفوعاً بلفظ :  
«التتبعن سنن من كان قبلكم ! شبراً بشبر . وذراعاً بذراع ، حتى لو دخلوا جحر ضب لا تبعتموهم» .

قلنا : يا رسول الله ! اليهود والنصارى؟ قال :

«فمن إلا اليهود والنصارى؟!»

أخرجه الطبراني (٥٩٤٣/٢٢٩/٦) ، والثرواني في «مسنده» (٢/١٨٢) .  
وقال الهيثمي - بعد لفظ أحمد المختصر - :

«رواه أحمد والطبراني بنحوه ، وزاد . . . ، وفي إسناد أحمد ابن لهيعة ؛ وفيه ضعف . وفي إسناد الطبراني يحيى بن عثمان عن أبي حازم . ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات» !

قلت : وعليه ملاحظتان :

الأولى : فاته رواية ابن لهيعة عند الطبراني باللفظ الأول .

والأخرى : أن يحيى بن عثمان مترجم في الكتب الثلاثة : «تاريخ البخاري» ، و«الجرح والتعديل» ، و«ثقات ابن حبان» وغيرها ؛ مثل «الضعفاء» ، «للعقيلي» . وساق له هذا الحديث . وقال (٤/٤١٩) :

«هذا يروى بغير هذا الإسناد من طريق أصح من هذه» .

وقال البخاري :

«حديثه ليس بالثاقم» .

وقال أبو حاتم :

«ليس بالقوي ، وهو مجهول» .

يعني : مجهول العين ؛ لأنهم لم يذكروا له راوياً غير عكرمة بن عمار . وأما قول الذهبي في «الميزان» :

«وعنه : أنضر بن محمد وغيره» !

فهو سبق بصر أو قلم منه ، ولم ينبه عليه الخافظ في «اللسان» ؛ فإن أنضر هذا إنما روى عن عكرمة بن عمار ؛ كما رأيت في الإسناد .

قلت : فالعجب من الهيثمي كيف لم يعرفه؟! وهو مترجم في هذه المصادر ، وأعجب من ذلك أنه في كتابه «ترتيب ثقات ابن حبان» ! ! فتعالي الله ، ﴿لا يضل ربي ولا ينسى﴾ .

والطريق الأصلح التي أشار إليها العقيلي في قوله المتقدم ؛ لا أدري بالضبط ما يعني بها ؛ فإنه قد صحح من حديث أبي سعيد الخدري عند الشيخين ، وأبي هريرة عند مسلم ، وابن عمرو عند ابن أبي عاصم في «السنن» ، وهي مخرجة في «ظلال الجنة» (٣٦/١ - ٣٧/٣٧ - ٧٥) ، ومن حديث ابن عباس عند الحاكم وغيره . وقد مضى تخريجه برقم (١٣٤٨) بنحو حديث يحيى بن عثمان ، وانظر لفظه في «صحيح الجامع الصغير» (٤٩٣٩) .

(فائدة) : قوله : «حذو القذة بالقذة» ، وفي حديث سهل : «حذو النعل بالنعل» . قال في «النهاية» :

«أي : يعملون مثل أعمالهم ، كما تقطع إحدى النعلين على قدر النعل الأخرى ، و(الحذو) : التقدير والقطع» .

و(القُدَّة) بالنضم : ريش أنهم .

(تنبيه) أُلِّفَ أحدُ المعاصرين - المتعالمين المغرورين المتعالمين على أئمة السنة  
وإخوانهم بها ، والمعادين لها ، ومع ذلك كتني نفسه به (أي عبد الرحمن الأثري) !  
- أُلِّفَ كتاباً أسماه : «استحالة دخول الجان بدن الإنسان» ! يكفيك هذ العنوان  
عن مضمونه ، فقد حشاه أنواعاً من الجهل بالكتاب والسنة . وبالتدليس وقب  
الخدائش . والذي يهمني هنا التنبيه عليه : أنه حرف هذا الحديث وأفسد معناه ،  
فذكره (ص ٢٧) بلفظ : «حذاء القُدَّة بالقُدَّة» ؛ كذا (حذاء) ! وقد يتبادر إلى من لم  
يعرف سبباً من جهته أنه خطأ مطبعي ، وهو ما أثناه ، ولكنه سرعان ما أعاده  
(ص ٣٤) مقروناً بخطأ آخر : «حذاء القُدَّة بالقُدَّة» ! فضبط الخفاف بالفتح ! ومن أراد  
أن يقف على شيء من التخصيص لجهته المشار إليه ؛ فليرجع إلى الحديث المتقدم  
برقم (٢٩١٨) وما كتبه تحته في الرد عليه مما يقضي على ما زعم استحاله قضاء  
ميرماً . وهو في آخر المجلد السادس ، وهو تحت الطبع ، وسيكون تحت أيدي محبي  
السنة قريباً إن شاء الله تعالى (١) .

٣٣١٣ - (إياك والذنوب التي لا تُغفرُ ، وفي رواية : وما لا كفارة من  
الذنوب) ، فمن غلَّ شيئاً أتى به يوم القيامة ، وأكل الربا ؛ فمن أكل الربا  
بُعث يوم القيامة مجنوناً يتخبط ، ثم قرأ : ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ  
إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ [البقرة : ٢٧٥] .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٨/٦٠/١٠٠) . واخطيب في  
«التاريخ» (٨/١٧٨ - ١٧٩) من طرق عن الحسين بن عبيد الأول : ثنا أبو خالد

(١) وقد ضيع بحمد الله ومنه وكرمه .

الأحمر : ثنا شعبة عن يزيد بن حُمَير عن حبيب بن عبيد عن عوف بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره .

قلت : وقال الهيثمي - وسقط من المطبوعة (١١٩/٤) عزوه للطبراني - :

« وفيه الحسين بن عبد الأول ، وهو ضعيف . »

قلت : هو مختلف فيه ، قال في «الميزان» و«اللسان» :

« قال أبو زرعة : « لا أحدث عنه » . وقال أبو حاتم : « تكلم فيه الناس » . وكذبه ابن معين . وقال أبو زرعة أيضاً : « روى أحاديث ؛ لا أدري ما هي ؟ » . وذكره ابن حبان في (الثقات) ، (١٨٧/٨) .

ثم ذكر له الخافظ حديثاً منكراً من روايته عن أبي معاوية عن عثمان بن واقد عن موسى بن يسار عن أبي هريرة رفعه :

« إن السماوات السبع والأرضين السبع لتلعن العجوز الزانية والشبيخ الزاني »<sup>(١)</sup> .

قلت : وتعصيب جنابة هذا الحديث بالحسين بن عبد الأول ليس بأولى من تعصيبها بعثمان بن واقد ؛ فإن فيه ضعفاً ؛ قال الذهبي في «المغني» :

« وثق ؛ وضعفه أبو داود » .

ثم على فرض أن حسينا هو العلة ؛ فذلك لا يستلزم تضعيفه مطلقاً ؛ لأن أحداً لا يخلو من الوهم ، كما لا يخفى على أهل العلم ؛ ولعل هذا الحديث هو السبب في رمي ابن معين إياه بالكذب ، ويكون ذلك من تشدده الذي عرف به ، أقول هذا لأنني رأيت من التوثيق لهذا الرجل - ما لم يذكره الخافظ - ما جعلني لا

(١) وقد روي من حديث بريدة ، وهو مخرج في «الضعيفة» (٣٠١١) .



أعتمد بما قيل فيه مما تقدم ؛ لأنه ظاهر في أنهم لم يدروا حديثه ولم يسيروه ، ألا وهو قول الإمام العجلي في «تاريخ الثقات» (٢٩٠/١١٩) :

«كوفي ، ثقة ، عالم» . وسكت عنه البخاري في «التاريخ» (٣٩٣/٢/١) .

وللذلك ؛ فإنني أرى أن الحديث حسن على الأقل ؛ فإن من فوقه ثقات من رجال مسلم . لا سيما وقد جاء من طريق أبي بكر بن أبي مريم عن حبيب بن عبيد أن حبيب بن مسلمة أتى برجل قد غلّ ، فربطه إلى جانب المسجد . وأمر بتناعه فأحرق . فلما صلى قام في الناس ، فحمد الله وأثنى عليه . وذكر الغلول وما أنزل الله فيه . فقام عوف بن مالك فقال :

يا أيها الناس ! إياكم وما لا كفارة من الذنوب ؛ فإن الرجل يرمي ثم يتوب . فيتوب الله عليه ، وإن الله تعالى يقول : ﴿وما كان لنبي أن يغفل ومن يغفل يات بما غلّ يوم القيامة﴾ . وإن الله يبعث أكل الربا يوم القيامة مجنوناً سخيفاً .

أخرجه الطبراني أيضاً (رقم ١٠٩) بسند صحيح عن أبي بكر بن أبي مريم ، وهو ضعيف مختلط ، ولا يمنع ذلك من الاستشهاد به ؛ فقد كان من العبيد وأحد أوعية العلم ، وقال ابن عدي :

«أحاديثه صالحة . ولا يحتج به» .

وأما ما رواه حُصَيْنُ بن مُخَارِقٍ عن حمزة الزيات عن أبيان عن أنس مرفوعاً  
بالغف :

«يأتي أكل الربا يوم القيامة مُخْبِلاً نَجْرُ شَقَّةُ ، ثم قرأ : ﴿لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس﴾» .

أخرجه الأصبهاني في «الترغيب» (١٣٧٤/٥٧٤/٢) ، وأشار المنذري في

«ترغيبه» (٥٢/٣) إلى تضعيفه مع حديث الترجمة ! وشتان ما بينهما ! فهذا موضوع ! أفته حصين هذا ! قال الدارقطني :  
«بضع الحديث» .

وأبان : هو ابن أبي عياش . وهو متروك .

وأما الأول ؛ فقد عرفت أنه حسن .

وأما السيوطي ؛ فسكت عن الاثنين - كعادته - في «الدر المنثور» (٣٦٤/١) .  
وكذلك سكت عن الأول في «الجامع الكبير» .

٣٣١٤ - (وُزِنْتُ بِالْأَلْفِ مِنْ أُمَّتِي فَرَجَحْتُهُمْ ، فَجَعَلُوا يَتَنَاثَرُونَ عَلَيَّ  
مِنْ كِفَّةِ الْمِيزَانِ) .

أخرجه البزار في «مسنده» (٢٢٧٢/١١٦/٣ - كشف الاستار) : حدثنا  
العباس بن عبد العظيم العنبري ؛ ثنا النضر بن محمد الجرشي ؛ ثنا عكرمة بن  
عمار عن أبي زميل عن مالك بن مرثد عن أبيه عن أبي ذر قال : قال رسول الله  
ﷺ : ... فذكره .

قال البزار ؛ وبإسناده قال : قال رسول الله ﷺ :

«يا أبا ذر ! رأيت كأني وُزِنْتُ بأربعين أنت فيهم ؛ فوزتهم» .

وقال البزار :

«وأحاديث النضر لا نعلم أحداً شاركه فيها» !

قلت : هذا غير معقول ! أول لعل في العبارة شيئاً ؛ فقد قال العجلي في «تاريخ  
الثقات» (١٦٩٢/٤٤٩) :

«ثقة ، وهو من أروى الناس عن عكرمة بن عمار اليمامي ! سمع من عكرمة ابن عمار ألف حديث» .

قلت : فمن يحفظ هذا العدد عن شيخ واحد - فضلاً عما يحفظه عن شيوخه الآخرين - أن لا يتابع على شيء منها ؛ وإلا كان ضعيفاً<sup>(١)</sup> ! لأن أئمة الجرح يجرحون الراوي بمثل قولهم : «لا يتابع على حديثه» ؛ كما هو معلوم .

وإن مما يؤكد بطلان عموم قول البزار المذكور ؛ أننا وجدنا له متابعين في بعض أحاديثه ؛ فانظر مثلاً حديثاً في «الأدب المفرد» (٨٩١) ؛ فإنه من رواية عبدالله بن رجاء قال : أخبرنا عكرمة بن عمار . . . وهو مخرج في «الصحيح» (٥٧٢) من رواية جمع من الحفاظ منهم الترمذي وابن حبان ؛ أخرجاه من طريق أنضر بن محمد ؛ حدثنا عكرمة به .

وأخر في «صحيح مسلم» (٢٧/٨) من طريق عمر بن يونس عن عكرمة بن عمار بإسناد له عن أنس ؛ وهو في «صحيح ابن حبان» (٥٧٦١) من طريق أنضر ابن محمد عن عكرمة به ؛ وقد سقته من رواية مسلم في «الصحيح» تحت الحديث (٨٢) .

وإنما علة الحديث جهالة (مرثد) وهو (الزُّمَّاني) - بكسر الزاي - والد (مالك) ؛ قال الذهبي :

«لا يعرف» . وقال أخافظ :

«مقبول» .

---

(١) كذا الأصل ، ولعله سقطت الألف بصره قبل «أر لا يتابع» . (لناشر) .

وأما ابن حبان؛ فذكره في «الثقات» (٤٤٠/٥) !

لكن الحديث حسن؛ فقد وجدت له بعض الشواهد:

١ - عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ:

«وُزِنَتْ بِأَخْلَقِ كُلِّهِمْ، فَرَجَحَتْ بِهِمْ، ثُمَّ وَزَنَ أَبُو بَكْرٍ...»

أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٣٢٥/٦ - ٣٢٦) من طريق معروف بن أبي معروف البلخي؛ ثنا جرير؛ ثنا ليث عن مجاهد عنه.

وهذا إسناد ضعيف؛ ليث؛ هو ابن أبي سليم؛ كان اختلط.

ومعروف هذا؛ مجهول؛ ليس بمعروف؛ كما قال ابن عدي.

٢ - عن أبي أمامة مرفوعاً بلفظ:

«أُنِيتُ بِكَيْفَةِ فَوْضَعْتُ فِيهَا، وَوَضَعْتُ أَمْنِي فِي كَيْفَةِ فَرَجَحْتُ بِهَا، ثُمَّ أُنِي بِأَبِي بَكْرٍ...» الحديث.

أخرجه أحمد في «المسند» (٢٥٩/٥) وفي «الفضائل» (١٩٤/١ - ١٩٦)،  
وعنه الخطيب في «التاريخ» (٧٨/١٤) من طريق مطر بن يزيد عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عنه.

قلت؛ وهذا إسناد ضعيف مسلسل بالضعفاء؛ علي بن يزيد - وهو الألهاني -  
واللذان دونه، وضعفه العراقي في «المغني» (٣٥٩/٤).

وزواه الطبراني (٢٥٤/٨ - ٢٥٥) من طريق محمد بن عبيد الله العرزمي عن  
عبيد الله بن زحر به. والعرزمي مشرّك.

ثم رواه (٢٨١/٨/٧٩٢٣) من طريق صدقة بن عبدالله عن الوليد بن جميل قال : سمعت القاسم بن عبدالرحمن به .

قلت : وصدقة هذا ضعيف ، وشيخه الوليد خير منه .

وحديث (المطرح) قد خرجته في «الضعيفة» (٥٣٤٦) ؛ لنكارة فيه .

٣ - عن ابن عمر مرفوعاً نحوه .

أخرجه أحمد أيضاً وغيره بإسناد فيه عبدالله بن مروان ، وهو مجهول كما بينته في «الضعيفة» (٦٤٨٦) ؛ وقد صحح إسناده بعض إخواننا المحققين ؛ فوهم ؛ كما ذكرت هناك .

٤ - عن معاذ بن جبل مرفوعاً بلفظ :

«أُرِيتُ أَنِّي وَضَعْتُ فِي كَفَّةٍ ؛ وَأَمْنِي فِي كَفَّةٍ ؛ فَعَدَلْتَهَا ، ثُمَّ وَضَعَ أَبُو بَكْرٍ . . .» .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٨٦/٢٠ - ٨٧) ، وابن عساكر في «التاريخ» (٢٠٤/١١) من طريق عمرو بن واقد ؛ نا يونس بن ميسرة عن أبي إدريس عنه .

قلت : وعمرو هذا متروك ؛ كما في «التقريب» . وقال الهيثمي (٥٩/٩) :

«رواه الطبراني ، وفيه عمرو بن واقد ، وهو متروك ؛ ضعفه الجمهور ، وقال محمد بن المبارك الصوري : كان صدوقاً ، وبقية رجاله ثقات» .

والخلاصة ؛ أن حديث الترجمة بهذه الشواهد لا ينزل إن شاء الله عن مرتبة الحسن ؛ فإن أكثرها تخالية عن الضعف الشديد . والله سبحانه وتعالى أعلم .

وقد جاء حديث أبي ذر من طريق أخرى عنه بحوه مطولاً ، فيه ضعف وانقطاع ونكارة ، وهو عند البيهقي أيضاً ( ٢٢٧١ ) ، فانظر تعليقى عليه في «ضعيف زوائد البيهقي» .

ولعل البعض يتساءل فيقول : إن الشواهد المذكورة أعم من حديث الترجمة؟ فأقول : لا بأس من ذلك ؛ لأن الأعم يصلح شاهداً للأقل ، ولا عكس كما لا يخفى على أهل العلم ، لا سيما وقد جاء في طريق أبي ذر المشار إليها أنفاً من التفصيل ما يؤكد ذلك ويبين أن الوزن تعدد ؛ ففيه :

«أتاني ملكان . . فقال أحدهما : زته برجل ، فوزنت برجل فرجحته . . . الخ  
الحديث ، وفيه : «ثم قال : زته بألف ، فوزنتي بألف فرجحتهم ، فقال أحدهما  
للآخر : لو وزنته بأمته رجحها . . . الخ الحديث .

### من معجزاته ﷺ

٣٣١٥ - (هل لك أن أريك آية؟ وعنده نخلة وشجرة ، فدعا رسول  
الله ﷺ عذفاً منها ، فأقبل إليه ؛ وهو يسجد ويرفع رأسه ، حتى انتهى  
إليه ، فقام بين يديه ، فقال له رسول الله ﷺ : «ارجع إلى مكانك» ،  
فرجع إلى مكانه) .

أخرجه أبو إسحاق الحريري في «غريب الحديث» (١/٨٤/٥) ، وأبو يعلى في  
«مسنده» (٢٣٦/٤ - ٢٣٧) ، وابن حبان (٢١١١ - موارد) ، والطبراني في «المعجم  
الكبير» (١٢/١٠٠/١٢٥٩٥) - والسياق له - ، وأبو نعيم في «الدلائل» (٣٣٥) ،  
وكذا البيهقي (١٦/٦ - ١٧) من طريق عن عبد الواحد بن زياد : ثنا الأعمش عن  
سالم بن أبي الجعد عن ابن عباس قال :

جاء رجل من بني عامر إلى رسول الله ﷺ - وكان يدأوي ويعالج - ، فقال : يا محمد ! إنك تقول أشياء ، فهل لك أن أدأوك؟ قال : فدعاه رسول الله ﷺ إلى الله عز وجل ، ثم قال : . . . فذكر الحديث . قال العامري : والله ! لا أكذبك بقول أبداً . ثم قال : يا آل بني صعصعة ! والله ! لا أكذبه بشيء يقوله أبداً .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين .

ولالأعمش فيه شيخ آخر ، فقال : عن أبي ظبيان عن ابن عباس به نحوه ، لكنه قال في آخره :

فقال العامري : يا آل بني عامر ! ما رأيت كاليوم رجلاً أسحر !

أخرجه الدرهمي (١٣/١) ، وأحمد (٢٢٢/١) ، والبيهقي أيضاً (١٥/٦ - ١٦) .

قلت : وإسناده صحيح أيضاً .

وتابعه سماك عن أبي ظبيان به إلا أنه قال : فأسلم الأعرابي .

أخرجه البخاري في «التاريخ» (٣/١/٢) ، وعنه الترمذي (٣٦٢٢) ، وابن

سعد (١٨٢/١) ، والحاكم (٦٢٠/٢) ، ومن طريقه : البيهقي أيضاً (١٥/٦) ،

والطبراني في «الكبير» (١٢٦٢٢/١١٠/١٢) من رواية شريك عنه . وقال الترمذي :

«حديث حسن صحيح» !

وقال الحاكم :

«صحيح على شرط مسلم» ! ووافقه الذهبي !

كذا قالوا ! وشريك - وهو ابن عبد الله القاضي - لم يخرج له مسلم إلا متابعة :

عني ضعف فيه . وقد تنبه لهذا المعلق على «مسند أبي يعلى» ؛ ولكنه غفل عن

شيء آخر ، فقال عقبه :

ونقول : نعم ، شريك ضعيف ، لكن تابعه عليه الأعمش ؛ كما تقدم .

قلت : تلك متابعة قاصرة ؛ إذ ليس في حديث الأعمش عن شيخه الأول أن الأعرابي أسلم ، بل في روايته عن شيخه الثاني ما ينافيه ، وهو اتهامه للنبي ﷺ بالسحر ؛ ولا يعارضه قول شيخه الأول : والله ! لا أكذبه في شيء أبداً ؛ لأن هذا لا يستلزم الإسلام ، بل هو على حد قوله تعالى في اليهود : ﴿يعرفونه كما يعرفون أبناءهم﴾ ، ومع ذلك فقد عاندوا ولم يسلموا . ولذلك قال ابن كثير في «التاريخ» (١٢٤/٦) عقب هذا القول :

وهذا يقتضي أنه سالم الأمر ، ولم يجب من كل وجه .

وخالف البيهقي ؛ فقال (١٧/٦) :

«في هذه الرواية تصديق الرجل بإيه ؛ كما هو في رواية سماك - يعني : برواية شريك عنه - ، ويحتمل أنه توهمه سحراً ، تم علم أنه ليس بساحر ، فأمن وصدق . والله أعلم .»

فأقول : لا شك في توهمه المعجزة سحراً ، وإنما انشك في إيمانه بعد ذلك ، وهذا ما تفرد به شريك ، وهو ضعيف عند التفرد ، فكيف إذا خالف؟! .

نعم ؛ قد روي إسلام الرجل في قصة تشبه هذه ، لكنها لا تصح ؛ لأنها من رواية حبان بن علي ؛ ثنا صالح بن حبان عن عبد الله بن يزيد عن أبيه قال :

«جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : أرني آية ، قال : «أذهب إلى تلك الشجرة ، فادعها» . . الحديث نحوه وقبه :



فقام الرجل ، فقبل رأسه وبديه ورجليه ، وأسلم .

أخرجه البزار في «مسنده» (١٣٢/٣ - ١٣٣ - كشف الأستار) ، وكذا ابن الأعرابي في «كتاب التثليل» (ص ٦) ، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (ص ٣٣٢ - ٣٣٣) . وقال البزار :

«لا نعلم من رواه عن صنّاع إلا حبان ، ولا نعلم يروى في تقبيل الرأس إلا هذا» .

قلت : وإسناده ضعيف ؛ لأن كلاً من صنّاع وحبان ضعيف ؛ كما في «التقريب» وغيره .

وفي الباب قصة أخرى نحو حديث الترجمة من رواية ابن عمر - رضي الله عنهما - بسند صحيح عند البزار وغيره ، صححه ابن حبان وغيره . وهو مخرج في «المشكاة» برقم (٥٩٢٥) .

وقد خلط الشيخ حبيب الأعظمي - عفا الله عنا وعنه - في تعليقه عليه في «كشف الأستار» (١٣٢/٣) بينه وبين حديث عمر - رضي الله عنه - ؛ يرويه من طريق علي بن زيد عن أبي رافع عنه ، فقال في التعليق عليه :

«قال النهيضي : رواه الضبراني ورجاله رجال الصحيح ، ورواه أبو يعنى أيضاً ، والبزار (٢٩٢/٨) . قلت (الأعظمي) : وفي إسناده علي بن زيد ، وهو حسن الحديث عند النهيضي والنيزر» !

قلت : ومحل الخلط أنه زعم أن في حديث ابن عمر عند البزار علي بن زيد - وهو ابن جلدعان - ! وهو وهم محض ، وإنما هو في إسناده حديث عمر كما رأيت . وقد ذكره النهيضي في مكان آخر ، وقال فيه (١٠/٩) :

ترويه البيزار وأبو يعلى ، وسناد أبي يعلى حسن !

قلت . ونخصيصة أبا يعلى بالذكر خطأ ، وكذلك تحسبته لإسناده ؛ فإنه عنده  
- كالبزار - من طريق علي بن زيد ، وهو ضعيف -

وكذلك تخصيصة الظبراني بالذكر دون البيزار ، وثو أنه عكس لأصااب ؛ لأن  
الظبراني رواه من طريق شيخه (الفضل بن أبي روح البصري) ، ولم يوثقه أحد ،  
بل إن الشيخ حماد الأنصاري - رحمه الله - لم يعرفه ، فلم يذكره في كتابه  
الفريد : «بنية القاصي والثداني في تراجم شيوخ الظبراني» ، وقد روى له في  
«معجمه» الثلاثة نحو خمسة أحاديث هداً أحدها ، وتكني أيضاً لم أجده  
ترجمة ، بينما البيزار - مع كونه أعنى طبقة منه - قد رواه عن شيخه (علي بن  
المنذر) ، وهو ثقة كما قال الذهبي ، ومن رجال «التهديب» ؛ فكان الواجب ذكره  
دون الظبراني ، كما لا يخفى على أهل العلم .

### وجوب التطهر من الغائط

٣٣١٦- (إذا تغوط أحدكم ؛ فليمسح ثلاث مرات ، (وفي رواية) :  
فليتمسح بثلاثة أحجار) .

ورد من حديث جابر ، والنائب بن خلاد ، وأبي أيوب الأنصاري :

أ- أما حديث جابر ؛ فله عنه طريقان :

الأولى : قال ابن لهيعة : ثنا أبو الزبير عنه أنه قال : سمعت رسول الله  
ﷺ : . . . فذكره بالرواية الأولى .

أخرجه أحمد (٣/٣٣٦) .

وابن لهيعة سَيِّئَ الحفظ يستشهد به ، وأبو الزبير ثقة ، إلا أنه مدلس ، لكنه قد توبع ، وهي الطريق :

الأخرى : قال عيسى بن يونس : نا الأعمش عن أبي سفيان عنه مرفوعاً بلفظ : «إذا استحمر أحدكم ؛ فليستحمر ثلاثاً» .

أخرجه ابن خزيمة (٧٦/٤٢/١) ، ومن طريقه : البيهقي (١٠٣/١ - ١٠٤) ، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٥٥/١) ، وأحمد (٤٠٠/٣) . وقال الهيثمي (٢١١/١) :

«رجال أحمد ثقات» .

قلت : بل رجاله ثقات رجال مسلم ، فهو إسناد جيد . وقد عزاه الدكتور الأعظمي في تعليقه على «صحيح ابن خزيمة» .

ن : «م انطهارة ٢٤ من طريق أبي الزبير عن جابر» !

وعليه مؤخذتان :

إحدهما : أنه ليس عند مسلم (١٤٧/١ - استانبول) ؛ ثلاثاً ، وإنما عنده مكانها : «فليوتر» ، وكذلك أحمد (٢٩٤/٣) .

والأخرى : أنه عندهما طريق ابن جريج : أخبرني أبو الزبير : أنه سمع جابر بن عبد الله . . .

فقد صرح أبو الزبير بالتحديث ، وهي فائدة مهمة ، فلا يليق إهمالها ؛ لما هو معروف عن أبي الزبير من التدليس كما تقدم . ولعل في هذه الرواية قوة لرواية ابن لهيعة المذكورة ، ولو في الجملة .

٢ - وأما حديث السائب ؛ فيرويه عنه ابنه خلاد بن السائب الجهني ، وذكره  
اس حبان في «الثقات» (٢٠١/٤) ، زوى عنه جمع من الثقات ، وقال الخافظ :  
«صدوق» ، وله عنه طرق ثلاث :

أحدها : يرويه حماد بن الجعد عن قتادة ؛ حدثني خلاد الجهني عن أبيه  
السائب مرقوعاً بالرواية الثانية .

أخرجه البخاري في «التاريخ» (١٥١ / ٢/٢) ، والطبراني في «المعجم الكبير»  
(٦٦٢٣/١٦٧/٧) .

قلت : ورجاله ثقات ؛ غير حماد بن الجعد ؛ فهو ضعيف ؛ كما في  
«التقريب» ، وبه أعله الهيثمي ؛ إلا أنه قال :

«رواه الطبراني في «الكبير» ، وهو الأوسط» ، وفيه حماد بن الجعد ، وقد  
أجمعوا على ضعفه !

كذا قال ؛ ولا إجماع عليه ، كيف وأبو حاتم الرازي - مع تشدده في الجرح -  
قال فيه :

«أما يحدثنه بأس» .

قلت : فيمكن أن يستشهد به ، والله أعلم .

ثم إن عزوه له الأوسط ؛ من هذا الوجه وهم فيما نرى ؛ فإنه لم يذكره في كتابه  
الأخر «مجمع البحرين» (١/٢٩٦ - ٢٩٧ - الرشد) إلا من الطريق الثالثة الآتية .

والطريق الثانية ؛ عن محمد بن يزيد بن سنان الرهاوي ؛ ثنا أبي عن يحيى  
ابن أبي كثير قال : أخبرني خلاد به أم منه بلفظ :

«ولبتمسح ثلاث مرات» .

أخرجه الطبراني أيضاً في «الكبير» (رقم ٦٦٢٤) ، والدولابي في «الكنى» (٢٦/١ - ٢٧) . والنساق له ؛ فإن الطبراني لم يسقه . وفيه :

«... وإذا خرج الرجلان جميعاً ؛ فلبتفرقا ، ولا يجلس أحدهما قريباً من صاحبه ، ولا يتحدثان ، فإن الله يمقت على ذلك» .

وهو بهذه الزيادة صحيح ؛ فإن لها شاهداً قوياً من حديث جابر - رضي الله عنه . - مضى الكلام عليه برقم (٢١٢٠) .

واسناده هنا ضعيف ؛ من أجل يزيد بن سنان الرهاوي وابنه .

والطريق الثالثة : يرويه أبو غسان محمد بن يحيى الكناني (الأصل : الكسائي) قال : حدثني أبي عن ابن أخي ابن شهاب عن ابن شهاب قال : أخبرني خلاد (الأصل : ابن خلاد) أن أياه سمع النبي ﷺ يقول : ... فذكره مثل الرواية الأولى .

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٤١٦/٢ - ٤١٧/٤١٧ - ط) ، وقال :  
«لم يروه عن الزهري إلا ابن أخيه ، ولا عن ابن أخي الزهري إلا أبو غسان (١)» .  
تفرد به محمد بن يحيى النيسابوري .

قلت : كذا الأصل : «إلا أبو غسان» ؛ وكذا في أصله المنصور (٢/٩٢/١) .  
وكذا في «مجمع البحرين» (٢٩٧/١) ، وهو خصاً ظاهر لم يتنبه له المعلقان على الأصل ، و«المجمع» ؛ فإن ظاهره أن (أبا غسان) هو الذي رواه عن ابن أخي الزهري ، والذي في الإسناد أن بينهما (أبا أبي غسان) ، وهو علة الإسناد ، واسمه (يحيى

ابن علي بن عبد الحميد الكناني ، ترجمه ابن أبي حاتم (١٧٥/٢/٤) برواية ابنه (أبي غسان) فقط عنه ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

ولم يتكلم الهيثمي على هذا الإسناد ؛ توهماً منه أن فيه (حماد بن الجعد) المذكور في الطريق الأولى ؛ كما تقدم التنبيه عليه فيها .

٣ - وأما حديث أبي أيوب ؛ فيرويه عمرو بن هاشم البيروني : ثنا الهقل بن زياد عن الأوزاعي عن عثمان بن أبي سودة عن أبي شعيب الخضرمي عنه مرفوعاً بالرواية الثانية ، وزاد :

«فإن ذلك يكفيه» .

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٠٥٥/٢٠٨/٤) ، و«الأوسط» (١١٢/٤) - (٣١٧٠/١١٣) ، وقال :

«لم يروه عن الأوزاعي إلا الهقل ، تفرد به عمرو» .

قلت : هو صدوق يخطئ ، كما قال الحافظ ، فإن لم يُحسن حديثه ؛ فلا أقل من أن يستشهد به ، على أنه قد توبع في «التمهيد» (٣١١/٢٢) ، وحسنه .

ومن فوقه : ثقات من رجال «التهذيب» ؛ غير أبي شعيب الخضرمي ، أورده ابن أبي حاتم برواية الأوزاعي هذه ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ؛ فهو مجهول . وقال الهيثمي :

«رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» ، ورجاله موثقون ؛ إلا أن أبا شعيب صاحب أبي أيوب لم أر فيه تعديلاً ولا تحريحاً» !

قلت : قد فاته أنه ذكره ابن حبان في «ثقات التابعين» (٥٧٢/٥) ، وليس هو

في كتابه «ترتيب الشقات» ، فيما أن يكون سقط منه أثناء ترتيبه إياه ، أو أنه لم يكن في نسخته من «الثقات» . والله أعلم .

هذا ؛ وللحديث في معناه أحاديث كثيرة صحيحة ، أقربها إليه ما رواه ابن عجلان عن القعقاع عن أبي صالح عن أبي هريرة قال :

كان رسول الله ﷺ يأمرنا إذا أتى أحدنا الغائط ثلاثة أحجار .

أخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» (٧٣/١) وغيره ، وإسناده جيد . وصححه البيهقي في «شرح السنة» (٣٥٦/١) ، وهو في «صحيح أبي داود» (٦) .

وله شواهد أخرى مخرجة في «الإرواء» (٤٤/٨٤/١) ، و«صحيح أبي داود» (رقم ٣١ و ٣٢) .

(فائدة) : قال في «النهاية» :

«لوقد تكرر ذكر (الغائط) في الحديث بمعنى الحدث والمكان» .

وقال البيهقي في «شرح السنة» (٣٥٧/١) :

«وأصل الغائط : المظمن من الأرض ، كانوا يتنابونه للحاجة ، فكانوا به عن نفس الحدث ؛ كراهية ذكره بخاص اسمه» .

(تنبيه) : كنت خرجت قديماً حديث الترجمة في «الضعيفة» (رقم ٢٤٦١) من طريق أبي الربيع المعنعنة ، وحديث السائب عند الطبراني ، وقبل أن يوضع «أوسط الطبراني» ، فلما وقفت عليه ، وعلى الطرق الأخرى والشواهد ؛ بادرت إلى تخريجه هنا ، ونقله من «ضعيف الجامع الصغير» إلى «صحيحه» ، أداءً للأمانة العلمية ؛ ونبرته للذمة ، ولا علي بعد ذلك ما قد يتقوله المتقولون ؛ وبأنك

الأفاكون ، انذين لا يعتبرون بقوله بين الحكيم : «يصر أحدكم الفذاة في عين أخيه ، ولا يرى الجذع في عينه» ، وقد سبق تخريجه برقم (٣٣) مرفوعاً وموقوفاً ، والمعصوم من عصمه الله .

٣٣١٧ - (اللهم ! سئ إلى هذا الطعام عبداً تحبّه وحبّتك ، فطلع سعدُ [بن أبي وقاص] ) .

أخرجه الميزار في «البحر الزخار» (٤٦/٤/١٢١٠) من طريق معن بن عيسى ، قال : حدثتني عبيدة بنت نابل عن عائشة بنت سعد عن أبيها :  
ان النبي صلى الله عليه وآله كان بين يديه طعام ، فقال : . . . فذكره . وقال :  
«لا تعلمه يروي بهذا اللفظ إلا عن سعد بهذا الإسناد» .

قلت : وهذا إسناد جيد ، رجاله ثقات ؛ غير عبيدة بنت نابل ، وقد ذكرها ابن حبان في «الثقات» (٣٠٧/٧) برواية (الخصيب بن ناصح) عنها ، وقد روى عنها جمع آخر منهم (معن بن عيسى) ؛ كما ترى في هذا الإسناد ، وإسحاق بن محمد القروي ؛ كما في «التهذيب» ، وعثمان بن عبدالرحمن الخرائي ؛ كما قال الميزار في «البحر الزخار» (٤٤/٤) ، ورواية القروي عنها عنده برقم (١٢٠٥ - ١٢٠٨) ، ورواية الخرائي عنها برقم (١٢٠٩) ، فهي صدوقة ؛ خلافاً لقول الحافظ فيها : «مقبولة» ؛ ولذلك لم يذكرها الذهبي في (فصل النساء المجهولات) في آخر «الميزان» ، بل صحح حديثها كما يأتي .

وأما رواية (الخصيب) عنها ؛ فأخرجها الحاكم في «المستدرک» (٤٩٩/٣) من طريق الربيع بن سليمان ؛ ثنا الخصيب بن ناصح ؛ ثنا عبيدة بنت (الأصل : بن) نابل (الأصل : نائل) عن عائشة بنت سعد به ، وقال :



«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي .

وعلقه ابن أبي حاتم في «العلل» (٣٧١/٢ - ٣٧٢) من رواية سعيد بن أسد قال : حدثني الخصيب بن ناصح به . وذكر أنه سأله أبا زرعة عنه؟ فقال أبو زرعة : «خالف (معن) فقال : عن عينة بنت نابل (الأصل : نائل ! ) أنها سمعت أم عمرو بنت سعد تحدث عن أبيها أن النبي ﷺ كان بين يديه . . . فسمعت أبا زرعة يقول : حديث (معن) أصح من حديث الخصيب بن ناصح» .

فأقول : لا أرى خلافاً جوهرياً بين حديثه وحديث معن الذي ذكره أبو زرعة ، فقد اتفقا على أن الراوي عن سعد - رضي الله عنه - هي ابنته ، كل ما في الأمر أن الأولى ذكرها باسمها (عائشة) ، والآخر بكنيتها (أم عمرو) ، والجمع بين الروايات هو الأصل ما أمكن ، وهو هنا يمكن بكل بسر ، فهي (أم عمرو عائشة بنت سعد) ، وبؤيد ذلك رواية معن عند الجزار : فقد ذكرها باسمها كما رأيت ، فهل يقال : خالف معن معناً؟ ! غاية ما في الأمر أن بعض الرواة عنه ذكرها باسمها ، والبعض الآخر بكنيتها .

فلا اختلاف بين رواية من سماها ، وبين رواية من كتها ، أقول هذا على التسليم برواية الكنية ؛ فإني لم أرها إلا عند أبي زرعة ولا وفقت على إسنادها ، لتقايله بإسناد الجزار الصحيح إلى (معن بن عيسى) ، وإن كان الظن بأبي زرعة أنه لا يذكر إلا ما صح إسناده ؛ لما عرف عنه من الحفظ والتفد للرواة والأسانيد .

وإن بما يؤكد الجمع المذكور ؛ أن من المعلوم أن سعداً - رضي الله عنه - قد خُلف جمعاً من الذكور ، ولم يخلف إلا بنتاً واحدة ، وهي عائشة هذه ، فإذا قال بعض الرواة : (أم عمرو بنت سعد) ، فهي (عائشة) يقيناً ؛ كما هو ظاهر جلبي ؛ واخمد الله .

ولقد رأيت أختانا الفاضل (أبا إسحاق الحويني) قد دندن حول هذا الجمع في تعليقه على «مسند سعد بن أبي وقاص» ، فقال (٢١٦) - بعد أن ساق ما في «العلل» :-

«قلت : رواية معن هنا توافق رواية الخصيب بن ناصح ، ولعل «أم عمرو» كنية عائشة بنت سعد» ، فتلتقي الروايتان ، والله أعلم .

ولكنه جزم بضعف إسناده كما ضعفه في أحاديث ثلاثة قبله ، بدعوى أن (عميدة بنت نابل) مجهولة الحال ، تابعاً في ذلك قول ابن حجر المتقدم : «مقبولة» ! أو مستأنساً به ؛ فإنه بمعناه ، والتصواب ما تقدم بيانه أنها صدوقة . وإن مما يؤيد ذلك ؛ أن الخافظ قال في «الفتح» (١٠٠/٤) - في حديث آخر من طريقها :-  
«رجانه ثقات» .

ونقله الأخ الفاضل عنه (ص ٢١٤) . فهذا - مع ما قدمته من البيان - يلقي في النفس الاطمئنان لصحة حديثها . والله أعلم .

(نبيه) : هذا الحديث بما سقط من كتاب الهيثمي «مجمع الزوائد» ، ولذلك لم يعنق عليه الشيخ الأعظمي المقدّم للهيثمي في كتابه الآخر «كشف الأستار» (٢٥٨١/٢٠٧/٣) ؛ لأنه لم يجد ما ينقله ! ذلك مبلغ علمه وتحقيقه الذي أشاد به الطابع لتعليقاته !

هذا ؛ وقد روى عاصم بن أبي النجود عن مصعب بن سعد عن أبيه :  
«أن رسول الله ﷺ أتني بقصعة فأكل منها ، ففضل منها فضلة ، فقال :  
«يجي» (وفي رواية : يطلع) رجل من هذا الفج من أهل الجنة ؛ فيأكل هذه» .

قال سعد : وكنت تركت (عُميراً) أخني يتوضأ ، فقلت : هو عمير . فجاء عبدالله بن سلام ، فأكلها .

أخرجه ابن حبان (٧١٢٠/١٤٨/٩) ، والحاكم (٤١٦/٣) ، وأحمد (١٦٩/١) ، والبيهقي (١١٥٦/٣٥٥/٣) ، وأبو يعلى (٧٢١/٧٥/٢) و (٧٥٤/٩٨) من طريق حماد بن سلمة وغيره عنه . وقال البيهقي :

«لا نعلم رواه عن مصعب بن سعد إلا عاصم . ورواه عن عاصم غير واحد . قلت : وعاصم متكلم في حفظه ، والذي استقر عليه رأي العلماء : أنه حسن الحديث إذا تم بخالف ، فإن كان حفظه فالحديث حسن ، وتكون القصة تكررت ، فروى مصعب عن أبيه هذه ، وروى أخته عائشة عن أبيها نحوها . وصحح إسناد أحياها الحاكم والذهبي . والله أعلم .»

### ٣٣١٨- (لا يَعْظِفُ عَلَيْكَ بَعْدِي إِلَّا الصَّادِقُونَ الصَّابِرُونَ) .

أخرجه البيهقي في «مسنده» (٢٥٩٠/٢١٠/٣ - كشف) : حدثنا عبدالله بن شبيب : ثنا محمد بن عبدالله بن يزيد : ثنا محمد بن طنبجة الطويل عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة قال : . . . قال عبدالرحمن بن عوف : سمعت رسول الله ﷺ يقول : . . . فذكره .

قال عبد الرحمن : فبعت من عبدالله بن سعد بن أبي سرح شيئاً . قد سماه - بأربعين ألفاً ، فقسّمته بينهن - يعني : بين أزواج النبي ﷺ ورحمتهن الله . . . وقال البيهقي :

«روى عن عبد الرحمن من وجه آخر ، ولا نعلمه يروى من وجه عنه أحسن من هذا» .

قلت : وهو منقطع ؛ أبو سمنة ؛ هو ابن عبدالرحمن بن عوف ، لم يسمع من أبيه .  
ورجاله موثقون ؛ غير عبدالله بن شبيب ؛ وهو أخباري واه ؛ لكن تابعه يعقوب  
ابن محمد الزهري ؛ نا عمر بن طلحة الليثي عن محمد بن عمرو الليثي به .

أخرجه ابن عساكر في «التاريخ» (١٣٢/١٠) .

والزهري هذا صدوق كثير الوهم والرواية عن الضعفاء ؛ كما في «التقريب» .

وشيخه عمر بن طلحة الليثي ؛ قال الذهبي في «المغني» :

«فيه جهالة» ، وقال أبو حاتم : محله الصدق .

وقال أخاذه في «التقريب» :

«صدوق» .

قلت : والوجه الآخر عن عبدالرحمن الذي أشار إليه البزار ، الظاهر أنه يعني ما  
رواه عبدالله بن جعفر عن أم بكر أن عبدالرحمن بن عوف باع أرضاً له من عثمان بن  
عفان بأربعين ألف دينار ، فقسمه في ففراء بني زهرة ، وفي ذوي الحاجة من الناس ،  
وفي أمهات المؤمنين . قال المسور : فدخلت على عائشة بتصيبها من ذلك ، فقالت :  
من أرسل بهذا؟ قلت : عبدالرحمن بن عوف ، فقالت : إن رسول الله ﷺ قال :

«لا يَحْنُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي إِلَّا الصَّابِرُونَ» .

سقى الله ابن عوف من سلسيل الجنة !

أخرجه الحاكم (٣/٣١٠ - ٣١١) ، وأحمد (٦/١٣٥) وفي «الفضائل» (٣/٧٢٩/  
١٢٤٩) ، وابن سعد في «الطبقات» (٣/١٢٢ - ١٢٣) ، والنظيراني في «النعجم الأوسط»  
(١٠/٥٢ - ٥٣/٩١١١ - ط) ، وابن عساكر في «التاريخ» (١٠/١٣١ - ١٣٢ و ١٣٢)

من ضرف عن عبدالله بن جعفر الخرمي به . وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد» .

واعضبه الذهبي بقوله :

«قلت : ليس بمعتدل» .

وأقول : صورته صورة المرسل القول (أم بكر) - وهي بنت (المسور بن مخزومة) - :  
«إن عبد الرحمن بن عوف باع . . . ؛ فإنها لم تذكره ، لكن الظاهر من سياق الفصحة  
أنها تلقته عن أبيها ؛ لقولها فيه : قال المسور : فدخلت على عائشة . . . ؛ فاتصل  
بمسند ، وإليه مال الشيخ المصنف في «الفتح البراني» ؛ كما نقله الألبان  
في «الفاضل وصي الله في تعنيفه على «الفضائل»» .

قلت : وبؤيد ذلك رواية الطبراني وابن عساكر من ضرف عن الخرمي عن أم  
بكر عن المسور بن مخزومة أن عبد الرحمن . . .

وتما علة الحديث (أم بكر) هذه ؛ فإنها لا تعرف إلا بهذه الرواية ، ولذلك قال  
الذهبي في (فصل النساء المجهولات) من «الميزان» :

«تفرد عنها ابن ابن أخيها عبدالله بن جعفر» .

وقال الحافظ في «التقريب» :

«مقبولة» .

لكن للمرفوع من حديث عائشة طريق أخرى عنها ، وفيه التصريح بأن قوله  
في أخرى : سقى الله ابن عوف . . . أنه من قول عائشة ، فهو مدرج في حديث (أم  
بكر) ، ولذلك فصّته عن المرفوع ، وجعلته وراء الهالين (١) ، وهو مخرج في

«المشكاة» (٦١٣١) محسناً ، وقد صححه الترمذي ، وابن حبان (٢٢١٦) .

وله شاهد من حديث أم سلمة ، وفيه علتان ، انظر «المشكاة» (٦١٣٢) / التحقيق الثاني) .

٣٣١٩ - (إني ، وإنيك ، وهذين ، وهذا الرأقد - يعني : علياً - يوم القيامة في مكان واحد ، يعني : فاطمة وولديها : الحسن والحسين رضي الله عنهم) .

أخرجه الطيالسي في «مسنده» (١٩٠/٢٦) : حدثنا عمرو بن ثابت عن أبيه عن أبي فاختة قال : قال علي :

زارنا رسول الله ﷺ ، فبات عندنا ؛ والحسن والحسين نائمان ، فاستسقى الحسن ، فقام رسول الله ﷺ إلى قربة لنا ، فجعل يعصرها في القدح ، ثم يسقيه ، فنناوله الحسين ليشرب فمنعه ، وبدأ بالحسن ، فقالت فاطمة :

يا رسول الله ! كأنه أحب إليك؟ فقال :

«لا ، ولكنه استسقى أول مرة» . ثم قال رسول الله ﷺ . . . فذكره .

ومن طريق الطيالسي أبي داود : أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣١/٣) - (٢٦٢٢/٣٢) ، وابن عساكر في «التاريخ» (٣٩/٥ - ٤٠) .

وأخرجه البيهقي في «مسنده» (٢٦١٦/٢٢٣/٣) - بتمامه - ، وأبو يعلى (٥١٠/٣٩٣/١) - مختصراً - من طريقين آخرين عن عمرو بن ثابت به . وقال البيهقي :

«لا نعلمه يروى عن علي إلا بهذا الإسناد» !

كذا قال ! وفيه نظر : لأنه عند أحمد وغيره من طريق أخرى كما يأتي .

وعمر بن ثابت : هو ابن هرمز الكوفي ، ويكنى ثابت بأبي المقدم .

وعمر بن ضعيف ، وأبوه ثابت بن هرمز صدوق بهم .

وأبو فاختة اسمه : سعيد بن علقمة ، وهو ثقة .

قلت : وقد تابعه عبد الرحمن الأزرق - وهو ابن بشر بن مسعود الأنصاري أبو بشر المدني ، ثقة من رجال مسلم - ، رواه قيس بن الربيع عن أبي المقدم عنه عن علي قال : ... فذكره نحوه . وفيه : أنه حلب شاة ، فذُرَّتْ .

أخرج أحمد في «المسند» (١٠١/١) وفي «الفضائل» (١١٨٣/٦٩٢/٢) ، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٢٢/٥٩٨/٢) ، وابن عساكر أيضاً .

قلت : وقيس بن الربيع : صدوق سيئ الحفظ .

وأبو المقدم : هو ثابت بن هرمز ، وهو صدوق بهم كما تقدم ، فالإسناد يستشهد به .

وأحدِيثُ قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الْمَجْمَعِ» (١٧٠/٩) :

«رواه أحمد والبخاري والطبراني ، وأبو يعلى باختصار ، وفي إسناد أحمد قيس ابن الربيع ، وهو مختلف فيه ، ويقبى رجال أحمد ثقات» .

قلت : وخالف بعضهم في إسناده ، فقال الطبراني في «معجمه» (٤٠٥/٢٢) / (١٠١٦) : حدثنا محمد بن حُثَيْبُ المَازِنِيِّ : ثنا كثير بن يحيى : ثنا سعيد بن عبدان بن سَكَيْطُ وَأَبُو عَوَانَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي عَوْفٍ أَبِي الْجَحَافِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي زَبَادٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ نُوْفَلٍ يَقُولُ : ثنا أبو سعيد الخدري :

أن رسول الله ﷺ دخل على فاطمة ذات يوم ؛ وعليه نائم ، وهي مضطجعة ، وأبناؤها إلى جنبها ، فاستسقى الحسن ، فقام رسول الله ﷺ إلى لفحة ، فحلب لهم ، فأتى به ، فاستيقظ الحسين ، فجعل يعالج أن يشرب قبله ، حتى بكى ، فقال رسول الله ﷺ :

«إن أخاك استسقى قبلك» .

فقالت فاطمة : إن الحسن أثر عندك؟ فقال :

«ما هو بأثر عندي منه ، وإنما هما عندي بمنزلة واحدة ، وإني وإياك . . .»  
الحديث .

ثم ساقه الطبراني (١٠١٧) بهذا الإسناد عن سعيد بن عبدالكريم بن سليط الحنفي عن عمرو بن أبي المقدم . . . بإسناده المتقدم عند الطيالسي بنحوه .

قلت : وهذا إسناد منكر عندي ؛ علته : محمد بن حُبَّان المازني<sup>(١)</sup> شيخ الطبراني ؛ فقد ضعفوه ؛ قال محمد بن علي الصوري :

«ضعيف» ، وقال عبدالغني بن سعيد الحافظ :

«يحدث بما كبير» .

كذا في «تاريخ الخطيب» (٢٣١/٥ - ٢٣٢) ، لكنه روى عن أبي القاسم عبدالله ابن إبراهيم الأبتدوني<sup>(٢)</sup> أنه قال :

---

(١) كذا وقع في «المعجم» في الموصفين ! وأضنه محرفاً من (الباهلي) ، فيها ترجموه .

(٢) نسبته إلى (أبتدون) قرية من أعمال جرحان كما قال في «المسير» (٢٦١/١٦) .

وله ترجمة مبسطة في «أنساب السمعاني» .



«لا بأس به إن شاء الله تعالى» .

قلت : واعتمد الذهبي تضعيف الصوري المذكور في «الميزان» ، وه المغني» ،  
وزاد فقال :

«وقال ابن منده : ليس بذلك» .

قلت : وأما النهي شمي ؛ فأعله بشيخ (ابن حبان) هذا ، فقال في «المجمع»  
(١٧١/٩) - بعد أن ساقه من حديث أبي سعيد الخدري فقط - :

«رواه الطبراني ، وفيه كثير بن يحيى ، وهو ضعيف ، ووثقه ابن حبان» .

قلت : وتضعيفه المذكور ، تبع فيه الذهبي في «الميزان» ، وهو مردود ؛ لأنه  
جرح غير ثابت ، والمعتمد توثيق ابن حبان ؛ لأنه مدعم بغيره كما بينته في  
ترجمته من «تيسير الانتفاع» ، ويكفي في ذلك أنه من شيوخ أبي زرعة الرازي ،  
وهو لا يروي إلا عن ثقة ، وكذلك هو من شيوخ أبي حاتم الرازي في هذا  
الحديث وغيره .

وقد أخرجه الخاكم (١٣٧/٣) من طريقه : ثنا يحيى بن كثير : ثنا أبو عوانة  
به ، مع اختصار للقصة . وقال :

«صحيح الإسناد» . ووافقه الذهبي .

وله طريق آخر ؛ يرويه علي بن عباس عن أبي الجحاف به .

أخرجه ابن عساكر في «التاريخ» (٤١/٥) .

لكن علي بن عباس ضعيف ، فالعمدة على رواية أبي عوانة - واسمه وضاح  
البشكري - ، وهو ثقة ثبت من رجال الشيخين .

ويبقى النظر فيمن فوقه ، فأقول :

١ - دارود بن أبي عوف أبو الجحاف ، قال الحافظ :

«صدوق شيعي ، ربما أخطأ» .

٢ - عبد الرحمن بن أبي زياد - ويقال : ابن زياد - روى عنه الأعمش أيضاً ،

ووثقه ابن معين والعجلي ، وقال البخاري :

«فيه نظر» .

قلت : فهو حسن الحديث إن شاء الله تعالى . وقال الحافظ :

«مقبول» !

٣ - وأما (عبدالله بن الحارث بن نوفل) ! فهو ثقة بالانفاق ، ومن رجال

الشيخين .

فالإسناد حسن ، فإذا ضم إليه إسناد حديث علي ؛ أخذ الحديث قوة ،  
وارتقى إلى مرتبة الصحة . ولعله لذلك سكت عنه الذهبي في «السير» (٣/٢٥٨)  
بعد أن ساقه من رواية الظيالي . والله سبحانه وتعالى أعلم .

٣٣٢٠ - (عليك بتقوى الله ما استطعت ، واذكر الله عز وجل عند

كل حجرٍ وشجرٍ .

وإذا عملت سيئة فأحدث عندها توبة ؛ السرُّ بالسرِّ ، والعلانية

بالعلانية) .

أخرجه أحمد في «الزهدي» (ص ٢٦) ، والظهيراني في «المعجم الكبير»

(٢٠/١٥٩/٣٣١) من طريق عن شريك بن عبدالله عن عطاء بن يسار :

أن النبي ﷺ بعث معاذاً إلى اليمن ، فقال : يا رسول الله ! أوصني ، قال : ...  
فذكره .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين ؛ على ضعف في حفظ  
شريك بن عبدالله - وهو ابن أبي نمر المدني - ؛ قال الذهبي في «المغني» :

«صدوق» ، وزاد الحافظ :

«يخطئ» .

قلت : لكنه مرسل ؛ فإن عطاء لم يلق معاذاً ، ولذلك قال المنذري في  
«الترغيب» (١٤/٧٥/٤) :

«رواه الطبراني بإسناد حسن ؛ إلا أن عطاء لم يدرك معاذاً ، ورواه البيهقي ،  
فأدخل بينهما رجلاً ثم يسم» .

واختصر كلامه الهيثمي ، فقال في «مجمع الزوائد» (٧٤/١٠) :

«رواه الطبراني ، وإسناده حسن» !

قلت : فما أحسن ؛ كما هو ظاهر .

وأما رواية البيهقي التي أشار إليها المنذري ؛ فلم أقف عليها الآن ، وقد وقفت  
على طريقين آخرين عنده عن معاذ ، أخرجهما في «كتاب الزهد» (٣٤٧ - ٣٤٨) ،  
أحدهما رقم (٩٥٧) من طريق عبدالرحمن بن الحويرث عن محمد بن جبير رضي  
الله عنه قال :

بعث رسول الله ﷺ معاذاً إلى اليمن ، فلما حضر رحيله أتاه النبي ﷺ يسلم  
عليه ، فقال : يا رسول الله ! إني منطلق فعطني ، فقال : ... فذكره .

قلت : وهذا مرسل أيضاً ، محمد بن جبير - وهو ابن مطعم - تابعي ثقة ؛  
خلافاً لما تشعر به جملة النرضي عنه ، والصحبة لأبيه (جبير بن مطعم) .

والراوي عنه عبدالرحمن : هو ابن معاذ بن الخويرث ؛ نسب إلى جده ، وهو  
ضعيف كما في «الكاشف» . وقال الحافظ :  
«صدوق يخطئ» .

قلت : فمثله يستشهد به إن شاء الله تعالى .

والطريق الأخرى : عند البيهقي (٩٥٦) من طريق إسماعيل بن رافع المدني  
عن ثعلبة بن صالح عن سليمان بن موسى عن معاذ بن جيل بن مطولاً نحوه .

ومن طريق البيهقي : أخرجه ابن عساكر في «التاريخ» (٦١٧/١٠) .

ورواه أبو نعيم في «الحلية» (٢٤٠/١) ، ومن طريقه : الدبلي في «مسنده»  
(٢٨٢/٣) من الوجه المذكور ؛ إلا أنه قال : «رجل من أهل الشام» مكان «سليمان  
ابن موسى» .

قلت : وسليمان بن موسى ؛ روى له مسلم في «المقدمة» ، ولم يلق معاذ بن  
جيل ، فهو مرسل أيضاً .

وثعلبة بن صالح ؛ لم أجد له ترجمة .

والراوي عنه إسماعيل بن رافع ؛ ضعيف .

وله طريق رابعة ؛ عن معاذ تقدم تخريجها برقم (١٤٧٥) ، ولكن ليس فيها  
الجملة الأولى ، لكنها مع الطرق المتقدمة لها شواهد كثيرة ، سبق تخريج بعضها برقم  
(٥٥٥ و ١٧٣٠) ، وفي قوله تعالى : ﴿فانقوا الله ما استطعتم﴾ أكبر شاهد لها .

٣٣٢١ - (كَانَ لَا يَصَلِّي فِي لُحُفِنَا) .

أخرجه أصحاب «النسب» وغيرهم ، وإسناده عند أبي داود (٦٤٥) هكذا :  
حدثنا عبيدالله بن معاذ : حدثنا أبي : حدثنا الأشعث عن محمد بن سيرين عن  
عبدالله بن شقيق عن عائشة .

ومن هذا الوجه أخرجه الحاكم (٢٥٢/١) ، وقال :

«صحيح على شرط الشيخين» . ووافقه الذهبي !

وأقول : إنما هو صحيح فقط لأن الأشعث - وهو ابن عبدالمطلب الخراسي - لم  
يخرج له مسلم ، وإنما بخاري إنما أخرج له تعليقاً .

ورواه الآخرون من طرق أخرى عنه ، وفي بعضها التصريح بأنه الخراسي ، وهو  
مخرج في «صحيح أبي داود» (٣٩٣) .

ومن صحيح الحديث ابن حبان . فأخرجه في «صحيحه» (٢٣٣٠/٣٨/٤) -  
الإحسان) بسنده الصحيح عن عبيدالله بن عمر الفواريري : حدثنا معاذ بن معاذ به .  
وهذه متابعة قوية من عبيدالله القواريري لعبيدالله بن معاذ العنبري ، إلى  
مناجات أخرى يأتي ذكرها إن شاء الله تعالى .

وخالفهم إسناداً ومثلاً : الحباب بن محمد والد الفضل أبي خليفة ، فقال ابن  
حبان (٢٣٢٤/٣٦/٤ - الإحسان) ، و(١٠٦/٣٥٠ - الموارد) : أخبرنا أبو خليفة قال :  
حدثنا أبي : حدثنا معاذ بن معاذ قال : حدثنا أشعث بن سوار عن ابن سيرين . . .  
بلفظ :

«كان النبي ﷺ يصلي في لحفنا» .

أما مخالفته في اللفظ ؛ فهو أنه أسقط حرف (لا) ، فأثبت ما نفاه الثقتان في روايتهما عن معاذ بن معاذ .

وأما مخالفته في الإسناد ؛ فهو أنه قال : (أشعث بن سوار) ، مكان : (أشعث ابن عبدالملك) !

فلو أن الحباب هذا كان ثقة ؛ لكان قوله هذا شاذاً ، ولكنني أراه منكرأ ؛ لأنه غير معروف بالرواية ، وليس له في «الإحسان» غير هذا الحديث ، وآخر متابع عليه ، كما بينته في «التيسير» .

وابن سوار ضعيف .

ولا بد لي بهذه المناسبة من التنبيه هنا على أمرين مهمين :

أحدهما : أن الهيئتي في «الموارد» خلط بين اللفظ الأول الصحيح ، وبين هذا الآخر المنكر ، ولم يميز فيه بينهما كما هو الواجب ؛ فإنه لما ساق هذا بإسناده - كما تقدمت الإشارة إليه - أتبعه بإسناد القواريري الذي سقته أنفاً ، ولكنه لم يسق لفظه الصحيح ، وإنما قال :

«فذكر نحوه» !

فأوهم أنه مثله في المعنى ؛ لأنه هو المعروف في علم المصطلح ، بل وفي اللغة أيضاً ؛ فإن أحداً لا يفهم من قوله : «نحوه» ؛ أي : ضده في المعنى كما هو ظاهر ، فهو خطأ فاحش لا أدري كيف وقع ؟!

وأوهم شيئاً آخر ، وهو أن في رواية (القواريري) : (الأشعث بن سوار) ؛ وإنما فيه (الأشعث) غير منسوب ، وهو في رواية بعض الشقات (ابن عبدالملك) كما سبق ويأتي .

وغفل عن هذه الحقيقة المعلقة على «موارد المؤسسة» فبني على انوهم الأول دون هذا! من أجل ذلك أوردت هذا اللفظ في كتابي «ضعيف موارد النظمآن» (٢٧/٣٥١). والأول في «صحيح موارد النظمآن» (٣١٦/٣٥٢)، وهما تحت المطبع .  
والآخر: أن المعلق على «الإحسان» تصرف بإسناده تصرفاً سيئاً جداً فجعله هكذا (٦/١٠٠/٢٣٣٠): أخبرنا أبو خليفة قال: حدثنا عبيد الله بن معاذ، قال: حدثني أبي معاذ بن معاذ قال: حدثنا أشعث بن سوار... الخ .

فانظر كيف وضع (عبيدالله بن معاذ) مكان: (أبي)، والد أبي خليفة، وحذف قول الأب: «حدثنا»! وبذلك صار (عبيدالله) شيخ أبي خليفة<sup>(١)</sup>، و(معاذ ابن معاذ) شيخ ابنه عبيدالله!! وبذلك ظهر الإسناد إلى (أشعث بن سوار) صحيحاً! وهذا نوع من التبدليس لا عهد لنا به من أحد لا قديماً ولا حديثاً، وهو أشبه ما يكون بما يعرف عند المحدثين بتدليس الشيوخ! وذلك من شوم توسيد الأمر إلى غير أهله؛ إلى أولاد لا يحسنون صنعة التخريج والتعليق فضلاً عن فن التصحيح والتضعيف!!

لم يقف أمر المشار إليه عند هذا، بل بنى عليه نوعاً آخر من الجهل والبيهت على الحافظ ابن حبان، فعلق على متن الحديث بقوله:

«هكذا رواه ابن حبان، فأثبت أنه <sup>يحيى</sup> كان يصلي في خف نسائه، وخالفه أصحاب السنن وغيرهم؛ فذكروا في روايتهم أنه كان لا يصلي في اللحف...!»

(١) وهذا ما لم يذكره أحد في ترجمة (أبي خليفة). ولا رأيناه في شيوخه، بعد أن تتبعنا رواياته في «الإحسان»، وقد بلغت نحو (٧٠٠) رواية، ليس في شيوخه فيها - وما أكثرهم - (عبيدالله) هذا!

قلت : فنسب الخلاف المذكور إلى ابن حبان ، وغمزه في حفظه ، وهو منه بري ، وإنما هو من (الحباب بن محمد) والد (أبي خليفة) كما تقدم بيانه . وما أوقعه في هذه الفرية إلا تغييره لإسناده دون أبي مستند من نسخة أو رواية ، ودون أن يشير إلى ذلك في تعليقه أدنى إشارة ! ! هداه الله .

وقد انتقل هذا التغيير والتبديل في الإسناد إلى كتاب آخر ، ألا وهو «الموارد» (١٦٨/١ - ١٦٩ - طبعة المؤسسة) أيضاً ، وأظن أن المفاعل واحد ، أو أنه أعمى مقلداً ! فهو هنا قد بين ما كان في أصل «الموارد» ، ومع أنه جزم بأنه خطأ - وعليه صحح إسناد «الموارد» طبق تصحيحه المزعوم إياه في «الإحسان» - مع ذلك كله ، فقد ذكر مستنده في التصحيح المذكور ، فقال عقب ذكره لإسناد الأصل :

«وهو خطأ ، والتصحيح من «سنن أبي داود» ، انظر تخريج الحديث والتعليق عليه في (الإحسان) !»

كذا قال ! ولم يبين وجه التصحيح الذي زعمه ؛ لأنه لو فعل لانتضح وانكشف جهله بهذا العلم ، وذلك لأنه استلزم من مجرد رواية أبي داود الحديث عن شيخه (عبيد الله بن معاذ) ، أن يكون شيخ (أبي خليفة) أيضاً ، وهذا غير لازم بدهة ، وهذا نقوله على فرض أن يكون من شيوخه ، لأنه يحتمل أن يكون غيره ممن رواه فعلاً عن معاذ بن معاذ ، مثل (عبيد الله القواريري) ، وهو في السند الثاني من «الموارد» كما تقدم ، أو (القاسم بن سلام) ، وهو الراوي لهذا الحديث عن معاذ عند البغوي في «شرح السنة» (٢/٤٢٩/٥٢٠) ، وفيه قوله : «عن أشعث بن عبد الملك» . وهذه فائدة مهمة ، وهي عند الترمذي أيضاً (٦٠٠) من طريق آخر عنه ، وهذا مما يؤكد وهم الهيتمي الآخر كما سبقت الإشارة إليه ، ويدين المعلق المشار إليه بالجهل والغباوة والغفلة عن النتائج التي ترتبت من وراء تصحيحه



المزعوم من رمي ابن حبان بالخائفة ، وإيهام أن رواية (عبيد الله بن معاذ) هي عن (الأشعث بن سوار) !! ظنمات بعضها فوق بعض ، وكذب على كذب .

وأنا لا اعتقد أن المعلق المشار إليه هو الشيخ شعيب ، وإنما هو أحد الذين يعملون تحت يده ، ويتكلم عليهم دون أن يتطلع على خطباتهم العشوائية ، ثم تنشر باسمه وتحفيقه ، فهو من هذه الخيثة مؤاخذ ، ولو أنه أحياناً يقرن مع اسمه غيره ، وبذلك (تضيع النقاسة) كما يقولون في سوريا ! فقد رأيت في التعليقات على «الإحسان» وغيره خطبات كثيرة من نحو ما تقدم ، ومنها ما تقدم تحت الحديث (٣٠٩٣) ، فإنه وقع عند ابن حبان محتصراً جداً ، وبسند منقطع بلهظ :

«من سمع يهودياً أو نصرانياً دخل النار» !

وهذا باطل لا أصل له في شيء ، من مصادر التخريج ، وإنما هو مجرد وهم من بعض رواته في «الإحسان» ، وبإسناد منقطع ، ومع ذلك فالمعلق عليه صحح إسناده ! وضعتاً على إبانة ؛ فسره تفسيراً مخالفاً للشرع جهله بنقشه ، وعلى خلاف تفسير ابن حبان إياه أيضاً ، مع أن فيه نظراً بينته هناك ؛ فراجعه إن شئت .

ثم بدالي شيء يؤكد ما أشرت إليه من اختلاف المعنيين على «الإحسان» ؛ أن الذي حمل الغرّف على تغيير الإسناد إنما هو ظنه أن قول أبي خنيفة في الإسناد : «حدثنا أبي» خطأ من الناسخ ؛ لأنه لم يعرف أبا أبي خنيفة ، ولا غرابية في جهله هذا ؛ لأن ترجمته عزيزة جداً ، ولذلك قال الأخ الداراني في تعليقه على ضبعته من «الموارد» (٤٣/٢) :

«أبو خليفة الفضل بن الحباب ؛ ليس له رواية عن أبيه فيما نعلم» .

قلت : ولا بأس عليه من ذلك ؛ لأنه انتهى إلى ما علم ، ولم يفهم ما ليس

له به علم كما فعل ذلك المحرف ، وإن كان الحباب مترجماً عند ابن حبان كما تقدمت الإشارة إلى ذلك ، وترجمه ابن ماکولا في «الإكمال» أيضاً (١٤١/٢) - (١٤٢) كما في «التيسير» ، والذي أريد بيانه هنا إنما هو أن الحديث الآخر<sup>(١)</sup> الذي سبقته الإشارة إليه من رواية أبي خليفة عن أبيه ؛ أخرجه ابن حبان في موضعين من «صحيحه» (٥٤٩٦ و ٦٣٩٣ - الإحسان طبعة المؤسسة) ، فقال المعلق عليه في الموضوعين :

«والد أبي خليفة اسمه الحباب بن محمد . . ذكره المؤلف في «ثقاته» (٢١٧/٨) .

فيغلب على ظني أن هذا المعلق - هنا - هو غير ذلك المعلق المحرف - هناك ؛ ولعله (شعيب) . أقول : ما أقول إلا هذا لما وقع منه ذلك التحريف الذي لا وجود له في عالم التحقيق ، والله المستعان .

ثم إن الحديث يدل على شرعية التنزه عن الصلاة في ثياب النساء التي تباشر أجسادهن ، لكن لا يدل على عدم الجواز ؛ لأنه خلاف الأصل ، ولأحاديث أخرى تدل على الجواز ، كحديث ميمونة رضي الله عنها :

أن النبي ﷺ صلى في سوط لبعض نسائه ، وعليها بعضه ، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (٣٩٥) . وروى أحمد (٢١٧/٦) بسند صحيح عن عائشة رضي الله عنها قالت :

كان يصلي في الثوب الذي يجامع فيه .

(١) هو في نفس خاتم النبي ﷺ ، وقد أخرجه الشيخان وغيرهما من طريق أخرى ، وهو مخرج في «مختصر الشامل» .

٣٣٢٢ - (الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان : مكفرات ما بينهن ؛ إذا اجتنب الكبائر) .

أخرجه أحمد (٤٠٠/٢) : ثنا هارون : ثنا عبدالله بن وهب قال : حدثني أبو صخر حميد بن زياد : أن عمر بن إسحاق مولى زائدة حدثه عن أبيه عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ كان يقول : فذكره .

قلت : وهذا إسناده على شرط مسلم على جهالة في عمر بن إسحاق كما يأتي .  
وهارون : هو ابن معروف وهو من أقران الإمام أحمد كما في «سير الذهبي»  
(١٨١/١١) . وقد توبع من هارون آخر وغيره .

فقال مسلم في «صحيحه» (١٤٤/١) : حدثني أبو الطاهر وهارون بن سعيد الأديني قال : أخبرنا ابن وهب به .

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٣٠٨/٣) ، والمزي في «تهذيب»  
«تكمال» (٢٧٣/٢١ - ٢٧٤) بإسناده عن هارون بن سعيد بن الهيثم به .

وأخرجه البخاري في «التاريخ» (٢/٣ - ١٤١) من طريق آخر عن ابن وهب .

قلت : وعمر بن إسحاق لم يوثقه غير ابن حبان والمعجني . وقال الخافظ :  
«مقبول» .

وقد توبع كما يأتي ، وأرى - والله أعلم - أن لا يطلق في ترجمته أنه أخرج له مسلم إلا مقروناً ببيان أنه أخرج له متابعة ؛ فقد جاء في «التهذيب» أنه لم يرو له مسلم إلا هذا الحديث الواحد . وهو إنما أخرجه عقب الطريق التي ساقها من رواية

العلاء بن عبدالرحمن النبي يأتي الإشارة إليها قريباً إن شاء الله تعالى .

أما المتابعة المشار إليها ؛ فهي في «مسند أحمد» ، قال (٢/٢٢٩) : ثنا هشيم :  
أنا العوام بن حوشب عن عبدالله بن السائب عن أبي هريرة مرفوعاً به .

وهذا إسناد ظاهره الصحة ، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم ، لكن له علة ،  
فقال أحمد أيضاً (٢/٥٠٦) : ثنا يزيد : أنا العوام : حدثني عبدالله بن السائب عن  
رجل من الأنصار عن أبي هريرة . . .

قلت : فاختلف هشيم وبزيد - وهو ابن هارون - ، وكلاهما ثقة متضن من رجال  
الشيخين ، فزاد يزيد الرجل الأنصاري بن عبدالله بن السائب - وهو الكندي -  
وأبي هريرة ، ولذلك جاء في ترجمة الكندي من «التهذيب» :  
«روى عن أبي هريرة ، أو عن رجل عنه» .

هكذا على انك ، وإذا نحن تذكرنا قاعدة : (زيادة الثقة مقبولة) كان الراجع  
رواية يزيد ، والله أعلم .

لكن الأنصاري هذا تابعي ، فيمكن عدّه شاهداً ومتابعاً لرواية إسحاق مولى  
زائدة المتقدمة عند مسلم وغيره .

بيد أنه قد يعكّر على هذا أنه قد رواه جماعة من الثقات عن أبي هريرة دون  
جملة : «ورمضان إلى رمضان» ، ومن المفيد تخريجها ؛ فأقول :

١ - عبدالرحمن بن يعقوب مولى الحرقة عن أبي هريرة به .

أخرجه مسلم وأبو عوانة (٢/٢٢٢) والترمذي (٢١٤) - وصححه - ، وابن خزيمة  
(١/١٦٢/٣١٤ ، ٣/١٥٨/١٨١٤) وابن حبان (٤/٦٥/٢٤٠٩) والبخاري في «شرح

نسنة : (٣٤٥/١٧٧/٢) - وصححه أيضاً - ، وأحمد (٤٨٤/٢) كلهم من طريق  
العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه .

٢ - محمد بن سيرين عن أبي هريرة .

أخرجه مسلم ، وأحمد (٢٥٩/٢) .

٣ - الحسن - وهو البصري - عن أبي هريرة .

أخرجه أحمد أيضاً (٤١٤/٢) .

قلت : فاجتماع هذه الطرق لا تلقي في النفس الاطمئنان لشبوت جملة  
رمضان في حديث أبي هريرة .

إلا أنني قد وقفت لها على بعض الطرق والشواهد ، فلنستقها لننظر فيها ، هل  
نجد بينها ما يمكن أن نقويها بها؟!

أولاً : قال ابن أبي الدنيا في «فضائل رمضان» (٣٦/٦٤) :

حدثنا أبو سعيد المدني قال : ثنا إسحاق بن محمد الفروي قال : حدثنا يزيد  
ابن عبد الملك عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ :

«شهر رمضان يكفر ما بين يديه إلى شهر رمضان المقبل» .

قلت : وهذا إسناد ضعيف جداً ، أبو سعيد المدني : هو عبد الله بن شبيب  
الثرعي . قال الذهبي :

«أخباري علامة ، لكنه واه» . قال أبو أحمد الحاكم : «ذهب الحديث» .

وإسحاق بن محمد الفروي : من شيوخ البخاري ، ضعفه لسوء حفظه .

وزيد بن عبد الملك : هو النوفلي ، قال الذهبي في «المغني» :

«مجمع على ضعفه» .

ثانياً : قال أبو بلال الأشعري : ثنا المفضل بن صدقة أبو حماد الخنفي عن أبان بن أبي عياش عن أبي شعشع التميمي عن قزعة مولى زياد عن أبي أمامة الباهلي مرفوعاً مثل حديث الترجمة ، وزاد :

«والحج بكفر ما قبله إلى الحج» .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٨٠١٦/٣١٣/٨) . وقال الهيثمي في «المجمع» (٣٠٠/٢) :

«وفيه المفضل بن صدقة ، وهو متروك الحديث» .

قلت : ومثله أبان بن أبي عياش ؛ كما قال أحمد وغيره .

وأبو بلال الأشعري ؛ ضعفه الدارقطني .

ثالثاً : قال يحيى بن أيوب : عن عبد الله بن قريظ عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري يحدث : أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : فذكر الجملة فقط بلفظ : «صيام رمضان إلى رمضان كفارة ما بينهما» .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٤٦/٦ - ٤٧) . وقال الهيثمي (١٤٢/٣) :

«وفيه عبد الله بن قريظ ، ذكره ابن أبي حاتم ، وقال : يروي عنه يحيى بن أيوب ، وثقة رجاله رجال الصحيح» .

قلت : وثقه ابن حبان ، وصحح له حديثاً بإخراجه إياه في «صحيحه» ، لكنه لا يعرف إلا برواية يحيى هذا ، كما هو مبين في «تيسير الانتفاع» .

وبالجمله ؛ فلا نجد في هذه الأحاديث الثلاثة ما يصلح أن يستشهد به إلا هذا الحديث الأخير ، وبه يمكن - مع متابعة الأنصاري المتقدمة عن أبي هريرة - أن نضمن لثبوت جملة رمضان في حديث أبي هريرة . ونعله لذلك سكت عنه الحافظ في «الفتح» (١١١/٤) ، فقال :

«ثبت عند مسلم من حديث أبي هريرة . . .» .

فذكره بالزيادة . والله سبحانه وتعالى أعلم .

٣٣٢٣ - (تعداد الصلاة من عمر الحمار ، والمرأة ، والكلب الأسود ، وقال : الكلب الأسود شيطان) .

أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٨٢١/٢١/٢) ، ومن طريقه ابن حبان (٢٣٨٤/٥٥ - ٥٤/٤) : نا محمد بن الوليد : نا عبد الأعلى بن عبد الأعلى الشامي : نا هشام بن حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر عن النبي ﷺ به . وفيه :

قلت : ما بال الأسود من الكلب الأصفر من الكلب الأحمر؟! فقال : سألت رسول الله ﷺ كما سألتني؟ فقال : «الكلب الأسود شيطان» .

قلت : هذا إسناده صحيح ، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم ، وهشام هو ابن حسان ؛ كما في رواية ابن حبان .

وقد أخرجه مسلم وغيره من طرق عن حميد بلفظ : «يقطع الصلاة . . .» ، وهو مخرج في «الروض النضير» (٩٥٦) ، و«صحيح أبي داود» (٦٩٩) وغيرهما .

وأما خرجت حديث الترجمة ؛ لتصريحه بالإعادة المفسر للفظ : «يقطع» ، وقد

قال به طائفة من السلف كما في «معالم السنن» للخطابي ، وانتصر له ابن القيم في «زاد المعاد» .

وخالف الطبري في «تهذيب الآثار» (ص ٣٢١ - الجزء المفقود : تحقيق علي رضا) فزعم أن معنى : «يقطع» في هذا نظير قوله ﷺ : «إذا صلى أحدكم إلى سترة ؛ فليدن منها ؛ لا يقطع الشيطان عليه صلاته» ؛ وهو حديث صحيح مخرج في «صحيح أبي داود» (٦٩٢ و ٦٩٥) ! فقال الطبري :

«ومعلوم أن قطع الشيطان صلاة المصلي ليس بمروره بين يديه وحده دون إحدائه له من أسباب الوسوسة والشك ، وشغل القلب بغير صلاته ما يفسد به صلاته ويقطعها عليه» !

فأقول : هذا كلام عجيب غريب من مثل هذا الإمام الحافظ ؛ فإنه يشبه كلام المعطلة لنصوص الصفات بالتأويل الميطل لدلائنها ، وإليك البيان :

لقد سلم الإمام بأن الشيطان يقطع الصلاة ليس بالمرور وحده ، وإنما بالوسوسة أيضاً ، فكيف يصح جعل المقطع مرور الأجناس الثلاثة نظير قطع الشيطان ، وليس في شيء منها الوسوسة التي هي من طبيعة الشيطان بنص القرآن : ﴿الذي يوسوس في صدور الناس﴾ ١٩ وإنما فيها المرور فقط ، أليس في هذا التنظير تعطيلاً واضحاً لعلة المرور المذكور في حديث الأجناس دون الحديث الآخر؟! وذلك أن الشيطان يوسوس ولو لم يمر كما في حديث : «إن أحدكم إذا قام يصلي ؛ جاء الشيطان فلبس عليه صلاته حتى لا يدري كم صلى . . .» الحديث منفق عليه ، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (٩٤٣) ، ولذلك لم يذكر في الحديث الآخر المرور ؛ بخلاف الحديث الأول حديث الأجناس الثلاثة ، فاختلفاً ، ولم يجز التنظير والمساواة بينهما في معنى «القطع» .



وأيضاً ؛ فالشيطان لا يُرى بحكم قوله تعالى : ﴿إنه براكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم﴾ ، فناسب أن لا يذكر مروره في الحديث ، وعدم الأمر بإعادة الصلاة ، بخلاف الحديث الأول ؛ فإنها أجناس مرئية فناسب الأمر بالإعادة ، فاختلغا من هذه الناحية أيضاً .

فإن قيل : إذا كان الأمر كما ذكرت ؛ فما فائدة الأمر باتخاذ السترة؟! فأقول :

الأمر تعبيدي محض ، وسبب شرعي غير معقول المعنى للمحافظة على صحة الصلاة في الحديث الأول ، وسلامتها من وسوسة الشيطان وتعرضه إيها للفساد ، أو على الأقل لنقص الخشوع فيها في الحديث الآخر .

وأيضاً ؛ فإن ما يؤكد بطلان ذلك التنظير وفساده ؛ أنه لا يجعل للذكر الأنواع الثلاثة معنى ، بل يجعله لغواً ، وهذا ما ينتزه عنه كلام من هو أفصح من نطق بالضاد ، إذ لا فرق - من حيث شغلُ البال عن الخشوع - بين أن يكون المار رجلاً أو امرأة ، وبين أن تكون امرأة حائضاً (أي : بالغة) وبين أن تكون غير بالغة ، كما لا فرق بين أن يكون حماراً أو بغلاً ، كلباً أو هرماً ، كلباً أسوداً أو غيره ؛ إذ كل ذلك يشغل ! وسواء كان المرور بين المصلي والسترة أو من ورائها بعيداً عنها أو محتكاً بها ؛ بل لا فرق في ذلك كله بين اتخاذ السترة وتركها ؛ إذ الفساد المدعى أو انشغال البال حاصل في كل هذه الأحوال .

وإن مما لا شك فيه أن ما لزم منه باطل فهو باطل ، فكيف بما لزم منه بواطيل من التسوية بين ما يرى وما لا يرى في الحكم ، وإلغاء الفرق بين الأجناس المذكورة في الحديث وما لم يذكر فيه ؛ وإلغاء الأمر بالسترة من أصله؟! ولذلك قلت في مطلع الرد على كلام الإمام :

«إنه يشبه كلام المعطلة . . .»

قلت هذا ؛ وأنا أعرف علمه وفضله وقدره ، ولكن قدر كلام رسول الله ﷺ أعظم عندي من أي شخص بعده ، فكن رجلاً يعرف الرجال بالحق ، وليس يعرف الحق بالرجال . والله المستعان .

٣٣٢٤ - (غيروا سيما اليهود ، ولا تغيروا بسواد) .

أخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (٩٢٦/٤٩٣ - الجزء المفقود) : حدثني يونس قال : أخبرنا ابن وهب قال : أخبرني ابن لهيعة عن خالد بن أبي عمران عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة أنه سمع أنس بن مالك يخبر قال :

دخلت يهود على رسول الله ﷺ ، فسأل عنهم؟ فقالوا : يهود يا رسول الله ! وهم لا يصبغون الشعر ، فقال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير ابن لهيعة وسعد ابن إسحاق ، وهما ثقتان ، وابن لهيعة - واسمه عبدالله - إنما يتقى من حديثه ما كان من غير رواية العبادة عنه - على الغالب - ؛ فإنهم رووا عنه قبل احتراق كتبه كما تقدم التنبيه على ذلك مراراً ، وابن وهب - وهو عبدالله المصري - منهم ، وهذه فائدة هامة من فوائد كتاب الطبري رحمه الله ، ولذلك بادرت إلى تخريجه .

فقد أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (١/١٢٧/١٤٢ - ط) من طريق يحيى بن بكير قال : حدثني عبدالله بن لهيعة به نحوه .

وقد كنت عزوته إليه نقلاً عن النسخة المصورة في كتابي «جلباب المرأة المسلمة» (ص ١٩١) شاهداً لحديث عائشة في التغيير . والأُن في هذه المتابعة الثوية من ابن وهب ليحيى بن بكير قد صح الحديث ، والحمد لله .

وله طريق أخرى عن أنس ؛ سبق تخريجها برقم (٤٩٦) ، وتحت بعض الشواهد .

٣٣٢٥ - (كُنَّا نَصَلِّيْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ ، فَإِذَا سَجَدَ وَثَبَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ عَلَى ظَهْرِهِ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ أَخَذَهُمَا [بِيَدِهِ مِنْ خَلْفِهِ أَخْذًا رَفِيقًا] ، فَوَضَعَهُمَا وَضَعًا رَفِيقًا ، فَإِذَا عَادَ ؛ عَادَا ، فَلَمَّا صَلَّى [وَضَعَهُمَا عَلَى فَخْذَيْهِ] وَاحِدًا هَهُنَا ، وَوَاحِدًا هَهُنَا ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

فَجِئْتُهُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَا أَذْهَبُ بِهِمَا إِلَى أُمَّهُمَا؟ قَالَ : لَا ، فَبَرَقَتْ بَرَقَةٌ ، فَقَالَ :

الْحَقُّ بِأُمَّكُمَا .

فَمَا زَالَا يَمْشِيَانِ فِي ضَوْئِهَا ؛ حَتَّى دَخَلَا [إِلَى أُمَّهُمَا] .

أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (١٦٧/٣) - وَالسِّيَاقُ لَهُ - ، وَمِنْ طَرِيقِهِ أَنْبِئْتَنِي فِي «الِدَّلَائِلُ» (٧٦/٦) ، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٥١٣/٢) - وَالزِّيَادَةُ الْأُولَى لَهُ - ، وَابْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي زَوَائِدِهِ عَلَى «فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ» لِأَبِيهِ (١٤٠١/٧٨٥/٢) - وَالزِّيَادَةُ الْأَخِيرَةُ لَهُ - ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» (٢٦٥٩/٤٥/٣) - وَالزِّيَادَةُ الثَّانِيَةُ لَهُ - ، وَالْعَقِيلِيُّ فِي «الضَّعْفَاءِ» (٩/٤) ، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ» (٨١/٦) ؛ كُنْهَمُ مِنْ طَرِيقِ كَامِلِ بْنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : . . . فَذَكَرَهُ . وَقَالَ الْحَاكِمُ :

«صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَوَافِقُهُ الذَّهَبِيُّ !

قُلْتُ : وَإِنَّمَا هُوَ حَسَنٌ فَقَطْ ؛ لِلْخِلَافِ الْمَعْرُوفِ فِي كَامِلِ بْنِ الْعَلَاءِ ، وَلِذَلِكَ قَالَ فِيهِ الْحَافِظُ :

«صَدُوقٌ يَخْطِي» .

فهو وسط ، وقد أشار إلى هذا الذهبي بقوله في «الكاشف» :

«وثقه ابن معين ، وقال (س) : ليس بالقوي» .

فمثل هذا يمشى حديثه إلا إذا تبين خطؤه .

وقد تويع بما لا يفيد ، فرواه موسى بن عثمان الخضرمي عن الأعمش عن أبي صالح به مختصراً .

أخرجه البزار في «مسنده» (٢٦٢٩/٢٢٧/٣ - كشف الأستار) ، وقال :

«لا نعلم رواه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة إلا موسى ، وإنما يعرف من حديث كامل عن أبي صالح» .

ثم ساق إسناده إليه . وموسى هذا ؛ قال أبو حاتم :

«متروك» .

ولذلك قال الهيثمي في «المجمع» (١٨١/٩) :

«رواه أحمد ، والبزار باختصار ، وقال : «في ليلة مظلمة» ، ورجال أحمد ثقات» .

ومن طريق موسى بن عثمان هذا : أخرجه أبو نعيم في «الدلائل» (ص ٤٩٤) ، لكن سقط من إسناده : «عن أبي صالح» ، ولا أدري أهو من الناسخ أو الطابع ، أم الرواية هكذا وقعت له؟! والأقرب الأول ، فقد رأيت الحديث في «العلل المتناهية» لابن الجوزي (٤١٥/٢٥٦/١) رواه من طريق الدارقطني عن موسى هذا عن أبي صالح به ، وأعله بموسى .

وهنا تنبيهات :

أولاً : لقد اقتصر ابن الجوزي على ذكر هذه الطريق الواهية ، وفائته طريق كامل بن العلاء الجيدة !

ثانياً : لم يتنبه الأخ المفاضل وصي الله في تعاليقه على كتاب «الفضائل» لسقوط (أبي صالح) من إسناده أبي نعيم ، مع أنه عزاه إلى «عند الدارقطني» وابن الجوزي ، وهو ثابت فيه !

ثالثاً : لم يفصح عن ضعف أخضرمي الشديد ، واكتفى بقوله أنهما ضعفاه بموسى !

رابعاً : وهو أهم من كل ما تقدم - : أنه قال بعدما حسن إسناده «الفضائل» من طريق كامل بن العلاء :

«وأخرجه أحمد (٥١٣/٢) بإسنادين صحيحين ، وإخاكم . . والطبراني . . كلاهما من طريق كامل» !

فتراه قد غاير بين إسناده أحمد وإسناده من ذكره بعده ، وهو واحد ! مداره على كامل .

وأسوأ منه : أنه زعم أن لأحمد فيه إسنادين - وصحيحين !! - وهذا وهم فاحش من مثله ؛ فإنه عند أحمد من طريق كامل فقط ، وفي الموضع الذي أشار إليه كما تقدم ، وإليك البيان :

قال أحمد : «ثنا أسود بن عامر : ثنا كامل وأبو المنذر : ثنا كامل أبو كامل قال : أنا - المعنى - عن أبي صالح عن أبي هريرة . . . ثنا أبو أحمد - بإسناده - عن أبي صالح : ثنا أبو هريرة . . .» .

فأنت ترى أن الإمام أحمد رحمه الله رواه أولاً عن شيخيه : أسود بن عامر وأبي المنذر - واسمه إسماعيل بن عمر الواسطي - ، كلاهما قالوا : ثنا كامل ؛ إلا أن أبا المنذر زاد على الأول فقال : «أبو كامل» فكنتي كاملاً بأبي كامل ، وهذه الكنية لم يذكرها في ترجمته ، وإنما كنوه بـ (أبي العلاء) ويقال : (أبو عبدالله) ، فإن كانت محفوظة فهي كنية ثالثة له ، ولكنه على كل حال هو لهما شيخ واحد .

ثم قال أحمد : ثنا أبو أحمد . . . وهذا شيخ ثالث لأحمد - واسمه محمد بن عبدالله الزبيري - ، وهذا رواه أيضاً عن كامل ، وهو المراد بقول أحمد : «إسناده» ، وهو الذي لا يمكن أن يفهم من عانى هذا الأمر غيره ، وإن كانت العبارة لا تخلو من شيء ، وأظن أنها من التسامح .

وعلى كل حال ؛ فلو فرض أن إسناده أبي أحمد الزبيري إسناده آخر ؛ فالواسطة بينه وبين أبي صالح مجهولة لم نسم ، فمن أين له الصحة ؟ والإسناد الأول حسن كما قال الأخ وصي الله نفسه ؛ فمن أين له الصحة أيضاً؟!

ثم رأيت الحافظ ابن حجر قد أشار في «أطراف المسند» (٧/٢١٥/٩٢٨٢) إلى وحدة الإسناد ، فقال :

«عن الأسود بن عامر ، وأبي المنذر ، وأبي أحمد ، ثلاثتهم عن كامل أبي العلاء عن أبي صالح عن أبي هريرة» .

ثم إن هذه القصة قد وردت بالفاظ أخرى مطوّلاً ومختصراً ، وقد ذكرتها في «صفة الصلاة» (ص ١٤٨) .

٣٣٢٦ - (هذا العباس بن عبد المطلب ، أجود قريش كفاً ، وأوصلها) .

أخرجه أحمد في «المسند» (١/١٨٥) و«الفضائل» (٢/٩٢٤/١٧٦٨) وعبدالله

في زوائد «الفضائل» (١٨٠٤/٩٣٨/٢) والبيزار في «مسنده» (٢٦٧٣/٢٤٧/٣) .  
كشوف الأسنار) وأبو يعلى (٨٢٠/١٣٩/٢) والنسائي أيضاً في «الفضائل»  
(٧١/٩٣) والفسوي في «المعرفة» (٥٠٢/١) والحاكم (٣٢٨/٣ و٣٢٩) وابن عساكر  
في «التاريخ» (٩٣٠/٨ - ٩٣١) من طرق عن محمد بن طلحة التيمي : حدثني أبو  
سهيل نافع بن ماثع عن سعيد بن المسيّب عن سعد بن أبي وقاص قال : قال  
رسول الله ﷺ للعباس : . . . فذكره . وقال البيزار :

« لا نعلمه مرفوعاً إلا من هذا الوجه ، ولأله إلا هذا الإسناد ، ومحمد بن  
طلحة مدني مشهوره .

وقال الحاكم :

«صحيح الإسناد» . وأقره الذهبي !

قلت : وفيه نظر ؛ لأن محمد بن طلحة هذا فيه كلام من قبل حفظه . ولذلك  
قال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق يحظى» .

وقال الذهبي في «الميزان» :

«معروف صدوق ، وثق . وقال أبو حاتم : لا يحتج به» .

قلت : فمثله حسن الحديث إذا لم يخالف .

وقد رواه بعض الضعفاء عنه عن ابن المنكدر عن سعيد بن المسيّب به .

أخرجه ابن عساكر (٩٢٩/٨) من طريق محمد بن يونس البصري : نا يعقوب  
بن محمد الزهري : نا محمد بن طلحة التيمي به . وقال ابن عساكر :

«غريب من حديث محمد بن المنكدر عن سعيد ، والمحفوظ حديث أبي سهيل عنه» .

قلت : وعلته ؛ إما يعقوب بن محمد الزهري ؛ فإنه كثير الوهم كما في «التقريب» .

وإما محمد بن يونس البصري ، وهو به أولى فإنه منهم - وهو الكندي - ؛ قال الذهبي في «المغني» :

«هالك ، قال ابن حبان وغيره : كان يضع الحديث على النقات» .

وأوجد بعض الضعفاء لمحمد بن طلحة متابعاً ، فرواه أحمد بن محمد بن السري التميمي : نا أحمد بن موسى بن إسحاق الحمار الكوفي : نا عبدالله بن عبد الوهاب النمري البصري : نا مضر بن عبدالله عن مالك بن أنس عن عمه أبي سهيل بن مالك به .

أخرجه ابن عساكر أيضاً . وقال :

«هذا حديث غريب من حديث مالك عن عمه أبي سهيل ، والمحفوظ حديث محمد بن طلحة بن الطويل عن أبي سهيل» .

ثم ساقه من الطرق المشار إليها في أول التحريج عن محمد بن طلحة .

وأفة هذه الطريق : أحمد بن محمد بن السري التميمي ؛ فإنه رافضي كذاب كما في «الميزان» و«اللسان» ، هذا إن سلم من عبدالله بن عبد الوهاب النمري البصري ؛ فإنه غير معروف ، وبه أعلى الدار فطني ، فقد أخرجه في «غرائب مالك» من طريق أحمد بن موسى بن إسحاق عنه ، وقال :



«الراوي عن مطرف ليس بالمشهور، والمعروف في هذا رواية محمد بن طلحة الطوويل عن أبي سهيل» .

ذكره الخافظ في ترجمة ( . . . التمري البصري) هذا في «اللسان» .

ثم أتبعه بترجمة أخرى ، فقال :

«عبدالله بن عبد الوهاب الخوارزمي . . .» .

ثم ذكر بعض شبوحه ، وبعض الرواة عنه ، ثم ذكر ما قاله أبو نعيم في ترجمته من «أخبار أصبهان» (٥٢/٢) :

«قدم أصبهان ، وحدث بها ، في حديثه نكارة» .

وعقب عليه الخافظ بقوله :

«قلت : ويحتمل أن يكون هو [التمري البصري] الذي قبله ؛ فإنهما في طبقة واحدة» .

قلت : وهو احتمال قوي ، وقد فانه أن ابن حبان ذكر (الخوارزمي) هذا في «الثقات» (٣٦٧/٨) ، وقال :

«يروى عن أبي نعيم ، روى عنه أهل خراسان ، مات سنة سبع وستين ومائتين ، ربما أغرب» .

قلت : وإذا عرفت وهاء هذه الطريق بالمتابعة ، وطريق ابن المنكدر التي قبلها ؛ يتبين لك خطأ قول الشيخ عبدالقادر بدران رحمه الله في «تهذيب تاريخ ابن عساكر» (٢٤٠/٧ - ٢٤١) عقب الحديث ، مشيراً إلى طريق مالك وغيره :

«رواه بطرق متعددة يفوي بعضها بعضاً» !

ونقله عنه الأخ الفاضل وصي الله في تعليقه على «الفضائل» (٢/٩٢٤) !  
وأقره ؛ لأنه لم يقف على الطريقتين الواهيتين .

٣٣٢٧ - (مَنْ قرأ حرفاً من كتابِ الله ؛ فله به حَسَنَةٌ ، والحسنةُ  
بعشرِ أمثالها ، لا أقولُ : ﴿الم﴾ حرف ، ولكن ألفَ حرف ، ولامٌ  
حرفٌ ، وميمٌ حرفٌ) .

أخرجه البخاري في «التاريخ» (١/٢١٦/٦٧٩) ، والترمذي (٨/١١٥/٢٩١٠)  
كلاهما بإسناد واحد قالوا - والسياق للترمذي - : حدثنا محمد بن بشار : حدثنا أبو  
بكر الخفي : حدثنا الضحاك بن عثمان عن أيوب بن موسى قال : سمعت محمد  
ابن كعب القرظي قال : سمعت عبدالله بن مسعود يقول : قال رسول الله ﷺ : ...  
فذكره . وقال الترمذي :

«ويروي هذا الحديث من غير هذا الوجه عن ابن مسعود ، ورواه أبو الأحوص  
عن ابن مسعود ؛ رفعه بعضهم ، ووقفه بعضهم عن ابن مسعود . قال أبو عيسى :  
هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه» .

قلت : وإسناده جيد ، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين ؛ غير الضحاك بن  
عثمان ، احتج به مسلم ، وهو مختلف فيه ، قال الذهبي في «الميزان» :  
«صدوق» .

وقال الحافظ في «التقريب» :

«صدوق يهم» .

وكان البخاري أشار إلى هذا بقوله عقب الحديث في ترجمة القرظي :

«لا أدري حفظه أم لا؟» .

قلت : لكن الأصل في مثل هذا المتكلم فيه تشبیه حديثه ؛ إذ ألم يتبين وهمه فيه كما هنا ؛ وإلا لزم التوقف عن قبول حديث كثير من رواة البخاري الذين يتكلم فيه بعض الحفاظ كأبي بكر بن عياش ونحوه ، ولذلك رأينا تلميذه الترمذي قد قوى هذا الحديث ، وأقوه جماعة من الحفاظ ، منهم المنذري في «الترغيب» (٢/٢٠٥) ، وابن تيمية في «الفتاوى» (١٢/١٣ و ٢٣/٢٨٢) وغيرهم - لو تتبع - كثير ، مثل الضياء المقدسي كما كنت نقلته من جزء له في «الصحيحة» .

وخالفه موسى بن عبيدة فقال : حدثنا محمد بن كعب عن عوف بن مالك الأشجعي مرفوعاً به نحوه .

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٠/٤٦١/٩٩٨٢) ، وانطيراني في «المعجم الأوسط» (١/٢١٣ - ٢١٤) . وموسى هذا ؛ هو الريزي ؛ ضعيف .

وله طريق أخرى من رواية عطاء بن السائب عن أبي الأحوص عن ابن مسعود به مرفوعاً .

أخرج ابن منده في جزء «الرد على من يقول : «ألم» حرف» (رقم ٤ و ٥ و ٦) من طريق حماد بن زيد وسفيان الثوري وغيرهما عنه ؛ وهما رواه عنه قبل الاختلاط ، فهو إسناد صحيح ، وقد كنت خرجت قديماً رواية سفيان في «الصحيحة» (٦٦٠) من رواية الخطيب ، والأخ وجدتها من رواية ابن منده أيضاً عنه وعن حماد في كتابه المذكور تحقيق الأخ الباحث الخفوق عبد الله الجذيع .

لكنني رأيت قد ذهب إلى إعلان هذين الطريقتين الصحيحين وغيرهما مما رواه ابن منده وغيره - بالوقف - بحجة أن أكثر الطرق الصحيحة عن ابن مسعود هي

موقوفه ، وليست أشك في أصحية كثير من الطرق الموقوفة ، وقد ساق بعضها الطبراني في المعجم الكبير ( ١٣٩/٩ - ١٤٠ ) ، ولكني رأيت متكلفاً في نصب التعارض بينها وبين الطرق المرفوعة من جهة ، ومغالبياً في ادعاء الانقطاع بين محمد بن كعب القرظي وعبدالله بن مسعود من جهة أخرى .

أما التكلف ! فلاني لا أرى أي تعارض بين المرفوعات والموقوفات حتى يصار إلي ترجيح هذه على تلك ؛ ذلك لأن الموقوف هنا في حكم المرفوع ؛ لأنه لا يقال بمجرد الرأي كما هو ظاهر ، وهذا هو ملحظ الترمذي ومن وافقه حين صححوه ، وهم على علم بالطرق الموقوفة دون ريب ، وكذلك الخافظ ابن منده الذي أقام جزئه على الطرق المرفوعة ، وساق الطرق الكثيرة الموقوفة ، فلم يعلن تلك بهذه لما ذكرت .

وأما المغالاة ؛ فقد تثبت في إثبات الانقطاع المزعوم بقول البخاري المتقدم :

« لا أدري حفظه أم لا ؟ » ! فقال :

« أراد قوله : سمعت عبدالله » .

وأقول : إن كان أراد ذلك ؛ فليس إلا شكاً في السماع ، وليس نفياً له ، ولو صرح بالنفي ؛ فغيره قد أثبت ، وأعني به الترمذي ، فإن تصحيحه للحديث يستلزم صحة اتصال إسناده كما هو ظاهر . بل قد صرح أبو داود بسماعه منه فقال :

« سمع من علي : ومعاوية ، وابن مسعود » .

ومعلوم من علم الأصول أن المثبت مقدم على النافي ، وهذا أمر لا يخفى عليه إن شاء الله . ولكن لتنظر كيف رد الإثبات بطرق ملتوية هزيلة :

لقد نقل عن الترمذي قوله عقب تصحيحه المذكور :

«سمعت قتيبة تقول : بلغني أن محمد بن كعب القرظي ولد في حياة

النبي ﷺ» .

قلت : ومع أن الترمذي لم يصحح هذا - كيف وهو قد ذكره بلاعاً وهو نقل عن مجهول - فهو شاذ غير مقبول كما قال (الحديع) نفسه ؛ ومع ذلك فهو يقول في قول الترمذي :

«ولعل هذا القول هو عمدته في تصحيح الحديث ، ولذا ذكره ، ووافق الترمذي أبو داود في نقله عن قتيبة ، لكن في رواية أبي داود :

سمعت قتيبة تقول : «بلغني أنه رأى النبي ﷺ» . قلت : واعتمد هذا القول أبو داود فقال في محمد بن كعب : سمع من عني ، ومعاوية ، وابن مسعود» .

فأقول : أما قوله : «ولعل . . .» إلخ فيقال له : اجعل (لعل) عند ذلك الكوكب ، وكذلك قوله : «واعتمد هذا القول أبو داود . . .» فهو مثله أو أسوأ ؛ لأنه مجرد دعوى لا دليل عليها ، فسبيلها أن يضرب بها عرض الحائط ، لا سيما وهي في صدد رد حقيقتنا ، وهي تصريح الراوي الثقة بالسمع . بل واتهام الحافظين من حفاظ الأمة أنهما يصححان الأحاديث بناءً على بلاغ منقطع لا يخفى على المبتدئ في هذا انعلم ضعفه . وإني - والله - لأعجب من جرأة هذا الباحث على مثل هذه الدعوى الهدامة التي لم يسبق إليها ، وليس هذا فقط ؛ بل ولا يقيم وزناً لبعض الأقوال التي تؤيد الاتصال من بعض الحفاظ من أئمة الجرح والتعديل المطلعين على أقوال الحفاظ السابقين من الناقدين - كالحافظ العسقلاني الذي رد البلاغ الذي تقدم عن قتيبة بقوله :

«لا حقيقة له» .

ومع ذلك ؛ فإنه لم يرد قول أبي داود الصريح بسماع القرظي من ابن مسعود  
والآخرين معه ، بل إنه أشار إشارة قوية إلى تمييز القول المخالف له ؛ فإنه لما ذكر  
في مطلع ترجمته جماعة من الصحابة الذين روى عنهم ، وفيهم هؤلاء الثلاثة ؛  
عقب على ذلك بقوله :

«يقال : إن الجميع مرسل» .

وهو قول الحافظ المزني في «تهذيبه» ، ونذلك رأيت الحافظ العلاتي في «جامع  
التحصيل» (ص ٣٢٩) يعقب على قول أبي داود الصريح بالسماع بقوله :

«وهذا هو الصحيح . . .»

ثم احتج به بهذا الحديث ، مشيراً إلى صحته ، ومبطلاً لقول من قد يقول  
بانقطاع إسناده !

ويخطر في البال أن المخالف شعر أن ما تشبث به لا يكفي لإثبات الانقطاع ،  
فلجأ إلى شيء ، يدعي لم يتنبه له أولئك الحفاظ ! ألا وهو الاحتجاج بما ذكره من تاريخ  
ولادة (محمد بن كعب القرظي) ، وهو سنة (٤٠) على أكثر ما قيل ، وما ذكره في  
وفاة ابن مسعود ، وهي سنة (٣٣) على أكثر الأقوال ؛ وعليه قال (ص ٩٩) :

«وأي ذلك كان الصواب ؛ فإنه ولد قطعاً بعد موت ابن مسعود» !

فأقول : أثبت العرش ثم انقش ؛ فإن الأقوال التي قبلت في تاريخ ولادته هي  
أقوال معلقة لا زمام لها ولا خظام ، فالاعتماد عليها فاسد الاعتبار في مثل هذا  
المجال ، وأتعجب منه ! لقد رد قول قتيبة : بلغني . . المتقدم بأنه عن مجهول فهو  
شاذ غير مقبول ، رده لأنه يثبت اتصال سند الحديث الذي رفضه ، والآن تشبث  
بالتاريخ الذي لا سند له ؛ لأنه يزيد الانقطاع الذي زعمه !! وأعل به رواية الثقة

ثدي قال عن محمد بن كعب : سمعت عبد الله بن مسعود . . . فاعتبروا يا أولي  
الابصار !

بعد ذكرني صنيع هذا السائح بما فعله بعض الخنثية بحديث أبي هريرة  
لصحيح : صلى بنا رسول الله ﷺ الظهر أو العصر ، فسلم في ركعتين . . . الحديث -  
وفيه قصة ذي اليندين وإقامته ﷺ الصلاة بعد قوله : «أصدق ذو اليندين؟» . متفق  
عليه ، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» (٩٢٣) . فأعنه بعض الخنثية انتصاراً  
لدهم بقول الزهري : إن صاحب القصة - يعني : ذا اليندين - استشهد بغيره ، وأبو  
هريرة أسلم عام خيبر . فأعل الصحيح بقول الزهري المعضل ، فهذا كذاك ! انظر  
:فتح الباري» (٩٦/٢ - ٩٧) .

٢٣٢٨ - (كان يقرأ في ركعتي الفجر : [والركعتين بعد المغرب]  
﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾) .

أخرجه نظيراني في «المعجم الكبير» (١٢/٤٢٤/١٣٥٦٤) : حدثنا عبدان بن  
أحمد : ثنا انفصل بن سهل الأعرج : ثنا أبو الجواب الأحوص بن جواب عن عمارة  
ابن رزيق عن أبي إسحاق عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن ابن عمر : أن  
النبي ﷺ كان . . . الحديث دون الزيادة .

قلت : وعبدان بن أحمد - وهو الأهوازي - ثقة حافظ .

وقد تابعه الإمام النسائي فقال في «سننه» (١/١٥٤) : أخبرنا الفضل بن  
سهل به أمم منه ، ولنظنه :

رفعت رسول الله ﷺ عشرين مرة يقرأ في الركعتين بعد المغرب ، وفي  
الركعتين قبل الفجر . . . فذكر السورتين .

قلت : ورجاله ثقات رجال مسلم ؛ غير أن ابن جَوَابٍ قد تُكَلِّمَ فيه ، فقال ابن معين :

«ثقة» ، وقال مرة :

«ليس بذلك القوي» .

وشيخه عمار أقوى منه ، وقد قال فيه النسائي والبخاري :

«ليس به بأس» .

وقد خولف في إسناده من ثلاثة من ثقات أصحاب أبي إسحاق - وهو السبيعي - :

الأول : سفيان الثوري . فقال عبد الرزاق في «المصنف» (٣/٥٩/٤٧٩٠) :  
أخبرنا الثوري عن أبي إسحاق عن مجاهد به دون الزيادة ، نحو رواية النسائي دون الزيادة .

ومن طريق عبد الرزاق : أخرجه أحمد (٣٥/٢) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/٤١٤/١٣٥٢٧) .

ثم قال أحمد (٢/٩٤) : حدثنا أبو أحمد الزبيري : حدثنا سفيان به .

وأخرجه الترمذي (٢/٨٤/٤١٧) ، وابن ماجه (١١٤٩) من طرق أخرى عن أبي أحمد الزبيري . وقال الترمذي :

«حديث حسن ، ولا نعرفه من حديث الثوري عن أبي إسحاق إلا من حديث أبي أحمد ، والمعروف عند الناس حديث إسرائيل عن أبي إسحاق ، وقد روي عن أبي أحمد عن إسرائيل هذا الحديث أيضاً» .



قال المحقق الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على «الترمذي» (٢/٢٧٧) :

« كان الترمذي يشير إلى تعليل إسناد الحديث بأن الرواة زروه عن إسرائيل عن أبي إسحاق ، وأنه لم يروه عن الثوري إلا أبو أحمد ؛ ولبيست هذه غلة إذا كان الراوي ثقة ، فلا بأس أن يكون الحديث عن الثوري وإسرائيل معاً عن أبي إسحاق ، وأبو أحمد ثقة ، فروايته عن الثوري تقوي رواية غيره عن إسرائيل ، ثم هو قد رواد عن إسرائيل أيضاً كغيره ، فقد حفظ ما حفظ غيره ، وزاد عليهم ما لم يعرفوه ، أو لم يرو لنا عنهم » .

قلت : وهذا هو التحقيق الذي تقتضيه الصناعة الحديثية .

على أنه يستدرك عليه وعلى الترمذي رواية عبدالرزاق المتقدمة عن سفيان الثوري ، وهذا بما يؤيد تحقيق أحمد شاكر رحمه الله .

وفاته تخريج حديث إسرائيل عن أبي إسحاق - وهو الثاني من أصحابه الثلاثة الذين سبقت الإشارة إليهم - ، فأقول :

الثاني : إسرائيل - وهو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي - قال : عن أبي إسحاق به ؛ وفيه الزيادة .

أخرجه أحمد (٢/٢٤ و ٥٨ و ٧٧ و ٩٩) ، والضحوي في «شرح المعاني» (١/١٧٦) من طرق عنه - أحدها عند أحمد في الموضع الثالث - : حدثنا محمد ابن عبدالله بن الزبير ، وهو أبو أحمد الزبيري .

الثالث : أبو الأحوص سلام بن سليم قال : عن أبي إسحاق به ؛ وفيه الزيادة بالفظ :

سمعت النبي ﷺ أكثر من عشرين مرة يقرأ ... الحديث .

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢/٢٤٢)، والطبراني في «مسنده» (١٨٩٣/٢٥٧) قالاً : حدثنا أبو الأحوص به .

وخالفهما في المتن موسى بن داود قال : ثنا أبو الأحوص به دون الزيادة .

أخرجه الطبراني (١٢/٤١٥/١٣٥٢٨) .

وموسى بن داود : هو الضبي ، قال الحافظ :

«صدوق فقيه زاهد له أوهام» .

فلا تضر مخالفته ؛ لأن زيادة الثقة مقبولة ، ولا سيما إذا كانت من ثقتين حافظين كما هو ظاهر .

وللحديث طريقان آخران عن ابن عمر ، ولكنهما ضعيفان :

أحدهما : عن ليث عن نافع عن ابن عمر قال :

«مقت النبي ﷺ عشرين ليلة أو خمساً وعشرين ليلة أو شهراً . . . الحديث بالزيادة» .

أخرجه ابن نصر المروزي في «قيام الليل» (ص ٣١ - هندية رفاء) .

قلت : ورجاله ثقات رجال البخاري ؛ غير ليث - وهو ابن أبي سليم - ، قال الذهبي في «الكاشف» :

«فيه ضعف يسير من سوء حفظه» .

قلت : وذلك لاختلاطه ، فمثلُه يستشهد به .

والطريق الأخرى : يروها إسماعيل بن عمرو البجلي : نا إسرائيل عن نوير بن أبي فاخنة عن ابن عمر به .

أخرجه الطبراني في «الكبير»؛ كذا في أصل «صفة الصلاة» دون ذكر الجزء  
وانصفحة ، فلا أدري من أين نقلته يومئذ!

واسماعيل البجلي ، وثوير بن أبي فاختة : كلاهما ضعيف .

ولنحديث شاهد من حديث ابن مسعود : يرويه عبدالملك بن الوليد بن  
معدان عن عاصم ابن بهدلة عن أبي وائل عنه قال :

« ما أحصي ما سمعت رسول الله ﷺ يقرأ . . . الحديث بالزيادة .

أخرجه الترمذي (٤٣١) ، وابن ماجه (١١٦٦) ، وابن نصر أيضاً ، والطحاوي  
(١٧٥/١ - ١٧٦) . وقال الترمذي :

« حديث غريب ، لا نعرفه إلا من حديث عبدالملك بن معدان » .

قلت : وهو ضعيف كما في «التقريب» . وقال الذهبي في كتابه «المغني» :  
«ضعفوه» .

وهناك شاهد آخر ؛ لكن في إسناده أصرم بن حوشب يسنده عن عبدالله بن  
جعفر مثله .

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٢٧٣/٨) في جملة أحاديث بهذا  
الإسناد تحت رقم (٧٧٥٧) ، وأفاد أنه لا يروى إلا بهذا الإسناد .

قلت : وهو ضعيف جداً ؛ أصرم هذا متروك متهم ، فهو ممن لا يستشهد به .

والذي يمكن أن أستخلصه من هذا التخريج والتحقيق : هو أن الحديث صحيح  
لذاته ، أو لغيره بمجموع طرقه عن ابن عمر ، وبشاهده عن ابن مسعود ، والأول  
أرجح عندي ، وذلك لاتفاق الثقات الثلاثة على روايته عن أبي إسحاق السبيعي  
عن مجاهد عن ابن عمر .

وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين ، ولا يحول بيني وبين الجزم بصحته  
إلا أمران معروفان في ترجمة السبيعي :

أحدهما : اختلاطه ، لكننا قد أمنا هذا منه برواية الثوري عنه ، فإن من  
المشهور أنه روى عنه قبل الاختلاط ، وروايته عنه في «الصححين» . وقد تابعه  
سلام بن سليم كما تقدم ، وقد أخرجائه عنه في «الصححين» أيضاً .

والآخر : عنعنته ، فقد رمي بالتدليس ، وهذا في نقدي غير وارد هنا ، وذلك  
لما يأتي :

أولاً : أنهم قد ذكروا في ترجمة السبيعي أنه روى عن ابن عمر ، ومن ذكر  
ذلك ابن أبي حاتم عن أبيه ، فلو أن السبيعي أراد التدليس لأسقط مجاهداً من  
البين ، ولرواه عن ابن عمر مباشرة ؛ ولو أنه فعل لصدق عليه وصف التدليس هنا ،  
وقد أشار إلي هذا ابن أبي حاتم في روايته عن أبيه في «المراسيل» (ص ٩٤) أنه  
قال :

«لم يسمع أبو إسحاق من ابن عمر ، إنما رآه رؤية» .

ثانياً : روى في «الخراج» بسند صحيح عن الطيالسي قال :

«قال رجل لشعبة : سمع أبو إسحاق من مجاهد؟ قال : ما كان يصنع مجاهداً؟!  
كان هو أحسن حديثاً من مجاهد ، ومن الحسن : وابن سيرين» .

قلت : فهذا شعبة يكبره أن يروي عن مجاهد ؛ لأنه أجل منه عنده ، ومع  
ذلك فإنه لما احتاج إلي حديثه ؛ روه عنه وأثبته ولم يذمسه ، فهذا مما يدفع عنه  
شبهة التدليس هنا .

ثالثاً: لو كانت عننته هنا علة التمسك بها أبو حاتم نفسه حينما أورد هذا الحديث في كتابه «العلل»، والواقع أنه أعله بعملة أخرى، وهي غير فادحة إن شاء الله كما سألناه قريباً بإذن الله تعالى، فثبت أن الإسناد صحيح جزماً، والحمد لله، وكأنه لذلك أورد «الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة»، كما كنت ذكرت في «صفة الصلاة»، وإلى ذلك يجنح كلام الشيخ أحمد شاكِر رحمه الله في تعليقه المتقدم على «الترمذي».

ولا يشكل على هذا التصحيح اقتصار الترمذي على التحسين؛ لأنه لم يكن - فيما أرى - إلا بسبب خوفه أن يكون أبو أحمد الزبيرى وهم في رواية الحديث عن سفيان، أما وقد تابعه عبدالرزاق؛ كما أسلفت؛ فقد زال الإشكال، والحمد لله، وأما ما أعله به أبو حاتم؛ فهو ما في كتاب ابنه «العلل»؛ قال (١٠٥/١):

«سألت أبي عن حديث رواه أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن مجاهد عن ابن عمر... (فذكر الحديث)؟ قال أبي:

ليس هذا الحديث بصحيح، وهو عن أبي إسحاق مضطرب، وإنما روى هذا الحديث نفيح الأعمى عن ابن عمر عن النبي ﷺ»!

فأقول: هذا الإعلال غريب جداً، وبخاصة من مثل هذا الإمام النقاد؛ فإنه لو صب كلامه على إسناد الحديث فقط؛ لكان أهون من نفيه صحة الحديث، فإنه لا يخفى على أهل العلم أن الحديث قد لا يصح بإسناد، ويصح بإسناد آخر، أو يشواهد، أو بجموع طرق، ولذلك نصوا على أن من وقف على حديث بإسناد ضعيف؛ لا يقول: «حديث ضعيف»، وإنما: «إسناده ضعيف»؛ إلا إن كان من الحفاظ الجامعين للطرق والأسانيد، فله ذلك.

إذا عرفت هذا ؛ فمن الميسور أن تثبت خطأ الإمام من وجوه :

الأول : أنه خطأ (أبا الأحوص) الثقة في إسناده - عن أبي إسحاق عن مجاهد عن ابن عمر - برواية مجهولة عن نفيح الأعمى ، لم يسق إسنادهما لننظر فيه هل يصح أن يعارض ثلثه إسناد هذا الثقة ، أم هو مثل إسناد ذلك المخالف المتقدم : عمار ابن رزيق ؟

الثاني : لو فرض أن الإسناد الذي لم يسقه هو صحيح إلى نفيح ، وكان مداره على أبي إسحاق ؛ فلا ينهض لمعارضة رواية أبي الأحوص لتابعة سفيان وإسرائيل إياه .

الثالث : هب أن رواية نفيح هي الأرجح من رواية الثلاثة ؛ فهناك انطريقان الآخران عن ابن عمر ، والشاهد عن ابن مسعود ، وكل ذلك مما يدفع الترجيح المذكور .

الرابع : لو سلمنا جدلاً بهذا الترجيح ؛ فذلك لا يستلزم تضعيف الحديث لما ذكرته من الأسباب بين يدي الوجه الأول ، وهي كلها متوفرة في هذا الحديث كما تقدم بيانه ، وبخاصة بالنسبة لركعتي الفجر ؛ فقد ذكر الحافظ في «الفتح» (٤٧/٣) حديث ابن عمر هذا شواهد من حديث عائشة ، وابن مسعود (الماضي) ، وأنس ، وجابر ، وأبي هريرة ؛ وقد عزاها إلى مصادرهما من كتب السنة ، وأصحها حديث أبي هريرة ؛ فإنه في «صحيح مسلم» ، و«أبي عوانة» ، وهو مخرج في «صحيح أبي داود» برقم (١١٥٠) .

وهناك إعلال آخر للحديث يشبه ما تقدم في الغرابة ، ويشترك معه في الغفلة عن الطريق الصحيحة ، ويزيد عليه أنه نقد الطريق الضعيفة المتقدمة من رواية لبيد ابن أبي سليم ، فقال ابن نصر عقبها :

«وهذا غير محفوظ عندي ؛ لأن المعروف عن ابن عمر رضي الله عنه : أنه روى عن حفصة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ كان يصلي اتركعتين قبل لفجر ، وقال : تلك ساعة لم أكن أدخل على النبي ﷺ فيها !»

قلت : إنما يستقيم على قوله في الحديث : إنه غير محفوظ ! وهذا مردود بما تقدم من الطريق الصحيح عن مجاهد عن ابن عمر ، ومن الظاهر أن ابن نصر لم يقف عليها : وإلا لساقها ولم يعقب عليها بما تقدم منه .

ثم إنه ليس في حديث الليث الذي ساقه - فضلاً عن غيره - ما لم يحفظ به علمه - أن ابن عمر رآه تلك المرات انكثيرة في حالة الإقامة حتى يرد عليه حديث أخرجه حفصة ، فيمكن أن يكون ذلك والنبي ﷺ خارج بينه في بعض المناسبات كغزوة الخندق ، وهذا بالنسبة لركعتي المغرب ، وأما بالنسبة لركعتي الفجر ! فمن الثابت أنه ﷺ كان لا يدعهما سقراً ولا حضراً ، ولا بد أن ابن عمر سافر معه ﷺ كثيراً كحجة الوداع ، فرأه في بعض أسفاره يصلحها ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

وإن من جف بعض الطلبة المغرورين الذين لم يعرفوا بعدد قدر العلم والعلماء - على السنة الصحيحة - أن أحدهم ألف رسالة بعنوان : «نظرات في صفة صلاة النبي ﷺ» ؛ ضعف فيها عشرات الأحاديث الصحيحة ، مقدماً فيها ما قيل في بعضها من الجرح والعلل ، دون أن يدرس هل هي علة قاذحة أم لا؟! ودون التفات إلى قاعدة تقوية الحديث بكثرة الطرق ، ودون اعتداد بموقوفات الصحابة التي هي في حكم المرفوع ، حتى وصل به الأمر إلى تضعيف حديث الاستفتاح بـ : «سبحانك اللهم وبحمدك . . .» مع وروده عن خمسة من الصحابة وغيرهم ، وتعليم عمر رضي الله عنه الناس وهو يصلي بهم ويرفع صوته به يعلمهم ، وهو صحيح الإسناد عنه كما اعترف هو به ؛ ومع ذلك انتقده علي ! وهذا مثلك آخر بين

يديك ؛ فإنه نقل إعلال أبي حاتم وابن نصر لحديث ابن عمر ، دون أن يتنبه أنه محصور في بعض الطرق ، وأنه لا يلزم من الضعف المذكور - لو مُلِّمَ به - ضعف الحديث لطرقه الأخرى ، والشواهد التي منها حديث أبي هريرة في «صحيح مسلم» ؛ فاعتبروا يا أولي الأبصار !

٣٣٢٩ - (إِنَّكَ لَسِتَ مِثْلِي ، إِنَّمَا جُعِلَ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ) .

أخرجه ابن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» (ق٢/٦٨) : حدثنا يحيى بن عثمان : ثنا هِثْلُ عن الأوزاعي عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عن أنس : أن رسول الله ﷺ قام من الليل ؛ وامرأة تصلي بصلاته ، فلما أحس التفت إليها ، فقال لها :

«اضطجعي إن شئت» .

قالت : إني أجد نشاطاً! قال : ... فذكره .

قلت : وهذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم ؛ غير يحيى بن عثمان - وهو أبو زكريا الخريبي البغدادي - ؛ قال أبو زرعة :  
«ثقة» . وقال ابن معين :

«ليس به بأس» ، كما في «الميزان» و«التمجيد» ، و«تاريخ الإسلام» (٤٠٣/١٧) .  
وفاتهما قول صالح بن محمد جزرة :

«صدوق ، وكان من العباد» ؛ رواه عنه الخطيب (١٩١/١٤) . وذكره ابن حبان في «الثقات» ، وقال (٢٦٣/٩) :  
«ربما وهم» .



والحديث أخرجه العفيلي (٤/٤٢٠) - مختصراً - ، والخطيب (١٤/١٩٠) - أتم منه - من طريقين آخرين عن يحيى بن عثمان به . وقال انعقيلي :  
« لا يتابع على حديثه » .

وفان الخطيب :

« تفرد بروايته هكذا موصولاً : هقل بن زياد عن الأزاعي ، ولم أره إلا من رواية يحيى بن عثمان عن هقل ، وخالفه الوليد بن مسلم فرواه عن الأزاعي عن إسحاق عن النبي ﷺ مرسلاً ؛ لم يذكر فيه أنساء » .

ثم ساق إسناده إلى الوليد ، وفيه أن المرأة : من أزواجه .

وأقول : هقل ثقة متفنن من رجال مسلم ، وبخاصة في روايته عن الأزاعي ، فقد كان كاتبه . حتى قال أحمد :

« لا يكتب حديث الأزاعي عن أوثق من هقل » .

وتحوه قول أبي مسهر :

« ما كان ههنا أحد أثبت في الأزاعي من هقل » .

ولذلك ؛ فروايته أرجح من رواية الوليد بن مسلم ، ولا سيما ومعه زيادة في الإسناد ، فيجب قبولها حسب القاعدة المعروفة : وبخاصة أن رواية الوليد بن مسلم عن الأزاعي متكلم فيها .

ولجملة (الثقة) منه طريق آخر عن أنس ، وهو مخرج في «المشكاة» (٥٢٦١) ، و«الروض التنصير» (رقم ٥٣) ، و«الرد على الهمداني» (رقم : ١٤١) .

وقد مضى قريباً من حديث المغيرة (٣٢٩١) ، وقد سبق في (١١٠٧ و ١٨٠٩) مكرراً .

٣٣٣٠ - (إذا أراد الله جلّ ذكره أن يخلق النّسمة ، فجامع الرجل المرأة ؛ طارَ مائه في كلِّ عرقٍ وعَصَبٍ منها ، فإذا كان يومُ السّابع ؛ أحضَرَ اللهُ له كلَّ عرقٍ بينه وبين آدم ، ثم قرأ : ﴿ في أيّ صورةٍ ما شاء ربّك ﴾ ) .

أخرجه الحافظ يعقوب الفسوي في «المعرفة» (٣٤٢/١) ، ومن طريقه البيهقي في «الأسماء» (ص ٣٨٧) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٩/٢٩٠/٦٤٤) ، و«الأوسط» (٢/٣٦٥/١٦٣٦) ، و«الصغير» (ص ٢١ - هند ، الروض ٨٥٠) ، وأبو نعيم في «الطب النبوي» (ق ١/١٩) ، وابن منده في «التوحيد» (١/٢٣١ - ٢٣٢/٨٩ و ٢/٨٠/٢٢٠) من طريقين عن أنيس بن سوار الجرمي : ثنا أبي : ثنا مالك بن الحويرث قال : قال رسول الله ﷺ : . . . فذكره . وقال الطبراني :

« لا يروى عن مالك بن الحويرث إلا بهذا الإسناد ، تفرد به ابن سوار » .

وقال ابن منده :

« هذا إسناد متصل مشهور على رسم أبي عيسى والنسائي وغيرهما » .

قلت : يشير إلى أنه حسن على شرط أبي عيسى الترمذي وسائر أصحاب «السنن» ؛ وهو كما قال إن شاء الله تعالى ؛ فإن أنيس بن سوار وأباه ترجمهما البخاري وابن أبي حاتم ، ولم يذكرهما فيهما جرحاً ولا تعديلاً ، وذكرهما ابن حبان في «الثقات» ، فقال في (سوار) (٤/٣٣٧) :

«سوار الجرمي ، بصري ، يروي عن مالك بن الحويرث ، روى عنه ابنه قتادة ابن سوار ، وأنيس بن سوار الجرهمي ، وأبو قلابة» .

كذا قال في «طبقة التابعين» . ثم أورده في «طبقة أتباع التابعين» ، فقال

(٦/٤٢٢) :

«سوار الجرمي ، من أهل البصرة ، يروي عن أبي فلابة . روى عنه ابنه فتادة ابن سوار» .

وبلاحظ أنه ذكر أبا فلابة في الموضوع الأول في الرواة عنه ، وفي الموضوع الآخر أنه روى هو عنه ، وهذا هو الصواب لموافقتة لما في كتابي البخاري وابن أبي حاتم : أنه روى عن مالك بن الحويرث ، وأبي فلابة .

ولزيادة الفائدة أذكر أن ابن أبي حاتم أفاد أنه روى عنه ابنه (واهب) أيضاً ، فقد روى عنه أبناؤه الثلاثة ، أوتفهم أنيس ؛ فقد قال فيه ابن حبان (٨٢/٦ و ١٣٤/٨) :

«أنيس بن سوار الجرمي ، يروي عن أبيه عن مالك بن الحويرث ، روى عنه أبو بكر عبدالله بن أبي الأسود» .

ذكره في الطبقة الثالثة ، ثم في (الرابعة) ؛ ولا وجه له !

ولم يذكر فيه البخاري -برحاً ولا تعديلاً ، وكذلك ابن أبي حاتم ، لكنه أفاد أنه روى عنه أيضاً ابن مُقَدِّم ، وخليفة بن خياط ، وحَمِيد بن مَسْعُود ، وكل هؤلاء ثقات .

ولذلك قال الهيثمي في «المجمع» (١٣٤/٧) :

«رواه الطبراني في (الثلاثة) ، ورجاله ثقات» .

وقال السيوطي في «الدر المنثور» (٣٢٣/٦) :

«أخرجه إحقيم الترمذي ، والطبراني ، وابن مردويه بسند جيد ، وأبي يعقوب

في «الأسماء والصفات» عن مالك بن الحويرث . . .» .

وذكر له شاهداً فقال :

«وأخرج البخاري في «تاريخه» ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن شاهين ، وابن قانع ، والطبراني ، وابن مردويه من طريق موسى بن عُلَيِّ بن رباح عن أبيه عن جده : أن النبي ﷺ قال له :

«ما ولدك؟» .

قال : يا رسول الله ! ما عسى أن يولد لي؟! إما غلام ، وإما جارية . قال :

«فمن يشبهه؟» .

قال : يا رسول الله ! ما عسى أن يشبهه؟! إما أباه ، وإما أمه . فقال النبي ﷺ عندها :

«مه ! لا تقولن هذا ، إن النطفة إذا استقرت في الرحم ؛ أحضرها الله كل نسب بينها وبين آدم ، فركب خلقه في صورة من تلك الصور ، أما قرأت هذه الآية في كتاب الله : ﴿في أي صورة ما شاء ركبك﴾ ؛ من نسلك ما بينك وبين آدم؟!» .

قلت : وسكت عنه فما أحسن ! لأنه من رواية مُطَهَّرِ بن الهيثم الطائي : ثنا موسى بن عُلَيِّ بن رباح به .

هكذا هو عند ابن جرير في «تفسيره» (٥٦/٣٠) ، والطبراني في «المعجم الكبير» (٤٦٢٤/٧٢/٥) . وقال الهيثمي (١٣٥/٧) :

«رواه الطبراني ، وفيه مطهر بن الهيثم ، وهو متروك» .

وكذا قال الحافظ في «التقريب» .

وذكر في «التهذيب» عن أبي سعيد بن بونس أنه قال :

«متروك الحديث ، روى عن موسى بن علي عن أبيه عن جده حديثاً منكراً» .

قلت : يشير إلي هذا ، وله حديث آخر بهذا الإسناد ؛ لكن ذكر مكان (جده) :  
(أبا هريرة) بحديث لعن من يلعب بالشطرنج .

ذكره ابن حبان في ترجمته من «الضعفاء» . وقال (٢٦/٣)

«يأتني عن موسى بن علي بما لا يتابع عليه ، وعن غيره من الثقات ما لا يشبه  
حديث الإثبات» .

وقال ابن كثير عقبه - وبعد أن قال : «إسناده ليس بالثابت» - :

«ولكن في «الصححين» عن أبي هريرة : أن رجلاً قال : يا رسول الله ! إن امرأتي  
ولدت غلاماً أسوداً ! قال : «هل لك من إيلي؟» ، قال : نعم . قال : «فما نونها؟» ، قال :  
حُمُر . قال : «فهل فيها من أورك؟» ، قال : نعم . قال : «فأنت أتاها ذلك؟» ، قال :  
عسى أن يكون نزع عرق ! قال : «وهذا عسى أن يكون نزع عرق !» . . . . .

قلت : وهو مخرج في «صحيح أبي داود» رقم (٢٠٥٦) . ويشير الحافظ ابن  
كثير به إلي أن فيه شاهداً قوياً لقوله في حديث الترجمة : «أحضر الله له كل  
عرق . . . . .» . والله أعلم .

٣٣٣١- (كان إذا ركع ؛ لو صبَّ على ظهره ماء لا استقر) .

ذكره ابن أبي حاتم في «كتاب العلل» (١٤٢/١) من رواية أبي يحيى الخيماني  
عن الثوري عن مسلم أبي (الأصل : ابن) فروة الجُهني عن عبد الرحمن بن أبي  
ليلي عن البراء بن عازب مرفوعاً . وقال :

«سمعت أبي يقول : ليس ذكره : «عن البراء» بمحفوظ» . وقال ابن أبي حاتم

عقبه :

«روى هذا الحديث حسين بن حفص عن سفيان في «جامعه الكبير» : عن مسلم الجهنبي عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال : كان رسول الله ﷺ . . . مرسل ، وروى عبدالرحمن بن مهدي عن الثوري عن مسلم الجهنبي عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن رسول الله ﷺ .»

قلت : وهذا إسناد مرسل صحيح : لاتفاق الثقتين على روايته عن الثوري عن مسلم الجهنبي عن عبدالرحمن بن أبي ليلى .

ومسلم : هو ابن سالم النهدي أبو فروة الأصغر الكوفي الجهنبي ، ثقة من رجال الشيخين .

وقد توبع سفيان : فقال أبو داود في «المراسيل» (٤٣/٩٥) : حدثنا حفص بن عمر : حدثنا شعبة ، عن أبي فروة به .

وقد ضن المعلق على «المراسيل» أن أبا فروة هذا هو عروة بن الحارث الهمداني ، وهو أبو فروة الأكبر ، وهو ثقة أيضاً من رجال الشيخين ، وهو في هذا الظن معذور ؛ لأنه قد شارك أبا فروة الأصغر في الرواية عن ابن أبي ليلى ، وفي رواية الثوري عنه ، لكن رواية ابن أبي حاتم التي فيها (مسلم الجهنبي) هي التي كشفت عن هوية (أبي فروة) هذا .

ثم إن أبا يحيى الخماني الذي أسنده عن البراء : متكلم فيه من قبل حفظه ، مع أنه من رجال الشيخين ، ووثقه ابن معين وغيره ، وضعفه آخرون ، فكان الحافظ في «التقريب» :

«صدوق يخطئ» .

ولذلك رجح أبو حاتم المرسل على إسناده إياه عن البراء ، لكن يبدو أنه لم

يتفرد به ، فقال عبدالله بن أحمد في «زوائد المسند» (١٢٣/١) : وجدت في كتاب أبي قال : أخبرت عن سنان بن هارون : ثنا بيان عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال :

كان رسول الله ﷺ إذا ركع ؛ لو وضع قدح من ماء على ظهره لم يهراق .  
وقد ذكره الدارقطني في «العلل» (٢٧٥/٣ - ٢٧٦) من رواية أحمد هذه ،  
ثم قال :

«وخالفهم سلم بن سلام أبو المسيب الواسطي ، فرواه عن سنان بن هارون عن بيان عن ابن أبي ليلى عن البراء . وهو أشبه بالصواب» .

ثم ساق إسناده من طريقين عن مصعب بن عبدالله الواسطي - شيخان ثقيه - :  
تنا سلم بن سلام : ثنا سنان بن هارون عن بيان عن ابن أبي ليلى عن البراء بذلك .  
وأخرجه بحشيل في «تاريخ واسط» (٢٤٧) قال : ثنا مصعب بن عبدالله بن مصعب به .

قلت : وهذا إسناده حسن ، مصعب هذا وثقه ابن حبان (١٧٥/٩) ؛ وهو من شيوخه ، وروى عنه جماعة آخرون من الثقات ، كما أثبتته في «تيسير الانتفاع» .

وسلم بن سلام يكنى بأبي المسيب الواسطي ، روى عنه جمع غفير سماهم الحافظ المزني في «التهذيب» . فيهم جماعة من الثقات ، فهو على شرط ابن حبان ؛ فلا أدري لم لم يورده في «الثقات»؟! وقال فيه الحافظ :

«مقبول» !

وحقه عندي أن يقول : «صدوق» ، كما فهمنا من تخريجهم وكثير من ممارساتنا لأقوالهم في بعض التراجم .

على أن للحديث شواهد أحدها في «ابن ماجه» ، وسائرهما عند الطبراني وغيره ؛ كنت قويته بها في أصل «صفة الصلاة» اعتماداً على تخريج الهيثمي والحافظ إياها ، وأشرت إلى ذلك في «صفة الصلاة» ، أخرجه الهيثمي عن ابن عباس ووثق رجاله ، وضعف الحافظ إسناده ، ومن حديث أبي برزة ، ووثق رجاله ، وحسن إسناده الحافظ ! ومن حديث علي - وقد عرفت حاله - ، ومن حديث أنس ، وضعفاً إسناده .

ولما يسر الله لبعضهم طبع المصادر التي عزوا الحديث إليها ؛ لم يعد يناسب أصول التخريج الاعتماد فيه على العازين إليها ، دون الرجوع مباشرة إليها ، وبخاصة أن هناك تناقضاً بين الشيخ وتلميذه في الحكم - كما رأيت - على بعضها ، ولذا فقد صار لزاماً علي أن أستقي مباشرة منها ، وأصدر الحكم على أسانيدها ، تجارياً مع الحكمة الفائلة : (ومن ورد البحر استقل السواقي) .

فأقول ؛ وبالله التوفيق :

أولاً : حديث ابن عباس ؛ قال الهيثمي (٢/٢٤١) :

«رواه الطبراني في «الكبير» ، وأبو يعلى ، ورجاله موثقون» !

كذا قال ! وإسناده عند أبي يعلى (٤/٣٣٥/٢٤٤٧) : حدثنا أبو الربيع :

حدثنا سلام بن سليم عن زيد العنبي عن أبي نصر عن ابن عباس . . .

ومن هذا الوجه رواه الطبراني (١٢/١٦٧/١٢٧٨١) : حدثنا الحسين بن إسحاق

الشُّشُري : ثنا أبو الربيع الزهراني : ثنا سلام الطويل به .

قلت : وهذا إسناده ضعيف جداً ، سلام الطويل متروك ؛ كما قال الذهبي في

«الغني» ، والحافظ في «التقريب» ، وهو قول الهيثمي في أكثر تخريجاته ؛ (انظر



«فهارس «المجمع» (ص ٣٠٥/٣) . وعليه فنقول الحافظ في «التلخيص» (٢/٣٤١) :  
«إسناده ضعيف» ! نساهل لا وجه له .

وزيد العمي ضعيف ، وقد توبع لكن الإسناد إليه واه ؛ لأنه من رواية عُثَيْبَةَ بن  
يذر : ثنا سَيَّار بن سلامة عن أبي العالية عن ابن عباس . . .  
أخرجه الطبراني أيضاً (١٢٧٥٥/١٥٩/١٢) .

وعُثَيْبَةُ نَقِب . واسمه : الربيع . وهو متروك أيضاً . ولم يشر الهيثمي ولا الحافظ  
إلى هذه الطريق .

ثانياً : حديث أبي برة الأسلمي : قال الهيثمي :

«رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» ، ورجاله ثقات» .

وقال الحافظ بعدما عزاه للطبراني :

«وإسناده حسن» .

قلت : قد وقعت على إسناد «الأوسط» (٦/٣١٦/٥٦٧٢ ط) فوجدته إسناداً  
ضعيفاً ، أخرجه عن طريق يحيى بن سعيد العطار عن حماد بن سلمة عن سعيد  
بن جهمان عنه ، وقال :

«لم يروه عن حماد إلا يحيى العطار الخمصي» .

ويحيى هذا ؛ قال الذهبي في «الميزان» :

«كان صاحب حديث ، وله رحلات إلى مصر ، والعراق ، والحرمين . . قال ابن  
مصفى : ثقة . وقال ابن معين : ضعيف . وقال أبو داود : جائر الحديث . وقال ابن  
خزيمة : لا يحتج به . وقال ابن عدي : بين الضعف» .

ولهذا قال الخافظ في «التقريب» :

«ضعيف» .

قلت : ولهذا ؛ فتحسين إسناده بعيد ، لكن يمكن أن يقال : إنه صالح للاستشهاد به ، أو إن حديثه حسن بغيره ، والله أعلم .

وما أظن أن إسناده في «كبير الطبراني» إلا من هذا الوجه ، أقول هذا ؛ لأن الجزء الذي فيه مسند (أبي برزة) واسمه (فضلة) لم يطبع بعد .

ثالثاً : حديث علي سيق تخريجه ، وعرفت أنه حسن الإسناد من رواية الدارقطني ، ويزداد قوة بالذي قبله ، وبالآتي بعده .

رابعاً : حديث أنس بن مالك ؛ يرويه محمد بن ثابت عن أبيه عنه .

أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» ، وقد خرجته في «الروض النضير» (رقم ٧٨) ، فلا أطيل الكلام عليه .

ومحمد بن ثابت ضعيف ؛ كما قال الهيثمي والعسقلاني .

خامساً : حديث أبي مسعود عقبة بن عمرو ؛ وهذا ذكره الخافظ دون شيخه الهيثمي من رواية الطبراني ؛ وقال :

«إسناده حسن» !

كذا قال ! وفيه نظر ؛ فإنه في «المعجم الكبير» للطبراني (٦٧٤/٢٤٢/١٧) من طريق علي بن الجعد ؛ ثنا عبد الملك بن الحسين عن عبد الملك بن عمير عن أبي عبد الله البراد عن عقبة بن عمرو .

قلت : عبد الملك بن الحسين إن كان أبا مالك النخعي الواسطي ؛ فهو متروك ؛

كما قال الخافظ نفسه في «التفريب» ، ولم يوثقه أحد ، فكيف يحسن الخافظ إسناده؟! لا وجه لهذا إلا غلبة الطبيعة البشرية ، أو أن يكون قد وقع في اسمه شيء من التحريف في طبعة «المعجم» ، وهذا ما أستبعده . والله أعلم .

ثم وجدت ما استبعذته ، فقد رأيت الحديث في «المعجم الأوسط» للطبراني من التوجه المذكور في «المعجم الكبير» ، وفيه (٥٢٠١/٩٦/٦) التصريح في الإسناد بأنه (عبد الملك بن حسين أبو مالك النخعي) ، وقال الطبراني :

«لم يروه عن عبد الملك بن عمير إلا عبد الملك بن حسين» .

ثم قال الخافظ . وأجاد . :

«وعزاه القاضي حسين في «تعليقه» لرواية عائشة ، ولم أره من حديثها . قلت : معناه عند مسلم من حديثها : كان إذا ركع لم يشخص رأسه ولم يصوبه ، ولكن بين ذلك . وقد تقدم معنى هذا من حديث أبي حميد» .

قلت : يشير إلى حديث البخاري (رقم ٨٢٨) عنه : أنه كان جالساً مع نفر من أصحاب النبي ﷺ ، فقال أبو حميد :

أنا كنت أحفظكم لصلاة رسول الله ﷺ ، رأيت إذا . . . ركع أمكن يديه من ركبتيه ، ثم هصر ظهره . . . الحديث . وهو مخرج في «الإرواء» (١٣/٢ - ١٤) ، وصحيح أبي داود (٧٢٢) .

وفسر الخافظ قوله : (هصر) فقال في «الفتح» (٣٠٨/٢) :

«أي : ثناه في استواء من غير تقويس ؛ ذكره الخطابي» .

وهو في معنى حديث الترجمة لمن تأمله ، وقد أشار إلى ذلك الخافظ آنفاً ،

ومثله حديث عائشة الذي ذكره . وهو مخرج في «الإرواء» (٢٠/٢ - ٢٣) ، وهو صحيح أبي داود (٧٥٢) .

والخلاصة : أن حديث الترجمة صحيح بلا ريب ؛ لحسن إسناد الدارقطني وبحسنه ، كما سبق بيانه ، ولا يدل برواية مسلم الثوري ؛ لأنه من طريق بيان - وهو ابن بشر الأحمسي ، وهو ثقة ثبت - ، ثم هو يرتقي إلى درجة الصحة ببعض الشواهد الخمسة التي تقدم ما يصلح للشهادة منها مما لا يصلح ، وأخيراً شهادة حديث أبي حميد وعائشة من حيث المعنى ، مع ملاحظة أن ألفاظهم فيها من إنشائهم وتعابيرهم ، وهي وإن اختلفت لفظاً ؛ فهي متحدة معنى ، كما أشار إلى ذلك الخافظ رحمه الله . فاعتنمه تحقيقاً قد لا تراه في مكان آخر . والله الموفق .

٣٣٣٢ - (كان يحب علياً) .

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٥٨٢٨/٣٨٩/٦) ، وهو المعجم الصغير (١٩٩ - هندية) : حدثنا محمد بن الحسين أبو خصين القاضي : قال : حدثنا عون ابن سلام قال : حدثنا عيسى بن عبد الرحمن السلمي عن السدي عن أبي عبد الله الجذلي قال :

قالت لي أم سلمة : أيسب رسول الله ﷺ بينكم على المنابر؟ قلت : سبحان الله ! وأنى يسب رسول الله ﷺ؟ قالت :

أليس يُنسب علي بن أبي طالب ومن يحبه؟ وأشهد أن رسول الله ﷺ كان يحبه ! وقال الطبراني :

«لم يروه عن السدي إلا عيسى» .

قلت : ومن طريقه أخرجه أبو يعنى في «مسنده» (١٢/٤٤٤ - ٤٤٥) ، والطبراني أيضاً في «المعجم الكبير» (٢٣/٢٢٢/٧٢٨) من طرق أخرى عن عيسى به .

قلت : وهذا إسناد جيد ، ورجاله كلهم ثقات ، وفي السدي - واسمه إسماعيل بن عبد الرحمن - كلام يسير لا يضر ، وهو من رجال مسلم . وأما إعلال المعنى عنى «السند» بقوله :

«رجاله ثقات إلا أنه - عندي - منقطع ، ما علمت رواية لإسماعيل بن عبد الرحمن السدي عن أبي عبد الله الجذلي فيما اطلمت عليه . والله أعلم» !

قلت : وهذا من تسمح ما رأيت من كلامه ؛ فإن السدي تابعي زوي عن أنس في «صحيح مسلم» ، ورأى جماعة من الصحابة مثل الحسن بن علي ، وعبد الله بن عمر ، وأبي سعيد ، وأبي هريرة كما في «تهذيب المزي» ، يضاف إلى ذلك أن السدي لم يرم بتدليس ، فيكتفى في مثله المعاصرة ، كما هو مذهب جمهور الحفاظ الأئمة . ففعله جنح به القلم إلى مذهب الإمام البخاري في «صحيحه» الذي يشترط اللقاء وعدم الاكتفاء بالمعاصرة . وما أضنه يتبناه ؛ ولا انهار مئات التصحيحات والتحسينات التي قررها ، ويغلب عليه التساهل في الكثير منها ، وبخاصة ما كان فيها من الرواة ممن لم يوثقهم أحد غير ابن حبان ، وهو لا يشترط اللقاء !

ومحمد بن الحسين شيخ الطبراني ؛ مما فات عنى صاحبنا الشيخ الأنصاري رحمه الله أن يترجم له في كتابه النافع : «بلغت المقاصي والداني» ، وقد ترجم له الخطيب (٢/١٢٩) ترجمة حسنة ، وأنه روى عنه جماعة من الحفاظ ، وفاته الطبراني ؛ ثم قال :

«وكان فهماً ، صنف «السند» . وقال الدارقطني : كان ثقة . وقال إبراهيم بن إسحاق الصواف : أبو حصين صدوق ، معروف بالطلب ، ثقة . مات سنة (٢٩٦)» .

هذا ، وقد تابع السدي : أبو إسحاق وهو السبيعي ؛ رواه فطر بن خليفة عنه عن أبي عبدالله الجدلبي قال :

قالت أم سلمة : يا أبا عبدالله ! أيسب رسول الله ﷺ فيكم؟ قلت : ومن يسب رسول الله ﷺ؟ قالت : . . . فذكره .

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٣٧/٣٢٢/٢٣) .

قلت : ورجاله ثقات ؛ على الكلام المعروف في أبي إسحاق ، وقد اختلف عليه في إسناده ومنته ، فرواه بعضه عنه بلفظ :

«من سب علياً فقد سبني ، ومن سبني سبه الله» .

وهو بهذا اللفظ منكر ، ولذلك أوردته في «الضعيفة» (٢٣١٠) ، وخرجته هناك ، وتعقبت من صححه ، فليراجع في المجلد الخامس منه ، وهو تحت الطبع ، وسيكون بين أيدي القراء قريباً إن شاء الله تعالى ، وقد طبع بحمد الله ومنته .

والأحاديث في حب النبي ﷺ لعلي رضي الله عنه كثيرة جداً ، أصحها حديث إعطائه الراية يوم خيبر ، وقوله ﷺ :

«لأعطين هذه الراية رجلاً يحب الله ورسوله ، ويحبه الله ورسوله» . . . .

رواه جمع من الصحابة في «الصححين» وغيرهما ، وقد خرجت بعضها فيما تقدم (٣٢٤٤) ، وفي «تخريج الطحاوية» (٧١٣/٤٨٤) .

٣٣٣٣ . (خير الناس منزلةً : رجلٌ على من فرسه ، يُخيفُ العدوَّ ويُخيفونه) .

أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤٢٩١/٤٢/٤) : أخبرنا أبو محمد

عبدالله بن يوسف الأصبهاني : أنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري : نا  
عبدالله بن أيوب المخرمي : نا سفيان بن عيينة عن عبدالله بن أبي نجيع عن  
مجاهد عن أم مُشَرِّ تَبلغ به النبي ﷺ قال : . . . فذكره .

قلت : وهذا إسناد جيد ، سفيان فمن فوقه ثقات معروفون من رجال  
الشيخين ، ليسوا بحاجة إلى التعريف بهم ، وإنا من دونهم ، فأقول :

١ - عبدالله بن أيوب المخرمي ؛ قال ابن أبي حاتم (١١/٢/٢) :

«روى عن سفيان بن عيينة ، و . . . سمعت منه مع أبي ، وهو صدوق» .

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٣٦٢/٨) ، وذكر أنه مات بعد سنة (٢٥٠) ،  
ونسبه (البغدادي) أيضاً ، ولم يورده الخطيب في «تاريخه» .

٢ - أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري : هو الخافظ اثثة المعروف  
بـ (ابن الأعرابي) ، مترجم في «تذكرة الحفاظ» ، وه سير أعلام النبلاء» وغيرهما ،  
وله في المكتبة الظاهرية بعض الأجزاء ، وانكتب ؛ أهمها «المعجم» .

٣ - أبو محمد عبدالله بن يوسف الأصبهاني : شيخ البيهقي ؛ ترجم له الذهبي  
في «السير» (٢٣٩/١٧) ، ووصفه بـ :

«الإمام المحدث الصالح» ؛ وقال :

«أكثر عنه البيهقي» .

وقال في ترجمته من «تاريخ الإسلام» (١٨٧/٢٨) :

«صحب أبا سعيد بن الأعرابي ، وأكثر عنه . . . انتخب عليه الحفاظ ، ورجلوا

إليه» .

ووصفه في «تذكرة الحفاظ» (١٠٤٩/٣) بـ :

«مسند خراسان» . مات سنة (٤٠٩) .

والحديث عزاه المنذري في «الترغيب» (١٨/١٥٣/٢) للبيهقي ، وسكت عنه .  
وأما المعلقون الثلاثة عليه في طبعتهم التجارية الجديدة (!) فجزموا (٢٠٦/٢) بأنه :  
«ضعيف» ؛ مع أنهم عزوه للمكان المتقدم الإشارة إليه من «شعب الإيمان» ؛ وهذا  
من الأدلة الكثيرة على أنهم جهات بهذا العلم ، يخبطون فيه خبط عشواء في الليلة  
نظلماء ، فهلا ذكروا - على الأقل - علة ضعفه ، وهكذا تراهم بصححون ويضعفون  
بغير حجة ، ولا كتاب مسير ، هداهم الله ، وألهمنا الله وإياهم الإخلاص في القول  
والعمل . آمين !

ومع هذا الإجحاف والاعتداء ؛ فإن للحديث طريقاً أخرى ، وشاهداً !

أما الطريق ؛ فيرويه محمد بن إسحاق عن ابن أبي نجیح به نحوه أمّ منه .

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٥/١٠٤/٢٧١) . وقال الهيثمي في  
«مجمع الزوائد» (١٠/٣٠٤) :

«رواه الطبراني ، ورجاله ثقات ؛ إلا أن ابن إسحاق مدلس» .

وسكت عنه الخافظ في ترجمة (أم مبشر الأنصارية) من «الإصابة» ؛ وكان  
ذلك لظفره أو شواهد .

وأما الشاهد ؛ فهو من حديث ابن عباس عند الخاكم وصححه على شرط  
نسخين ووافقه الذهبي . وهو كما قالوا ، وقد سبق تخريجه برقم (٦٩٨) ، فلا  
داعي للإعادة .